

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف

تأليف : أبو عمر صادق العلاني

هذه النسخة خاصة بشبكة الشيعة العالمية وتحوي على 773 صفحة
وتختلف عن النسخة المطبوعة بعدد صفحاتها فقط والتي تحوي على 1500 صفحة على 3 مجلدات
* حقوق الطبع والتوزيع محفوظة لمؤلف الكتاب

فهرس الكتاب

- * تشويه عقائدي مستمر
- * فصل الأول : الشيعة الإمامية وتحريف القرآن
- فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن
- القسم الأول : تحريف القرآن غير صريح
- * المبحث الأول : الأحرف السبعة
- * المبحث الثاني : جمع القرآن
- * المبحث الثالث : القاءات القوانية
- * المبحث الرابع : نسخ التلاوة
- القسم الثاني : تحريف القرآن الصريح عند أهل السنة
- * قسم السور
- قسم الآيات
- * وُلا : التحريف بفقدان آيات كاملة من القرآن
- * ثانيا : التحريف لمفردات الآية الواحدة
- أعلام أهل السنة قالوا بتحريف القرآن
- * القسم الأول : من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم

- * القسم الثاني : من لم يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
- * اعترافات علماء أهل السنة بأن أكابر الصحابة والتابعين من كان يدين الله بتحريف القرآن
- * الفصل الثالث : الله عز وجل صان القرآن على يد الشيعة

ملاحظات شبكة الشيعة العالمية

- * حرفي ن.م في هوامش هذا الكتاب تعني نفس المصدر
- * تم توثيق بعض مصادر هذا الكتاب في موقع الوهان اضغط هنا
- * بعض الوثائق من كتاب الفوقان تدل على تحريف القرآن عند أهل السنة تحميل الوثائق

مكتبة الشبكة

الصفحة الرئيسية

مقدمة كتاب إعلام الخلف بمن قال بتحرير القرآن من أعلام السلف

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---------------------------------------|
| 1 | التشويه العقائدي مستمر |
| 6 | لماذا الكتابة في تحريف القرآن ؟ |
| 7 | تحريف القرآن تشويه واستغلال للعوام ! |
| 8 | الاستتراج والخداع في النقاش الوهابي ! |
| 10 | آخر العلاج ، هذا الكتاب ! |
| | فهرس الكتاب |

فصل الأول : الشيعة الإمامية وخریف القرآن

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---|
| 12 | التهمة القديمة المتهاكمة |
| 18 | من هم القائلون بالتحريف ؟ |
| 23 | تتكيل مراجع الشيعة وأكارهم بمن شذ وقال بتحريف القرآن |
| | أين الإفراء إذن ؟! |
| 26 | جلوس النبي (ص) بجانب الله عز وجل على عرشه |
| 27 | الله عز وجل يستطيع أن يركب على ظهر بعوضة فتحمله وتطير به |
| 28 | شيخ الوهابية ابن باز يعتقد أن ربه يهرول ويضحك !! |
| 29 | عمر بن الخطاب يصلح بعد وفاة النبي (ص) ما أفسده النبي في أمته |
| 30 | الحكم بكفر ابن تيمية لتكفير قضاة المذاهب الأربعة |
| 31 | يجوزون إعرلة الفروج كما ذهب له بعض سلفهم الصالح |
| 32 | قول عائشة بجواز رضاع الرجل من الوأة الأجنبية |
| 33 | أهل السنة يجوزون إتيان النساء في أدبهن |
| 38 | نكاح الوضيعة أو الوضيع |
| 43 | ابن باز يرى أن من قال بثبوت الشمس كافر حُلّ ماله و دمه وعرضه |
| 45 | هل القول بتحريف القرآن يستوجب الكفر ؟ |
| 53 | كلمات علماء أهل السنة في أن خلق الإجماع لا يكفر |
| 58 | كلمات علماء أهل السنة في عدم كفر من أنكر سور وآيات القرآن باجتهاد منه |
| 63 | هل هناك شبهة قوية دعت للقول بتحريف القرآن |

| | |
|---|-----|
| نظرة في روايات التحريف عند الشيعة | 65 |
| دلالة أغلب تلك الروايات | 68 |
| الوهابية والخيال المتناقض - التنزيل هو التفسير | |
| من روايات الشيعة والوقائع التاريخية | 71 |
| من روايات أهل السنة | 82 |
| كلمات أعلام الشيعة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين في التنزيل | 84 |
| كلمات أعلام أهل السنة في التنزيل | 92 |
| ما فعل التنزيل وما فعل به | 98 |
| القوآن حُرّف | 100 |
| أقوال مراجع الطائفة القضاء الحنم والقول الفصل | |
| شيخ المحدثين الصدوق - الشيخ المفيد | 108 |
| الشريف المرتضى - الشيخ الطوسي - الشيخ الطوسي - العلامة الحلي ... | 112 |
| الشيخ آل كاشف الغطاء - الإمام الخميني - السيد أبو القاسم الخوئي ... | 117 |
| المنصفون من أهل السنة ينفون هذه الفوية عن الشيعة | 123 |
| كذب ابن حزم و كذب عثمان الخميس في شريطه الشيعة والقوآن | 126 |
| التقية ، ورقة الأعواب الأخررة | 128 |
| ختام البداية | 133 |
| فهرس الكتاب | |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القوان

القسم الأول : تحريف القوان غير صريح

المبحث الأول : الأحرف السبعة

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| 134 | أولا : أهل السنة ومعنى الأحرف السبعة |
| 137 | المحور الأول : اختلاف الروايات في عدد الأحرف |
| 139 | المحور الثاني : التضرب في معنى الحرف |
| 141 | المحور الثالث : التضرب في مدلول نفس الروايات المتفقة في المعنى |
| 144 | كلماتهم في معنى الأحرف السبعة |
| 149 | أقوال بعض علماء أهل السنة في المعنى المشهور للأحرف السبعة |
| | أدلة بطلان مقولة الأحرف السبعة |
| 153 | 1- لا دليل يمكن التمسك به لإثبات هذا الأصل 2 - المعارضة لصريح القوان |
| 155 | 3 - معارضة لسيرة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم |
| 160 | 4- موقف الصحابة العملي المناقض لهذا الأصل |
| 165 | 5 - تريخ الكفار والمنافقين شاهد على بطلانها ... أدلة أخرى |
| 167 | الأثر العملي لمبدأ الأحرف السبعة |
| 169 | ثانيا : الشيعة الإمامية ومعنى الأحرف السبعة |
| 175 | علل تغيير معنى مفهوم الأحرف السبعة |
| | فهرس الكتاب |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن

القسم الأول : تحريف القرآن غير صريح

المبحث الثاني : جمع القرآن

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| | وَأَلا : نظرة أهل السنة لجمع القرآن |
| 182 | الجمع الأول للقرآن |
| 190 | الجمع الثاني للقرآن |
| 192 | اعتراف علماء أهل السنة بإحراق عثمان لستة أضعاف القرآن |
| | اعتراضات |
| 197 | 1 - القرآن يثبت بخبر الواحد |
| 204 | 2 - كيف يوثق بجمع سقط منه قرآن مدة ثلاث عشرة سنة |
| 207 | 3 - عملية الجمع وشخص زيد مطعون فيهما |
| 214 | 4 - التهلون في توقيفية السور والآيات |
| 218 | 5 - في المصحف المجموع لحن |
| 219 | التحريف ثابت على كلتا النظرتين بلا فرق |
| 224 | ثانيا : الشيعة الإمامية وجمع القرآن - الشيعة وأول من جمع القرآن |
| | القول بأن أول جمع للقرآن كان في زمن أبي بكر لا يصح |
| 226 | 1 - تضارب الروايات التي تحكي جمعهم الأول 2 - اهتمامه (ص) وسلم بجمع القرآن |
| 228 | 3 - كانوا يعملون على جمع القرآن في عصر النبوة |

233 4 - بعض الصحابة أتموا جمع القرآن في عصر النبوة ودليل آخر

238 أقوال علماء أهل السنة في أن القرآن جمع في عصر النبوة

245 أول من جمع قرآنا بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم

247 بماذا تميز مصحف أمير المؤمنين عليه السلام ؟

256 الشيعة والجمع الثاني للقرآن

265 خلاصة نظرة الشيعة في الجمعيين

فهرس الكتاب

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القآن

القسم الأول : تحريف القآن غير صريح

المبحث الثالث : القاءات القآنية

| الموضوع | الصفحة |
|--|--------|
| ما هي القاءة ؟ | 267 |
| ألا : أهل السنة والقاءات القآنية | |
| أسباب نشأة القاءات | 269 |
| من هم القاء السبعة ؟ | |
| المجموعة الأولى | 272 |
| المجموعة الثانية | 278 |
| تواتر القاءات السبع | |
| علاقة تواتر القآن بتواتر القاءات | 280 |
| هل القاءات متواترة ؟ | 283 |
| كلمات علماء أهل السنة في نفي تواتر القاءات | 295 |
| مع بعض الوهابية (عثمان الخميس) | 298 |
| شروط قبول علماء أهل السنة للقاءة ووصفها بالصحة | 304 |
| بعض كلمات علماء أهل السنة في نفي قآنية القاءات الشاذة | |
| القسم الأول : يتعلق بجانب علوم القآن ونفي قآنية الشواذ ببطلان التعبد بها | 314 |
| القسم الثاني : حجية الاستدلال الفقهي بالقاءات الشاذة | 324 |
| ثانيا : الشيعة الإمامية والقاءات القآنية | |
| هل قأ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بهذه القاءات ؟ | 330 |

| | |
|---|-----|
| الوهابية من جديد (عثمان الخميس) | 336 |
| رُبعة قراء من القراء السبعة من الشيعة | 349 |
| الشيعة هم إسناد قراءة المسلمين اليوم | 352 |
| موقف الأعلام من التعبد بالقراءات التي كانت في عهد الأئمة عليهم السلام | 356 |

فهرس الكتاب

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القآن

القسم الأول : تحريف القآن غير صريح

المبحث الرابع : نسخ التلاوة

| الموضوع | الصفحة |
|---|--------|
| أقسام النسخ في القآن | 359 |
| أولا : أهل السنة ونسخ التلاوة | |
| أولا : الآيات القآنية | 362 |
| ثانيا : الستة النبوية الشريفة | 371 |
| ما هو منشأ القول بوقوع نسخ التلاوة ؟ | 379 |
| الأدلة التي تنفي وقوع نسخ التلاوة | 384 |
| ذكر أقوال بعض من أنكروا نسخ التلاوة من أهل السنة | 397 |
| وقوع نسخ التلاوة التآام بتحريف القآن | 409 |
| ثانيا : الشيعة الإمامية ونسخ التلاوة | |
| الوهابية مجددا (عثمان الخميس) | 412 |
| كلمات علماء الشيعة في جواز وقوع نسخ التلاوة | 413 |
| ذكر بعض أقوال علمائنا الذين دونوا رفضهم لوقوع نسخ التلاوة | 330 |
| فهرس الكتاب | |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن

القسم الثاني : تحريف القرآن الصريح عند أهل السنة

قسم السور

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| 428 | دليل لإثبات التحريف الصريح لمن يدعي النسخ تلاوةً |
| | قسم السور |
| 431 | وَأَلا : زيادة سورتى الحفد والخلع للقرآن |
| 437 | ثانيا : إخراج سورتى الفلق والناس عن حريم القرآن |
| 442 | موقف ابن مسعود من المعوذتين |
| 444 | البخري ذكر إنكار ابن مسعود لقرآنية المعوذتين في صحيحه |
| 448 | موقف علماء أهل السنة |
| 460 | ثالثا : فقدان سورتين إحداهما تعدل التوبة وأخرى المسبحات |
| | فهرس الكتاب |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن
القسم الثاني : تحريف القرآن الصريح عند أهل السنة
قسم الآيات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| | وَأولاً : التحريف بفقدان آيات كاملة من القرآن التحريف الإجمالي |
| 462 | يوم اليمامة ضياع القرآن |
| 463 | عمر يعترف أن القرآن كان أضعاف هذا الموجود |
| 469 | سورة الأحزاب التي عرفها الصحابة أربعة أضعاف الموجودة |
| | التحريف التفصيلي آية الرجم |
| 472 | آية الرجم |
| 479 | ملاحظة مهمة : (بآية الرجم) |
| 482 | أقوال من أنصف القرآن من أهل السنة |
| 485 | كلام من فضحه الله (عثمان الخميس) |
| | آية الرضاع |
| 489 | آية الرضاع |
| 493 | قول عائشة في صحيح مسلم لا يمكن قبوله لعدة جهات |
| 497 | لا معنى لتأويلها بواءة الصحابة للمنسوخ تلاوة |
| 499 | من طعن في مضمون رواية صحيح مسلم من علماء أهل السنة |

| | |
|-----|---|
| 505 | شيء من تسترهم على طامة عائشة |
| 507 | آية شهداء بئر معونة - آية الواديين - لفته للوهابي |
| 512 | آية أن الدين الحنيفية غير اليهودية ولا النصوانية - آية جهاد آخر الزمان |
| 513 | آية الولد للفواش وللعاهر الحجر |
| 517 | آية : لا تغبوا عن آبائكم - آية حمية الجاهلية - آيتان لم تكتبا في مصحفنا |
| | مائة وثلاث عشرة آية تصنف علماء السنة إلى محرف وغيره |
| 522 | هل اختلف علماء السنة في جزئية البسمة إثباتا ونفيا ؟ |
| 524 | أقوال سلفهم في أن ترك البسمة تحريف وإسقاط لآية |
| 527 | الوهابية تتكلم من جديد (عثمان الخميس) |
| 535 | مشكلة البسمة عند أهل السنة من أين ؟ |
| | فهرس الكتاب |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن
القسم الثاني : تحريف القرآن الصريح عند أهل السنة
قسم الآيات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| | ثانيا : التحريف لمفردات الآية الواحدة |
| 537 | القواء الشاذة |
| 540 | المفودات : غير الضالين - ثومها |
| 543 | المفودات : يطوقونه - الحج والعمرة لله - في مواسم الحج ... |
| 546 | المفودات : صلاة العصر - يوم القيامة - الحي القيام ... |
| 550 | المفودات : النقية - آل محمد على العالمين - أوتوا الكتاب ... |
| 556 | المفودات : الذين أحسنوا - يقضي بالحق - ثلاثة أيام متتابعات - قبل موتهم ... |
| 562 | المفودات : يسألونك الأنفال - فهلا - من شطر أنفسنا - أنا آتاكم ... |
| 570 | المفودات : أفلم يتبين - منكم جائر - ووصى ربك - سفينة صالحة ... |
| 579 | المفودات : ورهطك منهم المخلصين - الذين لم يبلغوا الحلم - نور المؤمن ... |
| 588 | المفودات : في قبل عدتھن - فامضوا إلى ذكر الله - تجعلون شركم ... |
| 598 | المفودات : الخاطون - سبحان اسم ربك الأعلى - والذكر والأنثى ... |
| 605 | إمام الأحناف يختمها مسكا ! |
| 608 | زبدة المحض - التشويه مستمر - خاتمة القواء الشاذة |

فهرس الكتاب

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القوان
أعلام أهل السنة الذين قالوا بتحريف القوان

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| 612 | ملاحظة مهمة |
| | القسم الأول : من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم |
| 614 | عمر بن الخطاب |
| 619 | عثمان بن عفان |
| 620 | أمير المؤمنين عليه السلام |
| 621 | عبد الله بن مسعود |
| 626 | أبي بن كعب |
| 628 | أبو موسى الأشعري |
| 631 | عبد الله بن عباس |
| 640 | سعد بن أبي وقاص |
| 642 | عائشة بنت أبي بكر |
| 646 | حفصة بنت عمر |
| 648 | عبد الله بن عمر - عبد الله بن زبير |
| | فهرس الكتاب |

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القوان
أعلام أهل السنة الذين قالوا بتحريف القوان

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| | القسم الثاني : من لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم |
| 649 | أميرهم مروان بن الحكم |
| 651 | عالم المدينة الإمام عروة بن الزبير |
| 653 | إمام العلم ابن شهاب الزهري |
| 655 | الإمام الحجة الحسن البصري |
| 657 | إمام الحفاظ سفيان الثوري |
| 659 | الإمام شيخ المفسرين مجاهد بن جبر |
| 662 | الإمام الحافظ سعيد بن جبير |
| 663 | شيخ الإسلام حماد بن سلمة |
| 665 | عالم مرو الوبيع بن أنس |
| 666 | الإمام الحجة يونس بن عبيد |
| 668 | العلامة الحافظ عكرمة مولى ابن عباس |
| 670 | فقيه العراق الإمام إبراهيم النخعي |
| 672 | عالم الجزرة ومفتيها ميمون بن مهران |
| 674 | الفقيه الحافظ ابن أبي مليكة |
| 675 | الإمام الكبير حسن بن صالح بن حي |

| | |
|--|-----|
| الإمام القنوة ابن عجلان | 677 |
| إمام التفسير الضحاك بن مزاحم | 679 |
| العلامة عيسى بن عمر | 681 |
| مقوى الكوفة وعالمها أبو عبد الرحمن السلمي | 683 |
| العالم البصري أبو مجلز | 684 |
| الإمام الثقة محمد بن سعد | 685 |
| الإمام الفقيه أبان بن عثمان بن عفان | 686 |
| التابعي الثقة ابن زهير الغافقي | 687 |
| إمام المالكية - مالك بن أنس | 688 |
| الحافظ إمام العواق أبو بكر بن أبي داود | 690 |
| الإمام شيخ القواء أبو عمرو بن العلاء | 692 |
| العلامة الواغب الأصفهاني | 694 |
| الأروي ابن الخطيب | 695 |
| من ستر عليه ابن الأنبلي من علماء أهل السنة | 698 |
| من ستر عليه أبو عبيد | 701 |
| بعض من ستر عليهم القرطبي | 702 |
| بعض من علماء أهل السنة قد جاهاوا بوقوع التحريف | 703 |

فهرس الكتاب

فصل الثاني : أهل السنة وتحريف القرآن
اعترافات علماء أهل السنة بأن من أكابر الصحابة
والتابعين من كان يدين الله بتحريف القرآن

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| 705 | الحافظ شيخ الحرم ابن هريج المكي |
| 707 | إمام أئمة الحديث سفيان الثوري |
| 708 | حافظ العصر سفيان بن عيينة |
| 710 | شيخ الإسلام يزيد بن هارون |
| 712 | إمام المحدثين ابن جرير الطوي |
| 714 | الإمام البخاري - الإمام الحافظ ابن أبي حاتم الوري |
| 716 | إمام العربية أبو زكريا الفراء |
| 717 | الإمام أبو جعفر النحاس - الإمام أبو عبيدة - الإمام الحافظ أبو الحسين بن المنادي |
| 718 | الإمام أبو بكر ابن الأنبري - الإمام المفسر ابن عطية الأندلسي |
| 720 | العلامة الراغب الأصفهاني - الإمام ابن عادل الحنبلي - العلامة ابن حزمي الكلبي |
| 722 | الإمام أبو الحسن الموردي - العلامة بدر الدين العيني - الإمام ابن حزمي و... |
| 726 | فقيه الحنابلة الإمام ابن الجوزي - الإمام البغوي - الإمام أبو بكر النوار و... |
| 728 | العلامة الإمام القوطي |

- 731 إمام السلف ابن قتبية - العلامة الإمام البيهقي - الحافظ جلال الدين السيوطي و...
735 إمام المحققين الفخر الورلي - الإمام ابن عاشور - الإمام ابن منظور و...
739 إمام الحفاظ ابن حجر العسقلاني - الإمام ابن كثير - الشيخ البروسوي و...
742 الإمام ابن حزم الأندلسي - الإمام الشوكاني
743 شيخ الوهابية ابن تيمية
الخلف على درب السلف
746 المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي - الشيخ الأروهي ابن الخطيب
749 الدكتور مصطفى ديب البغا - إمام المسجد الحرام الخياط - عثمان الخميس ...
686 سلفهم يقولون هو قرآن ، وعلماؤهم يقولون ليس بقرآن قطعا ، فمن المتلاعب المحرف

فهرس الكتاب

الفصل الثالث : الله عز وجل صان القرآن على يد الشيعة من التحريف

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| 756 | 1 - أول من كتب القرآن الكريم وجمعه |
| 757 | 2 - أول من جاهر وأمر بجمع المسلمين على القواء المتواترة وحذف ما عداها |
| 758 | 3 - من أملى القرآن وكان قيما على جمعه ونسخ من مصحفه |
| 761 | 4 - من حفظ كلمات المصحف من التحريف بتتقيطه نقط إعراب |
| 765 | 5 - من نوق التشكيل والحركات الإعرابية وشذب الأحرف الهجائية |
| 767 | 6 - من هدب خط المصحف بابتداع خط النسخ الأنيق وأنهى المسورة |
| 771 | الوزير ابن مقلة وقواء الشواذ |
| 773 | الخاتمة |

فهرس الكتاب

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

إعلام الخلف

بمن قال بتحريف القرآن من

أعلام السلف

بحث مقلن في تحريف القرآن من وجوهه المختلفة

بين مذهب أهل البيت عليهم السلام ومذهب العامة

مع بيان بعض افتراءات وجهالات الوهابية

- ص 2 -

أي نفس أخيك الرسول ،

أي عين الله في أرضه وسيفه المسلول ،

أي صاوا عدد أمواج البحر وتعليج السيول ،

أي عرس مكسورة الضلع فاطمة البتول ،
أي أبا الحسين وأبا المحسن سقطها المقتول ،
هديتي تمشي على استحياء زيتها ووقودها عطفك المأمول ،
أي أمير المؤمنين ، أنت أنت ، ونحن نحن ، ومن مواليك فوجو القبول .

- ص 3 -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَارَمِيَتْ إِذْ رَمِيَتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى

- ص 4 -

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، نحمدك يا رب بما أنت أهل له ، ونصفك بما وصفت به نفسك ورضيته لنفسك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

اللهم صل على أشرف أنبيائك المرسلين وسيد خلقك أجمعين ، نورك الذي لا يخبو ، وحببيك الذي لا يجفو ، تويه الثوك أباً وأماً وأخاً وابناً ، من هو بالمؤمنين رؤوف رحيم ، سيدنا وولانا أبي القاسم محمد عليه أفضل الصلاة والسلام ، وعلى أهل بيته فخر خليفتك وأفضل بويتك ، السادة المنتجبين والهداة الميامين ، مصابيح الظلام وهداة كل الأنام والقادة إلى دار السلام ، حججك على خلقك من اقتدى بهم اهتدى ومن أبى زُخَّ إلى لظى .

اللهم وفق ويسر واعن واستر ، ولا تجعل أمونا علينا غمة يوم نلقاك بحق محمد وآل محمد صلواتك عليهم كل صباح ومساء ، آمين رب العالمين .

- ص 5 -

المقدمة

التشويه العقائدي مستمر !

الوكل والخيزران هو الخطاب الذي كان يخاطب به الشيعة قبل بضع سنين ، ومن قبله لهيب السياط وحز السيف الذي كان يتعرض له الشيعة من قبل أمراء سلفهم الصالح حتى قضى ألوف من الشيعة صلبا وتقطيعا للأطراف وسجنا حتى الموت في المطبق وغره ، وقد انزوت هذه الأفاعيل اليوم وصار محلها الدهاليز العطنة والسواذيب المظلمة مراعاةً لمشاعر العالم الغربي ولجان حقوق الإنسان ، وأما على مستوى عقائد الشيعة فكان الأسلوب القهوي الجبروتي الخطاب المعتاد ، كالتكفير والإخراج من الدين والتبديع والتفسيق ، ومزالج المنطقي هذا داوة على رؤوس أتباع أهل البيت عليهم السلام ، وصواعق الافتراء والكذب عليهم كالمطر الهاطل ، ومزال الشيعة ينتظرون الخطاب العقلائي منذ أكثر من ألف سنة !

ولو أراد أحدنا أن يذون التهم التي أنيطت بالشيعة الإمامية والخربعات التي نيزوا بها من أول التريخ إلى يومنا هذا لكتب من جنسه أنواعا ، كرليس ودفاتر بل موسوعات ، وقد كتبت بالفعل ! لكن بأقلام مأجورة فحين بها ترضي أحلامهم وأمالهم ، فبدلا من مقلعة الحجة بالحجة أخذا وردا قاموا بكل قوة وحماس بقذف الحمم الوركانية وتلبيد سماء التشيع لأهل البيت عليهم السلام بسحائب التنكيل والتشنيع والتبديع والتهديد والإخراج من الملة وأن الشيعة هم وقود النار ، كفار مشركون ، عبدة طين وأوثان ، هدفهم الأول والأخير إحياء أصل مذهبهم الزركي المجوسي الزرادشتي القومي الهندوكي الساساني الكنفوشي وكل عجيب وغريب ، وأن الشيعة فعلوا ، وما فعلوا ، وما أولئك ما فعلوا؟! إلى غير ما هنالك من الافتراء والكذب !

وكله يحقق لؤلاء غايتين في طول بعضهما لأرى ثلاثة لهما ، أولهما أن هذه المكذسات من الكذب والأراجيف ترتفع وتتراكم لتكون ساترا كثيفا يقف دون علم الناس بحقيقة ما يقوله أهل البيت عليهم السلام ويمنع من فهمه على النحو الصحيح ، ولاريب لؤلاء المهرجين العذر في إثارة الأتربة ونفضها في وجه من يحاول فهم مذهب أهل البيت عليهم السلام ، لأن أثر كلمات أهل البيت عليهم السلام في النفوس الطيبة قوي جدا ، وأقل النور يخرق الظلام وإن كان دامسا ، فما بالك بنور أناس أذهب الله عنهم الرجس وطهروهم تطهروا وهم أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم!؟

وغايتهم الأخرى من هذا الكذب المتواصل والافتراء على مدى أكثر من ألف سنة ، هي المنع من نتيجة الفهم الصحيح لمذهب أهل البيت عليهم السلام ، فهذا المنع والحرمات ينتج عنه يقف دون أي مقايضة حقة ومقرنة صحيحة يقوم بها الناس الطيبون بين ما يدين به أولئك وما يدين به أهل البيت عليهم السلام ، لئلا يظهر فساد المعتقد وفواغ المذهب وعوار الفكر ، ولكي لا يتضح الأصيل من اللصيق والنور المبين من الضلال القديم ، وإلا بماذا نفسر قولهم لعوامهم : لا تناقش

شيعيا فإنه يسرك بالكلام ! ، { قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } (البقرة/118) ،

{ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ } (الدّليات/52) ،

{ أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ } (الطور/15).

فهرس الكتاب

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

برووي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 6

لماذا الكتابة في تحريف القرآن ؟

ما كان تعرضنا لموضوع كهذا نتاج وقتٍ فإغ أو استهواء متوفٍ أو ميل لاكتشاف غريبة ، إذ لا يشك الغيور أن خوضا في غمار موضوع كهذا وانتواع نتيجة منه يعتبر موصدا لكل من حاد الله ورسوله وملاذا لمن أعجز في طلب حيلة يخاصم بها أتباع الدين الحنيف .

إن فوية تحريف القرآن على الشيعة التي تطبل لها الوهابية بين الفينة والأخرى ما هي إلا نشاب وأسنة طعنوا بها القرآن ، وأي طعنة ! ، وفتنة للناس حتى شك بعض المسلمين من السنة والشيعة في سلامة القرآن من التحريف ، وقد رأينا على شاشات الإنترنت بعضا من احتجاجات أهل الكتاب الذين رتوا عن الإسلام زاعمين أن الحلم الذي أدخلهم الإسلام قد تبدد وهو وجود كتاب الله عز وجل لم تتاله يد التحريف ، فاتضح الآن أن القرآن والإنجيل سواء بسواء ! وقد احتجوا لذلك ببعض افتراءات الوهابية على الشيعة !

فمن الذي أضل هؤلاء !؟

ومن الذي يطبل لهذه الفوية !؟

وقد كثرت الأراجيف واشتد سَعَر الافتراء من الوهابيين مجدين مصرين بكل جهدهم على تشويه القرآن من حيث لا يشعرون ، زعم أنهم يشوهون مذهب أهل البيت عليهم السلام ، وخفي عليهم أن المصيبة تحل على القرآن فقط ، فكم من شيعي وسني شك في سلامة القرآن من التحريف دون رجوع عن مذهبه ! وسنبين الوجه فيه .

وهذا حال الوهابية منذ زمن طويل في توزيع التهم والكيل بالأوفى ، وقد صكت فوية اعتقاد الشيعة تحريف القرآن مسامح
الكثيرون وصدقوا بها لجهلهم ، إضافة لعدم اكوثا الوهابية بالنصح والإرشاد ، بل اعتبروا أن هذا النصح تهربا وتسورا
وانهما ! ، لذا أصبحنا بين أمرين القرآن من جانب ، والوضا بالظلم والكذب من جانب آخر ، فوجنا غير لغة النصح
والتوعية لأن لغة احترام القرآن وتقديسه لا تلقي الوهابية لها كثير بال ، فكان كشف المعتدي وتعيته على حقيقته وإرامه
بما في مذهبه هو العلاج لإسكاته ، وآخر العلاج الكي !

ورأى أن من المحتم على الغيور من كل فوق المسلمين سنة وشيعة اجتثاث هذا الطرح الخطر ، بأي وسيلة ، ولا ريب أن
من اطلع على كلمات الوهابية لن يجد نواء ناجعا إلا مارأيناه نحن ، حتى أخذ به بعض علماء أهل السنة من قبل فقالوا
إن إرام الشيعة بهذا الرأي يوجب إرام أهل السنة به

- ص 7 -

أيضا ، وصلوا يسردون كلمات سلفهم في تحريف القرآن ثم ردفوا ناصحين يوجب غلق هذا الباب ورفع القرآن عن
مومى السهام ، ولكن يا لها من آذان لا تسمع ، ومن قلوب لا تفقه ، ومن أعين لا تبصر عند الوهابية !؟
وكما ترى فما انجلت الغوة إلا عن قرآن تتلاطم به أمواج التشكيك ، وانقلب مرتعا ومحلا لافزاء السفيه وخبال المتهتك
، فكانوا مصداقا آخر للمستعاذ منه في هذه الآية الكريمة { فَإِذَا قُوتَ الْقَوَانُ فُاستَعذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ } (النحل/98) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 7

تحريف القرآن تشويه واستغلال للعوام !

وإلى يومنا هذا مناوهم تصيح وكتيباتهم الملونة وأشوطتهم السمجة تنسخ وتزوع ، وحُوي خوا من أعان على نشر هذا الشويط ، وأفضل هدية لأخيك المؤمن ، وحوار من رافضي ، وحوار مع ناصبي ، وغير هذه النقاهات ، لماذا؟! لأن الشيعة تقول بالمتعة ، والشيعة تقول بالتقية ، والشيعة تقول بتحريف القرآن ، والشيعة تقول بالجمع بين الصلاتين ، الشيعة قبلتها في الصلاة كربلاء ، وهكذا !

ولكن لنسأل ، هل طوح هذه المواضيع - بغض النظر عما فيها من الأكاذيب والأحيف - يعطي النتيجة المطلوبة؟! ، إن المطلوب المنطقي المتصور لكل هذا الطوح هو إخراج الشيعة من مذهب أهل البيت عليهم السلام وإدخالهم في مذهب العامة ، وهذا الطوح لا تعطي الرواد ، إلا إذا كان التهويج هو القصد .

يمكن توضيح الرواد بالقول إن مذهب التشيع قائم على ركوة افتوق بها عن مذهب العامة ، فالشيعة يجعلون أهل البيت عليهم السلام الحجة بينهم وبين الله عز وجل ومصدر لتلقي السنة النبوية والأحكام الشرعية بعد رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ، بدلالة حديث التقليل المتواتر الذي أوصى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأمة بأن تتمسك من بعده بالكتاب والعروة ، وهذا ذكره الألباني في سلسلته الصحيحة :

" قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أيها الناس ! إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا ، كتاب الله ، وعتوتي أهل بيتي " (1) .

فمشايعة أهل البيت عليهم السلام ومتابعتهم هو الخط الفاصل بين مذهبين ، فإن ثبت بطلانها بطل مذهب الشيعة من رأس

ویخر بنیانهم من الأساس ، لذا لیسأل العاقل نفسه ، هل إن

(1) سلسلة الأحادیث الصحیحة لناصر الدین الألبانی ج4 ص355 ح1761.

- ص 8 -

طرح تلك المواضيع یمس التشیع لأهل البیت علیهم السلام؟! بالطبع لا ، لأن مشایعة أهل البیت علیهم السلام لا تتوقف على القول بالتقية فإن ثبت عنده أن التقية غیر جائزة - لا عنادا لأقوال أهل البیت علیهم السلام - فهذا لا یخرجه من التشیع ولا یدخله في مذهب العامة ، وكذا من قال بعدم تحریف القوان فإن ذلك لا یخرجه من التشیع ولا یدخله في التسنن ، وكذا بقية المورث السابقة ، إلا أن یقال أن تحریف القوان یوجب الكفر وهذا الكلام على إطلاقه خطأ كبير سوف نثبت خلافه من کلامات علماء أهل السنة إن شاء الله تعالى ، ثم لنفرض أنه یوجب الكفر فهل هذا یصح مذهب العامة؟! ،

فلماذا یطرح الوهابيون هذه المواضيع التي لا تمس محل التواضع وهو التشیع والمتابعة لأهل البیت علیهم السلام؟!

أم حسوا أن المبطل والضال من یقول قولا یثیر غضب الهمج وترتفع في وجهه صرخات الأوباش؟!

أما كان لمزانهم الخاسر بین العقلاء موضع غیر القوان وسلامته من التحریف؟!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 8

الاستدراج والخداع في النقاش الوهابي !

ولا بأس بذكر شيء نقوب به معنى كلامنا أن نقاش الوهابية فيه محاولة جادة للطعن في كتاب الله عز وجل من حيث لا يشعرون ، فهام الآن ينتهجون منهجا في النقاش يجرون به الطوف المقابل إلى موضوع تحريف القرآن شاء أم أبى ! فعندما يناقشهم الشيعة في لب الموضوع ومنبع الخلاف أي تحديد مصدر التلقي وأخذ الدين بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أي مفاد حديث الثقلين السابق ، يفاجئك الوهابي بالقول : فلنتكلم عن الثقل الأكبر ! ، يقصد لنتكلم عن تحريف القرآن ! فهذا هو الأسلوب الأول .

والأسلوب الآخر أن يقول لك قبل النقاش : نريد أن نحدد محورا ومرجعا نحتكم إليه عند الخلاف ، فيقال له لنجعل القرآن كتاب الله بيننا ، فورد عليك : الشيعة تقولون بتحريف القرآن ! ويبدأ السجال والأخذ والورد والتلوش على كتاب الله !

هكذا ، يتحايلون ويخدعون لجر النقاش وحصر الخلاف بين الشيعة والسنة إلى القرآن بأنه محرف أم لا ؟ مع أننا قلنا إن إثبات عدم التحريف لا يمس التشيع والمتابعة لأهل البيت عليهم السلام ! ، فقد روى الشيعة عدم التحريف أو التحريف ولا يصير سنيا في كلتا الحالتين ، وهنا يتضح معنى قولنا إن هذا الطرح لا يجر سوى الويلات على القرآن .

ولو نظرنا في خداعهم السابق لوجدناه منطويا على مغالطة في كل من الحيلتين ، فأسلوبهم الأول بتسوعه الفاضح لحصر الكلام في الثقل الأكبر ، وقصر العين على أحد الثقلين قبل تحديد الثقل

الآخر ، له معنيان لا ثالث لهما ، إما أنه مسلمٌ بدلالة حديث الثقلين ولا داعي لتحديدهما في الرتبة السابقة ، وهذا تسليم بوجعية أهل البيت عليهم السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعند هذه النقطة يكسر مذهب أهل السنة ويفض التواضع ، وإما أنه دلس وقفز من دلالة الحديث إلى ما عبأ به نفسه وشحنها ليحصر النقاش فيه أي في تحريف القَوَان - وهو واقع حال الوهابية - فحينها يقال له يجب قبل الخوض في خصوصية كل ثقل ورأي المذهبين فيه ومدى التمسك به أن نحدد في الرتبة السابقة دلالة الحديث أي العلم بما يدل عليه الحديث من معنى الثقلين هل هما الكتاب والعتوة أم غيرهما ؟

وبعد تحديدهما والواغ من أن القَوَان والعتوة أو القَوَان وأي شيء آخر هما المأمور باتباعهما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، حينها ينتقل النقاش - ولن ينتقل لأن هذه المرتبة تسقط مذهب أهل السنة - إلى المرتبة الثانية وهي خصوصيات كل ثقل وأحكامه الخاصة به ، لا أن يقصر النظر على ثقل منهما ويحصر النقاش فيه قبل الواغ من دلالة الحديث !

والحيلة الثانية أسخف من الأولى لأن الطرف المقابل - الشيعي - قد سلم بعدم تحريف القَوَان ومن سلم بشيء يُؤرم به حتى وإن لم يؤمن به لأن أمره سيفتضح في نهاية المطاف ، فكيف إذا كان مؤمناً به حقا؟! ، وهذا أمر بديهي ومن أوليات التفكير المنطقي ، لذا من غير المعقول أن يقال له إن بعض علماء الشيعة قال بالتحريف ، فهل يعني هذا أنه لم يُسلم؟! أو أن تسليمه ليس بتسليم؟! ، حتى لو سلمنا بأن المقر بشيء لا يؤخذ بإقراره وتسليمه إلا بشروط وقيود ! ،

فلماذا يؤرم هذا المسكين وأي شاذ ولا يُؤرم وأي الجمهور ، بل لماذا يرفض تسليمه وما سلم به هو رأي كل مراجع الشيعة على مر العصور؟!!

بل أكثر من ذلك إن من قال بتحريف القَوَان لم يقل إن المحرف والساقط من المصحف يتعرض مع الموجود حتى يمنع ذلك من جعل القَوَان الحالي محرراً يحتكم إليه عند التواضع ، فالكل إذن متفق على أن ما في المصحف يمكن جعله محرراً وموجعاً بلا معرض !

ناهيك عن أن عدم قبول الوهابي لهذا التسليم يعني سد باب النقاش في أي موضوع كان سواء في تحريف القَوَان أو غيره ، لأن أي نقاش يفتح - حتى وإن كان في تحريف القَوَان - سيقف عدم تحديد المراكز الذي يحتكم إليه عند الاختلاف عقبة لم تحل بعد ! ، لذا عندما يحاول الوهابي الضحك على العقول فيبدأ النقاش في تحريف القَوَان ،

نسأله : ما هو الضابط الذي نحتكم إليه في هذا النقاش؟! هل القَوَان؟! كيف وقد صار محلاً للنقاش؟! ، فيجب عليه حينها تغيير المراكز كجعل العقل مثلاً ، ولن يقبله الوهابي لأن العقل ليس من حزبه ، أو أن ينبذ جهالاته وسخافاتة جانباً

ويأخذ بما سلم به الطوف المقابل ، وعليه يتضح معنى البديهة المنطقية القائلة من سلم بشيء يُؤرم به .

- ص 10 -

والمضحك أن أحد مشايخهم تكلم بنفس هذا الأسلوب واستوج أحد عوام الشيعة إلى تحريف القوان ، وفي حين أن الوهابي لم يقبل من الشيعي حاكمية وموجعية القوان عند الاختلاف لأن الشيعة تقول بتحريف القوان زعمه صلت استدلالات الوهابي المخدوشة كلها من القوان ، ويتعجب هذا الوهابي العبوي من الشيعي كيف لا يقر باستدلاله القواني؟! مع أن الوهابي يقول إن الشيعة لا يصح لها أن تعتمد القوان في النقاش؟! فأبي عقل هذا!؟

وأتمنى أن يتنبه لمثل هذه المغالطات والحيل التي يدخل بها الوهابية على كتاب الله عز وجل محاولين حصر النقاش في تحريف القوان .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروئي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 10

آخر العلاج ، هذا الكتاب !

وإن أبى الوهابية إلا النقاش في تحريف القوان على ما فيه من مغالطات وتخليط ، وانتهجوا التبجح والصياح كذبا وزورا بأن الشيعة يحرفون القوان ، فحينها يؤخذ وبكل سرور هذا الترياق المجرب والميسم الكلوي ليوسم به الوهابية بنفس كلمات علمائهم المعتبرين كالطوي وابن كثير وابن حجر وابن تيمية وغيرهم ، الذين صرحوا واعترفوا أن من أكابر الصحابة والتابعين من كان يرى وقوع التحريف في القوان وهذا هو دين بعض سلفهم الصالح ، وقد أوردنا له فصلا كاملا في آخر الكتاب ، وحينها ينتهي السجال بتكفير الصحابة والتابعين بنفس مزان الوهابية .

ماذا في الكتاب

لا أوري كيف صبغت هذه المقدمة بالقبيل والقال حتى لا تكاد تشعر أنها مقدمة ! ، ولكني وجدت الكلام السابق مفيدا ونافعا لذا نوجو معونة القارئ الكريم ، وهذا الكتاب في ثلاثة فصول ، الفصل الأول يتناول تحريف القوان عند الشيعة مع شيء من التفصيل ، وفيه شيء من عجائب وغرائب الوهابية ، والفصل الثاني في تحريف القوان عند أهل السنة ، وهو على قسمين :

القسم الأول التحريف غير الصريح :

وموضوعه علوم القوان التي شانت القوان بتقنين تحريفه والقول بشويعيته ، وهذا في أربعة بحوث :

1 - الأحرف السبعة

2 - جمع القوان

3 - القاءات القوانية

4 - نسخ التلاوة

وبين طيات كل مبحث منها توجد ملاحظات واعتراضات على الجزئيات المطروحة ، ثم نذكر وجه العلاقة بين هذا المبحث المطروح وتحريف القوان ، وفي نهاية كل مبحث نذكر رأي الشيعة في أهم المسائل لتصح المقارنة والمقايسة بين المذهبيين ، أفصد مذهب أهل البيت عليهم السلام ومذهب العامة ، أما الوهابية فسنقتصر على بيان غائبهم وشيء من نواهم للترويج ولإنعاش القرئ المحترم الذي تلبد فكوه بالأخذ والورد .

والقسم الثاني التحريف الصريح :

وفيه ذكر للسور الزائدة والناقصة من القوان وكذا الحال بالنسبة للآيات ، ونذكر أيضا التلاعب الذي أحدثه سلفهم الصالح في القوان واتخاذهم تحريف القوان مهنة وحرفة واد منها التفاف الجماهير والشهرة ، ومن ثم نفود فصلا لذكر من قال بتحريف القوان من سلفهم الصالح ودان به ، ثم نعقب بفصل آخر فيه شهادات علماء أهل السنة الكبار معترفين مقوين أن من الصحابة ورموز التابعين من كان يعتقد وقوع التحريف في القوان ، وهذه الشهادات والاعترافات أخذت من كتبهم المعتوة بالجزء والصفحة .

وأما الفصل الثالث فتناول دور الشيعة في صيانة القوان من التحريف وإيصاله لنا بهذا الشكل الأنيق الوصين ، وسيوضح لنا أن جمع القوان ، وتدوينه ، وإملاءه ، وتلقيه بنقط الإعراب ولا ، وبنقط الإعجام ثانيا ، وإعادة صياغة النقاط مع بعض الإضافات لخط المصحف ، وكذا تطوير الخط النسخي إلى هذا الخط الرائع أمامك فأمكن وضع التشكيل عليه ، كل هذه الأمور التي توج فيها القوان في مراتب الكمال والصيانة والحفظ والحصانة إنما قام به رجال الشيعة فقط دون غيرهم ، فامتازوا بحفظ هذا الكتاب الكريم من التلاعب والتغيير ، والحمد لله رب العالمين .

ليلة المبعث النبوي الشريف سنة 1422هـ

أبو عمر صادق العلائي

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 12

الفصل الأول : الشيعة الإمامية وتحريف القرآن

التهمة القديمة المتهاكة !

من تلك التهم السائرة الدائرة على مر الأيام التي مني بها مذهب آل الله وآل رسوله صلى الله عليه وعليهم أجمعين فوية تحريف القرآن ، بدعى أن الشيعة من مذهبهم القول بسقوط بعض آيات من القرآن ، وكثير من الكتبيات التي كتبها أيادي الفوقة تريد حشر هذه التهمة في رأس السذج والبسطاء .

ولا شك أن ناشر هذه الفوية ليس إلا صلف الوجه لا يعبأ بما يقال فيه ، كيف لا ! والشيعة ليست من الفرق البائدة التي لا يخبر عنها إلا في الكتب العتيقة وبين صفحات التواجم سحيقة العهد ، فهذه أعيانهم في كل مكان وعلمؤهم بين أظهرنا وكتبهم ظاهرة سهلة المنال وكلمات محققهم ومراجعهم لا تخفى إلا على ميت الأحياء ، والقول الفصل عند مراجعهم كلهم أجمعين أكتعين أن القرآن الذي قول على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو هذا المصحف الموجود في بيوتنا وبيوتات المسلمين بجميعة وتمامه لا نقیصة فيه ولا زيادة ، وهذا واضح عند من دار في شوارع المسلمين أو مرّ في أضيق رقتهم .

* الشنوذ عن فكر المذهب :

وكون التحريف فوية واضحة على مذهب أهل البيت عليهم السلام لا ينفي شنوذ بضع نفر عما ذهب له الجمهور والسواد الأعظم وهذا واضح لدى من امتلك شيئاً من العقل ، فبعض علماء الشيعة شنوا عن رأي الطائفة حيث قالوا بعدم صيانة

القَوَان من التحريف وحالهم كحال من شذ عن مذهب أهل السنة وقال بوقوع التحريف في القَوَان وعدم صيانتة منه (1) ، وهذه القلة من الشيعة ذات ميول خاصة ومبان انفردت بها وخالفت سوادهم الأعظم ، وقد انقضت تلك الفئة مع ما شنوا به .

(1) سيأتي ذكر أسمائهم وأقوالهم بإذنه تعالى .

- ص 13 -

ومن الدعوى العريضة أن نقول إن الشيعة انقسموا في الاتجاه والمشرب الفقهي إلى قسمين ، لكل منهما أصوله في استنباط الأحكام الشرعية إذ الفوع الذي ألقى بنرته الأمين الإستر آبادي رضوان الله تعالى عليه قبل ربعمائة سنة ثم انكسر واجتث بعد مائتي سنة من بزوغه لا يقسم الشيعة الإمامية في مذهبهم الاستنباطي السائر منذ ألف سنة إلى قسمين أحدهما ظهر قريباً وانتهى بمدة مئتي عام !

وقد كان للإخبرية (1) قواعد توتكر عليها مورستهم وصلرت من معالمها ، وهذه الممارسة لا وجود لها اليوم كتيار له منظرون بما للكلمة من معنى وذلك لانقضاء أمر هذا التيار على يد مراجع الطائفة رضوان الله تعالى عليهم حينما تصدوا لهم فنقضوا أصولهم وبيئوا عورها حتى قضى الأمر واستوتت الطائفة وعادت نمرقةً وسطى كما كانت على يد الوحيد البهبهاني رضوان الله تعالى عليه .

*** أسس افترق بها هذا التيار المحدث عن فكر المذهب :**

من أهم مباني الإخبرية التي شنوا بها عن جمهرة الإمامية القول بعدم حجية ظواهر القَوَان ، واعتمادهم على الأخبار فقط أي السنة الواردة من أهل البيت عليهم الصلاة والسلام فلذلك سموا إخبارية .

وسبب قولهم بعدم حجية ظواهر القَوَان (2) دعوى أن كلام الله عز وجل أجل وأرفع من أن يناله عقل البشر العاديين ، فإن كلام رب الناس لا تتركه عقول الناس ! ومن الإجحاف بساحته جل وعلا أن يترك مرام كلامه ويفقه مغواه البشر العادي ، لذا على الفقهاء إيكال فهم ظواهر القَوَان إلى من خوطب به وهم الراسخون في العلم أي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأئمة أهل البيت عليهم السلام وهم عدل القَوَان بنص حديث الثقلين المتواتر (3) .

- (1) مفهوم الإخباري كان متدولا منذ زمن بعيد ومتدولا بين قدماء علماء الطائفة ، ولكن كلامنا عن التيار ذي المرتكبات والقواعد التي أسسها الأمين الإِسْتَوَابَادِي رحمه الله فالكلام على وجه الخصوص .
- (2) الظاهر هو ما كانت دلالاته مظنونة لوجانها ، النص أو المحكم هو ما لا يحتمل إلا وجهها وحدا ، والمتشابه هو ما احتل على وجهين فصاعدا أي يكون مجملا موددا بين معان مختلفة .
- (3) فرأد الإخباريون بكلامهم هذا تنزيه كتاب الله عز وجل عن أذهان البشر العاديين الذين ليسوا من الواسخين في العلم ، فالمانع من فهم ظواهر كتاب الله عز وجل ليس في الله عز وجل بل فينا أي لعجز في القابل لا لعجز في الفاعل ، وهي وإن كانت مقالة باطلة ، لكن من غير الإنصاف أن ينسب بعض الوهابية للإخبارية أنهم قالوا بذلك لأن الله عز وجل عجز عن بيان أحكامه بصورة واضحة ! ، بل قال بعضهم إن الأئمة -عليهم السلام- عند الشيعة أفصح بيانا من الله عز وجل لأنهم قالوا إن (الوآن لا يكون حجة إلا بقيم)
- = ، !

- ص 14 -

وننقل هنا أقوال بعض مراجع الطائفة الحقة في كتبهم الأصولية التي هي المعتمد الحق في بيان ما شذت به الإخبارية ، قال السيد البروجردي رضوان الله تعالى عليه في تقوآت بحثه :

" ما يظهر من الطائفة المنتحلة إلى الإمامية رضوان الله عليهم ، المعروفين بالإخبارية وهو عدم حجية ظواهر الوآن .

= < وهذا قول أحد الوهابية ممن ألفوا رسالة دكتوراه في الافتراء على الشيعة ، قال (ناصر ق) في أصول مذهب الشيعة ج1 ص128 : (فماذا يعنون بهذه العقيدة : أيعنون بذلك أن النص الوآني لا يمكن أن يحتج به إلا بالرجوع لقول الإمام ؟ وهذا يعني أن الحجة هي في قول الإمام لا قول الرحمن (!!) ، أم يعنون أن الوآن لا يؤخذ بنظامه إلا بقوة السلطان وهو القيم على تنفيذه ؟ ولكن ورد عندهم في تنمة النص ما ينفي هذا الاحتمال وهو قولهم : " فنظرت في الوآن فإذا هو يخاصم به الموجيء والقوي والؤنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته فوفت أن الوآن لا يكون حجة إلا بقيم ". ومعنى هذا أن قول الإمام هو أفصح من كلام الرحمن ، ويظهر من هذا أنهم يرون أن الحجة في قول الإمام لأنه الأقدر على البيان من الوآن) .

لكن لورجعنا إلى نص الرواية كاملة لعلمنا أن أهل السنة لم يستكروا هذه المقالة من منصور بن حزم بل أقروه على لزوم وجود قيم للوآن في الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لكن الوهابي (ناصر ق) دلس وبتروا الرواية ليتسنى له التشنيع على الشيعة فقط لقولهم بفكرة صحيحة يقبلها كل مسلم ، وهذا نصها في الكافي ج1 ص188 : (عن منصور بن حزم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن الله أجل وأكرم من أن يعوف بخلقه ، بل الخلق يعرفون ، بالله ، قال : صدقت ، قلت : إن من عوف أن له ربا ، فينبغي له أن يعرف أن لذلك الرب رضا وسخطا وأنه لا يعوف رضاه وسخطه إلا بوحى أو رسول ، فمن لم يأتيه الوحي فقد ينبغي له أن يطلب الوسل فإذا لقيهم عرف أنهم الحجة وأن له الطاعة المفوضة .

وقلت للناس : تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان هو الحجة من الله على خلقه ؟ قالوا : بلى ، قلت : فحين مضى رسول الله عليه السلام من كان الحجة على خلقه ؟ قالوا : القَوَان ! ، فنظوت في القَوَان فإذا هو يخاصم به المرجي والقوري الزنديق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته ، فعرفت أن القَوَان لا يكون حجة إلا بقيم ، فما قال فيه من شيء كان حقا ، فقلت لهم : من قيم القَوَان ؟ فقالوا ابن مسعود قد كان يعلم وعمر يعلم وحذيفة يعلم ، قلت : كله ؟ قالوا : لا ! فلم أجد أحدا يقال : إنه يعرف ذلك كله إلا عليا عليه السلام ، وإذا كان الشيء بين القوم فقال هذا : لا أوري ، وقال هذا : لا أوري ، وقال هذا : لا أوري . وقال هذا : أنا أوري .

فأشهد أن عليا عليه السلام كان قيم القَوَان ، وكانت طاعته مفترضة وكان الحجة على الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وأن ما قال في القَوَان فهو حق ، فقال -عليه السلام- : (رحمك الله) ، فاتضح أن معنى القيم هنا هو المبين لجميع ما في الكتاب من مجمل ومتشابه ومبهم وكما قال المولى المزنوناني رضوان الله تعالى عليه في شروحه للحديث : (والرواد به هنا من يقوم بأمر القَوَان ويعرف ظاهره وباطنه ومجمله ومأوله ومحكمه ومتشابهه وناسخه ومنسوخه يوحي إلهي أو بإلهام رباني أو بتعليم نبي) ، وهو من يمكنه إثبات المصدق العملي لقوله تعالى { وَتَوَلَّأْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ } (النحل/89) ، فلاريب أن أحكام الله عز وجل كلها في القَوَان ولكنها تخفي علينا وعلى الوهابي السابق ، فهلا قال لنا : من يتكفل ببيانها وتفصيلها من آيات القَوَان ؟

حتما سيقول هو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بمفاد قوله تعالى { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } (الحشر/7) ، فهلا قال الوهابي لنا كيف صار كلام الرسول أفصح وأوضح من كلام الله عز وجل؟! وكيف صار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أقدر على البيان من الله سبحانه؟! والمورد هو المورد !!

ثم زوغ لنا بعض واعم الوهابية ك (عثمان خميس) الذي صار يردد نفس كلمات الوهابي السابق ، فكان عيالا عليه في كل شيء حتى في التعبيرات والجمال ! قال في شريطه (الشيعة والقَوَان) : " فإنهم -الشيعة- يعتقدون أن القَوَان ليس حجة بنفسه فعن منصور بن حزم أنه قال لأبي عبد الله -عليه السلام- إن القَوَان لا يكون حجة إلا بقيم ، يقول فأقوه أبو عبد الله ، وهذا في الكافي الجزء الأول صفحة ثمان وثمانين ومئة ، وقولهم هذا يعني أن الحجة في قول الإمام لا في القَوَان لأنه الأقدر على البيان ."

فانظر بالله عليك كيف نقل الرواية بالمعنى وصار يردد كلمات سيده الأول كالبيغاء !! ، ولهذا الروع هوج ولغظ كثير في شريطه سنتناول بعضه ونترك أغلبه لمن له طول بال ووقت يضيعة .

اعلم أن حجية ظواهر الكتاب كانت معروفة غير محتاج إلى الاستدلال ، لأنه كتاب قول به الروح الأمين على قلبه صلى الله عليه وآله ليكون بشوا ونذرا للعالمين ، ويكون به هداية الناس والجنة أجمعين ، وبه انقلب الجهل إلى العلم في جزوة العرب بحيث صار موردا لتعجب العقلاء والمتمدنين والفصحاء المتكلمين فلا شبهة أنه كتاب أقول لإفهام المطالب الحقة لجميع الناس وإيصالهم إلى الكمالات اللائقة بحالهم ولم يشك فيه أحد من الناس إلا

شردمة قليلة من الذين أشرنا إليهم في صدر العنوان .

وعمدة ما وجه أو بوجه به قولهم ونظروهم أمور خمسة : أحدها : كونه مشتملا على المضامين العالية التي لا تصل إليها إلا أفهام الأوحدي من الناس . وفيه : "وَأَلا ... (1) . فبدأ رضوان الله تعالى عليه بتوجيه الأدلة لكسر مقالته الشاذة .

وقال السيد الحكيم رضوان الله تعالى عليه : "وأما ما ذهب إليه جمهور الإخبليين من عدم حجبة ظواهر الكتاب ، فقد ذكر له في الكفاية وجرها خمسة :

الأول : ما ورد من النصوص الدالة على أن القآن لا يعرفه إلا أهله ومن خوطب به ، وهم النبي والأئمة عليهم أفضل الصلاة والسلام .

الثاني : أن القآن يحوي على مطالب عالية شامخة ومضامين غامضة ، فلا يستطيع أن يفهمه كل أحد ، فان فيه علم كل شئ . ولا يستطيع كل أحد أن يصل بفكوه إلى ما اشتمل عليه القآن " (2) .

وقال السيد محمد سعيد الحكيم حفظه الله تعالى وسدد خطاه في المحكم في أصول الفقه بعدما بين فساد أدلة الإخبلية : " وبهذا يظهر حال بقية الوجوه التي استدل بها للإخبليين ، فقد استدل لهم بوجه كثرة لا مجال للتحويل عليها بعد ما عرفت من إجماع الأصحاب وتسالمهم على حجبة ظواهر الكتاب . مع أنها في أنفسها غير صالحة للاستدلال " (3) .

وننقل هنا ما قاله أحد الأفاضل في كتابه دروس في أصول فقه الإمامية : " ومضافا إلى إن سوة المسلمين في التعامل مع

ظواهر القآن بالأخذ بها والاعتماد على مؤدياتها دليل حجبة ظهورات القآن بخاصة . هذا هو رأي جمهور

المسلمين بما يكاد يوقى إلى مستوى الضرورة ومنهم أصحابنا

(1) تورات في أصول الفقه ص 254-255 ، للشيخ علي الاشتهردي .

(2) منتقى الأصول ، تقرير بحث الروحاني للحكيم رضوان الله تعالى عليهما ج 4 ص 217 ، لزيادة راجع حقائق الأصول ج 2 ص 85-90 للسيد محسن الحكيم رضوان الله تعالى عليه .

(3) المحكم في أصول الفقه ج 3 ص 179 .

بظواهر القرآن إلا عن طريق ما فسر به من أحاديث رويت عن أئمة أهل البيت عليهم السلام " (2) .

وحيث أن الأصوليين لا ينزلون عن روايات أهل البيت عليهم السلام حين استنباط الأحكام الشوعية من ظواهر القرآن فلا يظهر الخلاف واضحاً بين المسلكين ، ويظهر في حال عدم وجود مانع من الروايات يمنع من التمسك بظهور الآيات القوانية فحينها يعتمد الأصوليون على ظواهر القرآن لأنها حجة في نفسها ، بخلاف الإخباريين ففي هذه الحالة لا يتمسكون بظواهر القرآن لأنها ليست بحجة في نظرهم بدعى أن عقولنا أقل شأنًا من إراك ظاهر كلام المولى عز وجل ، فتكون ظواهر الآيات من المتشابهة ولا يسعهم حينها إلا الاستوجاع وتلاوة قوله تعالى { وَأَخْرَجَ مُتَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ } (آل عمران/7) .

قال في مصادر الاستنباط : " وقد أجاب المحدث الاستوآبادي عن عمل الإخباريين في الظواهر القوانية مثل قوله تعالى { أَوْ هُوَ بِالْعِقْدِ } (المائدة/1) وقوله تعالى { أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ } (النساء/43) وقوله تعالى { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ } (المائدة/6) .

وفي ظواهر السنن النبوية مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (لا ضرر ولا ضور في الإسلام) حيث قال - أي المحدث - : نحن نوجب الفحص عن أحوالهما بالرجوع إلى كلام العروة الطاهرة عليهم السلام فإذا ظفونا بالمقصود وعلمنا حقيقة الحال علمنا بها وإلا أوجبنا التوقف والتثبت " (3) .

ومن مبانيهم المسلمة القول بصحة كل الروايات الورد في الكتب الأربعة أي الكافي ومن لا يحضوه الفقيه والاستبصار والتهديب ، فلا داعي لمناقشة السند فيها ، وهذا رأي غير مقبول عند الشيعة اليوم .

وهناك كثير من الأمور التي شذ بها الإخباريون عن الجمهور ، وقد : " أنهى الشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي هذه الفروق إلى ثلاثة وأربعين فارقاً ، وقد تتبع الشيخ يوسف البحراني هذه الفروق فاقترصر على ذكر ثمانية منها وأخذ بمناقشتها ، وانتهى إلى عدم وجود فرق جوهري بين الطرفين

(1) وهم كل الشيعة اليوم إن لم نعبأ بالنادر الذي لا يذكر .

(2) دروس في أصول فقه الإمامية ص 144 .

(3) مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين ص 80 ط دار الهادي .

حيث قال : فلأن ما ذكره من وجوه بينهما جلّه أو كله لا يثمر فوقاً في المقام .

ولعل الشيخ البهائي قد بالغ في عدم الفرق فإن الفرق موجودة ، غير أنه قد شرح وجهة نظره بأن هذه الفرق لا توجب تشنيعاً ولا قدحاً لأنه نظير الاختلاف الحاصل بين علماء الطائفة .

أما الشيخ جعفر كاشف الغطاء فقد ألف كتاباً خاصاً في هذا الموضوع أطلق عليه أسم (الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخبليين) حيث ذكر الفرق فأنهاها إلى ثمانين فرقاً وإذا انتقلنا إلى المحقق الخونسلي فإننا نجد يذكر من الفرق تسعة وعشرين فرقاً ، كما أنهى محمد بن فوج الله الدسوقي هذه الفرق إلى ستة وثمانين فرقاً وأغلب ما ذكر هو في الفروع التي يختلف فيها الأصوليون أنفسهم فلا تشكل فوقاً حقيقية " (1) .

وما ذهب إليه الإخبلية فُند بأدلة أقامها محققو الطائفة المحقة رضوان الله تعالى عليهم ، وهنا يمكننا القول إن الإخبلية لهم أصولهم وعالمهم الخاص في التعامل مع الأدلة والمغايير لما عليه جمهور الشيعة ، وناووا ما تجدهم في حالة وفاق ، حتى أن بعضهم كان يتهجم على البعض الآخر بشدة وحدة غريبتين حتى وصل الأمر إلى السباب والشتم في بعض الأحيان ! والأصوليون بطابع عام يتبرؤون من أفكار هذا التيار ، ولا بأس هنا بنقل تقييم الشهيد مطهري رضوان الله تعالى عليه لهذه المباني والموتكات التي قام عليها التيار الإخبلي :

" **قبل أربعة قرون تقريبا ظهرت بيننا نحن الإمامية فوقة باسم الفوقة الإخبلية** ، وهي في قبال

الأصولية القائلة بالاجتهاد ، وقد سيطرت على أفكار الناس ما يقرب القرنين أو الثلاثة قرون ، ولم تترك عملاً

شنيعاً إلا ورتكبته من إشعال حربٍ وقتل وأمثالهما ، أما اليوم فان عدد الإخبليين قليل جدا " (2) .

وقال رضوان الله تعالى عليه : " هذا هو التيار الإخبلي وتعصبه الأحمق اللامحدود الذي جعل أصحابه يعتبرون الصحيح والضعيف من الأحاديث على حدّ سواء ، إنّه تيار فكري خطر ظهر في دنيا الإسلام ، وتمخض عن جمود فكري لازلنا نعاني من تبعاته إذ سوت عواه إلى أوساطنا " (3) .

(1) مصادر الاستنباط ص 66 ط دار الهادي . (3) ن . م ص 122-123 .

(2) الإسلام ومتطلبات العصر ص 116 ط دار الأمير .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 18

من هم القائلون بالتحريف ؟

على ضوء اعترافات بعض علماء الإخبارية نتوصل إلى أن هؤلاء نفر الذين قالوا بتحريف القوان من الشيعة هم بعض الإخبارية لا كلهم ، وعدد من نسب إليه الوهابيون - مع تتبعهم - تحريف القوان لا يزيد عن عشوة ونيف ما بين من تيقنا بصحة النسبة إليه ومن لم نتيقن منها لغوابة بعض تلك الأسماء التي لم نسمع بها من قبل ولعدم توفر المصادر ، ولا نستطيع الوثوق بما ادعاه الوهابية لما سيأتي من بيان مدى مصداقيتهم .

* كيف توصلوا لتلك الفجيرة ؟

ليس من العجب عند من نظر في مباني الإخبارية أن بعضهم قال بتحريف القوان ، فإن الوجود والاختصار على الأخبار على ما في بعضها من نقل للتحريف ، والتساهل الشديد بوثاقة الرواة ، والقطع بصحة كل ما في الكتب الأربعة ، وكذا القول بعدم حجية ظواهر القوان حتى لا يصح التمسك بالآيات التي تتعهد بنفي التحريف عن القوان ، كل هذه تجعل القول بتحريف القوان أمرا متوقعا لا غوابة فيه ، فكل من ينسج على مولهم ويلتزم بمبانيهم ليس له إلا التسليم بما دل على التحريف من الروايات بلا أي عوض على مقاييس القبول والرفض ، فرمام الحكم على القوان كان بيد الروايات على ما فيها من وضع ودس وضعف !

ولنذكر هنا كيفية تجلوزهم للاعترافات والعقبات التي وقفت أمام قول بعضهم بتحريف القوان :

1 - تأويلهم للآيات النافية للتحريف

ولم تستطع الآية الكريمة { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُكَ وَأَنَا لَهُ لِحَافِظُونَ } (الحجر/9) ثنيهم عما ادعوه لذهابهم إلى عدم حجبية ظواهر القَوَانِ بدعوى أن كلام الله تعالى أعز من أن تتأله وتتركه عقولنا ! فصار الظاهر من المتشابه الذي يوكل أمره إلى الله ، والآية الكريمة من هذا النحو ، فيجب أن يرجع إلى الروايات لمعرفة معناه ، والروايات التي فيها ما فيها تقول إن القَوَانِ محوف ، فيجب تأويل الآية المبلركة !

- ص 19 -

وحتى لو قالوا بحجية الظاهر فقد نوقشت دلالة ظاهر الآية الكريمة على حفظ القَوَانِ من التحريف ، فقال أحدهم :

" وفيه أن كون أصل القَوَانِ الذي تول به الروح الأمين على خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم محفوظا عند الأئمة الذين هم قَوَانِ علم الله وكهوف كتبه ، يكفي في صدق الآية ولا دلالة فيها على كون ما بأيدينا محفوظا كما لا يخفى ، مضافا إلى احتمال أن يكون المراد أنه سبحانه يحفظه إلى آخر الدهر بأن بعث جماعة يحفظونه ويبرسونه ويشهرونه بين الخلق ، فتحفظه الأمة وتناولته الأيدي قونا بعد قرن إلى يوم القيامة لقيام الحجة به على الخلق وكونه معجزة النبوة . وهذا كله بعد الغض عن رجوع الضمير في {لَهُ} إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإلا كما ذهب إليه الوءاء فيسقط الاستدلال رأساً ، قال ابن الأنبري : لما ذكر الله الإزوال والتمزؤ والمتمزؤ دل ذلك على المتمزؤ عليه ، فحسنت الكناية عنه لكونه أمراً معلوماً كما في قوله { إِنَّا أَوْلَيْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ } (القدر/1) ، فإن عود الضمير إلى القَوَانِ مع عدم تقدم ذكره لكونه معلوماً من المقام ."

توجيههم الأول هو ما اعتموا عليه ، فإن ظاهر الآية غاية ما يدل عليه هو تعهد الله عز وجل بصيانة القَوَانِ من التحريف ولكنها ساكتة عن شخص هذا القَوَانِ والمصحف الذي تكفل المولى بحفظه ، فلا يؤم من التسليم بدلالة الآية على صيانة القَوَانِ من التحريف أن يكون هذا الحفظ لجميع مصاحف المسلمين بل يكفي حفظ القَوَانِ عند إمام المسلمين وقائدهم حتى يتحقق عنوان الحفظ في الآية الكريمة ، وعلى قولهم يكون الله عز وجل قد تعهد بحفظ القَوَانِ عند المستودع للشريعة وهو الإمام المعصوم في كل زمان ، ففي أول الأمر كان عند الإمام علي عليه السلام ومنه إلى الحسن ثم الحسين وهكذا إلى أن استقر الآن عند صاحب العصر الإمام المهدي عليه وعليهم السلام ، والآية أجنبية عن التعهد بحفظ القَوَانِ عند جميع الناس وفي كل مصاحف المسلمين ، فلا تعرض بين روايات التحريف والآية الكريمة .

وكذا لم تنهم الآية الكريمة { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتَرَبَّلُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ } (فصلت/42) . عن مدعاهم ، فقالوا رداً على من استدل بالآية على أن ورود التحريف فيه يعني إتيانه بالباطل :

" وفيه أن المراد بالآية أنه ليس في إخباره عما مضى باطل ، ولا في إخباره عما يكون في المستقبل باطل ، بل أخبره كلها موافقة لمخواتها ، رواه الطبرسي في مجمع البيان عن أبي جعفر وأبي عبد الله

- ص 20 -

عليهما السلام ، وفي تفسير القمي عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام قال : { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ } مِنْ قِبَلِ النَّوْءِ وَلَا مِنْ قِبَلِ الْإِنْجِيلِ وَالزُّبُورِ { وَلَا مِنْ خُلْفَةٍ } لَا يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِهِ كِتَابٌ يَبْطُلُهُ ."

وهكذا لم يثبت القآن الكريم صيانة القآن من التحريف في نظهم ، وصار القول الفصل للروايات .

2 - تأويلهم للروايات النافية للتحريف

وفي المقابل توجد بعض الروايات التي يؤم من الأخذ بظاهرها نفي التحريف عن القآن ، كالروايات التي تأمر بعرض الأخبار المنسوبة لأهل البيت عليهم السلام على القآن فما وافق القآن قاله أهل البيت عليهم السلام وما خالفه يضوب به عرض الجدار ، وسوى أن هذه الروايات صريحة في كون القآن هو القيم والمزان لتمييز صحة الرواية من سقمها ، بعد علم أهل البيت عليهم السلام بكثرة الكذب والافتراء عليهم ، فلم يكن إماماً إلا وله كذاب يكذب عليه كما ورد في الرواية ، فلا ريب في وجود كثير من الزخرف والملبس والباطل المموه وهو وليد الوضع والاختلاق ، ولكن بعض الإخبارية قاموا بتأويل الروايات النافية للتحريف وصرفها عن ظاهرها لتتوافق مع روايات التحريف !

وهاك نبذة مما أولوه على خلاف ظاهره ليتسنى لهم التوفيق بينها وبين روايات التحريف :

عن أيوب بن الحر قال : " سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : كل شيء مودود إلى كتاب الله والسنة ، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف " .

عن كليب بن معاوية الأسيدي : " عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل " .

عن الهشامين جميعاً وغروهما قال : " خطب النبي صلى الله عليه وآله فقال : أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته ، وما جاءكم يخالف القآن فلم أقله " .

عن أيوب : " عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا حدثتم عني بالحديث فأنحلوني
أهناه وأسهله ولرشدته فان وافق كتاب الله فأنا قلته ، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله " (1) .

وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال : " سألت أبا عبد الله عليه السلام عن
اختلاف برويه من يثق به ، فقال : إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله
عليه وآله ، وإلا فالذي جاءكم به أولى ."

عن النوفلي عن السكوني : " عن أبي عبد الله عن آبائه عن علي عليهم السلام قال : إن على كل حق حقيقة وعلى كل
صواب نورا فما وافق كتاب الله فحنوا به وما خالف كتاب الله فدعوه ."

عن هشام بن الحكم : " عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله - في خطبة بمنى أو مكة
- : يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القآن فأنا قلته ، وما جاءكم عني لا يوافق القآن فلم أقله ."

عن محمد بن مسلم قال : " قال أبو عبد الله عليه السلام : يا محمد ما جاءك في رواية من بر أو فاجر يوافق القآن فخذ
به ، وما جاءك في رواية من بر أو فاجر يخالف القآن فلا تأخذ به ."

عن سدير قال : " قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام : لا تصدق علينا إلا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله
عليه وآله ."

عن الحسن بن الجهم : " عن العبد الصالح عليه السلام قال : إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله
وعلى أحاديثنا ، فإن أشبههما فهو حق ، وإن لم يشبههما فهو باطل " (2) .

(1) المحاسن ج1ص220 ح128 و129 و130.

(2) بحار الأنوار ج 2 ص 242 ح43،44،49،50،51 ، ملاحظة : رواية ابن أبي يعفور ورواية الحسن بن جهم يستفاد منهما
جعل السنة في عوض القآن في كونهما قيمين على الرواية وهذا لا مانع منه لأن لحاظ الإمام عليه السلام إلى السنة القطعية لا إلى
مطلق الروايات حتى يؤم الدور .

وهذه الروايات تتصادم مع القول بتحريف القرآن إذ من غير المعقول أن يُجعل المحرف والمتلاعب به موزنا لبيان صحة الأخبار وسلامتها من التحريف ، وكذا الحال في حديث الثقلين المتواتر الذي أمر المسلمون به بالتمسك بالقرآن والعترة لأن من تمسك بهما عصم من الضلالة ، ومن غير المعقول أن نعصم من الضلالة مع تمسكنا بالمحرف والمبديل ! ، ولكن كل هذا لم يجد نفعاً عندهم ، فقد قال السابق عن الاستدلال بحديث الثقلين :

" أما الطائفة الأولى فلا دلالة فيها على المدعى أصلاً ، لأنه صلى الله عليه وآله وسلم قد كان أمرنا بالاتباع بالكتاب والعرض عليه ولم يتطرق عليه تحريف يومئذ ، كما أمرنا باتباع أهل بيته وعتوته وأخذ الأحكام عنهم والاعتباس من أنورهم ، وإنما طوّأت السوانح بعدما اختار الله سبحانه له صلى الله عليه وآله وسلم لقائه فمنع المكلفون على أنفسهم اللطف بسوء اختيلهم ، وغيروا كتاب الله ونبؤوه وراء ظهرهم ، كما تركوا العترة وصلوا سبباً لاعتوالمهم وتشريدهم إلى أن انتهى الأمر إلى الغيبة الكبرى ، فكما أن غيبة الإمام عليه السلام واعتوال الأئمة وقصور اليد عن التمسك بهم وأخذ الأحكام عنهم الناشئ من سوء فعل المكلفين لا منافاة له مع أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتباعه والتمسك به (1) ، بل اليد عن اتباع القرآن المنزل على ما هو عليه لا ينافي أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتباعه والتمسك به (1) ، بل نقول : إن أمره صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن إلا لأجل أن لا يفعلوا في كتاب الله ما فعلوه لم يكن إلا لأجل أن لا يفعلوا في كتاب الله ما فعلوه ، وإن لا يقصروا في حق الآل ما قصروا ."

وقال رداً على الروايات التي تأمر بعرضها على القرآن : " وأما الطائفة الثانية فلا دلالة فيها أيضاً ، لانا نقول : إن الأئمة عليهم السلام إنما أمرونا بالرجوع إلى هذا الكتاب الموجود بأيدينا مع ما هو عليه من التحريف والنقصان لأجل التقية والخوف على أنفسهم وشيعتهم ، فيكون ما استفدناه حكماً ظاهرياً بالنسبة إلينا فافهم " (2) .

(1) هنا قياس مع الفرق لأن عدم الوجود الظاهر والمشاهد لأئمة أهل البيت عليه السلام لا يمنع من التمسك بهم ، بل يكفي الرجوع لكلماتهم واقتفاء سننهم كما أن الكل يدعي اقتفاء سنن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم مع أنهم لم يروا له شخصاً ، بخلاف القول في القرآن فإن دعوى التحريف فيه مانعة من التمسك به .

(2) وهذا غير مقبول ، لأن الأصل عدم التقية وخلاف الأصل يحتاج إلى دليل ، ثم إن الروايات تقول ما خالف كتاب الله فاضربوا به عرض الجدار ، وأين التقية في ذلك؟! وهل أهل البيت عليهم السلام يخالفون ما بأيدينا من القرآن حتى يقال إن الأمر بموافقتهم من مولد التقية؟! .

وردّ دلالة روايات العوض بوجه آخر وهو : " إن أهل بيت العصمة سلام الله عليهم لعلمهم بعدم طرو التحريف على آيات الأحكام رخصونا في الروع والعوض ، فبملاحظة ترخيصهم يحصل لنا القطع بكونها محفوظة عن الخلل أو أنهم رخصونا في ذلك ، لعلمهم بأنه ليس في الساقط ما يرجع إليه أو يعرض عليه إلا وفي الثابت ما يقوم مقامه " (1) .

وعلى هذا فلا قآن يثبت عندهم صيانة القآن من التحريف ولا الروايات تثبت ذلك (2) ، وكثير من الروايات في كتب أهل لا إله إلا الله من أهل السنة والشيعة تقول بتحريف القآن ، فلا عجب إن قالوا بوقوع التحريف في كتاب الله عز وجل !

(1) وما احتمله هنا مجرد ظن لا يغني من الحق شيئا ويؤزمه الإتيان بالدليل عليه .

(2) ليس من الغريب ألا تصلنا روايات تنص على عدم تحريف القآن ، فلا تجد لا من طرق الشيعة ولا من طرق السنة مثل هذه الروايات لبداية كونه محفوظا من التحريف الذي كان يغني عن ذكره ، فمن غير المعقول أن يستغوب مثلا من عدم وجود رواية عن إمام معصوم يحدد فيها اتجاه قبلة المسلمين في الكوفة ! والأمر ظاهر ، لذا فإن شهرة القضية وبدايتها تجعل النص عليها سخيلا ، والدليل عليه عدم وجود أية رواية عند أهل السنة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تثبت تعهد الله عز وجل بحفظ كتابه أو حتى رواية واحدة عن صحابي يقول إن القآن سليم من التحريف ولم يسقط منه شيء ، وأما روايات التحريف التي جاءت عن الصحابة فهي زرافات ومجاميع ، وبهذا نقف على جهل بعض الوهابية الذين يطلبون رواية واحدة عند الشيعة تثبت صيانة القآن من التحريف !

قال الوهابي (عثمان الخميس) في شريطه : (ثم إن روايات التحريف ينقلونها عن المعصومين عندهم بينما الإنكار فلا يروون منه شيئا عن المعصومين) ، وسيوضح بعد قليل كذب قوله الأخير بإذنه تعالى ، ولكن السؤال هو لماذا لا يحضر لنا الوهابيون رواية واحدة في صيانة القآن من التحريف عن قوله حجة عندهم وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !؟

وقد سمعت بعض مشايخ الوهابية يطلب من أحد عوام الشيعة رواية عن إمام معصوم تثبت صيانة القآن من التحريف ، فنقول : لماذا لا تأتوننا أنتم بقول لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !؟

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 23

تنكيل مراجع الشيعة وأكابهم بمن شذ وقال بتحريف القرآن

تواترت صولات مراجع الشيعة وتتابعت اعتراضات أعلامهم وهاجت من كل حذب وصوب في وجه من شذ وقال بتحريف القرآن ، فما ترى عينك أحدا تعرض لحجية ظواهر القرآن منهم إلا وذكر مصيبة تحريف القرآن والوزية التي منيت بها الطائفة على يد هؤلاء النفر ، وهم رضوان الله تعالى عليه ما بين مسفه للرأي ومتحسف لهذا الخطب الجلل ، خاصة حينما طم الأمر واتسع الخرق وزيد للنار حطب بتأليف المحدث النوري كتابه فصل الخطاب الذي لملم فيه شتات الأخبار والروايات التي أوعضت عنها الطائفة منذ ألف سنة ، فحشى الكتاب بأي رواية وجد فيها أدنى إشرة على وقوع التحريف ولو

- ص 24 -

بتكلفات بعيدة ، وعندها قامت دنيا الشيعة ولم تقعد ، وثار المراجع والعلماء في وجه المؤلف وتُدد بالكتاب وطعن فيه ، بل هاجوا على المطبعة أيضا ، وكان حديث الساعة بين الأعلام ومحلا لاستكلامهم وسخطهم ، وهذه الرسالة شاهد تليخي يحكي لنا حال الشيعة حينما علموا بصدور ذلك الكتاب والباطل الذي حواه :

" قد أسلفنا تواجد الشيخ النوري نفسه في وحشة الغزلة منذ أن سلك هذا الطريق الشائك ، إذ وجد من أقطاب الطائفة متفقة على خلاف رأيه ، وكم حاول العثور على رفقته من مشاهير العلماء ولكن من غير جنوى ، وقد أحسَّ الرجل من أول يومه بشناعات ومسبات سوف تنهال عليه من كل صوب ومكان ، وبالفعل قد حصل ! ووقع في الورطة التي كان يخافها .

يحدثنا السيد هبة الدين الشهرستاني - وهو شاب من طلبة الحوزة العلميّة بسامراء على عهد الإمام الشولري الكبير - عن

ضجة و نوات ثرت حول الكتاب ومؤلفه وناشوه يومذاك ، يقول في رسالة بعثها تقويظاً على رسالة الوهان التي كتبها الميرزا مهدي البروجردي بقم المقدسة 1373 هـ .

يقول فيها : (كم أنت شاكر هولاك إذ وُلاك بنعمة هذا التأليف المنيف ، لعصمة المصحف الشريف عن وصمة التحريف ، تلك العقيدة الصحيحة التي أنست بها منذ الصغر أيام مكوثي في سامراء ، مسقط رأسي ، حيث تركز العلم و الدين تحت لواء الإمام الشوري الكبير ، فكنت أراها توج نأوة على توليها المحدث النوري بشأن تأليفه كتاب فصل الخطاب ، فلا ندخل مجلساً في الحوزة العلمية إلا ونسمع الضجة والعجة ضد الكتاب ومؤلفه ، وناشوه ، يسلقونه بالسنة حداد) .

وهكذا هبّ رباب القلم يسرعون في الودّ عليه ونقض كتابه بأقسى كلمات وأعنف تعابير لاذعة ، لم يدعوا لبث لآئه ونشر عقائده مجالاً ولا قيد شعوة " (1) .

وهنا ذكر بعض كلمات الأعلام في ذم فعل المؤلف والنيل من ذلك الكتاب :

قال الإمام الحجة البلاغي رضوان الله تعالى عليه في آلاء الرحمن :
"هذا وإن المحدث المعاصر جهد في كتاب فصل الخطاب في جمع الروايات التي استدلت بها على النقيصة وكثر أعداد مسانيدنا بأعداد الوسائل على الأئمة عليهم السلام في الكتب كبراسيل العياشي وفوات وغوها مع أن المنتبغ المحقق يجزم بأن هذه الوسائل مأخوذة من تلك المسانيد ، وفي الجملة ما أورده من الروايات ما لا يتيسر احتمال صدقها ، ومنها ما هو مختلف باختلاف يؤول به إلى التنافي والتعرض ، وهذا المختصر لا يسع بيان النحويين الأخيرين . هذا مع أن القسم الوافر من الروايات

(1) صيانة القوان من التحريف للمحقق الشيخ معرفة حفظه الله ص115.

- ص 25 -

تُرجع أسانيدنا إلى بضعة أنفار ، وقد وصف علماء الرجال كلاً منهم إما بأنه ضعيف الحديث فاسد المذهب مجفو الرواية ، وإما بأنه مضطرب الحديث والمذهب ، يعرف حديثه وينكر ويروي عن الضعفاء ، وإما بأنه كذاب متهم لا أستحل أن أروي من تقسوه حديثاً واحداً ، وأنه معروف بالوقف ، وأشد الناس عدوة لوضا عليه السلام ، وأما أنه كان غالياً كذاباً ، وإما بأنه ضعيف لا يلتفت إليه ولا يعول عليه ومن الكذابين ، وأما بأنه فاسد الرواية يرمى بالغلو .

ومن الواضح أن أمثال هؤلاء لا تجدي كثرتهم شيئاً ، ولو تسامحنا بالاعتناء برواياتهم في مثل هذا المقام الكبير لوجب

من دلالة الروايات المتعددة أن ننزلها على مضامينها... (1) ، ثم ذكر بعض مورد التكلف الواضح لإثبات التحريف وهو في واقعه تفسير وتزويل .

ما ذكره الإمام الخميني رضوان الله تعالى عليه وعطر الله موقده في كتابه أوار الهداية في التعليقة على الكفاية قال : "وأيديك وضوحاً : أنه لو كان الأمر كما توهم صاحب فصل الخطاب الذي كان كتبة لا يفيد علماً وعملاً ، وإنما هو إيراد روايات ضعاف أعرض عنها الأصحاب وتوّه عنها أولوا الألباب من قدماء أصحابنا كالمحمديين الثلاثة المتقدمين رحمهم الله (2) .

هذا حال كتب روايته غالباً كالمستترك ، ولا تسأل عن سائر كتبه المشحونة بالقصص والحكايات الغريبة التي غالبها بالهزل أشبه منه بالجد ، وهو رحمه الله شخص صالح متبع ، إلا أن اشتياقه لجمع الضعاف والغائب والعجائب وما لا يقبلها العقل السليم والوأي المستقيم ، أكثر من الكلام النافع ، والعجب من معاصريه من أهل اليقظة ! كيف ذهبوا وغفلوا حتى وقع ما وقع مما بكت عليه السموات ، وكادت تتدكك على الأرض ؟! " (3) .

ولاريب أن تلك المباني لركبتهم الصعب تسليمها للخبر بلا عوض أو نظر ، فكان من المحتم على من يتصدى لرفع هذه الفوية عن القوان أن يجتث تلك المباني الفاسدة التي رتكروا عليها لا أن يُغير على النتيجة فيبدأ بالصياح والعيول ! فالنقاش لا يتم في تحريف القوان وإنما في مبانيهم ومقدمات

(1) مقدمة تفسير آلاء الرحمن .

(2) ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني ، الشيخ المحدثين الشيخ محمد بن علي بن بابويه الصدوق ، رئيس الطائفة المحقة الشيخ محمد ابن الحسن الطوسي قدس الله أسرارهم .

(3) أوار الهداية في التعليقة على الكفاية ج1 ص 243 - 247 .

استدلالاتهم التي أملت عليهم تحريف القوان ، إذ لو قبل أي رجل مبانيهم سيكون تحريف القوان نتيجة حتمية .

وسوف نختم هذا المبحث ببقية أقوال مراجع الشيعة الذين ركب في سفينة كل واحد منهم الآلاف المؤلفات من الشيعة ، وقادوا الجم الغفير على عواتقهم في القول والعمل ويقفون جماهير الشيعة أترهم ويميلون حيث مالوا ويرون قولهم هو الفصل في المسألة ، وسنعلم كيف نوا شبهة التحريف جملة وتفصيلاً عن المذهب ، ونحمد الله أن لا أحد من مراجع

الطائفة على مر السنين قال بتحريف القرآن وهذا كاف لتوضيح شذوذ الرأي وضآلة عدد قائله .

لمتابعة الموضوع اضغط الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 26

أين الافتراء إذن؟!!

وبعد هذه المقدمات يتضح لأهل الإنصاف والشرف أن ما يقوم الوهابية به من نشر كتيباتهم السخيفة في الأسواق ، وما ينتاجون به في أوكلهم من أن تحريف القرآن من عقائد الشيعة هو عين الافتراء والكذب على جمهور الشيعة وسوادهم الأعظم ، وخلط للأوراق وتضليل للباطل والسذج ، ناهيك عن أن هذا الافتراء لا موضوع له اليوم لأن كل الشيعة الإمامية في عصونا يقولون بسلامة القرآن من التحريف ولا أحد منهم يدعي التحريف ، ومن قال منهم بذلك قبل مئات السنين هم عشوة ونيف في قبال آلاف الألوف ، وليت شعوي كيف ينسب للملايين من الشيعة رأي شذ به عشوة ونيف بعد أن انتفض لهم العار واللعن من جموة الشيعة بالورد والتكيل؟!!

فإن كان نسبة ما شذ به البعض إلى الكل هو ميزان الوهابية العادل ، فليشد الشيعة همّتهم بنشر أقوال علماء أهل السنة الشاذة ويلزموا بها الجميع منهم ، وبنفس ميزان الوهابية !

فنؤم جميع علماء أهل السنة باعتقاد جلوس النبي صلى الله عليه وآله وسلم بجانب الله عز وجل على عرشه ، خاصة وأن هذا الاعتقاد قد نقل فيه موافقة الكثير من علمائهم (1) .

(1) كما ذكره ابن القيم الجوزية في بدائع الفوائد ج4ص39-40 (قال القاضي : صنف المروزي كتابا في فضيلة النبي (ص) و ذكر فيه إقاعده على العرش ، قال القاضي : وهو قول أبي داود وأحمد بن أصوم ويحيى بن أبي طالب وأبي بكر بن حماد وأبي جعفر الدمشقي وعياش الدوري وإسحاق بن راهويه وعبد الوهاب الوراق وإبراهيم الأصبهاني وإبراهيم الحربي وهارون بن معروف ومحمد بن

إسماعيل السلمي ومحمد بن مصعب العابد وأبي بكر بن صدقة ومحمد بن بشر بن شريك وأبي قلابة وعلي بن سهل ولأبي عبد الله بن أبي عبد النور وأبي عبيد والحسن بن فضل وهارون بن العباس الهاشمي وإسماعيل بن إواهيم الهاشمي ومحمد بن عمران الفارسي الزاهد ومحمد بن يونس البصري وعبد الله بن الإمام أحمد والمروزي وبشر الحافي ، قلت-ابن القيم - : وهو قول ابن جوير الطوي ، وإمام هؤلاء كلهم مجاهد إمام التفسير =>

- ص 27 -

=> وهو قول أبي الحسن الدارقطني ومن شوه فيه ...) اه .

ومن شدة تعصب الحنابلة لهذا القول تعوضهم للإمام الطوي بالضرب والأذى لأنه أنكر هذا الأمر وقال لهم : سبحان من ليس له أنيس وما له على العرش جليس ، فوموه بمحارهم وحصّوا دره بالحجارة وجاءت الشرطة للتفويق !

والحادثة مذكورة في **معجم الأدباء** للياقوت الحموي ج18 ص57-59 وكتب الحنابلة هذه الأبيات على باب الطوي ردا عليه : (لأحمد مقل لا شك عالٍ إذا وافى إلى الرحمن وافد ، فيدنيه ويقعه كريما على رغم لهم في أنف حاسد ، على عرش يغلفه بطيب على الأكباد من باغ وعاند ، له هذا المقام الفود حقا كذلك رواه ليث عن مجاهد)

أقول : وكان الله عز وجل له عرش كعرش هرقل أو كسوى يجلس بجانبه من يشاء !!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 7 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 2

أو نقول إن كل أهل السنة يعتقدون أن الله عز وجل يستطيع أن يركب على ظهر بعوضة فتحمله وتطير به؟! (1) .

أو نحمل أهل السنة رأي الوهابية في أن التتويم المغناطيسي شك بالله! (2)

أو نحملهم رأي الوهابية في أن كتابة الآيات بالبسملة أو سورة التوحيد أو آية الكرسي وتعليقها على الحائط نريعة من الشرك وبدعة محرمة! (3) .

(1) هذا ما قاله إمام السلف عثمان بن سعيد الدلمي صاحب السنن المعروفة بسنن الدلمي ، حيث تحوأ وتقوه بهذا التجسيم في رده على المويسي ، نقلنا عن كتاب **عقائد السلف** ص443 " وقد بلغنا أنهم -الملائكة- حين حملوا العرش وفوقه الجبار في عزته وبهائه ، ضعفوا عن حمله واستكانوا وحنوا على ركبهم حتى لقنوا (لا حول ولا قوة إلا بالله) فاستقلوا به بقوة الله وإرادته ، ولولا ذلك ما استقل به العرش ، ولا الحملة ولا السموات ولا الأرض ولا من فيهن . ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقوته ولطف ربيوبيته ، فكيف على عرش عظيم أكبر من السموات السبع؟! ،

وكيف تنكر أيها النفاج أن عرشه يقله والعرش أكبر من السموات السبع والأرضين السبع؟! "

(2) **فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** ج1ص348 : (التتويم المغناطيسي ضوب من ضروب الكهانة باستخدام جني حتى يسلطه المنوم على المنوم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوم وكان طوعا له مقابل ما يتقرب به المنوم إليه ويجعل ذلك الجني المنوم طوع رادة المنوم بما يطلبه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوم ، وعلى ذلك يكون استغلال التتويم المغناطيسي واتخاذة طريقا أو وسيلة للدلالة على مكان سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم غير جائز ، **بل هو شك** ، ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء

الأسباب العادية التي جعلها سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم) .

أقول : لو سمي الأطباء النفسيون بالكهنة كان مناسباً لهذه الفقى !

(3) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ج4ص47-48 (اطلعت اللجنة على الخرق الثلاث (العلاقات) فوجدت أن إحداها قد كتبت عليها البسملة ، وقوله تعالى { قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } (البقرة/144) ، وقوله { رَبِّ لَوْ عَزَمْتُ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلَنِي وَوَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ } (النمل/19) وفيها صورة الكعبة وصورة لرجال ونساء في المطاف ، وفي الثانية : البسملة وسورة الفاتحة ودعاء ولفظ الجلالة واسم محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأسماء الخلفاء الراشدين (رض) براء لفظ الجلالة ، وصورة المسجد الأقصى . وتطبيقاً لما تقدم... لا يجوز اتخاذ هذه الخرق ولا تعليقها في البيوت أو المدارس أو النوادي أو المحلات التجارية ونحوها زينة لها أو تركاً بها مثلاً ، للأمر التالية :

1 - لما في ذلك من الانحراف بالقوان عما أتول من أجله من الهداية والموعظة الحسنة والتعبد بتلاوته ونحو ذلك .

2 - لمخالفتها ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخلفؤه الراشدون (رض) فإنهم لم يكونوا يفعلون ذلك ، والخير كل الخير في اتباعهم لا في الابتعاد .

3 - سد نريعة الشرك والقضاء على وسائله من الحروز والتمايم وإن كانت من القوان ، لعموم حديث النهي عن ذلك ، ولا شك أن تعليق هذه الخرق وأمثالها يفضي إلى اتخاذها حروزاً لصيانة ما علفت فيه ، كما دل على ذلك التجربة وواقع الحال (...).

ولا أوري إذا كانت دور المسلمين بل حتى مساجد الوهابية ودور عبادتهم مليئة بالبدعة ، فمن من المسلمين ليس بمبتدع

!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 28

أو ندعي أن من صفات الله عز وجل عند أهل السنة الضحك والهولة لأن شيخ الوهابية ابن باز يعتقد أن ربه يهرول ويضحك !! ، وأوضح منه قول أحد أئمتهم أن الله -والعياذ بالله- يهرول فوق عرشه وهي صفة قديمة !! (1) .

أو نقول إن أهل السنة يعتقدون أن من سكن في الطابق الأعلى أقرب إلى الله عز وجل ممن سكن في الطابق الأسفل !! (2) .

(1) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ج3ص196 : (س : هل لله صفة الهولة ؟ ج : نعم ، على نحو ما جاء في

الحديث القدسي الشريف على ما يليق به قال تعالى : إذا تَوَبَّ إِلَيَّ الْعَبْدُ شِوَا تَوَبَّ إِلَيْهِ نَوَاعًا وَإِذَا تَوَبَّ إِلَيَّ نَوَاعًا تَوَبَّ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَتَانِي مَأْشِيًا أَتَيْتَهُ هَرُولًا . رواه البخاري وسلم) .

قال إمامهم الدرهمي في رده على العريسي ، كما نقلت في كتاب عقائد السلف ص 479 : (لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة ، وقد أجمعنا واتفقنا على أن الحركة والنزول والمشي والهولة على العرش ، وإلى السماء قديم ، والرضى والفوح والغضب والحب والمقت كلها أفعال في الذات للذات وهي قديمة) .

أقول لا أوري كيف صلت الهولة قديمة وهي تحدث عند تَوَبَّ اللهُ لِعِبَادِهِ !!؟

وفي نفس الجزء من فتوى اللجنة الدائمة ص 206 (س : ما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة . متفق عليه ؟ ج : لفظ الحديث : يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد . انتهى ، وهو يدل على إثبات صفة الضحك لله تعالى كما يليق بجلاله وعظمته لا يشابه خلقه في شيء كما قال سبحانه { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } . انتهى) .

قال تعالى { سُبْحَانَهُ وَتُعَالَىٰ عَمَّا يُقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا } (الإسراء/43) .

(2) قال إمامهم عثمان بن سعيد الدلمي صاحب السنن ، في رده على المويسي : (ثم أكد المعترض دعواه في أن الله في كل مكان بقياس ضل به عن سواء السبيل ، فقال : ألا ترى أنه من سعد الجبل لا يقال أنه أقرب إلى الله . فيقال لهذا المعترض المدعي ما لا يعلم به : من أنبأك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله !؟ ، لأنه من آمن بأن الله فوق عرشه فوق سملواته علم يقينا أن رأس الجبل أقرب إلى السماء من أسفله وأن السماء السابعة أقرب إلى عرش الله من الخامسة ثم كذلك إلى الأرض .
كذلك روى إسحاق بن اواهيم الخنظلي عن ابن المبارك أنه قال : رأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها . وصدق ابن المبارك ، لأن كل ما كان إلى السماء أقرب كان إلى الله أقرب) ، نقلناه بالنص من كتاب عقائد السلف ص 458 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 29

أو أن أهل السنة يحكمون بحرمة التوسل أو دعاء الله عز وجل بحق وبجاه الأنبياء والصالحين بعد وفاتهم ، فقط لما شذ به ابن تيمية وأذنبه من الوهابية ، وقد قال شيخهم ابن باز إن هذا العمل بدعي محدث ووسيلة من وسائل الشرك القويبة ! (1) .

أو تشيع أن من عقائد أهل السنة أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم المكلف بفعل ما هو مكروه في حد ذاته ولا يخلو لتكابه من نوع جريمة ، ويأتي عمر بن الخطاب فيصلح بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما أفسده النبي في أمته ويؤجر عمر على ذلك ! (2) .

أو ننسب لهم اعتقاداً مفاده أن الأنبياء يهمون بمعصية الله ، وأن بعض الأنبياء ليهم بالوفاة ولا يردعه تهديد الله ووعيده فيضطر الله لإجباره على الكف والتورك ، وأن لا عفة للأنبياء ! (3) .

(1) الموسوعة الفقهية ج14ص161 طوزرة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت : (التوسل بالنبي بعد وفاته : اختلف العلماء في مشروعية التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته كقول القائل : اللهم إني أسألك بينك أو بجاه نبيك ، على أقوال :

القول الأول : ذهب جمهور الفقهاء المالكية والشافعية ومتأخرو الحنفية وهو المذهب عند الحنابلة إلى جواز هذا النوع من التوسل سواء في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بعد وفاته .

القول الثاني : مكروه عند أبي حنيفة وأبي يوسف وأبي محمد .

القول الثالث : ذهب تقي الدين بن تيمية وبعض الحنابلة من المتأخرين إلى أن التوسل بذات النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز . هذا النقل باختصار مع حذف الأدلة .

وجاء في خاتمة المبحث قول لابن تيمية يرد فيه على من يكفر المسلمين في هذه المسألة الخلافية : (ثم يقرر ابن تيمية إن هذه المسألة خلافية وأن التكفير فيها حرام وإثم .

ويقول بعد ذكر الخلاف المسألة : ولم يقل أحد ، إن من قال بالقول الأول فقد كفر ، ولا وجه لتكفوه ، فإن هذه المسألة خفية ليست أدلتها جليلة ظاهرة ، والكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين بالضرورة ، أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك . بل المكفر بمثل هذه الأمور يستحق من غليظ العقوبة والتعزير ما يستحقه أمثاله من المفتوين على الدين ، لاسيما مع قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أيما رجل قال لأخيه : يا كافر فقد باء به أحدهما .

رابعا : التوسل بالصالحين من غير النبي : لا يخرج حكم التوسل بالصالحين من غير النبي عما سبق من الخلاف في التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم . اه

أقول : لاحظ كيف شذ ابن تيمية والوهابية بتحريم التوسل بالأنبياء والصالحين بعد وفاتهم مع أن كل من سبقه من الفقهاء يذهبون إلى جوره ، وأما فتوى ابن باز في كون هذا التوسل من البدع المحدثه في الدين يمكن مراجعتها في **فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** ج1 ص153 و595 ، فإن كان (جمهور الفقهاء المالكية والشافعية ومتأخرو الحنفية وهو المذهب عند الحنابلة) قد أجازوا البدعة ، فمن من سلفهم الصالح ليس بمبتدع !؟

(2) **بذل المجهود في حل أبي داود** ج19 ص198 (باب فيمن تكنى بأبي عيسى) ط دار الكتب العلمية : (بسنده عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب ضوب أبنا له يكنى أبا عيسى وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله !! فقال له : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كنانتي !! فقال -عمر- : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (!!!) وأنا في جلجتنا فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك .

قال في الشرح : (فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . كتب مولانا محمد يحيى العروم في التوقير يعني بذلك والله أعلم أن من الأمور ما هو مكروه في حد ذاته لا يخلو لتكابه من فوع حريمة إلا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما فعلها لبيان الجواز لئلا تظن به الحرمة فيعتقر له ما فيه من صورة الإثم والذنب ظاهرا بل ويثاب على ذلك . وليس هذا لغوه صلى الله عليه وآله وسلم) .

أقول : كل هذه الطامات والمخزي تنسب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتلميع صورة ابن الخطاب وتصحيح عمله !

(3) وقد أخرجه عدة من حفاظهم وقال به جملة من مفسوي التابعين كما جاء في **الدر المنثور** ج4 ص13 : (أخرج عبد الرزاق والفيافي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما همت به توينت ثم استلقت على فاشها وهم بها وجلس بين رجلها وحل تبتانه - سرواله - نودي من السماء : يا ابن يعقوب لا تكن كطائر ينقف فبقي لاريش له ! فلم يتعظ على النداء شيئا (!) حتى رأى وهان ربه ، جويل عليه السلام في صورة يعقوب عاضا على إصبعيه ففوجت شهوته من أنامله فوثب إلى الباب فوجده مغلقا فرفع يوسف رجله فضوب بها الباب الأدنى

فأنفج له واتبعته فأركته فوضعت يديها في قميصه فشقته حتى بلغت عضلة ساقه فألفيا سيدها لدى الباب .

وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سئل عن هم يوسف عليه السلام ما بلغ قال حلّ الهميان يعنى السواويل وجلس منها مجلس الخائن فصيح به : يا يوسف لا تكن كالطير له ريش فاذا زنى قعد ليس له ريش .

وأخرج الطوي في تفسيره ج16ص26 ما قاله مجاهد بن جبر في نبي الله يوسف عليه السلام (بأنه حل سرواله حتى وقع على إتيته) وكذلك القوطي في تفسيره ج9ص166 بلفظ آخر (حلّ السروايل حتى الإليتين) ، أ هذا نبي الله عز وجل ، لا عفة ولا كرامة؟! نعوذ بالله من غضبه .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 30

أو نقول إن الحنابلة يقولون : " من لم يكن حنبلياً فليس بمسلم " (1) لقول الإمام أبي حاتم الحنبلي ، ومن جانب آخر نشيع أن باقي أهل السنة يكفرون جميع الحنابلة ، بسبب تكفير أبي بكر الموي لهم ! (2) .

أو ننسب لهم الحكم بكفر ابن تيمية لتكفير قضاة المذاهب الأربعة له حين حرم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد نودي عليه بدمشق أن من اعتقد عقيدة ابن تيمية حلّ دمه وماله . (3) .

(1) تذكرة الحفاظ ج3ص375.

(2) شذوات الذهب ج3ص252.

(3) الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني ج1ص147 قال : (ونودي بدمشق : من اعتقد عقيدة ابن تيمية حل دمه وماله خصوصا الحنابلة . فنودي بذلك وقئ المرسوم وقأها ابن الشهاب محمود في الجامع ثم جمعوا الحنابلة من الصالحية وغيرها واشهوا على أنفسهم أنهم على معتقد الشافعي) .

قال ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية ص203: (وإياك أن تصغي إلى ما في كتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الجوزية وغورهما ، ممن اتخذ إليه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشوة فمن يهديه من بعد الله) ، وقال عنه أيضا في ص 99 - 100 (ابن تيمية عبدٌ خذله الله ، وأضله ، وأعماه ، وأصمّه وأذله ، وبذلك صوح الأئمة وبيّوا فساد أحواله ، وكذب أواله) ومن أراد ذلك فعليه بمطالعة كلام المجتهد المتفق على إمامته وجلالته وبلوغه مرتبة الاجتهاد أبي الحسن السبكي وولده التاج والشيخ الإمام الغز بن جماعة وأهل عصورهم وغورهم من الشافعية والمالكية والحنفية ولم يقصر اعتراضه على متأخري الصوفية بل اعترض على مثل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما كما يأتي .

والحاصل أنه لا يقام لكلامه وزن بل يرمى في كلّ وعر وحزن ويعتقد فيه انه مبتدع ضالّ مضل جاهل غال ، عامله الله بعدله وأجلنا من مثل طريفته وعقيدته وفعله أمين ...حاصل كلام ابن تيمية وهو يناسب ما كان عليه من سوء الاعتقاد حتى في أكابر

الصحابة ومن بعدهم إلى أهل عصوه وربما أذاه اعتقاده ذلك إلى تبديع كثير منهم .. وقد كتب إليه بعض أجلاء أهل عصوه علما ومعرفة سنة خمس وسبعمائة من فلان إلى الشيخ الكبير العالم إمام أهل عصوه زعمه أما بعد فإننا أحببناك في الله زمانا وأعرضنا عما يقال فيك إغواض الفضل إحسانا إلى أن ظهر لنا خلاف موجبات المحبة و بحكم ما يقتضيه العقل و الحس وهل يشك في الليل عاقل إذا غابت الشمس؟! وإنك أظهرت أنك قائم بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و الله أعلم بقصدك و نيتك ولكن الإخلاص مع العمل ينتج ظهور القبول ومارأينا آل أموك إلا إلى هتك الأستار والإغواض باتباع من لا يوثق بقوله من أهل الأهواء و الأغواض . فهو كسائر زمانه يسبب الأوصاف والنوات ولم يقنع بسبب الأحياء حتى حكم بتكفير الأموات ولم يكفه التعرض على من تأخر من صالحي السلف حتى تعدى إلى العصر الأول ومن له أعلى العراتب في الفضل ، فيا ويح من هؤلاء خصمؤه يوم القيامة ! وهيئات أن لا يناله غضب وأنى له بالسلامة وكننت ممن سمعه وهو على منبر جامع الجبل بالصالحية وقد ذكر عمر بن الخطاب (رض) فقال : أن عمر له غلطات و بليات ! وأى بليات ! وأخبر عنه بعض السلف أنه ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه في مجلس آخر فقال : أن عليا أخطأ في أكثر من ثلاثمائة مكان ! فيا ليت شعوي من أين يحصل لك الصواب إذا أخطأ عليّ زعمك كرم الله وجهه وعمر بن الخطاب ؟ . والآن قد بلغ هذا الحال إلى منتهاه والأمر إلى مقتضاه و لا ينفعني <=

- ص 31 -

<= إلا القيام في أموك ودفع شك لأنك قد أفطت في الغي ووصل أذاك إلى كل ميت وحي وتؤمنني الغيرة شوعا لله ولرسوله ويؤمن ذلك جميع المؤمنين وسائر عباد الله المسلمين بحكم ما يقوله العلماء وهم أهل الشوع ورؤباب السيف الذين بهم الوصل والقطع إلى أن يحصل منك الكف عن أغواض الصالحين رضي الله عنهم أجمعين . انتهى ، واعلم انه قد خالف الناس في مسائل ... في أمثال ذلك من مسائل الأصول مسألة الحسن والقبح الترم كل ما يرد عليها وأن مخالف الإجماع لا يكفر ولا يفسق ، وأن ربنا سبحانه وتعالى عما يقوله الظالمون والجاحدون علو كبروا محل الحوادث تعالى الله عن ذلك وتقدس وأنه مركب تقتقر ذاته افتتقر الكل إلى الجزء تعالى الله عن ذلك وتقدس وأن القآن محدث في ذات الله تعالى الله عن ذلك وأن العالم قديم بالووع ولم يزل مع الله مخلوقا دائما فجعله موجبا بالذات لا فاعلا بالاختيار تعالى الله عن ذلك وقوله بالجسمية والجهة والانتقال وأنه بقدر العوش لا أصغر ولا أكبر تعالى الله من هذا القول الشنيع القبيح والكفر الواح الصويح وخذل متبعيه وشتت شمل معتقديه وقال إن النار تقنى وإن الأنبياء غير معصومين وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا جاه له ولا يتوسل به وأن إنشاء السفر إليه بسبب الزيرة معصية لا تقصر الصلاة فيه وسيحرم ذلك يوم الحاجة الماسة إلى شفاعته وأن التوراة والإنجيل لم تبدل ألفاظهما وإنما بدلت معانيهما ...) اه .

وقد ذكر المجتهد تقي الدين السبكي في كتابه الدرر المضيئة في الصفحة الأولى (أما بعد فإنه لما أحدث ابن تيمية ما أحدث في أصول العقائد ونقض من دعائم الإسلام الأركان والمعاهد بعد أن كان مستورا بتبعية الكتاب والسنة مظهوا أنه داع إلى الحق هاد إلى الجنة فخرج من الإبتاع إلى الابتداء وشد عن جماعة المسلمين بمخالفة الإجماع) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 31

أو نقول إن أهل السنة يكفرون من وصف ابن تيمية بشيخ الإسلام لما حكم به بعض علمائهم ! (1) .

أو أن أهل السنة لا يرون وجوب الحد على من زنى بأمه أو أخته أو أحد محلّمه بعد عقده عليهن عالماً بالحرمّة ! وعدم لزوم الحد على من استأجر امرأة لغيري بها (2) .

أو نشيع بين الناس أن أهل السنة يجوزون إغارة الفروج كما ذهب له بعض سلفهم الصالح من الصحابة والتابعين ! (3) .

(1) قال الشيخ عبد الله الغمري المغربي في هامش كتابه **الرد على الألباني** : (وقد ذكر أبو عبد الله علاء الدين البخاري العجمي الحنفي المتوفى سنة 841هـ أن من أطلق على ابن تيمية شيخ الإسلام فهو بهذا الإطلاق كافر ، انظر **الضوء اللامع** ج9 ص292 ، ورواه بذلك من علم بكلماته الكفوية واعتقاداته الضالة ، ومع ذلك وصفه بهذا اللقب) .

(2) **المحلى بالآثار** لابن حزم ج12 ص200 مسألة2220 وص196مسألة2218 ، وفي طبعة دار الفكر ج11 ص248 مسألة2210 : (وأما من أسقط الحد في العمد في ذلك فانه إن طرد قوله لزمه المصير إلى قول أبي حنيفة في سقوط الحد عن تزوج أمه وهو يبري أنها أمه وأنها حرام وعن تزوج ابنته كذلك أو أخته كذلك وتزوج نساء الناس وهن تحت أزواجهن عمداً دون طلاق ولا فسح) ،

وفي ج11 ص253-254 مسألة2215 : (وقد اختلف الناس في هذا فقالت طائفة : من تزوج أمه أو ابنته أو حريمته أو زنى بواحدة منهن ... وقال أبو حنيفة : لا حد عليه في ذلك كله ولا حد على من تزوج أمه التي ولدته وابنته . وأخته . وجدته . وعمته . وخالته . وبنت أخيه . وبنت أخته عالماً بوابتتهن منه عالماً بتحريمهن عليه ووطنهن كلهن فالولد لاحق به والمهر واجب لهن عليه وليس عليه

إلا التغير دون الأربعين فقط ، وهو قول سفيان الثوري قالاً : فان وطئهن بغير عقد نكاح فهو زنا عليه ما على الزاني من الحد .

(3) المحلى طبعة دار الفكر ج 11 ص 257 مسألة 2216 (من أحل لآخر فوج أمته) : (قال أبو محمدرحمه الله -ابن حزم- : سواء كانت امرأة أحلت أمتها لزوجها أو ذي رحم محرم أحل أمته لذي رحمه أو أجنبي فعل ذلك فقد نكوننا قول سفيان في ذلك وهو ظاهر الخطأ = <

- ج 1 ص 32 -

= < جدا لأنه جعل الولد مملوكا لمالك أمه وأصاب في هذا ثم جعله لاحق النسب بواطئ أمه وهذا خطأ فاحش) ،

وكذا في ص 257-258 مسألة 2217 (من أحل فوج أمته لغوه) : (عن ابن جريج قال : اخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طلوسا يقول قال ابن عباس : إذا أحلت امرأة الرجل أو ابنته أو أخته له جريتها فليصحبها وهي لها فليجعل به بين وركيها ، قال ابن جريج : واخبرني ابن طلوس عن أبيه انه كان لا يرى به بأسا وقال : هو حلال فان ولدت فولدها حر والأمة لامراته ولا يغم الزوج شيئا ، قال ابن جريج : واخبرني إواهيم بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن زانويه عن طلوس انه قال : هو أحل من الطعام فان ولدت فولدها للذي أحلت له وهي لسيدها الأول . قال ابن جريج : واخبرني عطاء بن أبي رباح قال : كان يفعل ، يحل الرجل وليدته لغلامه وابنه وأخيه وتحلها المرأة لزوجها ، قال عطاء : وما أحب أن يفعل وما بلغني عن ثبت ، قال : وقد بلغني أن الرجل كان يرسل بوليده إلى ضيفه .

قال أبو محمدرحمه الله -ابن حزم- : فهذا قول وبه يقول سفيان الثوري ، وقال مالك وأصحابه لا حد في ذلك أصلا) ، (قال أبو محمدرحمه الله : أما قول ابن عباس فهو عنه وعن طلوس في غاية الصحة ولكننا لا نقول به إذ لا حجة في قول أحد دون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قام بالود على بقية الأهل) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 32

أو أن أهل السنة يجيزون نظر الحمامي لعورات الرجال وتدليكها لهم بالنورة لأن أبا حنيفة كان لا يرى به بأساً وكذلك ابن مقاتل (1) .

أو ننسب لهم قول عائشة بجواز رضاع الرجل من المرأة الأجنبية كما صوّحت بذلك عدّة من الروايات وقبلها أكابر علمائهم (2) ، حتى زاد ابن تيمية في الطنبور نغمة بميلكة هذا الفعل وتمجيده والحث

(1) حاشية ابن عابدين شوح فقه أبي حنيفة النعمان ج 7 ص 115 : (لا بأس للحمامي أن يطلي عورة غوه بالنورة . انتهى ، لكن قال في الهندية بعد أن نقل عن التلخانية أن أبا حنيفة كان لا يرى بأساً بنظر الحمامي إلى عورة الرجل ونقل أنه ما يباح من النظر للرجل من الرجل يباح المس) .

البحر الرائق لابن نجيم الحنفي ج 8 ص 219 (وفي التتمة والإبانة كان أبو حنيفة لا يرى بأساً بنظر الحمامي إلى عورة الرجل ، وفي الكافي وعظم الساق ليس بعورة ، وفي الذخوة وما جاز النظر إليه جاز مسه ، قال محمد بن مقاتل : لا بأس أن يتولى صاحب الحمام عورة إنسان بيده عند التتور إذا كان يعض بصوه) .

وفيه ج 7 ص 96 قال : (وذكر الكوفي في الكبير يخته الحمامي ، وكذا ابن مقاتل لا بأس للحمامي أن يطلي عورة غوه بالنورة) .

(2) صحيح مسلم - مسلم النيسابوري ج 4 ص 168 - 169 : - (حدثنا) عمرو الناقد وابن أبي عمر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى لى في وجه ابى حذيفة من دخول سالم (وهو حليفه) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرضعيه قالت وكيف رُضعه وهو رجل كبير فتنبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير زاد عمرو في حديثه وكان قد شهد بوا وفى رواية ابن ابى عمر فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

(وحدثنا) اسحاق بن اواهيم الحنظلي ومحمد بن ابي عمر جميعا عن الثقفى قال ابن ابي عمر حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة ان سالما مولى ابي حذيفة كان مع ابي حذيفة واهله في بيتهم فانت (تعنى ابنة سهيل) النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقوا وانه يدخل علينا وانى اظن ان في نفس ابي حذيفة من ذلك شيئا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم رضعيه تحرمي عليه ويذهب الذى في نفس ابي حذيفة فوجعت فقالت انى قد رضعته فذهب الذى في نفس ابي حذيفة

(وحدثنا) اسحاق بن اواهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قال حدثنا عبد الزراق اخونا ابن جريح اخونا ابن ابي مليكة ان القاسم بن محمد بن ابي بكر اخوه ان عائشة اخوته ان سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان سالما (لسالم مولى ابي حذيفة) معنا في بيتنا وقد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال قال رضعيه تحرمي عليه قال فمكنت سنة أو قريبا منها لا أحدث به وهبته ثم لقيت القاسم فقلت له لقد حدثتني حديثا ما حدثته بعد قال فما هو فاخوته قال فحدثه عنى ان عائشة اخوتيه

(وحدثنا) محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة قالت قالت ام سلمة لعائشة انه يدخل عليك الغلام الايفع الذى ما أحب ان يدخل على قال فقالت عائشة أما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة قالت ان امرأة ابي حذيفة قالت يا رسول الله ان سالما يدخل علي وهو رجل وفى نفس ابي حذيفة منه شئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضعيه حتى يدخل عليك

(وحدثني) أبو الطاهر وهارون بن سعيد الابلى (واللفظ لهارون) قال حدثنا ابن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه قال سمعت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لعائشة والله ما تطيب نفسي ان وانى الغلام قد استغنى عن الوضاعة فقالت لم قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله انى لارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضعيه فقالت انه ذو لحية فقال رضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة فقالت والله ما عرفته في وجه ابي حذيفة

أخرج مالك في الموطأ ج2ص605 بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : (عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاع الكبير فقال : أخوني عروة بن الزبير أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب رسول الله (ص) وكان قد شهد بوا - إلى أن قال - فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال ، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحببت أن يدخل عليها من الرجال وأبى سائر أزواج النبي (ص) أن يدخل عليهن بتلك الوضاعة أحد من الناس وقلن لا والله !) .

والكلام فيه شائع ذائع فكل من تعرض لوضاع الكبير من علمائهم في الفقه ذكر رأي عائشة ، ولا بأس بنقل دفاع ابن حجر عن هذه الباقية المعيبة حينما قال في فتح البلي ج9ص149 : (ورأيت بخط تاج الدين السبكي أنه رأى في تصنيف لمحمد بن خليل الأندلسي في هذه المسألة أنه توقف في أن عائشة وإن صح عنها الفتيا بذلك لكن لم يقع منها إدخال أحد من الأجانب بتلك الوضاعة ، قال تاج الدين : ظاهر الأحاديث ترد عليه وليس عندي فيه قول جزم لا من قطع ولا من ظن غالب ، كذا قال وفيه غفلة عما ثبت عند أبي داود في هذه القصة فكانت عائشة تأمر بنات أخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحببت أن يدخل عليها وواها وأن كان كبيرا

خمس رضعات ثم يدخل عليها ، وإسناده صحيح وهو صريح فأبي ظن غالب براء هذا؟! والله سبحانه وتعالى أعلم).

- ج 1 ص 33 -

عليه (1) ، فما المانع من ارتقاء المنابر في المحافل والإذاعة على الملأ اقتداء بالوهابية أن أهل السنة يدخلون الرجال الأجانب على نسائهم حتى يرضعهم؟!!

(1) **طوب ابن تيمية على نعم هذه الفتوى** ، فقال : (ليس حديث سهلة - السابق - بمنسوخ ولا مخصوص بسالم ولا عام في حق كل أحد وإنما هو رخصة لمن كان حاله مثل حال سالم مع أبي حذيفة وأهله في عدم الاستغناء عن دخوله على أهله مع انتفاء الريبة ومثل هذه الحاجة تعوض للناس في كل زمان . فكم من بيت كريم يثق ربه بوجله من أهله أو من خدمه قد جرب أمانته و عفته و صدقه معه فيحتاج إلى إدخاله على امرأته وإلى جعله معها في سفر ، فإذا أمكن صلته به وبها بجعله ولدا لهما في الرضاعة بشرب شيء من لبنها مراعاة لظاهر أحكام الشروع مع عدم الإخلال بحكمتها ألا يكون أولى؟! بلى وان هذا اللبن ليحدث في كل منهما عاطفة جديدة .)

راجع **تفسير المنار** ج4 ص 476 تفسير آية (و أمهاتكم اللاتي أرضعنكم و أخواتكم من الرضاعة) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 33

أو نكتب بسود المداد في كل البلاد أن أهل السنة يجوزون إتيان النساء في أدبارهن ، بل إن علماءهم يفعلونه ! (2) .

(2) **شوح معاني الآثار** ج3ص40 : (يعقوب بن حميد قال ثنا عبد الله بن نافع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد : أن رجلا أصاب امرأته في دوها فأنكر الناس ذلك عليه وقالوا : أتغيبها فأقول الله عز وجل { نِسْأُوْكُمْ حُرْمٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنْى سُنْتُمْ } (البقرة/223) . قال أبو جعفر : فذهب قوم إلى أن وطء المرأة في دوها جائز واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وتأولوا هذه الآية على إباحة ذلك) .

وفي **معتصر المختصر** ج1ص301-302 : (في إتيان دبر النساء . روى عن ابن عمر أن رجلا أتى امرأة في دوها فوجد من ذلك في نفسه وجدا شديدا فأقول الله عز وجل { نِسْأُوْكُمْ حُرْمٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنْى سُنْتُمْ } (البقرة/223) . وعن أبي سعيد أن رجلا أصاب امرأته في دوها فأنكر الناس ذلك عليه فأقول الله تعالى وجل { نِسْأُوْكُمْ حُرْمٌ لَّكُمْ } الآية استدلل قوم بهذا على الإباحة) .

وفي **المغني** ج7ص225 : (ورويت إباحته عن ابن عمر وزيد بن أسلم ونافع ومالك ، وروي عن مالك أنه قال : ما أوتكت أحد أقتدي به في ديني يشك في أنه حلال . وأهل العواق من أصحاب مالك ينكرون ذلك واحتج من أجله بقول الله عز وجل { نِسْأُوْكُمْ حُرْمٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنْى سُنْتُمْ } (البقرة/223) وقوله سبحانه { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتِ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ } (المؤمنون/5-6)) .

وفي **فيض القدير** ج6ص24 : (قال الحافظ ابن حجر في اللسان في ترجمة سهل بن عمار أصل وطء الحليلة في الدبر أي فعله مروى عن ابن عمرو عن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في صحيح البخاري وفي غريب مالك للدلقطني) ،

وقال فيه ج1ص144 : (وما رواه الحاكم عن مالك في قوله (الآن فعلته بأمر ولدي وفعله نافع وابن عمر وفيه قول { نِسْأُوْكُمْ حُرْمٌ لَّكُمْ } فتعقبوه بأنه كذب عليه ، لكن رده الحافظ ابن حجر في اللسان : فقال أصله في سبب النزول مروى عن ابن عمر وعن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في البخاري) راجع **لسان الميزان** لابن حجر العسقلاني ج3ص121 ترجمة سهل بن عمار بوقم

وفي فتح البلي لابن حجر العسقلاني ج8 ص189-190-191 ح4253 : (قوله فأخذت عليه يوماً أي أمسكت المصحف وهو يقو
عن ظهر قلب . وجاء ذلك صويحا في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال : قال لي ابن عمر : أمسك علي المصحف يا نافع . فقرأ
 . أخرجه الدلقطني في غرائب مالك قوله (حتى انتهى إلى مكان قال تروي فيما أتولت قلت لا قال أتولت في كذا وكذا ثم مضى)
هكذا أورد مبهما لمكان الآية والتفسير (!!) وسأذكر ما فيه بعد قوله .

وعن عبد الصمد هو معطوف على قوله أخبرنا النضر بن شميل وهو عند المصنف أيضا عن إسحاق بن راهويه عن عبد الصمد وهو
بن عبد الوارث بن سعيد وقد أخرج أبو نعيم في المستخرج هذا الحديث من طريق إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل بسنده وعن
عبد الصمد بسنده قوله يأتيها في هكذا وقع في جميع النسخ لم يذكر ما بعد الظرف وهو المجرور ووقع في الجمع بين الصحيحين
للحميدي (بأتيها في الفوج) وهو من عنده بحسب ما فهمه (!) ثم وقفت على سلفه فيه وهو الوراقاني وأيت في نسخة الصغاني زاد
الوراقاني (يعني الفوج) (!) وليس مطابقا لما في نفس الرواية عن ابن عمر لما سأذكوه .

وقد قال أبو بكر بن العربي في سراج المويدين : أورد البخاري =

- ص 34 -

=> هذا الحديث في التفسير فقال يأتيها في (...) وتوك بياضا (!!) والمسألة مشهورة صنف فيها محمد بن سحنون جزءا وصنف فيها
محمد بن شعبان كتابا وبين أن حديث ابن عمر في إتيان المرأة في دوها ، قوله (رواه محمد بن يحيى بن سعيد أي القطان عن أبيه
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر هكذا) أعاد الضمير على الذي قبله والذي قبله قد اختصه كما ترى (!) فأما الرواية الأولى وهي
رواية ابن عون فقد أخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده وفي تفسيره بالإسناد المذكور وقال بدل قوله (حتى انتهى إلى مكان) ، (حتى
انتهى إلى قوله { نِسْأُكُمْ حُرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حُرَّتَكُمْ أَنَى سَتَمْتُمْ } فَقَالَ : أَنْتَرُونَ فِيمَا أَتَوْلْتِ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ قُلْتِ : لَا . قَالَ : تَوْلْتِ فِي إِيْتَانِ
النِّسَاءِ فِي أَدْبَالِهِنَّ .

وهكذا أوردته بن جرير من طريق إسماعيل بن علي عن ابن عون مثله ومن طريق إسماعيل بن إواهيم الكوابيسي عن ابن عون نحوه
وأخرجه أبو عبيدة في فضائل القآن عن معاذ بن عوف فابهمه (!) فقال في كذا وكذا وأما رواية عبد الصمد فأخرجها بن جرير في
التفسير عن أبي قلابة الواقشي عن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي فذكره بلفظ (بأتيها في الدبر) وهو يؤيد قول ابن العربي
ويورد قول الحميدي ، وهذا الذي استعمله البخاري فع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله -
أقول : نكتة البخاري الحسنة هي ستر الفضيحة !! - وأما رواية محمد بن يحيى بين سعيد القطان فوصلها الطواني في الأوسط من
طريق أبي بكر الأعيان عن محمد بن يحيى المذكور بالسند المذكور إلى بن عمر قال : إنما تولت على رسول الله صلى الله عليه
(وآله) وسلم { نِسْأُكُمْ حُرْتُ لَكُمْ } رخصة في إتيان الدبر .

قال الطواني : لم يروه عن عبد الله بن عمر إلا يحيى بن سعيد تؤد به ابنه محمد كذا قال ولم يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد
العزيز الثورودي عن عبيد الله بن عمر أيضا كما سأذكوه بعد وقد روى هذا الحديث عن نافع أيضا جماعة غير من ذكرنا ورواياتهم

بذلك ثابتة عند ابن مردويه في نفسه وفي فوائد الأصبهانيين لأبي الشيخ وتاريخ نيسابور للحاكم وغرائب مالك الدلقطني وغوها ،
وقد عاب الإسماعيلي صنيع البخري فقال : جميع ما أخرج عن ابن عمر مبهم لا فائدة فيه - أقول : لأمر ما جذع قصير أنفه ! -
وقد رويناها عن عبد العزيز يعني اللوردي عن مالك وعبيد الله بن عمر وابن أبي ذئب ثلاثتهم عن نافع بالتفسير وعن مالك من عدة
أوجه اه

كلامه ورواية اللوردي المذكورة قد أخرجها الدلقطني في غرائب مالك من طريقة عن الثلاثة عن نافع نحو رواية بن عون عنه
ولفظه (قلت في رجل من الأنصار أصاب امرأته في دوها فأعظم الناس ذلك فقلت . قال : فقلت : له من دوها في قبلها ؟ فقال :
لا ، إلا في دوها) وتابع نافعا على ذلك زيد بن أسلم عن ابن عمر وروايته عند النسائي بإسناد صحيح وتكلم الأريدي في بعض
رواياته ورد عليه ابن عبد البر فأصاب . قال : **رواية بن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه بغير تكبير أن يرويها
عنه زيد بن أسلم . قلت : وقد رواه عن عبد الله بن عمر أيضا ابنه عبد الله أخرجه النسائي أيضا وسعيد بن يسار وسالم بن عبد الله بن
عمر عن أبيه مثل ما قال نافع وروايتهما عنه عند النسائي وابن جرير ولفظه (عن عبد الرحمن بن القاسم قلت لمالك : إن ناسا
يروون عن سالم : " كذب العبد على أبي " ، فقال مالك : أشهد على زيد ابن رومان أنه أخبرني عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن
أبيه مثل ما قال نافع ، فقلت له : أن الحلث بن يعقوب يروي عن سعيد بن يسار عن ابن عمر أنه قال : " أف أو يقول ذلك مسلم "**
فقال مالك : أشهد على ربيعة لأخبرني عن سعيد بن يسار عن بن عمر مثل ما قال نافع) وأخرجه الدلقطني من طريق عبد الرحمن
بن القاسم عن مالك وقال : **هذا محفوظ عن مالك صحيح أه**

روى الخطيب في الرواة عن مالك من طريق إسرائيل بن روح قال : سألت مالكا عن ذلك فقال ما أنتم قوم عرب هل يكون الحوث الا
موضع الزرع وعلى هذه القصة اعتمد المتأخرون من المالكية فلعل مالكا يرجع عن قوله الأول أو كان وى أن العمل على خلاف
حديث ابن عمر فلم يعمل به وأن كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ، ولم ينفود ابن عمر بسبب هذا النزول فقد أخرج أبو يعلى
وابن مردويه وابن جرير والطحاوي من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخوي (**أن رجلا أصاب امرأته في
دوها فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا : نعورها . فأقول الله عز وجل هذه الآية)**

وعلقه النسائي عن هشام بن سعيد عن زيد وهذا السبب في نزول هذه الآية مشهور وكان حديث أبي سعيد لم يبلغ ابن عباس وبلغه
حديث ابن عمر فوهمه فيه ، فروي أبو داود من طريق مجاهد عن عباس قال أن ابن عمر وهم والله يغفر له إنما كان هذا الحي من
الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من يهود وهم أهل كتاب فكانوا يأخذون بكثير من فعلهم وكان أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا
على حرف وذلك أستر ما تكون المرأة فأخذ ذلك الأنصار عنهم وكان هذا الحي من قريش يتلذذون بنسائهم مقبلات ومدوات
ومستلقيات فتزوج رجل من المهاجرين امرأة من الأنصار فذهب يفعل فيها ذلك فامتعت فسوى أبوها حتى بلغ رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فأقول الله تعالى { نِسْأُكُمْ حُوثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حُرَّتْكُمْ أَنِي سْتَمْتُمْ } مَقْبَلَاتٍ وَمُدَوَاتٍ وَمَسْتَلْقِيَاتٍ فِي الْوَج

فأقولت هذه الآية { نَسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } أقبل وأدبر واتقى الدبر والحیضة وهذا الذي حمل عليه الآية موافق لحديث جابر المذكور في الباب في سبب نزول الآية كما سأذكره عند الكلام عليه وروى الربيع في الأم عن الشافعي قال احتملت الآية معنيين أحدهما أن توتى المرأة حيث شاء زوجها لأن أتى بمعنى أين شئتم واحتملت أن واد بالحرث موضع النبات والموضع الذي واد به الولد هو الفوج نون ما سواه قال فاختلف أصحابنا في ذلك وأحسب أن كلا من الفويقين تأول ما وصفت من احتمال الآية قال فطلبنا الدلالة قال فاختلف أصحابنا في ذلك وأحسب أن كلا من الفويقين تأول ما وصفت من احتمال الآية قال فوجدنا حديثين أحدهما ثابت وهو حديث خزيمة بن ثابت في التحريم فوقي عنده التحريم . وروى الحاكم في مناقب الشافعي من طريق بن عبد الحكم أنه حكى عن الشافعي مناظرة حرت بينه وبين محمد الحسن في ذلك وأن بن الحسن احتج عليه بان الحرث إنما يكون في الفوج فقال له فيكون ما سوى الفوج محرماً فالترمه فقال رأيت لو وطئها بين ساقها أو في أعكائها أفي ذلك حرث قال لا قال أفيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به قال الحاكم لعل الشافعي كان يقول ذلك في القديم وأما في الجديد فصوح بالتحريم " اه .

وقال " وذهب جماعة من أئمة الحديث كالبخلي والذهلي والزار والنسائي وأبي علي النيسابوري إلى أنه لا يثبت فيه -أي تحريم الدبر- شيء . قلت لكن طوقها كثرة فمجموعها صالح للاحتجاج به ويؤيد القول بالتحريم أنا لو قدمنا أحاديث الإباحة لزم أنه أبيع بعد أن حرم - أقول : هنا مصادرة صريحة - والأصل عدمه فمن الأحاديث الصالحة الإسناد حديث خزيمة بن ثابت أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان وحديث أبي هريرة أخرجه أحمد والتومذي وصححه ابن حبان أيضاً وحديث ابن عباس وقد تقدمت الإشارة إليه وأخرجه التومذي من وجه آخر بلفظ لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر وصححه ابن حبان أيضاً - أقول مذ متى يعتد بتصحيح ابن حبان ويتوك تضعيف البخاري ومن على شاكلته !؟- وإذا كان ذلك صلح أن يخصص عموم الآية ويحمل على الإتيان في غير هذا المحل بناء على أن معنى أي حيث وهو المتبادر إلى السياق ويعنى ذلك عن حملها على معنى آخر غير المتبادر والله أعلم " اه .

أقول : قد سبق كلامك أن طرق التحليل صحيحة وهي الأكثر ! وعلى أي حال غرضنا بيان أن حلية وطء الدبر كان واضحاً لدى سلف أهل السنة ، وقد أظهر الله عز وجل مكر القوم وخيانتهم للأمانة في هذه المسألة فتأمل كيف تحاشوا التصريح بألفاظ الحديث فبعضهم يموه والبعض يتوك ببياض بدل جملة (في دوها) والبعض يدمج كلامه بين طيات الحديث ليوهم القارئ أنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والبعض يدلس وكله على حساب الدين ! والله في خلقه شؤون ! .

وفي المجموع شوح المذهب للنووي ج16ص416 وما بعدها ، قام الشلح ورد معظم الروايات التي تدل على حرمة الوطء في الدبر بالضعف لاشتمال سندها على مجاهيل ومهملين ومن طعن فيهم ، وذكر الروايات التي تدل على الحلية ثم رُدف : (وحكى ابن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال : لم يصح عن رسول الله (ص) في تحريمه ولا تحليله شيء والقياس أنه حلال .

وقد أخرجه ابن حاتم في مناقب الشافعي وأخرجه الحاكم في مناقب الشافعي عن الأم عنه وكذلك الطحوي عن عبد الحكم عن الشافعي وروى الحاكم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال : سألتني محمد بن الحسن فقلت له : إن كنت تريد المكاراة وتصحيح الروايات وإن لم تصح فأنت أعلم - أقول : يدل على أن الروايات لا تصح-، وإن تكلمت بالمنصفة كلمتك على المنصفة ، قلت : فبأي شيء حرمته قال : بقوله تعالى { فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرُكُمْ أَلَّهُ } ، قال { فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } والحرث لا يكون إلا في الفوج . قلت : أف يكون ذلك حراماً لما سواه ؟ ، قال : نعم . قلت : فما تكون لو وطئها بين ساقها أو في أعكائها أو تحت إبطها

أو أخذت ذكوه بيدها أفي ذلك حرث ؟ قال : لا . قلت : فيحرم ذلك ؟ قال : لا . قلت : فلم تحتج بما لا حجة فيه ؟! قال : قال الله تعالى { وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوبِهِمْ حَافِظُونَ } قال : قلت له : هذا ما تحتجون به للجواز إن الله أتى على من حفظ فوجه عن غير زوجته أو ما ملكت يمينه فقلت له : أنت تتحفظ من زوجتك و من ما ملكت يمينك !)

ثم ذكر الشرح أن هناك من كذب هذا الخبر عن الشافعي وضعف روي الخبر وهو ابن عبد الحكم فقال الشرح : (وتعقب الحافظ ابن حجر في التلخيص هذا - أي التأكيد - فقال : (لا معنى لهذا التأكيد فإن ابن عبد الحكم لم يتنود بذلك بل قد تابعه عليه عبد الرحمن بن عبد الله أخوه عن الشافعي) ثم قال : (أنه لا خلاف في ثقة ابن عبد الحكم وأمانته وقد روي الجواز أيضا عن مالك) وحكي أن مالكا سئل عن ذلك فقال : الآن اغتسلت منه)

وفي الحولي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ج9 ص317 ط مكتبة دار الباز : (قال الشافعي رحمه الله : ذهب بعض أصحابنا في إتيان النساء في أدبارهن إلى إحلاله وآخرون إلى تعريمه) ، (وحكي عن نافع وابن أبي مليكة وزيد بن أسلم أنه مباح

- ص 36 -

ورواه نافع عن ابن عمر واختلفت الرواية فيه عن مالك فرواه أهل المغرب أنه أباحه في كتاب السؤة . وقال أبو مصعب سألته عنه فأباحه . وقال ابن القاسم قال مالك : ما أدرت أحدا اقتدي به في ديني يشك في أنه حلال ، وأنكر أهل الواق ذلك عنه)

وفي تفسير القاسمي المسمى بمحاسن التؤول لعلامة الشام محمد جمال الدين القاسمي ج3 تفسير الآية ط الحلبي : (وثمت روايات أخر تدل على أن هذه الآية إنما أتت رخصة في إتيان النساء في أدبارهن .

قال الطحوي : روى أصبغ بن نباته عن عبد الرحمن بن القاسم قال : ما أدرت أحدا اقتدي به في ديني يشك أنه حلال (يعني وطء المرأة في دوها) ثم قرأ { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى سَنْتُمْ } ثم قال : فأبي شيء أبين من هذا ؟ هذه حكاية الطحوي نقلها ابن كثير .

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الزايعي : قال ابن القاسم : ولم أدر أحدا اقتدي به في ديني يشك فيه . والمدنيون يروون في الرخصة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . يشير بذلك إلى ما روي عن ابن عمر وأبي سعيد . أما حديث ابن عمر فله طرق . رواه عنه نافع ، وعبيد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر ، وزيد بن أسلم ، وسعيد بن يسار ، وغوهم . أما نافع فاشتهر عنه من طرق كثيرة جدا ، منها رواية مالك ، وأيوب ، وعبيد الله بن عمر العمري ، وابن أبي ذئب ، وعبد الله بن عون ، وهشام بن سعد ، وعمر بن محمد بن زيد ، وعبد الله بن نافع ، وأبان بن صالح ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة .

قال الدلقطني ، في أحاديث مالك التي رواها خوج (الموطأ) : نا أبو جعفر الأسواني المالكي بمصر ثنا محمد بن أحمد بن حماد نا أبو الحرث أحمد بن سعيد الفهري نا أبو ثابت محمد بن عبيد الله حدثنا الدودي ع عبيد الله بن عمر ابن حفص عن نافع قال : قال لي ابن عمر : أمسك عليّ المصحف يا نافع . فقرأ حتى أتى على هذه الآية { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ }... فقال : تنري يا نافع فيمن أتت هذه

الآية ؟ قال قلت : لا ؟ قال ، فقال لي : في رجلٍ من الأنصار أصاب امرأته في دوها ، فأعظم الناس ذلك ، فأقول الله تعالى { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ } قال نافعُ : فقلت لابن عمر : من دوها في قبلها ؟ قال : لا . إلا في دوها .

قال أبو ثابت : وحدثني به الدوردي عن مالك وابن أبي ذئب . وفيهما عن نافع مثله . وفي تفسير البقرة من صحيح البخاري : نا إسحاق أنا النضر أنا ابن عون عن نافع قال : كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يوغ منه . فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان . فقال : توي فيما أتلت ؟ فقلت : لا ! قال : قلت في كذا وكذا . ثم مضى .

وعن عبد الصمد حدثني أبي - يعني عبد الوارث - حدثني أيوب عن نافع عن ابن عمر في قوله تعالى { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ } قَالَ : بِأَيْتِهَا فِي (...) قَالَ : وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ هَكَذَا وَقَعَ عِنْدَهُ . وَالرَّوَايَةُ الْأُولَى - فِي تَفْسِيرِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ - مِثْلَ مَا سَأَلَ ، لَكِنْ عَيَّنَ الْآيَةَ وَهِيَ { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ } وَعَيَّنَ قَوْلَهُ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : قُلْتُ فِي إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ .

وكذا **رواه الطوي** من طويق ابن عليّة عن ابن عون . وأما رواية عبد الصمد فهي في تفسير إسحاق أيضا عنه ، وقال فيه : **يأتيها في الدبر** . وأما رواية محمد فقد أخرجها الطواني في (الأوسط) عن عليّ بن سعيد عن أبي بكر الأعمش عن محمد بن يحيى بن سعيد بلفظ : **إنما أتلت { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ } رَخْصَةً فِي إِيْتَانِ الدَّبْرِ** .

وأخرجه الحاكم في (**تاريخه**) من طويق عيسى بن مثنود عن عبد الرحمن بن القاسم ومن طويق سهل بن عمار عن عبد الله بن نافع .

ورواه الدارقطني في (**غرائب مالك**) من طويق زكريا الساجي عن محمد بن الحرث المدلي عن أبي مصعب .
ورواه الخطيب في (**الرواة**) عن مالك من طويق أحمد بن الحكم العبدي .

ورواه أبو إسحاق الثعلبي في (**تفسوه**) والدارقطني - أيضا - من طويق إسحاق بن محمد الغروي .

ورواه أبو نعيم في (**تاريخ أصبهان**) من طويق محمد بن صدقة الفدكي ، كلهم عن مالك . وقال الدارقطني : **هذا ثابت عن مالك** .

و أما زيد بن أسلم : **فروى النسائي و الطوي** من طويق أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عنه عن ابن عمر : أن رجلا أتى امرأته في دوها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجد من ذلك وجدا شديدا ، فأقول الله عز وجل { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ } { الآية } .

وأما عبيد الله بن عبد الله بن عمر : **فروى النسائي** من طويق زيد بن رومان عنه : أن ابن عمر كان لا يرى به بأسا . موقوف .

وأما سعيد بن يسار : **فروى النسائي والطحاوي والطوي** من طويق عبد الرحمن بن القاسم قال : قلت لمالك : إن عندنا بمصر الليث

بن سعيد يحدث عن الوحش بن يعقوب عن سعيد بن يسار قال : قلت لابن عمر : **إننا نشوي الجوري فنحمض لهن (والتحميض :**

الإتيان في الدبر) فقال : أف ! أو يفعل هذا مسلم ؟ قال ابن القاسم : فقال لي مالك : أشهد على ربيعة لحدثني عن سعيد بن يسار أنه سأل ابن عمر عنه فقال : لا بأس به .

وأما حديث أبي سعيد : **فروى أبو يعلى و ابن مردويه** في (**تفسوه**) و **الطوي و الطحاوي** من طوق : عن عبد الله بن نافع ، عن هذام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخوي : أن رجلا أصاب امرأة في دوها فأنكر الناس ذلك عليه

حَرْتُكُمْ أَنِي سَأْتُكُمْ. ° °

ورواه أسامة بن أحمد التجيبي من طريق يحيى بن أيوب بن هاشم بن سعد ، وبلغه : كنا نأتي النساء في أدبلهن و يسمى ذلك الإثفار ، فأقول الله الآية . ورواه من طريق معن بن عيسى عن هشام - ولم يسم أبا سعيد - قال : كان رجال الأنصار ... هذا ، وقد روى في تحريم ذلك آثار كثرة نقلها الحافظ ابن كثير في (تفسيره) ، وابن حجر في تخریج الرافعي . وكلها معلولة . - **أقول :** ومع ذلك يعتمد عليها ابن حجر ويؤكد الصحيح المستفيض !! - ولذا قال الزوار : لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً ، لا في الحظر ولا في الإطلاق ، وكل ما روي فيه عن خزيمة بن ثابت من طريق فيه ، فغير صحيح .

وكذا روى الحاكم عن الحافظ أبي علي النيسابوري ، ومثله عن النسائي ، وقاله قبلهما البخاري . وحكي ابن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال : لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تحريمه ولا تحليله شيء . والقياس أنه حلال . وقال ابن رشد في كتاب (البيان والتحصيل في شوح العتبية) روى العتبي عن ابن القاسم عن مالك أنه قال له - وقد سأله عن ذلك مخلياً به - فقال : حلال ليس به بأس .

وأخرج الحاكم عن محمد بن عبد الحكم قال : قال الشافعي كلاماً كالم به محمد بن الحسن في مسألة إتيان المرأة في دوها - فذكر الخبر السابق ، ثم ذكر رجوع الشافعي إلى الحرمة تعويلاً على حديث خزيمة - وحديث خزيمة رواه الشافعي وأحمد والنسائي وابن ماجة وابن حبان وأبو نعيم بالسند إلى خزيمة بن ثابت : أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن إتيان النساء في أدبلهن فقال : حلال . فلما ولي الرجل دعاه - أو أمر به فدعي - فقال : كيف قلت ؟ في أي الخرتين ؟ أمن دوها في قبلها ؟ فنعم ! أم من دوها في دوها فلا ! إن الله لا يستحي من الحق . لا تأتوا النساء في أدبلهن .

أقول : لا أوري كيف سأل الرجل (في دوها) ففعل وأخذ الحكم ومن ثم تنورك الخطأ وقيل له (من دوها أم في دوها)؟! وهل هذا إلا فتح باب السهو في بيان الحكم الشوعي من النبي؟!؟

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير : وفي إسناده عمرو بن أحيحة . وهو مجهول الحال . واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً . ثم قال الحافظ : وقد قال الشافعي : غلط ابن عيينة في إسناده حديث خزيمة - يعني حين رواه - . وتقدم قول الزوار : وكل ما روي فيه عن خزيمة بن ثابت ، من طريق فيه ، فغير صحيح . وقال اللوري في (تفسيره) : ذهب أكثر العلماء إلى أن الرواد من الآية : أن الرجل مخير بين أن يأتيها من قبلها في قبلها ، وبين أن يأتيها من دوها في قبلها . فقوله { أَنِّي سَأْتُكُمْ } . محمول على ذلك . ونقل نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : الرواد من الآية تجوز إتيان النساء في أدبلهن . وهذا قول مالك .

واختيار السيد المرتضى من الشيعة . والموتضى رواه عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه . وبالجملة فهذا المقام من معرك

الرجال ومجاول الأبطال . وقد استفيد مما أسلفناه : أن من جوز ذلك وقف مع لفظ الآية . فإنه تعالى جعل الحوث اسما للمرأة . قال بعض المفسرين : إن العرب تسمى النساء حوثا . قال الشاعر : (إذا أكل الحواد حوث قوم ، فحوثي همه أكل الحواد) يريد : امواتي . قال آخر : (إنما الأرحام رُضٌّ ، ولنا محثوثات) (فقلبنا الزرع فيها ، وعلى الله النبات .. !) (وحينئذ في قوله تعالى : { فَأَتُوا حُوثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } إطلاقات في إتيانهن على جميع الوجوه ، فيدخل فيه محل الزواع . واعتمد أيضا من سبب النزول ما رواه البخري عن ابن عمر كما تقدم . وقال في رواية جابر المروية في (الصحيح) المتقدمة : إن ورود العام على سبب لا يقصوه عليه . وأجاب عن توهيم ابن عباس لابن عمر رضي الله عنهم المروي في (سنن أبي داود) بأن سنده ليس على شوط البخري فلا يعرضه ، فيقدم الأصح سندا ، ونظر إلى أنه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب حديث .

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) : ذهب جماعة من أئمة الحديث - كالبخري والذهلي والزار والنسائي وأبي علي النيسابوري - إلى أنه لا يثبت فيه شيء . وأما من منع ذلك : فتأول الآيات المتقدمة على صمام واحد . نظر إلى أن الأحاديث المروي - من طرق متعددة - بأزجر عن تعاطيه ، وإن لم تكن شوط الشيخين في الصحة ، إلا أن مجموعها صالح للاحتجاج به " اه .

أقول : يقدم الضعيف القليل على الصحيح المستفيض ، هكذا حالهم دائما عند ضيق الخناق ! ، وقال أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن ج1ص173 الحلبي : (اختلف العلماء في جواز نكاح المرأة في دوها ، فجوزه طائفة كبيرة ، وقد جمع ذلك ابن شعبان في كتاب جماع النسوان وأحكام القرآن وأسند جوره إلى زومة كريمة من الصحابة والتابعين وإلى مالك من روايات كثرة ، وقد ذكر البخري عن ابن عون عن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنه إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يوغ منه ، فأخذت عليه يوما قواً سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان . فقال : أتروي فيما أتوت ؟ فقلت : لا ! قال : قلت في كذا وكذا . ثم مضى . ثم أتبعه بحديث أيوب عن نافع عن ابن عمر : { فَأَتُوا حُوثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } قَالَ : يأتيها في (...) ولم يذكر بعده شيئاً) ، وعنون الراغب الأصفهاني في كتابه **محاضرات الأدباء ج2ص267 فوعا بعنوان (**الوخصة في إتيان****

المرأة في دوها) فقال : (استدل مالك في ذلك بقوله تعالى { نَسَاؤُكُمْ حُوثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حُوثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إذا حاضت المرأة حرم الجوان ، فدل على أنهما كانا حلالا قبل الحيض) .

وفي النهاية لا بأس بذكر ما صادفناه في كتب أهل السنة مما يرفع به الملل والضجر ، نحو ما نقله العلامة السيوطي في نزه المنثور ج1ص256 : (وأخرج ابن جرير عن ابن أبي مليكة أنه سئل عن إتيان المرأة في دوها فقال : قد رُدته من جلية لي البلحة ، فاعتاصت علي ، فاستعنت بدهن !!)

وحزم الإمام العز بن عبد السلام بتجويز ابن أبي مليكة إتيان النساء في أدبارهن فقال في تقسوه ج1ص215 : (وبه قال ابن أبي مليكة) . ومن الدر نفسه : (وأخرج الخطيب في رواية مالك عن أبي سليمان الجوزجاني قال : سألت مالك بن أنس عن وطئ الحلائل في الدبر ، فقال لي : الساعة غسلت رأسي منه !)

وفي تهذيب الكمال ج26ص101 رقم 5462 : (محمد بن عجلان القوشي أبو عبد الله المدني . كان عابدا ناسكا فقيها وكان له حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يفتي . قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه ثقة ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه سمعت بن عيينة يقول حدثنا محمد بن عجلان وكان ثقة ، وقال عبد الله بن أحمد أيضا سألت أبي عن محمد بن عجلان وموسى بن عقبة أيهما أعجب إليك فقال جميعا ثقة وما أقربهما كان ابن عيينة يثني على محمد بن عجلان وقال إسحاق بن يحيى بن معين ثقة وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قيل ليحيى بن معين من تقدم داود بن قيس أو محمد بن عجلان قال محمد وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين محمد بن عجلان ثقة أوثق من محمد بن عمرو بن علقمة ما يشك في هذا أحد . وكان ثقة كثير الحديث ، وقال أبو سعيد بن يونس قدم مصر وصار إلى الإسكندرية فتزوج بها امرأة من أهلها فأتاها في دوها فشكته إلى أهلها فشاع ذلك ، فصاح به أهل الإسكندرية فخرج منها) ، أقول : هكذا العلماء والإفلا !

وفي كتاب محاضرات الأدباء ج2ص268 ط دار مكتبة الحياة : (رفعت امرأة قصة إلى القاضي تدعي أن زوجها يأتيها في دوها ، فسأله فقال : نعم ! (...) في دوها ، وهو مذهبي ومذهب مالك ! فحجل القاضي) .

وقد ذكر الواغب الأصفهاني في نفس الصفحة أبيات شعر لهمام القاضي بروم وطأ امرأة في دوها على مذهب الإمام مالك فنظم لها رغبته على القافية ! :

(ومذعرة جاءت على غير موعد تقنصتها والنجم قد كاد يطلع)

فقلت لها لما استمر حديثها ونفسي إلى أشياء منها تطلع

أبيني لنا هل تؤمنين بمالك ؟ فإني بحب المالكية مولع

فقلت : نعم إني أدينُ بدينه ومذهبه عدل لدي ومقنع

فبتنا إلى الإصباح ندعو لمالكٍ ونؤثر فتياهُ احتساباً ونُتبع (اهـ .

أقول : كل هذا يدل على أن مذهب مالك كان مشهورا معروفا حتى عرفته مجان الشواء وصلت تنظمه وتتول به !

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 38

أو نقول إن أهل السنة لا يجيزون نكاح الرضيعة أو الرضيع لأن ابن شومة وأبا بكر الأصم قالوا بعدم جواز ذلك مخالفين به كل علماء أهل السنة ! (1) .

(1) قال السوخسي في المبسوط ج4ص212-214: (باب نكاح الصغير والصغيرة : وبلغنا عن رسول الله أنه تزوج عائشة رضي الله عنها وهي صغيرة بنت ستة سنين وبني بها وهي بنت تسع سنين وكانت عنده تسعا ففي الحديث دليل على جواز نكاح الصغير والصغيرة بتزويج الآباء بخلاف ما يقوله ابن شومة وأبو بكر الأصم رحمهم الله تعالى أنه لا يزوج الصغير والصغيرة حتى يبلغا - إلى قوله - ثم حديث عائشة رضي الله عنها نص فيه وكذلك سائر ما ذكرنا من الآثار فإن قدامة بن مظعون تزوج بنت الزبير رضي الله عنه يوم ولدت وقال إن مت فهي خير ورثتي وإن عشت فهي بنت الزبير وزوج ابن عمر رضي الله عنه بنتا له صغيرة من عروة بن الزبير رضي الله عنه وزوج عروة بن الزبير رضي الله عنه بنت أخيه ابن أخته وهما صغوان ووهب رجل ابنته الصغيرة من عبد الله بن الحسن فأجاز ذلك علي رضي الله عنه وزوجت امراة ابن مسعود رضي الله عنه بنتا لها صغيرة ابنا للمسيب بن نخبة فأجاز ذلك عبد الله (رض) ولكن أبو بكر الأصم رحمه الله تعالى كان أصم لم يسمع هذه الأحاديث - إلى قوله- وفيه دليل أن الصغيرة يجوز أن توف إلى زوجها إذا كانت سالحة للرجال فإنها -أي عائشة- زفت إليه وهي بنت تسع سنين فكانت صغيرة في الظاهر وجاء في الحديث أنهم سمّوها فلما سمّنت زفت إلى رسول الله (!) قال : وبلغنا عن إواهيم أنه كان يقول إذا أنكح الوالد الصغير أو الصغيرة فذلك جائز عليهما وكذلك سائر الأولياء ، وبه أخذ علماءنا رحمهم الله تعالى فقالوا يجوز لغير الأب والجد من الأولياء تزويج الصغير

- ص 39 -

والصغيرة وعلى قول مالك رحمه الله تعالى ليس لأحد سوى الأب تزويج الصغير والصغيرة وعلى قول الشافعي رحمه الله تعالى ليس لغير الأب والجد تزويج الصغير والصغيرة فمالك يقول القياس أن لا يجوز تزويجهما إلا أنا تركنا ذلك في حق الأب للآثار المروية

فيه) .

قال البهوتي في **كشف القناع** ج5ص452-453 : (ولو كان لاهوته ثلاث بنات من غوه فلرُضعن ثلاث نسوة له صغرا فلرُضعت كل واحدة من بنات الزوجة واحدة من زوجاته الصغار لرضاعا كاملا أي خمس رضعات ولم يدخل بالكوى حرمت عليه لأنها من جدات النساء ولم يفسخ نكاح الصغار لأنهن لسن أخوات إنما هن بنات خالات ، ولا يحرم الجمع بين بنات الخالات ولا يحرم بكونهن ربائب لأن الوبيبة لا تحرم إلا بالدخول بأمرها أو جدتها ولم يحصل ، ولا يفسخ نكاح من كمل رضاعها ولا لما ذكرنا وإن كان دخل بالأمر حرم الصغائر أبدا أيضا لأنهن ربائب دخل بجدتهن ، وإن رُضعن أي بنات زوجته واحدة من زوجاته الصغار لرُضعتها كل واحدة منهن رضعتين اثنتين حرمت الكوى صححه في المبدع وغوه لأنها صلت جدة بكون الصغوة قد كمل لها خمس رضعات من بناتها وقيل لا تحرم الكبيرة اختله الموفق والشراح وصححه في الإنصاف -إلى قوله- إن كان زوج الصغوة ما دخل بالكبيرة بقي نكاح الصغوة لأنها ربيبة لم يدخل بأمرها وإن طلق صغوة فلرُضعتها امرأة له حرمت الموضعة لأنها صلت من أمهات نسائه فإن كان لم يدخل بها أي الكبيرة فلا مهر لها لمجيء الفوقه من قبلها وله نكاح الصغوة لأنها ربيبة غير مدخول بأمرها . -قال- ولو تزوج رجل امرأة كبيرة وتزوج آخر طفلة صغوة ثم طلقها ونكح كل واحد منهما زوجة الآخر ثم رُضعت الكبيرة الصغوة حرمت الكبيرة عليهما -أقول واضح أن الصغوة يجب أن يكون عمرها أقل من سنتين- لأنها صلت من أمهات نسائها وإن كان زوج الصغوة دخل بالكبيرة حرمت عليه الصغوة لأنها ربيبة مدخول بأمرها) .

أقول : ويحكم هنا بجواز نكاح الصبي الذي عمره أقل من سنتين للمرأة الكبيرة في ضمن ذكوه لحكم لرضاعها له ، قال في نفس الصفحة السابقة : (وإذا طلق اهواته ولها منه لبن فتزوجت بصبي دون الحولين فلرُضعت بلبنه خمس رضعات انفسخ نكاحها من الصبي وحرمت عليه أبدا -ثم قال- ولو تزوجت الصبي ولا ثم فسخت نكاحها لمقتض كعيب أو فقد نفقة أو إفسار بمقدم صداق ثم تزوجت كبوا فصار لها منه لبن فلرُضعت به الصبي حرمت عليهما أبدا على الكبير لأنها صلت من حلائل أبنائه وعلى الصغير لأنها صلت أمه . قال في المستوعب وهي مسألة عجيبة لأنه تحريم طوأ لرضاع أجنبي ، قال في المستوعب : وكذلك لو زوج أمته لعبد له بوضع - ثم قال - ولو زوج رجل أم ولده أو أمته بصبي مملوك فلرُضعت بلبن سيدها حرمت عليهما أما المملوك فلأنها صلت أمه وأما السيد فلأنها من حلائل أبنائه ولا يتصور هذا أي تزوج أم الولد أو الأمة لصبي إن كان الصبي حوا لأن من شوط نكاح الحر الأمة خوف العنت ولا يوجد ذلك أي خوف العنت في الطفل وفيه تلويح بالود على صاحب الرعاية ، ورد بأنه غير مسلم لأن الشوط خوف عنت العزوبة لحاجة متعة أو خدمة والطفل قد يحتاج للخدمة فيتصور كما في المنتهى وغوه فإن تزوج بها الطفل لغير حاجة خدمة كان النكاح فاسدا وإن رُضعت لم تحرم على سيدها لأنها ليست من حلائل أبنائه لفساد النكاح إن تزوجها لحاجة خدمة صحح النكاح وإن رُضعت حرمت عليهما) .

وقال في ص455 (وإذا رُضعت زوجته الأمة اهواته الصغوة رضاعا محرما فرُضعتا عليه بأن كان دخل بالأمة كان ما لزمه من صداق الصغوة وهو نصفه له في رقبة الأمة لأن ذلك من جنابيتها وإن رُضعت أي زوجته الصغوة أم ولده حرمتا عليه أبدا أما الزوجة فلأنها صلت بنته أو ربيبته وأما أم الولد فلأنها من أمهات نسائه وعليه نصف مهر الصغوة ولا غرامة عليها أي على أم الولد لأنها أفسدت على سيدها ولا يجب له عليها غم ووجع على مكاتبته إن كانت هي المفسدة لنكاح الزوجة الصغوة لأنه يؤمها رُش جنابيتها) .

أقول : لا ريب أن الرضاع المقصود به هنا هو ما كان ناشوا للحرمة أي ما كان عمر الزوجة الصغرة فيه أقل من سنتين ، وكشاهد عليه قوله في ج5ص456 (وإن شكت الرضعة في الرضاع أو كما له في الحولين) ولا بينة فلا تحريم وإن شهد به أي الرضاع امرأة واحدة مرضية على فعلها بأن شهدت أنها رُضعت خمسا في الحولين أو شهدت امرأة مرضية على فعل غيرها بأن شهدت أن فلانة رُضعت خمسا في الحولين أو شهد بذلك رجل واحد ثبت الرضاع بذلك ولا يمين على المشهود له ولا على الشاهدة) .

وقال في ج5ص524: (وإذا تزوج امرأة كبيرة ذات لبن من غيره زوجا كان أو غيره ، ولم يدخل الثاني بها وتزوج بثلاث صغائر دون الحولين - عوهن أقل من سنتين - ، فَرُضعت الكبيرة إحداهن حرمت الكبيرة أبدا لأنها صلت من أمهات نسائه .

- ص 40 -

وبقي نكاح الصغرة لأنها ربيبة لم يدخل بأمرها وفلق ما لو ابتداء العقد عليهما ، لان اللوام أقوى من الابتداء . فإن رُضعت الكبيرة اثنتين من الصغائر منفودتين أو معا انفسخ نكاحهما ... الخ) .

قال ابن عابدين الحنفي في حاشيته ج3ص219 : (قوله " ولو رُضعت الكبيرة ولو المبانة ضوتها الصغرة " أي التي في مدة الرضاع ولا يشترط قيام نكاح الصغرة وقت رضاعها بل وجوده فيما مضى كاف لما في البدائع لو تزوج صغرة فطلقها ثم تزوج كبيرة لها لبن فَرُضعت حرمت عليه لأنها صلت أم منكوحة كانت له فتحرم بنكاح البنت - إلى قوله - وفي الخانية لو زوج أم ولده بعبد الصغير فَرُضعت بلبن السيد حرمت على زوجها وعلى هولاها لأن العبد صار ابنا للمولى فحرمت عليه لأنها كانت موطوءة أبيه وعلى المولى لأنها امرأة ابنه . قوله " وكذا لو أوجره " أي لبن الكبيرة " رجل في فيها " أي الصغرة) .

قال أبو المناقب الونجاني في **تخریج الفروع على الأصول** ج1ص192-193 : (اختلف العلماء في مورد عقد النكاح ما هو فذهب الشافعي إلى أن مورد المنافع أعني منافع البضع واحتج في ذلك بأمرين ... وذهب أبو حنيفة إلى أن مورد العين الموصوفة بالحل وحكمه ملك العين واحتج في ذلك بأمر أربعة أحدها ... وثانيها : أنه لو كان المعقود عليه المنافع لما صح نكاح الطفلة الرضعية) .

قال النووي في **روضه الطالبين** ج5ص315 : (ولا يشترط حصول المنفعة والفائدة في الحال بل يجوز وقف العبد والجش الصغوين والزمن الذي وجى زوال زمانته . كما يجوز نكاح الرضعية) .

وقال أيضا في ج5ص459 : (قال ابن الحداد : فلو قال لها : أنت طالق ثلاثا ، فله في الحال نكاح أختها ، لحصول البينونة ، وكذا الحكم لو رتدت فخالعها في الردة . ولو كان تحته صغرة ، وكبيرة مدخول بها ، فرتدت الكبيرة ، ورُضعت أمها في عدتها الصغرة ، وقف نكاح الصغرة) ، **أقول** : ولا يخفى أن الصغرة في هذه المولد يقصد بها الرضعية التي يكون رضاعها ناشوا للحرمة أي من لم تمض من عوها سنتان .

وفي ج6ص425 : (ولو كان تحته صغرة وله خمس مستولدات ، فَرُضعتها كل واحدة رضعة بلبنه لم ينفسخ نكاح الصغرة على الوجه الأول ، وينفسخ على الثاني ، وهو الأصح ، ولا غوم عليهن ، لأنه لا يثبت له دين على مملوكه ، ولو رُضع نسوته الثلاث

ومستولدته زوجته الصغرة فانفساخ نكاح الصغرة على الوجهين ، وأما غوامة مهوا ، فإن رُضعت مرتباً ، فالانفساخ يتعلق برضاع الاخوة فإن كانت مستولدة ، فلا شئ عليها ، وإن كانت زوجة ، فعليها الغوم) .

وفي ج6ص434 : (فوع تحته صغرة وكبوة ، فأرضعت أم الكبوة الصغرة انفسخ نكاح الصغرة قطعاً والكبوة أيضاً على الأظهر . ولو رُضعتها جدة الكبوة أو أختها أو بنت أختها فكذا . ويجوز في الصور أن ينكح واحدة منهما بعد ذلك ولا يجمعهما . ولو رُضعتها بنت الكبوة ، فحكم الانفساخ كما ذكرنا ، وتحرم الكبوة على التأبيد وكذا الصغرة إن كانت الكبوة مدخولاً بها لكونها ربييته ، وحكم مهر الصغرة على الزوج ، والغوم على الموضعة كما سبق) .

وهنا يذكر النووي حكم الزوج الرضيع - من لم يمض من عمره سنتان - إن رُضعت زوجته البالغة بلبنها ، قال في ج6ص436 : (وكذا لو رُضعت المطلقة الصغير الذي نكحته بغير لبن الزوج ، انفسخ النكاح ، ولا تحرم هي على المطلق . ولو كان تحته صغرة ، فلرُضعتها أمة له قد وطئها بلبن غوه ، بطل نكاح الصغرة ، وحرمتاً أبداً . ولو كان تحت زيد كبوة ، وتحت عمرو صغرة ، فطلق كل واحد زوجته ونكح زوجة الآخر ، ثم رُضعت الكبوة الصغرة واللبن لغوهما ، حرمت الكبوة عليهما أبداً ، لأنها أم زوجتهما ، فإن كانا دخلاً بالكبوة ، حرمت الصغرة عليهما أبداً ، فلا تحرم عليهما ، ولا ينفسخ نكاحها ... الخ) .

قال أبو بكر الجصاص في **أحكام القآن** ج2ص344 : (ويدل عليه ما روى محمد بن إسحاق قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وعبد الله بن الحرث ومن لا أتهم عن عبد الله بن شداد قال كان زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة ابنتها سلمة فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت حفصة وهما صبيان صغوان فلم يجتمعا حتى ماتا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل جزيت سلمة بترويجه إياي أمه وفيه الدلالة على ما ذكرنا من وجهين أحدهما أنه زوجها وليس بأب ولا جد فدل على أن ترويج غير الأب والجد جائز للصغيرين والثاني أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك وقد قال الله تعالى فاتبعوه فلعيننا اتباعه فيدل على أن للقاضي ترويج الصغيرين - إلى قوله - ولما ثبت بما ذكرنا من دلالة الآية جواز ترويج ولي الصغرة إياها من نفسه دل على أن لولي الكبوة أن يزوجه من نفسه بوضاها ويدل أيضاً على أن العاقد للزوج والوراثة يجوز أن يكون واحداً بأن يكون وكيلها كما جاز

لولي الصغرة أن يزوجه من نفسه فيكون الموجب للنكاح والقابل له واحداً ويدل أيضاً على أنه إذا كان ولياً لصغيرين جاز له أن يزوجه أحدهما من صاحبه فالآية دالة من هذه الوجوه على بطلان مذهب الشافعي في قوله إن الصغرة .) .

قال ابن قدامة في **المغني** ج7ص32 : (وقال الحسن وعمر بن عبد العزيز وعطاء وطولس وقتادة وابن شومة والأوزاعي وأبو حنيفة لغير الأب ترويج الصغرة ولها الخيار إذا بلغت وقال هؤلاء غير أبي حنيفة إذا زوج الصغيرين غير الأب فلهما الخيار إذا بلغا) .

وقال في ج9ص210 : (ولو تزوج كبوة وصغرة ولم يدخل بالكبوة حتى رُضعت الصغرة في الحولين حرمت عليه الكبوة وثبت نكاح الصغرة ، وإن كان دخل بالكبوة حرمتا عليه جميعاً ويرجع بنصف مهر الصغرة على الكبوة نص أحمد على هذا كله) .

وقال في ج9ص214 : (وان أرُضعت بنت الكبوة الصغرة ، فالحكم في التحريم والفسخ حكم ما لو أرُضعتها الكبوة لأنها صلت جدتها ، والزوج بالصداق على المرضعة التي أفسدت النكاح ، وان أرُضعتها أم الكبوة انفسخ نكاحهما معا لأنهما صلتا أختين فان كان لم يدخل بالكبوة فله أن ينكح من شاء منهما ... الخ) .

قال عبد الرحمن بن قدامة في **الشوح الكبير** ج9ص206-207 : (قال الشيخ رحمه الله : إذا تزوج كبوة لم يدخل بها وثلاث صغائر فلرُضعت الكبوة إحداهن في الحولين حرمت الكبوة على التأبيد وثبت نكاح الصغرة وعنه ينفسخ نكاحهما . اهـ إذا تزوج كبوة وصغرة فلرُضعت الكبوة الصغرة قبل دخوله بها فسد نكاح الكبوة في الحال وحرمت على التأبيد وبه قال الثوري والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي وقال الأزاعي : نكاح الكبوة ثابت وتزوج منه الصغرة . ولا يصح ذلك فان الكبوة صلت من أمهات النساء فتحرم أبدا لقول الله {وَأُمَّهَاتُ نَسَائِكُمْ} (النساء/23) . ولم يشترط دخوله بها فأما الصغرة ففيها روايتان (إحداهما) نكاحها ثابت لأنها رببية ولم يدخل بأما فلا تحرم لقول الله {فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جِنَاحَ عَلَيْكُمْ} (النساء/23) : (والرواية الثانية) ينفسخ نكاحها ، وهو قول الشافعي وأبي حنيفة لأنهما صلتا إماء وبنتا واجتمعتا في نكاحه والجمع بينهما محرم فانفسخ نكاحهما كما لو صلتا أختين وكما لو عقد عليهما بعد الوضاع عقدا واحدا ... الخ) .

قال ابن حزم في **المحلى** ج9ص458-460 : (ولأب أن يزوج ابنته الصغرة البكر ما لم تبلغ بغير إنها ولا خيار لها إذا بلغت فإن كانت ثيبا من زوج مات عنها أو طلقها لم يجز للأب ولا لغوه أن يزوجه حتى تبلغ ولا إذن لها قبل أن تبلغ وإذا بلغت البكر والثيب لم يجز للأب ولا لغوه أن يزوجه إلا بإذنها فإن وقع فهو مفسوخ أبدا فأما الثيب فتتكح من شاعت وإن كره الأب وأما البكر فلا يجوز لها نكاح إلا باجتماع إذنها وإذن أبيها ، وأما الصغرة التي لا أب لها فليس لأحد أن ينكحها لا من ضرورة ولا من غير ضرورة حتى تبلغ ولا لأحد أن ينكح مجنونة حتى تفيق وتأذن إلا الأب في التي تبلغ وهي مجنونة فقط .

وفي بعض ما ذكرنا خلاف قال ابن شومة لا يجوز إنكاح الأب ابنته الصغرة إلا حتى تبلغ وتأذن ، ورأى أمر عائشة رضي الله عنها خصوصا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كالمهوبة ونكاح أكثر من أربع ، وقال الحسن وإبراهيم النخعي إنكاح الأب ابنته الصغرة والكبوة والثيب والبكر وإن كوهتا جائز عليهما - إلى قوله - وقال مالك : أما البكر فلا يستأمرها أوها بلغت أو لم تبلغ عنست أو لم تعنس وينفذ إنكاحه لها وإن كوهت وكذلك إن دخل بها زوجها إلا أنه لم يطأها فإن بقيت معه سنة وشهدت المشاهد لم يجز للأب أن ينكحها بعد ذلك إلا بإذنها وإن كان زوجها لم يطأها ، قال : وأما الثيب فلا يجوز إنكاح الأب ولا غوه عليها إلا بإذنها قال والجد بخلاف الأب فيما ذكرنا لا يزوج البكر ولا غوها إلا بإذنها كسائر الأولياء . واختلف قوله في البكر الصغرة التي لا أب لها فأجاز إنكاح الأخ لها إذا كان نظرا لها في رواية ابن وهب ومنع منه في رواية ابن القاسم .

وقال أبو حنيفة وأبو سليمان ينكح الأب الصغرة ما لم تبلغ بكوا كانت أو ثيبا فإذا بلغت نكحت من شاعت ولا إذن للأب في ذلك إلا كسائر الأولياء ولا يجوز إنكاحه لها إلا بإذنها بكوا كانت أو ثيبا . وقال أبو حنيفة والجد كالأب في كل ذلك .

وقال الشافعي يزوج الأب والجد للأب إن كان الأب قد مات البكر الصغرة ولا إذن لها إذا بلغت وكذلك البكر الكبوة . قال أبو محمد -ابن حزم- الحجة في إجرة إنكاح الأب ابنته الصغرة البكر إنكاح أبي بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم من عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست سنين وهذا أمر مشهور غنينا عن إواد الإسناد فيه فمن ادعى أنه خصوص لم يلتفت قوله لقول الله

عز وجل { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ } (الأحزاب/21) فكل ما فعله عليه الصلاة والسلام فلنا أن نتأسى به فيه إلا أن يأتي نص بأنه له خصوص .

- ص 42 -

أو تؤمهم وأي شاذ وافق به بعضهم الشيعة في عدم جواز وطء الزوجة الصغرة ومجامعتها قبل أن تتم تسع سنين ،
فتنسب هذا الوأي لجميع أهل السنة مع أن جمهور علماء أهل السنة يجيزون وطء ومجامعة الصغرة حتى وإن كان عموها
سنة واحدة شوط أن تطبق الجماع كأن تكون سمينة جسيمة ممثلة باللحم (1) .

وقال ابن المنذر في الإجماع ج2ص74 : (وأجمعوا أن نكاح الأب ابنته الصغرة البكر جائز إذا زوجها من كفاء . وأجمعوا أن
نكاح الأب ابنه الصغير جائز) .

(1) قال ابن نجيم الحنفي في البحر الرائق ج3ص128 : (واختلفوا في وقت الدخول بالصغرة فقليل لا يدخل بها ما لم تبلغ ، وقيل
يدخل بها إذا بلغت تسع سنين ، وقيل إن كانت سمينة جسيمة تطبق الجماع يدخل بها وإلا فلا) .

وأيضاً في ج3ص163 : (ومنه -أي من موانع الجماع- صوغها بحيث لا تطبق الجماع وليس له أن يدخل بها قبل أن تطيقه ، وقدر
بالبلوغ ، وقيل بالتسع ، والأولى عدم التقدير كما قدمناه فلو قال الزوج تطيقه ورأد الدخول وأنكر الأب فالقاضي يريها النساء ولم
يعتبر السن كذا في الخلاصة) .

وقال السرخسي في المبسوط ج4ص213 : (وفيه دليل أن الصغرة يجوز أن توف إلى زوجها إذا كانت سالحة للرجال فإنها -أي
عائشة- زفت إليه وهي بنت تسع سنين فكانت صغرة في الظاهر وجاء في الحديث أنهم سمّوها فلما سمت زفت إلى رسول الله) .

وقال ابن عابدين الحنفي في حاشيته ج3ص574 : (قوله : تطيق الوطء . أي منه أو من غوه كما يفيد كلام الفتح وأشار إلى ما في
الزيلعي من تصحيح عدم تقدوه بالسن فإن السمينة الضخمة تحتمل الجماع ولو صغرة السن . قوله : أو تشتهي للوطء . فيما دون
الوج -كالتفخيذ والضم والتقبيل- لأن الظاهر أن من كانت كذلك فهي مطيقة للجماع في الجملة وإن لم تطقه من خصوص زوج مثلاً
(.

وكذا في ج3ص204 : (هذا وقد صرحوا عندنا بأن الزوجة إذا كانت صغرة لا تطيق الوطء لا تسلم إلى الزوج حتى تطيقه ،
والصحيح أنه غير مقدر بالسن بل يفوض إلى القاضي بالنظر إليها من سمن أو هزل .

وقدمنا عن التاترخانية أن البالغة إذا كانت لا تحتمل لا يؤمر بدفعها إلى الزوج أيضاً فقوله : لا تحتمل . يشمل ما لو كان لضعفها أو
هزالها أو لكبر آلتها -أي لكبر فوج الزوج- وفي الأشباه من أحكام غيبوبة الحشفة فيما يحرم على الزوج وطء زوجته مع بقاء النكاح
قال وفيما إذا كانت لا تحتمله لصغر أو مرض أو سمنة اه ، وربما يفهم من سمنه عظم آلتها . وحرر الشرنبلالي في شرحه على
الوهبانية أنه لو جامع زوجته فماتت أو صرحت مفضاة فإن كانت صغير أو مكوهة أو لا تطبق تؤمه الدية اتفاقاً . فعلم من هذا كله أنه

لا يحل له وطؤها بما يؤدي إلى إضرارها ، فيقتصر على ما تطيق منه عددا بنظر القاضي أو إخبار النساء وإن لم يعلم بذلك فبقولها ، وكذا في غلظ الآلة ويؤمر في طولها بإدخال قدر ما تطيقه منها أو بقدر آلة رجل معتدل الخلقه).

وقال **الدسوقي المالكي في حاشيته ج2ص427** : (فإن حلف على واحدة منهما أنه لا يطؤها أكثر من أربعة أشهر لم يؤمه بذلك إيلاء وشمل كلامه الزوجة الكبيرة والصغيرة التي لا تطيق الوطء ولكن لا يضوب لها الأجل حتى تطيق).

وقال **النوي في شرحه على صحيح مسلم ج9ص206** : (وأما وقت زفاف الصغيرة المزوجة والدخول بها فإن اتفق الزوج والولي على شيء لا ضرر فيه على الصغيرة عمل به ، وإن اختلفا فقال أحمد وأبو عبيد : تجبر على ذلك بنت تسع سنين دون غيرها . وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة : حد ذلك أن تطيق الجماع ويختلف ذلك باختلافهن ولا يضبط بسن وهذا هو الصحيح . وليس في حديث عائشة تحديدا ولا المنع من ذلك فيمن أطاقت قبل تسع ولا الإذن فيمن لم تطقه وقد بلغت تسعا ، قال الداودي : وكانت عائشة

- ص 43 -

قد سبت شبابا حسا (رضها) وأما قولها في رواية : تزوجني وأنا بنت سبع . وفي أكثر الروايات : بنت ست . فالجمع بينهما أنه كان لها ست وكسر ففي رواية اقتضت على السنين وفي رواية عدت السنة التي دخلت فيها).

وقال ابن عمر الجولي الشافعي في **نهاية الزين ج1ص334** : (وخرج بالتمكين التام التمكين غير التام كما إذا كانت صغيرة لا تطيق الوطء ولو تمتع بالمقدمات) ، يقصد بالمقدمات الأمور تسبق الوطء كالقبيل والضم والتفخيذ وغيرها من الاستمتاعات .

وقال **السوياسي الحنفي في شرح فتح القدير ج4ص383** : (قوله : لا يستمتع بها . أي لا توطأ وصوح في الذخوة بأن المراد من الاستمتاع الوطء وبه قيد الحاكم قال لا نفقة للصغيرة التي لا تجامع فلا نفقة لها إلى أن تصير إلى حالة تحتل الوطء سواء كانت في بيت الزوج أو الأب واختلف فيها ، فقيل : أقلها سبع سنين . وقال العتابي اختيار مشايخنا تسع سنين . والحق عدم التقدير فإن احتماله يختلف باختلاف البنية).

وقال **الشربيني في مغني المحتاج ج3ص223** : (قوله : لا طفلا . قد يفهم منه أنه لا يشترط في الزوجة ذلك ، بل وطؤها محلل وإن كانت طفلة أي مطلقة ثلاثا بجماع من يمكن جماعها ، وبه صوح في أصل الروضة) .

وفي **حواشي الشرواني ج7ص312** : (قوله : وإنما تحللت طفلة . أي مطلقة ثلاثا بجماع من يمكن جماعه بأن كان ذكوه صغوا) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 43

أو نقول إن أهل السنة لا يوجبون الحد على من يلوط بغلامه أو بغلام غوه قياسا على أمته أو أخته من الرضاة ، لأن بعض علمائهم ذهب لهذا الوأي؟! (1) .

وأكثر من ذلك ، نقول إن علماء أهل السنة يكفرون جميع المسلمين سنة وشيعة ، لأن جميع المسلمين اليوم يعتقدون أن الشمس ثابتة لا تتور حول الأرض وإنما الأرض تتور حولها (2) ، وذلك لأن شيخ الوهابية ابن باز يرى أن من قال بثبوت الشمس كافر حُلّ ماله و دمه وعرضه ! (3) .

(1) طبقات الشافعية الكرى ج4ص43ت263 : (أحمد بن علي أبو سهل الأبيوردي : أحد أئمة الدنيا علما وعملا . ذكوه الأديب

أبو المظفر محمد بن أحمد الأبيوردي في مختصر لطيف سماه نزهة الحفاظ ذكر فيه أنه عزم على أن يضع تليخ لنسا وكوفان وجوان وغوها من أمهات القوي بتلك النواحي ، وأنه سئل في عمل هذا المختصر ليفود فيه ذكر الأئمة الأعلام ممن كان في العلم مفزوعا إليه وفي الرواية موثوقا به وقد طنت بذكوه البلدان وغنت بمدحه الوكبان كفضيل بن عياض ومنصور بن عمار وزهير بن حرب وذكر فيه جماعة من الأئمة وأورد شيئا من حديثهم وقال في الشيخ أبي سهل إذ ذكوه : كان من أئمة الفقهاء . سمعت جماعة من أصحابه يقولون : كان أبو زيد الدبوسي يقول : لولا أبو سهل الأبيوردي لما تركت للشافعية بما وراء النهر مكشفا رأس وحدثني أبو الحسن علي بن عبد الرحمن الحديثي وكان من أصحابه المبرزين في الفقه أنه سمعه يقول : كنت أتبرز في عنفوان شبابي فبينما أنا في سوق الزلزين بمرور ، رأيت شيخين لا أعرفهما فقال أحدهما لصاحبه : لو اشتغل هذا بالفقه لكان إماما للمسلمين . فاشتغلت حتى بلغت فيه ما ترى .

التلوط بالغلام المملوك : ذكر القاضي الحسين في التعليقة أنه حكى عن الشيخ ابن سهل وهو الأبيوردي كما هو مصوح به في بعض نسخ التعليقة وصوح به ابن الوفعة في الكفاية : أن الحد لا يؤزم من يلوط مملوك له بخلاف مملوك الغير . قال القاضي : وربما قاسه على وطء أمته المجوسية أو أخته من الرضاة وفيه قولان انتهى .

وهذا الوجه محكي في البحر والذخائر وغوهما من كتب الأصحاب لكن غير مضاف إلى قائل معين . وعلة صاحب البحر بأن ملكه

فيه يصير شبهة في سقوط الحد . والذي جزم به الوافعي تبعا لأكثر الأصحاب أنه لا فرق بين مملوكه وغوه ، نعم في اللواط من أصله قول أن موجه التعزيز . قال الوافعي : إنه مخرج من القول بنظوه في إتيان البهيمة ، قال : ومنهم من لم يثبتته (.

(2) الشمس متحركة مع المجموعة الشمسية في قلب المجرة والمجرة متحركة كما هو حال غيرها من المجرات .

(3) هذه مقاطع مما ذكره ابن باز في كتابه المسمى بـ (الأدلة النقلية و الحسية على جريان الشمس وسكون الأرض وإمكان

الصعود إلى الكواكب) من مطبوعات الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة سنة 1395 هجرية : قال في ص23 : (وكما أن هذا القول الباطل - ثبوت الشمس ودوران الأرض - مخالف للنصوص فهو مخالف للمشاهد المحسوس ومكاره للمعقول والواقع لم يزل الناس مسلمهم وكافهم يشاهدون الشمس جلية طالعة وغريبة ويشاهدون الأرض قرة ثابتة ويشاهدون كل بلد وكل جبل في جهته لم يتغير من ذلك شيء ، ولو كانت الأرض تنور كما زعمون لكانت البلدان والجبال والأشجار والأنهار والبحار لا قوار لها ولشاهد الناس البلدان المغربية في المشوق والمشوقية في المغرب ولتغيرت القبلة على الناس حتى لا يقر لها قوار وبالجملة فهذا القول فاسد من وجوه كثيرة يطول تعدادها) ، أقول : هذا كله جهل بأوليات العلوم التي يأخذها الصبية في المدرسة !

وقال في ص24 : (ثم هذا القول مخالف للواقع المحسوس فالناس يشاهدون الجبال في محلها لم تسير فهذا جبل النور في مكة في محله وهذا جبل أبي قبيس في محله وهذا أحد في المدينة في محله وهكذا جبال الدنيا كلها لم تسير وكل من تصور هذا القول يعرف بطلانه وفساد قول صاحبه وأنه بعيد عن استعمال عقله وفكره قد أعطى القيادة لغوه كبهيمة الأنعام فنعوذ بالله من القول عليه بغير علم ونعوذ بالله من التقليد الأعمى الذي يودي من اعتقه وينقله من مزة العقلاء إلى خلق البهيمة العجماء) ، سبحان الله !

وقال في ص39 : (ثم الناس كلهم يشاهدون الشمس كل يوم تأتي من المشرق ثم لا تزال في سير وصعود حتى تتوسط السماء ثم لا تزال في سير ، وانخفاض حتى تغرب في مدرات مختلفة بحسب اختلاف المنزل ويعلمون ذلك علما قطعيا بناء على مشاهدتهم وذلك مطابق لما دل عليه هذا الحديث الصحيح - حديث سجود الشمس - والآيات القوانية ولا ينكر هذا إلا مكابر للمشاهد المحسوس ومخالف لصريح المنقول وأنا من جملة الناس الذين شاهدوا سير الشمس وجريانها في مطالعها ومغربها قبل أن يذهب بصوي وكان سني حين ذهب بصوي تسعة عشر عاما وإنما نبهت على هذا ليعلم القواء أي ممن شاهد آيات السماء والأرض بعيني رأسه دوا طويلا والله المستعان ، وبالجملة فالأدلة النقلية والحسية على بطلان قول من قال إن الشمس ثابتة أو قال إنها جلية حول نفسها كثيرة متوافرة وقد سبق الكثير منها فاجعه إن شئت)

والنتيجة هي في ص23 : (فمن زعم خلاف ذلك وقال إن الشمس ثابتة لا جلية فقد كذب الله وكذب كتابه الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) .

وقال : (ومن قال هذا القول فقد قال كوا وضلالا لأنه تكذيب لله ، وتكذيب للقرآن وتكذيب للرسول (ص) لأنه عليه الصلاة والسلام

قد صوح في الأحاديث الصحيحة أن الشمس جلية وأنها إذا غربت تذهب وتسجد بين يدي ربها تحت العرش كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث أبي ذر - رضي الله عنه - وكل من كذب الله سبحانه أو كذب كتابه الكريم أو كذب رسوله الأمين عليه الصلاة والسلام فهو كافر ضال مضل يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً و يكون ماله فينا لبيت مال المسلمين كما نص على مثل هذا أهل العلم) ،

وهكذا تم تكفير الأمة بأجمعها السنة قبل الشيعة لأنهم قالوا بثبوت الشمس بالنسبة للمجموعة الشمسية مع دورانها حول محورها !

وتابع ابن باز وهابي آخر اسمه عبد الله الدويش في كتيب له يتناول فيه بعض كلام السيد قطب في تفسيره ضلال القوان فقال في كتيبه المورد لللال في التنبيه على أخطاء الضلال ص 196-198 : (قوله - قطب - لو كانت الأرض لا تنور حول نفسها في مواجهة الشمس ما تعاقب الليل والنهار ، يقال هذا القول بناء منه على أن الشمس ثابتة ومعلوم أن هذا القول باطل بل كفر لأن الله تعالى يقول {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمَسْتَقَرٍّ لَهَا} (يس/38) وقال تعالى مخوفاً عن إواهيم أنه قال {فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ} (البقرة/258) . - لاحظ أن هاتين الآيتين لهما تفسير يتوافق مع حقائق العلوم الطبيعية - الوجه الثاني قوله لو دلت الأرض حول نفسها أسرع مما تنور لتتاوت المنزل الخ ، هذا باطل والأرض ثابتة لا تتحرك كما قال تعالى {أَمْ نَجْعَلُ الْأَرْضَ } (النمل/61) قال ابن كثير أي قرّة ساكنة ثابتة لا تميدولا تتحرك بأهلها ولا تتحرك بهم فإنها لو كانت كذلك لما طاب عليها العيش والحياة بل جعلها من فضله ورحمته مهادا وبساطا ثابتة لا تتزلزل ولا تتحرك . الوجه الثالث قوله وجرت الأرض في مدارها حول الشمس في دائرة الشمس موكها ، كلام باطل بل الأرض هي المركز كما ذكره شيخ الإسلام في الوسالة العوشية) .

ثم يقول : (قوله إذن لاختلفت الفصول ولم يدر الناس ما صيف ولا شتاء وما خريف ولا ربيع . جوابه أن يقال إن معرفة الفصول بدوران الشمس وثبوت الأرض لا بدوران الأرض وثبوت الشمس فإن هذا القول رد للكتاب والسنة - زعم الوهابي - وإجماع العلماء من أن الأرض ثابتة والشمس تجري . قال العلامة ابن القيم في مفتاح دار السعادة : ثم تأمل بعد ذلك أحوال هذه الشمس في انخفاضها وارتفاعها لإقامة هذه الأمانة والفصول وما فيها من المصالح والحكم إذ لو كان الزمان كله فصلا واحدا لفاتت مصالح الفصول الباقية إلخ . فانظر كيف صوح بأن معرفة الفصول = <

- ص 45 -

أو نحمل أهل السنة تحريم ابن باز لبس الكعب العالي للمرأة لأنه يعوضها للسقوط !! ، وتحريم وضع المناكير لأنه يمنع وصول الماء في الوضوء والغسل إلى الأظافر (1) . إلى ما لا نهاية له من هذه المخزي التي شحنت بها كتب أهل السنة .

فهل هذا مقبول؟! حاشا لله ، شيعة أهل البيت عليهم السلام ليسوا كالأهاليين الذين يفترون على أهل لا إله إلا الله في كل فينة وأخرى ، يحملون الجمهرة أي القلة وينسبون الشواذ للكل ، فأقرب به للخداع والدجل .

نعم ، إن الحقيقة التي يقبلها الشيعة ولا مجال لإنكارها ، هي القول أن فلانا قال بالتحريف من علماء الشيعة وفلانا قال بالتحريف من سلف أهل السنة - كما سيأتي بيانه - لا أن يقال : عقيدة الشيعة هي أن القرآن محرف !

=< من طلوع الشمس على جميع العالم وأنها لو وقفت في موضع من السماء ولم تعده لما وصل شعاعها إلى كثير من الجهات عكس ما يقوله المبطلون من ثبوتها ودوران الأرض حولها) .

أقول : هكذا يرمى الإسلام بالوجعية ومناقضة العلم ! ولنسلم لكم أن ما أتاكم ابن تيمية وابن القيم فخوه وما نهاكما عنه فانتهوا ، ولكن هذا في الدين فقط لا في الفلك والطب والرياضة والطبخ والتدليك والخ !!

(1) فتوى ابن باز ص125 ، وهي في فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى رقم 1678 : (لبس الكعب العالي لا يجوز لأنه يعرض المرأة للسقوط ، والإنسان مأمور شوعا بتجنب الأخطار ، يمثل عموم قول الله { وَلَا تَلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتِهْلُكَةِ } (البقرة/195) . ، وقوله { وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ } (النساء/29).

كما أنه يظهر قامة المرأة وعجزتها (!!) بأكثر مما هي عليه ، وهذا تدليس وإبداء لبعض الزينة التي نهيت عن إبدائها المرأة المؤمنة بقول الله سبحانه وتعالى { وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخَوَافِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ } (النور/31) أما المناكير فلا تجوز لما فيها من منع وصول الماء في الوضوء والغسل إلى الأظافر)

أقول : على فتوى ابن باز يحرم ركوب السيارات والطائرات والواجبات وغيرها من الأمور التي هي أخطر من لبس الكعب العالي بكثير !! ، ثم لماذا يحرم المناكير على من كانت في عاداتها الشريفة ؟! ، أو على ممن تريله قبل الوضوء والغسل ؟!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 5 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 4

هل القول بتحريف القرآن يستوجب الكفر ؟

ومن العجب تسرب الوهابية نور المدافع عن عوام الشيعة بحثهم على تكفير من قال بتحريف القرآن منهم (2) ! ، ولا ريب أن مخاطبة العوام وغير أهل التخصص ونشر الأثرولة بينهم ليس إلا إغورا

(2) هؤلاء المتخبطون واهم في أول الكتيب أو الشريط يتهمون كل الشيعة بتحريف القرآن ثم يأتون بعد وهة يريون من علماء الشيعة تكفير الذين قالوا به منهم ! وبعدها يرمون الشيعة بقرآن آخر غير قرآن المسلمين وهو مختص بهم اسمه مصحف فاطمة عليه السلام ! فما نوي ، أ مصحفنا تام كامل وبعضنا يدعى تحريفه ؟! أم كلنا محرفون ؟! أم قرآننا مصحف فاطمة ؟! وكل هذه التناقضات تجدها على متن شريط واحد أو في كتيب ! وكما قيل : حبل الكذب قصير .

- ص 46 -

وخذاعا لهم ، وإلا ما المانع أن تطرح المسألة مع علماء الشيعة قبل أن تنتشر كتيباتهم وأثرواتهم الملونة في كل سوق ودكة ، وجزى خيرا من أعان على نشر هذا الشريط !

وعلى أي حال لنناقش الفكرة بشيء من العلمية ، فنبدأ بذكر استدلالات الوهابية على كفر من قال بتحريف القرآن وبالآثاء نذكر رأي الشيعة في المسألة وبعض الضوابط ، لنرى هل الكفر يصح على مباني الشيعة أيضا أم لا .

ولنعرض عن ذكر استدلالاتهم السخيفة التي جاءت في كتيباتهم وأثرواتهم الملونة التي تتسم بالأسلوب الخطابى الرتيب وهي للهل أقرب منها للجد ، ولنعتمد استدلال اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الذي يعتبر عندهم استدلالا علميا ، وهي اللجنة التي رأسها كبير الوهابية ابن باز ، قال :

"ومن قال : إنه غير محفوظ أو دخله شيء من التحريف أو النقص فهو ضال مضل ، يستتاب فإن تاب وإلاّ وجب على وليّ الأمر قتله مرتدا ، لأن قوله يصادم قول الله عز وجل { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذِّكْرَ وَأَنَا لَهٗ لِحَافِظُونَ } (الْحَجْر/9) . ويصادم إجماع الأمة على حفظه وسلامته " (1) .

فهذه الودة وهدر الدم سببها مصادمة الآية ومصادمة إجماع الأمة ، ونحن لرضاء لخاطر الوهابية وتقوية لاستدلالهم تريد على الوجهين السابقين وجها آخر للتكفير وتوتب لهم المطلب ، فنقول :

من قال بتحريف القرآن لا يخلو الوجه في تكفوره من أحد ثلاثة أسباب :

- 1 - كَذَّبَ صَوِيحَ الْقُرْآنِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذِّكْرَ وَأَنَا لَهٗ لِحَافِظُونَ } (الْحَجْر/9) . وقوله تعالى { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَوَلَّى مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ } (فَصَلَتْ/42) .
- 2 - خالف ضروريا من ضروريات الدين .
- 3 - خالف أمرا مجمعا عليه .

فنقول لدعاة التكفير : حبا وكرامة ! ، ولكن على فقه من تويدون التكفير من الشيعة ؟! على فقه أهل البيت عليهم السلام أم على فقه شكيب وشكيبية ؟! ، معلوم عند الجميع أن الشيعة لا يقيمون

(1) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ج4ص8فقوى6137 طرئاسة إدرة البحوث .

- ص 47 -

وزنا لفقهم لم يأتهم من أهل البيت عليهم السلام الذين أتول الله فيهم { عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سَنَدُسٌ خُضِرٌ وَأَسْتَوَقٌ وَحُلُوفٌ أُسْلُورٌ مِنْ فِضَّةٍ وَسِقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَوَابًا طَهْرًا } (الإنسان/21) . { إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا } (الأخواب/33) ، ومع ذلك سنمن على الوهابية مرة أخرى بذكر كلمات علماء أهل السنة في أثناء البحث المؤيدة لما ذهب له علماء الشيعة .

* مناقشة أسباب التكفير :

السبب الأول : القول بتحريف القرآن يؤزم منه تكذيب الله عز وجل فيما أخبر به في كتابه .

ويود عليه أن المخالفة لكتاب الله عز وجل شيء ، والتكذيب والجدد له شيء آخر ، فالتكذيب بمعنى أن يعلم المكلف بما

أخبر الله عز وجل به ولكنه لا يصدقه ولا يقتنع به ، فهذا كفر ، وأما لو أخطأ في فهم ما أخبر به الله عز وجل وصار إلى غيره مع كونه برجو موافقة كلام الله عز وجل ، فهذا خالف كتاب الله عز وجل لجهله وهذا لا يكفر ، والإخبارية هم من هذا القسم بالنسبة للآيتين ، وهذا لأمرين :

1- عدم حجية الظاهر عندهم .

مر سابقا أن الإخبارية يقولون بعدم حجية ظواهر القَوَانِ لأن القَوَانَ لا يفهمه إلا من خوطب به وهم الواسول وآل بيته صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

لذا فإن مراد الله عز وجل من الآيتين الكريميتين غير معلوم عندهم ، فلا يصح اتهامهم بجحد وتكذيب ما أخبر به الله عز وجل ، وهذا يحوي على كثير من علماء الإسلام الذين أخطأوا في فهم آية أو حكم من آية ، نحو من يقول بعدم جواز رؤية الله عز وجل يوم القيامة مع ما يخبر به الظاهر الساذج لهذه الآية { **وَجُوهُ يَوْمَئِذٍ تَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا** } **ناظرة** (القيامة/23-24)

وكذا شبيهه قول من يدعي تحقق رؤية المؤمنين له يوم القيمة سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا مع أن الله عز وجل يخبر في المحكم من كتابه أنه لا تتركه الأبصار ، قال تعالى { **لَا تَرُكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ بِرُكِّ الْأَبْصَارِ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** } (الأنعام/103). ويقول { **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** } (الشورى/11) ، وباتفاق أهل القبلة لا يكفر كلا الطرفين مع أن أحدهما خالف ما أخبر الله به جرما .

2 - قالوا بعدم دلالة ظاهر الآيتين على المطلوب .

- 48 -

فالآية الأولى غاية ما تدل عليه أن الله عز وجل تكفل بحفظ القَوَانَ ولكنها ساكتة عن حفظه عند جميع الناس فلعل الله عز وجل لم يقصد بالحفظ حفظه عند كل المسلمين بل أراد حفظه عن سيد المسلمين وإمامهم ، فمن أين استفدنا حفظه عند كل المسلمين من الآية !

والآية الأخرى تدل على منع استعلاء شيء عليه ولا يطراً طرئ يظهر عليه فيبطل مضمونه ومحتواه من العلوم والمعرف سواء مما سبقه كالنوراة والإنجيل والزرور وغيرها من الكتب السابقة أو مما يأتي به الناس من علوم ، وليس المقصود أن الباطل في الآية بمعنى حذف الكلمات ونقصها ، ويمكن تقريب هذه الدلالة بلحاظ مرجع الضمير (لا يأتيه الباطل) إذ لا يمكن أن يكون مرجعه إلى هذا المصحف لأنها تولت والمصحف لم يوغ من جمعه بعد ، فلا ريب أن المقصود به -زعمهم- القَوَانَ في الكتاب المكنون ، فأبي تحريف يقع هناك !؟

لذا الأيتان في نظهم لا تدلان على المدعى .

السبب الثاني : خالف ما هو معلوم من الدين بالضرورة .

حتى يتضح الحق في هذه الدعوى يجب تقديم مقدمتين :

المقدمة الأولى : ما هو ضابط كون الشيء معلوما من الدين بالضرورة ؟

المعلوم من الدين بالضرورة هو ما لا يحتاج انتسابه للدين إلى دليل ولا يشك فيه أحد من المسلمين ، فيكون انتسابه للدين بديهيا بين الناس ، كوجوب الحج أو الصلاة في الإسلام (1) ، لذا ما يتوقف إثباته على الدليل لا يكون ضروريا ومعلوما بالبدئية.

المقدمة الثانية : هل يكفر المسلم بمجرد إنكاره للضروري أم بقيد وشوط ؟

لو أنكر مسلم أمرا معلوما من الدين بالضرورة ، فإن آل إنكاره إلى إنكار الأوهية أو الرسالة فإنه يكفر بلا ريب ، وأما لو لم يرجع إنكاره لإنكار الأوهية والبوبية أو الرسالة كمن طأت له شبهة أو حصل له لبس أدى بالمنكر إلى تلك النتيجة فإنه لا يكفر .

مثلا لو أنكر مسلم استحباب الصدقة لشبهة طأت له ولبعض الأدلة ففي هذه الحالة يكون قد أنكر معلوما من الدين بالضرورة ولكن هذا الإنكار لا يستوجب الارتداد والمروق عن الملة ، نعم من قال إن الصدقة غير مستحبة مع إقره أن الرسول صلى عليه وآله وسلم قال باستحبابها نقلا عن الله

(1) لاحظ أنا نتكلم عن ضروريات الدين كالاستحباب الصدقة وصيام شهر رمضان وحرمة شرب الخمر ، لا عن أصوله فمن أنكر الأوهية أو التوحيد أو الرسالة أو المعاد يكفر بلا قيد أو شرط .

عز وجل فهذا يكفر لتعنته على أمر الله عز وجل وإنكاره للبوبية ، أما لو أقر بأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جاء به وأنكر كونه جاء به من عند الله عز وجل فهذا يكفر لأنه أنكر ضروريا يؤول إلى إنكار الرسالة ، وأما الحالة الأولى وهي إنكاره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال باستحباب الصدقة ونص على استحبابها لشبهة معينة أو طرو لبس في مقدمات استدلاله في حال كونه مصدقا ومتبعا لأهوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حال ثبوتها عنه فإن هذا لا يكفر

قال السيد الزدي رضوان الله تعالى عليه : "والعواد بالكافر من كان منكراً للألوهية أو التوحيد أو الرسالة أو ضرورياً من ضروريات الدين مع الالتفات إلى كونه ضرورياً بحيث يرجع إنكاره إلى إنكار الرسالة " (1) .

قال السيد الإمام الخميني رضوان الله تعالى عليه : "الكافر وهو من انتحل غير الإسلام ، أو انتحلته وجد ما يعلم من الدين بالضرورة ، بحيث يرجع جوده إلى إنكار الرسالة ، أو تكذيب النبي صلى الله عليه وآله ، أو تنقيص شريعته المطهورة ، أو صدر منه ما يقتضي كونه من قول أو فعل " (2) .

قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " الكافر وهو من لم ينتحل ديناً أو انتحل ديناً غير الإسلام أو انتحل الإسلام وجد ما يعلم أنه من الدين الإسلامي بحيث يرجع جده إلى إنكار الرسالة ، نعم ، إنكار المعاد يوجب الكفر مطلقاً " (3) .

قال الشيخ الآركي رضوان الله تعالى عليه : " الكافر -أي من أنكر الله أو جعل الله شريكاً ، أو لم يعترف بنوثة خاتم الأنبياء محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم - نجس . والأحوط وجوباً الاجتناب عن كل منكر لضرورة من ضروريات الدين مثل الصلاة والصوم مما يعتوه المسلمون من أحواء دين الإسلام إن علم أن ذلك من ضروريات الدين ورجع إنكاره إلى إنكار النبوثة " (4) .

(1) العروة الوثقى ج1ص67 ط دار الإرشاد . (3) منهاج الصالحين ج1ص109 .

(2) تحرير الوسيلة ج1ص118 ط اسماعيليان . (4) المسائل الواضحة ج1ص22 ط مكتب الإعلام الإسلامي .

قال السيد عبد الأعلى السبزواري رضوان الله تعالى عليه : " الكافر وهو من انتحل ديناً غير الإسلام وجد ما يعلم أنه من الدين الإسلامي بحيث يرجع إلى إنكار الرسالة أو إنكار المعاد " (1) .

قال السيد محمد الروحاني رضوان الله تعالى عليه : " الكافر وهو من لم ينتحل ديناً أو انتحل ديناً غير الإسلام أو انتحل الإسلام وجد ما يعلم أنه من الدين الإسلامي ، نعم ، إنكار المعاد يوجب الكفر مطلقاً " (2) .

قال السيد السيستاني حفظه الله تعالى : "الكافر هو من لم ينتحل ديناً ، أو انتحل ديناً غير الإسلام ، أو انتحل الإسلام ووجد ما يعلم أنه من الدين الإسلامي بحيث يرجع جده إلى إنكار الرسالة ولو في الجملة بأن يرجع إلى تكذيب النبي صلى الله عليه وآله في بعض ما بلغه عن الله تعالى في العقائد - كالمعاد - أو في غيرها كالأحكام الوعية ، وأما إذا لم يرجع جده إلى ذلك بأن كان ذلك بسبب بعده عن محيط المسلمين وجهله بأحكام هذا الدين فلا يحكم بكفوه ، وأما الفرق الضالة المنتحلة للإسلام فتختلف الحال فيهم " (3) .

قال الشيخ الوحيد الخراساني حفظه الله تعالى : "والكافر وهو المنكر لله أو رسالة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم أو المعاد أو الشاك في الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم أو المشوك بالله أو الشاك في وحدانيته ، نجس ، وكذلك الغلاة - أي القائلين بألوهية أحد الأئمة عليهم السلام أو القائلين بحلول الله تعالى في أحدهم عليهم السلام - والنواصب - وهم أعداء أحد الأئمة عليهم السلام أو أعداء فاطمة الزهراء سلام الله عليها- ، والمنكر لإحدى ضروريات الدين - كالصلاة والصيام- مع علمه بأنها من ضروريات الدين " (4) .

قال الميرزا جواد التبرزي حفظه الله تعالى : " الكافر ، والمشهور بين الفقهاء نجاسته مطلقاً ، وإن كان من أهل الكتاب ، وهو الأحوط الأولى والأظهر أن الناصب في حكم الكافر وإن كان مظهراً

(1) منهاج الصالحين ج1ص98 ، ط دار الكتاب الإسلامي .

(2) منهاج الصالحين ج1ص27 ط دار الزهراء .

(3) منهاج الصالحين ج1ص139 ط مكتب سماحة السيد في قم المقدسة .

(4) توضيح المسائل ص191 م107 ، الفارسية .

- ص 51 -

للسهادتين والاعتقاد بالمعاد ، ومن أنكر شيئاً من ضروريات الدين ولم تحتل فيه الشبهة يحكم بكفوه ، وكذا من علم إنكراه من فعله كمن استهزأ بالقول ، أو أحرقه - والعياذ بالله - متعمداً " (1) .

قال السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم حفظه الله تعالى : "إنكار الضروري من الدين إن يرجع إلى عدم الإقرار به بعد العلم بإزاله من قبل الله تعالى ، أو إلى تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تبليغه به بعد العلم بتبليغه له كان موجبا للكفر ، وإن يرجع إلى عدم العلم بثبوته في الدين أو بتبليغ النبي صلى الله عليه وآله له ، لم يوجب الكفر كما إذا نشأ من الجهل بتحريمه أو من شبهة اعتقد معها عدم التحريم " (2) .

وعلى هذا فلو لم يعلم المنكر أن ما أنكره جزء من الدين بل نفي كونه منه لشبهة وليس ، مع إيمانه في قولة نفسه أن لو ثبت عنده مجيء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما أنكره لاتبعه ولأخذ به بكل انقياد وتسليم فإن إنكاره - في هذه الحالة - لا يؤول إلى إنكار الأوهية أو الرسالة أو تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعياذ بالله ، فلا يحكم بكفه ، وبعبارة مختصة إن منكر الضروري لا يكفر إلا وجرع إنكاره إلى إنكار الأوهية أو الرسالة أو تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وبعد ما قدمنا يتضح أن دعوى تكفير من قال بتحريف القرآن لإنكاره ضروريا كلام ساقط من رأس وجوأة على الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، لأمرين :

1 - لم يثبت أن من ضروريات الدين الاعتقاد باحتواء مصحفنا لكل كلمات القرآن التي تزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

فلو سئل أهل الإسلام في بقاع الأرض عما إذا كان هذا المصحف الذي في بيوتنا اليوم قد اشتمل على كل كلمة وحرف تزل من السماء قبل أكثر من أربعة عشر قرنا ولم تخف كلمة أو حرف عن جمعه أو لم يتلاعب به أحد من بعدهم ، فلا يعد الجواب على هذا السؤال بديهيا لا يشك فيه ، وليس هو كبداهة سؤال المسلم لأخيه عما إذا كانت الصلاة واجبة في الإسلام ، ولذا عندما يتطرق علماء الشيعة وأهل السنة لإثبات صيانة القرآن من التحريف يعتمدون الدليل لإثبات مدعاهم كآية الحفظ { إِنَّا نَحْنُ نُحَرِّفُ الْقُرْآنَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } (الحجر/9) ، فاستدلّاهم هذا على عدم وقوع التحريف في القرآن يناقض كونه من بديهيات الدين التي لا يحتاج لإقامة الدليل .

(1) المسائل المنتخبة ص66 ، ط الفقيه . (2) منهاج الصالحين ج1 ص127م400 ط دار الصفة .

- ص 52 -

قال في الفقه المقلن : " والقول بعدم التحريف لم يثبت أنه دين بالضرورة وإلا لما احتاج إلى الاستدلال عليه بآية { إِنَّا نَحْنُ نُحَرِّفُ الْقُرْآنَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } (الحجر/9) وما يحتاج إلى الاستدلال لا يكون من الضروريات " (1) .

2 - من قال بتحريف القرآن فإن قوله لا يؤول إلى إنكار الأوهية أو الرسالة أو تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

فقد مر سابقا أن من قال بالتحريف لا يرى أن الله عز وجل تكفل بحفظ القرآن في مصاحف المسلمين ، لأن الآيتين في نظره لا تدلان عليه فضلا عن قبوله لحجية ظاهريهما ، ولا يرى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أخبر بحفظ القرآن في مصاحف المسلمين بل على العكس هو يرى أن الرسول وأهل بيته صلى الله عليهم أجمعين صرحوا بأن التحريف وقع

فيه وأنه بُدِّل وتلاعوا به .

ويتضح على هذا أن تفسيرهم لظاهر الآيتين الكريمين ومحاولتهم تفادي معرضة الآيتين لما صاروا إليه من القول بالتحريف وكذا تأويلهم وإيجادهم المخرج لحديث الثقلين ولروايات عرض الحديث على القَوَان ، كل هذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هؤلاء القوم متبعون لأمر الله ونهيه ، يتجنبون معرضة قوله ، وكذا مقتفون لسنة رسوله وما أخبر به صلى الله عليه وآله وسلم لذا ذكروا الوجوه لحديث الثقلين وأحاديث العرض حتى لا يتورطوا في معرضة كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنكلهم لصيانة القَوَان من التحريف - لو سلمنا جدلاً أنه من الضروريات - لا يؤول إلى إنكار الألوهية أو إنكار الوسالة كالتعنت على أمر المولى أو أمر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يؤول إلى تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكل هذا مانع من التكفير جزماً وقطعاً ، مع التسليم بأن هذا الأمر من ضروريات الدين .

السبب الثالث : خالف ما هو مجمع عليه .

* ملاحظة : قبل مناقشة هذا سبب التكفير هذا ، يلزم التنبيه على نقطة وهي أن بعض أهل السنة يستدل بالإجماع على صيانة القَوَان من التحريف وهذا استدلال فاسد لأنه استدلال بوري ، فحجية الإجماع عند أهل السنة توجع إلى ما رووه أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا تجتمع أمتي على ضلالة. وهذا

(1) الأصول العامة للفقهاء المقرن ص 109 للسيد محمد تقي الحكيم رحمه الله ط . دار الأندلس .

- ص 53 -

الكلام حجيته نابعة من صدوره عن شخص موصل من قِبَل الله عز وجل ، والدليل على رسالته هو إعجاز القَوَان ، وإعجازه لا يعتمد عليه إلا بعد الفواغ من أن القَوَان سليم من الدس والنقصان لأن كل آية نضع يدنا عليها نحتمل أن بعض كلماتها سقطت أو دست في الآية ، لذا أصبح عدم تحريف القَوَان معتمد على الإجماع ، والإجماع معتمد على رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والوسالة معتمدة على إعجاز القَوَان ، وإعجازه معتمد على سلامته من التحريف ! فسلامة القَوَان من التحريف تعتمد على سلامته من التحريف ، لذا لا يصح استدلال أهل السنة بالإجماع - إن تم - على سلامة القَوَان من التحريف .

أما كون سلامة القَوَان من التحريف أمراً مجمعا عليه لذا يكفر من خالفه ، فهذا السبب للتكفير أسخف من سابقه ، لأمر

:

1- هذه الدعوى فيها إثم للشريعة بتكفير بعض علمائهم لأن عدم التحريف أمر مجمع عليه عند أهل السنة !!

2- دعوى الإجماع على صيانة القرآن من التحريف لم تتحقق عند أهل السنة فضلا عن الشيعة ، وسيأتي ذكر كلمات من قال من علماء أهل السنة بتحريف القرآن .

3- الإجماع ليس دليلا عند الشيعة في قبال الأدلة الأخرى وإنما هو مجرد كاشف عن الدليل ، فلا تكون معارضته معارضة للدليل الشوعي بل معارضة للطريق ، لذا المنكر قد ينكر كاشفية الطريق لا ما يكشف عنه .

ولنذكر هنا كلمات علماء أهل السنة الناصة على أن منكر المجمع عليه **لا يكفر** إلا في حال علمه أن ما أنكوه قد صدر من الشواع لمآله إلى إنكار الرسالة ، وهو عين ما يدعيه علماء الشيعة ، فقد يتحقق الإجماع على شيء ولكن المنكر لا يثق بالصدور من إجماعهم لأدلة أخرى أو لشبهة طأت له ، فلا يكفر لاشتباهاه ، وعليه جمهور علماء الإسلام ، ومع ذلك تريد الوهابية أن تتبع الشيعة أمرجتهم !

لمتابعة الموضوع اضغط على الصفحة التالية أدناه

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 53

كلمات علماء أهل السنة في أن خرق الإجماع لا يكفر

وقال إمام الحرمين الجويني في الروهان في أصول الفقه : " فشا في لسان الفقهاء أن خرق الإجماع يكفر وهذا باطل قطعاً فإن من ينكر أصل الإجماع لا يكفر والقول في التكفير والتبرؤ ليس بالهين

- ص 54 -

ولنا فيه مجموع فليتأمل طالبه ، نعم من اعترف بالإجماع وأقر بصدق المجمعين في النقل ثم أنكر ما أجمعوا عليه كان هذا التكذيب أيلاً إلى الشروع عليه السلام ومن كذب الشروع كفر والقول الضابط فيه أن من أنكر طريقاً في ثبوت الشروع لم يكفر ومن اعترف بكون الشيء من الشروع ثم أنكوه كان منكراً للشروع وإنكار جزئه كإنكار كله (1) " (2) .

وقال للحلي الحنفي في التقيير : " ولهذا قال الشيخ صفي الدين الهندي في النهاية جاحد الحكم المجمع عليه من حيث إنه مجمع عليه بإجماع قطعي لا يكفر عند الجماهير خلافاً لبعض الفقهاء وإنما قدينا بالإجماع القطعي لأن جاحد حكم الإجماع الظني لا يكفر وفاقاً " (3) .

وقال أيضاً : " غير أن إنكار القطعي إنما يكفر منكوه إذا كان ذلك القطعي ضرورياً من ضروريات الدين كما هو قول غير واحد (ومن لم يشوطه) أي الضروري في القطعي المكفر بإنكاره كالحنفية إنما يكفر منكوه إذا لم يثبت فيه شبهة قوية . (فلذا) أي اشتراط انتفاء الشبهة في القطعي المنكر ثبوتاً وانتفاء (لم يتكافروا) أي لم يكفر أحد من المخالفين الآخر في التسمية لوجود الشبهة لتقويه في كل طوف لقوة دليله فإنه عذر واضح في عدم التكفير لأنه يدل على أنه غير مكابر للحق

ولا قاصد إنكار ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن ذلك أخرجه من حد الوضوح إلى حد الإشكال " (4) .

قال العلامة الزركشي في المنثور : " أطلق كثير من أئمتنا القول بتكفير جاحد المجمع عليه ، قال النووي : وليس على إطلاقه بل من جحد مجمعا عليه فيه نص وهو من أمور الإسلام الظاهرة التي يشترك في معرفتها الخواص والعوام كالصلاة والزكاة ونحوه فهو كافر ومن جحد مجمعا عليه لا يعرفه إلا الخواص كاستحقاق بنت الابن السدس مع بنت الصلب وغره من الحوادث المجمع عليها فليس بكافر (5) ، قال ومن جحد مجمعا عليه ظاهرا لا نص فيه ففي الحكم بتكفيره خلاف ونقل الرافي

- (1) وهو عين ما قاله فقهاء الشيعة سابقا ، لأن كل ما يؤول إلى تكذيب الشوع والنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو من الكفر ، وواضح أن من قال بوقوع تحريف في الوان لا يرى أن عدم التحريف جاء الشوع به ، بل العكس ! يدعي أن الواسل صلى الله عليه وآله وسلم قد أخبر بوقوع التحريف في هذه الأمة كما حدث في الأمم السابقة بما ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم : (لتبتعن سنن من كان قبلكم شوا بشير ...) .
- (2) الوهان في أصول الفقه للجويني ج1ص462مسألة673.
- (3) التوير والتحرير ج3ص151-152.
- (4) ن.م ج2ص286 .
- (5) لاحظ تعليق الحكم بالكفر على ثبوت علم المنكر بأن ما أنكوه من ضروريات الإسلام .

- ص 55 -

في باب حد الخمر عن الإمام أنه لم يستحسن إطلاق القول بتكفير مستحل الإجماع وقال : كيف نكفر من خالف الإجماع ونحن لا نكفر من رد أصل الإجماع وإنما نبدعه ونضله وأول ما نكوه الأصحاب على ما إذا صدق المجمعين على إن التحريم ثابت في الشوع ثم حلله فإنه يكون ردا للشوع .

" وقال ابن دقيق العيد أطلق بعضهم أن مخالف الإجماع يكفر ، والحق أن المسائل الإجماعية تلة يصحبها التواتر عن صاحب الشوع كوجوب الخمس وقد لا يصحبها فالأول يكفر جاحده لمخالفته التواتر لا لمخالفته الإجماع " (1) .

وذكر قول أبي حامد الغالي : " وقد وقع التكفير لطوائف من المسلمين يكفر بعضها بعضا فالأشوي يكفر المعتولي زاعما أنه كذب الرسول في رؤية الله تعالى وفي إثبات العلم والقدرة والصفات وفي القول بخلق القوان والمعتولي يكفر الأشوي زاعما أنه كذب الرسول في التوحيد فان إثبات الصفات يستلزم تعدد القدماء ، قال : والسبب في هذه الورطة الجهل بموقع التكذيب والتصديق ووجهه أن كل من قل قولاً من أهوال الشوع على شيء من الوجات العقلية التي لا تحقق نقضا فهو من التعبد وإنما الكذب أن ننفي جميع هذه المعاني ونزعم أن ما قاله لا معنى له وإنما هو كذب محض وذلك

هو الكفر المحض ولهذا لا يكفر المبتدع المتأول ما دام ملائماً لقانون التأويل لقيام الوهان عنده على استحالة الظواهر (2) " (3) .

وقال الزركشي في موضع آخر : " وعلى هذا فلا يسوغ لكل فريق تكفير خصمه بمجرد ظنه أنه غالط في الوهان نعم يجوز أن نسميه ضالاً لأنه ضل عن الطويق أو مبتدعا لأنه ابتدع أهوالاً لم يقلها السلف " (4) .

وتم ذكر قول الإمام القشوي : " وعبر بعض الأصوليين عن هذا بما معناه أن من أنكر طويق إثبات الشوع لم يكفر كمن أنكر الإجماع ومن أنكر الشوع بعد الاعتراف بطريقة كفر لأنه مكذب " (5) .

وقال ابن تيمية في المسودة : " مسألة من خالف حكماً مجعاً عليه فهل يكفر بذلك قال ابن حامد وغيره انه يكفر ومورد ذلك أن يكفر من جوز كون الإجماع يقع خطأه ، وذكر كثير من

(1) فمخالفة المجمع عليه لا كفر فيها وإنما الكفر يلحق من قطع بصور الأمر المجمع عليه ، وهذا عين ما يدعيه الشيعة .

(2) وهذا الضابط ينطبق على من روى أن الآية الكريمة { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذُّكْرَ وَأَنَا لَهُ لِحَافِظُونَ } (الْحَجْر / 9) لا تدل على حفظ القرآن عند جميع الناس بل يكفي لتحقيق مدلول الآية حفظ القرآن عند إمام الناس .

(3) المنشور في القواعد لأبي عبد الله الزركشي ج3 ص86-87 .

(4) ن.م ج3 ص90 .

(5) ن.م ج3 ص92 ، وهذا هو الضابط الذي ذكره الشيعة سابقاً .

- ص 56 -

الطوائف من أصحابنا وغيرهم منهم القاضي في ضمن مسألة انعقاد الإجماع عن قياس : أنه يضلل ويفسق وهو مقتضى قول كل من قال إن الإجماع حجة قاطعة وهم جماهير الخلاق وقال بعض المتكلمين أنه حجة ظنية فعلى هذا لا يكفروا ولا يفسق " (1) .

ونقل كلام شيخ الوهابية ابن تيمية بتمامه لعله يجد مكاناً في قلوب أذنا به : " كمارأوهم قالوا : من قال كذا فهو كافر . اعتقد المستمع - كالأهابية - أن هذا اللفظ شامل لكل من قاله ، ولم يتدبروا إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع ، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه (2)

فإن الإمام أحمد مثلاً قد باشر الجهمية الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصفات وامتحنوه وسائر علماء وقته وفتوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقهم على التجهم بالضرب والحبس والقتل والغول عن الولايات وقطع الأرزاق ورد

الشهادة وترك تخليصهم من أيدي العدو بحيث كان كثير من أولي الأمر إذ ذاك من الجهمية من الولاية والقضاة وغيرهم يكفرون كل من لم يكن جهميا موافقا لهم على نفي الصفات مثل القول بخلق القوآن ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر ، فلا يولونه ولاية ، ولا يفكونه من عدو ، ولا يعطونه شيئا من بيت المال ، ولا يقبلون له شهادة ، ولا فتيا ولا رواية ، ويمتنحون الناس عند الولاية والشهادة والافتكاك من الأسر وغير ذلك ، فمن أقر بخلق القوآن حكموا له بالإيمان ومن لم يقر به لم يحكموا له بحكم أهل الإيمان ، ومن كان داعيا إلى غير التجهم قتلوه أو ضربوه وحبسوه ، ومعلوم إن هذا من أغلظ التجهم فإن الدعاء إلى المقالة أعظم من قولها ، وإثابة قائلها وعقوبة تركها أعظم من مجرد الدعاء إليها والعقوبة بالقتل لقائلها أعظم من العقوبة بالضرب ، ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغوه ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم فإن الاستغفار للكفار لا يجز بالكتاب والسنة والإجماع ، وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غوه من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون القوآن مخلوق وان الله لا يرى في الآخرة " (3)

(1) المسودة لعبد السلام وعبد الحليم وأحمد بن تيمية ج1ص308.

(2) ولكن الوهابية يقولون للشيعية : كفروا فلانا ! ، نعم نكفؤهم على دين الوهابية أما على دين الله عز وجل فلا .

(3) وقال أيضا ج12ص498 : (والأصل الثاني إن التكفير العام كالوعيد العام يجب القول بإطلاقه وعمومه وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه)

أقول : الوهابية علاوة على مخالفتهم لأئمتهم في تعميم الكفر على المشتبه الذي لم يقم عنده دليل على شوعية ما أنكوه فقد تجلوز أوههم واستفحل حتى كفروا المعين من العلماء ، بل كفروا بعض علماء أهل السنة بأسمائهم كأحد المشهورين في زماننا فقط لأنه طعن في نتائج انتخابات الرؤساء التي تصل إلى 99.9 % ، فقال : لو انتخب الله عز وجل بعظمته رئيسا لأهل الأرض لما وافق أهلها عليه بهذه النتيجة ، فأطلق أحد مشايخ الوهابية حكمه فقال : إن لم يرجع فهو كافر !

- ص 57 -

"والدليل على هذا الأصل الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار أما الكتاب فقوله سبحانه وتعالى ﴿لَوْلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ (الأخزاب/5). وقوله ﴿رَبَّنَا لَا تَوَاخُذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (البقرة/286).

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي أن الله تعالى قال : قد فعلت لما دعا النبي والمؤمنون بهذا الدعاء

وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس أن النبي قال : أعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ، وأنه لم يؤأ بحرف منها إلا أعطيه .

وإذا ثبت بالكتاب المفسر بالسنة أن الله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان ، فهذا عام عموما محفوظا ، وليس في الدلالة

الشريعة ما يوجب أن الله يعذب من هذه الأمة مخطئاً على خطئه ، وان عذب المخطئ من غير هذه الأمة ، وأيضاً قد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن رسول الله قال : إن رجلاً لم يعمل خيراً قط ، فقال لأهله : إذا مات فأحرقوه ثم أنزروا نصفه في البر ونصفه في البحر ، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبناه عذاباً لا يعذب به أحدنا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا به كما أمرهم ، فأمر الله البر فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه فإذا هو قائم بين يديه ، ثم قال : لم فعلت هذا ؟ قال : من خشيتك يارب ، وأنت أعلم . فغفر الله له .

وهذا الحديث موثر عن النبي ، رواه أصحاب الحديث والأسانيد من حديث أبي سعيد وحذيفة وعقبة بن عمرو وغوهم عن النبي من وجوه متعددة يعلم أهل الحديث أنها تفيدهم العلم اليقيني وإن لم يحصل ذلك لغوهم ممن لم يشركهم في أسباب العلم ، فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قوة الله تعالى على إعادة ابن آدم بعد ما أحرق ونوى ، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك ، وهذان أصلان عظيمان ، أحدهما متعلق بالله تعالى وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير ، والثاني متعلق باليوم الآخر وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ويجزيه على أعماله ، ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة ، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت وقد عمل عملاً صالحاً ، وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح " (1) .

ومن كتب ورسائل وفتوى ابن تيمية في الفقه : " ومنهم من قال : المسائل الأصولية هي ما كان عليها دليل قطعي والوعية ما ليس عليها دليل قطعي . قال أولئك : وهذا فوق خطأ أيضاً فإن كثيراً من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغوهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعي بالإجماع

(1) كتب ورسائل وفتوى ابن تيمية في التفسيري ج12 ص487-493.

كتحريم المحرمات ووجوب الواجبات الظاهرة ، ثم لو أنكروا الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة ، كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة ورأوا أنها حلال لهم ولم تكفهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتأبوا ورجعوا ، وقد كان على عهد النبي طائفة أكلوا بعد طلع الفجر حتى تبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يؤثمهم النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً عن تكفؤهم وخطؤهم قطعي ، وكذلك أسامة بن زيد قد قتل الرجل المسلم وكان خطؤه قطعياً ، وكذلك الذين وجوارجلا في غنم له ، فقال : إني مسلم ! فقتلوه ، وأخذوا ماله كان خطؤهم قطعياً ، وكذلك خالد بن الوليد قتل بني جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئاً قطعياً ، وكذلك الذين تيمموا إلى الأباط وعمار الذي تمعك في الزاب للجنابة كما تمعك الدابة ، بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا مخطئين قطعياً ."

"وأهل السنة لا يبتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فإخفاً وإن كان مخالفاً لهم مستحلاً لدمائهم ، كما لم تكفر الصحابة الخراج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاهما واستحللهم لدماء المسلمين المخالفين لهم ."

وقال ابن تيمية أيضاً : " وهذا من أقوال القدرية والمعتولة وغوهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة وإجماع السلف والعقل الصريح كما بسط في موضعه " (1) ، أقول : ومع ذلك لم يكفر ابن تيمية المعتولة .

لمتابعة الموضوع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) كتب وسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ج19 ص209 وما بعدها .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 58

كلمات علماء أهل السنة في عدم كفر من أنكر سور وآيات القرآن باجتهاد منه .

موت كلمات علماء السنة في عدم تكفير من قال قولا اشتبه فيه ولو كان قوله كوا في نفسه ، وهنا نذكر كلمات علماء السنة في عدم تكفير من اجتهد فأنكر آيات من القرآن أو ادعى نقصانه مشتبهها :

وقال العلامة ابن نجيم الحنفي في البحر الرائق : " أنها - البسمة - من الفاتحة ومن كل سورة ونسب إلى الشافعي ووجه الأصح إجماعهم على كتابتها مع الأمر بتجريد المصحف وقد تواترت فيه وهو دليل تواتر كونها وأنا وبه اندفعت الشبهة للاختلاف وإنما لم يحكم بكفر منكرها لأن إنكار القطعي لا يوجب الكفر إلا إذا لم يثبت فيه شبهة قوية فإن ثبتت فلا كما في البسمة " (2) .

(2) البحر الرائق ج1ص330-331.

- ص 59 -

وقال أيضا : " ويكفر إذا أنكر آية من القرآن أو سخر بآية منه إلا المعوذتين ففي إنكلهما اختلاف والصحيح كوه ، وقيل لا ، وقيل إن كان عاميا يكفر وإن كان عالما لا " (1) .

وكلامه واضح في وجود اختلاف بين الفقهاء في كفر من أنكر قآنية هاتين السورتين ، وواضح أن سبب قول بعض فقهاءهم أن العالم لا يكفر إن أنكرهما بخلاف العامي ، لأن العالم يطلع على الروايات التي وردت في المعوذتين وموقف ابن مسعود من إنكلهما فتنشأ عنده شبهة في كونهما من القرآن أم لا ، لذلك لا يكفر ، بخلاف العامي الذي لا مكان

للاشتباه عنده ، وهذه هي القاعدة التي يقولها الشيعة .

وكذا نقل لنا الإمام البروسوي قول الإمام ابن عوض الحنفي وغوه من العلماء في عدم تكفير من أنكر المعوذتين لنفس السبب الذي ذكرناه سابقاً وهو حصول الشبهة لدى المنكر سببها إنكار ابن مسعود لهما ، قال :
" وفي نصاب الاحتساب (2) : لو أنكر آية من القرآن سوى المعوذتين يكفر ، انتهى " (3) .
" وفي الأكمل عن سفيان بن سختان قال : من قال إن المعوذتين ليستا من القرآن لم يكفر لتأويل ابن مسعود رضي الله عنه كما في المغرب للمطزري .

وقال في هدية المهديين : وفي إنكار قرآنية المعوذتين اختلاف المشايخ والصحيح أنه كفر ، انتهى " (4) .

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني : " فإن قيل : إذا قلت أنها -بسملة- ليست بقرآن هل تكفرون من قال إنها قرآن كما تكفرون من جعل " قفا نيك " قرآن ؟ قيل : هذا يؤم على قول من يكفر من قال إنها ليست منه ، وهذا ليس بصحيح ولا موزي ، بل كل من أثبت آية من القرآن مخطئ ذاهب عن الحق ولم يجب تكفيره لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بكتابتها في فواتح السور ، وجهر بها ترة ، فوجب تخطئته لأجل تركه تأمل حال عادته صلى الله عليه وآله وسلم في إلقاء القرآن ، وأنه يلقيه إلقاء شائعا ذائعا ، فكان مخطئاً في هذا الوجه متولاً ضرباً

(1) ن.م ج5ص131.

(2) راجع كشف الظنون للقسطنطيني الحنفي ج2ص1953 ، إنكار ابن مسعود للمعوذتين سيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

(3) روح البيان ج10ص546 ط دار إحياء التراث .

(4) ن.م ص546

أقول : هذه المصنفات لعلماء من أهل السنة قد أغفلها الدهر ، فيتضح أن الاقتصار على المصنفات الموجودة بين أيدينا للحكم بخلو فوكة ما من رأي معين أمر غير صحيح .

- ص 60 -

من التأويل لا يُصوّه بمثابه من ألحق بالقرآن ما علم ضرورة من أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال ولا ظاهراً إنها ليست من القرآن وأشاع ذلك إشاعة تكفر من ردّها " (1) .

وقال العلامة محي الدين النووي في المجموع : " وأجمعت الأمة على أنه لا يكفر من أثبتتها -بسملة- ولا من نفاها لاختلاف العلماء فيها ، بخلاف ما لو نفى حرفاً مجتمعاً عليه أو أثبت ما لم يقل به أحد ، فإنه يكفر بالإجماع " (2) .

أقول : إن كان تضرب روايات البسمة عندهم كفيلاً في تحقق الشبهة المانعة من التكفير فلا ريب في تحققها عند بعض الإخبرية الذين صححوا كثراً من الروايات التي تدل على نقصان بعض الكلمات من القرآن .

وهذا ما ذكره البيهقي في سننه الكوى : " قالوا والذي روينا عن الشافعي وغوه من الأئمة من تكفير هؤلاء المبتدعة فإنما رأوا به كوا دون كفر هو كما قال الله عز وجل { وَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } (المائدة/44) ، قال ابن عباس : إنه ليس بالكفر الذي تذهبون إليه إنه ليس بكفر ينقل عن ملة ولكن كفر دون كفر .

قال الشيخ رحمه الله : فكأنهم رأوا بنكفورهم ما ذهبوا إليه من نفي هذه الصفات التي أثبتتها الله تعالى لنفسه وجودهم لها بتأويل بعيد مع اعتقادهم إثبات ما أثبت الله تعالى فعدلوا عن الظاهر بتأويل فلم يخرجوا به عن الملة وإن كان التأويل خطأ كما لم يخرج من أنكر إثبات المعوذتين في المصاحف كسائر السور من الملة لما ذهب إليه من الشبهة وإن كانت عند غوه خطأ " (3) .

وكلامه الأخير نص صريح ولا يحتاج إلى تعليق .

حتى أن شيخ الوهابية ابن تيمية نص على عدم تكفير من أنكر قوآنا ثابتاً لاشتباهاه ولعدم قيام الدليل لدى المنكر كقواتر قوآنية السورة والآية ، وحال هذا المنكر للقرآن في عدم تكفيره عند ابن تيمية حال بعض الصحابة والتابعين الذين أنكروا بعض نصوص القرآن الثابتة بالقواتر لعدم قيام الحجة لديهم ، ونقدم أولاً كلامه عن عدم تكفير من اشتبهه وادعى أن بعض ما في القرآن ليس من كلام الله عز وجل :

(1) نكت الانتصار لنقل القرآن ص 79 .

(2) المجموع ج3 ص281 ، إغاثة الطالبين ج1 ص139 ، عون المعبود ج2 ص353 ، نيل الأوطار للشوكاني ج2 ص208 ط الحلبي الثانية ، **أقول :** قول النووي الأخير ستأتي مناقشته بإذنه تعالى .

(3) سنن البيهقي الكوى ج10 ص207 ح20688 .

"ولاريب أن من قال إن أصوات العباد قديمة فهو مفتر مبتدع له حكم أمثاله كما إن من قال أن هذا القرآن ليس هو كلام الله فهو مفتر مبتدع له حكم أمثاله ومن قال إن القرآن العربي ليس هو كلام الله بل بعضه كلام الله وبعضه ليس كلام الله مفتر مبتدع له حكم أمثاله (1) ، ومن قال إن معنى آية الكوسي وآية الدين و قل هو الله أحد و ثبت يدا أبي لهب معنى واحد فهو مفتر مبتدع له حكم أمثاله ، وأما التكفير فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد وقصد الحق فأخطأ لم يكفر ، بل

يغفر له خطأه ، ومن تبين له ما جاء به الرسول فشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين فهو كافر " (2) .

" فالتكفير يختلف بحسب اختلاف حال الشخص ، فليس كل مخطئ ولا مبتدع ولا جاهل ولا ضال يكون كافراً ، بل ولا فاسقاً بل ولا عاصياً ، لا سيما في مثل مسألة القآن ، وقد غلط فيها خلق من أئمة الطوائف المعروفين عند الناس بالعلم والدين ، وغالبهم يقصد وجهها من الحق فيتبعه ويغوب عنه وجه آخر لا يحققه ، فيبقى عرلاً ببعض الحق جاهلاً ببعضه بل منكراً له " (3) .

وأفصح ابن تيمية عما في صوره حينما استدل على عدم جواز تكفير من أنكر نصوص القآن الثابتة التي نقرؤها في صلاتنا ، لشبهة عرضت له أو لعدم ثبوتها عنده بالتواتر ، قال :

" وأيضاً فإن السلف أخطأ كثير منهم في كثير من هذه المسائل ، واتفقوا على عدم التكفير بذلك ، مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي و أنكر بعضهم أن يكون المواج يقظة وأنكر بعضهم رؤية محمد ربه ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف ، وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض وإطلاق تكفير بعض أقوال معروفة ، وكان القاضي شريح يذكر قِراءة من قِوا (بل عجب) ويقول : إن الله لا يعجب ، فبلغ ذلك إواهيم النخعي فقال : إنما شريح شاعر يعجبه علمه ، وكان عبد الله أفقه منه ، فكان يقول (بل عجب) فهذا قد أنكر قِراءة ثابتة ، وأنكر صفة دل عليها الكتاب والسنة ، واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة ، وكذلك بعض السلف أنكر بعضهم حروف القآن (4) ، من إنكار بعضهم قوله { أَفَلَمْ يَيْئَسِ الَّذِينَ آمَنُوا } (الزُّعْد/31). وقال (5) : إنما هي (أولم يتبين الذين آمنوا) ، وأنكر الآخر قِراءة قوله { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا يَاهِ } (الإِسْوَاء/23).

- (1) فيها هو ابن تيمية لم يكفر من ادعى التحريف بل بدعه و ضلله فقط .
- (2) لاحظ تعليق الكفر على علم المنكر بصور ما أنكوه من الشوع .
- (3) كتب رسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير ج12 ص179-180.
- (4) وهذا اعترف صريح منه بإنكار السلف بعض أحرف من القآن .
- (5) وسيأتي بيان أن هذا المنكر هو حبر الأمة ابن عباس .

وقال (1) : إنما هي : (ووصى ربك) ، وبعضهم (2) كان حذف المعوذتين ، آخر (3) يكتب سورة الفنون . وهذا خطأ معلوم بالإجماع والنقل المتواتر (4) ، ومع هذا فلم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا ، وإن كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر (5) " (6) .

وإلى هنا يتضح ما أرادته الوهابية من الشيعة ، يريدون من الشيعة تكفير بعض علمائهم سفاهة وعلى دين الوهابية! (7) ،
لا على مذهب أهل السنة ولا على مذهب شيخهم ابن تيمية ، فضلا عن مذهب أهل البيت الذي تدين به الشيعة ! ، ولا
رأيك علما أن الوهابية يستخرجون التكفير ويستهوونه وإن كانت رعونتهم في إطلاق كلمة الكفر مخالفة لنفس المذهب
الذي ينتسبون له !

(1) قصد الضحاك بن مزاحم كما سيأتي بإذنه تعالى .

(2) قصد عالم القآن عبد الله بن مسعود كما سيأتي بإذنه تعالى .

(3) قصد سيد القواء أبي بن كعب كما سيأتي بإذنه تعالى .

(4) فمع اعتراف ابن تيمية بإنكار سلفه الصالح لما هو موجود في مصاحفنا من القآن نجده يقول أن هذا من الخطأ ، وهذا بعينه ما
نقمته الوهابية على الشيعة عندما قالوا بخطأ من قال منهم بتحريف القآن ، مع أن شيخ إسلامهم ابن تيمية يقولها ، ولا من نكير !
ناهيك عن أن إنكار هؤلاء السلف للقآن أشنع وأفظع لأنهم أنكروا الموجود وأضافوا غيره أي هو تحريف بالنقص وزيادة بخلاف
بعض الشيعة الذين قالوا أنه نقص منه فقط ، وعلى أي حال فالشيعة على مر الزمن يستضعفون بالباطل .

(5) وأوضح منه من ادعى سقوط شيء من القآن ووى أن وقوع التحريف في القآن قد جاء به الشوع وتواترت فيه الأخبار ،
ولا معنى لأن يثبت عندهم بالتواتر عدم كونها من القآن ، فهي من باب السالبة بانتفاء الموضوع .

(6) **مجموع فتاوى ابن تيمية** ج12 ص492 مطابع الرياض ط الأولى 1382 هـ .

(7) ولا غواية في ذلك فقد قامت الوهابية على أكتاف التكفير وسفك الدماء ، قال **صديق بن حسن القنوجي في أبجد العلوم**

ج3 ص194 وما بعدها : (قال الشيخ الإمام العلامة محمد بن ناصر الحلبي الآخذ عن شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني :

وأشهر ما ينكر عليه - مبتدع الوهابية محمد بن عبد الوهاب - خصلتان كبيرتان الأولى : **تكفير أهل الأرض بمجرد تلفيقات لا دليل**
عليها وقد انصف السيد الفاضل العلامة داود بن سليمان في الود عليه في ذلك ، الثانية : **التجري على سفك الدم المعصوم بلا حجة**
ولا إقامة وهان ، وتتبع هذه جزئيات -

إلى قوله - ثم لما تم للشيخ ابن عبد الوهاب ما أراد في تلك القوى المجاورة للوعية وهي قوية الشيخ عبد العزيز واجتمع على

الإسلام معه عصابة قوية صاروا يدعون من حولهم من القوى بالوغبة والوهبة ويقاثلون من حولهم من الأعراب ثم لما تمكن في

قلوبهم الإسلام وهم عرب غنام قرر لهم إن من دعا غير الله أو توسل بنبي أو ملك أو عالم فإنه مشرك شاء أو أبى اعتقد ذلك أم لا

وتعدى ذلك إلى تكفير جمهور المسلمين وقد قاتلهم بهذا الوجه الذي أبداه -

إلى قوله - بعد بلوغها الشيخ الفاضل عبد الرحمن النجدي ووصف لنا من حال ابن عبد الوهاب أشياء أنكر ما عليه من سفك الدماء

ونهبه الأموال وتجربه على قتل النفوس ولو بالاغتيال وتكفوره الأمة المحمدية في جميع الأقطار ، فبقي معنا تردد فيما نقله الشيخ عبد

الرحمن حتى وصل الشيخ مريد وله نباهة ووصل ببعض رسائل ابن عبد الوهاب التي جمعها في وجه تكفير أهل الإيمان وقتلهم

ونهبهم وحقق لنا أحواله وأفعاله وأقواله فأينا أحواله أحوال رجل عرف من الشيعة شطر ولم يعمن النظر ولا قواً على من يهديه نهج الهداية وبدله على العلوم النافعة ويفقهه فيها بل طالع بعضاً من مؤلفات الشيخ أبي العباس ابن تيمية ومؤلفات تلميذه ابن القيم الجزية وقلدهما من غير إتقان مع أنهما يحرمان التقليد -

إلى قوله - ثم وقفت لهذا العهد على كتاب رد المحتار وحاشية الدر المختار للسيد محمد أمين بن عمر المعروف بابن العابدين بمصر حالاً وكان في سنة ما لفظه : كما وقع في زماننا في إتباع عبد الوهاب الذي خرجوا من نجد وتغلوا على الحرمين وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة كلنهم اعتقوا أنهم هم المسلمون وإن من خالف اعتقادهم مشركون واستباحوا بذلك قتل أهل السنة وقتل علمائهم حتى كسر الله شوكتهم وخرب بلادهم وظفر بهم عساكر المسلمين عام ثلث وثلثين مائتين وألف .

راجع كذلك **الخلاصة الكلام لفقهاء الشافعية** زيني دحلان ، وغره ممن كتبوا عن الوهابية .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 63

هل هناك شبهة قوية دعت للقول بتحريف القرآن !

وقد يتساءل البعض ، هل وجدت شبهة عند من قال بتحريف القرآن أم قال به استزاجا وتوفا واتباعا للهوى ؟

قد بينا فيما سبق عدم قيام الدليل عندهم على صيانة القرآن من التحريف ، لا من القرآن الكريم ولا من السنة المطهرة ، وذكرنا كيف فهموا الآيتين وحديث الثقلين وأحاديث عرض السنة على كتاب الله عز وجل ، فهذا يعني أن المانع من اعتقاد التحريف مفقود عندهم ، وفي المقابل وردت كثير من الروايات التي تصوح وتلوح بحصول النقص في كتاب الله عز وجل وحذف بعض الكلمات منه ، وهذه الروايات جاءت متظاوة في كتب الفريقين المعتمدة كالبخري ومسلم عند السنة والكافي عند الشيعة ، بل قالوا إن هناك إخبلا ونوءات من النبي صلى الله عليه وآله وسلم تقول إن هذه الأمة ستحرف كتاب ربها ، وهذه الرواية أخرجه البخري في صحيحه :

" عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : لتتبعن سنن من قبلكم شوا بشبر ونواعا بنواع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه . قلنا : يا رسول الله ! اليهود والنصرى ؟ قال : فمن !؟ " (1) .

فقالوا إن هذه تدل على أن المسلمين سيقتفون أثر من كان قبلهم من اليهود النصرى ولا يحييون عن مسيرتهم ، ومن المعلوم أن تحريف التوراة والإنجيل من أهم السمات البارزة في ما فعله اليهود والنصرى ، وهذا أمر يحتاج إلى إجابة !

(2) .

قالوا أيضا إن القرآن الكريم يدل على هذا المعنى في سورة الانشقاق ، وفي الغرض نقل مقطع من تفسير ابن كثير :

"وقوله تعالى {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} (الإنشقاق/19).

قال البخري - بسنده - قال ابن عباس : {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} حَالًا بَعْدَ حَالٍ . قال هذا نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم . هكذا رواه البخري بهذا اللفظ وهو محتمل أن يكون ابن عباس أسند هذا التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم كأنه قال سمعت هذا من نبيكم صلى الله عليه وسلم فيكون قوله نبيكم مرفوعا على الفاعلية من قال وهو الأظهر والله أعلم .

كما قال أنس : لا يأتي عام إلا والذي بعده شر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن جرير حدثني يعقوب بن إواهيم حدثنا هشيم أخونا أبو بشر عن مجاهد أن ابن عباس كان يقول : {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} قال : يعني نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول : حَالًا بَعْدَ حَالٍ . هذا لفظه وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : طبقا حالا بعد حال . وكذا قال عكرمة ومرة والطيب ومجاهد والحسن والضحاك ومسروق وأبو صالح ويحتمل أن يكون المراد لتركبن طبقا عن طبق حالا بعد حال قال هذا يعني المراد نبيكم صلى الله عليه وسلم .

"وقال ابن إسحاق والسدي عن رجل عن ابن عباس : {طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} مَزُولًا عَلَى مَنْزِلٍ ، وكذا رواه العوفي عن ابن عباس مثله وزاد : ويقال أموا بعد أمر وحالا بعد حال . وقال السدي نفسه : {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} أَعْمَالٍ مِنْ قَبْلِكُمْ مَزُولًا بَعْدَ مَنْزِلٍ . قلت - ابن كثير - : كأنه أراد معنى هذا الحديث الصحيح خ3456 م2669 : " لتركبن سنن من كان قبلكم حدو القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه . قالوا : يارسول الله ! اليهود والنصرى ؟ قال : فمن ؟! ، وهذا محتمل " (1) .

وكل هذه الشبه مانعة من التكفير وتجتث أصوله من الأساس ، بل لا يتصور التكفير في مثل هذه الموارد ، لأن هؤلاء بأدلتهم وشبههم التي تحتاج إلى ما يرفعها ويبيحها لا يريدون منها إلا بث الشكوى والتفجع للمصاب والرزية التي طرأت على كتاب الله عز وجل زعمهم ، فهم في الحقيقة يريدون وجه الله عز وجل والدفاع عن كتابه وبيان ما تعرض له الوآن من تحريف وتلاعب ومظلومية ، ويحسبون أن قولهم السابق يوافق الأدلة الشرعية ولا يعرضها بل هم على يقين من ذلك ، فغاية ما يقال فيهم أنهم قد أخطؤوا وما أصابوا الحق في هذه المسألة (2) ، وكل هذا ينفي دعوى التكفير التي ترجع إلى إنكار شيء وهو يعلم أن الشيعة جاءت به فيكذب الله ورسوله . فأين هذا من ذلك ؟!

(1) تفسير ابن كثير ج4ص490-491.

(2) الوهابية الذين تسيل أشداقهم لإطلاق كلمة الكفر لا تروق لهم هذه الكلمات التي تخضع للموزين الشوعية وتسير حسب القواعد العلمية ، وعلى أي حال فإن كلمات علماء أهل السنة واضحة تؤيد ما كتبناه وقد نقلنا نصوصهم سابقا فحتى ابن تيمية - كما سيأتي ذكره - يقول كما ذكرنا ، وهذا كلام إمامهم في القواعد مكي القيسي الذي يصف من يقصد تبديل القوان وتغييره بأنه قد غلط فقال في الإبانة في معاني القواعد ص5 : (فهي إذا خرجة عن مراد عثمان و عن السبعة الأحرف ، والقواعد بما كان هكذا خطأ عظيم ، فمن قوا القوان بما ليس من الأحرف السبعة وبما لم يرد عثمان منها ولا من تبعه إذ كتب المصحف ، فقد غير كتاب الله وبدله ، و من قصد إلى ذلك فقد غلط) ، فليشنع الوهابية وليعربوا كما شاعوا ، وكما قيل : صوير باب أو طنين ذباب !

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروفي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 65

نظرة في روايات التحريف عند الشيعة

كلمة حول مصادر تلك الروايات

المتأمل في الروايات التي استدل بها على وقوع التحريف لا يدل ظاهر كثير منها عليه صراحة ، فبعضها دلت على أن الإمام المعصوم عليه السلام كان في مقام التفسير ، والبعض الآخر جاء بمعنى التنزيل ، ناهيك أن الجم الغفير من تلك الروايات اقتبس من كتب غير معتمدة ومحل كلام عند الأعلام والمراجع الشيعة نحو تفسير العياشي الذي كل مرواياته بحكم العراسيل لأن الذي نسخ التفسير حذف أسانيد رواياته ! ، وأيضا كتاب سليم بن قيس الهلالي رحمه الله الذي قال فيه **الشيخ المفيد** رضوان الله تعالى عليه :

" هذا الكتاب غير موثوق به ولا يجوز العمل على أكثره ، وقد حصل فيه تخليط وتدليس . فينبغي للمتدين أن يتجنب العمل بكل ما فيه ولا يعول على جملته والتقليد لروايته " (1) .

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " وكيفما كان فطريق الشيخ إلى كتاب سليم بكلا سنده ضعيف " (2) ، وقال : " والصحيح أنه لا طريق لنا إلى كتاب سليم بن قيس الهلالي المروي بطريق حماد بن عيسى وذلك فإن في الطريق محمد بن علي الصوفي أبا سمينة وهو ضعيف كذاب " ، وقيل أن أبان بن عياش زاد في كتاب سليم بن قيس .

وكذلك تفسير علي بن اراهيم القمي رضوان الله تعالى عليه الذي نسب إليه القول بالتحريف بسبب ما كُتب في مقدمة التفسير وبعض الروايات فيه إلا أن من غير المعلوم أن القمي نفسه قد كتبها ، وخوء كبير من التفسير ليس للقمي ،

والتفسير من الجلد إلى الجلد مع مقدمته غير موثوق به وساقط عن الاعتبار .

(1) تصحيح الاعتقاد ص 72 . (2) صيانة الوآن ص 226 ، وكذا المورد السابق منه ص 225 .

- ص 66 -

قال الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله : " وبهذا تبين أن التفسير ملفق من تفسير علي بن إواهيم وتفسير أبي الجارود ولكل من التفسيرين سند خاص ، يعرفه كل من راجع هذا التفسير ثم إنه بعد هذا ينقل عن علي بن إواهيم كما ينقل عن مشايخه الآخر إلى آخر التفسير . وبعد هذا التلفيق كيف يمكن الاعتماد على ما ذكر في ديباجة الكتاب لو ثبت كون الديباجة لعلي بن إواهيم نفسه ؟ " .

وقال : " ثم إن الاعتماد على هذا التفسير بعد هذا الاختلاط مشكل جداً خصوصاً مع ما فيه من الشذوذ في المتون . وقد ذهب بعض أهل التحقيق إلى أن النسخة المطبوعة تختلف عما نقل عن ذلك التفسير في بعض الكتب وعند ذلك لا يبقى اعتماد على هذا التوثيق الضمني أيضاً فلا يبقى اعتماد لا على السند ولا على المتن " (1) ، علاوة على أن رولي التفسير - بما فيه من روايات للقمي أو لأبي الجارود - لم تثبت وثاقته .

وعليه يتضح جهل أحد الوهابية وهو (عثمان الخميس) عندما يقول في أحد أشروطته :

" أولهم علي بن إواهيم القمي صاحب التفسير ، قال في مقدمة تفسيره ، وأما ما هو علي خلاف ما أقره الله فهو قوله { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ } (آل عمران/ 110) ثم ذكر أنها تولت (كنتم خير أمة أخرجت للناس) . اهـ وقد ذكر علماء الشيعة أن القمي يقول بالتحريف وقالوا عنده فيه غلو " .

وأما بالنسبة لما قاله بعض علماء الشيعة فلا عورة فيه لاعتمادهم على ما كُتب في ذلك التفسير إذ ما كانوا معاصرين للقمي رضوان الله تعالى عليه ، وحيث أن التفسير ساقط عن الإعتبار فما ينسب للقمي به ساقط أيضاً .

وكذا كتاب المسائل السروية للشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه ، فقد قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في معجم رجال الحديث :

" أقول : إن نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ المفيد قدس سوه لم تثبت ، ولم يذكر النجاشي والشيخ له كتابا يسمى بالمسائل السروية ، نعم ذكر النجاشي له كتابا وهو النقض على ابن الجنيد في اجتهاد الرأي ، ولكن لم يعلم أن العواد به ماذا ، فلعل العواد النقض على قول ابن الجنيد بالاجتهاد بالرأي ، أي بجواز العمل بالظن ، ومما يؤكد عدم صحة هذه النسبة أنها

لو صحت لذكورها النجاشي والشيخ ، فإن ما نسب إليه أعظم من قوله بالقياس ، فكيف لم يطلع على ذلك النجاشي والشيخ وهما تلميذان

(1) كليات في علم الرجال ص 316-317 .

- ص 67 -

للمفيد قدس سوه؟! " (1) .

وهكذا بالنسبة لكتاب الاحتجاج للطوسي رضوان الله تعالى عليه إذ كل رواياته هواسيل وبلا إسناد ، فلا يتعبد بما فيه ، وغورها من المصادر نحو التفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام وتفسير فوات الكوفي .

وروايات التحريف نابعة في الغالب من هذه الكتب والمصنفات المخدوشة سنداً وممتناً ، قال المحقق هادي معرفة حفظه الله حال كلامه عن **فصل الخطاب** :

" أما الروايات الخاصة ، والتي استند إليها - المحدث النوري - لإثبات التحريف سواء أكانت دالة بالعموم على وقوع التحريف أم ناصّة على مواضع التحريف ، فهي تروى على الألف و مائة حديث (1122) منها (61) رواية دالة بالعموم و (1061) ناصة بالخصوص ، حسبما زعمه . لكن أكثريتها الساحقة نقلها من أصول لا إسناد لها ولا اعتبار ، من كتب ورسائل ، إما مجهولة أو مبتورة أو هي موضوعة لا أساس لها رأساً . والمنقول من هذه الكتب تروى على الثمانمائة حديث (815) و بقي الباقي (307) وكثرة من هذا العدد توجع إلى اختلاف القراءات مما لا مساس لها بمسألة التحريف وهي (107) و البقية الباقية (200) رواية ، رواها من كتب معتمدة ، وهي صالحة للتأويل إلى وجه مقبول أو هي غير دالة على التحريف وإنما أقحمها النوري إقحاما في أدلة التحريف " (2) .

وقال السيد البروجردي رضوان الله تعالى عليه في تقوآت بحثه : " أن الروايات التي دلت على وقوع التحريف قد أخذت من كتب لا اعتماد عليها ، فإن أكثرها مأخوذ من كتاب أحمد بن محمد بن السيار المعروف بالسياري ، وهو منسوب إلى فساد المذهب . فعن النجاشي أنه ضعيف الحديث فاسد المذهب ، ذكر ذلك الحسين بن عبيد الله مجفو الرواية كثير العراسيل انتهى . وعن ابن الغضائري في رجاله : أحمد بن محمد بن سيار يكنى أبا عبد الله القمي المعروف بالسياري ضعيف متهاك غال منحرف ، استثنى شوخ روايته من كتاب نوادر الحكمة وحكى عن محمد بن علي بن محبوب في كتاب نوادر المصنف أنه قال بالتناسخ . (انتهى) .

وقريب مما حكى عن النجاشي ما حكى عن العلامة رحمه الله في الخلاصة ، فلاريب في ضعفه .

وكثير من تلك الأخبار أي الدالة على التحريف عن فوات بن إراهيم الكوفي ، وهو وإن لم ينسب إلى فساد المذهب بل في رجال المامقاني رحمه الله أنه كان من

(1) معجم رجال الحديث ج51ص337 .

(2) مصادر الفقه الإسلامي و منابعه ص76 للشيخ المحقق جعفر السبحاني حفظه الله . ولزيادة راجع صيانة القرآن من التحريف للمحقق محمد هادي معرفة حفظه الله .

- ص 68 -

مشايخ الشيخ أبي الحسن علي بن بابويه ، وقد أكثر الصدوق رحمه الله الرواية عنه لكنه لم يرد توثيق له من علماء الرجال بالنسبة إليه . وعدة منها عن تفسير العياشي رحمه الله ، وهو وإن كان من الإمامية وكان ثقة لكن أكثر الروايات المنقولة في تفسيره مرسلة فلا اعتبار بها . وعدة منها لا ربط لها بالمقام ، بل راجعة إلى كيفية اختلاف القواءات . وعدة منها مقطوع كذبها " (1) .

وسنبحث في ما يلي عن الوجه الحق الذي راه علماء الشيعة لمثل هذه الروايات .

لمتابعة الموضوع (دلالة أغلب تلك الروايات) اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) تقوآت في أصول الفقه للشيخ علي الاشتهردي ص257-258.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 68

دلالة أغلب تلك الروايات

تضمنت بعض الروايات التي نسبت إلى أهل البيت عليهم السلام آيات قرآنية زيد فيها كلمات وجمل ليست في مصحفنا ، وعلق في تلك الروايات على هذا المزيج من الآية والكلمة الأجنبية بجملة (هكذا تولت) أي أن الآية تولت بهذا الشكل بما فيها من الكلمات الأجنبية ، وهذه أمثلة لتلك الروايات :

* " الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن أسباط عن علي بن أبي حفصة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : { وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } فِي وُلايَةِ عَلِيٍّ وَوُلايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ { فَقَدْ فَازَ فَزْرًا عَظِيمًا } (الأخواب/71). هكذا تولت " (1) .

* " الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن محمد بن عيسى القمي عن محمد بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله { وَوَلَقَدْ عٰهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ } كَلِمَاتُ فِي مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ نَزِيرَتِهِمْ { فَتَنَسَى } (طه/115). هكذا والله تولت على محمد صلى الله عليه وآله ."

* " علي بن إبراهيم عن أحمد بن محمد الوقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن منخل عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : تول جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله هكذا { بِنَسَ مَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُكْفَرُوا بِمَا آتَى اللَّهُ فِي عَلِيٍّ } (البقرة/90) ."

* " وبهذا الإسناد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن منخل عن جابر قال : قول جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد هكذا {وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا تَوَلَّيْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا (فِي عَلِيٍّ) فَأَتُوا بِسِوَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ } (البقرة/23) " .

(1) أصول الكافي ج1ص414ح8 ، تعليق علي أكبر غفري .

- ص 69 -

* " وبهذا الإسناد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن منخل عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قول جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله بهذه الآية هكذا { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْكُتَابَ آمِنُوا بِمَا تَوَلَّيْنَا (فِي عَلِيٍّ نورا مبينا (مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ } (النساء/47) " .

* " أحمد بن مهوان عن عبد العظيم بن عبد الله عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قول جبرئيل عليه السلام بهذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله هكذا { فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا (آل محمد حقهم) وَلَا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَتَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا (آل مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ) رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ } (البقرة/59) " .

* " وبهذا الإسناد عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قول جبرئيل عليه السلام بهذه الآية هكذا { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا (آل محمد حقهم) لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسْرًا } (النساء/168-169) .

ثم قال { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ (فِي وِلَايَةِ عَلِيٍّ) فَأَمِنُوا خَوَاتِكُمْ وَأَنْ تَكْفُرُوا (وِلَايَةِ عَلِيٍّ) فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } (النساء/170) " (1) .

* " أحمد بن مهوان - رحمه الله - عن عبد العظيم بن بكار عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال هكذا تولت هذه الآية { وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ (فِي عَلِيٍّ) لَكَانَ خَوَاتِكُمْ وَأَسَدٌ تَنْبِيئًا } (النساء/66) " (2) .

فألصق الوهابيون تحريف القرآن بالشيعة ! بدعى أن بعض رواياتهم تحكي نزول الآيات من السماء بأشكال أخرى غير التي نعرفها ، وواضح أن تلك الكلمات قد نقصت وذهبت إذ لا وجود لها اليوم في مصحفنا ، فالشيعة تعتقد نقص القرآن ، والحمد لله رب العالمين !

هذا ملخص كلامهم بعد تخليصه من الشوائب والحشف ، وهذا - على ما فيه من خلط بين الرواية والاعتقاد بمضمونها الذي طالما يقعون فيه ، إذ لا ملازمة بينهما ! ، وبعد التسليم بصحة أسانيد كل الروايات السابقة - كلامٌ ساقط من رأس ، لأن عبوة (هكذا تولت) لا يفهم الشيعة منها أن هذا المُنزل قآن كله ، أي أن تلك الكلمات الدخيلة لا يورون أنها من نفس جنس القآن حتى يقال إن القآن في نظهم حُرف ونقص بسقوطها ! ، نعم الباقي هو من القآن أما ما دمج فيه فليس منه ، (2)

(1) يحاول بعض الوهابية إلام الشيعة بصحة كل روايات الكافي !! ، وهذا مضحك للغاية ! إذ الكافي (كتابنا) لا كتاب الوهابية ! ونحن أوى بكتبنا منهم ! ، ولكن كما قيل (لأمر ما جذع قصير أنه) فهم يذكرون هذا في مقدمة كتبهم استغفالا منهم لعوامهم وإقناعهم بأن الكافي عند الشيعة مثل البخاري ومسلم عند أهل السنة ، كل ما فيه صحيح ! ، وهذا - كالعادة - كذب على جمهور الشيعة بل على كل الشيعة في زماننا ، والأغرب أنهم يقومون بذكر مدح علماء الشيعة لكتاب الكافي كدليل على صحة كل ما فيه !! ، فهل القول بأنه من أفضل الكتب ، أو أنه جليل القدر ، أو أنه لم يصنف مثله ، أو أنه أصح الكتب وأتقنا يعني أنه لا يوجد فيه روايات ضعيفة وغير مقبولة عند الشيعة ؟! ، نعم هذا الكلام يدل على أنه جليل القدر وعظيم المتزلة ولم يصنف مثله وأصح الكتب وأتقنها بالقياس إلى غيره من الكتب ، وهذا غير الحكم بصحة كل ما فيه من الروايات ، فهذا لا يقول به الشيعة .

وقد حاول أحد الوهابية (ناصر ق) في كتابه أصول مذهب الشيعة - وهي رسالة دكتوراه - إقناع بني جلدته المساكين بهذه الفكرة بالإحالة على المصادر التي مدحت كتاب الكافي - مع أن كل المصادر التي أحال عليها هي للإخبارية ومع ذلك يعمم الحكم على كل الشيعة !! - ، ثم يستغوب الوهابي من الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه كيف حكم بالوضع على ما روي في تعريف القآن مع أنها موجودة في الكافي ، ومع ذلك يبقى المتخلف مصوا على أن كل ما في الكافي صحيح عند الشيعة لأنهم مدحوه !! ، مع أن نفس الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه هو ممن مدح الكافي ! ، وهذا كلام الوهابي في كتابه السابق في ج1 ص227 عن الكليني رضوان الله تعالى عليه : (الملقب عند الشيعة ب ثقة الإسلام ومؤلف أصح كتاب من كتبهم الأربعة المعتمدة في الرواية عندهم) .

وقال (والكافي للكليني - رضوان الله تعالى عليه - عند شوخ لرافضة في أعلى نوجات الصحة ، لأن الكليني كان معاصوا للسواء الأربعة - رضوان الله تعالى عليهم - الذين يدعون الصلة بالمهدي الغائب المنتظر - عليه السلام - ، ولهذا كان التحقق من صحة مدوناته أمرا ميسورا له لأنه يعيش معهم في بلد واحد وهو بغداد - أقول : هذا الكلام لا يقبله محققو الشيعة لأدلة ذكروها في كتبهم ، فليحتفظ بهذا الكلام لنفسه - . ولكن يلاحظ أن ابن بابويه القمي - الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه - حكم بوضع ما روي في تعريف القآن مع وجودها في الكافي الذي يصفونه بهذا الوصف ويوثقونه هذا التوثيق)

أقول : فمع اعترافه بأن الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه حكم بالوضع على بعض الروايات التي في الكافي وهو رأس الشيعة وشيخهم في زمانه ، ألا يكون هذا سببا كافيا لإيقاظه وتبديد أحلامه السابقة ! ، اللهم بلى ، إلا من طمس على عقله .

ملاحظة : هذا الوهابي اعتاد في كثير من مواضع كتابه السابق على نقل فكرة معينة ونقضها بعد عدة أسطر أو بعد صفحة ، فلا أوري هل هو أسلوب جديد في الكتابة ؟ ، أم هي خواطر تنور في رأسه لارابط بينها ؟ ، أم ماذا ؟ ، فأدعو كل من كانت هوايته حل الألغاز والأحاجي اقتناء هذا الكتاب .

(2) وهذا ما يعتقدّه الشيعة ، والذي تعمد الأعراب تجاهله كما تعمموا تجاهل كثير غيره وسببه واضح فتأليب الرعاع وإثارة الغوغاء على الشيعة هو غاية المنى وسورة المنتهى عند الوهابية ، حتى إن بعضاً منهم يعكف في لياليه قرناً كتب الروايات عند الشيعة يتصيد ما يحلو له من الروايات ويخزّع التهم وينسج العقائد ويحيك الآراء التي لم ينزل الله بها من سلطان وما أن يذغ الفجر حتى يومي الشيعة بكل تخيلاته وسماذره ، وكل دليله هو : (رُوي) ، وهل هذا يكفي؟! والوهابية بعملهم هذا يخترعون المذاهب والآراء للشيعة ثم يكرّون عليها مشنعين مبدعين وفي الحقيقة لا يبدعون إلا مخيلتهم وتصوراتهم السقيمة ، وكل هذا استتار لغضب الهمج والطغمة منهم ، وعلى هذا تمر الأيام !

- ص 71 -

لأن كلمة التنزيل الواردة في الروايات معناها يختلف عما هو معروف بيننا اليوم الذي حُصّ بنزول عين آيات القرآن ، والمقصود من التنزيل في الروايات هو التفسير النزل عن طريق الوحي توضيحاً وتبياناً للبراد وشواحيح الآيات القرآنية ، فليس التنزيل وأنا مؤلاً وإنما تفسيرٌ منزل من قبل الله تعالى ورثه أهل البيت عليهم السلام عن جدّهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا هو اعتقاد محققي ومراجع الشيعة في تلك الزيادات ، وسيتضح بإذنه تعالى أن من المعلوم عند علماء الشيعة أن جويل عليه السلام لم ينزل بالقرآن فقط وإنما أتول تفسيره أيضاً وهو المسمى في بعض الروايات بالتنزيل (1)

فلا يصح الافتراء على الشيعة أن من عقائدهم تحريف القرآن فقط لوجود روايات في كتبهم تذكر آيات القرآن مع كلمات غيرها وتعقبها بعبارة (هكذا تولت) ! إذ النزول من السماء في روايات الشيعة أعم من نزول القرآن ، وهذا نفس قول علماء أهل السنة بأن القرآن قد تول وتول مثله معه ، وستأتي كلماتهم فيه بإذنه تعالى ، وإلى هنا يتضح الوجه الصحيح لعشوات -إن لم نقل مئات- من الروايات التي أبهمت على الوهابية الذين لا خوة له بروايات أهل البيت عليهم السلام فاستقلوا منها تحريف القرآن .

لمتابعة الموضوع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) وهناك رأي يقول إن قول الإمام عليه السلام في الرواية (هكذا تولت) يقصد به أن نزول هذه الآية من السماء كان على هذا المعنى لا على المعنى الذي يدعيه الناس ، أي أن هذا قصد الله عز وجل من الآية ، وقد يتبادر أن هذا الوأي يخالف الوأي الأول حيث يفيد هذا أن الوحي ليس له دور في إضافة تلك الكلمات كتفسير للآية بل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أضافها من عند نفسه ، وبعبارة أخرى عندما يقال هذا تنزيلها أي هذا معناها التي تولت عليه الآية وكلمات التنزيل إنما جاءت من قبل الرسول

صلى الله عليه وآله وسلم ومنه إلى أهل بيته عليهم الصلاة والسلام لا عن طريق الوحي ، وبقليل تأمل يتضح أنهما قول واحد أحدهما مجمل وآخر مفصل لأن ما ينطق به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يأخذه عنه أهل بيته عليهم السلام إنما هو وحي يوحى ، وكله من عند الله عز وجل فلا يقال هذا من السماء وهذا من عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فتفسير القآن والسنن والعلم بالمغيبات وكلمات النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلها تنسب حقيقة إلى الله عز وجل ، فلا فرق بين النظرتين بل هي نظرة واحدة وهي نزول هذه الكلمات من السماء تفسروا وشرحا للبراد ، وعلى أي حال فالكل يتفق على أن تلك الكلمات تفسروا للقآن لا عين القآن ، وهذا محل الكلام .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 71

الوهابية والخيال المتناقض !

زوغ لنا اليوم رأي جديد أو قل فلتة جديدة مفادها أن محدثي الشيعة هم الذين أقحموا تلك الزيادات بين كلمات الرواية ، وأصحاب الفلتات هم بعض الوهابية كالعادة ، فقد قال الوهابي (ناصر.ق) في أصول مذهب الشيعة :

- ص 72 -

" وقد اكتملت صورة هذه الأسطورة -تحريف القرآن- على أيديهما فبدأت الروايات عند القمي والكليني -رضوان الله تعالى عليهما- تأخذ بهذه الأسطورة إلى مرحلة عملية فبدؤوا بإقحام كلمة (في علي) بعد أي آية فيها لفظ (أتول الله إليك) و (أتولنا إليك) ، وزيادة لفظ (آل محمد حقهم) بعد لفظ (ظللوا) حيثما وقع في القرآن... الخ " (1) .

لنسلم له أن تلك الزيادات من التحريف الصويح كما حسب المغفل ، ولنترك لأجله كلمات علماء الشيعة الآتية التي تنص على أنها من التتويل ، ولننبذ أيضا -لسواد عينيه- كلمات علماء السنة التي تنص على وجود التتويل في الشيعة كما سيأتي بإذنه تعالى ، ولنسائله :

كيف علم أن القمي والكليني رضوان الله تعالى عليهم قد أقحما هذه الجمل بين الآيات؟! ، أليس من المحتمل أنهما سمعاها ممن أقحمها زعمه؟ ، طبعا لا جواب !

ثم كيف يقتصر عملهما على إقحامها والروايات إنما تتحدث عن خصوص هذه الجمل المقحمة؟! أليس الصحيح هو أن يقول إنهما وضعا تلك الروايات بتمامها ، والعياذ بالله؟

وكما قلت سابقا إن هذا الوهابي له أسلوب خاص في الكتابة حيث اعتاد على النوام نقض ما ذكره مسبقا وهذا يظهر بأقل اطلاع على كتابه (2) ، فهنا قال الوهابي إن روايات التحريف هي نتاج إقحام وتلاعب من القمي والكليني رضوان الله تعالى عليهما ، ثم يأتي بعد صفحات ليقول إن روايات

(1) أصول مذهب الشيعة ج1ص240.

(2) أقول هذا لأنني لم أكلف نفسي إلقاء مبحث تعريف القآن قراءة سريعة ، ولو نظر المنصف في كل الأدلة التي ساقها - رواية أو حادثة أو قول عالم- لوجد أنها غير صريحة في العواد بل تحتمله كما تحتمل غوه ، فكان الوهابي يوجح ما يتناسب مع الفكرة المسبقة التي التقطها من الشورع واختونها في دماغه ، مع أن الإنصاف أن يوجح مارجحه الشيعة أنفسهم ! ، لذا صار شغله الشاغل في هذا الكتاب اصطياد ما يؤيد فكرته المتهالكة من كتب الشيعة ، وأذكر من باب المثال لا أكثر ولا أقل زعمه أن الكليني رضوان الله تعالى عليه قال بتعريف القآن لأنه روى في كتابه روايات التحريف وسكت عنها ، فصار يضوب على هذا الوتر وما يكاد أن يرفع قلمه عنه حتى يخوض فيه من جديد ! ، ومع كل هذا الضجيج والعجيج قال في آخر المبحث تحت عنوان (نتائج الموضوع) ج1ص302 : (كما أن لديهم روايات تقول بالتحريف ، فإن عندهم روايات أخرى تنفي هذا الباطل وتتكوه مثل قول إمامهم : واجتمعت الأمة قاطبة لا اختلاف بينهم في ذلك على أن القآن حق لا ريب فيه عند جميع فوقها فهم في حالة الاحتجاج عليه مصيبون وعلى تصديق ما أتول الله مهنتون لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لا تجتمع أمتي على ضلالة . ومثل ما جاء عندهم في ثواب قراءة القآن ، وفضل حامل القآن ، ووجوب عرض أحاديثهم عليه ، والتمسك به إلى قيام الساعة ، وهذا يبطل أن يكون محرفا أو مخفيا عند منتظرهم) .

وأحال على أصول الكافي عند ذكر مصاورها ! ، فقل لي بربك كيف حكم أن الكليني رضوان الله تعالى عليه روى تعريف القآن وقد روى مثل هذه الروايات وكتب مثل هذه الفصول وهي في نظر الوهابي تنفي تعريف القآن؟! ، فلماذا أزم الكليني عقيدة التحريف بسبب روايته لروايات تدل عليه -زعمه- ولم يؤممه عدم اعتقاده وقد روى ما يدل على عدم اعتقاده؟! ، فالأمر ليس إلا فكرة مسبقة في دماغ الكاتب ينقصها التقاط رواية هنا وكلمة هناك !!

- ص 73 -

التحريف قد تلقفها القمي رضوان الله تعالى عليه من كل أفاك أثيم - زعمه- ومن ثم أخذها الكليني رضوان الله تعالى عليه من شيخه القمي !! :

" ويلاحظ أن معظم روايات الكليني -رضوان الله تعالى عليه- صاحب الكافي هي عن هذا القمي -رضوان الله تعالى عليه- الذي تلقف هذه الروايات عن كل أفاك أثيم وسجلها في نفسه " (1) .

أي أن التلاعب من الرواة لا من القمي ولا من الكليني رضوان الله تعالى عليهما ! ، فما عدا مما بدا؟! ، والعجب أن

هذه التخرصات والتناقضات تضمنتها رسالة دكتوراه حلت مرتبة الشوف الأولى ! ، هزلت .

* ما يدل من الروايات على أن المقصود من التنزيل هو التفسير

1 - من روايات الشيعة والوقائع التاريخية

منها ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام شوحاً للآية الكريمة { إِنِّي نَزَرْتُ لِوَحْمَانٍ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ }
 إنسياً {مريم/26} :

" عن أبي عبد الله عليه السلام : قوله جل ثناؤه : (صوما وصمتا) ، قال : قلت : صمتا من أي شيء ؟ قال : من الكذب .
 قال قلت : (صوما وصمتا) تنزيل ؟ قال : نعم " (2) .

فظاهر مقطع الرواية (قوله جل ثناؤه) أن هذه الجملة (صوما وصمتا) قرآن كغيره ، ولكن بالتأمل في باقي الروايات
 يتضح أنها من التنزيل المفسر للقوان ، ففي الكافي :

" عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الصيام ليس من الطعام والشباب وحده ، ثم قال : قالت مريم : { إِنِّي نَزَرْتُ
 لِلْوَحْمَانِ صَوْمًا } {مريم/26} . أي صوما صمتا (وفي نسخة أخرى أي صمتا) فإذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم " (3) .

ويدل الجمع بين الروايتين على أن هذه الزيادة (صوما صمتا) تنزيل من السماء ، ولكن لا كقوان بل كتفسير ، وهذا
 التوقيف خفي على بعض الصحابة حتى دمجوا كثرا من التنزيل مع القوان

(1) أصول مذهب الشيعة ج1ص269 . (3) الكافي ج4ص87 ح36345.

(2) مستترك الوسائل ج7ص371 ح8446.

- 74 -

وصلوا يقرؤونه كقوان ، وقد حار علماء السنة في تأويل هذه الوجوه وستأتي الإشارة لذلك مع ذكر بعض المولد التي
 خلط الصحابة فيها القوان بالتنزيل ، ونذكر هنا هذا المورد والبقية تأتي إن شاء الله تعالى :

" أخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في المصاحف وابن مروييه عن أنس بن مالك
 أنه كان يقول (إني نزلت للوحن صوما صمتا) " .

" **أخرج عبد بن حميد وابن الأنبري** عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قأها (إني نثرت للرحمن صوما صمنا) وقال : ليس إلا أن حملت فوضعت ."

" **أخرج ابن الأنبري** عن الشعبي قال : في قواة أبي بن كعب (إني نثرت للرحمن صوما صمنا) " (1) .

وعلى هذا فالتنزيل موجود في كتب السنة ، بل وأكثر من كتب الشيعة ولكن أهل السنة ابتدعوا له الوجه ، ومن هذه الوجوه القواة الشاذة أو الأحرف السبعة أو نسخ التلاوة ، على ما في تلك الأقسام من تداخل تقف عليه بإذنه تعالى في الأبحاث اللاحقة .

ومما يدل على التنزيل ما ورد عن الإمام الباقر عليه السلام : " قول جبرئيل عليه السلام بهذه الآية هكذا **لَوْ قُلَّ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ** " (في ولاية علي) **فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمِنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ** {الكهف/29} " (2) .

ويبين حال هذه الزيادة هل هي من القوان أم لا ، بالرواية التي وردت عن الإمام الصادق عليه السلام : " تولت هذه الآية هكذا **لَوْ قُلَّ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ** {الكهف/29} . يعني ولاية علي عليه السلام " (3) .

وواضح أن الجمع بين الروايتين يفيد أن مقطع (في ولاية علي) قد قول به جبرئيل عليه السلام ، ولكنه غير القوان لفصله في الرواية الأخرى بين الآية والمقطع بكلمة (يعني) أي أن هذا هو معنى الآية ، فالمقطع أتول كتفسير لا كقوان .

(1) الدر المنثور ج 4 ص 269-270 .

(2) الكافي ج 1 ص 425 ح 64 .

(3) نقلا عن شرح أصول الكافي للمؤنواني رضوان الله تعالى عليه ج 7 ص 91-92 ط دار إحياء التراث .

- ص 75 -

ويدل عليه أيضا هذه الرواية التي وقعت ضمن موسوعة الافتراء على الشيعة بتعريف القوان : " عن أبي جعفر عليه السلام قال : { **أَفْكَلُمَا جَاءَكُمْ** (مُحَمَّد) **بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسَكُمْ** (بمؤالاة علي) **اسْتَكْبَرْتُمْ فُؤَيْقًا** (من آل محمد) **كَذَبْتُمْ وَفُؤَيْقًا تَقْتُلُونَ** } (البقرة/87) " (1) .

مع أن هناك رواية أخرى جاءت عن نفس الإمام الباقر عليه السلام مبينة لما ورد في تلك الرواية : " فقال لهم الله : فإن جاءكم (محمد) بما لا تهوى أنفسكم (بمؤالاة علي) استكبرتم فؤيقاً (من آل محمد) كذبتهم وفؤيقاً تقتلون ، فذلك تفسروها

بالباطن " (2) .

فيتضح أن قولهم عليهم السلام (قال الله تعالى) لا يقصد به القرآن دائما بل قد يكون قرآنا مختلطا بنفسره النزل من عند الله سبحانه وتعالى .

وكذا ما ورد في الكافي : " عن أبي عبد الله عليه السلام عليه السلام في قول الله تعالى : { سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ (ولاية علي) لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمِعْرَاجِ } (المعراج/1-3) ثم قال : هكذا والله قول بها جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله " (3) .

فهذه الرواية ظاهرها أن الآية مع الزيادة من القرآن ، ولكن بالنظر لما نقله العلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه في مرآة العقول يتضح أنها تفسير منزل :

(1) الكافي ج1ص418ح31.

(2) البحار ج24ص307.

(3) الكافي ج1ص422ح47 ط دار الكتب الإسلامية ، أقول : سبب نزول هذه الآيات معلوم عند أهل التفسير والتاريخ وهو ما أجاب به سفيان بن عيينة من سأل عن قوله عز وجل {سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ} (المعراج/1) فيمن تولت ؟ فقال للسائل : سألتني عن مسألة ما سألتني أحد قبلك .

حدثني أبي عن جعفر بن محمد عن آبائه صلوات الله عليهم قال : لما كان رسول الله بغير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه . فشاع ذلك وطار في البلاد فبلغ ذلك الحرث بن النعمان الفهوي فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقه له حتى أتى الأبطح فنزل عن ناقته فأناخها فقال : يا محمد ؟ أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله والله رسول الله فقبلناه ، وأمرتنا أن نصلي خمسا فقبلناه منك ، وأمرتنا بأزكاة فقبلنا ، وأمرتنا أن نصوم شهرا فقبلنا ، وأمرتنا بالحج فقبلنا ، ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلته علينا وقلت : من كنت مولاه فعلي مولاه . فهذا شيء منك أم من الله عز وجل ؟ فقال : والذي لا إله إلا هو إن هذا من الله . فولى الحرث بن النعمان يريد رحلته وهو يقول : اللهم ؟ إن كان ما يقول محمد حقا فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم . فما وصل إليها حتى رماه الله تعالى بحجر فسقط على هامته وخوج من دوه وقتله وأقول الله عز وجل {سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ} الآيات .

راجع الغدير للعلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه ج1ص239 وما بعدها حيث ذكر ثلاثين عالما من علماء أهل السنة ممن ذكروا هذه الحادثة ونزول الآية فيها .

"وروى محمد بن عباس أيضا حديث المتن عن أبي بصير ثم قال : هكذا في مصحف فاطمة عليها السلام ، وفي رواية

أخرى عن أبي بصير أيضا ، وفيه : ثم قال هكذا والله قول بها جيروئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهكذا هو مثبت في مصحف فاطمة " (1) .

وعليه فهذه الزيادة وإن قول بها أمين الوحي من السماء ولكنها ليست من نصوص القرآن ، وإلا لقليل أنها موجودة في مصحف أهل البيت عليهم السلام ، لا أن تودع الزيادة في مصحف فاطمة عليها السلام الذي لم يشتمل على شيء من القرآن ، ففي الكافي :

" عن الحسين ابن أبي العلاء قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن عندي الجفر الأبيض ، قال : قلت : فأبي شيء فيه ؟ قال : زبور داود ، وتوراة موسى ، وإنجيل عيسى ، وصحف إراهيم عليهم السلام والحلال والحرام ، ومصحف فاطمة ، ما رُعم أن فيه قرآنا ، وفيه ما يحتاج الناس إلبناولا نحتاج إلى أحد حتى فيه الجلدة ، ونصف الجلدة ، وربع الجلدة ورأس الخدش " (2) .

وفي رواية أخرى عنه عليه السلام : " ثم سكت ساعة ثم قال : وإن عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام وما يبريهم ما مصحف فاطمة عليها السلام ؟ قال : قلت : وما مصحف فاطمة عليها السلام ؟ قال : مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث موات (3) ، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد ، قال : قلت : هذا والله العلم ! قال : إنه لعلم وما هو بذاك " (4) .

فنستنتج أن تلك الزيادة وإن كان جيروئيل عليه السلام قد قول بها من السماء ولكنه قول بها كتفسير للآية لا قرآن ، ناهيك عن أن ذلك الكافر المعترض على الإمامة شك في أن هذا التفضيل للإمام علي عليه السلام أمرا من عند الله عز وجل أم من عند نفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلى هذا لو كانت تلك الزيادة من القرآن لما شك في ذلك !

(1) **مرآة العقول** ج5ص61 ط دار الكتب الإسلامية.

(2) **الكافي** ج1ص240ح3 ط دار الكتب الإسلامية.

(3) المقصود أن حجم مصحف فاطمة عليها السلام أكبر من حجم القرآن الكريم بثلاث موات ، أما الوهابية فقد افتتروا كعادتهم على

الشيعة بأن عندهم مصحفا غير مصحفنا يسمى بمصحف فاطمة ! ولا ننوي من أين استفادوا هذا المعنى ؟! ويوما ما علق بي كتيب لأحد الوهابية يستدل فيه على أن مصحف فاطمة عليها السلام هو قرآن الشيعة ، لأن هنالك رواية أخرى رويت عن أبي عبد الله عليه السلام فيها أن القرآن الذي جاء به جوائيل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية ، فاستدل على ذلك بأن القرآن عند الشيعة ثلاثة أضعاف الموجود وحيث أن مصحف فاطمة ثلاثة أضعاف الموجود أيضا ، فقرآن الشيعة هو مصحف فاطمة !! ، وكما ترى فإن هذه السخافة لا تتطلي على فاقد العقل ! إذ التوافق بين كتابين في الحجم لا يلزم منه توافقهما في المتن !

والمضحك أن هذا الكلام بومته يتعرض مع الغرض الذي لأجله كتب الوهابي كتيبه ، لأنه أراد إثبات اعتقاد الشيعة تحريف قرآن المسلمين الذي تدين الشيعة به ، ولكن دليله الموعج جره إلى أن الشيعة لهم قرآن آخر لا أن قرآن المسلمين - شيعة وسنة - محرف في نظر الشيعة ! ! ، وبعد هذا فهل يُستغوب توفّع علماء الشيعة عن الاهتمام بسخافات الوهابية ؟! لا والله .

(4) **الكافي** ج1ص239ح1 ط دار الكتب الإسلامية.

ومما يدل على أن التنزيل ليس من القآن هو إقحام بعض الروايات التنزيل في ضمن آيات تخاطب المشركين وأهل الكتاب من اليهود والنصرى ، فمن الغير المعقول أن تأمر تلك الآيات- القآن والتنزيل بحسب الفرض- غير المسلمين بالتسليم لأمر المؤمنين عليه السلام بالولاية والوصاية ! وعليه فلا ريب أن هذه الزيادات ليست من جنس القآن وإنما هي تفسوها بالباطن أو تأويلها ، وكمثال :

" قلت -الفضيل- : { وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ } (الزمر/10) ؟ قال الإمام موسى الكاظم عليه السلام : يقولون فيك ، { وَاهْوَهُمْ هُجْرًا جَمِيلًا وَنُونِيَّ (يَا مُحَمَّد) وَالْمُكْذِبِينَ (بِوَصِيكَ) أُولِي النِّعْمَةِ وَمِهْلَهُمْ قَلِيلًا } (الزمر/10-11) قلت : إن هذا تنزيل ؟ قال : نعم " (1) ، وقد موت بعض المورّد من هذا النحو فاجع .

ويدل عليه أيضا الجمع بين كثير من الروايات التي يذكر فيها التنزيل ونزوله من السماء ، ثم تأتي في المقابل روايات كثرة عن الإمام عليه السلام لا تُذكر فيها تلك الزيادة وإنما يقتصر على النص القآني ، وهذا الأمر لم يتكرر مرة أو مرتين بل كثر واستفاض حتى لا يكاد يخلو منه تنزيل ، فلا تنزيل إلا وفي مقابله جوع من الروايات التي تقتصر على النص القآني ، مع العلم أن الروايات التي يقتصر فيها على النص القآني تتضمن طعونا صريحة في ابن أبي قحافة وابن الخطاب مع ذكر اسميهما ، وهذا ينفي دعوى التقية في هذه المورّد ، ويمكن الرجوع إلى كتب التفسير الروائية عند الشيعة وتتبع الآيات التي زيد فيها التنزيل لتجد في مقابلها عدة من الروايات تذكر الآية خالصة من أي تنزيل مع احتواء الروايات على الطعن في رموز القوم بلا تطرق للتحريف والنقيصة في الآية ، فاجع مثلا تفسير الوهان للسيد هاشم البهواني رضوان الله تعالى عليه .

ويدل عليه أيضا روايات كثرة تحكي نزول أسماء أئمة أهل البيت عليهم السلام ، وبالخصوص اسم الإمام علي عليه السلام بين ثنايا الآيات الكريمة ، مع أنه وردت رواية صحيحة السند في الكافي تدل بظاهرها على أن أسماء أهل البيت عليهم السلام لم تذكر صراحة في آيات القآن ، والرواية هي :

" عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ اللَّهِ وَأَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } (النساء/59) . فقال : تولت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام . فقلت له : إن الناس يقولون : فما له لم يسم عليا وأهل بيته عليهم السلام ؟ فقال : تولت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام . فقلت له :

السلام في كتاب الله عز وجل ؟ قال : فقال عليه السلام : قولوا لهم : إن رسول الله صلى الله عليه وآله تولى عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثا ولا ربعا ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم ، وتولى عليه الزكاة ولم يسم لهم من كل أربعين ورهما توهم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم ، وتولى الحج فلم يقل لهم : طوفوا أسوعا حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم " (1) .

فظاهر هذه الصحيحة يتعرض مع الروايات التي فيها نزول أسمائهم عليهم السلام من السماء وأنا ، ويمكن حل التعارض بكون تلك الأسماء من قبيل التفسير بالباطن المنزول من السماء وهو ما ذكرنا الأدلة عليه منذ البداية .

ويدل عليه أيضا ما جاء في بحار الأنوار للعلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : " اعلم يا سلمان ! إن الشاك في أمرنا وعلومنا كالمتموي في معرفتنا وحقوقنا ، وقد فرض ولايتنا في كتابه في غير موضع وبين فيه ما وجب العمل به وهو غير مكشوف " (2) .

وهذه الرواية صريحة في أن ولاية أهل البيت عليهم السلام ذكرت في القرآن بنحو مستتر غير مكشوف ، وهذا يعني أن تلك المقاطع التي وردت في الروايات لم تكن من آيات القرآن وإلا لما صح أن يقال أن ولايتهم ذكرت مستترة غير مكشوفة ، بل يقال ذكرت واضحة مكشوفة ولكن حرفت وحذفت .

ومما يدل على ذلك بوضوح أيضا أن لو كان هذا التنزيل من النص القرآني وفيه كل هذه النصوص الصريحة في إمامة أهل البيت عليهم السلام لما كان من المعقول قول عمر في رزية يوم الخميس (حسبنا كتاب الله) حينما شتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورماه بالهجر والهديان ومنعه من كتابة كتاب لا يضل المسلمون لو تمسكوا به ، إذ فهم ابن الخطاب من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم الذي أخرجه مسلم : " أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا " ، أنه - صلى الله عليه وآله وسلم - أراد أن يكتب ما كان يكره دائما وهو : " أيها الناس ! إنني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب

(2) بحار الأنوار ج 72 ص 28 ح 10 .

(1) الكافي ج 1 ص 286-287 ح 1 .

الله وعترتي أهل بيتي " (1) ، فقال عمر بن الخطاب : " حسبنا كتاب الله ! " (2) ، أي لا حاجة لنا بأهل بيتك ! ، فلو كان القرآن مليء بكل هذه النصوص على إمامة أهل البيت عليهم السلام ، فكيف يقع عمر فيما فر منه ؟!

وأوضح منها جميعاً أن لو كانت تلك الأسماء من القرآن كما تدعيه الروايات لشاع وذاع بين المسلمين كقرآن يتلى بأسماء أهل البيت عليهم السلام ، وهذا لم ينقله التاريخ لنا ! بل إن التاريخ والروايات الصحيحة نقلت لنا اضطراب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من التبليغ العام ولاية أمير المؤمنين عليه السلام عند عودته من حجة الوداع ، حتى أتى الله عز وجل ضمان عصمته صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال عز وجل : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رَسُولَ اللَّهِ وَآلَهُ يُعِصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } (المائدة/67) ، فلو كان هناك واقعية لما تقوله الروايات من قرآنية الأسماء فلا مصحح لخشيته صلى الله عليه وآله وسلم بعد شوع العلم بأشخاص أئمة المسلمين قرآناً ، ولا مجال حينها لاتهام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن تتصيب أمير المؤمنين عليه السلام كان من عند نفسه صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو ما اتهمه به الحارث الفهري لعنه الله ولعن من رضى بكلامه وأضوه في نفسه .

فكل هذه الأدلة والقوائن تقضي بفساد قول من قال إن تلك الزيادات جزء من القرآن .

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ج4ص355ح1761.

(2) صحيح مسلم ج3ص1259 : (عن ابن عباس أنه قال : يوم الخميس ! وما يوم الخميس !؟ ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ائتوني بالكثف والنواة أو اللوح والنواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا . فقالوا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يهجر) .

(عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده . فقال عمر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت فاختلفوا ، فمنهم من يقول : قروا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده !! . ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوموا ! قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم) .

وفي صحيح البخاري ج4ص1612 : (فذهبوا يرتون عليه . فقال : دعوني !! فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) . وفيه ج3ص1111 : (فقالوا : هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : دعوني !! فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه . وأوصى عند موته بثلاث أخرجوا المشوكين من جزيرة العرب . وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجزم . ونسيت الثالثة) .

ولا بأس بذكر بعض ما جاء في تفسير العياشي الذي يدل على أن هذه الكلمات وإن تولت من السماء في ثنايا الآيات ولكنها تولت كتفسير لا قرآن :

" عن جابر قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الآية عن قول الله { فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ } (البقرة/89).

قال تفسوها في الباطن { فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا (فِي عَلِي) كَفَرُوا بِهِ } فقال الله فيهم { فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ } (البقرة/89)
 في باطن القرآن قال أبو جعفر فيه : يعني بنى أمية هم الكافرون في باطن القرآن " (1) . وعليه فالزيادة كانت من باب التفسير .

وكذا هذه الرواية : " أبو بصير عنه قال : إنما أتلت هذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله في الأوصياء خاصة ، فقال : (كنتم خير أئمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) هكذا والله قول بها جبرئيل وما عنى بها إلا محمدا وأوصيائه صلوات الله عليهم " (2) .

وقد تلتها رواية أخرى : " عن أبي عمرو الربوي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } (آل عمران/110) ، قال -عليه السلام- : يعنى الأمة التي وجبت لها دعوة إوابهم عليه السلام ، فهم الأمة التي بعث الله فيها ومنها واليها ، وهم الأمة الوسطى وهم خير أمة أخرجت للناس " (3) ، فيتضح أن الآية تولت من السماء بهذا المعنى المذكور في الرواية الأولى لا أنه وإن متول .

ورواية أخرى : " عن عمار بن سويد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في هذه الآية { فَلَعَلَّكَ تَرَكَ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَاتَّقَ بِهِ صَدْرِكَ } (هود/12) -إلى قوله- ودعا رسول الله عليه وآله السلام لأمير المؤمنين في آخر صلوته رافعا بها صوته يسمع الناس يقول : اللهم هب لعلي المودة في صدور المؤمنين والهيبة والعظمة في صدور المنافقين ، فأقول الله { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ اللَّهُ رِزْقًا وَسَعَةً وَمَا أَكْفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ إِذِ اتَّخَذُوا رِزْقَهُمْ نَضَائِقًا } (سورة الحديد/21) ، فقال رجع : والله ! لصاع من تمر في شن بال أحب إلي مما سأل محمدر به أفلا سأله ملكا يعضده أو كترا يستظهر به على فاقته ، فأقول الله فيه عشر آيات من هود أولها : { فَلَعَلَّكَ تَرَكَ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَاتَّقَ بِهِ صَدْرِكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا كِتَابٌ مِّمَّا نَزَّلَ عَلَىٰ مُوسَىٰ نَدِيرٌ } (هود/10) .

(1) تفسير العياشي ج1ص69ح70 ط الأعلمي . (2) ن.م ص219ح129 . (3) ن.م ح130.

والله على كل شيء وكيل أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من أسبغتم من دون الله إن كنتم صادقين قالم يستجيبوا (في ولاية علي) { (هود/12-14)

(فاعلم إنما أتول إليك) { بعلم الله وأن لا إله إلا هو فهل أنتم مسلمون } (لعلي ولأبيه) من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها (يعني فلانا وفلان) نؤف إليهم أعمالهم فيها { (هود/14-15)

{ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ (رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِنْهُ (أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَمِنْ قَبْلَهُ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً } قَالَ : كَانَ وَلايَةِ عَلِيٍّ فِي كِتَابِ بِمُوسَى { أَوْلَيْتُكَ يَوْمَئِذٍ بِهُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِّنَ الْأَخْرَابِ فَالِنَارِ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُنْ فِي مَرِيَةٍ مِنْهُ } (فِي وَلايَةِ عَلِيٍّ) إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ (هُمُ الْأُتَمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ { (هُود/17-18). إِلَى قَوْلِهِ { هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ } (هُود/24) " (1) .

فهل من المعقول القول بقوآنية هذه المقاطع؟! ، كيف تكون من القوآن والآيات تولت في مكة! والحوادث التي تحكيها الرواية وقعت في المدينة! (2) .

وهنا أدل الروايات على أن التنزيل تفسير للقوآن لا أكثر ، ففي رواية عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال : " { اصْبِرُوا } على الأذى فينا ، قلت : ف { صَابِرُوا } ؟ قال : على عدوكم مع وليكم ، قلت : ف { رَابِطُوا } ؟ قال : المقام مع إمامكم ، { وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } (أَلْ عَتْرَان/200) ، قلت : تنزيل ؟ قال : نعم " (3) .

وواضح جدا أن الكلام المتوسط بين الآيات كان نفسوا لمقاطع الآية وهو من التنزيل ، إذ لا ينسجم تركيب جملة واحدة من هذا المزيج .

2 - من روايات أهل السنة : =>

لمتابعة الموضوع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) ن.م ج2ص152ح11.

(2) وهذه الرواية ليست في صدد بيان مورد نزول الآية الذي يسميه أهل السنة بالتفسير وأسباب النزول ، وإنما بصدد بيان حوي القوآن على ما ينطبق عليه ، فأيات القوآن كما تنطبق على مورد النزول كذلك تحوي على غوه إلى آخر الزمان لأن القوآن حي لا يموت والآية لا تنزل وتقتصر على حادثة معينة ، وهذا هو الخط الذي وقع فيه الوهابية فصاروا يهولون ويشنعون على الشيعة بأنهم يفسرون القوآن نفسوا باطنيا ! مع أن التفسير شيء والحوي شيء آخر وباطن القوآن شيء ثالث ! وهذه مصيبة الوهابية يحتملون فهمهم على الغير ثم يطلقون الأحكام !

(3) ن.م ص237ص200.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 82

2 - من روايات أهل السنة

وأما روايات أهل السنة التي تدل على التنزيل فهي كثيرة وسيأتي ذكرها في ضمن الروايات التي تحكي القوآت الشاذة للصحابة والتابعين ، ولا نقول أن كل القوآت الشاذة هي نتاج الخلط بين التنزيل والقرآن بل البعض منها ، والأغلب كان اجتهادا منهم ، وما يدل أيضا على التنزيل ما رووه عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : " ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه " (1) .

وكذا تدل عليه هذه الرواية : " عن العرابض بن سارية قال : قول النبي صلى الله عليه وسلم خير ومعه من معه من أصحابه فقال : يا عبد الرحمن ركب فوسا فناد إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن ، وإن اجتمعوا إلى الصلاة فاجتمعوا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قام فقال : أبحسب امرؤ قد شبع حتى بطن وهو متكئ على ريكته أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن ، ألا وإني والله لقد حدثت وأموت ووعظت بأشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر ، وإنه لا يحل لكم من السباع كل ذي ناب ولا الحمر الأهلية وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت المعاهدين إلا بإذن ولا أكل أموالهم ولا ضرب نسائهم إذا أعطوكم الذي عليهم إلا ما طابوا به نفسا " (2) .

وهذا المعنى من نزول جبرئيل عليه السلام بالسنة كما كان ينزل بالقرآن في سنن الدارمي : " أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان قال : كان جبرئيل ينزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن " (3) .

وفي التمهيد لابن عبد البر : " أما الخيل فقد جاء فيها ما جاء ، وفي هذا الحديث والله أعلم دليل على أن كلامه ذلك في

الخيال كان بوحى من الله لأنه قال في الحُمر لم ينزل على فيها شيء إلا الآية الجامعة الفاذة فكان قوله في الخيال قول عليه والله أعلم ألا ترى إلى قوله : لقد عوتبت الليلة في الخيل . وهذا يعضد قول من قال : إنه كان لا يتكلم في شيء إلا بوحى وتلا { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } (النجم/3-4) . واحتج بقوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : أوتيت الكتاب ومثله معه .

(1) سنن أبي دلود ج4ص199 باب في لزوم السنة ط دار الجيل ، وأخرجه أحمد في مسنده ج4ص130 ط اليمينية ، بلفظ (قال رسول الله صلى عليه وآله وسلم : ألا واني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا واني أوتيت القرآن ومثله ومعه ... الخ) ، كما جاء في المسند الجامع ج15ص455ح11817 مسند المقدم بن معدي كرب ، جاء بعضه في سنن ابن ماجه ج1ص6 باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و التخليط على من عرضه ، وجاء بعضه أيضا في سنن الدلمي ج1ص144 باب السنة قاضية على كتاب الله .

(2) السنة للمروزي ج1ص111-112ح405.

(3) سنن الدلمي ج1ص145 ، السنة للمروزي ج1ص111ح402 ، وفي تفسير القوطي ج1ص39 : (وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : كان الوحي ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك) .

- ص 83 -

وبقول عبد الله بن عمرو : يا رسول الله ! أكتب كل ما أسمع منك ؟ قال : نعم . قال : في الوضوء والغضب ؟ قال : نعم فأني لا أقول إلا حقا " (1) .

وقد تسالم أهل لا إله إلا الله على عدم اختصاص جبريل عليه السلام بتبليغ القرآن ، حيث جاء بالأحاديث القدسية وكان مبلغا للسنة ولتفسير القرآن وكذا كان يخبر عن أحوال المنافقين والمشركين وغير ذلك مما كان يُؤله ، وستأتي أقوال علماء أهل السنة الناصية على أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد أوتى وأقول عليه مع القرآن غره كالسنة والمغيبات وغرهما التي تدخل كلها في إطار تفسير القرآن وتأويله بقوله عز وجل { وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ } (يس/12) .

وكمثال على القواعة الشاذة التي خلطت القرآن بالتنزيل هذه الرواية التي أخرجها ابن مردويه : " عن أبي عبد الرحمن السلمى رضي الله عنه قال قوا علي رضي الله عنه الواقعات في الفجر فقال : (وتجعلون شرككم إنكم تكذبون) (2) فلما انصرف قال : إني قد عرفت أنه سيقول قائل : لم قواها هكذا ؟ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقولها كذلك ، كانوا إذا مطروا قالوا : مطرونا بنوء كذا وكذا ، فأنزل الله (وتجعلون شرككم إنكم إذا مطروتم تكذبون) " (3) .

وهذه الرواية تفيد أن الإمام علي عليه السلام قوا الآية القوانية مع اعترافه أن ما أقره الله عز وجل هو شكل آخر حيث

كان مما أقره عز وجل هو (إذا مطوتم) فيتضح أنه من التنزيل وهو أعم من القآن ، ولكن للأسف قد أشكل كثير من التنزيل على بعض الصحابة حتى اعتوه من القآن يقوأ به آناء الليل وأطراف النهار ، بدعوى أنه لا يتوك شيئاً سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! مع أن ما سمعه ليس بقآن كله بل دمج القآن مع نفسه !

وما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما يدل على التنزيل أيضا :

(1) التمهيد لابن عبد البر ج4ص221.

(2) هكذا في الأصل وهي في القآن { وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْتَبُونَ } (الواقعة/82).

(3) الدر المنثور ج6ص163 ط دار المعرفة .

- ص 84 -

" حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مروة عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : لما قلت {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} ورهطك منهم المخلصين { (الشعراء/214) ، خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ " (1) .
والآية تولت من السماء بالزيادة وليست إلا تفسيرا للآية الكريمة .

وسياتي ذكر بعض المولد التي اشتبه بها الصحابة وحار فيها علماء أهل السنة ، فاخترعوا لها الوجوه والتأويلات ، وقالوا إنها من القاءات الشاذة التي قوا بها الصحابة ولم تتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل لم ترد عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، كما سياتي بإذنه تعالى في مبحث القاءات الشاذة ، ولكن نصوص أهل البيت عليهم السلام تبين أنها كانت من التنزيل ، وأهل البيت أعلم بما فيه .

والأهم من كل روايات الشيعة وأهل السنة هذه الآية الكريمة التي تحكي حقيقة تفسير الله عز وجل لقآنه حيث قال { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقآنَهُ فإِذَا قَآنَاهُ فَاتَّبِعْ قَآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } (القيامة/17-19) ، حيث تكفل الله عز وجل ببيان معاني القآن ، وهذه المعاني ستصل إلينا بلاريب كسنة نبوية ، وهو من التنزيل المقصود .

(1) صحيح البخاري ج4ص1902 ح4687 باب تفسير سورة (تبت يدا أبي لهب) ، صحيح مسلم ج1ص193 ح208 ، السنن الكوى للبيهقي ج9ص7 .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 84

كلمات أعلام الشيعة وأهل السنة في التنزيل

وَأَلا : كلمات أعلام الشيعة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين :

قال الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه في أوائل المقالات : " ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيهه ، وذلك كان ثابتاً مؤلاً ، وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز ، وقد يسمّى تأويل القرآن وأنا ، قال الله تعالى { وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } (طه/114) . فسمّى تأويل القرآن وأنا ، وهذا ما ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف ، وعندني أن هذا القول أشبهه . " أي أشبهه من القول بتحريف النص القرآني .

- ص 85 -

وقال : " وأما الوجه المجوز فهو أن زاد فيه الكلمة والكلمتان والحرف الحرفان ، وما أشبه ذلك مما لا يبلغ حد الإعجاز ، ويكون ملتبساً عند أكثر الفصحاء بكلم القرآن غير أنه لا بد متى وقع ذلك من أن يدل الله عليه ويوضح لعباده الحق فيه ولست أقطع على كون ذلك ، بل أميل إلى عدمه وسلامة القرآن منه " (1) .

وقال الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه في الاعتقادات : " بل نقول أنه قد تولّ الوحي الذي ليس بقرآن ، ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبع عشرة ألف آية ، وذلك قول جبرئيل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله تعالى يقول لك : يا محمد دارِ خلقي ، و مثل قوله : عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب ما شئت فإنك مفارقة ، و اعمل ما شئت فإنك ملاقيه ، وشوف المؤمن صلته بالليل و عوّه كف الأذى عن الناس " ، وقال : " إن القرآن الذي جاء به

جرائيل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم سبعة عشر ألف آية" (2) .

قال : " ومثل هذا كثير ، وكله وحي وليس بقآن . ولو كان قرآناً لكان مقروناً به وموصولاً إليه غير مفصول عنه ، كما كان أمير المؤمنين جمعه فلما جاء به قال : هذا كتاب ربكم كما أتول على نبيكم لم يزد فيه حرف و لا ينقص منه حرف ، فقالوا : لا حاجة لنا فيه ، عندنا مثل الذي عندك ، فانصرف وهو يقول { فَنَبِّئُوهُ رَأْيَ ظَهْرِهِمْ وَاشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَيُسَّ مَا يَشْتَرُونَ } (آل عمران/187)" (3) .

وقال السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه في الطوائف : " روى الفقيه الشافعي ابن المغزلي في كتاب المناقب بإسناده إلى جابر بن عبد الله الأنصلي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى - وذكر حديثاً طويلاً إلى أن قال - : ثم أتول { فَاَسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ (في أمر علي) إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صَوَاطِئِ مَسْتَقِيمٍ (وَأَنْ عَلِيًّا لَعَلِمَ لِلسَّاعَةِ) وَإِنَّهُ لَذَكَرُ لُكُّ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تَسْأَلُونَ (عَنْ عَلِي

(1) أوائل المقالات في المذاهب المختلطات ص 91.

(2) أصول الكافي ج 2 ص 295 كتاب فضل القرآن في النوادر ، أقول : هذه الرواية كانت ومزالت محل لغط الوهابية وهوجهم ، وقد أشرونا إليها فيما سبق ، حيث بينا أن بعضاً من الوهابية توسل بها لإثبات أن مصحف فاطمة عليها السلام هو قرآن الشيعة باعتبار أن مصحف فاطمة عليها السلام ثلاثة أضعاف الموجود وكذا هو حال القرآن الذي تول من السماء عند الشيعة ، فاتضح هنا القول الحق في المسألة وهو أن القرآن مع تنزيله حجمه ثلاثة أضعاف الموجود أي أن التنزيل يزيد إلى الضعفين ، ولكن الوهابية كما عودونا يقومون بنسج الأفكار في مخيلتهم ثم يكرون عليها !

(3) الاعتقادات ص 93 .

- ص 86 -

بن أبي طالب) (الزخرف/43-44) . هذا آخر الحديث ، وكان اللفظ المذكور المنزل في ذلك على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعضه قرآناً وبعضه تأويلاً " (1) .

وقال المولى صالح المزنواني رضوان الله تعالى عليه في شوحه لأصول الكافي : " قوله -عليه السلام- (كذا أتولت) لا يدل هذا على أن ما ذكره عليه السلام قرآن لأن ما أتول إليه عليه السلام عند الوحي يجوز أن يكون بعضه قرآناً وبعضه تأويلاً وتفسيراً " (2) .

وقال : " وقوله عليه السلام (هكذا والله قول به جبرئيل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم) لا يدل على أن قوله (ولاية علي) من القرآن لما عرفت سابقاً " (3) .

وقال في موضع آخر : " قوله -عليه السلام- (قلت : هذا تنزيل ؟ قال : نعم) لعل هذا إشارة إلى ما ذكره في تفسير قوله تعالى { لِيُظَاهِرَ عَلَىٰ أَلَدِينَ كَلِمَةٍ } (الصَّفِّ/9) وقد عرفت مما نقلناه سابقا عن صاحب الطوايف أن العواد بالتنزيل ما جاء به جبرئيل عليه السلام لتبليغ الوحي وأنه أعم من أن يكون قَوَانًا وخوفاً منه وأن لا يكون فكل قَوَانٍ تنزيل دون العكس فعلى هذا قوله عليه السلام (وأما غوه فتأويل) واد به ما ذكره في الآيات السابقة والله أعلم " (4) .

وقال المحدث الفيض الكاشاني رضوان الله تعالى عليه عند شوحه لرواية الزونطي ، قال : دفع إليّ أبو الحسن عليه السلام مصحفاً وقال : " لا تنظر فيه ، ففتحته و قأت فيه { لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا } (البينة/1) . فوجدت فيه اسم سبعين رجلاً من قريش بأسمائهم و أسماء آبائهم " قال : فبعث إليّ : " ابعث إلي بالمصحف ! " (5) ، فقال رضوان الله تعالى عليه : " لعلّ العواد أنه وجد تلك الأسماء مكتوبة في ذلك المصحف تفسوا للذين كفروا والمشركين مأخوذة من الوحي ، لا أنها كانت من أجزاء القَوَانِ ، وعليه يحمل ما في الخبرين السابقين أيضا من استماع الحروف من القَوَانِ على خلاف ما يقوَاه الناس يعني استماع حروفٍ تفسر ألفاظ

- (1) **رواة العقول** ج5ص58 ط دار الكتب الإسلامية ، **شوح أصول الكافي** للمؤنواني رضوان الله تعالى عليه ج7ص80 ط إحياء التراث العربي .
- (2) **شوح أصول الكافي** للمؤنواني رضوان الله تعالى عليه ج7ص80 ط إحياء التراث العربي .
- (3) ن.م ص82 . (4) ن.م ص119 . (5) **الكافي** ج2ص631 .

- ص 87 -

القَوَانِ وتبين العواد منها عُلِمَتْ بالوحي (1) ، كذلك كل ما ورد من هذا القبيل عنهم عليهم السلام وقد مضى في كتاب الحجة نذب منه فإنه كله محمول على ما قلناه ، لأنه لو كان تطوّق التحريف و التغيير في ألفاظ القَوَانِ لم يبق لنا اعتماد على شيء منه ، إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن تكون محرّفة ومغوّة ، وتكون على خلاف ما أنزله الله ، فلا يكون القَوَانِ حجة لنا ، وتنتفي فائدته وفائدة الأمر باتّباعه والوصية به ، وعض الأخبار المتعلّضة عليه ، ثم استشهد بكلام الشيخ الصدوق المتقدم ، و ببعض الأخبار (2) .

وقال في المحجة البيضاء : " وأما مصحف أبي الحسن عليه السلام المدفوع إلى ابن أبي نصر ونهيه عليه السلام عن النظر فيه ، ونهيه أبي عبد الله عليه السلام الرجل عن القوأة على غير ما يقروّه الناس فيحتمل أن يكون ذلك تفسوا منهم عليهم السلام للقَوَانِ على طبق مواد الله عز وجل ووفق ما أتول الله جل جلاله ، لا أن تكون تلك الزيادات بعينها أجزاء لألفاظه المتولة " (3) .

(1) يقصد رضوان الله تعالى عليه بالخيرين ما جاء في **الكافي** ج2 ص619 : (عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن سليمان ، عن بعض أصحابه ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قلت له : جعلت فداك إنا نسمع الآيات في القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن أن نقوها كما بلغنا عنكم ، فهل نأتم ؟ فقال : لا ، اقرؤوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم) ، وفيه ص633 : (بسنده عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم ، عن سالم بن سلمة قال : قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أستمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرؤها الناس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : كف عن هذه القوأة اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فإذا قام القائم عليه السلام وأ كتاب الله عز وجل على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال : أخرجه علي عليه السلام إلى الناس حين فوغ منه وكتبه فقال لهم : هذا كتاب الله عز وجل كما أقرله . الله . علي محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين فقالوا : هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه ، فقال أما والله ما ترونه بعد يومكم هذا أبدا ، إنما كان علي أن أخوكم حين جمعته لتقرؤوه) .

(2) **الوافي** ج1 ص 273-274 ، أقول : ولا يخفى عليك أن القول بؤانية تلك الأسماء يوجب الخروج عن الفصاحة والبلاغة ، فكون القرآن بهذا الشكل { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَلَانِ بْنِ فُلانٍ وَفُلانِ بْنِ فُلانٍ وَفُلانِ بْنِ فُلانٍ وَفُلانِ بْنِ فُلانٍ } إلى سبعين اسما أورا بعيدا عن أسلوب القرآن كل البعد ، وهذا دليل آخر يضاف للمورد السابقة الدالة على أن هذه الزيادات كانت من باب التنزيل شحا للقرآن لا أنها عين القرآن .

وقد ذكر ذلك **الوهابي صاحب أصول مذهب الشيعة** حيث قال في ج1 ص243 : (وهذه الإضافات التي رعم الشيعة نقصها من كتاب الله -ابتداء الكذب !- ألا يلاحظ القارئ العربي أن السياق لا يتقبلها ، وأنها مقحمة إقحاما بلا أدنى مناسبة ولذلك يكاد النص يلفظها ، وأنها من وضع أعجمي لا صلة له بلغة العرب ، ولا معرفة له بأساليب العربية ، ولا نوق له في اختيار الألفاظ وإوارك المعاني) .

أقول هذا الكلام صحيح ، فلأجل أنها تفسير للقرآن صلت على هذا الأسلوب ، ولكن الوهابي يريد إثبات أن الشيعة تقول أنها من القرآن ! شاعت الشيعة أم أبت ! ، ولو كان الوهابي منصفاً لتعامل بنفس المزان مع الآيات التي ألصقها أهل السنة بالقرآن وهي في غاية الهبوط والضعف البلاغي نحو آية عمر بن الخطاب التي أخرجها البخاري ومسلم (الشيخ والشيخة فرجموهما البتة بما قضيا من اللذة) أو ما أخرجه مسلم في صحيحه (لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له واديا آخر ولن يملأ فاه إلا التواب والله يتوب على من تاب) !!

(3) **المحجة البيضاء في تهذيب الإحياء** ج2 ص264 ط الأعلمي .

وقال العلامة **المجلسي** رضوان الله تعالى عليه في مرآة العقول : " قوله -عليه السلام- (أما هذا الحرف) أي قوله (ولاية علي) في آخر الآية ، أو من قوله : { والله } إلى قوله (علي) ، ربما يأول التنزيل بالتفسير حين التنزيل كما مرّ مرورا " (1) .

وقال الشيخ المظفر رضوان الله تعالى عليه تعليقا على رواية الفونظي السابقة : " ولعل المراد أنه وجد تلك الأسماء مكتوبة في ذلك المصحف تفسوا لقوله تعالى { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا } (البينة/1) . مأخوذة من الوحي لا أنها كانت من أجزاء القوان وعليه يحمل الخبر السابق أيضا - الذي فيه (أوأ كما يقوأ الناس) المذكور بالهامش - من استماع الحروف من القوان على خلاف ما يقوأه الناس يعني استماع حروف تفسر ألفاظ القوان وتبين المراد منها علمت بالوحي وكذلك كل ما ورد من هذا القبيل عنهم عليهم السلام وقد مضى في كتاب الحجة نبذ منه فإنه كله محمول على ما قلناه ، ثم سود أدلة بطلان التحريف " (2) .

وقال الميرزا أبو الحسن الشواني رضوان الله تعالى عليه في تعليقه على شوح أصول الكافي : " قوله -المزنواني- (وهو على التقديرين تنزيل لا تأويل) كلام دقيق يليق بالتأمل الصادق لدفع وهام جماعة زعمون أن كل ما ورد في الأحاديث أن القوان تول هكذا على خلاف ما في المصحف المعروف لا يدل على التنزيل اللفظي بل يمكن أن واد تنزيل المعنى وهو حسن جدا " (3) .

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " أنا قد أوضحنا فيما تقدم أن بعض التنزيل كان من قبيل التفسير للقوان وليس من القوان نفسه ، فلا بد من حمل هذه الروايات على أن ذكر أسماء الأئمة -عليهم السلام- في التنزيل من هذا القبيل ، وإذا لم يتم هذا الحمل فلا بد من طرح هذه الروايات لمخالفتها للكتاب ، والسنة ، والأدلة المتقدمة على نفي التحريف ، وقد دلت الأخبار المتواترة على وجوب عرض الروايات على الكتاب والسنة وأن ما خالف الكتاب منها يجب طرحه ، وضوبه على الجدار " (4) .

(1) **مرآة العقول** ج5 ص134 ط دار الكتب الإسلامية .

(2) **الشافعي في شوح أصول الكافي** ج7 ص223-224 شوح ح3585 .

(3) من تعليقه الشواني على **شوح أصول الكافي** للمزنواني ج7 ص65 ط إحياء التراث العربي .

(4) **البيان في تفسير القوان** 230 و231 .

ثم ذكر رضوان الله تعالى عليه سبب الخلط الذي وقع فيه البعض واغزوره بلفظ التنزيل حتى دمج القوان مع غوه وأدخل فيه ما ليس منه ، وملخص الكلام أن المقصود من (التنزيل) في زمن صدور الرواية مختلف عما يقصد منه في زماننا ، إذ اشتهر بين الناس اليوم أن معنى التنزيل هو القوان على وجه الخصوص مع أن التنزيل كان معناه أوسع في زمن الصدور فيشمل التفسير النزل من السماء ، قال رضوان الله تعالى عليه :

وأن هذه الشبهة مبتنية على أن واد من لفظي التأويل والتنزيل ما اصطاح عليه المتأخرون من إطلاق لفظ التنزيل على ما تول قوآناً ، و إطلاق لفظ التأويل على بيان العواد من اللفظ ، حملاً له على خلاف ظاهره ، إلا أن هذين الإطلاحين من الاصطلاحات المحدثه ، وليس لهما في اللغة عين ولا أثر ليحمل عليهما هذان اللفظان (التنزيل والتأويل) متى وردا في الروايات المأثورة عن أهل البيت عليهم السلام .

وأما التنزيل فهو أيضاً مصدر مزيد فيه وأصله النزول وقد يستعمل وواد به ما تول ومن هذا القبيل إطلاقه على القوآن في آيات كثرة .

" وعلى ما ذكرناه فليس كل ما تول من الله وحيأ يؤرم أن يكون من القوآن ، فالذي يستفاد من الروايات في هذا المقام أن مصحف علي عليه السلام كان مشتملاً على زيادات تنزيلاً وتأويلاً . ولا دلالة في شيء من هذه الروايات على أن تلك الزيادات هي من القوآن " (1) ، فكان التباير المفهومي سبب هذا الخط .

وقال السيد الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه بعد أن بين وجوه ضعف التمسك بروايات التحريف : " أما ما ذكرنا أن منها ما هو قاصر في دلالتها فإن كثراً مما وقع فيها من الآيات المحكيّة من قبيل التفسير وذكر معنى الآيات لا حكاية متن الآية المحرفة وذلك كما في روضة الكافي عن أبي الحسن الأول -عليه السلام- في قول الله { **وَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ** } (فقد سبقت عليهم كلمة الشقاء وسبق لهم العذاب) **وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا** } (النساء/63) . وما في الكافي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى { **وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ تَعَزَّوْا** } (النساء/135) . قال : { **وَإِنْ تَلَوْتُمْ** } (الأمر) **أَوْ تَعَزَّوْا** } (عما أمرتم به) **فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** } . إلى غير ذلك من روايات التفسير المعودة من أخبار التحريف .

(1) **البيان في تفسير القوآن** ص 223 و 224 و 225 .

- ص 90 -

ويلحق بهذا الباب ما لا يحصى من الروايات المشورة إلى سبب النزول المعودة من أخبار التحريف كالروايات التي تذكر هذه الآية هكذا { **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ (فِي عَالِي)** } (المائدة/67) .

والآية نزلة في حقه عليه السلام ، وما روي أن وفد بني تميم كانوا إذا قدموا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقفوا على باب الحوة ونالوا أن اخرج إلينا فذكرت الآية فيها هكذا { **إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحَوَاتِ (بُنُو تَمِيم) أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ** } (الحوات/4) . فظن أن في الآية سقطا .

ويلحق بهذا الباب أيضا ما لا يحصى من الأخبار الواردة في حوي القآن وانطباقه كما ورد في قوله ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (آل محمد حقهم) {الشواء/227}.

وما ورد من قوله { وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } (فِي وَايَةِ عَلِي وَالْأئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ) ﴿فَقَدْ فَازَ فِرَا عَظِيمًا﴾ {الأخواب/71}. وهي كثرة جدا " (1) . ثم ذكر وجه تعرض روايات التحريف ، وكلامه رضوان الله تعالى عليه جدير بالمراجعة .

وقال المحقق الشيخ علي أكبر الغفري في تعليقه على أصول الكافي : " لعل المراد أنه وجد تلك الأسماء مكتوبة في ذلك المصحف فسروا لقوله تعالى { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا } {البينة/ 1} . مأخوذة من الوحي لا أنها كانت من أخراء القآن ، وعليه يحمل ما في الخبر السابق والآتي (2) أيضا من استماع الحروف من القآن على خلاف ما يقوّه الناس يعنى استماع حروف تفسر ألفاظ القآن وتبين المراد منها علمت بالوحي وكذلك كل ما ورد من هذا القبيل عنهم عليهم السلام وقد مضى في كتاب الحجة نبذ منه فانه كله محمول على ما قلناه ، وذلك لأنه لو كان تطرق التحريف والتغيير في ألفاظ القآن لم يبق لنا اعتماد على شيء منه إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن تكون معرفة ومغوية وتكون على خلاف ما أقره الله فلا يكون القآن حجة لنا وتنتفي فائدته وفائدة الأمر باتباعه والوصية به وعرض الأخبار المتعرضة عليه إلى غير ذلك وأيضا قال الله عز وجل { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتَّبِعُ مَنْ حَكِيمٍ } {فصلت/42} . فكيف تطرق إليه التحريف والنقصان والتغيير وأيضا قال الله عز وجل { إِنَّا نَحْنُ نُحَدِّثُكَ وَاللَّهُ لَمَنَّانٌ } {الحجر/9} .

وقد استفاض عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام حديث عرض الخبر المروي عنهم عليهم السلام على كتاب الله ليعلم صحته بموافقه له وفساده بمخالفته فإذا كان القآن الذي بأيدينا محرفا مغورا فما فائدة العرض مع أن خبر التحريف مخالف لكتاب الله مكذب له ؟ ! فيجب رده والحكم بفساده أو تأويله وأحسن الوجه في التأويل أن

(1) تفسير الميزان ج14 ص112-113 ط الأعلمي . (2) وهما في ص621 وص633 من نفس المصدر .

- ص 91 -

مرادهم عليهم السلام بالتحريف والتغيير والحذف إنما هو من حيث المعنى نون اللفظ ومما يدل على ذلك ما يأتي في كتاب الروضة ما رواه الكليني بإسناده إلى الباقر عليه السلام أنه كتب إلى سعد الخير كتابا أوصاه بتقوى الله إلى أن قال : وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده فهم يروونه ولا وعونه الحديث " (1) .

وقال الشيخ الفاضل اللنكراني حفظه الله تعالى : " ولكن بعد قيام الأدلة القاطعة والواهين الساطعة على عدم وقوع التحريف في الكتاب وإن ما بأيدينا مطابق لما أتول إلى الرسول بعنوان القآنية لا يبقى مجال لمثل هذه الروايات بل لا بد

من حملها على التقية أو على أن العواد بالقوآن هو القوآن المشتمل على الخصوصيات الأخرى أيضا من الشرح والتفسير والتأويل وشأن النزول وأمثالها كقوآن أمير المؤمنين عليه السلام مع أنه يرد على تعبير الروايتين الإشكالات المتقدمة كلاً أو جُلاً كما لا يخفى وقد انقذ من جميع ما ذكرنا عدم ثبوت الوجد في القوآن بل الدليل عليه هي السنة المستفيضة بل المتواترة " (2) .

وقال السيد هاشم معروف الحسني : "ومن خصوص الزيادة الموجودة في مصحف علي عليه السلام كما جاء في بعض المرويات ، لو تغاضينا عن العيوب الموجودة في أسانيدھا والتومنا بصحتها من ناحية السند ، فلا بد وان تكون الزيادات الغزومة من قبيل التفسير والتوضيح للعواد من تلك الآيات عن طريق الوحي أو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما نص على ذلك جماعة من علماء الإمامية .

ويدل على ذلك ما جاء في الكافي عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مَعَكُمْ ﴾ (النساء/ 59) . فقال : قلت في علي والحسن والحسين عليهم السلام . فقلت له : إن الناس يقولون : فما له لم يسم عليا والحسن والحسين في كتاب الله ؟ قال : قولوا لهم : إن رسول الله صلى الله عليه وآله - قلت عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثا ولا ربعا ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم .

هذا بالإضافة إلى أن عليا والمتخلفين معه عن بيعة أبي بكر لم يحتجوا على أحد بورود هذه الأسماء في القوآن الكريم ولو كان له

(1) أصول الكافي ج2ص631ح16 ، من تعليق علي أكبر غفري .

(2) تفصيل الشيعة في شوح تحرير الوسيلة - كتاب الحدود - ص129 .

- ص 92 -

ولأبنائه ذكر صريح في كتاب الله ، لكان احتجاجهم بذلك أجدى وأنفع من جميع الحجج التي استدلوا بها على استخلافه بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما ذكرنا سابقا " (1) .

قال السيد هاشم الوسولي المحلتي : "ولا يخفى أن معنى النزول في تلك الروايات ليس هو التحريف المدعى في بعض الكلمات بل العواد من النزول هو التفسير والتأويل من حيث المعنى كما صرح به معظم العلماء المنتمين إلى ذلك القول كالمحدث الحر العاملي (ه) في كتاب إثبات الهداة والمولى محسن الفيض في الوافي وغيرهم ، وإلا فهي أخبار آحاد لا

تعرض ما ثبت بالتواتر بين المسلمين " (2) .

والى هنا يتضح ان القول بأن تلك الروايات التي تذكر التنزيل تطعن في صيانة القرآن من التحريف فوية لا أصل لها سوى مخيلة الوهابية ، ونحن - والله الحمد - في غنى عن كلمات أهل السنة لنفي تلك الفوية ، فكلمات علمائنا واضحة فيها ، ناهيك عن أن مجرد احتمال كون التنزيل بمعنى التفسير النزل يكفي لرفع هذه التهمة النكراء ، ولكننا آثنا الإطناب منذ البداية حتى نرفع تذبذب بعض النفوس ونسكن حشوجة صدورهم لتجلو الحقيقة أمام أعين الوهابية ومن هم على شاكلتهم بذكر بعض أقوال علمائهم التي تؤيد كلمات علماء الشيعة في وجود التنزيل ، وإن لم يسمه أهل السنة بهذا الاسم ، والتسمية ليست بمشكلة .

ثانيا : كلمات أعلام أهل السنة =>

لمتابعة الموضوع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **رواسات في الحديث والمحدثين** ص352-353 للسيد هاشم معروف الحسيني .

(2) من هامش تفسير العياشي ص39 ط الأعلمي .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 92

ثانيا : كلمات أعلام أهل السنة

ولنبداً بشيخهم **الخطابي** في شوحه على مختصر سنن أبي داود : " قوله (أوتيت الكتاب و مثله معه) يحتمل وجهين من التأويل ، أحدهما : أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو (3) . ويحتمل أن يكون معناه ، أنه أوتي الكتاب وحيا يُتلى وأوتي من البيان ، أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشروع ما ليس له في الكتاب ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم و لزوم العمل به : كالظاهر المتلو من القرآن " (4) .

(3) وهذا بعينه ما قلنا أنه أخذه أهل البيت عنه صلى الله عليهم وأجمعين وسمته الروايات بالتنزيل أي قول من السماء .

(4) مختصر سنن أبي داود للحافظ المنفري ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي وتهذيب الإمام ابن القيم الجزية ج7 ص7-8 تحقيق أحمد محمد شاكر .

- ص 93 -

قال الإمام الشافعي : " كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن -إلى قوله- ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه يعني السنة ، والسنة أيضا تنزل عليهم بالوحي كما ينزل القرآن إلا أنها لا تتلى كما يتلى القرآن " (1) ، ولاريب أن من السنة تفسير القرآن وتأويله .

قال المروزي في السنة : " إلا أن التحليل والتحرير من الله يكون على وجهين ، أحدهما : أن ينزل الله تحريم شيء في كتابه فيسميه قرآنا كقوله { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّةٌ وَالدَّمُ وَلَحْمَ الْخْتِيرِ } (المائدة/3) . وما أشبه ذلك مما قد حرمه في كتابه .

والوجه الآخر : أن ينزل عليه وحيا على لسان جبريل بتحريم شيء أو تحليله أو افتراضه فيسميه حكمة ولا يسميه قرآن وكلاهما من عند الله كما قال الله : { وَأَوَّلَ آيَةٍ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ } (النساء/113). وقال : { وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَقْرَبَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ } (البقرة/231). فتأولت العلماء أن الحكمة هاهنا هي السنة (2) ، لأنه قد ذكر الكتاب ثم قال والحكمة ففصل بينهما بالواو فدل ذلك على أن الحكمة غير الكتاب وهي ما سن الرسول صلى الله عليه وسلم مما لم يذكر في الكتاب لأن التأويل إن لم يكن كذلك فيكون كأنه قال : { وَأَوَّلَ آيَةٍ الْكِتَابِ } والكتاب . وهذا يبعد ، فيقال لمن قال بقول أبي ثور ما أنكوت أن يحول النبي صلى الله عليه وسلم عما فرض عليه عمله بالكتاب فيأبره أن يعمل بغير ذلك بوحى يوحى إليه على لسان جبريل من غير أن ينزل عليه في ذلك قرآن ولكن ينزل عليه حكمة يسميها سنة (3) ، وهذا ما لا ينكره إلا ضعيف الوأي " (4) .

وقال الإمام أبو المحاسن يوسف الحنفي : " عن ابن عباس (لا وحي إلا القرآن) ما قاله رأيا بل توقيفا ، وليس فيه ما يدفع أن يوحى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأشياء كثيرة ليست في القرآن ويكون معنى قوله لا وحي إلا القرآن أي القرآن نفسه وما أمر به القرآن مما لم يقله إلا بالقرآن

(1) تفسير ابن كثير ج1ص4.

(2) مفتاح الجنة ج1ص11 : (قال تعالى { لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ } إلى قوله { وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ } (آل عمران/164). قال

الشافعي سمعت من رضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أخرج بأسانيد عن الحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير أنهم قالوا : الحكمة في هذه الآية السنة .

(3) (وروايات الشيعة تسميها تنزيلا ، ولا مشاحة في الاصطلاحات .

(4) السنة للمروزي ج1ص110 المسألة 401.

لأن الله عز وجل قال لنا فيه { وَمَا آتَاكُمْ رَسُولٌ فَاخُذُوهُ } (الحشر/7) - إلى قوله - ومع من السنة ما قد كان معه التي منها الوحي الذي يوحى إليه مما ليس هو بقرآن لأن ما كان معه من ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم داخل في القرآن إذ كان قبولهم إياه منه صلى الله عليه وآله وسلم بأمر القرآن إياهم به يحتمل أن يكون قوله لا وحي سوى القرآن من باب لا عالم سوى فلان يعني هو في أعلى مراتب العلم وكل عالم سواه دون رتبته لا أن لا عالم أصلا سواه ومثله لا زاهد إلا عمر بن عبد العزيز وفي الدنيا زهاد كثير إلا أنهم لم يقدروا من الدنيا على مثل ما قدر هو فوسه فيها " (1) .

قال الإمام أبو بكر الجصاص : " ويدل على أن مراده كان كما وصفنا ، أنه قال : لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب

الله لكتبته في المصحف ، فلو كان عنده آية من القرآن لكتبه فيه قال الناس ذلك أو لم يقولوه فهذا يدل على أنه لم يرد بقوله إن الوجد في كتاب الله أنه من القرآن ، وروي عنه أنه قال : إن الوجد مما أتول الله وسيجيء قوم يكذبون به ، وهذا اللفظ أيضا لا دلالة فيه على أنه أراد به أنه من القرآن لأن فيما أتول الله تعالى وأنا وغير قرآن ، قال الله تعالى في وصف الرسول عليه السلام : وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . وروي في بعض ألفاظ هذا الحديث أنه قال : إن مما أتول الله آية الوجد . وهذا اللفظ لو ثبت لم يدل أيضا على أن مراده أنه كان من القرآن ، لأن ما يطلق عليه اسم الآية لا يختص بالقرآن دون غيره ، قال تعالى : ومن آياته خلق السموات والأرض . ثم قال تعالى : إن في ذلك لآيات . فسمى الدلالة القائمة مما خلق على توحيده آية فليس يمتنع أن يذكر (آية) الوجد وهو يعني أن ما يوجب الوجد أتوله الله على رسوله عليه السلام يوحى من عنده " (2) .

قال الإمام ابن قتيبة : " ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم من حكم الله تعالى إلا ما علمه الله عز وجل ولا كان الله تبرك وتعالى يعرفه ذلك جملة بل يتزله شيئا بعد شيء ويأتيه جبريل عليه السلام بالسنن كما كان يأتيه بالقرآن ولذلك قال أوتيت الكتاب ومثله معه يعني من السنن " (3) .

(1) معتصر المختصر ج 2 ص 368 . (2) الفصول في الأصول ج 2 ص 258 . (3) تأويل مختلف الحديث ج 1 ص 166 .

- 95 -

وقال أيضا : " إن جاز أن ينسخ الكتاب بالكتاب جاز أن ينسخ الكتاب بالسنة لأن السنة يأتيه بها جبريل عليه السلام عن الله تبرك وتعالى فيكون المنسوخ من كلام الله تعالى الذي هو قرآن بناسخ من وحي الله عز وجل الذي ليس بقرآن ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوتيت الكتاب ومثله معه . يريد أنه أوتي الكتاب ومثل الكتاب من السنة " (1) .

وقال البيهقي : " هذا الحديث يحتمل وجهين أحدهما أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أوتي من الظاهر المتلو (2) والثاني أن معناه أنه أوتي الكتاب وحيا يتلى وأوتي مثله من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص وأن يريد عليه فيشوع ما ليس في الكتاب له ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن " (3) .

وقال أبو الطيب الآبادي : " (أوتيت الكتاب) أي القرآن ، (ومثله معه) أي الوحي الباطن غير المتلو أو تأويل الوحي الظاهر وبيانه بتعميم وتخصيص وزيادة ونقص أو أحكاما ومواعظ وأمثالا تماثل القرآن في وجوب العمل أو في المقدار " (4) .

وقال الشيخ محمد رشيد رضا : " وليس كل وحي قرآناً فإن للقرآن أحكاماً ومزايا مخصوصة وقد ورد في السنة كثير من الأحكام مستندة إلى الوحي ولم يكن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ولا أصحابه يعدونها قرآناً ، بل جميع ما قاله عليه السلام على أنه دين هو وحي عند الجمهور واستدلوا عليه بقوله { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } (النجم/3-4) . وأظوه الأحاديث القدسية . و من لم يفقه هذه التفوق من العلماء وقعت لهم وهام في بعض الأحاديث رواية ورواية وزعموا أنها كانت قرآناً ونسخت " (5) .

وقال أحد علمائهم حال تعرضه لرواياتهم التي فيها ادعاء أبي بن كعب قرآنية هذه الآية مع الجملة الواردة {إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ} (وَلَوْ حَمِيَّتُمْ كَمَا حَمَوْا لفسد

(1) ن.م ج 1ص 195. (4) عون المعبود ج 12ص 231.

(2) وهو التنزيل الذي يدعيه علماء الشيعة . (5) تفسير المنار المجلد الأول ص 414-415 . ط دار المعرفه

(3) عون المعبود ج 12ص 231-232.

- ص 96 -

المسجد الحرام) فَأَتَرَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا { (الفتح/26) :

"إن الذي ذكره أبي قد كان من الوحي الذي قول على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما سوى القرآن الذي هو المتلو في الصلوات وذلك بمتولة السنن التي أوحيت إليه خولج القرآن (1) . قال الله عز وجل { فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَمِعْ لَهُ إِنَّهُ تَنَزَّلُ فِي الصَّلَاةِ فِي سَمَوَاتٍ مَّا يَتْلُو فِيهَا ذِكْرٌ خَالٍ عَنِ الَّتِي تَدْرَأُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } (النجم/1-2) . فأخبر عن بيان بعد ما يقرؤه جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال تعالى { وَاذْكُرْ مَا يَتْلُو فِي بَيْتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ } (الأخزاب/34) وإنما هي حكمة كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتلوها سوى آيات القرآن ، وروي عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : أوتيت القرآن ومثله معه " .

وقال : "والذي ذكره أبي مما أقره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويجعله وحياً أتول عليه من غير أن يجعله قرآناً يتلى وإن ثبت أنه أطلق عليه أسم القرآن ، فإن ذلك على معنى اشتقاق الاسم مما يؤأ ، ليس أنه ادعى أنه مما يتلى في الصلوات " (2) .

لاحظ هذا المقطع الأخير فهو كلام مهم جدا وقد نص عليه الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه في أوائل المقالات وقال

إن لفظ القَوَان يطلق مجزاً على غير النص القَوَانِي ، قد استعمله الشيخ المفيد في معناه المجزي وسيأتي ذكره إن شاء الله .

وكذا قال ابن حزم الأندلسي : " وقد قال قوم في آية الوجد إنها لم تكن قَوَاناً وفي آيات الرضعات كذلك . قال أبو محمد - أي ابن حزم - : ونحن لا نأبى هذا ولا نقطع أنها كانت قَوَاناً مثلوا في الصلوات ولكننا نقول إنها كانت وحياً أو حاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم مع ما وُحِيَ إليه من القَوَانِ قَوِيَّ المثلو مثبوتاً في المصاحف والصلوات وقَوِيَّ سائر الوحي منقولا محفوظا معولاً به كسائر كلامه الذي هو وحي فقط " (3) .

وكلام إمامهم ابن حزم هو عين ما يقوله الشيعة بالنسبة لتلك الكلمات الداخلة بين المفوات الآية ، إلا أنهم يرون تلك الجمل نزلة تفسروا لآيات القَوَانِ ، ولكن لا يتعاد أهل السنة أو قل لتخرجهم من

(1) هذا يؤيد ما ذكرنا من أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم (إني أوتيت القَوَانِ ومثله معه) بمعنى التفسير النزل الذي هو جزء من السنة .

(2) **مقدمتان في علوم القَوَانِ** ص 86-87 ، من كتاب المباني وهي المقدمة الأولى .

(3) **الإحكام في أصول الأحكام** المجلد الأول ج 4 ص 493 ط دار الكتب العلمية .

- ص 97 -

الأخذ عن مناهل الوحي وبيوت العصمة ذهبوا بهذه المولد يمينة ويسوة يرقعونها بالتخريج والوجه ، وما وجنوا لها حلا إلا أنها حذفت مع ما حذفه عثمان حينما جمع المصاحف بدعى أن القَوَانِ قول على سبعة أشكال ! أو أنها قَوَانِ رفعه الله وأبطله ! ، وسيأتي الكلام بإذنه تعالى .

وأما أقوال المحدثين من علمائهم فحدث ولا حرج ، وننقل بعض كلماتهم في هذا المجال ، قال أحد علماء الأهر :
" وكما حفظ حفظ الله شريعته بكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه رفع الإصر والوجع عن خلقه فأقول على نبيه الكريم إلى جانب القَوَانِ العزيز نوعاً آخر من الوحي هو السنة أتولها عليه بالمعنى وجعل اللفظ إليه إيذاناً بأن في الأمر سعة على الأمة وتخفيفاً عليها وأن المقصود هو مضمونها لا ألفاظها - إلى قوله - فإن السنة تبيان للقَوَانِ العزيز ووحى من رب العالمين وثاني مصادر التشريع " .

وقال : " وإنك لتلمس آثار رحمة الله وحكمته في أن جعل الوحي على قسمين قسماً لا تجوز روايته بالمعنى بل لا بد فيه من التوام الألفاظ المنزلة وهو القَوَانِ الكريم وقسماً تجوز روايته بالمعنى لمن يستطيع ذلك وهو السنة النبوية المطهرة وفي

ذلك صون للشريعة والتخفيف عن الأمة ولو كان الوحي كله من قبيل القرآن الكريم في إلزام أدائه بلفظه لشق الأمر وعظم الخطب ولما استطاع الناس أن يقوموا بحمل هذه الأمانة الإلهية ، ولو كان الوحي كله من قبيل السنة في جواز الرواية بالمعنى لكان فيه مجال للريب ومثار للشك ومغمز للطاعنين ومنفذ للملحدين " (1) .

وقال في مباحث في علوم القرآن : " وعلى فرض تسليم جعل الحديث السابق دليلاً يصح أن يؤوّل تأويلاً آخر يبعده عن داوة الاستدلال في نظر بعض الباحثين : فقد يكون المراد من قول السيدة عائشة : (كان فيما أتول الله) وحيّاً غير القرآن ، فالذي ينزل على النبي ليس يلازم أن يكون قرآناً ، فقد يكون حديثاً نبوياً أو قدسياً ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرج البخاري : (ألا إني أوتيت القرآن و مثله معه) " (2) .

وكل هذه الكلمات تدل على أن وجود كيان آخر غير القرآن قول من السماء ووحى جاء به جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر لا شك فيه ولا ريب بين المسلمين .

(1) الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية ص 18-19 للشيخ محمد أبو زهو ، مطبعة مصر .

(2) مباحث في علوم القرآن ص 262 للدكتور القصبي زلط ط. دار القلم .

- ص 98 -

ولذا صار من الطبيعي ألا يرى الشيعة قرآنية كل ما كان تنزيلاً ، فقد تنزل من السماء آية قرآنية وبين مفوداتها تفسيرها الدال على معناها أو تفسيرها بالباطن ، لذا تضمنت روايات الكافي الشريف للكليني عليه رضوان الله تعالى كما لا بأس به من التنزيل المبارك المرادف للآيات الكريمة المعجزة وهو لا يعدو السنة النبوية ، وقد أتولت من قبل الله تعالى شرحاً وبياناً وتفسيراً .

وإلى هنا يفرض سؤال نفسه وهو هل يعقل اتهام مذهب أهل البيت عليهم السلام بتحريف القرآن لوجود مثل هذه الروايات؟! ليس الأجدر اتهام الصحابة الذين كانوا يقرؤون التنزيل كقرآن ويقر بذلك كل علماء أهل السنة؟! وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 98

ما فعل التنزيل وما فعل به !

في مبحث جمع القرآن سيتضح بإذنه تعالى أن الإمام علي عليه السلام كتب كل ما تزل من السماء وأنا وتفسوا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بفترة قصوة ، أي أنه كتب النص القرآني بسوره وآياته وتنزيلها وتفسوها الموحى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وجاء به إلى القوم في المسجد حتى نظر فيه عمر فلم يرق له ذكر أسماء المشركين والمنافقين من رجال ونساء قريش وفضحهم وهم آنذاك وجوه الصحابة من الطلقاء وغيرهم ، لذا كان هذا التنزيل أشد وطأ على النفوس من النص القرآني لأنه كان يبين مبهمه ويفصل مجمله بذكر أسماء المنافقين ونواياهم ، ويتضح هنا معنى ادعاء الصحابة - كما تنص صحاح روايات أهل السنة - أن كلا من سورة الأحزاب وسورة راءة كانت تعدل سورة البقرة في الطول ولكن سقط وضاع القسم الأكبر منهما ، ونذكر هنا بعض رواياتهم ونحيل البعض الآخر إلى محله :

- ص 99 -

" أخرج ابن أبي شيبة والطواني في الأوسط وأبو الشيخ والحاكم وابن مويه عن حذيفة رضي الله عنه قال : التي تسمونها سورة التوبة هي سورة العذاب والله ما تركت أحداً إلا نالت منه ولا تقرؤون منها مما كنا نقول إلابعها " (1)

وكذا الحال في سورة الأحزاب : " عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تقو في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائتي آية فلما كتب عثمان المصاحف لم تقدر منها إلا ما هو الآن " (2) .

وسياتي ذكر قدر آخر من رواياتهم الدالة على سقوط أكثر سورة الأخراب ، وقد جاءت بنفس مضمون رواياتهم رواية عند الشيعة في ثواب الأعمال للشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه :

" عن أبي عبد الله عليه السلام : سورة الأخراب فيها فضائح الرجال والنساء من قريش وغوهم ، يا ابن سنان ! إن سورة الأخراب فضحت نساء قريش من العرب وكانت أطول من سورة البقرة لكن نقصوها وحرفوها " (3) .

وهذه الرواية على ما فيها من ضعف سند فصلت مجمل ما في روايات أهل السنة الصحيحة في نظوهم من أنهم حذفوا حال جمع القآن أسماء هؤلاء الرجال والنساء وصفاتهم إلى غير ذلك مما كان في جملة المتول تقسوا على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا كقآن وإنما كنتزير مفسر مقترن بآيات القآن ، وهو ما كان موجودا في مصحف الإمام علي عليه السلام فرفض مصحفه لأجل ذلك .

وكذا هو الحال بالنسبة لسورة البينة التي أوردناها فيما سبق من كتاب الكافي : " عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال : دفع إلي أبو الحسن عليه السلام مصحفا وقال : لا تنظر فيه ، ففتحته وقأت فيه : { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا } (البينة/1). فوجدت فيها اسم سبعين رجلا من قريش بأسمائهم وأسماء آبائهم قال : فبعث إلي : ابعث إلي بالمصحف " (4) .

- (1) الدر المنثور للسيوطي ج 3 ص 208 ، المستترك على الصحيحين ج3ص208 وعلق عليه (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وبلغ آخر في ج2ص330 علق عليه (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ، وعن المصنف لابن أبي شيبة ج10ص509 ح10143 ، و مجمع الزوائد ج7 ص 28 (سورة راءة) علق عليه (رواه الطواني في الأوسط ورجاله ثقات) .
- (2) الإتيقان في علوم القآن ج2ص25 .
- (3) ثواب الأعمال ص110 .
- (4) الكافي ج2ص631 .

- ص 100 -

وكذا الحال في مضورة بصائر الراجات : عن إواهيم بن عمر عنه قال : " إن في القآن ما مضى وما يحدث وما هو كائن وكانت فيه أسماء الرجال فألقيت وإنما الاسم الواحد في وجه لا تحصى تعرف ذلك الوصاة " (1) .

ونشعر هنا أن السور التي يدعي سلفهم الصالح احتواء أصلها على أضعاف ما هو موجود وقد نقصت وحرفت وفقد منها ما فقد ، كانت في الغالب سورا ذات طابع خاص من الشدة والتتكيل بالمشركين والمنافقين من الصحابة ، نيلا من نواياهم وإخمادا لإجافهم بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم حينما تزوج زينب بنت جحش كما في سورة الأخراب ، وفضحا لنفاقهم وتلكئهم عن الجهاد كما في سورة راءة ، ووعيدا بنار جهنم للمشركين والكفار كما في سورة البينة ، فنتفق كلمات

الصحابة مع الروايات التي وردت عن أهل البيت عليهم السلام من أن تلك الفضائح والأسماء كانت على نحو التنزيل ، وأن هذا التنزيل هو الذي حُرف وأُبعد عن ساحة المصحف المجموع ، وهذا ما قصده روايات أهل البيت عليهم السلام ، فلو وردت رواية فيها أن القَوَان قد حُرِّف يكون المقصود من القَوَان فيها ما يشمل النص القَوَاني المعجز مع الوحي الآخر الذي رادفه وهو التنزيل ، فصار حذف التنزيل والتفسير هو تحريفا للقَوَان في الحقيقة ، وهو ما كان موجودا في المصحف الذي جمعه أمير المؤمنين عليه السلام .

(1) بصائر الراجات ج1ص195-196ح6.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 100

القرآن حُرِّفَ !

فنتحصل إلى هنا أن كل ما أتول من السماء من النصوص القرآنية والتفسير والذي يسمى المجموع منهما بالقرآن مجزأ قد حُرِّفَ وعلى أيدي بعض الصحابة حينما جمعه إما عن جهل أو عمد ، ولكنهم لم يحذروا منه إلا التنزيل أي تفسير الآيات القرآنية ، أما النصوص المعجزة التي تحدى الله بها أهل الأرض أن يأتوا بمثلتها فهي محفوظة تامة ولا نقص فيها ولا زيادة ، وإنما قصد بالقرآن ما يعم النص القرآني المعجز وتفسوه وتنزيله وهذا الأخير هو الذي حرفوه وأنقصوه .

- ص 101 -

وهذا عين ما نسب للشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه في المسائل السروية : " لا شك أن الذي بين الدفتين من القرآن جميعه كلام الله تعالى وتنزيله ، وليس فيه شيء من كلام البشر ، وهو جمهور المتزل . والباقي مما أتله الله تعالى وأنا (1) عن المستحفظ للشريعة المستودع للأحكام لم يضع منه شيء .

وإن كان الذي جمع ما بين الدفتين الآن لم يجعله في جملة ما جمع (2) ، لأسباب دعتة إلى ذلك ، منها : قصوره عن معرفة بعضه ، ومنها : شكه فيه وعدم تيقنه ، ومنها : ما تعدد إخراجة منه .

وقد جمعه أمير المؤمنين عليه السلام القرآن المتزل من أوله إلى آخره ، وألفه بحسب ما وجب من تأليفه ، فقدم المكي على المدني ، والمنسوخ على الناسخ ، ووضع كل شيء منه محله " (3) .

ونقول هنا إن من اعتاد سماع افتراءات الوهابية لا يستغرب تصيدهم روايات الكافي وغيره من المصنفات وأخذها زادا

دسما يخوضون فيه مع إهمالهم الدائم لتصريحات علمائنا التي تصوح بفساد فهم مضمون تلك الروايات بالفهم الساذج والغفلة عن باقي الأدلة .

وكذا لا يستغرب سعيهم لأخذ ما تشابه منها وعرضه للعوام بطريقة يتبادر منها أن جملة (هكذا قلت) تعني عند الشيعة أن النص القواني السليم من التحريف هو هذا الذي تضمنته الرواية ! ،

(1) وكلامه رضوان الله تعالى عليه عين ما قلناه لأن الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه يعتقد أن كلمة القوان تشمل النصوص القوانية والتنزيل المفسر لها ، فكلها تسمى قوان كما صرح بذلك في قوله فيما سبق في أوائل المقالات ص 91 : (وقد يسمّى تأويل القوان قواناً ، قال الله تعالى { وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } (طه/114) . فسمي تأويل القوان قواناً ، وهذا ما ليس فيه بين أهل التفسير اختلاف) ، والشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه قد بين في **وَأَوَّلُ الْمَقَالَاتِ** أنه يميل إلى صيانة القوان من التحريف وإنما نقص من القوان هو تنزيله أي تقسوه وسنعيد ذكر كلمته فيما يأتي إن شاء الله تعالى ، **لكن كل هذا خفي عن الوهابية فصاروا يكيلون التهم للشيخ المفيد ويتهمونهم بالتحريف !!** ، واعتقد أن القرائ الكريم قد اكتفى بالشواهد التي تحكي جهل الوهابية وافترآهم المتواصل ، ولكننا سنشير ما سنحت الفرصة لما يخطر ببالنا من افترآتهم ولا يريب أن ما نكتبه ليس كل شيء بل هو ما نتذكره مما اطلعنا عليه ، فما ظنك بما لم نطلع عليه !؟

(2) فإن من اللازم أن يقون التنزيل المفسر بالقوان كأن يوضع في هامش القوان ليتضح معنى الآيات الكريمة حال تنزيلها مع ذكر أسماء المنافقين والمشركين والكفار وهو ما فعله الإمام علي عليه السلام في المصحف الذي جمعه أول مرة فرفضه ابن الخطاب وتبعه على ذلك ابن أبي قحافة خوفاً من بيان تلك الأسماء والقوايا فيفتضح الأمر وتظهر الضغائن .

(3) المسائل السروية ص 78-79 ، الناشر المؤتمر العالمي بمناسبة الذكوى الألفية لوفاة الشيخ المفيد ، تحقيق الشيخ المستبصر صائب عبد الحميد حفظه الله ، وهذا كله مبني على ثبوت الكتاب للشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه فقد نقلنا من قبل كلام السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه وتشكيكه في نسبة (المسائل السروية) للشيخ المفيد وعليه لا يمكن التعويل على الكتاب لمعوق رأياً المفيد رضوان الله تعالى عليه .

وهنا يتضح جهل الوهابي (عثمان الخميس) عندما نسب القول بتحريف القوان للشيخ المفيد بنقل كلامه السابق من المسائل السروية ، فأخطأ خطئين أحدهما في فهم المقصود حيث فسره بما يخالف كلام الشيخ في كتابه الثابت له وهو أوائل المقالات الذي نص فيه على تنويه القوان من التحريف وقد نقله الوهابي نفسه في الوجه الآخر من شريطه فذكر أنه من الشيعة الذين لا يقولون بالتحريف !! ، والخطأ الآخر هو عدم التحقق من نسبة الكتاب للمؤلف .

وقد علمت حقيقة معناها من نفس كلمات علماء الشيعة ، والشيعة ما تركوا الأمر سدى بل علقوا على الروايات ونهبوا وأشلروا في مصالوها ، بل فعلوا ذلك في هامش نفس الرواية التي أخذها الوهابية ! ولكن أنى للأعواب أن يعلموا حدود

ما أقول الله ! وقد قال تعالى { الأَعْوَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَقُولَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (التوبة/97).

الرواية والإعتقاد بمضمونها .

بعض الوهابية يستدلون برواية ذكروها الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه لإثبات اعتقاد تحريف القرآن للشيعة الإمامية وهذه هي الرواية :

" بهذا الإسناد عن الحسن عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من كان كثير القاءة لسورة الأحزاب كان يوم القيامة في جوار محمد صلى الله عليه وآله وأزواجه ثم قال : سورة الأحزاب فيها فضائح الرجال والنساء من قريش وغوهم ، يا ابن سنان ! إن سورة الأحزاب فضحت نساء قريش من العرب وكانت أطول من سورة البقرة لكن نقصوها وحرفوها "

أقول :

1 - من غير المعقول أن نصنف الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه في ضمن القائلين بعدم تحريف القرآن ومن ثم ننسب تحريف القرآن للشيعة بسبب رواية ذكروها الصدوق نفسه !!

2 - من الجهل أن ننسب للشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه تحريف القرآن لأجل روايته هذه وهو الذي صوح في اعتقاداته برفضه لفكرة تحريف القرآن وكذب من نسب هذا للشيعة ، قال في الاعتقادات :

" اعتقادنا أن القرآن الذي أتوله الله على نبيه محمد صلى الله عليه وآله هو ما بين الدفتين و هو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك ، ومبلغ سوره عند الناس مائة و أربع عشرة سورة ، وعندنا أن الضحى وألم نشوح سورة واحدة وإيلاف وألم تر كيف سورة واحدة ، ومن نسب إلينا أنا نقول أكثر من ذلك فهو كاذب " (1) .

(1) الاعتقادات ص 59-60.

- ص 103 -

3 - كان من المتوقع لمن روى أن تلك الرواية تدل على التحريف -كالوهابية- أن ينتبه إلى عدم الإنسجام بين ما صوحه الصدوق في اعتقاداته وبين روايته تلك ، فيقول بعدم الملازمة بين الإعتقاد والرواية ، ولكن الوهابية لا يلبسون إلا النظرات السوداء !

4 - الصدوق رضوان الله تعالى عليه في كتابه ثواب الأعمال ليس إلا محدثاً ينقل الرواية كما وصلت إليه ولا يؤرم من

هذا اعتقاده بمضمونها حتى وإن صح إسنادها عنده ، وهو في هذا كالكليني رضوان الله تعالى عليه .

ملاحظة : الكليني رضوان الله تعالى عليه لا يقول بتحريف القرآن

وحيث وصلنا إلى هذه النقطة نقول إن المحدث لا يؤم نفسه اعتقاد كل ما أورده في مصنفه ، حتى وإن قال بصحة كل ما أورده لأن صحة السند شيء وما يدل عليه المتن بعد جمع الأدلة وعرضها على الكتاب والسنة المتواترة وطرح غير التام شيء آخر ، فلا وجه لاتهام الشيخ الصدوق أو الكليني أو أي محدث آخر لأنه روى الرواية ، ناهيك عن أن الكليني رضوان الله تعالى عليه روى روايات التحريف في باب النوادر تيمنا بالروايات التي فيها : " ودع الشاذ النادر " ، بل صوح الكليني رضوان الله تعالى عليه في مقدمة الكافي أنه وإن أراد جمع الآثار الصحيحة عن المعصومين عليه السلام إلا إن صحة الرواية شيء والاعتقاد بمضمونها شيء آخر ، وعلق قبول مضمونها على بعض القواعد منها أن تعرض الرواية على كتاب الله عز وجل فما وافق كتاب الله أخذ به وما خالفه برود لا يأخذ به ، قال ثقة الإسلام الكليني رضوان الله تعالى عليه في مقدمة الكافي :

" وقلت : إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين ، ما يكتفي به المتعلم ، ووجه إليه المستوشد ، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها يؤدي فرض الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ، وقلت : لو كان ذلك رجوت أن يكون ذلك سببا يتدرك الله تعالى بمعونته وتوفيقه إخواننا وأهل ملتنا ويقبل بهم إلى مرادهم .

فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحدا تمييز شيء مما اختلف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام وأبيه ، إلا على ما أطلقه العالم بقوله عليه السلام : " اعرضها على كتاب الله فما وافى كتاب الله عز وجل فخونه ، وما خالف كتاب الله فوه " وقوله عليه السلام : (دعوا ما وافق

- ص 104 -

القوم فإن الرشد في خلافهم) (1) ، وقوله عليه السلام (خنوا بالمجمع عليه ، فإن المجمع عليه لا ريب فيه) ، ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلا أقله ولا نجد شيئا أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلى العالم عليه السلام وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله عليه السلام : (بأيما أخذتم من باب التسليم وسعكم) . وقد يسر الله وله الحمد تأليف ما سألت ، ورجو أن يكون بحيث توخيت " (2) .

فكلام الكليني رضوان الله تعالى عليه صريح في أنه لا يعتقد مضمون أي رواية صحيحة في نظره إلا بعد عرضها على

كتاب الله عز وجل ، فيدل هذا على اعتقاده عدم تحريف القرآن وإلا لما أعطى للقرآن القوامة على الروايات ، ويدل أيضا على رأيه في وجوب طرح الروايات التي تعرض القرآن وتقول بتحريفه .

فاتضح أن من الظلم نسبة تحريف القرآن للكليني رضوان الله تعالى عليه ، مع أن رواياته لا تدل على تحريف القرآن كما بينا ذلك ، وقد وضعها في باب النواذر أي شواذ الأخبار التي لا يعبأ بها ، ناهيك عن أنها تخالف كتاب الله عز وجل وقد قال الكليني رضوان الله تعالى عليه أن ما خالف كتاب الله يرد ولا يؤخذ به .

5 - الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه كبقية الشيعة يقول بتحريف التنزيل والوحي المفسر للقرآن فلو سلمنا اعتمادنا على الرواية لوجب وضعها في خانة تحريف الوحي والتنزيل جمعا بين اعتقاد الصدوق عدم تحريف القرآن وقوله في اعتقاداته :

" بل نقول أنه قد تول الوحي الذي ليس بقرآن ، ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبع عشرة ألف آية " ، وقال : " إن القرآن الذي جاء به جوائيل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم سبعة عشر ألف آية " (3) .

(1) **طبل بعض الوهابية على هذه رواية وغوها** من الروايات بأنها تدل على أن من مذهب الشيعة تحوي مخالفة العامة فيما يدينون به ، فيقول الشيعة خلاف قول العامة سواء دل عليه الدليل أم لا ! ، وهذه من افتراءات الوهابية التي اعتدنا عليها ، فإن المقصود من هذه الروايات أنه إن جاءت روايات متعلضة وكان بعضها موافقا لمذهب العامة وبعضها مخالفا له نأخذ بالمخالف لهم ونترك الموافق لأن هذا النوع من التعرض يدل على أن الروايات الموافقة لهم خرجت منهم عليهم السلام على نحو التقية وحفظ النفس من سلاطين الجور الذين كانوا يتربصون بالنواذر بأئمة أهل البيت عليهم السلام ، لا أن الشيعة يتحرون مخالفة مذهب العامة ولو لم يدل دليل على الخلاف !!

(2) **الكافي للكليني** رضوان الله تعالى عليه ج1ص8-9.

(3) **أصول الكافي** ج 2ص295 كتاب فضل القرآن في النواذر

أقول : هذه الرواية كانت ومزالت محل لغط الوهابية وهجوم ، وقد أشرنا إليها فيما سبق ، حيث بينا أن بعضا من الوهابية توسل بها لإثبات أن مصحف فاطمة عليها السلام هو قرآن الشيعة باعتبار أن مصحف فاطمة عليها السلام ثلاثة أضعاف الموجود وكذا هو حال القرآن الذي تول من السماء عند الشيعة ، فاتضح هنا القول الحق في المسألة وهو أن القرآن مع تنزيله حجمه ثلاثة أضعاف الموجود أي أن التنزيل يزيد إلى الضعفين ، ولكن الوهابية كما عودنا يقومون بنسج الأفكار في مخيلتهم ثم يكررون عليها ! .

وقال : " ومثل هذا كثير ، وكله وحي وليس بقرآن . ولو كان قرآنا لكان مقرونا به وموصولا إليه غير مفصول عنه ، كما كان أمير المؤمنين جمعه فلما جاء به قال : هذا كتاب ربكم كما أتول على نبيكم لم يرد فيه حرف و لا ينقص منه حرف ،

فقالوا : لا حاجة لنا فيه ، عندنا مثل الذي عندك ، فانصرف وهو يقول { فَنَبَّوهُ وَرَأَى ظَهْرَهُمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ } (آل عمران/187) " (1) .

ومن النقطة الرابعة والخامسة يتضح جهل الوهابي (عثمان الخميس) عندما حاول خدش اعتقاد الصدوق رضوان الله تعالى عليه بعدم تحريف القرآن بدعوى سكوته عن الرواية التي رواها ! ، قال الوهابي :
 " أولهم الصدوق رضوان الله تعالى عليه - ، هذا الصدوق روى التحريف في كتابه وسكت عنه ، روى الصدوق في كتابه عن أبي عبد الله قال : إن سورة الأحزاب ... الخ " فنقل الرواية بتحريف فيها لا يضر معناها ، وكما ترى أراد الوهابي خدش اعتقاد الصدوق رضوان الله تعالى ولكن ما بيناه في النقطتين السابقتين يخبرنا عن جهله ، وقد نقل نفس الأمر عن الطوسي رضوان الله تعالى عليه والجواب هو الجواب .

6 - هذه الرواية لا يمكن إلزام الشيعة بها ولا الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه بعد وقوع كذاب في سندها ، وهو الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني الواقفي .

قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " إلا أنه لا يمكن الاعتماد عليه بعد شهادة علي ابن الحسن بن فضال بأنه كذاب ملعون ، المؤيدة بشهادة ابن الغضائوي بضعفه".

وقال : " ومع التنزل عن ذلك ، فيكفي في ضعف الحسن بن علي بن أبي حمزة شهادة الكشي بأنه كذاب " (2) .

وقد تعامى الوهابي (عثمان الخميس) عن حاشية الشيخ علي أكبر غفري في هامش نفس الصفحة التي أخذ منها الرواية ، قال غفري : " وروى الكشي عن محمد بن مسعود قال : سألت علي بن الحسن بن فضال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني فقال : كذاب ملعون ، رويت عنه أحاديث كثيرة

(1) الاعتقادات ص 93 . (2) معجم رجال الحديث ج 5 ص 15 .

- ص 106 -

وكتبت عنه تفسير القرآن كله من أوله إلى آخره إلا أنني لا أستحل أن أروي عنه حديثا واحدا . ونقله العلامة عن الكشي في الخلاصة ."

وليس غريبا على من ينصب نفسه للافتراء ويحترف المكر والخداع أن يتهم بكل رواية وردت في المصنفات بلا مناقشة للسند من حيث الصحة والضعف ، مع أن روايات أهل السنة التي تفيد نفس المضمون من السقوط والتحريف لسورة الأحزاب صحيحة السند وليست بضعيفة .

5 - كان الأجدد أن يتهم الوهابيون بني جلدته الذين حلروا في تأويل رواياتهم الصحيحة التي تفيد نفس المضمون من سقوط وتحريف سورة الأحزاب ، لا أن يتهموا الشيعة برواية ساقطة لا يقبلونها وحتى لو قبلوها فلها عندهم وجه معتبر يفسر هذا السقوط والتحريف !

ملاحظة :

الشيعة لا تسمع لقول أي رجل يقوم بالنقاط بضع روايات من كتب الشيعة ثم ينسب مضامينها لعقيدتهم ، نعم الشيعة تعتمد كلمات أهل التحقيق والاجتهاد منهم في فهم الروايات والجمع بينها وبين القرآن الكريم وباقي القواعد ، وكثير من افتراءات الوهابية تنكسر على هذه الضابطة التي تحاول الوهابية غض الطرف عنها ، بل إن كل افتراءاتهم وأكاذيبهم تخر على وجهها وتخسأ عند هذا المبدأ الذي يتعمون عنه ، ونعيده لزيادة التأكيد :

إن الشيعة لا تقبل أن ينسب لها أي عقيدة أو أي رأي يؤخذ من رواية هنا أو هناك ، وإنما تقبل كلام أهل التخصص في فهم الروايات وكيفية جمعها وطرحها وأساليب التقديم والتأخير والمطلق والمقيد وغير ذلك الذي لا يتوفر إلا عند من له خوة بالقواعد الأصولية والعقائدية عند الشيعة ، لذا إذا أخذ المراجع والمحققون وأي معين حينها يصح أن ينسب للشيعة هذا الرأي بشكل مطلق .

والآن يوجد من حولي عدة كتيبات لوهابية رأس مالها الروايات التي تصيئوها من كتب الحديث عند الشيعة ونسجوا عليها العقائد التي ما أتول الله بها من سلطان ، وبهذه الملاحظة أكون قد رددت عليها كلها هوة واحدة وبالجملة ، وقضي الأمر وقيل بعدا للقوم الظالمين .

وهنا تسلية أخرى وهي أيضا من النوع الثاني الذي ينشط الذهن ، فيها استغل الوهابي (عثمان الخميس) قولا لأحد الإخبارية يدعي فيه أن تحريف القرآن مما أجمعت عليه الشيعة ، فطبل هذا الوهابي وزمر على

- ص 107 -

نعم هذا الإجماع المدعى ! وقد انتشر بين صبيانهم ، ولا نريد أن تويد في بيان سخف هذا الفتح الذي حققه قليل البضاعة ، فلنقتصر على عدة ملاحظات :

1 - أغفل الوهابي الإشارة والتببيه حال نقله لكلمات الشيعة النافين للتحريف إلى عدم صحة دعوى الإجماع التي ذكروها في أول المسرحية ، وبالطبع لن يفعل لأنه بهذا يفوت عليه استغلال من حوله ، وهو المطلوب الأساس .

2 - لو سلمنا أن الوهابي رزق بعضا من العقل والتفت إلى أن شيئا ما يريب هذا الإجماع ، لأنه لا ينسجم مع قول أغلب علماء الشيعة بعدم التحريف ، فلماذا لم يسأل علماء الشيعة عنه !؟

3 - قالوا إن هذا الإجماع إجماع منقول وليس بحجة ، لأن بعض العلماء كان يدعي الإجماع بمجرد جزمه بصنور رواية واحدة عن الإمام المعصوم عليه السلام قد أفتى بمضمونها بعض الفقهاء فيطلق إجماع الطائفة على الفقوى ، بدعوى أن الإجماع غايته إثبات رأي المعصوم وحيث تم إثباته فإن رأي من يضاده لا عوة فيه فيقوم بإطلاق الإجماع ، وبعبارة مختصرة إن نقل الإجماع لا يدل على أن دعوى الإجماع كانت عن حس بل لعلها كانت عن حدس .

وبهذا ، نسأل الله عز وجل أن تنتبه الوهابية إلى نقطة مهمة وهي أن روايات مذهب أهل البيت عليهم السلام وكلمات علماء الشيعة حفظ الله الباقيين ورحم الماضيين ، لا يكفي للخوض فيه قراءة متن الأجرومية أو أصول الفقه لأبي زهرة أو قراءة تفسير ابن كثير في الجامعة أو المعهد الديني .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 108

أقوال مراجع الطائفة القضاء الحتم والقول الفصل

لا مجال يمّنة ويسرة بعد تصويح كل من تصدى لمقام مرجعية هذه الطائفة الحقة بأن القرآن لم تمسه يد التحريف ، وما استطاع أحد بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله سلم أن يحذف منه أو يزيد فيه ، وكما هو المعلوم فإن كلمة أحد هؤلاء الأعلام في زمنه تعبر عن رأي آلاف بل مئات الآلاف من أفواد الشيعة ، ناهيك عن عدد الشيعة اليوم واجتماع كلمتهم على عدم التحريف وانقراض ما شذ به البعض عن الجمهور ، وحيث ذاك **فلاريب أن هذه الطائفة مفترى عليها فوية نكراء شنعاء على يد أعواب مرجفين** ، قال الله عز وجل { لئن لم يئتنا المنافقون والذين في قلوبهم مرض والغوفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ملعونين أينما ثقفوا أخنوا وقتلوا تقتيلاً سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً } (الأخواب/60-62).

* كلمات المراجع عليهم رضوان الله ورحمته

قبل ذكر كلمات فقهاء الطائفة أعلا الله كلمتهم نذكر ما أخرجه الكليني رضوان الله عليه في **الكافي** تحت عنوان رسالة أبي جعفر الباقر عليه السلام إلى سعد الخير إذ تتضمن تلك الرسالة الشريفة :

" دعا عباده في الكتاب إلى ذلك بصوت رفيع لم ينقطع ، ولم يمنع دعاء عباده ، فلعن الله الذين يكتمون ما أقول الله ، وكتب على نفسه الرحمة فسبقت قبل الغضب فتمت صدقا وعدلا ، فليس يبتدئ العباد بالغضب قبل أن يغضوه ، وذلك من علم اليقين وعلم التقوى ، وكل أمة قدرع الله عنهم علم الكتاب حين نبوه وولاهم عنوهم حين تولوه ، وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده ، فهم يروونه ولا وعونه ، والجهال يعجبهم حفظهم للرواية ، والعلماء يخزنهم

توكهم للرعاية ، وكان من نبذهم الكتاب أن ولوه الذين لا يعلمون فأوردوهم الهوى وأصدروهم إلى الودى وغيروا عوى الدين ، ثم ورثوه في السفه والصبا فالأمة يصدرن عن أمر الناس بعد أمر الله تبرك وتعالى وعليه يردون ، فبئس للظالمين بدلا ولاية الناس بعد ولاية الله ، وثواب الناس بعد ثواب الله ورضا الناس بعد رضا الله ، فأصبحت الأمة كذلك وفيهم المجتهدون في العبادة على تلك الضلالة ، معجبون مفتنون

- ص 109 -

، فعبادتهم فتنة لهم ولمن اقتدى بهم ، الخ " (1) .

وهذا المقطع الشريف (وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده) دال بوضوح على أن القآن لم تمسه يد التحريف ، وإنما التحريف اقتصر على المعاني وصرفها عن تقسيها الحقيقي ومواد الله منها ، ويتفق هذا مع ما قلناه من تعريفهم للتزويل ، قال المولى صالح المزنواني رضوان الله تعالى عليه :

" (وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه) وكلماته وإعوابه وصحورها وحفظها عن التصحيف والتحريف ، (وحرفوا حدوده) وأحكامه وجعلوا حلاله حراما وحرامه حلالا ووولاية الحق مودودة ووولاية الباطل مقبولة " (2) .

والإشكال بأن الرواية لا تثبت صيانة القآن في زمن أبي بكر بل غاية ما تثبته هو إقامة حروف ما كان في زمن الإمام الباقر عليه السلام ، إشكال غير وارد لأن سياق الرسالة من أولها إلى آخرها يخاطب حال الأمة وما آلت إليه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مباشرة ، وخير شاهد على ذلك هذا المقطع (وكان من نبذهم الكتاب أن ولوه الذين لا يعلمون فأوردوهم الهوى وأصدروهم إلى الودى وغيروا عوى الدين) ولا ريب أن المقصود بـ من تولية القآن لغير أهله الزمن المتصل بسقيفة بني ساعدة وما بعده (3) .

(1) روضة الكافي ص 53 ح 16 ، تحقيق علي أكبر غفري .

أقول : قال الوهابي (عثمان.خ) في شويطه عن الشيعة : (ما ينقلون عن الأئمة ولا رواية واحدة تقول بعدم التحريف ، بل ينقلون ألفي رواية عن الأئمة تقول بالتحريف (!!) والذين قالوا بعدم التحريف أو الذين ينقلون عنهم القول بعدم التحريف هم علماء يصيبون ويخطئون غير معصومين ، أما المعصومون عندهم فنقلوا عنهم القول بالتحريف فيؤم الشيعة الأخذ بكلام المعصومين نون كلام غوهم) ، وقال أيضا (إن روايات التحريف ينقلونها عن المعصومين عندهم بينما الإنكار فلا يروون منه شيئا عن المعصومين وإنما هي أقوال لبعض علمائهم فهذا يؤم أو يؤم جميع الشيعة أن يقولوا بالتحريف اتباعا لأئمتهم المعصومين وبالتالي يخرجون من الإسلام (!!) أو يجب عليهم أن يتكفوا التشيع الذي يشيع هذا الباطل) .

أقول : الحمد لله أن كل كلمات هذا الوهابي لا تخلو عن جهل أو كذب ، فتلك الرواية التي نقلناها في المتن توقعنا على كذبه في ادعائه

عدم وجود أي رواية واحدة ، وأما جهله فواضح لأن العلماء يبينون مواد المعصومين من الروايات التي وردت عنهم ، فلا يستقل العالم وأيه ويقول : هذارأيي أو استحساني أو ما تقتضيه المصلحة ، كما يفعله علماء أهل السنة والوهابية ، فكل الكلام في دلالة تلك الروايات لا في صدور بعضها .

(2) **شرح أصول الكافي** للمزنوناني ج1ص378 ط دار إحياء التراث العربي .

(3) حتى كان من هوان الدنيا على الله أن يتصدى لخلافة المسلمين من يحكم في دمائهم وأموالهم وفروجهم وهو لا يعرف معنى كلمة من القرآن !! كما صح السند عنه في **تفسير الطوي** و**مصنف ابن أبي شيبة** ج6ص136ح30105 : (عن أنس أن عمر قال على المنبر : {وَفَاكِهِةً وَأَبَا} (عَبَسَ/31) . ثم قال : هذه الفاكهة قد عرفناها ! فما الأب ؟! . ثم رجع إلى نفسه ، فقال : إن هذا لهو التكلف يا عمر)

وكذا ح30107 (عن إواهيم النيمي أن أبا بكر سئل عن {وَفَاكِهِةً وَأَبَا} (عَبَسَ/31) . فقال : أي سماء تظلني ونصف أرض تظلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم ؟!) ،

وكذا ح30103 (عن الشعبي قال : أتركت أصحاب عبد الله وأصحاب علي -عليه السلام- وليس هم لشيء من العلم أكره منهم لتفسير القرآن ، قال : وكان أبو بكر يقول : أي سماء تظلني ونصف أرض تظلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم ؟!) .

أقول : لا نقول تكلمنا فيما تجهلان ! ولكن نقول : إن كان خليفة المسلمين المأمون على دمائهم وأموالهم وفروجهم بجهل مثل هذه الأمور فعلى المسلمين السلام !

- ص 110 -

وهاهي كلمات مراجع الطائفة وفقهائها التي عليها المعول في نقل رأي المذهب :

شيخ المحدثين الصدوق : " اعتقادنا أن القرآن الذي أتله الله على نبيه محمد صلى الله عليه وآله هو ما بين الدفتين و هو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك ، ومبلغ سوره عند الناس مائة و أربع عشوة سورة ، وعندنا أن الضحى وألم نشوح سورة واحدة وإيلاف وألم تر كيف سورة واحدة ، ومن نسب إلينا أننا نقول أكثر من ذلك فهو كاذب . وما روي من ثواب قراءة كل سورة من القرآن ، وثواب من ختم القرآن كله ، وجواز قراءة سورتين في ركعة نافلة ، والنهي عن القوان بين السورتين في ركعة فويضة ، تصديق لما قلناه في أمر القرآن و أن مبلّغَه ما في أيدي الناس ، وكذلك ما ورد من النهي عن قراءة كلّه في ليلة واحدة وأن لا يجوز أن يختم في أقل من ثلاثة أيام تصديق لما قلناه أيضا " (1) .

الشيخ المفيد : " وقد قال جماعة من أهل الإمامة : إنه لم ينقص من كلمة ، من آية ، ولا من سورة ، ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله ، وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله ، وذلك كان ثابتاً مؤلاً وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز . وعندني أنّ هذا القول أشبه من مقال من ادّعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل ، وإليه أميل ، والله أسأل توفيقه للصواب " .

وقال : "وأما الوجه المجوز فهو أن زاد فيه الكلمة والكلمتان والحرف الحرفان ، وما أشبه ذلك مما لا يبلغ حد الإعجاز ، ويكون ملتبسا عند أكثر الفصحاء بكلم القآن غير أنه لابد متى وقع ذلك من أن يدل الله عليه ويوضح لعباده الحق فيه ولست أقطع على كون ذلك ، بل أميل إلى عدمه وسلامة القآن منه " (2) .

(1) الاعتقادات ص 59-60.

(2) أوائل المقالات في المذاهب المختلرات ص 91-92

أقول : أحد الوهابية (عثمان.خ) أصم مسامعنا في شويطه الذي يتهم فيه الشيعة بتحريف القآن بالحث على أمانة النقل وصدق الحديث وأنها أخلاق أهل الحق وهم أهل السنة وأنهم -زعمه- لا يقولون إلا صدقا ولا يحكمون إلا عدلا ، إلى آخر أسلوبه الخطابى الذي ابتدأ به وختم ، فوالله ما كنت شاكا في أمانة نقل هذا الوهابى لحسن ظني به وبكثرة وعظه وتذكوه بآيات الله عز وجل وبأحاديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم التي تدعو للصدق والأمانة ، إذ كان من البعيد على ذهني أن يتصوره في تلك الحال يقوم بعين ما ينهى عنه فيكذب ويخادع الجمهور ! ، إذ كيف يتجرأ رجل يعظ الناس بآيات الله عز وجل

- ص 111 -

التي تدعو للأمانة فيقوم في الأثناء بخيانة الأمانة بتقطيع النصوص بغية تحريفها ، ويستوى بكل سهولة بآيات الله عز وجل التي يتلها ! ، ولكن شاء الله عز وجل أن يعلمني دسا بأن لا أتق بأحد من أولئك الوهابية ، فحدث لي أنني كنت في إحدى المكتبات وطلبت **أوائل المقالات** للشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه لأنظر فيه ، ووجدت كلامه رضوان الله تعالى عليه عن تأليف القآن ، وكان أول مقطع قاله الشيخ المفيد هو نفس المقطع الذي ذكره الوهابى دليلا على اعتقاد الشيخ تحريف القآن ، وهذا هو : (إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان) اه .

ولكنني فوجئت أن الشيخ المفيد لم يقتصر على هذه الجملة التي اقتصر الوهابى على نقلها وإنما تعقبها الشيخ رحمه الله بالمقطعين السابقين اللذين في المتن ، فقال بسلامة القآن من الزيادة والنقصان ! ولكن الوهابى الأمين في النقل والصدق في القول والمنعظ بآيات الله والمقتفى لسنن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقتصر على هذا المقطع فقط ! إيجاء منه للمستمع أن تحريف القآن رأي الشيخ المفيد ! ولا أوري من أين ورث هؤلاء هذه الحجة على الكذب بسم الله ورسوله ؟! ، فبعد أن افترى على الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه وعده ممن قالوا بتحريف القآن من علماء الشيعة **رأد الله تعالى أن يفضح هذا الكذاب (عثمان.خ) ويدينه بيده** فقال في الوجه الثاني من الشريط نفسه إن الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه من علماء الشيعة الذين توعدوا من القول بتحريف القآن !! ، وهذا نص قوله : (إن هناك من علماء الشيعة من توأ من القول بالتحريف ، الأول : ابن بابويه الصدوق ، والثاني : المفيد ، والثالث : .. الخ) ، قال تعالى { وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ } (الأُنْفَال/30) ، وقيل (لا حافظة لكذوب) ، ونسأل الله التوفيق لمن ينقب عن كل كلمة يقولها الكذابين الأفاكون ، ومع ذلك يخاطب الشيعة في آخر الشريط بقوله : **لماذا الكذب ؟!** ويقول في آخر الوجه

الأول منه : (وحتى نكون أميين في نقلنا وهذه عادتنا ونسأل الله تبارك وتعالى أن يديمها علينا وهذه عادة أهل السنة) !!

وقد وصل إلي مؤخراً كتيب فيه حوار بين وهابي وأحد الشيعة - زعموا !- فكان من ضمن تلك الحوارات التي لم يعلم المحاور فيها عما تكلم ولم يدر المجيب علام أجاب ، نقلٌ لكلام الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه في تعريف القَوَان - مع أنها أجنبية عن تعريف القَوَان !- من أوائل المقالات فكان ما نقله الوهابية من كلام للشيخ المفيد هو (أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القَوَان وعدلوا فيه عن موجب التويل وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، بل هناك تفاسير ذكوت الآيات والكلمات التي حرفت أو أنقصت من القَوَان كما ذكر ذلك علي بن إواهيم في تفسيره) ، ولكننا لورجعنا إلى أوائل المقالات لوجدنا أن هذا المقطع الأخير (بل هناك تفاسير ذكوت الآيات والكلمات التي حرفت أو أنقصت من القَوَان كما ذكر ذلك علي بن إواهيم في تفسيره) زيادة من عند الوهابية افتراء على الشيخ رضوان الله تعالى عليه !!

وهأنذا أريد بعد أسوعين مما حكيت عن المحلورة السابقة وأذكر تعريف الوهابي (محمد.م) لكلام الشيخ المفيد السابق ، فحرف الكذاب المقطع السابق بتبديل جملة (خالفوا في كثير من تأليف القَوَان) بجملة (خالفوا في كثير من تعريف القَوَان) !! ، وهذا في كتيبه الشيعة والقَوَان ص68 ، ومع ذلك يكتب أحدهم مادحا الكتاب ومقدما عليه بقوله (وقد أورد المؤلف جميع نقوله عن القوم بعد تحري الأمانة العلمية والموضوعية في العوض والمناقشة ... وقد أثبت المؤلف جميع المصادر التي أخذ عنها مع إثبات رقام صفحاتها التي نقل منه ليخرس بذلك ألسنة الموتابين وليقيم الحجة على المعاندين الضالين)

ثم جاء الوهابي الآخر (ناصر.ق) ليقول في كتابه أصول مذهب الشيعة ج1ص219 : (هذان قولان مختلفان ومتعلضان صورا من شيخين من شيوخهما يجمعهما وحدة الزمان والمكان ، ويتفقان في الهوية المذهبية ، بل إن هذا المفيد رضوان الله تعالى عليه - هو تلميذ لابن بابويه القمي - قصد الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه - فمن نصدق منهما ؟ وأي القولين يعبر عن مذهب الشيعة ؟) اه ، إلى آخر سخفه وهوجه ، ولكن كيف تتناقض الشيخان رضوان الله تعالى عليهما ؟! ، فهذا يقول إن القَوَان غير محرف والآخر يميل إلى عدم تحريفه ، أفتونا مأجورين ! ، أم لعل المغفل أغتر بكلمة الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه التي حول الوهابي (محمد.م) تعريفها من قبله ، وهي : (انفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القَوَان وعدلوا فيه عن موجب التويل وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهي لا تدل إلا على أن أئمة الضلال قد خالفوا نصوص القَوَان وتأليفه وكلماته ونبهوا نصوصه وراء ظهرهم ، فأين هذا من تعريف النص ؟! أم اغتر بهذه الجملة (أن الأخبار قد جاءت مستفيضة ...) مع أن وجود الروايات والأخبار لا يلزم الاعتقاد بمضمونها ! ، فلماذا لم يذكر هذا الوهابي (ناصر.ق) تكلمة كلام الشيخ المفيد التي فيها اعترافه الصريح بعد التحريف ؟! ، أم أنه يقلب السحر على الساحر ؟! ، ومثله في الجهل تلميذه وعنده (عثمان.خ) الذي نقل كلام المفيد رضوان الله تعالى عليه هذا (أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القَوَان وعدلوا فيه عن موجب التويل وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأجمعت المعتولة والخروج والوجئة وأصحاب الحديث على خلاف الإمامية) كشهادة على عدم قول أهل السنة بتحريف القَوَان ! ، وكأنه يقول أن الإمامية تعتقد تعريف القَوَان ! فكيف هذا وبعض الخروج الذين خالفوا الإمامية أنكروا وآنية سورة يوسف عليه السلام بدعى أنها قصة عشق ؟! ، والأكاذيب من هذا النوع كثرة لدى الوهابية فلا نطيل ، قال تعالى { إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِّبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ هُمْ الْكَافِرُونَ } {النحل/105} .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 12 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

الشريف المرتضى : " إن العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان ، والحوادث الكبار ، والوقائع العظام ، والكتب المشهورة ، وأشعار العرب المسطورة ، فإن العناية اشتدت والنواعي توفرت على نقله وحراسته ، وبلغت إلى حد لم يبلغه في ما ذكرناه ، لأن القرآن معجزة النبوة ، ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية ، وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية ، حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من إعابيه وقواعده وحروفه وآياته ، فكيف يجوز أن يكون مغروراً أو منقوصاً مع العناية الصادقة والضبط الشديد؟! "

" إن العلم بتفصيل القرآن وأبعاضه في صحة نقله كالعلم بجملته ، وحوى ذلك محوى ما علم ضرورة كتابي سيوييه والمزني ، فإن أهل العناية بهذا الشأن يعلمون من تفصيلها ما يعلمونه من جملتها ، حتى لو أن مدخلا أدخل في كتاب سيوييه باباً في النحو ليس من الكتاب لعرف وميز ، وعلم أنه ملحق و ليس في أصل الكتاب ، وكذلك القول في كتاب المزني ، ومعلوم أن العناية بنقل القرآن وضبطه أصدق من العناية بضبط كتاب سيوييه ودواوين الشعراء . "

" المحكي أن القرآن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله مجموعاً مؤلفاً على ما هو عليه الآن فإن القرآن كان يحفظ ويدرس جميعه في ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له وأنه كان يعرض على النبي صلى الله عليه وآله و يتلى عليه ... وكل ذلك يدل بأدنى تأمل على أنه كان مجموعاً موتباً غير منثور ولا مبنوث . "

" وذكر أن من خالف في ذلك من الإمامية والحشوية لا تعتدّ بخلافهم ، فإن الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث ، نقلوا أخباراً ضعيفة ظنوا بصحتها ، لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته " (1) .

الشيخ الطوسي : " و أما الكلام في زيادته و نقصانه فمما لا يليق به أيضا ، ولأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها ، والنقصان منه ، فالظاهر من مذهب المسلمين خلافه ، وهو الأليق الصحيح من مذهبنا ، وهو الذي نصره السيد المرتضى

روايات كثرة من جهة الخاصة والعامة بنقصان كثير من آي القرآن ، ونقل شيء منه من موضع إلى موضع ، طريقتها الأحاد التي لا توجب علما ولا عملا ، والأولى الإعراض عنها وترك التشاغل بها ، لأنه يمكن تأويلها ، ولو صحّت لما كان ذلك طعنا على ما هو موجود بين الدفتين ، فإن ذلك معلوم صحته لا يعترضه أحد من الأمة ولا يدفعه " (1) .

الشيخ الطبرسي : " فإن العناية اشتمت والواعي توفرت على نقله وحواسته وبلغت إلى حد لم يبلغه فيما ذكرناه لأن القرآن معجزة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته الغاية حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من إعرابه وقواعده وآياته فكيف يجوز أن يكون مغرأ أو منقوصاً مع العناية الصادقة والضبط الشديد ؟ " .

" ومن ذلك الكلام في زيادة القرآن ونقصانه ، فإنه لا يليق بالتفسير ، فأما الزيادة فمجمع على بطلانها ، و أما النقصان منه فقد روى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة : أن في القرآن تغييراً و نقصاناً ... والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه ، وهو الذي نصوه المرتضى - قدس الله روحه - و استوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات " (2) .

السيد ابن طولوس في رده على أبي علي الجبائي : " فمن يا ترى ادّعى اختلاف القرآن وتغيّره ؟ أنتم وسلفكم لا الراضة على حدّ تعبيركم ! ، ومن المعلوم من مذهبنا أن القرآن واحد قول من عند الواحد ، كما صوّح بذلك إمامنا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام " (3) .

(1) التبيان في تفسير القرآن ج1ص3.

(2) مجمع البيان ج1ص15.

(3) سعد السعود ص144

أقول : ما قاله السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه في رده على الجبائي استغله أحد الوهابية (عثمان.خ) فاتهمه باعتقاد تحريف القرآن في شريطه (الشيعة والقرآن) مقتصوا على نقل هذا المقطع فقط : (كلّما ذكرته من طعن وقدح على من يذكر أن القرآن وقع فيه تبديل وتغيير فهو متوجه إلى سيّدك عثمان لأن المسلمين أطبقوا على أنه جمع الناس على هذا المصحف الشريف وحرق وأحرق

ما عده من المصاحف ، فإلا اعترف عثمان بأنه وقع تبديل وتغيير من الصحابة ما كان هناك مصحف يحرق وكانت تكون متساوية (بدون نقل باقي العبولة وشطرها الأخير الذي فيه نفي التحريف عن الشيعة أو الوافضة على حد تعبيرهم ، ثم من قال إن هذا القول الذي اقتصر عليه الوهابي الجاهل يدل على أنه يقول بتحريف الوآن؟! ، فكلام السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه كان في مقام إلام الخصم بما عنده !! ، وقد قال الوهابي الكذاب مسبقا (وهذا ابن طولوس -رضوان الله تعالى عليه- في القون السابع قال : إن وأي الإمامية هو عدم التحريف . وهذا في كتاب الوآن ودعوى التحريف ص101 ، وهذا الله أعلم بنقله ، لأن المشهور عن ابن طولوس أنه يقول بالتحريف كما سيأتي) ، فأين هذا المشهور الذي ادعاه الوهابي؟! لماذا لم تأت الإثولة إليه كما زعم الكاذب عند كلامه عن السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه؟! ، قال تعالى { قُلْ إِنْ أَلَدِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يَفْلَحُونَ } (يونس/69) .

- ص 114 -

العلامة الحلبي : في جوابه على سؤال هذا نصه: " ما يقول سيدنا في الكتاب العزيز هل يصح عند أصحابنا أنه نقص منه شيء أو زيد فيه أو غير ترتيبه أم لم يصح عندهم شيء من ذلك؟ أفدنا أفادك الله من فضله ، وعاملك بما هو أهله . فأجاب رضوان الله تعالى عليه : " الحق أنه لا تبديل ولا تأخير ولا تقديم فيه ، وأنه لم يزد ولم ينقص ، ونعوذ بالله تعالى من أن يعتقد مثل ذلك وأمثال ذلك ، فإنه يوجب التطرق إلى معجزة الواسل عليه وآله السلام المنقولة بالتواتر " (1) .

السيد نور الله التسوي : " ما نسب إلى الشيعة الإمامية من القول بوقوع التغيير في الوآن ليس ممّا قال به جمهور الإمامية ، وإنما قال به شذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم " (2) .

الشيخ البهائي : " الصحيح أن الوآن العظيم محفوظ عن ذلك ، زيادة كان أو نقصاً ، ويدل عليه قوله تعالى { وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } (الحجر/9) وما اشتهر بين الناس من إسقاط اسم أمير المؤمنين عليه السلام منه في بعض المواضع مثل قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ (فِي عَليّ) } (المائدة/67) وغير ذلك فهو غير معتبر عند العلماء " (3) .

الشيخ جعفر الكبير : " لا زيادة فيه من سورة ولا آية من بسملة وغوها ، لا كلمة ولا حرف . وجميع ما بين الدفتين مما يتلى كلام الله تعالى بالضرورة من المذهب بل من الدين (4) ، وإجماع المسلمين وأخبار النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الطاهرين عليهم السلام وإن خالف بعض من لا يعتد به في دخول بعض ما رسم في اسم الوآن " (5) " ولا ريب في أنه محفوظ من النقصان بحفظ الملك الديان كما دل عليه صريح الوآن وإجماع العلماء في كل زمان ولا عوة بالنادر و ما ورد من أخبار النقص تمنع البديهة من العمل

(1) أجوبة المسائل المهلوية ص121 .

(2) **مصائب الفواصب** ، في مبحث الإمامة .

(3) **آلاء الرحمن** ص 26 .

(4) سلامة المصحف من الزيادة من ضروريات الدين ولا موية في ذلك ، ولكن ليس من ضرورياته وجوب شموله لكل ما أتله الله عز وجل من القرآن ، وإن كان وجوبه هو الحق الذي لا تشك فيه ، وقد أوضحناه سابقاً ، وهذا التفصيل مفاد جواب لاستفتاء وجهناه إلى مكتب سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني حفظه الله تعالى .

(5) لعله قصد طائفة من الخوارج الذين أنكروا قرآنية سورة يوسف عليه السلام بدعى أنها قصة عشق !!

- ص 115 -

بظاهاها ، ولا سيما ما فيه نقص ثلث القرآن أو أكثر منه ، فإنه لو كان كذلك لتواتر نقله ، لتوفر الواعي عليه ، ولاتخذ غير أهل الإسلام من أعظم المطاعن على الإسلام و أهله ، ثم كيف يكون ذلك و كانوا شديدي المحافظة على ضبط آياته و حروفه ؟ - ثم قال - فلا بد من تأويلها بأحد الوجوه " (1) .

العلامة الفاضل التوني : " والمشهور أنه محفوظ ومضبوط كما أتول ، لم يتبدل ولم يتغير ، حفظه الحكيم الخبير ، قال تعالى { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَاقِطُونَ } (الحجر/9) " (2) .

المحدث الفيض الكاشاني : وقع المحدث رضوان الله تعالى عليه موضع لغط وتهريج تلك الشذمة الذين افتروا الكذب عليه كما افتروا على غيره بأنه وى تعريف القرآن فأحببنا أن نبين حقيقة الأمر بما يلي :

قال في الصافي في تفسير القرآن : " المستفاد من جميع هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت عليهم السلام أن القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه كما أتول على محمد صلى الله عليه وآله وسلم " (3) .

وجد الوهابيون بهذه الكلمة ضالتهم المنشودة مع أنه عليه الرحمة قال إن هذا هو المستفاد لا أن هذا هو رأيه في القضية ، ويدل عليه ما قاله في كتابه الوافي عند تعوضه لموضوع روايات التحريف :

" وقد استوفينا الكلام في هذا المعنى وفيما يتعلق بالقرآن في كتابنا الموسوم ب (علم اليقين) فمن رآه فليرجع إليه " (4) ، وإن رجعنا لكتابه علم اليقين نجده يقول بعد ذكره لكلام القمي وروايته الكليني عن ابن أبي نصر وسالم بن سلمة ما يلي :

" أقول : يرد على هذا كله إشكال وهو أنه على ذلك التقدير لم يبق لنا اعتماد على شيء من القرآن ، إذا على هذا يحتمل كل آية منه أن تكون محرفة ومغورة ، ويكون على خلاف ما أتله الله ، فلم يبق في القرآن لنا حجة أصلاً ، فنتنفي فائدته وفائدة الأمر بتباعه والوصية به ، وأيضاً قال الله عز وجل { وَإِنَّ لِكِتَابِ عَزِيزٍ } (فصلت/ 41) . وأيضاً قال الله عز وجل { إِنَّا

نَحْنُ تَرَلْنَا الذِّكْرُ} (الْحَجْر/9) . وأيضاً قد استفاض عن النبي و الأئمة حديث عرض الخبر المروي عنهم على كتاب الله " .

(1) كشف الغطاء في الفقه ، كتاب الوآن ص 299 . (3) الصافي في تفسير الوآن ج1ص44 .

(2) الوافية في الأصول ص148 . (4) الوافي ج2ص478 .

- ص 116 -

ثم قال : " و يخطر بالبال في دفع هذا الإشكال -والعلم عند الله - أن موادهم بالتحريف والتغيير والحذف إنما هو من حيث المعنى لون اللفظ أي : حرفه وغيره في تفسوه وتأويله ، أي : حملوه على خلاف ما هو عليه في نفس الأمر ، فمعنى قولهم ، كذا أتولت ، أنّ الواد به ذلك لا ما يفهم الناس من ظاهره ، وليس موادهم أنها تولت كذلك في اللفظ ، فحذف ذلك إخفاءً للحق ، وإطفاءً لنور الله . ومما يدل على هذا ما رواه في الكافي بإسناده عن أبي جعفر أنه كتب في رسالته إلى سعد الخير : وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه و حرفوا حدوده " (1) .

" قال الله عز وجل { وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ } (فصلت/41-42) . وقال { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّنُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } (الْحَجْر/9) . فكيف يتطرق إليه التحريف والتغيير؟! وأيضاً قد استفاض عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام حديث عرض الخبر المروي على كتاب الله ليعلم صحته بموافقته له وفساده بمخالفته فإذا كان الوآن الذي بأيدينا محرفاً فما فائدة العرض ، مع أن خبر التحريف مخالف لكتاب الله ، مكذب له ، فيجبرده و الحكم بفساده " (2) .

وبهذا يحق زخرف الوهابية ويبين كذبهم في نقلهم المتواصل لكلام الفيض رحمه الله ، ويؤكد الفيض الكاشاني عليه الرحمة موقفه من التحريف في تفسوه الأصفى عند تفسير قوله تعالى { وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } فقال مفسوا : " من التحريف والتغيير والزيادة والنقصان " (3) .

ولا يخفى أن تسمية تفسوه بالأصفى يشير إلى أنه أدق وأكثر خلوصاً من الصافي الذي نقلوا منه كلمة دلت بجهلهم على التحريف ، وأحد الوهابية صوح بأن كلام الفيض واضح في أنه وى تحريف الوآن لأن اسم تفسوه هو الصافي ! ، وجهل الوهابي أن كلامه في الصافي لا يدل على اعتقاده التحريف هذا ولا ، وثانياً ان الفيض رضوان الله تعالى عليه عنده الأصفى وذكر فيه صيانة الوآن من التحريف .

السيد بحر العلوم الطباطبائي : " الكتاب هو الوآن الكريم والوفان العظيم والضياء والنور والمعجز الباقي على مرّ الدهور ، وهو الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزِيل من لدن حكيم حميد ، أتوله بلسان عربي مبين هدىً للمتقين وبياناً للعالمين " .

وتم ذكر تأويل الروايات التي تذكر أن القآن ربه أو ثلثه قول في أهل البيت عليهم السلام ، وذكر تأويلها بما لا يتنافى مع حفظ القآن من النقصان .

(1) علم اليقين ج1ص562 وما بعدها .

(2) الوافي ج1 ص 273 ، وقال مثله في المحجة البيضاء ج2ص264 ط الأعلمي .

(3) الأصفى في تفسير القآن ص 348 .

(4) الفوائد في علم الأصول ، مبحث حجية الكتاب .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 17 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء : " وإن الكتاب الموجود في أيدي المسلمين هو الكتاب الذي أقره الله للإعجاز و التحدي وتمييز الحلال من الحرام ، وأنه لا نقص فيه ولا تحريف ولا زيادة وعلى هذا إجماعهم " (1) .

السيد الهمام شرف الدين الموسوي العاملي : " والقرآن الحكيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، إنما هو ما بين الدفتين وهو ما في أيدي الناس لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا ولا يتبدل فيه لكلمة بكلمة ولا لحرف بحرف ، وكل حرف من حروفه متواتر في كل جيل تواترا قطعيا إلى عهد الوحي والنوّة " .

ثم ذكر رضوان الله تعالى عليه ما افترقه بعض السذج على الشيعة بتحريف القرآن : " فأقول : نعوذ بالله من هذا القول ونوآ إلى الله تعالى من هذا الجهل ، وكل من نسب هذا الرأي إلينا جاهل بمذهبنا أو مفتر علينا فإن القرآن العظيم والذكر الحكيم متواتر من طوقنا بجميع آياته وكلماته وسائر حروفه وحركاته وسكناته ، تواترا قطعيا عن أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام ، ولا يوتاب في ذلك إلا معونه ، وأئمة أهل البيت كلهم أجمعون رفعوه إلى جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله تعالى وهذا أيضا مما لا يريب فيه وظواهر القرآن الحكيم - فضلا عن نصوصه - أبلغ حجج الله تعالى ، وأقوى أدلة أهل الحق بحكم الضرورة الأولية من مذهب الإمامية ، وصحاحهم في ذلك متواترة من طريق العترة ، وبذلك تراهم يضربون بظواهر الصحاح المخالفة للقرآن عرض الجدار ولا يابسون بها عملا بأوامر أئمتهم عليهم السلام " (2) .

(1) هذا المورد وبعض مما يليه نقلناه من **الرواه في صيانة القرآن** ص 239 وما بعدها .

(2) **أجوبة مسائل موسى جار الله** ص 33 ط صيدا عام 1373 هـ ، السيد شرف الدين رضوان الله تعالى عليه ذهب إلى صحّة كل ما ورد في الكتب الأربعة حيث قال : (الكتب الأربعة التي هي مرجع الإمامية ... وهي متواترة ومضامينها مقطوع بصحتها والكافي أقدمها وأعظمها وأحسنها وأتقنها) ، وهاهو يصوح أن تلك الروايات عندما تصل إلى مرحلة الخدش بصيانة كتاب الله عز وجل من

التحريف يضوب بظواهر تلك الروايات عرض الجدار ولا يعباؤها وإن كانت في الكافي لأن قدسية كتاب الله عز وجل فوق تلك الكتب ، وهذا ما يعجز عن فعله أهل السنة فإن تلك الروايات التي سنذكرها فيما بعد بإذنه تعالى أخرج بعضها البخري ومسلم ومع ذلك لا يتجرأ أحد من السنة -إلا من شذ- يرفض تلك الروايات والحكم بعدم صحتها حتى ولو خدشت في صيانة كتاب الله عز وجل من التحريف ، ونؤكد أنا لا ننسب لجمهور أهل السنة القول بتحريف القرآن كما يفعل الوهابية مع الشيعة وإنما نبين أن بعض الروايات عندنا وعندهم تدل على التحريف بالمثل ، ولكن محققي الإمامية يرفضون هذه الروايات الواردة في كتبهم ، وأما علماء أهل السنة - للأسف- فيصححونها حفاظا على قدسية البخري ومسلم ، وكأنه لا ضير في تحريف قول الله سبحانه ورفع أهوال وروايات السلف الصالح !!

- ص 118 -

السيد محسن الأمين العاملي : " ونقول : لا يقول أحد من الإمامية لا قديما ولا حديثا إن القرآن مزيد فيه ، قليل أو كثير ، فضلا عن كلهم ، بل كلهم متفقون على عدم الزيادة ، ومن يعتد بقوله من محققيهم متفقون على أنه لم ينقص منه " .

السيد البروجردى الطباطبائي : قال الشيخ لطف الله الصافي عن أستاذه آية الله السيد حسين البروجردى " فإنه أفاد في بعض أبحاثه في الأصول كما كتبنا عنه بطلان القول بالتحريف وقداسة القرآن عن وقوع الزيادة فيه ، وإن الضرورة قائمة على خلافه ، وضعف أخبار النقيصة غاية الضعف سنداً ودلالة "

الشيخ المظفر : " نعتقد أن القرآن هو الوحي الإلهي المنزل من الله تعالى على لسان نبيه الأكرم فيه تبيان كل شيء وهو معجزته الخالدة التي أعجزت البشر عن مجراتها في البلاغة والفصاحة وفيما احتوى من حقائق ومعرف عالية لا يعوتيه التبديل والتحريف وهذا الذي بين أيدينا نتلوه هو نفس القرآن المنزل على النبي ومن ادعى فيه غير ذلك فهو مخترق أو مغالط أو مشتبه وكلهم على غير هدى ، فإنه كلام الله الذي { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ } (فصلت/42) " (1)

السيد محسن الحكيم الطباطبائي : " وبعد فإن رأي كبار المحققين ، وعقيدة علماء الفریقين ، وروع المسلمين من صدر الإسلام إلى اليوم على أن القرآن بترتيب الآيات والسور والجمع كما هو المتداول بالأيدي لم يقل الكبار بتحريفه من قبل ولا من بعد " .

السيد محمد هادي الميلاني : " الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، أقول بوضوح قاطع إن القرآن الكريم لم يقع فيه أي تحريف لا بزيادة ولا بنقصان ولا بتغيير بعض الألفاظ وإن وردت بعض الروايات في التحريف المقصود منها

تغيير المعنى براء وتوجيهات و تأويلات باطلة لا تغيير الألفاظ والعبارات ، وإذا اطلع أحد على رواية و ظن بصدقها وقع في اشتباه وخطأ وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً .

(1) عقائد الإمامية ص 59-60.

- ص 119 -

الشيخ الحجة البلاغي : " ولئن سمعت من الروايات الشاذة شيئاً في تعريف القآن وضياح بعضه ، فلا تقم لتلك الروايات وزناً ، وقل ما يشاء العلم في اضطرابها ووهنها وضعف روايتها ومخالفتها للمسلمين ، وفيما جاءت به في الروايات الواهية من الوهن وما أُلصقته بكوامة القآن مما ليس له شبه به " (1) .

الإمام روح الله الموسوي الخميني : قال رضوان الله تعالى عليه في معوض رده على بعض الإخباريين حيث زعموا عدم حجية ظواهر القآن الكريم واستدلوا بوجه منها وقوع التحريف في القآن الكريم وهذا نص ما ذكره قدس الله نفسه الزكية في أوار الهداية في التعليقة على الكفاية :

" وهذا ممنوع بحسب الصغوى (2) والكوى : أما الأولى : فلمنع وقوع التحريف فيه جداً ، كما هو مذهب المحققين من علماء العامة والخاصة ، والمعتبرين من الفوقيين (3) ، وإن شئت شطوا من الكلام في هذا المقام فرجع إلى مقدمة تفسير آلاء الرحمن للعلامة البلاغي المعاصر - قدس سوه - . "

" وبالجملة : لو كان الأمر كما ذكره هذا وأشباهه ، من كون الكتاب الإلهي مشحوناً بذكر أهل البيت وفضلهم ، وذكر أمير المؤمنين وإثبات وصايته وإمامته ، فلم لم يحتج بواحد من تلك الآيات النزلة والواهين القاطعة من الكتاب الإلهي أمير المؤمنين ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين - عليهم السلام - وسلمان ، و أبو ذر ، و عمّار ، وسائر الأصحاب الذين لا زالون يحتجون على خلافته عليه السلام؟! ولم تشبث - عليه السلام - بالأحاديث النبوية ، والقآن بين أظهرهم؟! ولو كان القآن مشحوناً باسم أمير المؤمنين وأولاده المعصومين وفضائلهم وإثبات خلافتهم ، فبأي وجه خاف النبي - صلى الله عليه وآله - في حجة الوداع آخر سنين عمره الشريف وأخوة نزول الوحي الإلهي من تبليغ آية واحدة مربوطة بالتبليغ ، حتى ورد أن (الله يعصمك من الناس)؟! ولم احتاج النبي - صلى الله عليه وآله - إلى نواة وقلم حين موته للتصريح باسم علي عليه السلام؟! فهل رأى أن لكلامه أثراً فوق أثر الوحي الإلهي؟! وبالجملة : ففساد هذا القول الفظيع والرأي الشنيع أوضح من أن يخفى على ذي مسكة ، إلا أن هذا الفساد قد شاع على رغم علماء الإسلام وحفاظ شريعة سيد الأنام " (4) .

(1) آلاء الرحمن في تفسير القآن ص 18 .

(2) أن القَوَانِ الكَريمِ قد حُوف .

(3) كلامه أعلا الله مقامه يشير إلى أن هناك من قال من الفريقيين بتحريف القَوَانِ ولكنهم غير معتبَرين عند الطرفين ، مع العلم أن من قال بتحريف القَوَانِ من أهل السنة معتبرون عندهم وفي أعلى درجات العلم والفضل كما سيأتي بيانه بإذنه تعالى ، نعم ما كان أحد ممن قال بتحريف القَوَانِ من الشيعة موجعا للطائفة ، وعامة الشيعة كانت ومزالت تلتف حول المرجع دون غيره .

(4) **أوار الهداية في التعليقة على الكفاية** ج1ص243-247.

- ص 120 -

وقال أيضا في تقورات بحثه في تهذيب الأصول : " فان الواقف على عناية المسلمين على جمع الكتاب وحفظه وضبطه قِواة وكتابة يقف على بطلان تلك الزعمَة ، وأنه لا ينبغي أن يركن إليه ذو مسكة ، وما وردت فيه من الأخبار ، بين ضعيف لا يستدل به ، إلى مجعول يلوح منها إمراة الجعل ، إلى غريب يقضى منه العجب ، إلى صحيح يدل على أن مضمونه تأويل الكتاب وتفسوه إلى غير ذلك من الأقسام التي يحتاج بيان المراد منها إلى تأليف كتاب حافل ولو لا خوف الخروج عن طور الكتاب لأرخينا عنان البيان إلى بيان تزيخ القَوَانِ وما جرى عليه طيلة تلك القرون وأوضحنا عليك أن الكتاب هو عين ما بين الدفتين ، والاختلاف الناشئة بين القِواة ليس إلا أمرا حديثا لاربط له بما قول به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين " (1) .

السيد أبو القاسم الخوئي : " ومما ذكرناه : قد تبين للقارئ أن حديث تحريف القَوَانِ حديث خرافة وخيال ، لا يقول به إلا من ضعف عقله ، أو من لم يتأمل في أطرافه حق التأمل ، أو من ألجأ إليه حب القول به . والحب يعمي ويصم ، وأما العاقل المنصف المتدبر فلا يشك في بطلانه وخرافته " (2) .

(1) **تهذيب الأصول** ج2ص165

أقول : مع كل هذا نجد افزاء الوهابية امتد للإمام الخميني قدس الله نفسه الزكية وأتهموه باعتقاد تحريف القَوَانِ !! بدعى أنه رضوان الله تعالى عليه صحح دعاء صنمي قویش الذي فيه مقطع (وحرفا كتابك) ، وهذا لو سلمنا به ، فهل كل مشتقات مادة (حرف) تعني تحريف اللفظ بالإزالة والإلغاء؟! ألا يوجد تحريف للمعنى؟! وتحريف المعنى ذكره المفسرون في تفسير هذه الآية الكريمة { يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَرْفُؤُهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقِلُوهُ } (البقرة/75) ، فلماذا حصر الوهابية التحريف في الدعاء بتبديل اللفظ والله لا غير؟!

(2) **تفسير البيان** ص259

أقول ولكن الوهابي (عثمان.خ) كذب على السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه ورأد التنقيص من قوره الشريف **عندما حرف كلامه في شويطه (الشيعة والقَوَانِ)** قائلا : (الخوئي -رضوان الله تعالى عليه- يقول بعدم التحريف ويقول : القول بتحريف القَوَانِ قول خرافة لم يقل به أحد) ، فحرفها الوهابي بعد تعداده لأسماء من زعم أنهم قالوا بتحريف القَوَانِ من الشيعة يريد بذلك اقناع الأعراب من حوله أن السيد رضوان الله تعالى عليه كذب عندما قال (لم يقل به أحد) !! ، **ولكن الوهابي الكذاب (عثمان.خ) حسب أن الله عز وجل غافل عما يفعل ، فهاهي كلمات السيد أمامنا ولا يوجد فيها (لم يقل به أحد) !!؟ ، فاتضح من هو الكذاب الأشر ، والسيد**

رضوان الله تعالى عليه قال إن حديث تعريف الوآن حديث خرافة أي لا يعبر عن الواقع بل هو محض خيال والسياق الذي حذفه الوهابي شاهد على هذا المعنى ، فأين هذا من نفي أو إثبات قول أحد به الذي نسبته الوهابي كذبا للسيد !!؟ .

وقد كذب هذا الوهابي (عثمان.خ) مرة أخرى على السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه ونسب له قولا لم يقله ، وأحالك إلى مصوره لتعلم أنه كاذب ! ، ففي السياق نفسه من الشريط حول الكذاب النيل من صدق السيد الخوئي في دفاعه عن صيانة الوآن من التحريف قائلا : (يقول عن تفسير القمي الملبى بالتحريف ، يقول إن روايات تقسوه كلها ثابتة عن المعصومين وصاورة عنهم لأنها انتهت إليه بواسطة المشايخ الثقات ، وهذا قاله في معجم رجال الحديث) ، ولو تراجع معجم رجال الحديث لعلمت أن هذا ليس قولا

- ص 121 -

السيد محمد حسين الطباطبائي : " فقد تبين مما فصلناه أن الوآن الذي أتوله الله على نبيه صلى الله عليه وآله ووصفه بأنه ذكر محفوظ على ما أتول مصون بصيانة إلهية عن الزيادة والنقيصة والتغيير كما وعد الله نبيه فيه " (1) .

السيد محمدرضا الكلبايكاني : " وقال الشيخ لطف الله الصافي دام ظله : ولنعم ما أفاده العلامة الفقيه والمراجع الديني السيد محمدرضا الكلبايكاني بعد التصحيح بأن ما في الدفتين هو الوآن المجيد ذلك الكتاب الذي لا ريب فيه ، والمجموع الموثب في عصر الرسالة بأمر الرسول صلى الله عليه وآله ، بلا تحريف ولا تغيير و لا زيادة ولا نقص وإقامة الوهان عليه : أن احتمال التغيير زيادة ونقيصة في الوآن كاحتمال تغيير المومل به واحتمال كون القبلة غير الكعبة في غاية السقوط لا يقبله العقل وهو مستقل بامتناعه عادة " .

للسيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه كما ذكر الكذاب الأشر ، قال في **معجم رجال الحديث** ج1 ص49 : (فإن علي بن إواهيم يريد بما ذكره إثبات صحة تقسوه ، وأن رواياته ثابتة وصاورة من المعصومين عليهم السلام ، وإنها إنتهت إليه بواسطة المشايخ والثقات من الشيعة) ، فالقول بصور تلك الروايات عن المعصومين ليس كلاما للسيد رضوان الله تعالى عليه وإنما هو كلام القمي رضوان الله تعالى عليه كما هو صريح العبارة !! ، فلماذا الكذب جهرا عيانا يا وهابي !!؟ .

وفي السياق السابق بتر هذا الوهابي كلاما آخر للسيد رضوان الله تعالى عليه وبينه بصورة أخرى مغاوة لواقع يريد بذلك النيل من السيد ، فقال الوهابي : (وقال كذلك هذا الخوئي -رضوان الله تعالى عليه- عن روايات التحريف إن كثرة الروايات تورث القطع بصور بعضها عن المعصومين ولا أقل من الإطمئنان بذلك ومنها ما روي بطريق معتبر وهذا قاله في كتاب البيان ص222) ، ولكن لوراجعنا المصدر لوجدناه بهذه الصورة : (الجواب : أن هذه الروايات لا دلالة فيها على وقوع التحريف في الوآن بالمعنى المنتزَع فيه، وتوضيح ذلك : أن كثرة الروايات ، وإن كانت ضعيفة السند ، فإن جملة منها نقلت من كتاب أحمد بن محمد السيلري ، الذي اتفق علماء الرجال على فساد مذهبه ، وأنه يقول بالتناسخ+ ، ومن علي بن أحمد الكوفي الذي ذكر علماء الرجال أنه كذاب ، وأنه فاسد المذهب إلا أن كثرة الروايات تورث القطع بصور بعضها عن المعصومين عليهم السلام ولا أقل من الإطمئنان بذلك ، وفيها ما روي بطريق معتبر فلا حاجة بنا إلى التكلم في سند كل رواية بخصوصها) ، فبدأ بعض الروايات وبيان أنها لا تدل

على تعريف القَوَانِ بالنقص أو الزيادة في النص القَوَانِي وإنما تدل على تعريف التزوير الذي ذكرناه سابقاً وقد نقلنا قوله رضوان الله تعالى عليه فيه ، فالسيد لم يقل تلك الكلمة التي اقتصر عليها الوهابي إلا لعدم تكلف مناقشة سند كل رواية على حدة وإن كانت كلها لا تدل في نظر السيد على تعريف القَوَانِ كما هو صريح قوله رضوان الله تعالى عليه ، **ولكن الوهابي بتر الكلام وقطع أوله** ورأد تفهيم من حوله أن السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه يقول بصور روايات التعريف عن الأئمة عليهم السلام !! ، ومع كل هذه المولد والأفانك يعظ (عثمان.خ) الشيعة في آخر الشريط بقوله : (لماذا الكذب ؟!) ، ويقول في آخر الوجه الأول منه : (وحتى نكون أميين في نقلنا وهذه عادتنا ونسأل الله تبارك وتعالى أن يديهما علينا وهذه عادة أهل السنة) !! ، قال تعالى {يُخَادِعُونَ اللَّهَ - وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ} (البقرة/9) .

(2) تفسير الميزان ج12ص105.

- ص 122 -

الشيخ لطف الله الصافي : " القَوَانِ معجزة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، قد عجز الفصحاء عن الإتيان بمثله و يمثل سورة أو آية منه و حير عقول البلغاء و فطاحل الأدباء " .
 " هذا القَوَانِ هو كل ما في الدفتين ليس فيه شيء من كلام البشر وكل سورة من سورته وكل آية من آياته متواتر مقطوع به ولا ريب فيه ، دلت عليه الضرورة والعقل والنقل القطعي المتواتر ، هذا هو القَوَانِ عند الشيعة الإمامية ليس إلى القول فيه بالنقيصة فضلا عن الزيادة سبيل ، ولا يرتاب في ذلك إلا جاهل ، أو مبتلى بالشنوذ الفكري " (1) .

وبعد كل هذه التصريحات من أعظم وأساطين علماء الشيعة وفقهائهم ومن دلت عليهم رحى الاجتهاد والموجعية للآلاف المؤلفة من الشيعة طيلة ألف سنة ، **يأتينا الوهابية ويقولون : الشيعة يعتقدون تعريف القَوَانِ ! ألم ينته عصر الكذب بعد ؟!**

ولندكر هنا قول أحد مشايخ أهل السنة وهو محمد التيجاني المستبصر وهو يحكي لنا شعره حينما كان على مذهب العامة ومدى التضليل الذي كان يملس عليهم في مسألة تعريف القَوَانِ :

" وما ينسب إلى الشيعة من القول بالتحريف هو مجرد تشنيع وتهويل ، وليس له في معتقدات الشيعة وجود -إلى قوله- وأتذكر أنني عندما زرت بلاد الشيعة للمرة الأولى كان في ذهني بعض هذه الإشاعات ، فكنت كلما رأيت مجلدا ضخما تتلواته علني أعثر على هذا القَوَانِ الزعوم ، ولكن سوعان ما تبخر هذا الوهم وعرفت فيما بعد أنها إحدى التشنيعات المكذوبة لينفروا الناس من الشيعة .

ولكن يبقى هناك دائما من يشنّع ويحتجّ على الشيعة بكتاب اسمه فصل الخطاب في تعريف الكتاب ومؤلفه محمد تقي

النوري الطوسي المتوفى سنة 1320 هجرية وهو شيعي ، ويريد هؤلاء المتحاملون أن يحمّلوا الشيعة مسؤولية هذا الكتاب ! وهذا غير إنصاف ! فكم من كتب كتبت وهي لا تعبّر في الحقيقة إلا عن رأي كاتبها ومؤلفها ويكون فيها الغث والسمين وفيها الحق والباطل وتحمل في طيّها الخطأ والصواب ، ونجد ذلك عند كلّ الفوق الإسلامية ولا يختص بالشيعة دون سواها وهو في الواقع ألصق وأقرب بأهل السنة والجماعة منه إلى الشيعة ، أ فيجوز لنا أن نحمل أهل السنة والجماعة مسؤولية ما كتبه وزير الثقافة المصري وعميد الأدب العربي الدكتور طه حسين بخصوص القرآن والشعر الجاهلي؟! أو ما رواه البخاري وهو صحيح عندهم من نقص في القرآن وزيادة؟ وكذلك صحيح مسلم وغوه؟ " (2) ،

أقول : لا حياة لمن تتادي !

(1) المولد التي لم تذكر مصاورها أخذناها من الوهان في صيانة القرآن من التحريف.

(2) لأكون مع الصادقين ص 168-169 ،

أقول : إلى الآن ما استطاع أحد من أهل السنة أن يرد على كتب التيجاني وخاصة كتابه (ثم اهتديت) ، وأما الوهابية الإنصاف أنهم ردوا عليه بأدلتهم المعتادة فقد أوسعوه شتما وركلا وتكذيبا ! ولكثرتها تعثرت يوما ببعض الكتيبات التي لا تفيح منها إلا رائحة الطعن والسباب ، وبعضها حشا كاتبها (عثمان.خ) جملة (هذا كذب) في كل إيراد على التيجاني حتى كررها الوهابي فصرت كلمة تكورية سخيفة تمج منها الإسماع وتؤذي نظر القارئ المحترم ، ولما صلت هذه الكلمة هي الود الممل حول الكاتب أن يتخلص من الوتابة بإطراء الجو وإنعاش القارئ فصار يطعم استدلاله القوي (هذا كذب) ببعض الأشعار التي فيها ذكر للكذب وللكاذبين!! والله في خلقه شؤون ! وقد تسليت بعض الشيء بعد كلمة (كذب) ومشتقاتها في هذا الكتيب الذي عدد صفحاته ثمانون صفحة لو قسناها بورقنا ، فاتضح أنها تكررت مائتين وخمس مرات ! والحق إن لهذا الوهابي أسلوبا جميلا في الإبطال والتكذيب يستحق أن يدرس في جامعات الدجل والشعوذة ، فلو نقل التيجاني حديثا ما عن عدة مصادر وكان الحديث ينقص بكلمة أو بما لا يخل بمعناه في أحد تلك المصادر التي ذكرها التيجاني نحو حديث الصلاة البوّاء ، لكذبه الكاتب وقال : هذا كذب ، لأن الحديث لم يرد في المصدر !!.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 123

المنصفون من أهل السنة ينفون هذه الفرية عن الشيعة

لو اقتصر تكذيب هذه الفرية على أكابر الشيعة لكان من العجب أن يتمسك أولئك الأعوَاب بافتراءاتهم ، ولكن ما يصدّم العقل البشوي أن كثوا من علماء أهل السنة نفوا تلك الفرية عن الشيعة جملة وتفصيلا ، ومع ذلك تُصدّم بأن الوهابية - نعوذ بالله العظيم مما ابتلاهم الله به من سوء سورة - صموا وعموا حتى عن أقوال بني جلدتهم وأهل الفضل منهم ، وهذه بعض كلماتهم :

يقول الشيخ محمد أبو زهرة : " القرآن بإجماع المسلمين هو حجة الإسلام الأولى وهو مصدر المصادر له ، وهو سجل شريعته ، وهو الذي يشتمل على كلّها و قد حفظه الله تعالى إلى يوم الدين كما وعد سبحانه إذ قال { إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَحْنُ أَلْمُذَكَّرُونَ } " (2) .

وقال : " إن الشريف المرتضى وأهل النظر الصادق من إخواننا الإثنا عشرية قد اعتبروا القول بنقص القرآن أو تغيّره أو تحريفه تشكيكا في معجزة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واعتبروه إنكرا لأمر علم من الدين بالضرورة " (3) .

(1) الإمام الصادق ص 296 . (1) ن.م ص 329 .

- ص 124 -

وقال الشيخ رحمة الله الهندي : " القرآن المجيد عند جمهور علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية محفوظ من التغيير والتبديل ومن قال منهم بوقوع النقصان فيه، فقله مودود غير مقبول عندهم " (1) .

وقال الشيخ محمد الخوالي : " سمعت من هؤلاء يقول في مجلس علم : أن للشيعة وأنا آخر يزيد وينقص عن قرآننا المعروف ! فقلت : أين هذا القرآن ؟ ! ولماذا لم يطلع الإنس والجن على نسخة منه خلال هذا الدهر الطويل ؟ لماذا يساق هذا الإفراء ؟ ... ولماذا هذا الكذب على الناس وعلى الوحي " (2) .

وقال محمد علي الرعبي : " لقد اتفق المسلمون - ويحز في قلبي الألم حين أصفهم بالسنة والشيعة بعد أن دعاهم الله مسلمين ورضي لهم الإسلام دينا - اتفقوا على عصمة القرآن وحفظه منذ عهد نزوله حتى الآن فالسنيون على تعداد مذاهبهم الفقهية المعروفة ، والتي أصبحت في ذمة التاريخ ، والشيعة ، سواء أكانوا إمامية اثني عشرية أو زيدية أو إسماعيلية : بهوة أم موحدين أم آغاخانية... جميعهم ينظرون كتاب الله الموجود بين أيدي الناس معصوما محفوظا كما أتول ، ويعتقدون أنه هو نفسه الذي أتله الله لرسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم ووصل الناس دون زيادة أو نقص ، نعم هذا ما اتفق عليه مسلمو العالم في جميع عصورهم وهذا ما سجله مؤلفهم ومحققهم ومخلصهم ولو أردنا أن نقول للقرئ راجع كتاب كذا وصفحة كذا لأذهبنا سجلا بأسماء الكتب " (3) .

وقال البهنسولي : " إن الشيعة الجعفرية الاثني عشرية يرون كفر من حرّف القرآن الذي أجمعت عليه الأمة منذ صدر الإسلام... وإن المصحف الموجود بين أهل السنة هو نفسه الموجود في مساجد وبيوت الشيعة وأنه لا يوجد منهم في عصورنا من يقول بما جاء في بعض كتبهم القديمة عن مصحف فاطمة بل يقولون إن هذه روايات غير صحيحة مروودة كما أن أئمة الشيعة في عصورنا يؤكفون ذلك " (4) .

(1) إظهار الحق : تعليق الدكتور أحمد حجزي ص 431 .

(2) دفاع عن العقيدة و الشيعة

أقول : لأن تشويه مذهب أهل البيت عليهم السلام يحول دون فهم الناس الصحيح ، والوهابية تعلم أن مذهبهم الذي ابتدعه ابن عبد الوهاب لا يصمد ولو قليلا أمام فكر وعظمة مدرسة أهل البيت عليهم السلام الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهرا ، وقد ذكرنا ذلك في المقدمة .

(3) لا سنة ولا شيعة ص 239 .

(4) السنة المفتري عليها ص 60

أقول إن قصد أن كتب الشيعة تنص على أن مصحف فاطمة عليها السلام هو قرآن الشيعة ، فهذا الكلام غير صحيح وهي من الإشاعات التي حيكت على مذهب أهل البيت عليهم السلام ، والحق أن الشيعة الإمامية يعتقدون أن لفاطمة عليها السلام كتابا يسمى في كلمات أئمة أهل البيت عليهم السلام ب مصحف فاطمة لا يوجد به شيء من القرآن ، وإنما فيه أخبار من يملك والحوادث الآتية على الناس ، وليس بقرآن للشيعة كما يحاول الوهابية إدلتها على السذج متوسلين بتسميته باسم (مصحف) الذي يتبادر منه القرآن في

عرفنا اليوم ، مع أن المصحف في اللغة تعني ما جمع في الصحف سواء كانت صحفا كتبت فيها قَآن أم غوه ، ولكن الوهابية يخادعون ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكين .

- ص 125 -

وقال الأستاذ محمد المدني عميد كلية الشريعة بالجامعة الأهوية : " وأما أن الإمامية يعتقدون نقص القَآن ، فمعاذ الله . إنما هي روايات رويت في كتبهم ، كما روي مثلها في كتبنا . وأهل التحقيق من الفويقين قدزيّوها ، وبيّنوا بطلانها وليس في الشيعة الإمامية أو الزيدية من يعتقد ذلك كما أنه ليس في السنة من يعتقدّه ."

وقال أيضا : " وقد ألّف أحد المصويين كتابا اسمه (الفوقان) حشاه بكثير من أمثال هذه الروايات السقيمة المدخولة المرفوضة ، ناقلا لها عن الكتب والمصادر عند أهل السنة ، وقد طلب الأهر من الحكومة مصادرة هذا الكتاب بعد أن بين بالدليل والبحث العلمي لوجه البطلان والفساد فيه ، فاستجابت الحكومة لهذا الطلب وصارت الكتاب ، فرفع صاحبه دعوى يطلب فيها تعويضا ، فحكم القضاء الإدلي في مجلس الدولة برفضها .

أفيقال أنّ أهل السنة ينكرون قداسة القَآن ؟ أو يعتقدون نقص القَآن لرواية رواها فلان ؟ أو لكتاب ألفه فلان ؟ فكذلك الشيعة الإمامية ، إنما هي روايات في بعض كتبهم كالروايات التي في بعض كتبنا " (1) .

قال الدكتور محمد عبد الله وراز : " ومهما يكن من أمر فإن هذا المصحف هو الوحيد المتداول في العالم الإسلامي ، بما فيه فوق الشيعة ، ومنذ ثلاثة عشر قونا من الزمان ، و نذكر هنا رأي الشيعة الإمامية - أهم فوق الشيعة - ثم ذكر كلام الشيخ الصدوق رضوان الله تعالى عليه " (2) .

وقال الدكتور علي عبد الواحد وافي : " يعتقد الشيعة الجعفرية كما يعتقد أهل السنة أن القَآن الكريم هو كلام الله عز وجل المنزل على رسوله المنقول بالتواتر والمدون بين دفتي المصحف بسوره وآياته المرتبة بتوقيف من الواسول صلوات الله وسلامه عليه ، وأنه الجامع لأصول الإسلام عقائده وشرائعه و أخلاقه ، والخلاف بيننا وبينهم في هذا الصدد يتمثل في أمور شكلية وجانبية لا تمس النص القَآني بزيادة ولا نقص ولا تحريف ولا تبديل ولا تزيب عليهم في اعتقادهم " (3) .

(1) مجلة رسالة الإسلام العدد الرابع من السنة الحادية عشرة ص 382 و 383 .

(2) مدخل إلى القَآن الكريم ص 39-40 .

(3) بين الشيعة وأهل السنة ص 35 .

وقال أيضا : " أما ما ورد في بعض مؤلفاتهم من لاء تثير شكوكا في النص القواني وتنسب إلى بعض أئمتهم ، فإنهم لا يقرونها وتعقدون بطلان ما تذهب إليه ، وبطلان نسبتها إلى أئمتهم ولا نعدّها من مذهبهم ، مهما كانت مكانة رواياتها عندهم ومكانة الكتب التي وردت فيها .. وقد تصدى كثير من أئمة الشيعة الجعفرية أنفسهم لود هذه الأخبار الكاذبة وبيان بطلانها وبطلان نسبتها إلى أئمتهم وأنها ليست من مذهبهم في شيء " (1) .

وقال الدكتور محمد غوة دروزة : " وبحيث يمكن القول بجزم بناء على ذلك إن ما ورد في الروايات التي جلها أو كلها غير وثيق السند مع ذلك من زيادات أو نقص في الكلمات والآيات والسور ، ومن مخالفة للترتيب لم يثبت عند المأ من أصحاب رسول الله وناتج عن وهم وخطأ ، ولبس وعدم تثبت فأهمل ، ومنه ما يصح القول بقوة : إنه مخوِّع و مدسوس بنية سيئة وقصد مغرض . وجمهور العلماء والمؤلفين مجمعون على هذه الحقائق بدون خلاف ، ومن جملة ذلك علماء ومؤلفو الشيعة الإمامية " (2) .

وقال مصطفى الرافي : " والقوان الكريم هو الموجود الآن بأيدي الناس من غير زيادة و لا نقصان . وما ورد من أنّ الشيعة الإمامية يقولون بأن القوان قد اعتراه النقص ... هذا الادعاء أنكوه مجموع علماء الشيعة الأعلام ... فالقوان الكريم -إنه هو عصب النولة الإسلامية ، تتفق مذاهب أهل السنة مع مذهب الشيعة الإمامية على قداسته ووجوب الأخذ به . وهو نسخة موحدة لا تختلف في حرف ولا رسم لدى السنة والشيعة الإمامية في مختلف ديارهم وأصلهم " (3) .

وها قد أوردنا كلمات علماء الإمامية ومراجعهم في سلامة القوان من التحريف وأتبعناهم ثم الآخرين من علماء أهل السنة وكلهم متفقون على تكذيب من يرمي الشيعة بهذه الفوية ، وكلماتهم واضحة صريحة في اعتقاد الشيعة بسلامة القوان من التحريف من ألفه إلى يائه بلا زيادة أو نقصان ، ومن نسب لهم خلاف ذلك فهو كاذب مفتر عليهم ، وبعد أن شهد شاهد من أهلها ، هل بقي مجال للادعاءات الباطلة والافتراءات الزائفة !؟

(1) المصدر السابق ص 37-38

(2) القوان والملحون ص 322 . ط المكتب الإسلامي الأولى 1393 هـ .

(3) إسلامنا ص 75 .

رمادي وسط

بيج

برووي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 126

كذب ابن حزم والوهابية !

وإن تعجب فعجب سلطة لسان ابن حزم وقسوة خده حيث قال في كتابه الفصل: "ومن قول الإمامية كلها قديماً وحديثاً أن القآن مبدل زيد فيه ما ليس منه كثير وبذل منه كثير".

وهذه حجة ما بعدها حجة ، فيا لله كيف نسب هذا الكذاب الأشر لأعيان الشيعة كلهم أجمعين أكتعين القول بالتحريف؟! ويا لبيته كذب فنسب التحريف بالنقص لهم ، ولكنه تجاوز حدود الافتراء والدجل بقوله إن الشيعة تعتقد تبديل القآن والزيادة عليه ما ليس منه!! بل هو كثير كثير في نظره!! ولم يقل بهذا أحد من الشيعة منذ خلق الله الأرض ومن عليها! وهذا لعمر الله أحد أنواع الكذب النادرة التي تستحق أن تحفظ في خزنة غرائب الأكاذيب ، وقد انوى الشيخ الهمام الأميني بنفي تلك الفوية الكالحة الشائنة فقال عليه الرحمة والوضوان في كتابه الغدير الأغر :

" لبت هذا المجزئ أشار إلى مصدر فويته من كتاب للشيعة موثق به ، أو حكاية من عالم من علمائهم تقيم له الجامعة وزناً ، أو طالب من رواد علومهم ولو لم يعرفه أكثرهم ، بل ننتزل معه إلى قول جاهل من جهالهم أو قروي من بسطائهم ، أو ثثار كمثل هذا الرجل يرمي القول على عواهنه . ولكن القرائ إذا فحص ونقب لا يجد في طليعة الإمامية إلا نفاة هذه الفوية كالشيخ الصدوق في عقائده ، والشيخ المفيد ، وعلم الهدى الشريف المرتضى الذي اعترف له الرجل بنفسه ، وليس بمنقود عن قومه في رأيه كما حسبه المغفل ، وشيخ الطائفة الطوسي في تبيانه ، وأمين الإسلام الطوسي في مجمع البيان وغورهم . فغولاء أعلام الإمامية وحملة علومهم الكالئين لقواميسهم وعقائدهم قديماً وحديثاً يوقفونك على مين الرجل فيما يقول ، وهذه فوق الشيعة وفي مقدمتهم الإمامية مجمعة إلى أن ما بين الدفتين هو ذلك الكتاب الذي لا ريب فيه وهو المحكوم بأحكامه ليس إلا " (1) .

وكذارده السيد محسن الأمين رضوان الله تعالى في أعيان الشيعة : " لا يقول أحد من الإمامية لا قديما ولا حديثا أن القوان مزيد فيه قليل أو كثير فضلا عن كلهم بل كلهم متفقون على عدم الزيادة ومن يعتد بقوله من محققهم متفقون على أنه لم ينقص منه " .

وقال " ومن نسب إليهم خلاف ذلك فهو كاذب مفتر مجزئ على الله ورسوله والذين استثناهم -ابن حزم- وقال إنهم ينكرون الزيادة والنقصان في القوان ويكفرون من قال بذلك هم أجلاء علماء

(1) الغدير ج3 ص 135 ط الأعلمي .

- ص 127 -

الإمامية وإن كذب في دعوى التكفير الذي يكيله للناس في كتابه بالصاع الأوفى وقد تعود عليه قلمه ولسانه " (1) .
وبعض الوهابية (عثمان الخميس) وهو من يلوك بكل جد واجتهاد ما لفظته أفواه أسياده ، تعجب من نفي العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه لهذه الفرية بهذا التكذيب القاطع والمستमित في حال وجود بعض نفر من علماء الشيعة قالوا بتحريف القوان ، فقام الوهابي بالتهكم والتلويح بأن الكذب من عادة علماء الشيعة وهذا قاله في الوجه الأول من شريطه (الشيعة والقوان) المليء بالإفتراءات والجهالات ، وجهل هذا المستحق لركاة العلم أن ابن حزم افتوى على الشيعة كلهم وبأجمعهم تحريف القوان بالزيادة والتبديل لا بالنقيصة ، وهذا كذب صريح وافترء فاضح ، وكما قلنا إن الوهابية يستغلون بساطة من يلتفون حولهم ، بل الوهابي نفسه افتوى على الشيعة بوقية سيده ابن حزم فقال الوهابي :
" كل هذا الثناء من الله على الصحابة ثم يأتي أولئك القوم فيقولون هم كفار هم منافقون هم مرتدون ، طيب والقوان ؟ ، قال القوان محوف زيد فيه نقص منه ، كل المثالب التي طعن عليهم بها ر الوها من القوان ، كل المدح الذي تجبونه في القوان إنما مما أضافوه " .

أقول : من قال من علماء الشيعة أن القوان قد زيد فيه مدح الصحابة الأوار عليهم رضوان الله تعالى ؟! ، لماذا كل هذا الكذب ؟! ، ومع هذا وغوه من الأكاذيب التي طفح بها الوهابي شريطه يختمه مخاطبا الشيعة :

" وأخروا نقول ، لماذا الكذب ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ، ولا زال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، وإياكم والكذب (!) فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ولا زال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا . وإن صاحب الدعوة الصحيحة لا

(1) أعيان الشيعة ج1 ص41 ، وكلام السيد في دعوى كيله التكفير للعلماء وللناس صحيح لشهرته عن ابن حزم فهذا ابن خلكان في

كتابه **وفيات الأعيان** يذكر نبذة من أخلاقه في ترجمته ج3 رقم 448 (ابن حزم الظاهري) في ص 327-328 (وكان كثير الوقوع في العلماء المتقدمين ، لا يكاد يسلم أحد من لسانه ، فنفت عنه القلوب ، واستهدف لفقهاء وقته ، فتمالأوا على بغضه وردوا قوله **وأجمعوا على تضليله** وشنّوا عليه وحنزروا سلاطينهم من فتنته ونهوا عوامهم من الدنو إليه والأخذ عنه ، فأقصته الملوك وشردته عن بلاده حتى انتهى إلى بادية لبليّة فتوفي بها)

وذكر أيضا في ج1 ص169ت68 فقال ابن خلكان عن المترجم له (ابن العريف) : (كان من كبار الصالحين والأولياء المتورعين وله مناقب مشهورة . وكان العبّاد وأهل الزهد يألفونه ويحمون صحبته وحكى بعض المشايخ الفضلاء أنه رأى بخطه فصلا في حق أبي محمد علي بن أحمد المعروف ابن حزم الظاهري الأندلسي ، قال فيه : كان لسان ابن حزم وسيف الحجاج بن يوسف شقيقين ، وإنما قال ذلك لأن ابن حزم كان كثير الوقوع في الأئمة المتقدمين والمتأخرين لم يكد يسلم منه أحد) انتهى .

- ص 128 -

يكذب وإن صاحب الباطل لا يصدق " ، فأنت إذن صاحب الباطل حيث لم تصدق ! ، وقد مر وسيمر بعض من كذبه ، الذي أحببنا نقله لأن بعضه يحتاج بيانه إلى مقدمات طويلة .

أما **جهله فواضح** ، لأن الشيعة لا يقولون أن آيات الثناء عنى الله عز وجل بها **كل من رأى النبي** صلى الله عليه وآله

وسلم ، فمن غير المعقول أن تكون هذه الآية الكريمة { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءٌ بَيْنَهُمْ وَرَأَاهُمْ

رُكْعًا سَجِدًا بِيْتَعُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وَجْهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مِثْلُهُمْ فِي التَّوْبَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِتْجَانِ

كَزَرَ عِ أَجْرٍ شَطَاطَهُ فَازَرَهُ فَاسْتَعْلَظُ فَاسْتَوَى عَلَى سَوْفِهِ يَعْجَبُ الزَّرَاعُ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مُّعْذَرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا } (الفتح/29) ، قد عنى بها الله عز وجل الصحابة الذين قال فيهم {فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي

قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَوْهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ} (التوبة/77) ،

وقال { الأَعْوَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَقُولَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (التوبة/97) ،

وقال { وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِّنَ الْأَعْوَابِ مَنَافِقُونَ وَمَنْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَتَّوُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ

يُرْكَونُ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ } (التوبة/101) ،

وقال { وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَقُولَ اللَّهُ وَالَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصْنَعُونَ عَنْكَ صِدُودًا } (النساء/61)

وقال { بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا } (النساء/138) ،

وقال { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كِسَالَى وَأَعْوَنَ النَّاسُ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا

مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلْ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا } (النساء/142-143) ،

وقال { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ تَصَوًّا } (النساء/145) ،

وقال { إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَوَاءٌ دِينَهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهََ عَزِيزٌ حَكِيمٌ وَلَوْ تَوَيَّ إِذٍ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبِلْهُمْ وَتَوَقَّاهُ عَذَابَ الْحَرِيقِ } (الأنفال/49-50) ،

فهل يوجد سفه وسخف أشنع من هذا !؟

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوآن من أعلام السلف - ص 128

التقية ، ورقة الأعراب الأخيرة !

فتلوى الراجع وتصويحاتهم كانت ومزالت حوابا وأسنة في وجه الأعراب تنزق افتراءاتهم وتبعثر خربلاتهم ، فلم يجنوا أحدا من مراجع التقليد ومحققى الطائفة إلا نافيا لفويتهم منكلا بهارادا وكرا على من يدعيها ، فلجأ الوهابية للوجم بالغيب والتخرصات والتكهنات ، فقالوا إن علماء الشيعة كلهم طيلة أكثر من ألف سنة قالوا بعدم التحريف تقية ! وكانت هذه التقية محكمة لوجه أن

- ص 129 -

أحدا منهم لم يشذ فيصوح بما يكنه في صوره من الحقيقة ولو في لحظة من لحظات الغضب والعاطفة الجياشة ! بل حتى الشخصيات التي زعم الوهابية أنهم كانوا من كبار علماء الشيعة وتركوا التشيع لم يكشفوا ذلك الأمر الخطير ومزأوا يكتمونونه !! ، فلماذا لم نجد أحدا منهم اعترف أنه كان يقول بعدم التحريف تقية حينما كان شيعيا ! (1) .

(1) هذا لو سلمنا أن أحدا من علماء الشيعة ترك مذهب أهل البيت عليهم السلام ، لأن الوهابية في كل يوم يطلعون لنا باسم رجل جديد وكتاب جديد لأحد الشيعة ، والغريب أن هذه الشخصيات التي يخلقونها هي على النوم من كبار مجتهدى الشيعة ومع ذلك لم يسمع بهم ولم ينشر كتبهم إلا الوهابية ! ، وهذا كتيب لشخصية مخروعة اسمها حسين الموسوي نشوه الوهابية وفيه ما يدل بوضوح على اختراع الشخصية ، فادعى الكاتب أنه مجتهد معاصر ومن علماء النجف الكبار ولا نوري لماذا لم يسمع به الشيعة ؟! - وقد كتب اسم المؤلف بهذا الشكل (بقلم السيد حسين الموسوي دام ظله الشريف من علماء النجف) وهذا أول شاهد على اختراع الشخصية لأن كل الشيعة يعلمون أن تعقيب الاسم ب (دام ظله الشريف) لا يقال إلا للمراجع لا للمجتهدين ، وجملة (من علماء النجف) دليل على اختلاق الشخصية لأن كونه مجتهدا بل عالما عاديا يمنعه من ذكر هذه الجملة التي تشعر بالنكوة والإهمال ، وما

أن تتصفح الكتيب حتى تفيح منه الرائحة التي تفيح من كتيبات الوهابية ، والغريب أن الشخصية مع أنها من مجتهدى الشيعة الكبار لكنه يعبر عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ب (رضي الله عنه) !! ، ومن عجبى أن المجتهد الشيعي لا علم له بأعلام الشيعة المعاصرين من حوله إذ وصف السيد مرتضى العسكري حفظه الله تعالى بأنه من فقهاء الطائفة وكذا الشيخ محمد جواد مغنية رضوان الله تعالى عليه بل عبر عن الأخير ب (السيد) ! ، قال في ص 13 : (من فقهاننا أمثال الموتى العسكري والسيد محمد جواد مغنية) وهكذا عبر عن الشيخ أحمد الوائلي حفظه الله بأنه (سيد) !! ، وهذه أخطاء لا يقع فيها إلا من لم يسمع بمذهب أهل البيت عليهم السلام والرجال فيه فما بالك بمجتهد ! ، ثم يفاجئك المجتهد -يرغلب على ظني أنه أحد الوهابية- بأنه لا يفقه ألف باء القوان والتفسير ويخوض في عالم المغالطات خوض السمك في ماء البحر ، ولا يريد هنا استقصاء ما ذكوه لأن هذا يخرجنا عن المقام تماما ولكني أريد أن أشير بعض الإشارات ، فمثلا يستدل هذا المجتهد المخلتق بهذه الآية على حرمة نكاح المتعة (وَلَيْسَتْغَفَّ) الَّذِينَ لَا يَجْتَوْنَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يَغْنَيْمَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (النور/33) وقال في ص 45 : (فلو كانت المتعة حلالا لما أوه بالاستعفاف والانتظار ريثما تنتيسر أمور الزواج بل لأرشده إلى المتعة) !! وهذا الكلام فيه مصادرة واضحة ، إذ بني الاستدلال بالآية على مفروغية عدم كون المتعة نكاحا عند كلا الطرفين !! وهذه المغالطة لا يقع فيها إلا جاهل ! فأين هذا من مجتهد ؟! ، ولم نر مجتهدا - وهو من له القدرة على استنباط الأحكام الشرعية- يعجز عن قراءة تحرير الوسيلة وهي رسالة عملية يؤاها الطلبة في أول سني رواستهم الحوزوية ! فقام المجتهد الأسطورة بتقليد الوهابية بالتقطيع والكذب في النقل فقال في معوض كلامه عن زواج المتعة (وكان الإمام الخميني روى جواز التمتع حتى بالوضيعة فقال : لا بأس بالتمتع بالوضيعة ضما وتقخيذا وتقبيلا . وأحال إلى تحرير الوسيلة) ، وهاك كلام السيد الإمام رضوان الله تعالى عليه في تحرير الوسيلة الذي يوقفك على كذبه ، قال رضوان الله تعالى عليه (ولا يجوز وطء الزوجة قبل إكمال تسع سنين نواما كان النكاح أو منقطعا ، وأما سائر الإستمتاعات كالملمس بشهوة والضم والتقخيذ فلا بأس بها حتى في الوضيعة الخ) فأين كلمة (الاستمتاع) من كلمة (التمتع) التي كتبها الأسطورة ورأاد منها إفهام القارئ أن المقصود هو زواج المتعة ؟! ، ثم من قال إن نص فوى الإمام الخميني رضوان الله تعالى عليه يدل على جواز عقد نكاح المتعة على الوضيعة ؟! فإن الاستمتاع كما هو ظاهر السياق قصد به الحالة النفسية لا فوع العقد والنكاح !! وواضح أنه رضوان الله تعالى عليه لم يكن يتكلم عن زواج المتعة بل تكلم عن عقد النكاح وما يستباح به وما لا يستباح بغض النظر عن أي نحو منهما ! ولكن المجتهد الأسطورة يكذب في النقل ويقصر عن فهم الرسالة العملية !! ، ومما يثبت لنا أن المجتهد لا علم له ولا رواية بأبسط علوم الحديث عند الشيعة ، أنه لا يقبل صدور الروايات من باب التقية وبودها لأن الولوي للرواية هو أبو بصير أو زررة رضوان الله تعالى عليهما فلا تقية حيث أن الولوي شيعي ! - وهذه من القوان التي تشعوني بأن المؤلف من الوهابية وهو (عثمان.خ) لأن هذا سخف يورده الوهابي دائما في مثل هذه الموارد - وهذا لا يصدر عن مثقف فضلا عن عالم ناهيك عن مجتهد لأن الإمام عليه السلام قد يجيب السائل حال وجوده بين كثير من الناس ، فالتقية تكون ممن حوله من الناس لا من السائل الشيعي ، بل إن بعض الروايات مفادها أن الأئمة عليهم السلام حلوا =>

فتقطع رؤوسهم وتفصل بينها وبين أجسادهم ، وكل هذا خفي على المجتهد !!

وهناك الكثير من الكذب والخيانة في النقل ، وسأذكر هنا بعض الأمثلة التي تبين كذبه وخيانتته ولن تناقشه في المضمون بل نشير إشارة ، ففي ص22 قال (عن أبي عبد الله رضي الله عنه (!) قال : أتى عمر بامرأة قد تعلقت ورجل من الأنصار كانت تهواه ، فأخذت بيضة وصبت البياض على ثيابها وبين فخذيهما فقام علي فنظر بين فخذيهما فاتهما . بحار الأنوار ج4ص303 . ونحن نتساءل هل ينظر أمير المؤمنين بين فخذي امرأة أجنبية؟ وهل يعقل أن ينقل الإمام الصادق هذا الخبر؟ وهل يقول هذا الكلام رجل أحب أهل البيت؟) ، **ولكن لورجعنا للمصدر نفسه لوجدنا الرواية على غير ما نقلها وتلاعب بها الوهابي خدمة لواده !!** وهذا أصلها في بحار الأنوار ج40ص303 : (عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أتى عمر بن الخطاب بامرأة قد تعلقت ورجل من الأنصار ، وكانت تهواه ولم تقدر على حيلة ، فذهبت وأخذت بيضة فأخرجت منها الصوة ، وصبت البياض على ثيابها وبين فخذيهما ، ثم جاءت إلى عمر فقالت : يا أمير المؤمنين إن هذا الرجل قد أخذني في موضع كذا وكذا ففضحني ، فقال : فهم عمر أن يعاقب الأنصاري ، فجعل الأنصاري يحلف وأمير المؤمنين جالس ويقول : يا أمير المؤمنين تثبت في أموري ، فلما أكثر الفتى قال عمر لأمير المؤمنين عليه السلام : يا أبا الحسن ما ترى؟ فنظر أمير المؤمنين عليه السلام **إلى بياض على ثوب المرأة وبين فخذيهما فاتهما** أن تكون احتالت لذلك ، قال : ائتوني بماء حار قد أغلى غليانا شديدا ، ففعلوا ، فلما أتى بالماء أهرم فصبوا على موضع البياض ، فاشتوى ذلك البياض ، فأخذه أمير المؤمنين عليه السلام فألقاه في فيه ، فلما عرف طعمه ألقاه من فيه ، ثم أقبل على المرأة حتى أوتت بذلك ، ودفع الله عز وجل عن الأنصار عقوبة عمر)

أقول : فأين ما حرفه الوهابي (فقام علي فنظر بين فخذيهما فاتهما) من أصل الرواية (فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى بياض على ثوب المرأة) وبين فخذيهما فاتهما أن تكون احتالت لذلك)؟! فيوجد فرق بين موضع النظر وموضع البياض ، نعم موضع البياض هو الثوب والفخذان ولكن موضع النظر قوه المتيقن هو الثوب ، ولكن المجتهد الأمين حرف النص على مزاجه ! ، وهذا المورد أيضا من القوائن التي تشعر بأن المؤلف هو (عثمان خميس) لأن هذا المورد ذكره في شريطرده على التيجاني لإثبات أن الشيعة تكوه أهل البيت عليهم السلام وتشوه سمعتهم ! وما عشت رأك الدهر عجبا ، وما يزيد قوة ظني أن المجتهد الأسطورة أحال في هذا الكتيب إلى الجزء الرابع من البحار مع أنه الأربعون ونفس هذه الإحالة المخطئة ذكرها (عثمان.خ) في شريطه الذي زعم أنه رد فيه على التيجاني !! ومن البعيد جدا أن يتفق إثتان على تعريف نص رواية معينة ويعرفانها بنفس التعريف ، ويخطئان في نقل المصدر وخطؤهما متفق عليه !!!

ونذكر مثلا آخر من تقطيعه وخيانتته ، ص26 (عندما نقوأ في الروضة من الكافي ج8ص101 في حديث أبي بصير مع المرأة التي جاءت إلى أبي عبد الله تسأل عن أبي بكر وعمر فقال لها : توليهما . قالت : فأقول لربي إذا لقيته أنك أمرتني ولايتهما؟ قال : نعم) ، وسكت الكذاب على هذا القدر وصار ينسج الأفكار ! ولوراجعنا نفس الجزء والصفحة لوجدنا لها تكملة حذفها المخادع لأنها تدل بصراحة على أن الإمام عليه السلام يثبت أن الحق في الواءة من أبي بكر وعمر وأن كلامه السابق مع المرأة صدر تقية : (كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخلت علينا أم خالد التي كان قطعها يوسف بن عمر تستأذن عليه فقال أبو عبد الله عليه السلام : أيسوك أن تسمع كلامها؟ قال : فقلت : نعم ، قال : فأذن لها ، قال : وأجلسني معه على الطنفسة قال : ثم دخلت فتكلمت فإذا امرأة بليغة فسألته عنهما ، فقال لها : توليهما؟ قالت : فأقول لربي إذا لقيته : إنك أمرتني ولايتهما ، قال : نعم ، قالت : فإن هذا الذي معك

على الطنفسة يأمرني بالواعة منهما وكثير النوا يأمرني ولايتهما فأيهما خير وأحب إليك ؟ قال : هذا والله أحب إلي من كثير النوا وأصحابه). بل إن لهذه الرواية تكملة صويحة جدا في أنها صودت تقية ، ففي اختيار معرفة الرجال ص241 ح441 : (فلما خرجت ، قال : إني خشيت أن تذهب فتخبر كثير النوا فتشعرونني بالكوفة ، اللهم إني إليك من كثير النوا وئ في الدنيا والآخرة). فنحن نعذر المجتهد المخلتق في جهله بالزوائد وعدم اطلاعه عليها ، ولكن كيف نعوزه في التقطيع والحذف ؟!

ثم يختم الأسطورة كتيبه هذا المسمى (لله .. ثم للتريخ) بتؤهاته ونفثات صوره ويقول ص118 : (وعرفت أن التشيع قد عبثت به أياد خفية هي التي صنعت فيه ما صنعت كما أوضحنا في الفصول السابقة ، فما الذي يبقيني في التشيع بعد ذلك ؟ ولهذا ورد عن محمد بن سليمان عن أبيه قال : قلت لأبي عبد الله رضي الله عنه (جعلت فداك فأنا ننونا نزا أنقل ظهورنا وماتت له أفندتنا واستحلت له الولاية دماغنا في حديث رواه لهم فقهؤهم . قال أبو عبد الله رضي الله عنه : الرفضة ؟ فقلت : نعم . قال : لا والله ما هم =

- ص 131 -

= سمومك به ، ولكن الله سماكم به . روضة الكافي ج5 ص34 (!) . فإن كان أبو عبد الله قد شهد عليهم بأنهم رافضة لرفضهم أهل البيت وأن الله تعالى سماهم به فما الذي يبقيني معهم ؟)

أقول : وكيف تبقى مع الذهب المصفى وهذه النفس بين جنبيك ؟! ولننقل الرواية كما هي في روضة الكافي ليبين كذبه وتحريفه لمعنى الرواية لأن الإمام الصادق عليه السلام كما في أصل الرواية كان في مقام المدح والثناء العظيم على الشيعة لا كما قطعها الكذاب فقال إن الله سمى الشيعة بالرفضة لأنهم رفضوا أهل البيت عليهم السلام !! ، روضة الكافي ج8 ص34 : (قلت : جعلت فداك فإننا قد ننونا نزا انكسرت له ظهورنا وماتت له أفندتنا واستحلت له الولاية دماغنا في حديث رواه لهم فقهؤهم ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : الرفضة ؟ قال : قال : قلت : نعم ، قال : لا والله ما هم سمومك ولكن الله سماكم به ، أما علمت يا أبا محمد أن سبعين رجلا من بني إسرائيل رفضوا فوعن وقومه لما استبان لهم ضلالهم فلقوا بموسى عليه السلام لما استبان لهم هداة فسموا في عسكر موسى الرفضة لأنهم رفضوا فوعن وكانوا أشد أهل ذلك العسكر عبادة وأشدهم حبا لموسى وهارون وزيهتهما عليهما السلام فلوحي الله عز وجل إلى موسى عليه السلام أن أثبت لهم هذا الاسم في التوراة فإني قد سميتهم به ونحلتهم إياه ، فأثبت موسى عليه السلام الاسم لهم ثم دخر الله عز وجل لكم هذا الاسم حتى نحلكموه ، يا أبا محمد رفضوا الخير ورفضتم الشر ، افترق الناس كل فرقة وتشعبوا كل شعبة فانشعبتم مع أهل بيت نبيكم صلى الله عليه وآله وذهبتم حيث ذهبوا واخترتم من اختار الله لكم ورأيتم من رآد الله فابشروا ثم ابشروا ، فأنتم والله العرحومون المتقبل من محسنكم والمتجاوز عن مسيئكم ، من لم يأت الله عز وجل بما أنتم عليه يوم القيامة لم يتقبل منه حسنة ولم يتجاوز له عن سيئة... الخ) . فأين هذا مما قاله الكذاب الأشر ؟!

وقد كذب الوهابي أقصد المجتهد المخلتق على السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه بأنه ذكر له شخصيا هذه الرواية (عن زرلة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن التشهد ؟ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، قلت التحيات والصلوات ؟ قال التحيات والصلوات فلما خرجت قلت : إن لقبته لأسألنه غدا ، فسألته من الغد عن التشهد ، فقال كمثل ذلك قلت : التحيات والصلوات ؟ قال : التحيات والصلوات ، قلت : ألقاه بعد يوم لأسألنه غدا فسألته عن التشهد : فقال كمثل ، قلت

التحيات والصلوات ؟ قال : التحيات والصلوات . فلما خرجت ضوطت في لحيته وقلت لا يفلح أبداً) .

فعلق الكذاب عليها في ص28 (وحتى الإمام الخوئي لما شوع في تأليف كتابه الضخم معجم رجال الحديث فإني كنت أحد الذين ساعوه في تأليف هذا السفر وفي جمع الروايات من بطون الكتب ، ولما قرأنا هذه الرواية على مسمعه أطرق قليلاً ثم قال : لكل جواد كوة ولكل عالم -يقصد زرارة- هوة ، مازاد على ذلك) ، مع أنك لوراجعت معجم رجال الحديث للسيد رضوان الله تعالى عليه علمت أن السيد الخوئي يضوب بهذه الرواية وأمثالها عوض الجدار ! **قال رضوان الله تعالى عليه في معجم رجال الحديث ج8ص245** (أقول : لا يكاد ينقضي تعجبي كيف يذكر الكشي والشيخ هذه الروايات التافهة الساقطة غير المناسبة لمقام زرارة وجلالته والمقطوع فسادها ، ولا سيما أن رواة الرواية بأجمعهم جاهيل) ، ومع ذلك يقول لك الكذاب أنه ساعد في تأليف معجم رجال الحديث !!

وفي ثنايا الكتيب فضح الله عز وجل المخلوق ودانه بيده وكذبه أمام الناس فقد ذكر أنه التقى بالسيد دلدار علي رضوان الله تعالى عليه في الهند ، فقال في ص107 (وفي زيارتي للهند التقيت السيد دلدار علي فأهداني نسخة من كتابه أساس الأصول الخ) ولكن الكاتب لم يحبك القصة الشيفة لأن السيد دلدار علي رضوان الله تعالى عليه توفي سنة 1235 للهجرة !! وعلى هذا يجب أن يكون عمر هذا الكذاب الآن أكثر من مائتين سنة حتى يستطيع أن يبرك دلدار علي !! ، قال آقا بزرگ الطهواني في الزبيرة ج2ص4 : (أساس الأصول . للعلامة السيد دلدار علي بن محمد معين النقوي النصير آبادي للكهنوي المجاز من آية الله بحر العلوم والمتوفى سنة 1235) ، ولكن حسب هذا وأمثاله أن الله عز وجل لن يظهر كذبه وأن دجله سينطلي على الناس ! قال تعالى { وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرَ اللَّهُ } (الأنفال/30).

والملاحظ أن كل الشخصيات التي حول المخلوق تجريحها في كتبه ووصمها بالزنا والواط والسوقة والفحش وإلى غير ذلك من الأمور الشنيعة هي شخصيات تصدت لطمس وزعومة ركان الوهابية أمثال السيد شوف الدين والشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء والسيد مرتضى العسكري والشيخ محمد جواد مغنية والشيخ لطف الله صافي ومن الراجع الإمام الخميني والسيد الخوئي والسيد السيستاني رضوان الله تعالى عليهم أجمعين وأسكنهم فسيح جناته ، وهؤلاء العظام من المؤكد أن الوهابية تعلم بأسمائهم وكل هذه الشخصيات - غير الراجع العظام- التي ذكرت في الكتيب فيها صفة مشتركة وهي العداة والحقد الذي تكنه الوهابية لهم ! =>

- ص 132 -

وهذا لعوي آخر حلم الوهابية ، فالعلم بما تكنه الصدور وتقر به القلوب لا يعلمه إلا الله عز وجل ومن أذن له ، فأنا لهم العلم -سواء هم أو غروهم من الشيعة- بما تخفيه الصدور ؟! أم كيف يركن عاقل لدعوى بلا دليل أو وهان قائمة على تخاصم وإدعاء ؟!

وتنبه أحد علماء أهل السنة لسخافة ما قاله الوهابية وتشبههم بقشة النقيّة ، فدفع هذه الشبهة التي يرددها أصحاب الموقف الخاسر في معركة الاقواء والتكفير ، فقال :

" إنه لا يجوز شوعاً لأحد من المسلمين أن يرد ما جاء في كتب الشيعة من روايات تبطل القول بتحرير القرآن وتؤكد

وحدة المصدر النووي للنتويج ، بادعاء أن أصحاب هذه الأقوال قالوها من باب التقية لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد وضع الحكم القاطع في ذلك في جوابه على أسامة بن زيد عندما قتل مشركا كان قد أعلن إسلامه و تغل الصحابي أسامة بأن المشرك نطق بالشهادة متعوذا بها من السيف فقال النبي (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا) وأيضا قول النبي خالد بن الوليد (أني لم أؤمر أن أنقب في قلوب الناس ولا أشق بطونهم) " (1) .

هذا الكلام ينتفع به من يقيم للمولدين الشيعة والعلمية وزنها ، ولا نظن أن من فتح كل دكة ودكان للفتراء والبهتان

يلتفت لهذا الأمر !

=> فإن كان هذا الأفاك يلج بحار الكذب بهذه الصورة الفاضحة ، ويخادع ويقطع النصوص ثم يحيلك إلى المصدر لتعلم أنه كذاب ، فالأحرى به أن يكذب في كل قصصه عديمة الأدب التي نسجها من عندياته يريد النيل من شخصيات المراجع والمجتهدين العظام رضوان الله تعالى عليه !

وهذه الكتيبات التي ينشورها الوهابية شاهد حق على أن الوهابية أعجزتهم الحيلة فصاروا يبتكرون الأساليب الخبيثة والطرق المتلوية لتشويه المذهب الحق والضحك على عقول الناس ، ولو كان عندهم شيء يمكن أن يقبله العقل المستقيم لأبأوه ، ولكن حالهم كما ترى!

ملاحظة : في هذا الكتيب (لله ... ثم للتريخ) يوجد تقديم وتهيئة من الكاتب لاختلاق شخصية شيعية جديدة باسم السيد عباس وأنه سيكتب -هذا المخلوق الجديد- كتابا فيه فضائح الحوزة العلمية في النجف ، قال ص56 (حتى أن صديقنا المفضل السيد عباس جمع حوادث كثرة جدا ودونها بنقاصيلها وتوليفها وأسماء أصحابها ، وهو يفي - بل الوهابية ينون - إصدارها في كتاب أراد أن يسميه فضائح الحوزة العلمية في النجف ، لأن الواجب كشف الحقائق للعوام من الشيعة أولئك المساكين الذين لا يعلمون ما يجري وراء الكواليس ، ولا يعلمون ما يفعله السادة فيوسل أحدهم امرأته أو بنته أو أخته لغرض الويلة أو لطلب الولد أو لتقديم مراد للحسين فيستلمها السادة وخاصة إذا كانت جميلة لينجروا بها ويفعلوا بها كل منكر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) .

أقول : ليتيها الشيعة الكرام لمزيد من الضحك مع الكتيب الخطير !!

(1) السنة المفترى عليها ص61 ط 1979 . ويختم الدكتور البهنسولي هذا الفصل في كتابه بمقتطع عنوانه (حوار حول دعوى تحريف الشيعة للقرآن) وقد أورد فيه رسالة بعثها الدكتور إلى الشيخ محمد مهدي الآصفي حفظه الله يسأله عن صحة ما كتبه (إ.ظ) و(م.خ) وغوهما من كتب تذهب إلى أن لدى الشيعة مصحفا ليس فيه من مصحفنا حرف واحد ، وقد أجابه الشيخ الآصفي برسالة طويلة يبين فيها افتراء هؤلاء الناس وتجنيتهم على الشيعة و يبين فيها عقيدة الإمامية في القرآن الكريم واستعرض فيها بعض الروايات وبيّن ضعف سندها ، وهذه الرسالة كتبها البهنسولي كاملة في كتابه السنة المفترى عليها ص66 ، ومن يهّمه الحق ويميل لمعرفته فلواجعها هناك .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 133

ختم البداية !

ولنسألهم بعد كل هذه المعمعة من التكفير ، والتبديع ، وفلان قال أو لم يقل ، هل انفود الشيعة الإمامية بوجود بضع نفر قالوا بتحريف القرآن ؟ ، ولكي نجيب على هذا السؤال وتوضح الحقيقة ، آثنا أن نعقد الأبحاث الآتية التي نخلص منها إلى أن الأحرى والأجدر هو نسبة التحريف لمذهب أهل السنة بمبانيهم ورواياتهم التي اعتموها وتبنوها وسلوا عليها ، فلا تكاد ترى عينك مسندا أو مصنفا إلا وفيه سقوط آيات وضياع قرآن وإنكار لقراءة آية في المصحف ، بل إن أقوال علمائهم صريحة في سقوط الآيات وضياعها وفقدان كثير من القرآن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد اعترف أكابر علمائهم أن من الصحابة والتابعين من كان يدين الله بتحريف القرآن ، ناهيك عن علوم القرآن التي يستفاد منها وقوع التحريف وسنبدأ بها ثم نختم بالتحريف الصريح وأقوال وأسماء أكابر سلفهم الذين ذهبوا للقول بتحريف القرآن ، فلنبدأ بحول الله وقوته بالبسملة ومن قبلها { فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ } (النحل/98).

لمتابعة موضوع أهل السنة وتحريف القرآن اضغط على الصفحة التالية أدناه

[فهرس الكتاب](#)
[الصفحة السابقة](#)
[الصفحة التالية](#)
[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 134

الفصل الثاني :

أهل السنة وتعريف القآن

القسم الأول : تعريف القآن غير الصريح

لا ينكر أحد من أهل العلم أثر علوم القآن في فهم نصوصه واستنباط أحكامه ، فالناسخ والمنسوخ وأسباب النزول لهما مدخلية في بيان مواد الله عز وجل من الآيات ، وليس هذا موضوع البحث ، وإنما الكلام هنا عن الأثر الذي تضيفه العلوم القآنية على نفس كلماته وألفاظه دون التعدي إلى مداليلها وما يستفاد منها ، وبعبارة أخرى سنقصر النظر في هذه المطالب على خصوص ما تمليه علوم القآن عند الفوقين من سلامة ألفاظه من التعريف بالزيادة أو النقص في مادتها .

*** المستفاد من نتيجة البحث في علوم القآن :**

ومع استعراض جزئيات مباحث علوم القآن التي تمس صيانة القآن من التعريف يتضح لنا من هو الأجدر بنسبة تعريف القآن لمعتقده ، فالكلام كله دائر مدار الموترات في كل من مذهب آل البيت عليهم السلام ومذهب أهل السنة ، والمستفاد من هذه الأبحاث الاطلاع على التعريف بثوبه العام المتجسد بمباحث علوم القآن التي بها يقع القآن بكامله وبجميع نصوصه تحت مطرقة وسندان مازج به في علوم القآن ، فلو استفيد التعريف من تلك العلوم فإن كل آيات القآن بلا استثناء تخرج عن مقامها الراسخ ويسفّ بها إلى حضيض عالم التشكيك والتبديل ، لأن علوم القآن المبحوثة هنا لا تمس آية دون أخرى .

ولا يلزم من نسبة قولنا ما لأي مذهب أن جميع من انتسب لهذا المذهب قد قال به ، فنحن لا جرم ننتوه عن أسلوب

الوهابية هذا ، فلا نجح بمن خالف القول السائد ، بل سننقل أقوال بعض المخالفين له ، نعم النسبة تكون للعموم والمتعارف فيما بينهم أي النسبة للأغلب لا الكل ، وهذا نلتزم به مع السنة والشريعة على حد سواء .

- ص 135 -

وأول هذه المباحث ترتيبا هو الكلام في الأحرف السبعة ومن ثم جمع القوان ومن بعده القاءات القوانية وأخوها هو نسخ التلاوة .

المبحث الأول : الأحرف السبعة

موضوع الأحرف السبعة من المواضيع الشائكة ، ومن استوق السمع في ميدان الأخذ والورد فيها يستشعر ملالة الموضوع وطول نفس من خاض فيه ، لا لأن ماهيته غير محددة فقط ، بل لأن بعض من خاضوا فيه تكلموا برأئهم الشخصية بعيدا عن الأدلة ومقتضى القواعد العلمية ، فاج سوق من لا يملك سوى القول على الله عز وجل بغير علم والجزم بلا توج

!

ومن الواضحات التي لا تحتاج إلى إطالة أن علوم القوان لها أثر بالغ في إثبات زاهة القوان الكريم وقداسته ، وأهمها مقامنا هذا لما سيثمر عنه من نتائج وآراء ، إذ هي طاعة بقداسة القوان الكريم في الصميم ، وباختصار فإن علوم القوان التي نسبتها روايات بعض الفوق ومشوا في ظلامها صلت حجر عثرة ووصمة عار في جبين القوان ، للأسف .

وَأولاً : أهل السنة ومعنى الأحرف السبعة

ما هي الأحرف السبعة ؟

هذا السؤال معضلاً ومتشابك الأطراف لكثرة تضاربهم في تحديد ماهية تلك الأحرف السبعة ، وبنظرة عارة في كتب علوم القوان نجد أن كتابهم قبل أن يخوضوا في هذا المبحث يمهتون بمقدمة مفادها أن هذا البحث مؤذ والخوض فيه ليس من السهولة بمكان ، ومعهم الحق في ذلك .

وعلى أي حال فإن هذه المباني من علوم القوان وغيرها ليست من المباني العقلية التي يصح للعقل البت فيها منقودا عن النصوص الشوعية ، فهي تأسيس من الشوعية لذلك يؤم مراجعة رأي

- ص 136 -

الشرع عز وجل في تحديد ماهيتها ، فالحكم الفصل في المسألة هي النصوص الشوعية وإلا نقف متحيرين .

وبما أن النصوص الشرعية تنور في فلك الآيات والأحاديث ، استقوانا آيات القآن فلم نجد أي دليل فيها يشير من قريب أو بعيد إلى المطلوب ، فتعين لنا الشق الآخر وهي الروايات .

وبعد الوقوف على نوع الدليل المعول عليه في إجابة السؤال المطروح عن ماهية الأحرف السبعة ، نقول إن النظر في مدلول روايات أهل السنة حول الأحرف السبعة يناهض بإبهام وغموض ماهية الأحرف السبعة ، وهاك تفصيل الكلام .

* السبب في إبهام ماهية الأحرف السبعة .

كان سبب دخول الأحرف السبعة في حيز علوم القآن وجود بعض الروايات في صحاح أهل السنة ، فمفهوم الأحرف السبعة استفاض نقله من طوقهم عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، بل ادعى تواتر رواياتها أبو عبيد بن سلام في فضائل القآن وردّ عليه الأستاذ الزرقاني في مناهله فقال:

" وكأن هذه الجوع التي يؤمن تواطؤها على الكذب هي التي جعلت الإمام أبا عبيد بن سلام يقول بتواتر هذا الحديث ، لكنك خبير بأن من شروط التواتر توافر جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية ، وهذا الشرط إذا كان موفراً هنا في طبقة الصحابة كما رأيت فليس بموفر لدينا في الطبقات المتأخرة " (1) .

وكان من الطبيعي حال ورود هذه الكثرة من الروايات أن يحدد بها معنى الأحرف السبعة ، ولكن يا حسرة ! تلك الروايات غير متفقة في المعنى وتضربها على أشده سواء أكان في تحديد معناها أو في عدد الأحرف نفسها حتى أشكل المقصود منها على كثير من علمائهم وتاهوا في دوامة تلك الأحرف .

إن فلة الإبهام هو قصور الأدلة ، ولنذكر هنا مناقشة معنى تلك الروايات ، والمناقشة ستكون على ثلاثة محاور :

لمتابعة المحور الأول اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) مناهل العرفان للأستاذ الزرقاني ج1ص132ط الحلبي الثالثة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 37 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 1

المحور الأول : اختلاف الروايات في عدد الأحرف

(حرف واحد)

- **كنز العمال** : " أتاني جويل فقال : أقرأ القآن على حرف واحد " (1) .

(ثلاثة أحرف)

- **المستدرک علی الصحیحین** : " عن سورة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال : أتول القآن على ثلاثة أحرف " (2) .

- **كنز العمال** : " أتول القآن على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه، ولا تحاجوا فيه فإنه مبارك كله فاقرووه كالذي أقرئتموه " (3) .

(أربعة أحرف)

- **كنز العمال** : " أتول القآن على أربعة أحرف : حلالٌ وحرام ، لا يعذر أحد بالجهالة به ، وتفسير نفسه العرب ، وتفسير نفسه العلماء ، ومتشابه لا يعلمه إلا الله ، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب " (4) .

(خمسة أحرف)

- **تفسير الطوي** : " عن عبد الله بن مسعود قال : إن الله أتول القآن على خمسة أحرف : حلالٌ وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فأحل الحلال وحرم الحرام واعمل بالمحكم وآمن بالمتشابه واعتبر بالأمثال " (5) .

(1) **كنز العمال** ج2 ص 54 ح 3090 (ابن منيع عن سليمان بن صود) .

- (2) **المستترك على الصحيحين** ج2 ص 233 وعلق عليه الحاكم ب (قد احتج البخاري برواية الحسن عن سعوة و احتج مسلم بأحاديث حماد بن سلمة وهذا الحديث صحيح وليس له علة) ، و **مسند أحمد** ج5 ص 22 .
- (3) **كنز العمال** ج2 ص 53 ح3088 (ابن الضريس عن سعوة) و ح3087 (حم ، طب ، ك عن سعوة) .
- (4) **كنز العمال** ج2 ص 55 ح 3097 (ابن جرير وأبو نصر السخري عن ابن عباس وقال ابن جرير : في إسناده نظر . ورواه ابن جرير وابن المنذر وابن الأنبلي في الوقف عن ابن عباس) .
- (5) **تفسير الطوي** ج1 ص 24 ط دار الحديث .

- ص 138 -

(سبعة أحرف)

- **صحيح البخاري ومسلم** : " عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : سمعت هشام بن حكيم بن خزام يقرأ سورة الفوقان على غير ما أقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقرأنيها ، وكدت أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت : إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتنيها ، فقال لي : أرسله . ثم قال له : أقرأ ، فقرأ . قال : هكذا أتولت ، ثم قال لي : أقرأ . فقرأت ، فقال : هكذا أتولت ، إن القآن أتول على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر " (1) .

- **مستترك الحاكم** : " عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : قول الكتاب الأول من باب واحد على حرف واحد ، وقول القآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف " (2) .

(عشرة أحرف)

- **كنز العمال** : " أتول القآن على عشرة أحرف ، بشير ونذير وناسخ ومنسوخ وعظة ومثل وحكم ومتشابه وحلال وحوام " (3) .

وهذا أول وجه من وجوه التضارب في الأدلة ، ولا قيمة لأي دون رأي المشوع في التوقيفيات ، لذا لا يعترض بأن أهل السنة اتفقوا على أنها سبعة أحرف ، لأن بعضها تدعي خلاف ذلك وهي صحيحة السند .

لمتابعة المحور الثاني اضغط على الصفحة التالية أدناه

- (1) **صحيح البخاري** ج3 ص90 وج6 ص100 وج6 ص111 وج8 ص54 وج8 ص215 ، **صحيح مسلم** ج2 ص22 ، **سنن أبي داود** ج1 ص331 ، **مسند أحمد** ج1 ص24 و43 ، **سنن النسائي** ج2 ص151 ، **السنن الكوي** ج2 ص145 و383 .
- (2) **المستترك على الصحيحين** ج1 ص553 وعلق عليه " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخوجه " و أخرجه باختلاف يسير في ج2 ص290 ، وفي **كنز العمال** ج1 ص549 و553 .

(3) كنز العمال ج2 ص 16 ح 2956 (السخوي عن علي) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 139

المحور الثاني : التضارب في معنى الحرف

اختلفت الروايات في المقصود من الحرف إلى معنيين :

المعنى الأول : نزول آيات القآن على سبعة أشكال متوادفة في المعنى

ويدل على هذا المعنى الغريب كثير من الروايات الصحيحة في مصنفات أهل السنة ، وهو الوأي المشهور بين علماء أهل السنة ، ولننقل هنا الروايات عليه :

- " عن سليمان بن صود عن أبي بن كعب قال : قأت آية وقرأ ابن مسعود قاءة خلفها فأنتينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت : ألم تؤاني آية كذا وكذا ؟ قال ابن مسعود : ألم تؤانيها كذا وكذا ؟ قال : بلى . قال : كلاهما محسن مجمل . قلت : ما كلانا أحسن ولا أجمل ! فضرب في صوري وقال : يا أباي ! أوثت القآن ، فقيل لي : على حرف أم على حرفين ؟ فقال الملك الذي معي : على حرفين . فقلت على حرفين ؟ فقيل لي : على حرفين أم ثلاثة ؟ فقال لي الملك : الذي معي على ثلاثة . فقلت : ثلاثة ؟ حتى بلغ سبعة أحرف ، قال : ليس فيها إلا شاف كاف . قلت : غفور رحيم ، عليم حليم ، سميع عليم ، عزيز حكيم " (1) .

- " أتاني جبريل فقال : إن الله يأمرك أن تؤى أمتك على حرف . فقلت : أسأل الله معافاته ومغفوته فإن أمتي لا تطيق ذلك . ثم أتاني ثانية فقال : إن الله يأمرك أن تؤى أمتك القآن على حرفين . فقلت : أسأل الله معافاته ومغفوته وإن أمتي لا تطيق ذلك . ثم جاءني الثالثة فقال لي : إن الله يأمرك أن تؤى أمتك القآن على ثلاثة أحرف . فقلت أسأل الله معافاته ومغفوته وإن أمتي لا تطيق ذلك . فجاءني الرابعة فقال : إن الله يأمرك أن تؤى أمتك القآن على سبعة أحرف فأيما

حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا " (2) .

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 384 ، مسند أحمد ج 5 ص 124 ، سنن أبي داود ج 1 ص 332 باختلاف يسير ، وفي كنز العمال ج 2 ص 52 ح 3080 وص 603 .
(2) كنز العمال ج 2 ص 50 ح 3074 (د ، ن عن أبي بن كعب) .

- ص 140 -

- " عن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أتاني جوثيل وميكائيل عليهما السلام فقال جوثيل عليه السلام اقرأ القرآن على حرف واحد فقال ميكائيل استرده فقال اقرأه على سبعة أحرف كلها شاف كاف ما لم تختتم آية رحمة بعذاب أو آية عذاب ورحمة " (1) .

ورواية أخرى عن أبي بكرة توضح مقصود السابقة : " قال -صلى الله عليه وآله وسلم- : كل شاف كاف ما لم تختموا آية عذاب ورحمة أو آية رحمة بعذاب نحو قولك تعال ، وأقبل ، وهلم ، واذهب ، وأسرع ، وأعجل " (2) .

هذه الروايات تعطي للأحرف السبعة معنى صريحا لا يقبل التأويل ، وهو إمكان قراءة القرآن بألفاظ متعددة متغايرة على سبعة أنحاء وكلها من القرآن ، وقد ذهب لهذا الرأي جمهور علمائهم سلفا وخلفا وسيأتي ذكر بعض منهم بإذنه تعالى ، وعلى أي حال فرواياتهم في هذا المعنى صريحة .

المعنى الثاني : الآيات القرآنية مدلها على سبعة مضامين

ذكرت بعض رواياتهم في معنى الأحرف السبعة أن آيات القرآن مفزعة إلى سبعة أقسام من المعاني والمضامين ، وكما ترى فإن هذا المعنى متضرب مع المعنى السابق ومباين له ، ولا بأس باستعراض شيء منها :

- " عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : قول الكتاب الأول من باب واحد على حرف واحد ، وقول القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زاحراً ، وأمراً ، وحلالاً ، وحراماً ، ومحكماً ، ومتشابهاً ، وأمثالاً فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه وافعلوا ما أمروا به وانتهوا عما نهيتهم عنه واعتبروا بأمثاله وعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه و قولوا أمنا به كل من عند ربنا " (3) .

- " عن عوف بن أبي قلابة قال بلغني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أقر القرآن على سبعة أحرف : أمر وزجر وتؤغيب وتؤهيب وجدل وقصص ومثل " (4) .

(1) مسند أحمد ج5 ص 41 .

(2) مسند أحمد ج5ص51 .

(3) المستترك على الصحيحين ج1ص533 و علق عليه ب (هذا حديث صحيح ولم يخوجه) ، و أخرجه الحاكم في ج2ص290
زيادة (وما يذكر إلا أولو الأبواب) ، و الطوي في تفسيره ج1ص23 ط دار الحديث سنة 1987 ، كنز العمال ج1ص549
وص553 .

(4) تفسير الطوي ج1ص21 ، وعنه في الكنز العمال ج2ص5ح3097 .

- ص 141 -

وباقى الروايات التي تبين هذا المعنى من الأحرف قد موت سابقا وكان فيها بدلا عن سبعة أحرف خمسة وعشوة ورابعة
أحرف ، فلا نعيدها .

إذن تحصل إلى هنا أن الأحرف في روايات الطائفة الأولى تعني إمكانية تغيير ألفاظ الآيات لمعانيها المؤادفة ، وأما
روايات الطائفة الثانية فتفيد أن آيات القآن مقسمة إلى حوام وحلال ... إلخ ، والقسم الأول على ضوءه تتغير كلمات
القآن وتكون بحالة عائمة متغوة تبعا لزواج القارئ بشروط أن لا يغير المعنى السياقي للآيات ، وأما القسم الثاني ففيه
ثبوت لألفاظ القآن كما هو الآن ولكن آياته مفزرة لمعان متعددة ، وشتان ما بينهما .

لمتابعة المحور الثالث اضغط على الصفحة التالية أدناه

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 141

المحور الثالث : التضارب في مدلول نفس الروايات المتفقة في المعنى

والملاحظ أن التضارب امتد إلى نفس الروايات التي اعتمدها أهل السنة لبيان معنى الأحرف السبعة وهي الروايات التي تتحدث عن إمكانية قاء الآية بأكثر من شكل ! ، إذ لم تتفق الروايات في كيفية زيادة الأحرف حرفاً بعد حرف حتى بلغت سبعة أحرف، مما يجعل تلك الروايات عرضة لسهام الشك والتؤيد وهذا يحول دون قبولها على علاتها.

* بيان التضارب فيما ذكرناه من الروايات :

بلحاظ الروايات السابقة نجد أن رواية البيهقي تقول إن الاختلاف حدث أول الأمر بين أبي بن كعب وابن مسعود وأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حسن قاءتهما معا ، وأن ملكا جاء إليه صلى الله عليه وآله وسلم وخوّه بين أن يقوأ القآن على حرف أو على حرفين ، فكان الملك الآخر يرشد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليختار الأكثر حتى بلغ سبعة أحرف .

وأما رواية مسند أحمد ففيها أن الملكين هما جبرئيل وميكائيل عليهما السلام ، ولكن جبرئيل عليه السلام لم يخير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وإنما أمره بالقواء على حرف مباشرة وأن ميكائيل عليه السلام لم يخاطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل وجّه أمره إلى جبرئيل نفسه حتى بلغ جبرئيل سبعة أحرف ، وهذا مغاير لما رواه البيهقي !

- ص 142 -

وأما رواية كنز العمال ففيها أن جبرئيل كان بمفوده بدون ذكر لميكائيل ، وأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي

طلب الرخصة بقراءة القرآن على أحرف متعددة للتوسعة على الأمة لأن الأمة لا تقدر على قواعده على حرف واحد ،
وفيها أيضا أن جبريل كان ينطلق ويعود ثلاث مرات ثم جاء في الرابعة فاستأده دفعة واحدة من أربعة أحرف إلى سبعة
!

ومن ثم نجده متناقضا مع ما رواه أحمد في بسنده عن أبي بن كعب : " فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا
أبي ! أن ملكين أتيا فقال أحدهما : أوأ على حرف . فقال الآخر : زدني . قال : أوأ على حرفين . فقال الآخر : زد
. فقلت : زدني . قال : أوأ على ثلاثة . فقال الآخر : زد . فقلت : زدني . قال : أوأ على أربعة أحرف . قال الآخر :
زد . قال : أوأ على خمسة أحرف . قال الآخر : زد . قلت : زدني . قال : أوأ على ستة . قال الآخر : زد . قال :
أوأ على سبعة أحرف . فالقآن أتول على سبعة أحرف " (1) .

ففيها أن الزيادة كانت من جبريل بإشارة من ميكائيل وكانت الزيادة بالترجيح حرفاً إثر آخر من حرف واحد إلى أن أتم
سبعة أحرف .

وفي رواية أخرى في كنز العمال : " إن ربي أرسل إلي أن أوأ القرآن على حرف ، فوددت إليه أن هوّن على أمّتي ،
فأرسل إليّ أن أوأه على حرفين ، فوددت إليه أن هوّن على أمّتي ، فأرسل إليّ أن أوأه على سبعة أحرف " (2) .
وهي تدل على أن الزيادة كانت بدعاء وطلب من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا أن الملكين خوّاه أو أن الله عز
وجل طلب منه ذلك !

وكل هذا الاضطراب في النقل يتناقض بالجملة مع ما رواه الترمذي في سننه عن نفس أبي بن كعب الذي روّيت عنه
المتناقضات قال : " لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جبرئيل فقال : يا جبرئيل ! إني بعثت إلى أمة أميين ، منهم
العجوز والشيخ الكبير والغلام والجلية والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط ، قال : يا محمد ! إن القرآن أتول على سبعة
أحرف " (3) .

(1) مسند أحمد ج 5 ص 124 .

(3) سنن الترمذي ج 4 ص 263 .

(2) كنز العمال للمتقي الهندي ج 2 ص 51 ح 3076 .

والمستفاد منها أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم شكّا لجبريل حال أمّته بأن فيهم الشيخ الكبير والعجوز والغلام فأخبر
جبريل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن القرآن قد تول مسبقاً على سبعة أحرف ، وعلى هذا ، أين ذهبت زده ، فإدني
، فزددت !؟

وبمضمون رواية التومذي روى أحمد بن حنبل في مسنده عن حذيفة : " إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لقيت جبريل عليه السلام عند أحجار العراء ، فقال : يا جبريل ! إني أرسلت إلى أمة أمية الرجل والوأة والغلام والجرية والشيخ الفاني الذي لا يؤأ كتابا قط . فقال : إن القآن تول على سبعة أحرف " (1) .

ثم تأتي رواية أخرى تنسف مضمون كل هاتيك الروايات فتصدمها من الأساس ، ورويت عن نفس حذيفة ! وتسود نفس الحادثة وهي لقاء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لجبريل عند أحجار العراء وهي : " لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم جبريل عليه السلام وهو عند أحجار العراء فقال : أن أمتك يقرؤون القآن على سبعة أحرف ، فمن قرأ منهم على حرف فليقرأ كما علّم ولا يرجع عنه . قال أبي ، وقال ابن مهدي : إن من أمتك الضعيف فمن قرأ على حرف فلا يتحول منه إلى غيره غربة عنه " (2) .

وهذا الرواية تنهى عن عدول القارئ من أحد الحروف السبعة إلى غيره ، فأين التخيير والقول بأن : كلها شاف كاف ما لم تختتم آية رحمة بعذاب أو آية عذاب ورحمة !؟

وعلى ما مر يتضح وجه الخلل في المرويات وتعرضها فيما بينها الذي يحول دون الاعتماد عليها ، حتى أن أكابر علماء أهل السنة وأساطين علوم القآن منهم توقّفوا في إجلاء المقصود منها فحكّموا بإشكال معنى تلك الأحرف الذي حتمّ عليهم وألجأهم إلى إحالة أمورها إلى علامّ الغيوب !

(2) مسند أحمد ج 5 ص 385 .

(1) مسند أحمد ج 5 ص 400 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 144

كلماتهم في معنى الأحرف السبعة :

كلمات بعض المتخّطين :

وصلت استنراجات القوم في تفسير معنى الأحرف السبعة إلى أربعين قولاً وذلك إلى زمان العلامة جلال الدين السيوطي ، والله العالم إلى إي عدد وصلت اليوم :
" وفي نهاية الأمر يأتي السيوطي (ت 911 هـ) فيومئ إلى أن تفسوات الحديث - الأوجه السبعة- بلغت أربعين ولكنه لا يذكر منها سوى خمسة وثلاثين أكثرها متداخلة ومنها أشياء لا يفهم معناها على الحقيقة وأكثرها معرضة حديث عمر وهشام بن حكيم الذي في الصحيح " (1) .

ولننقل هنا ما في الإتيان من وجه الاختلاف والتضرب في معناها :

" قال ابن حبان : اختلف أهل العلم في معنى الأحرف السبعة على خمسة و ثلاثين قولاً ! فمنهم من قال : هي زجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال .

الثاني : حلال وحرام وأمر ونهي وزجر وخبر ما هو كائن بعد وأمثال .

الثالث : وعد ووعيد وحلال وحرام ومواعظ وأمثال واحتجاج .

الرابع : أمر ونهي وبشلة ونزلة وأخبار وأمثال .

الخامس : محكم ومتشابه وناسخ و منسوخ وخصوص وعموم وقصص .

السادس : أمر وزجر و تَغيب و تَهيب وجدل و قصص ومثل .

السابع : أمر ونهي وحدّ وعلم وسرّ وظهر وبطن .

الثامن : ناسخ ومنسوخ ووعد ووعيد ورُغم وتأديب وإنذار .

التاسع : حلال وحرام وافتتاح وأخبار وفضائل وعقوبات .

العاشر : أوامر وزواجر وأمثال وأنباء وعتب وو عظ وقصص .

الحادي عشر : حلال وحرام وأمثال وأنباء ومنصوص وقصص وإباحات .

الثاني عشر : ظهر وبطن وفرض وندب وخصوص وعموم وأمثال .

الثالث عشر : أمر ونهي ووعد ووعيد وإباحة وإرشاد واعتبار .

الرابع عشر : مقدّم ومؤخّر وفوائض وحدود ومواعظ ومتشابه وأمثال .

الخامس عشر : مفسّر ومجمل ومقضيّ وندبّ وحتم وأمثال .

السادس عشر : أمر حتم وأمر ندب ونهي حتم ونهي مرشد ووعد ووعيد وقصص .

السابع عشر : أمر فرض ونهي حتم وأمر ندب ونهي مرشد ووعد ووعيد وقصص .

الثامن عشر : سبع جهات لا يتعدّهاها الكلام : لفظ خاصّ يُريد به الخاصّ ، ولفظ عام يُريد به العام ، ولفظ عام يُريد به الخاص ، و لفظ خاص يُريد به العام ، و لفظ يستغنى بتأويله عن تأويله ، ولفظ لا يعلم فقهه إلاّ العلماء ، و لفظ لا يعلم معناه إلاّ الراسخون .

التاسع عشر : إظهار الرُبوبيّة وإثبات الوجدانية وتعظيم الأوهية والتعبد لله ومجانبة الإثواك والتّغيب في الثّواب

والتّرهيب من العقاب .

العشرون : سبع لغات ، منها خمس من هوزن واثنان لسائر العرب .

الحادي والعشرون : سبعة لغات متوقّفة لجميع العرب ، كلّ حرفٍ منها لقبيلة مشهورة .

(1) تزيخ الوآن ص 36 د. عبد الصبور شاهين .

- ص 145 -

الثاني والعشرون : سبع لغات ، أربع لعجُز هوزن : سعد بن بكر وجُشم بن بكر ونصرُ بن معاوية ، ثلاث لقريش .

الثالث والعشرون : سبع لغات : لغة قريش ولغة اليمن ولغة لحوهم ولغة لقضاة ولغة لتميم ولغة لطيّ .

الرابع والعشرون : لغة الكعبيين : كعب بن عمرو وكعب بن أُيّيّ ولهما سبع لغات .

الخامس والعشرون : اللغات المختلفة لأحياء العرب في معنى واحد ، مثل : هلمّ وهات وتعال وأقبل .

السادس والعشرون : سبع قِواءات لسبعة من الصحابة : أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ -عليه السلام- وابن مسعود وابن

عباس وأبي بن كعب رضي الله عنهم .

السابع و العشرون : همز وإمالة وفتح وكسر وتفخيم ومدّ وقصر .

الثامن والعشرون : تصريف ومصادر وعروض وغريب وسجّع ولغات مختلفة كلُّها في شيء واحد .

التاسع والعشرون : كلمة واحدة تُعَوَّب بسبعة أوجه ، حتى يكون المعنى واحداً ، وإن اختلف اللفظ فيه .

الثلاثون : أمّهات الهجاء : الألف والباء والجيم والداال والراء والسين والعين لأن عليها تنور جوامع كلام العرب .

الحادي و الثلاثون : أنّها في أسماء الوبّ مثل : الغفور الرحيم ، السميع البصير ، العليم الحكيم .

الثاني والثلاثون : هي آية في صفات الذات ، وآية تفسوها في آية أخرى ، وآية بيانها في السنة الصحيحة ، وآية في

قصة الأنبياء والرسل ، وآية في خلق الأشياء ، وآية في وصف الجنة ، وآية في وصف النار .

الثالث والثلاثون : آية في وصف الصانع ، وآية في إثبات الوجدانية له ، وآية في إثبات صفاته ، وآية في إثبات رسله ،

وآية في إثبات كتبه ، وآية في إثبات الإسلام ، وآية في نفي الكفر .

الرابع و الثلاثون : سبع جهات من صفات الذات لله التي لا يقع عليها التكيف .

الخامس و الثلاثون : الإيمان بالله ومباينة الشوك وإثبات الأوامر ومجانبة الزواجر والثبات على الإيمان وتحريم ما حرم الله

وطاعة رسوله " (1) .

فقد أشكل حل معضلة هذا الحديث -الأحرف السبعة- على فطاحل علماء علوم القوان عندهم ، فهذا ابن الجزري بعد جهد

جهيد ولنحو نيف وثلاثين سنة بوجو أنه قد توصل لحل لغز وطلسم الأحرف السبعة ، وهو الإمام الومز في علوم القوان

والمعتمد عليه في القواءات وإليك نص كلامه :

(1) الإتقان ج1 ص 153-156 ط دار ابن كثير .

- ص 146 -

" و لازلت أستشكل هذا الحديث -الأحرف السبعة- و أفكر فيه وأمعن النظر من نحو نيف و ثلاثين سنة حتى فتح الله

علي بما يمكن أن يكون صوابا إن شاء الله تعالى ، وذلك إني تتبعت القواءات صحيحها وضعيفها وشاذها فإذا هي بوجع

اختلفها إلى سبعة أوجه " (1) .

فإذا كان هذا حال ابن الجزري فما ظنك بعياله ؟ ، وهنا سؤال يطرح نفسه ، على أي من تلك الآراء نحكم القوان ؟

* كلمات بعض من تحرّز الدخول في المغلقة

قلنا أن بعض علماء أهل السنة توقّف في المسألة ولم يتقول بما لا يعلم - وقليل ما هم - فصار بين إبهام المعنى وصحة

تلك الروايات فأثر عدم البتّ في معناها وتجنب اقتحام غمار الرأي والاستهواء ، فهذا ابن حبان - مع كل ما سبق من التخبّط الذي ذكوه السيوطي - يقول أن تلك الأقوال من المشكل التوقيق بينها فجميعها وجوه محتملة ، يل يحتمل غيرها أيضا ! :

" قال ابن حبان : فهذه خمسة وثلاثون قولاً لأهل العلم واللغة في معنى إزال القوان على سبعة أحرف ، وهي أقوليل يشبه بعضها بعضاً ، وكلها محتملة ، وتحتمل غيرها . " (2) ، فإد في الطنبور نغمة !

وذهب العلامة المرسى إلى أن هذه الوجوه لا يعرف معنى بعضها وأنها تتداخل فيما بينها ، فلا يعلم لماذا جُرم بها على الله عز وجل بلا بيّنة ولا دليل !!

" وقال المرسى : هذه الوجوه أكثرها متداخلة ، ولا أوري مستندها ، ولا عمّن نقلت ، ولا أوري لم خص كل واحد منهم هذه الأحرف السبعة بما ذكر ، مع أن كلها موجودة في القوان ، فلا أوري معنى التخصيص ، وفيها أشياء لا أفهم معناها على الحقيقة ، وأكثرها يُعرضه حديث عمر مع هشام بن حكيم الذي في الصحيح " (3) .

(1) تزيخ القوان ص 87 . (3) الإقتان ج1ص156 ط دار ابن كثير . تعليق د. مصطفى البغا .

(2) الإقتان ج1 ص 156 ط دار ابن كثير .

- ص 147 -

وكذلك ذهب أبو بكر بن العربي : "ومنشأ الخطأ فيها رادة التعيين على سبيل القطع والجزم مع أنه لم يأت في معناها نص" ولا أثر واختلف الناس في تعيينها " (1) .

وقال القوطي : " وقد اختلف العلماء في المواد بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولاً ذكوها أبو حاتم محمد بن حبان السبئي " (2) .

وتبعهم الكرودي الخطاط : " ونحن زى أنه لا يبعد أن يكون هذا الحديث متشابها يفوض معناه إلى الله تعالى كما ذهب إليه بعض العلماء وذلك لأمرين : الأول : كثرة اختلاف العلماء في معناه حتى بلغ نحو من أربعين قولاً . الثاني : ورود أحاديث كثيرة في هذا المعنى بعبوات مختلفة... " (3) .

والعلامة السيوطي الذي نقل كل تلك الوجوه والآراء توصل إلى أن الحديث من المشكل الذي لا يورى معناه :

" إن هذا القآن أتول على سبعة أحرف . والواد به أكثر من ثلاثين قولا حكيتهما في الاتفاق والمختار عندي أنه من المتشابه الذي لا يوري تأويله " (4) .

وموقف هؤلاء من الأحرف السبعة أسلم مما أقحم به علماء السلف (5) أنفسهم وكذا أغلب المعاصرين بتجوزيز إبدال آيات الله بغير كلماتها تعويلا على الظن ، ونسبوا للدين تغيير كلمات القآن رأسا على عقب بلا دليل واضح توكن إليه النفس .

- (1) الوهان ج1ص212 ، وكذلك إواهيم الأبيري ذكره في موسوعته القوانية الميسرة ج2ص131 : (ويقول ابن عربي : لم يأت في هذا المعنى نص ولا أثر واختلف الناس في تعيينها ويقول أبو حيان : اختلف الناس فيها على خمسة وثلاثين قولا) .
- (2) الجامع لأحكام القآن ج1 ص 42 .
- (3) تزيخ القآن للكردي الخطاط ص88-89 .
- (4) شوح السيوطي على النسائي ج2ص152 .
- (5) سيأتي بيانها بإذنه تعالى .

- ص 148 -

* سيرا مع الجمهور :

ونغض الطرف عن تدافع الآراء ونسير مع رأي الجمهور من علمائهم ومع ما اتفق عليه البخري ومسلم من كون معناها هو جواز تبديل الكلمات بمؤادفاتها وتحسين قاءة الجميع بدعوى أن القآن تول على سبعة أحرف كلها شاف كاف .

وقد قال البعض مدلا على رأي الجمهور أنه لو قصونا النظر على الأدلة فإن الروايات دالة على هذا المعنى ، فهناك روايات مجملة وأخرى مبيّنة ، والقسم المجمل منها لم تبين لنا تفاصيل اختلاف الصحابة في القاءات لنتمكن من الوقوف على ما جوز قاءته الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، وعليه فهذه الروايات لا تساعد على تعيين معنى الأحرف السبعة فإن غاية ما يستفاد منها وجود اختلاف وإنكار بين الصحابة لقاءة بعضهم البعض ولا تبين ماهية هذا الاختلاف بتوضيح مولده أو كفيته ، وأما القسم المبيّن فرواياته تنص على ماهية الأحرف السبعة ، لأنها بيّنت ما جزه الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم من تغيير قاءة ألفاظ القآن إلى ألفاظ أخرى بشروط الموافقة فيما بينها في المعنى والمضمون ، فمقتضى القاعدة حمل الروايات المجملة مثل : " أتول القآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف " على المبيّنة والشرحة لكيفية هذه الؤخصة مثل هذه الرواية : " حتى بلغ سبعة أحرف قال : ليس فيها إلا شاف كاف ، قلت غفور رحيم ، عليم حليم ، سميع عليم ، عزيز حكيم " .

ويتضح أن هذا الوجه للأحرف السبعة هو الصحيح بشروط عدم تغيير المعنى والسياق العام للآية ، فلا مانع من تبديل الألفاظ بما يحلو للقلبي بشرط أن تكون مرادفة لمعنى اللفظ المبدل ، وبذلك نحافظ على السياق العام للآية فلا نختم آية رحمة بعذاب ولا آية عذاب ورحمة نحو : " قال كل شاف كاف ما لم تخطموا آية عذاب ورحمة أو آية رحمة بعذاب نحو قولك تعال ، وأقبل ، و هلم ، واذهب ، و أسرع ، و اعجل " .

ونحن سنعتمد هذا الوجه في محاكمة أهل السنة ، ولا يعترض علينا بأن هذا أحد الوجوه التي ذكرها علماء أهل السنة للأحرف السبعة ، لا كلها ! ، لأن هذا رأي الأغلب كما سيأتي بيانه بإذنه تعالى ، وبإل إن أدلة هذا الرأي أقوى من غيره إن لم نقل أن أدلة غيره معدومة ، فصار مختلهم هو :

" أقول القوان على سبع لغات من لغات العرب المشهورة في كلمة واحدة تختلف فيها الألفاظ والمباني مع اتفاق المعاني أو تقربها وعدم اختلافها وتناقضها وذلك مثل : هلم ، وأقبل ، وإلي ، ونحوي ، وقصدي ، وقوبي ، فإن هذه ألفاظاً سبعة مختلفة يعبر بها عن معنى واحد وهو طلب الإقبال " (3) .

- (1) السنن الكوى للبيهقي ج 2 ص 384 ، مسند أحمد ج 5 ص 124 ، سنن أبي داود ج 1 ص 332 باختلاف يسير ، وفي كنز العمال ج 2 ص 52 ح 3080 و ص 603
- (2) مسند أحمد ج 5 ص 51 .
- (3) لغة القوان الكريم ص 95 ط مكتبة الرسالة الحديثة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 149

* أقوال بعض علماء أهل السنة في المعنى المشهور للأحرف السبعة

وقد أنصف بعض أكابر علمائهم من السلف إلى الخلف الأدلة الواردة في كتبهم ، فأخذوا بما أملتة عليهم الروايات من جواز القاءة بالمعنى ، فقد قال ابن جرير الطوري في تفسيره تعليقا على عبلة (كلها شاف كاف ما لم تختم آية عذاب وحمة أو آية رحمة بآية عذاب كقولك : هلم وتعال) :

" فقد أوضح النص هذا الخبر : أن اختلاف الأحرف السبعة ، إنما هو اختلاف في ألفاظ كقولك : (هلم و تعال) باتفاق المعاني ، لا باختلاف معانٍ موجبة اختلاف أحكام وبمثل الذي في ذلك صحت الأخبار عن جماعة من السلف والخلف ."

وأخذ بسود الأدلة إلى أن قال : " بل الأحرف السبعة التي أتول الله بها القآن هن لغات سبع في حرف واحد وكلمة واحدة باختلاف الألفاظ واتفاق المعاني كقول القائل : (هلم ، وأقبل ، وتعال ، وإليّ ، وقصدي ، ونحوي ، وقوبي) ونحو ذلك مما تختلف فيه الألفاظ بضروب المنطق وتنفق فيه المعاني وإن اختلفت بالبيان به الألسن كالذي روينا أنفا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن روينا ذلك عنه من الصحابة ، أن ذلك بمتولة قولك (هلم ، وتعال ، وأقبل) وقوله (ما ينظرون لإزقية) و (إلا صيحة) " (1) .

وقال الطحوي : " فوسع عليهم في ذلك أن يتلوه بمعانيه وإن خالفت ألفاظهم التي يتلونه بها ألفاظ نبيهم إلى قراءه بها عليهم فوسع لهم في ذلك بما ذكرنا ، والدليل على ما وصفنا من ذلك أن عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم بن خوام وهما قوشيان أسنتهما لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قول به القآن قد كان اختلفا فيما قوا به سورة القوان حتى قواها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

وقال القوطبي : " الذي عليه أكثر أهل العلم كسفيان بن عُيينة وعبد بن وهب والطوي والطحوي وغيرهم : أن العواد سبعة لوجه من المعاني المتقلبة بألفاظ مختلفة نحو ، أَقْبَلَ وتعالَ وهلم . قَالَ الطحوي : و أبين ما ذكر في ذلك حديث أبي بكوة قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أوأ على حرف فقال ميكائيل : استوده ، فقال : أوأ على حرفين . فقال ميكائيل : استوده حتى بلغ إلى سبعة أحرف فقال : أوأ فكلُّ شافٍ كافٍ إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب ، أو آية عذاب بآية رحمة ، على نحو هلمَّ وتعالَ وأقبلَ واذهبَ وأسوعَ وعجَلَّ . وروى ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقولُ { لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظِرُونَا } (الحديد/13) : للذين آمنوا أمهلونا ، للذين آمنوا أخرونا ، للذين آمنوا لقبونا . وبهذا الإسناد عن أبي أنه كان يقولُ { كَلِمًا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوًا فِيهِ } (البقرة/20) . : مرّو فيه ، سعوًا فيه . وفي البخاري ومسلم قال الزهري : أما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف في حلال ولا حرام " (1) .

وقال البيهقي : " وأما الأخبار التي وردت في إجرة قاءة غفور رحيم بدل عليم حكيم ، فلأن جميع ذلك مما قول به الوحي فإذا قولاً ذلك في غير موضعه ما لم يختم به آية عذاب بآية رحمة أو رحمة بعذاب فكأنه قولاً آية من سورة وآية من سورة أخرى فلا يآثم بقاءتها كذلك " (2) .

وقال السيوطي : " وإلى هذا ذهب سفيان بن عُيينة وابن جرير وابن وهب وخلاتق ، ونسبه ابن عبد البر لأكثر العلماء ، ويُدلُّ له ما أخرجه أحمد والطواني من حديث أبي بكوة : إن جبريل قال : يا محمد أوأ القرآن على حرف . قال ميكائيل : استوده حتى بلغ سبعة أحرف ، قال : كل شافٍ كافٍ ما لم تختم آية عذاب ورحمة أو رحمة بعذاب ، نحو قولك : تعالَ وأقبلَ وهلمَّ واذهبَ وأسوعَ وعجَلَّ ، وهذا اللفظ رواية أحمد ، واسناده جيد .

وأخرج أحمد والطواني أيضا عن ابن مسعود نحوه ، وعند أبي داود عن أبي : قلت سميعاً عليماً عزوا حكيماً ، ما لم تخلط آية عذاب ورحمة ، أو آية رحمة بعذاب ، وعند أحمد من حديث أبي هوية : أتول القرآن على سبعة أحرف عليماً حكيماً غفوراً رحيماً . وعنده أيضا من حديث عمر : إن القرآن كله صواب ما لم تجعل مغفوة عذاباً أو عذاباً مغفوة ، وأسانيدها جيد " (3) .

وقال في لغة القآن الكريم : " وهذا القول منسوب لجمهور أهل الفقه والحديث منهم سفيان بن عيينة وابن وهب وابن جرير الطوي وقد دافع عنه كثوا في مقدمة تفسوه ، وقدمه القوطي وأيدّه ابن عبد البر ونسبه إلى أكثر أهل العلم (1) ، ورجّحه الشيخ محمد أبوزهرة في كتابه المعجزة الكوى (2) ، والشيخ محمد أبو شهبه في كتابه المدخل لواسة القآن (3) و غوهم ، واستدل هؤلاء بما أخرجه ابن جرير فنذكر الأدلة " (4) .

قال ابن حجر العسقلاني : " قال أبو شامة وقد اختلف السلف في الأحرف السبعة التي تول بها القآن هل هي مجموعة في المصحف بأيدي الناس اليوم -يقصد مصحف عثمان- أو ليس فيه إلا حرف واحد منها مال ابن النباقلاني إلى الأول و صوح الطوي وجماعة بالثاني وهو المعتمد .

وقد أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن أبي الطاهر بن أبي السوح قال : سألت ابن عيينة عن اختلاف قاءة المدنيين والواقيين هل هي الأحرف السبعة قال : لا ، وإنما الأحرف السبعة مثل هلم وتعال وأقبل ، أي ذلك قلت أجزأك . قال : وقال لي ابن وهب مثله " (5) ، وفي مبحث جمع القآن سيأتي مزيد من كلمات علمائهم بإذنه تعالى .

* علة تشريع الأحرف السبعة

الأمّة لا تطيق القآن إلا على سبعة أحرف !

بعد الفواغ من بيان ماهية تلك الأحرف ، نقول : ما هي علة نزول القآن على سبعة أحرف ؟ ، قال علماء أهل السنة طبقا لما أمّلت الروايات عليهم أن التسهيل والتيسير على الأمّة هو سبب نزول القآن على سبعة أحرف ، لأن القآن تول على أناس هم أقرب إلى عصر الجاهلية ولا يوجد فيهم كثير من القواء ، ومن باب التخفيف عن هذه الأمّة الموحومة وتمييزها عن غيرها أتول القآن على سبعة

(1) فتح البلي ج10ص403 ، الوهان للزركشي ج2ص220 .

(2) المعجزة الكوى ص39-42 .

(3) المدخل لواسة القآن ج1ص138-146 .

(4) لغة القآن الكويم ص95-96 .

(5) فتح البلي ج9ص29-30 فضائل القآن باب أتول القآن على سبعة أحرف .

أحرف حتى لا تضيق عليهم قِراءة القرآن ، فلا يلزمون بقِراءة واحدة تعسر على بعضهم ، وهذه بعض النماذج من أقوالهم ذكّرت في تزيخ القرآن :

" قال الشمس بن الجزري : فأما سبب وروده على سبعة أحرف فالتخفيف على هذه الأمة وإرادة اليسر بها والتهوين عليها شرفا لها و توسعة ورحمة وخصوصية لفضلها وإجابة لقصد نبيه أفضل الخلق و حبيب الخلق حيث أتاه جبريل فقال " إن الله يأمرك أن تؤيئ أمتك القرآن على حرف فقال صلى الله عليه (وآله) وسلم : سل الله معافاته ومعونته إن أمتي لا تطيق ذلك ، ولم يزل يردد المسألة حتى بلغ سبعة أحرف " .

" والنبي صلى الله عليه (وآله) وسلم بعث إلى جميع الخلق أحمرهم وأسودهم عوبيهم وعجميهم ، وكان العرب الذين قول القرآن بلغتهم لغاتهم مختلفة وأسننتهم شتى ويعسر على أحدهم الانتقال من لغة إلى غيرها ومن حرف إلى آخر بل قد يكون بعضهم لا يقدر على ذلك ولو بالتعليم والعلاج لاسيما الشيخ والرواة ومن لم يقوأ كتابا كما أشار إليه صلى الله عليه (وآله) وسلم فلو كلفوا العدول عن لغتهم والانتقال عن ألسنتهم لكان من التكليف بما لا يستطاع وما عسى أن يتكلف المتكلف وتأبى الطباع . وقال الإمام أبو محمد عبد الله بن قتيبة في كتاب المشكل : فكان من تيسير الله تعالى أن أمر نبيه صلى الله عليه (وآله) وسلم بأن يؤيئ كل أمتة بلغتهم وما حرت به عادتهم " (1) .

وهذا أضرارأي المشهور بين علمائهم من أن الأمة لا تطيق قِراءة القرآن على حرف واحد وأن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم سأل الله عز وجل التخفيف عن هذه الأمة فخفف عنها بإزالة القرآن على سبعة أحرف وكلها شاف كاف . وسيأتي تنمة كلام هذا المقام في جمع القرآن بإذن المولى سبحانه .

* الأحرف السبعة في المزان

اتضح بلاريب ما لقبول أو رفض أصل الأحرف السبعة من انعكاس بالغ الأهمية في صيانة ألفاظ القرآن من أيدي المتلاعبين والمحرفين للكلم من بعد مواضعه ، فالمستفاد من الروايات وهو ما

(1) تزيخ القرآن للكردي الخطاط ص 204-205 .

ذهب إليه أساطين علمائهم من سلفهم إلى يومنا- هو إمكانية تبديل وتغيير ألفاظ القرآن بغورها لأن الرخصة في ذلك

جاءت من الله عز وجل الذي { لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ } (الأنبياء/23).

فإن تثبت الرخصة فلا يبقى مجال لأحد أن يمنع أو يدّعي عدم جواز ذلك .

أما إذا لم تثبت تلك الرخصة أو ثبت العكس ! فلعممر الحق ، للأحرف السبعة طامة من الطامات وزلزلة عظيمة لوكن من

لركان الإسلام ، ودعوة صويحة لجواز تبديل آيات القرآن وتبديلها على ما يحلو للقرئى ورواه ثم يقول هو من عند الله

افتواءً عليه { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَوَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يَعْرِضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ

أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ } (هود/18).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 53 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 1

* أدلة بطلان مقولة الأحرف السبعة

1- لا دليل يمكن التمسك به لإثبات هذا الأصل

قد مرّ ذكر الروايات وتبيّن لنا أنها متعلّضة في بيان عدد تلك الأحرف ، وهي على خمسة أقسام ، وبعد أن رجّحنا ما رجحه أهل السنة سبعناها لهم ، ثم حصل التعرض من جديد في معنى هذه السبعة وانقسمت الروايات إلى قسمين ، كل قسم لا يلتقي مع القسم الآخر ، القسم الأول دلّ على إمكان تغيير ألفاظ القآن بما وادفها في المعنى ، أما القسم الثاني فدل على حصر مواضيع الآيات التي أتول الله عليها القآن بسبعة أنواع أي حاكية عن أقسام البيان وأنواع الخطاب ، وسايرناهم موة أخرى بتوجيه إمكانية تغيير ألفاظ القآن بما وادفها ، ثم حصل التضرب من جديد في حكاية كيفية تشريح تلك الأحرف وعن نفس الصحابي ، فوة تحكي أن القآن كان على حرف واحد ومن ثم شوعت تلك الأحرف في ذلك الموقف ، ومرة أخرى أن الأحرف قد أتول عليها القآن من قبل وأن الأمة تؤأ بتلك الأحرف تلقائيا ، ناهيك عن التضرب بين طيات الحادثة وتفاصيلها !

وأهل التحقيق لا يتجلوزون هذا التضرب الذي يقف سدا دون قبول ما تتضمنه الروايات ، فكيف يعتمد عليها ولم تسلم من التعرض والدفاع في أي فوة من فواتها؟! ، فالحق أنه لا يتسنى لذي دين الجزم بها على الله عز وجل ، وعليه لا دليل ينهض لإثبات ذلك المعنى من الأحرف السبعة بعد التساقط .

وقد توقف بعض علماء أهل السنة فيها وأشكلت مضامينها عليهم ، ثم بلغ استحسانات بعضهم في بيان معناها أربعين قولا ، وكل هذا يدل على أن الأدلة قاصوة عن إفادة الغاية المرجوة منها ، ولو كان هذا الأصل الذي يمس نصوص القآن موجودا في الشريعة لما اقتصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذكر المصطلح (سبعة أحرف) دون شرح معناه

بصورة جلية وواضحة ، حتى لا يفتح باب التلاعب بكتاب الله وناموس الرسالة الخاتمة للبشرية ، فأى دليل بعدُ يعتمد

عليه ؟!

- ص 154 -

2 - المعارضة لصحيح القَوَانِ

هذا المعنى من الأحرف السبعة يعني جواز نسبة ألفاظ ليست في مصحفنا للقَوَانِ بدعى أن لها معنى واحد تمسكا بما ادعى أنه قول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم :

" (كل شافٍ كافٍ ما لم تختم آية عذاب ورحمة أو رحمة بعذاب ، نحو قولك : تعال وأقبل وهلم واذهب وأسوع وعجل) ، وهذا اللفظ رواية أحمد ، وإسناده جيد " (1) .

وهذا الأصل المنحرف والمستند المائل يتعرض مع صحيح الآيات التي تحظر على الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم التصوف في ألفاظ الآيات الكريمة وتغورها من تلقاء نفسه ، وتوجب عليه اتباع ما يوحى إليه بلا زيادة ولا نقصان ولا تبديل ، وإلا لاستوجب العذاب الأليم خزاء للكذب على الله عز وجل - والعياذ بالله - ونسبة ما ليس منه إليه ، قال تعالى :

{ وَإِذَا تَنَلَّوْا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالِ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتَتْ بَأْوَانَ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَّاءٍ نَفْسِي إِنْ أَتَبَعْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٌ عَظِيمٌ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَوَاكِمُ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُومًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَقْوَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ } (يونس/15-17).

فهذه الآية تناقض ذلك الأصل الذي يجوز افتراء الكذب على الله عز وجل فيدعي كل قرأى قرآنية كل ما يحلوه ،

فيصبح ويقول إن هذه الآية قالها الله عز وجل هكذا ، ويمسي ويقول قالها بشكل آخر وهكذا ، فيغير ألفاظ القَوَانِ ويبدلها بدعى أن هذا التبديل إنما هو من تلك الأحرف ، وكله كذب على الله وافتراء فإن قول فلان ليس هو قول الله ، ثم ما يبريه أن هذا هو قول الله عز وجل بعينه ؟!

ثم ما نفعنا بمثل الآيات التي يستفاد منها عدم تغيير آيات الله وتبديل كلماته بغورها كقوله تعالى : { وَأَنْتَ أَوْحَى إِلَيْنَا مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ تَوْنِهِ مَلْتَحِدًا } (الكهف/27) . وَعَوَّرَهَا مِمَّا يُقْرَبُ مضمونها ؟! (2) .

لمتابعة أدلة بطلان مقولة الأحرف السبعة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 55 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

3 - معارضة لسيرة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم

الأمر الأول : إن بعض الأقوال والأفعال التي صدرت منه صلى الله عليه وآله وسلم تقضي ببطلان هذا الأصل وتنفي وجوده في الشيعة الإسلامية .

وعليه نستطيع الجزم ببطلان هذا المعنى للأحرف السبعة وفساد الروايات التي تحكي مضمونه ، فقد ذكرت كتب التفسير (1) أن سبب نزول الآية المبركة { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأْتُولُ مُثَلًّا مَّا أَتَى اللَّهُ } (الأنعام/93) هو التنديد بكاتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آنذاك عبد الله بن سعد بن أبي سوح العامري ابن خالة عثمان وأخيه من الرضاة حينما خان الله ورسوله في كتابة الوحي ، حيث كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يملئ عليه (عزيز حكيم) فيقول سعد : (أو عليم حكيم ؟) . فيصوب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلام ابن سعد ويؤده على أن هذه كلها صفات الله عز وجل ، ولكن يجب إبقاؤها كما أتوها الله عز وجل وأن يلتزم بكتابة ما يسمعه فقط ، فكونها من صفات الله عز وجل لا يعني جواز تغيير ألفاظ القرآن على مزاجك ! ، ولكنه لم يعبأ بما قيل له وأخذ يغير القرآن ويكتبه محرّفاً ، ففي روضة الكافي عن أبي بصير رضوان الله تعالى عليه عن أحدهما عليهما السلام قال :

" سألته عن قول الله عز وجل : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ } . قَالَ : تَرَلْتُ فِي ابْنِ أَبِي سُوْحِ الَّذِي كَانَ عَثْمَانَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى مِصْرَ وَهُوَ مِنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ فَتَحَ مَكَةَ هَدَرَ دَمَهُ وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِذَا أَتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) كَتَبَ (إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : دَعَهَا ! فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَكِيمٌ ! (2) وَكَانَ ابْنُ أَبِي سُوْحٍ يَقُولُ لِلْمَنَافِقِينَ : إِنْ

لأقول من نفسي مثل ما يجئ به فما يغير علي فأقول الله تبارك وتعالى فيه الذي أتول " (3) .

وفي الدر المنثور : " وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي خلف الأعمى قال كان ابن أبي سوح يكتب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم الوحي أتى أهل مكة فقالوا يا ابن أبي سوح : كيف كتبت لابن أبي

(1) الانساب للبلاذري ج 5 ص 49 ، تفسير القوطي ج 7 ص 40 ، تفسير البيضاوي ج 1 ص 391 ، كشاف الأزمخشوي ج 1 ص 461 ، تفسير الرزي ج 4 ص 96 ، تفسير الخزن ج 2 ص 37 ، تفسير النسفي هامش الخزن ج 2 ص 37 ، تفسير الشوكاني ج 2 ص 133 ، 135 نقلا عن ابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن جريح ، وابن جرير ، وأبي الشيخ . وكله منقول عن الغدير للعلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه ج 8 ص 281 .

(2) أي أتوكها كما قلت ولا تغوها ، فان ما كتبت وإن كان حقا ولكن لا يجوز تبديل ما أتوله الله .

(3) الكافي ج 8 ص 201 بتعليق علي أكبر غفري ، وفي تفسير العياشي ج 1 ص 399 ح 59 ، هنا ابن أبي سوح كذب في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتوه على تلك الزيادة ، وإلا لما نفاه وأهدر دمه .

- ص 156 -

كبشة القوان ؟ قال : كنت أكتب كيف شئت ، فاتول الله { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَوَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا } (1) .

وروي تلك الحادثة عن رجل آخر اسمه أبو بزة الأسلمي (2) : " قال لقويش : أنا أعلم لكم علم محمد فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إني أحب أن تستكتبني قال : فاكتب . فكان إذا أملى عليه من القوان (وكان الله عليما حكيمًا) ، كتب (وكان الله حكيمًا عليما) و إذا أملى عليه (وكان الله غفورًا رحيمًا) ، كتب (وكان الله رحيمًا غفورًا) . ثم يقول : يا رسول الله أقرأ عليك ما كتبت ! فيقول : نعم ، فإذا قرأ عليه (وكان الله عليما حكيمًا) أو (رحيمًا غفورًا) قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما هكذا أملت عليك ! وان الله لكذلك ! إنه لغفور رحيم و إنه لرحيم غفور !! فوجع إلى قويش فقال ليس أمره بشيء كنت آخذ به فينصرف " (3) .

وفي تزيخ اليعقوبي : " عبد الله بن سعد بن أبي سوح العامري ، وكان يكتب لرسول الله فصار إلى مكة فقال : أنا أقول كما يقول محمد ، والله ما محمد نبي وقد كان يقول لي : اكتب (عزيز حكيم)، فأكتب (لطيف خبير) ، ولو كان نبيا لعلم " (4) .

وبعد أن ظهرت منه الخيانة طرده الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فلحق عبد الله بن سعد بن أبي سوح بالمشركين ، وكان يقول لهم : إني كنت أصوف محمداً حيث رأيد . فأقول الله فيه الآية ،

(1) الدر المنثور ج3 ص 30 .

(2) (احتمل قويا افتراء هذه على أبي بزرّة الأسلمي رضوان الله تعالى عليه ، وذلك لأن أبا بزرّة من شيعة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الذين شاركوا معه في صفين والنهروان ، قال ابن حجر في الإصابة ج6 ص433ت8722 : (نضلة بن عبيد الأسلمي أبو بزرّة مشهور بكنيته . وقال ابن سعد كان من ساكني المدينة ثم تولى البصرة وعوا خواسان ، وقال غيره شهد مع علي -عليه السلام- قتل الخوارج بالنهروان ، وعوا خواسان بعد ذلك ويقال إنه شهد صفين والنهروان مع علي روى ذلك من طريق ثعلبة بن أبي بزرّة عن أبيه)

قال ابن الأثير في أسد الغابة ج5 ص19 : (نضلة بن عبيد . وروى عنه انه قال أنا قتلت ابن خطل يوم الفتح وهو متعلق بأستار الكعبة وروى ثعلبة بن أبي بزرّة أن أباه شهد صفين والنهروان مع علي . وكان أبو بزرّة عند يزيد بن معاوية لما أتى وأس الحسين بن علي فآه أبو بزرّة وهو ينكت ثغر الحسين بقضيب في يده فقال لقد أخذ قضيبك من ثوه مأخذا ريماريت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرشفه أما انك يا يزيد تجئ يوم القيامة وابن زياد شفيحك ويجئ هذا ومحمد شفيعه ثم قام فولى) .

وليس بغيز علي بني أمية أن يزيحوا تلك المخارة عن ابن أبي سوح أخي الخليفة لأمه ويلصقوها بواحد من شيعة الإمام علي عليه السلام ، وهو الذي اعترض علي فعل لعين السموات الأرض يزيد بن معاوية .

(3) الدر المنثور ج6 ص352 .

(4) تزيخ اليعقوبي ج1 ص59-60 .

- ص 157 -

وأهدر النبي صلى الله عليه وآله وسلم دمه ، فشفع له عثمان خلافا لوجه الله ورسوله ! (1) .

وقال البلاغوني في فوح البلدان عن الواقدي : " وأول من كتب له من قريش عبد الله بن سعد بن أبي سوح ، ثم رتد ورجع إلى مكة وقال لقريش : أنا أتى بمثل ما يأتي به محمد . وكان يملئ عليه (الظالمين) فيكتب (الكافرين) . يملئ عليه (سميع عليهم) ، فيكتب (غفور رحيم) . وأشبه ذلك . فأقول الله { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَوَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ لَوْحِي إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأْتُولُ مِثْلَ مَا أُتِيَ اللَّهُ } (الأنعام/93) . فلما كان يوم فتح مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتله ، فكلمه فيه عثمان بن عفان وقال : أخي من الرضاع وقد أسلم . فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتله ، وولاه عثمان مصر " (2) .

وذكر الحاكم في المستدرک على الصحيحين : " فأما عبد الله بن سعد ابن أبي سوح فإن الأخبار الصحيحة ناطقة بأنه كان كاتباً لرسول الله صلى الله عليه وآله فظهرت خياناته في الكتابة فغزاه رسول الله صلى الله عليه وآله فلرئد عن الإسلام ولحق بأهل مكة " (3) .

قد يقال إن فعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مع ابن أبي سوح لا يدل على عدم جواز القواعة بالمعنى إذ الكتابة غير القواعة وما فعله ابن أبي سوح هو الكتابة لا القواعة ، ويورد عليه أن هذا الادعاء مدفوع بفعل الصحابة أنفسهم وذلك لورود عشرات الروايات التي تنص على أن الصحابة

(1) أخرج في سنن أبي داود ج3ص59 ح2683 بسنده عن سعد : (قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس إلا أربعة نفر واهرأتين وسماههم وابن أبي سوح فذكر الحديث قال وأما ابن أبي سوح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا نبي الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال : أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كفت يدي عن بيعته فيقتله . فقالوا : ما نوري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك ، قال : إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين) وعلق عليه أبو داود : قال أبو داود كان عبد الله أخا عثمان من الوضاعة وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه وضوبه عثمان الحد إذ شرب الخمر .

وفي السير الكبير للشيباني ج2 ص 169 : (وأيد هذا ما روي أن عثمان رض) جاء بعبد الله بن سعيد بن أبي سوح يوم فتح مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : بايع عبد الله ، فأعرض عنه . حتى جاء إلى كل جانب هكذا ، فقال : بايعناه فلينصف . فلما انصرف قال لأصحابه : أما كان فيكم من يقوم إليه فيضرب عنقه قبل أن أبايعه ؟ فقالوا : أهلا أو مات إلينا بعينك يا رسول الله . فقال : ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين . وأحد لا يظن أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يرضى بكفوه ، ولكن علم أنه كان يظهر في ذلك تقية . فلهذا أعرض عنه وقال ما قال) ، مع العلم أن هذا الفاجر أمره معاوية على المؤمنين في خلافته فرق الأخضر قبل اليباس ! وكذلك فعل عثمان بابن خالته من قبل .

(2) فوج البلدان ص662 ط دار النشر للجامعيين ، أقول : والي المسلمين تولت فيه هذه الآية { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأْتَلُوكَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ اللَّهُ وَلَوْ تَوَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي عَمَوَاتِ الموتِ وَالْمَلَائِكَةُ بِأَسْطُورِ أَيْدِيهِمْ أُخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْكِبُونَ } (الأنعام/93) ، هكذا السلف الصالح وإلا فلا !

(3) المستترك على الصحيحين ج3 ص100.

كانوا يكتبون التغيير والتبديل في مصاحفهم الخاصة وهم وجوه الصحابة على ما سيأتي بيانه كعمر وعثمان وابن مسعود وابن عباس وعائشة وحفصة وأبي بن كعب وغيرهم ، فاختصاص الحرمة بالكتابة يناقضه فعل الصحابة ، ثم إن الأصل هو القواعة لا الكتابة لأن السماح بالتلاعب في القواعة هو سماح بالتلاعب في الكتابة بطبيعة الحال لما سيأتي من أن المصاحف لم تكن تتميز كلماتها إلا بالقواعة وكانوا يكتبون المصاحف عن القواعة لأن القوان تول منجما لا ككتاب مسطور .

وعلى أي حال فهذه الحادثة تعد أدل دليل على إنكار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم لتبديل ألفاظ القرآن بغورها ولو بمرادفاتها نحو (عليم حكيم) بدلا عن (عزيز حكيم) وهو عين منطوق روايات الأحرف السبعة ، وعلى ذلك فسورة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كاشفة عن كذب هذه الرخصة المخزية للقرآن ولأهله ، وأنها تعتبر خيانة لله ولرسوله ، نعوذ بالله من الخذلان .

وهناك نص يبين عدم رضاه صلى الله عليه وآله وسلم بتغيير ترتيب الآيات والانتقال من آية في سورة إلى آية في سورة أخرى ، فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه بطريقين أحدهما حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال : " مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بلال وهو يقرأ من هذه السورة و من هذه السورة ، فقال : بأبي أنت يا رسول الله إني أردت أن أخاطب الطيب بالطيب ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : اقرأ السورة على نحوها ! " (1) .

فكيف يظن به صلى الله عليه وآله وسلم يرضى بخلط القرآن بكلام البشر مع أنه لا يرضى بخلط كلام الله ببعضه البعض

!؟

الأمر الثاني : وردت في مصنفات أهل السنة الروائية عدد من الروايات التي تحكي حدوث اختلاف بين الصحابة في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في قراءتهم لآيات القرآن ، فأخبروه صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فاحمر وجهه وتوبد وحرّوهم مغبة الاختلاف في القرآن لئلا يكونوا كالذين من قبلهم أضاعوا كتب الله باختلافهم فيها فهلكوا وأهلكوا .

(1) **المصنف** ج6ص150-151ح30250 ط دار الكتب العلمية ، الطويق الآخر (حدثنا عبيد الله بن إسوئيل عن أبي إسحاق عن زيد بن يشيع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم) .

- ص 159 -

وقد جاء هذا المعنى في عدّة مصادر منها مسند أحمد عن ابن مسعود قال : " تملينا في سورة من القرآن فقلنا خمس وثلاثون آية ، ست وثلاثون آية قال : فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا عليا رضي الله تعالى عنه يناجيه ، فقلنا : إنا اختلفنا في القاءة . فاحمر وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فقال علي رضي الله تعالى عنه : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمركم أن تقرؤوا كما علمتم " (1) .

وقد زاد الطوي في تقسوه : " فاحمر وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال : إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم بينهم . قال : ثم أسر إلى علي شيئا فقال لنا علي : إن رسول الله يأمركم أن تقرؤوا كما علمتم " (2) .

وهذه الحادثة دالة على غضبه وعدم رضاه صلى الله عليه وآله وسلم على من يتجاوز حدود ما علمه لهم ، حيث أُوجب عليهم التّام قراءته بنص قوله (اقرؤوا القرآن كما علمتم) لأنه معلم القرآن ومتلقي الوحي ، ولم يؤثر عنه صلى الله عليه وآله وسلم قِراءة آيةٍ ما بأشكال متعددة متغاورة وإلا لأوصلته لنا رسله ، ولصار حديث الأندية عند المشركين والمنافقين قبل المؤمنين ، وهذا الأمر يناقض معنى الأحرف السبعة الذي يسمح للجميع بقراءة القرآن كيفما أراد بتبديل كلمات الآيات .

ناهيك عن أن الروایتين السابقتين سكتنا عن مقطع مهم جاء في رواية صحيحة السند وهي :

" حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن عن همام عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : سمعت رجلا يقول لحم { الثلاثين يعني الأحقاف ، فقرأ حرفاً وقرأ رجلاً آخر حرفاً لم يقرأه صاحبه وقأت أحرفاً فلم يقرأها صاحبي ، فانطلقنا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرناه ، فقال : لا تختلفوا فإنما هلك من كان قبلكم باختلافهم . ثم قال : انظروا أو أكمل رجلاً فخذوا بقراءته " (3) .

(1) مسند أحمد ج1ص105ح832 .

(2) تفسير الطوي ج1ص15 وعنه في كنز العمال ج1ص167ح890.

(3) مسند أحمد ج1ص401ح3803 ، علق عليه أحمد محمد شاكر (إسناده صحيح) ، والمعلق حضي بإشادة وشهادة عالية من الألباني في مقدمة صحيح التّغيب والتّزهيب ص18-19 : (والحق - والحق أقول - إن القليل من علماء الحديث - فضلاً عن غورهم - من له عناية تامة بالتمييز الأول كالحافظ المنفري على تساهله المتقدم بيانه والحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه وتلميذه السخوي في كتابه المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة وغورهم ، وفي عصرنا هذا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه وتعليقه على مسند الإمام أحمد وغوره ، ومثله اليوم أقل القليل) .

- ص 160 -

وهذه الرواية تقول أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرهم بعدم الاختلاف وأن يقتنوا رجل أتقن قِراءة القرآن وهذا الإقتداء يعني الاتحاد على قِراءة واحدة ، وأن هلاك الأمة بالاختلاف والوقفة في قِراءة القرآن ، فأين الأحرف السبعة من هذه الرواية !؟

الأمر الثالث : دعاء الله عز وجل يصح بأي لغة وبأي شكل كان ، وإن ورد متأثراً كان الالتمام بألفاظه أتم وأكمل من تغييرها لروادفاتها لما لنظم الدعاء من أسوار لا نعلمها ، حتى ورد أن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم علّم الواء بن عزب دعاءً كان فيه (ونبيك الذي أرسلت) ولكن الواء أبدل كلمة (ونبيك) إلى (ورسولك) فأوره صلى

الله عليه وآله وسلم أن لا يغير ألفاظ الدعاء وأن يتقيد بما علمه .

وهذا ما ذكوه ابن حزم في الإحكام وسيأتي الكلام عنه ، فإن كان للدعاء هذه الخصوصية ويؤم أن نتقيد بنصه فكيف يصح التبديل والتغيير في القوان المعجز في نظمه ومضمونه حتى يكون عوضة لتلاعب القواء ؟

لمتابعة أدلة بطلان مقولة الأحرف السبعة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 60 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

4- موقف الصحابة العملي المناقض لهذا الأصل :

سمع الصحابة في عصر النزول هذا القرآن غضا طويا من لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومع ذلك حدث الاختلاف فيما بينهم في قِراءة القرآن بتغيير بعض ألفاظه ، وكانت تحصل لذلك بعض المشادات ، ولم نر أحدا منهم يفض التواع بدعى أن هذا الاختلاف والتباين بيننا في القِراءة سببه تزول القرآن على الأحرف السبعة ! ولا يخفى اعتبار هذا الوجه كسبب مقبول لتغاير قِراءات السلف يُقطع به دابر الشحناء والتباغض ، ولذا لا يعقل إهمالهم لذكر سبب الاختلاف -الأحرف السبعة- مع أهميته البالغة ، فهذا الإهمال منهم يدل على أن هذا المعنى المستفاد من روايات الأحرف السبعة قد تولد في عصر متأخر عن عصر الصحابة .

* الروايات الدالة على افتعال معنى الأحرف السبعة بعد زمن الصحابة :

1 - اعتراض عمر على قِراءة أبي بن كعب :

- ص 161 -

" أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور و ابن أبي شيبة و ابن المنذر و ابن الانبلى في المصاحف عن خرشة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحا مكتوبا فيه { إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجَمْعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ } (الجمعة/9) . فقال : من أملى عليك هذا ؟ قلت : أبي بن كعب . قال : إن أبا أقرؤنا للمنسوخ أوأها (فامضوا إلى ذكر الله) " (1) .

هنا صوح عمر أن هذه الجملة (فامضوا إلى ذكر الله) **قآن متزل** ، فإن كان للأحرف السبعة وجود لما جاز لعمر أن ينهى أبي بن كعب عن قِراءة الآية بالصورة التي نوا بها اليوم .

2 - تعويض سعد بن أبي وقاص بقِراءة ابن المسيّب :

"وأخرج عبد الزقاق وسعيد بن منصور و أبو داود في ناسخه و ابنه في المصاحف و النسائي وابن جرير وابن المنذر و ابن أبي حاتم و الحاكم وصححه عن سعد بن أبي وقاص أنه قوا (ما ننسخ من آية أو ننساها) فقيل له : إن سعيد بن المسيّب قوا {نُنسِها} (البقرة/106) . فقال سعد : إن القوان لم يتزل على المسيّب ولا آل المسيّب قال الله : {سَنُؤْتِكُ فَلَا تَنْسِى} (الأعلى/6) . {واذْكُرْ رَبَّكَ إِذا نَسِيتَ} (الكهف/24) " (2) .

فلو كان لهؤلاء عهد بمعنى الأحرف السبعة لما كان من الجائز أن ينهى سعد عمارخص به الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

3 - امّواء نفر من التابعين في القِراءة :

"أخرج سعيد بن منصور والطواني عن الأخنس قال : امّرتينا في قِراءة هذا الحرف (ويعلم ما يفعلون) أو (تفعلون) فأتينا ابن مسعود فقال (تفعلون) " (3) .

ولو كان للأحرف السبعة مكان بينهم لكان من اللازم أن يقول ابن مسعود أن كل تلك الوجوه شافية كافية ما لم تختموا آية رحمة بعذاب أو العكس !

4 - اعراض عبد الله بن الزبير على قِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

"وأخرج الواء عن ابن الزبير أنه قال على المنبر : ما بال صبيان يوعون {نَخوة} (النزعات/11) . إنما هي (ناخوة) " (4) .

(1) الدر المنثور ج6 ص219 .

(3) ن.م ج6 ص8 .

(2) ن.م ج1 ص104 ط دار المعرفة بالأؤفست .

(4) ن.م ج6 ص312 .

ولو كان ابن الزبير يعرف شيئاً عن الأحرف السبعة لما رفض قِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل لجوز كلا القِواعتين .

5 - اعتراض ابن الزبير الآخر على قِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

"وأخرج ابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير أنه كان يعجب من الذين يقولون هذه الآية { وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مَعَارِجِينَ } وَأَنَّكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ } (الحج/51). قال : ليس { مَعَارِجِينَ } من كلام العرب إنما هي (معجزين) يعنى مثبطين " (1) .
فإن كان للأحرف السبعة وجود لما نهى ابن الزبير عن القِراءة المتواترة التي نقوا بها اليوم ، فما بالك وهو يُلحن ويخطئ قِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !؟

6 - إنكار ابن سيرين على قِراءة الحسن البصري :

"وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن سيرين أنه سئل : كيف نقوا هذه الآية { فُؤَعٌ عَنْ قُلُوبِهِمْ } (سبأ/23) . أو (فُوعٌ عن قلوبهم) قال : { فُؤَعٌ عَنْ قُلُوبِهِمْ } (سبأ/23) . قال : فان الحسن يقول وأيها أشياء أهاب أن أقولها " (2) .

ولا مجال للاعتراض على قِراءة الحسن البصري إن كان للأحرف السبعة وجود .

وأما لو تغاضينا عن الأدلة المتوافرة في تحديد معنى الأحرف السبعة وسائرنا بعض نفر من علمائهم بأن معنى الأحرف السبعة هي الوجوه المحتملة للفظ باختلاف القِراءات (3) فإن هذا الوجه لا ينسجم وفعل الصحابة ، وذلك لعدم وجود أحد منهم يبرر موقفه وقِراءته بدخولها ضمن الأحرف السبعة التي تزل

(1) ن.م ج4ص366 .

(2) ن.م ج5ص237

(4) هذا المعنى للأحرف وإن كان مخالفاً لروايات الصحيحين وغوهما فقد ذهب له ابن قتيبة والوري وبعض من المتأخرين ، قال

ابن قتيبة : (إن المواد بالأحرف السبعة ، الأوجه التي يقع بها التغيرات :

(فأولها) ما يتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته ، مثل " لا يُضارُّ كاتبٌ " بفتح الواو وضمها .

(وثانيها) ما يتغير بالفعل مثل " بَعْدَ وَ بَاعِدٌ " بلفظ الطلب والماضي .

(وثالثها) ما يتغير باللفظ مثل " نُنشئوها و نُنشئوها " بالواو المهملة والواو المعجمة .

(ورابعها) ما يتغير بإبدال حرفٍ قريبٍ المخوج مثل " طَلحٍ منضود و طلعٍ منضود " .

(وخامسها) ما يتغير بالتقديم والتأخير مثل " جاءت سكرة الموت بالحق ، وجاءت سكرة الحق بالموت " .

(وسادسها) ما يتغير بالزيادة والنقصان مثل " و ما خلق الذكر والأنثى " بنقص لفظ " ما خلق " .

(وسابعها) ما يتغير بإبدال كلمة بأخرى مثل " كالعهن المنفوش ، وكالصوف المنفوش) .

عليها القَوَانِ عندما انتقد في قواعده ، بل إن هذا الوجه يتعرض مع فعلهم أيضا لأن بعض تلك القَوَانِ رفضت وضوب بها عرض الجدار !

* بعض الروايات الدالة على ذلك :

1 - " أخرج ابن الأثيري في كتاب الوقف والابتداء والخطيب في تزيخه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال : سمع عمر رجلا يقرأ هذا الحرف (ليسجنه عتّى حين) فقال له عمر : من أقرأك هذا الحرف ؟ قال : ابن مسعود ، فقال عمر : {لَيْسَجْنُهُ حَتَّى حِينَ} (يوسف/35) . ، ثم كتب إلى ابن مسعود : سلام عليك أما بعد فإن الله أتول القَوَانِ فجعله قَوَانِا عربيا مبينا و أتوله بلغة هذا الحي من قريش ، فإذا أتاك كتابي هذا فأقروئ الناس بلغة قريش ولا تقروهم بلغة هذيل " (1) .

وها قد اعترض عمر على قِوَاءة ابن مسعود وهي على حرف مختلف عن حرفه ، فلو كان لتلك الأحرف أصل شوعي لما جاز لعمر الاعتراض على قِوَاءة ابن أم عبد الغضّة ، لأن ابن مسعود كان سيود عليه بجواز القِوَاءة على سبعة أحرف ، فكيف يصح الاعتراض من عمر على ما جيزه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟! (2) .

2 - " حدثنا أبو سلمة ومحمد بن إبراهيم التيمي قالا : مر عمر بن الخطاب ورجل وهو يقول : {وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} (التوبة/100) . إلى آخر الآية فوقف عليه عمر فقال : انصرف فلما انصرف قال له عمر : من

(1) الدر المنثور ج4 ص 18 ، كنز العمال ج 2 ص 593 ح4813

(2) (والحق أن ابن مسعود كان يغير عمليا مفردات الآيات ويجتهد فيها ، وقد نقل عنه ذلك في كثير من الموارد التي سنذكرها إن شاء الله تعالى ، ولعله يتضح بنقل هذه الرواية ونحوها البقية لمقامه ، ففي الدر المنثور ج6 ص32 (وأخرج أبو عبيد في فضائله وابن الأثيري وابن المنذر عن عون بن عبد الله أن ابن مسعود أقرأ رجلا { إِنَّ شَجْرَةَ الرُّقُومِ طُعَامُ الْأَيْتِمِ } (الدخان/43-44) . فقال الرجل (طعام اليتيم) فودها عليه فلم يستقم بها لسانه ، فقال : أتستطيع أن تقول (طعام الفاجر) ؟ قال : نعم ، قال : فافعل) ، إلا أن الرواية معرضة في أغلب تفاصيلها بروايتين أخريين ترويان نفس الحادثة نقلت أحدهما عن أبي الرداء ، والأخرى عن أبي بن كعب ، ومن غير المعقول أن تتكرر حتى في نفس قول الرجل : (طعام اليتيم) !

قال السيوطي : (وأخرج ابن مودويه عن أبي بن كعب انه كان يقرأ رجلا فارسيا فكان إذا قرأ عليه إن { إِنَّ شَجْرَةَ الرُّقُومِ طُعَامُ الْأَيْتِمِ } قال : (طعام اليتيم) فمر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال قل له (طعام الظالم) فقالها ففصحت بها لسانه ،

وقال السيوطي : (وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن همام بن الحرث قال : كان

أبو الرداء بقوى رجلا { **إِنَّ شَوْعَةَ الزُّقُومِ طُعَامُ الْأَيْتِمِ** } فَجَعَلَ الرَّجُلَ يَقُولُ : (طعام اليتيم) فلما رأى أبو الرداء أنه لا يفهم قال : (إن شَوْعَةَ الزُّقُومِ طعام الفاجر) اه . فلا يمكن الاعتماد عليها ، نعم القوافيات التي وردت عن ابن مسعود صريحة في تساهله في تغيير ألفاظ الآيات ، وسيأتي الكلام عنها .

- ص 164 -

أقواك هذه الآية ؟ قال : أوأنيها أبي بن كعب . فقال : انطلقوا بنا إليه فانطلقوا إليه فإذا هو متكئ على وسادة ورجل رأسه فسلم عليه فود السلام فقال : يا أبا المنذر . قال : لبيك . قال : أخبرني هذا أنك أوأته هذه الآية ؟ قال صدق ، تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وآله . قال عمر : أنت تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وآله؟! قال : نعم أنا تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وآله . ثلاث موات كل ذلك يقوله ، وفي الثالثة وهو غضبان : نعم والله ، لقد أتولها الله على جبريل وأتولها جبريل على محمد فلم يستأمر فيها الخطاب ولا ابنه !! فزوج عمر وهو رافع يديه وهو يقول : الله أكبر الله أكبر !! " (1) .

ومع كل هذا اللجاج المستمر بين أبي بن كعب وعمر ، لا تجد أحدا منهما يحتج بأحرف سبعة أو ما شاكل ! فلم لم يدع ابن الخطاب أو الصحابي الجليل أبي بن كعب أن الاختلاف كان نتيجة نزول القرآن على سبعة أحرف وينتهي هذا الجدل !؟

وليس هذا هو المورد الوحيد الذي حاول عمر التلاعب بالآيات فتصدى له أبي بن كعب ، وكانت صوامع أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه حجة في طريق ابن الخطاب ، وهذا مورد آخر :

" عن عمرو بن عامر الأنصاري أن عمر بن الخطاب قرأ (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم بإحسان) فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين ، فقال له زيد بن ثابت { **وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ** } (التوبة/100). فقال عمر : (الذين اتبعوهم بإحسان) . فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم . فقال عمر : انتوني بأبي بن كعب . فسأله عن ذلك فقال أبي { **وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ** } ، فجعل كل واحد منهما يشير إلى أنف صاحبه بإصبعه ! فقال أبي : والله أوأنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنت تتبع الخطب . فقال عمر : فنعمة إذن ، فنعمة ، نتابع أبا " (2) .

وكذا روى ابن شبة : " عن فخر ابن أسد قال : حدثنا ثابت أبو زيد عن عاصم الأحول عن أبي مجلز : أن أبا قوا { **مَنْ** الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَانِ } (المائدة/107). فقال عمر : كذبت (!) ، فقال أبي : بل أنت أكذب ، فقال له رجل : أكذب أمير المؤمنين؟! فقال : إنا أشد تعظيما لأمر المؤمنين منكم ، ولكني أكذبه في تصديق الله ولا أصدق في تكذيب كتاب الله فقال عمر : صدق " (3) .

وفي هذه الرواية يقر عمر على نفسه بكذبه على القآن ولولا صوامه أبي بن كعب لانطلت هذه الكذبة !

بهذه الأمثلة يتضح أن لو كان للأحرف السبعة وجود وأثر عملي في عصر السلف لما كان هناك مجال للاختلاف في هذه المولد التي تتحملها مطاطية مفهوم الأحرف السبعة من جواز القواء بالمعنى .

لمتابعة أدلة بطلان مقولة الأحرف السبعة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **المستترك** ج3 ص 305 ، الدر المنثور ج3 ص269 ، وهناك مولد أخرى كثوا ما يتعانده أبي مع عمر فيها .

(2) في **منتخب كنز العمال** ج2ص55 .

(3) **تاريخ المدينة** ج2ص709 .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 165

5 - تزيخ الكفار والمنافقين شاهد على بطلانها

لم ينقل لنا أحد من كتّاب التزيخ والسير أن المشركين والمرجفين - على مكائدهم وتصدّهم لكل شاردة ووردة لهدم الإسلام - شكّوا في مصداقية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وألبسوا على المسلمين أن نبيكم - والعياذ بالله - يخلق الكلام ويخوّعه من عند نفسه لأنه يوقأ المقطع الواحد بأشكال متعددة وفي كل يوم يقرؤه بشكل مختلف عما قواه بالأمس ! فلو كان من عند الله عز وجل لالتزم بنصّه ولا يتبع أمر هولاء الذي يوحى إليه لا أن ينساه فيغوره كل مرة ! وعدم نقل التزيخ شيئاً من هذا القبيل يدل على أن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم كان في غاية الحرص على التّوام نص واحد حتى لا يتسوّب الشك والريب إلى القرآن الكريم وهو الكتاب الخاتم الذي لا كتاب سملوي بعده ، وعلى أقل تقدير يجب أن يتواتر إلينا خبر هذه الأحرف السبعة ولو من جهة الكفار والمشركين والمنافقين على كثرتهم بغية نقض الإسلام بأن قرآن المسلمين مخوّع من مخيلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعياذ بالله .

6 - واقع المسلمين يكذب روايات الأحرف السبعة

ذكَرت الروايات أن علة تشويح تلك الأحرف هي رحمة الله عز وجل بأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأنها لا تطيق قِواءة القرآن على حرف واحد ، ولكن الواقع كذب هذه الدعوى إذ أن اختلاف الأمة في القِواءة أصبح نقمة في زمن عثمان - وسيأتي بيانه بإذنه تعالى - حتى كَفّر الناس بعضهم بعضاً هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن الأمة اليوم كلها مجمعة على حرف واحد ومطابقة لذلك ، مع أنها الآن أخرج ما تكون لتلك الأحرف بدخول كثير من غير العرب في الدين الإسلامي وطغيان اللهجات البعيدة عن فصيح العربية ، فمن نكذب : الروايات أم الواقع ؟

7 - فكة ذهاب تلك الأحرف تستبعضها الأحداث التاريخية

أين ذهبت تلك الأحرف؟! قد يقال -كما سيأتي بإذنه تعالى- أن عثمان بن عفان هو الذي أمر بجمع القرآن الكريم بإلغاء الأحرف الستة الأخرى -وعمهم- وهي أضعاف هذا القرآن المتداول ، وهذا القول باطل ، فلو كان للأحرف السبعة وجود في دنيا الإسلام وقام عثمان بإحراقها ، لما سكنت عنه الجماهير الغاضبة عليه وعلى سياسته وإجحافه بغير بني أمية ، ولكان هذا العمل المفتوح من عثمان من الطامات التي لا تغتفر وتستوجب قتله من تلك الجماهير ، ولأثر عنهم الاحتجاج بهذا الأمر ، وواضح أن حذف أضعاف ما بين أيدينا من القرآن يعني الكفر الصريح والفاضح المستوجب للقتل ، وهذا لم يرد ولم يؤثر ، فعدم معرفتنا لكيفية ذهاب تلك الأحرف الزعومة يدفعنا لرفض فكة وجودها من الأساس .

قال ابن حزم الأندلسي في الإحكام : "ولقد أنكر أهل التعسف على عثمان أقل من هذا مما لا نكره فيه أصلاً ، فكيف لو ظفروا له بمثل هذه العظيمة ، ومعاذ الله من ذلك ، وسواء عند كل ذي عقل إسقاط قواة أتولها الله تعالى أو إسقاط آية أتولها الله تعالى ولا فرق ، وتالله إن من أجاز هذا غافلاً ثم وقف عليه وعلى وهان المنع من ذلك وأصر فإنه خروج عن الإسلام لا شك فيه لأنه تكذيب لله تعالى في قوله الصادق لنا { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذِّكْرَ وَأَنَا لَهُ لِحَافِظُونَ } (الحجر/9) .

وفي قوله الصادق { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقَوَّانَهُ فَإِذَا قَوَّانَهُ فَاتَّبِعْ وَأَنَّهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } (القيامة/17-19) . قال كلُّ مأمورين باتباع قرآنه الذي أتوله الله تعالى عليه وجمعه . فمن أجاز خلاف ذلك فقد أجاز خلاف الله تعالى وهذه رده صحيحة لا موية فيها " (1) .

أقول : لم يجز أهل السنة ذلك بل جزموا به واعتقوه !

8 - أهل البيت عليهم السلام وموقفهم من هذه الأحرف

إن أهل البيت عليهم السلام عدل القرآن ، ولا أعلم بالقرآن من محمد وآل محمد عليهم الصلاة والسلام ، فإن صح عنهم تكذيب نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف زهق باطل غوهم ، وهذه

(1) الإحكام في أصول الأحكام المجلد الأول ج4 ص566 ط دار الكتب العلمية .

الروايات عنهم صريحة في تكذيب من ادعى أن عدلهم - القرآن - قول على سبعة أحرف ، فقد روى ثقة الإسلام الكليني

رضوان الله تعالى عليه في الكافي الشريف ما نصه :

1- " عن علي بن إواهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن الناس يقولون : إن القآن قول على سبعة أحرف . فقال : كذبوا أعداء الله ، ولكنه قول على حرف واحد من عند الواحد " (1) .

2- " عن حماد بن عيسى عن جابر بن عبد الله قال : قيل لأبي عبد الله عليه السلام إن الناس يقولون : إن القآن على سبعة أحرف . فقال : كذبوا ، قول حرف واحد من عند رب واحد إلى نبي واحد " .

3- " باسناده المتصل عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له قول الناس قول القآن على سبعة أحرف فقال : واحد من عند واحد " .

4- " عن زرارة بن أعين قال : سألت سائل أبا عبد الله عليه السلام عن رواية الناس في القآن قول على سبعة أحرف ، فقال : كذبوا الناس في رواياتهم ، بل هو حرف واحد من عند واحد قول به الملائكة على واحد " (2) .

فلا مجال بعد هذا كله لدعوى الأحرف السبعة ، ناهيك عن تصحيح قراء القآن الكريم وأهله أن القآن واحد قول من عند الواحد على واحد ، فلا يتوك قول أهل البيت عليهم السلام لقول غيرهم ، وأهل البيت أولى بما فيه .

(1) الكافي ج2 ص630 ، تعليق علي أكبر غفري ، المورد الآتية من هامش وسائل الشيعة نقل ما أورده السيد محمد الخوانساري فيه بحذف الإسناد والمصادر بعد أن ذكر روايتي الكافي .
(2) وسائل الشيعة ج4 ص 822- 823 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 67 بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 1

* الأثر العملي لمبدأ الأحرف السبعة :

على معتقد علماء أهل السنة في معنى تلك الأحرف بإمكان المسلمين قراءة الآيات المبركة { ن وَالْقَلَمَ وَمَا يَسْطُرُونَ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ } (القلم/1-3 °). بهذه الصورة (ن والقلم والذي يكتبون ما أنت بنعمة إلهك بمخبول ، وإن لك لثواباً غير مقطوع) فلا مانع من تغيير اللفظ شرط أن تكون الألفاظ متوافقة ! ، فيا لله ! كيف يجوزون هذا التلاعب والتحريف لكتاب الله عز وجل ؟

- ص 168 -

وعلى أي من هذه الأشكال المتغايرة نعتمد في إثبات إعجاز القآن ؟

وكيف تصمد كلمات المفسرين أمام هذه المعمعة من تغاير الألفاظ وهم الذين أجهوا أنفسهم لمعوفة أسوار مواضع الحروف ومحال الكلمات ! والتدقيق وإطالة النظر في استخراج حكمة استعمال هذا اللفظ دون غيره ؟!

وكيف قالوا أنه لو استعمل لفظ آخر لهدمت بيع وصوامع من عقيدتنا ومبادئنا ! وإلى ما شاء الله من النكات التفسيرية المحكمة ، والكثير الكثير من التسؤلات المرحجة !

وبعبارة موجزة إن مذهب أهل السنة في معنى الأحرف السبعة من تغيير الألفاظ وتبديلها بروادفاتها يعني وبكل صراحة أن تحريف القآن والتلاعب به ليس بالأمر الخطير بل هو جائز شوعاً بفتح الباب على مصواعيه لكل من استحسّن لفظاً أو أعجبه مقطوعاً من كلام البشر يوافق معنى آية ، فيتلاعب ويستحسن ويصبح القآن مسوحاً وموتعاً يقدم فيه بين يدي الله ويُجتهد في ابتداء واختراع كلمات أخرى للآيات !

وليس كل علماء أهل السنة على هذا الرأي ، فهذا ابن حزم ينال من علماء السنة سلفا وخلفا ويكر عليهم تجهيلا وتفسيقا
وتكفورا أيضا ! ، قال :

"وأما من حدّث وأسند إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقصد التبليغ لما بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا يحل له إلا أن يتحرى الألفاظ كما سمعها لا يبدل حرفاً مكان آخر وإن كان معناهما واحداً ، ولا يقدم حرفاً ولا يؤخر آخر ، وكذلك من قصد تلاوة آية أو تعلمها و تعليمها ولا فرق ، ووهان ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علم الواء بن عزب دعاء فيه (و نبيك الذي أرسلت) ، فلما أراد الواء أن يعرض ذلك الدعاء على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (ورسولك الذي أرسلت) فقال النبي عليه السلام : لا ، و نبيك الذي أرسلت ، فأوره عليه السلام كما تسمع ألا يضع لفظة (رسول) في موضع لفظة (نبي) وذلك حق لا يجبل معنى وهو عليه السلام رسول و نبي ، فكيف يسوغ للجهال المغفلين أو الفساق المبطلين ، أن يقولوا : إنه عليه السلام كان يجيز أن توضع في القوان مكان (عَويْزٌ حكيمٌ) (غفورٌ رحيمٌ) أو (سميعٌ عليمٌ) وهو يمنع من ذلك في دعاء ليس قِواناً ، والله يقول مخوا عن نبيه صلى الله عليه وآله وسلم : { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مَنْ تَلَفَأَ نَفْسِي } (يونس/15).

ولا تبديل أكثر من وضع كلمة مكان أخرى ، أم كيف يسوغ لأهل الجهل والعمى - يقصد أبا حنيفة وأتباعه - إباحة القواعة المفروضة في الصلاة بالأعجمية مع ما ذكرنا ومع إجماع الأمة على أن إنسانا لو قِواً أم القوان فقدم آية على أخرى أو قال : الشكر للصمد مولى الخلائق

- ص 153 -

وقال هذا هو القوان لكان كافوا بإجماع (1) ، ومع قوله تعالى { لِسَانُ الَّذِي يَلْحَنُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ } (النحل/103) ؟ ففوق الله تعالى بينهما وأخبر أن القوان إنما هو باللفظ العربي لا بالعجمي ، وأمر بقواعة القوان في الصلاة فمن قِواً بالأعجمية فلم يقِواً قِواناً بلا شك .

وقال : " وبلا خلاف من أحد من الأمة أن القوان معوضة وبيقين نوري أنه إذا ترجم بلغة أعجمية أو بألفاظ عربية غير ألفاظه ، فإن تلك الترجمة غير معوضة ، وإذ هي غير معوضة فليست قِواناً ومن قال فيما ليس قِواناً إنه قِوان فقد فرق الإجماع وكذب الله تعالى ، وخوج عن الإسلام إلا أن يكون جاهلا ومن أجاز هذا وقامت عليه الحجة ، ولم يوجع فهو كافر مشوك مرتد حلال الدم والمال ، لا نشك في ذلك أصلا " (2) .

وشدد النكير في موضع آخر : " فحوام على كل أحد أن يظن أن شيئاً أخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمته لا تطيق ذلك ، أن عثمان فحمل الناس عليه فأطأوه ، ومن أجاز هذا فقد كذب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله الله تعالى (

إن أمته لا تطيق ذلك) ، ولم ينكر الله تعالى عليه ذلك ولا جبريل عليه السلام وقال هؤلاء المجرمون : إنهم يطيقون ذلك ، وقد أطاقره فيا لله ويا للمسلمين ! أليس هذا اعتراضا مجردا على الله عز وجل مع التكذيب لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فهل الكفر إلا هذا ؟ نعوذ بالله العظيم أن يمر بلؤهامنا فكيف أن نعتقده " (3) .

(1) على هذه الضابطة يجب تكفير ابن مسعود وعمر وأبي الرداء وأبي بن كعب وابن عباس وعائشة وحفصة لأن كلا منهم ادعى قرآنية الجمل الزائدة الغريبة التي جاء بها كما سيأتي بيانه بإذنه تعالى .

(2) الإحكام في أصول الأحكام ج1ص220-222 ط دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى

أقول : عنى ابن حزم بهذا التكفير والمروق عن الملة إمام الحنفية أبا حنيفة النعمان حيث جوز الأخير قراءة القرآن بالفرسية في الصلاة ! وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

(3) الإحكام في أصول الأحكام ج4ص570 . ط دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 169

ثانيا : الشيعة الإمامية ومعنى الأحرف السبعة

* كلمات علماء الطائفة رضوان الله عليهم :

قال شيخ الطائفة الطوسي رضوان الله تعالى عليه في التبيان : "واعلموا أن العرف من مذهب أصحابنا والشائع من أخبرهم ورواياتهم : أن القآن قول بحرف واحد على نبي واحد " (4) .

(4) التبيان في تفسير القآن ج1ص7 .

- ص 170 -

وقال أمين الإسلام الشيخ الطوسي رحمه الله في مجمع البيان : " الظاهر من مذهب الامامية أنهم أجمعوا على القواء المتداولة وكهوا تجريد قواء مفودة والشائع في أخبرهم أن القآن قول بحرف واحد " (1) .

وقال المولى الفيض الكاشاني رحمه الله في تفسير الصافي : " أقول : والتوفيق بين الروايات كلها أن يقال : إن القآن سبعة أقسام من الآيات و سبعة بطون لكل آية و قول على سبع لغات . وأما حمل الحديث على سبعة لوجه من القواء ، ثم التكلّف في تقسيم وجه القواء على هذا العدد - كما نقله في مجمع البيان عن بعضهم - فلا وجه له ، مع أنه يكذبه ما رواه في الكافي باسناده عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن القآن واحد قول من عند الواحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة .

وبإسناده عن الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن القآن قول على سبعة أحرف . فقال : كذبوا أعداء الله و لكنه قول على حرف واحد من عند الواحد .

ومعنى هذا الحديث معنى سابقه ، و المقصود منهما واحد و هو : أن القاءة الصحيحة واحدة ، إلا أنه عليه السلام لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي روه صحة القاءات جميعاً مع اختلافها كذبهم . وعلى هذا فلا تنافي بين هذين الحديثين و شيء من أحاديث الأحرف أيضاً " (2) .

قال المحقق الهمداني رضوان الله تعالى عليه في مصباح الفقيه : "والحق انه لم يتحقق أن النبي صلى الله عليه وآله قوة شيئاً من القآن بكيفيات مختلفة بل ثبت خلافه فيما كان الاختلاف في المادة أو الصورة النوعية التي يؤثر تغييرها في انقلاب ماهية الكلام عرفاً كما في ضم التاء من أنعمت ضرورة أن القآن واحد قول من عند الواحد كما نطق به الأخبار المعتوة المروية عن أهل بيت الوحي والتنزيل مثل ما رواه ثقة الإسلام الكليني ... " .

" ولعل العواد بتكذيبهم تكذيبهم بالنظر إلى ما رأوه من هذا القول مما يوجب تعدد القآن و إلا فالظاهر كون هذه العبارة صاوة عن النبي صلى الله عليه وآله بل قد يدعى قوائمه ولكن أعداء الله حرفوها عن موضعها وفسروها بآرائهم مع أن في بعض رواياتهم إشارة إلى أن العواد بالأحرف

(1) مجمع البيان ج1ص79 . (2) الصافي ج1 ص 61 .

- ص 171 -

أقسامه ومقاصده (1) فانهم على ما حكى عنهم روي عنه صلى الله عليه وآله انه قال قول القآن على سبعة أحرف أمر وزجر و تغيب و توهيب وجدل وقصص ومثل ويؤيده ما روي من طوقنا عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال إن الله تبارك وتعالى اتول القآن على سبعة أقسام كل قسم منها كاف شاف وهي أمر وزجر و تغيب و توهيب وجدل ومثل وقصص وربما يظهر من بعض أخبارنا أن الأحرف إشارة إلى بطون القآن وتأويلاته مثل ما عن الصدوق في الخصال بإسناده عن حماد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن الأحاديث تختلف منكم فقال إن القآن قول على سبعة أحرف و أدنى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه ثم قال و { هَذَا عَطَاؤُنَا فَمَنْ أَوْ أَمْسَكَ بِغَيْرِ حِسَابٍ } (ص/39) (2) .

قال حجة الله البلاغي رحمه الله : "ولا تتشبهت لذلك بما روي من أن القآن قول على سبعة أحرف فإنه تشبهت واه واهن . أما ولا فقد قال في الإتيان في المسألة الثانية من النوع السادس عشر : اختلف في معنى السبعة أحرف على أربعين قولاً و ذكر منها عن ابن حبان خمسة و ثلاثين . وما ذاك إلا لو هن روايتها و اضطرابها لفظاً و معنى . وفي الإتيان ... فذكر

باقي الأدلة " (3) .

قال العلامة السيد الطباطبائي رحمه الله في المزان : " فالمتعين حمل السبعة أحرف على أقسام الخطاب وأنواع البيان ، وهي سبعة على وحدتها في الدعوة إلى الله و إلى صراطه المستقيم ، و يمكن أن يستفاد من هذه الروايات حصر أصول المعرف الإلهية في الأمثال ، فإن بقية السبعة لا تلائمها إلا بوع من العناية على ما لا يخفى " (4) .

قال السيد الخوئي رحمه الله في البيان : " إن جميع ما ذكر لها - الأحرف السبعة - من معاني أجنبي عن مورد الروايات... و على هذا فلا بد من طرح الروايات ، لأن الآلوم بمفادها غير ممكن . والدليل على ذلك :

(1) وهذا القول لا يمس كرامة القآن بأي وجه كان ، وهو عين القسم الآخر من الروايات غير القواء بالمعنى .

(2) مصباح الفقيه ج2 ص 275 .

(3) آلاء الرحمن في تفسير القآن ص30 .

(4) المزان ج3 ص 74 ، لا يخفى أن معنى الأحرف السبعة هنا غير المعنى الذي قال به أهل السنة ورفضه علماء الشيعة

الإمامية وهو جواز تلاعب القارئ في مفردات القآن حسب ما يشتهي القارئ على ألا يختم آية الرحمة بالعذاب وبالعكس .

- ص 172 -

وَألا : إن هذا إنما يتم في بعض معاني القآن التي يمكن أن يُعبر عنها بألفاظ سبعة متقلبة . و من الضروري أن أكثر القآن لا يتم فيه ذلك ، فكيف تتصور هذه الحروف السبعة التي تزل بها القآن ؟

ثانيا : إن العواد من هذا الوجه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جوزَ تبديل كلمات القآن الموجودة بكلمات أخرى تقلبها في المعنى - وشهد لهذا بعض الروايات المتقدمة- فهذا الاحتمال يوجب هدم أساس القآن ، المعجزة الأبدية ، والحجة على جميع البشر ، ولا يشك عاقل في أن ذلك يقتضي هجر القآن المنزل و عدم الاعتناء بشأنه .

وهل يقوهم عاقل ترخيص النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقرأ قارئ (يس ، والذكر العظيم ، وإنك لمن الأنبياء ، على طويق سوي ، إزال الحميد الكريم ، لتخوف قوماً ما خوف أسلافهم فهم ساهون) ، فلتقر عيون المجوزين لذلك . سبحانه اللهم إن هذا إلا بهتان عظيم . وقد قال الله تعالى : { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْذِلَهُ مَنْ تَلَقَّاءَ نَفْسِي إِنْ أَتَبَعَ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ } (يونس/15).

وإذا لم يكن للنبي أن يبدل القآن من تلقاء نفسه ، فكيف يجوز ذلك لغوه ؟ و إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علم الواء بن عزب دعاء كان فيه : (ونبيك الذي أرسلت) فقرأ الواء (ورسولك الذي أرسلت) فأوره صلى الله عليه وآله

وسلم لا يضع الرسول موضع النبي . فإذا كان هذا في الدعاء ، فماذا يكون الشأن في القَوَانِ؟ وإن كان المراد من الوجه المتقدم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرأ على الحروف السبعة و يشهد لهذا كثير من الروايات المتقدمة فلا بد للقائل بهذا أن يدلّ على هذه الحروف السبعة التي قرأ بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأن الله سبحانه قد وعد بحفظ ما أتله : { إِنَّا نَحْنُ نُحَفِّظُ الْقُرْآنَ وَنُحَافِظُونَ } (الحجر/9). ثالثاً : ... " .

" **خلاصة الكلام :** إن بشاعة هذا القول تعني عن التكلف عن رده ، و هذه هي العمدة في رفض المتأخرين من علماء السنة لهذا القول . ولأجل ذلك قد التجأ بعضهم كأبي جعفر محمد بن سعدان النحوي ، والحافظ جلال الدين السيوطي إلى القول بأن هذه الروايات من المشكل و المتشابه ، وليس يبري ما هو مفادها مع أنك قد عرفت أن مفادها أمر ظاهر ، و لا يشك فيه الناظر إليها ، كما ذهب إليه و اختاره أكثر العلماء " (2) .

قال في بحوث في تزيخ القَوَانِ : " ولعمري أن هذه النظرية - نظرية القواء بالمعنى كما قيل - كانت أخطر نظرية في الحياة الإسلامية ، لأنها أسلمت النص القواني إلى هوى كل شخص يثبتته

(1) **أقول :** والواقع يكذب قواء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لآيات القَوَانِ بأشكال متعددة كما أشرنا له سابقاً .

(2) **البيان** ص 181-183 .

- ص 173 -

على ما يهواه . وواضح أن تخيير الشخص أن يأتي من تلقاء نفسه بروادفات لكلمات القَوَانِ أو بما لا يخالفه يستلزم وقوع الريب في القَوَانِ الغريز . وقد قال الله تعالى { قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَدْبِلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعَ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ } (يونس/15) .

"ولا يوافق الأئمة المعصومون على هذا التفسير الشائع لسبعة أحرف ، وقد سئل الإمام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام) عما يقوله الناس من أن القَوَانِ تول على سبعة أحرف فقال : كذبوا - إلى أن قال - ولكنه تول على حرف واحد من عند الواحد .

وروى ثقة الإسلام الكليني بسنده عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : إن القَوَانِ واحد تول من عند واحد ، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة . ومن المعلوم أن الاختلاف المشار إليه في عصوه (عليه السلام) هو الاختلاف في القواءات الموروثة عن ابن مسعود وأمثاله ، فالإمام إذا يكذب هذا النحو من الاختلاف .

قال الفقيه الهمداني - بعد نقله حديث التكذيب هذا- : ولعل المراد بتكذيبهم تكذيبهم بالنظر إلى ما رأوه من هذا القول

مما يوجب تعدد القَوَانِ ، وإلا فالظاهر كون هذه العبرة صاورة عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، بل يدعي قَوَاوَهُ ."

" إذا ، فلا بد من الرجوع إليهم والاعتماد عليهم في معرفة المراد من حديث سبعة أحرف ، فنجد أمامنا مما نقل عنهم ما يلي - فذكر روايتين ، ثم قال - فالذي يستفاد من هذين الحديثين هو أن المراد من الأحرف السبعة هو الوجه التي توجع إلى معاني كلام الله وتأويلاته ، وهذه المعاني سبعة إن كان المراد بالسبعة نفس معناها الأصلي ، وإن كان المقصود بالسبعة هنا الكناية عن الكثرة في الآحاد - كما يكتفى بكلمة سبعين عن الكثرة في العشرات - فيكون المراد هو أن القَوَانِ قول على حروف كثرة آحادها . وربما يستشهد لهذا المعنى الثاني بما رواه في بحار الأنوار عن المعلى بن خنيس ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : ما من أمر يختلف فيه اثنتان إلا وله أصل في كتاب الله ، لكن لا تبلغه عقول الرجال ."

" ولكن ثمة فوق بين تفسير هؤلاء وتفسير الأئمة (عليهم السلام) ، فإن الأئمة قالوا بأن المراد هو سبعة أوجه من المعاني ، وهؤلاء قالوا بسبعة أوجه للألفاظ المختلفة ، وإن اتفقوا على تفسير الحرف بالوجه . ويؤيد هذا الذي ذهبنا إليه تبعاً لأئمة أهل البيت (عليهم السلام) في تفسير الأحرف السبعة ما رواه ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره عن أنس بن عياض عن أبي حزم عن أبي سلمة قال : لا أعلمه إلا عن أبي هريرة ، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : " اتول القَوَانِ على سبعة أحرف " فالعراء فيه كفر - ثلاث مرات - فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فروه إلى عالمه . حيث إن المستفاد من هذا الحديث هو أن السبعة أحرف هي في المعاني لا في الألفاظ ."

- ص 174 -

فتلخص : أن القَوَانِ اتول على سبعة وجوه من المعاني والتأويلات ، لكن لا تبلغ العقول إلا الأقل منها ، ولا بد من الرجوع إلى الراسخين في العلم في الأكثر . والظاهر أنه مأخوذ من الحرف وهو الطوف والجانب ، وكأن للألفاظ القَوَانِيَةَ جوانب وأطرافاً ، أي معاني كلها محتملة احتمالاً قريباً ، وهذا النحو من الاستعمال شائع في اللغة الفارسية ، فيقولون : إن كلامه (ذو پهلو است) أي أنه ذو معنيين محتملين احتمالاً قريباً ، يسوي أحدهما الآخر في الظهور " (1) .

تأمل في كلمات هؤلاء الأعلام عليهم أتم الرحمة والوضوان **زاهاً متكاتفة يدا واحدة تنب عن القَوَانِ الذي وجّهت له** أخطر فكرة وهي دعوة لتعريفه تحت ستار الدين ، فكان صيانة القَوَانِ من التبديل والتغيير هو المحفز لهم لرفض مبنى الأحرف السبعة .

فاتضح أن عقيدة أهل السنة في الأحرف السبعة عقيدة صريحة وبكل وقاحة أن القَوَانِ الكريم يتبع أهواء القَوَاءِ ولا يثبت

على حال ، وأن كل من رآد الاستفراج والتفنن بكتاب الله فإن الباب على مصواعيه مشوّع ! حتى ليُظن أن القوّان لم ينزل لتتبع نصوصه ، بل ليتبع هو أمزجتنا ! ، وهكذا أصبح تحريف القوّان ديننا بين طوائف المسلمين ، فلا تجد لدعوى تحريف القوّان هذه رادعا أو مستكورا بين صفوفهم ! نعوذ بالله من الخذلان .

* التفسير مغرض !

لعل البعض يستشكل وجود هذا الكم من روايات الأحرف السبعة في مصنفات القوم ولا يرى له وجهها مقولا من وضع أو كذب ، والحق أن الوجه المقبول لها موجود ويوجه متعددة أيضا ، إذ من المحتمل قويا دخول زوائد حرفت معنى الأحرف السبعة في ضمن تلك الروايات ، وليس ذلك ببعيد بعد حصول التضرب في نقل الحادثة الواحدة وبملاحظة المعنى الذي حكته روايات أهل البيت عليهم السلام ، أما أصل مفهوم الأحرف السبعة فلا أحد ينكر وجوده في القوّان ، وإنما الكلام كله دائر حول المعنى الذي جعل من مفهومها دعوة مفتوحة لتحريف القوّان .

(1) بحث في تزيخ القوّان للسيد مير محمدي زرندي ص 32-35.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 75 بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 1

علل تغيير معنى مفهوم الأحرف السبعة :

تغيير مفهوم الأحرف السبعة والرواد منها قد يستظهر سببه من جهات رى أنها لا تخرج عنها وهي :

1 - ابن مسعود وأهل الكوفة

من المحتمل أن ابن مسعود وأهل الكوفة قد حملوا هذا المعنى من جواز تغيير الألفاظ لمعانيها على روايات نزول القآن على سبعة أحرف ، لأن ابن مسعود كان يقوم دائما بتغيير مفردات القآن إلى معانيها المترادفة بدعى أن المعنى واحد ! وستأتي ما يدل عليه بإذنه تعالى .

2 - الأحرف السبعة وسيلة لتبرير اجتهادات الصحابة في نصوص القآن .

قلنا إن للأحرف السبعة معنيين عند أهل السنة المعنى الأول أن القآن قول على سبعة أشكال من الألفاظ بشرط الموافقة في المعنى وهو المشهور ، والمعنى الثاني أن الأحرف السبعة هي وجوه اختلاف القاءات وهذا الاحتمال ينسجم مع الرأى الثاني .

وهذا الاحتمال يقوبه ما يقوم به علمؤهم من استواء لوجه القاء عند سلفهم الصالح ، ومن ثم تطبيق مفهوم الأحرف السبعة على تلك الوجه حتى يمكن إيجاد لكل ما قأ به الصحابة توجيها شرعيا فيحكم بأن كل ما فعلوه لم يتوخح قيد أنملة عن مراد الله عز وجل ، وأن الجميع ملتزمون بالضوابط الشرعية ، وأن يد التسديد الغيبي كانت وعلى طول الخط مرافقة لهم من أول قاءتهم إلى آخرها كلهم أجمعين أكتعين ، ونحن لا نقبل هذا الأمر لما فيه من تكلف وكثير تحميل ،

ولا بأس بشيء من البسط هنا .

المشكلة من أين؟!

حسن الظن المطلق بالصحابة وبأفعالهم هو منهج أهل السنة فكان إيجاد التوجيه الشرعي لأفعالهم هو المقدم في تقييمها ، فأفعالهم لها مدرك شوعية يجب على أهل السنة تحصيلها والبحث عنها ، فلا يُحتمل في نظر أهل السنة أن أحدا منهم ابتدع من عند نفسه شيئا خالف أمر الله به ، فالصحابي عندهم يعامل معاملة المعصوم وإن لم يعتقدوا بعصمته ، وكان لهذا المبنى الفاسد أثره الخطير في الفقه والعقيدة ، وقد انصبت وتكاثفت جهود جبلة من علمائهم ولسنين متطاولة لإيجاد تأويلات وتوجيهات أو قل تلميحات لما جاء به التلويح من مصائب ورزايا لأناس عاديين غير معصومين ، ففي

- ص 176 -

كل فاجعة اقترفتها أحد من السلف تجد عدة التأويل والتخريج لهذه القاصمة جاهرة للعمل وعلى أهبة الاستعداد !

وبسبب هذا التخريج والتحسين تلغى في بعض الأحيان تعاليم من الإسلام أو تخلق لها على أقل تقدير شواذ تتخذه عندها ، وتأمل على سبيل المثال إلى ما يستدلون به لعدم جواز الخروج على الحاكم الجائر والأمير الفاجر المستهتر وجواز الصلاة خلفه ، فإن صلاة ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف السفاك السفاح دليل في نظرهم على ذلك ! فيما أن ابن عمر فعل شيئا لذا من المحتم ألا يكون مخطئا في فعله بل هو نابع من الدين ! وكثير من هذه الموارد .

ومن تلك الموارد التي عملت بها عدة التأويل والتلميح عملها موردنا هذا ، حيث نجد بعض علمائهم يحاول بكل جهد وكثير معاناة أن يجعل من مفهوم الأحرف السبعة مظلة تستوعب كل ما استزجه الصحابة في قِراءة نصوص القرآن ، وبالإضافة أو النقص أو التبديل ، فكانت تلك الأشكال والألوان في قِراءات الصحابة والتابعين هي الحق الذي لا موية فيه ، وعليه فالرأي الحصيف والقول السديد في تحديد ماهية الأحرف السبعة هو الرأي المعتمد على إيجاد المخرج لجميع ما وصل إلينا من استزجات السلف وعبثهم في قِراءة آيات القرآن ، بشروط أن لا تخرج أي من تلك الاجتهادات عن كونها مصداقا لمفهوم الأحرف السبعة ، ومن ثم يقال لك : إن هذه الاختلافات والتغاير في قِراءات القرآن إنما تمت تحت مبركة النصوص النبوية وعلى شريعة رب الصحابة ! فصار تكلفا ما بعده تكلف وتحميلا واضحا وتعسفا فاضحا . ولعل من طالع كتبهم في هذا المجال يجد أن أفضل التأويلات لبيان المقصود من المعنى غير المشهور للأحرف السبعة هو رأي ابن قتيبة حيث قال :

" إن العواد بالأحرف السبعة ، الأوجه التي يقع بها التغاير :

(فأولها) ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته ، مثل " ولا يُضارَّ كاتبٌ " بفتح الواو وضمها .

(وثانيها) ما يتغير بالفعل مثل " بعدَّ و باعد " بلفظ الطلب والماضي .

(وثالثها) ما يتغير باللفظ مثل " نُشْرُهًا و نَشْرُهًا " بالراء المهملة والراء المعجمة " .

أقول : وعلى هذه الأوجه التي ذكرها ابن قتيبة اعتمد أتباعه ، فجعلوا اختلاف القاء السبعة فيما بينهم من القاءات وكذا من قبلهم من السلف مستندا في الشيعة الإسلامية ووجها معتوا إذ صار كل منها وجها من وجوه الأحرف السبعة ! .
وتابع ابن قتيبة قوله : " (ورابعها) ما يتغير بإبدال حرفٍ قريب المخرج مثل " طلحٍ منضود و طلعٍ منضود " .
 (وخامسها) ما يتغير بالتقديم والتأخير مثل " جاءت سكرة الموت بالحق . وجاءت

- ص 177 -

سكرة الحق بالموت " .

(وسادسها) ما يتغير بالزيادة والنقصان مثل " و ما خلق الذكر والأنثى " بنقص لفظ " ما خلق " .
 (وسابعها) ما يتغير بإبدال كلمة بأخرى مثل " كالعهن المنفوش . وكالصوف المنفوش " .

أقول : وهذه الوجوه الأخرى من أوضح موارد التحميل والتكلف لتخريج ما شذبه الصحابة في قاء القوان ! ، فابن قتيبة (1) حصر اختلاف الصحابة وابتداعهم في القوان بهذه الوجوه ، وفي الوجه الرابع يكشف القناع وتفيح رائحة التحميل لأن هذا الوجه ليس له إلا مصداق واحد فاختاره ليؤول ما روي في كتبهم من أن الإمام علي عليه السلام أنكر نص هذه الآية من المصحف وقد أخرجها الطوي في تفسيره :

" قأ رجل عند علي - عليه السلام - : { وَطَلَحٍ مِّنضُودٍ } (الواقعة/ 29) . فقال : ما شأن الطلح ؟! إنما هو طلع . ثم قأ - عليه السلام - : { وَالنَّخْلُ بَاسِقَاتٍ لِّهَا طَلَعٌ نَّضِيدٌ } (ق/ 10) . أو قأ { وَنَخْلٌ طَلَعَهَا هُصَيْمٌ } (الشَّوَاء/ 148) . فقيل له : ألا نحوّلها ؟ فقال : إن القوان لا يهاج اليوم ولا يحول " (2) ، فكان اختراع هذا الوجه لتفادي هذه المزلقة اليتيمة الوحيدة !

والوجه الخامس من عجائب الأمور وأفضح من سابقه لأنه اختراع حتى لا ينسب الهجر والهديان لأبي بكر في آخر حياته وهو على فراش الموت حيث قأ الآية الكريمة بشكل آخر ، فبدل أن يقول { وَجَاءَتْ سُكْرَةٌ أَلْمُوتُ بِالْحَقِّ } (ق/ 19) قأها غلطا (وجاءت سكرة الحق بالموت) ! (3) ، قال القوطبي في الجامع لأحكام القوان :

" قال أبو بكر الأنباري : - بسنده - عن مسروق قال : لما احتضر أبو بكر أرسل إلى عائشة فلما دخلت عليه قالت : هذا كما قال الشاعر : (إِذَا حَشْرَجْتَ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ) فقال أبو بكر : ، هلا قلت كما قال الله : (جاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد) وذكر الحديث " (4) .

(1) (وغوه كابن الجزري وأبي الفضل الزلي ومن زلق في تلك المزلقة كالزرقاني ومن لم يأتنا علمه بعدُ .

(2) تفسير الطوي ج 27 ص 104 .

(3) راجع الوهان للزركشي ج 1 ص 335 و تفسير القوطي ج 17 ص 12 .

(4) الجامع لأحكام الوان للقوطي ج 17 ص 12 ط دار إحياء التراث .

- ص 178 -

فكان السبيل الوحيد لتنزيه ساحة أبي بكر من الهجر أن يُخترع لما أخطأ فيه وجه معتبر ضمن فضاضة الأحرف السبعة ، فيكون أبو بكر ممن لا يخطأ ولا يهجر في القول ، بل كان يعرف ما يتفوه به حتى في حال موته ! (1) .

ونحمد الله أن هذا التكلف لم يقبله كل علمائهم ، فإن واحدا منهم وهو القوطي رفضه على استحياء ، فقال إن هذا المورد يجري مجرى النسيان من أبي بكر ولكنه عاد فأثر تخفيف الوطء فودد ذلك بين نسيان أبي بكر وبين خطأ الرواة ! ، فقال :

"وقد زعم من طعن على الوان فقال : أخالف المصحف كما خالف أبو بكر قوياً : وجاءت سكرة الحق بالموت ، فاحتج عليه بأن أبا بكر رويت عنه روايتان : إحداهما موافقة للمصحف فعليها العمل ، والأخرى تجري مجرى النسيان منه إن كان قالها ، أو الغلط من بعض من نقل الحديث " (2) .

وكذلك الوجهان الأخوان يناديان بتبرير اجتهاد ابن مسعود وأبي الرداء في قواة الوان فقد أشتهر أن ابن مسعود كان يؤاها بذلك الشكل بحذف قوله تعالى {وَمَا خَلَقَ} (الليل/ 3) . وسار أبو الرداء على توبه .

وهكذا كان معنى الأحرف السبعة قائماً على استواء أخطاء سلفهم الصالح ، وإيجاد المخروج والوجه المقبولة لها ونسبة الكل إلى الشيعة الإسلامية ، ولذا كان مصدر التشريع ذو الأولوية هو فعل الصحابة !

وتتجلى للقرئ النبيه هذه النكتة بوضوح تام حينما يرى أن أصحاب عدد التأويل لا يقبلون أي معنى للأحرف السبعة لا يتوافق مع اجتهادات الصحابة ! حتى ولو اقتضاه الدليل بحجة أنه يُخرج بعض قواة سلفهم عن حيز الأحرف السبعة ، وهي طامة كوى عندهم ! ، وهذه بعض الأمثلة عليه :

(1) هكذا يتكلف للصحابة بشتى السبل والحيل حتى تتوه ساحتهم ولو بوجه تافهة ، ولكن رسولنا الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

تجده عندهم يهجر ويهذي على فاش الموت - نعوذ بالله من الودة - ويقول ما لا يعلم تقليداً منهم لعمر بن الخطاب كما نص عليه

البخري في خمسة مواضع من صحيحه ، فعند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تقف آلات التأويل وعُد التلميع !!

(2) الجامع لأحكام الوان للقوطي ج 17 ص 12 ط دار إحياء التراث .

قال السيوطي " وبعد هذا كله ، ردّ هذا القول بأنّ عمر بن الخطاب و هشام بن حكيم ، كلاهما قويشي من لغة واحدة وقبيلة واحدة ، و قد اختلفت قواعدهما ، و محال أن ينكر عليه عمر لغته ، فدلّ على أن المراد بالأحرف السبعة غير اللغات " (1) .

وكذلك قال الزرقاني في رد بعض التاويلات لمعنى الأحرف السبعة : " ثم إن الأوجه التي ذكرها واحدا واحدا ترجع كلها إلى نوع واحد من اختلاف اللهجات وكيفيات النطق وحدها ، فلا تشمل القواعد التي ترجع إلى اختلاف نفس الألفاظ بالإبدال أو التقديم والتأخير أو النقص والزيادة ونحو ذلك . وفي هذا القصور ما فيه " (2) .

فيتضح أن تأويل وتخريج اجتهادات السلف كانت السبب الرئيس في بيان معنى الأحرف السبعة ، ويا ليت أحدهم يخبرنا ، كيف عرفوا أن كل فلتات سلفهم الصالح في نصوص القرآن واجتهاداتهم في تغيير كلماته قد وصلت إليهم بتمامها حتى فسّروا عليها الأحرف السبعة وهي في نظهم أمرٌ إلهي جاء به الوحي؟! أ هكذا يصبح الدين رخيصة؟!!

" ودعوى أن البعض منهم كان استنواؤه تاماً دون غيره ينقصها الدليل فإنك قد لاحظت فيما نقلنا عنهم أن كل واحد منهم قد ادعى أنه تتبّع جميع أوجه الخلاف في اللغات أو القواعد على حد سواء ، ثم اختلفت النتائج التي توصل إليها كل منهم عن الآخر . و لو كان الاستواء تاماً على مازعمه البعض ، لما اختلفت النتائج التي توصلوا إليها من الناحية الجوهرية فضلاً عن الناحية الشكلية " (3) .

وهل يصح أن يكون الاستواء دليلاً على كون كل نوع من الاختلاف حرفاً قائماً وأسه؟ وقد اعترض به صاحب لغة القرآن الكريم فقال :

" ثم إنه على فرض صحة ما استدلوا به لا يؤم أن تكون الأوجه السبعة هي الأحرف السبعة المقصودة في الحديث ، بمعنى أن كل وجه منها حرف ، لأن الاستواء على فرض كونه تاماً إنما يدل على أن الحكم المشترك بين الجزئيات محكوم به على كلها فإذا تتبّعنا أوجه الاختلاف فوجدنا كل وجه منها لا يخرج عن السبعة حكمنا بأن كل أوجه الاختلاف لا تخرج عن السبعة ، هذا غاية ما يفيد

(1) الاتقان في علوم القرآن ج 1 ص 151 ، تحقيق د. مصطفى البغا ط دار ابن كثير ، الطبعة الأولى .

(2) مناهل العرفان للزرقاني ج 1 ص 167 ط الطبعة الثالثة .

(3) لغة القرآن الكريم ص 87 د. عبد الجليل عبد الرحيم ط. مكتبة الرسالة الحديثة .

الاستواء ، فهو لا يفيد أن كل وجه منها يعتبر حرفاً من الأحرف المذكورة في الحديث فهذا الحكم إذن يحتاج إلى دليل سوى الاستواء " (1) .

ويؤيد أن هذه التفسوات جاءت لتلميع صورة الصحابة لا أكثر ولا أقل أن من انتهج منهج صحابتهم وأخذ بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -زعمهم- وصار يوقأ القآن على حرف من الأحرف السبعة تلاحقه اللعنات ويومى بالتكفير من كل حدب وصوب حتى يقام عليه الحد كما هو الحال لابن شنبوذ الموقئ وسيأتي الكلام عنه ، وقد أعطانا أبو بكر بن الأنبلي خلاصة رأيهم فيمن يأخذ بمبدأ الأحرف السبعة من غير سلفهم الصالح ففي تفسير القوطبي :

" قال أبو بكر وفي قوله تعالى { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُكَ وَأَنَا لَهُ لِحَاقِظُونَ } (الْحَجْر/9). دلالة على كفر هذا الإنسان (2) لأن الله عز وجل قد حفظ القآن من التغيير والتبديل والزيادة والنقصان فإذا قوأ قرئ (تبت يدا أبي لهب وقد تب ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نرا ذات لهب ومويته حمالة الحطب في جيدها حبل من ليف) فقد كذب على الله جل وعلا وقوله ما لم يقل وبديل كتابه وحرفه " (3) .

وواضح أن هذا نفس معنى الأحرف السبعة عندهم ، ولكن هذه الامتيزات إنما تولت من السماء للصحابة فقط !!

3 - توثقة ساحة ابن أبي سوح الأموي المحرف لكتاب الله عز وجل !

وهناك احتمال ثالث وهو أن هذه الروايات المروضة لجواز تبديل الآيات بألفاظ متغايرة إنما وجدت في دنيا المسلمين بوضع من صناع الأحاديث المستأجرين من قبل البلاط الأموي ، وذلك في ضمن سلسلة الكذب والافتراء على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتلميع وتحسين صورة بني أمية وأذنانهم .

وهذا الوضع ليس بغريز لرفع مقواة الكذب والافتراء عن ساحة أخي الخليفة عثمان بن عفان لأمه وهو عبد الله بن سعد بن أبي سوح خاصة وهو العبد المطيع لعثمان ، وهو الذي أمر عبد الرحمن

(1) ن.م ، نقلنا عن الأحرف السبعة وعلاقتها بالقراءات ص 88 عبد القواب عبد الجليل .

(2) وهو أحد علمائهم الذين تستروا عن التصريح باسمه وسيأتي الكلام عنه إن شاء الله .

(3) تفسير القوطبي ج1ص84 .

بن عوف أن يبعد الخلافة عن أمير المؤمنين عليه السلام ويلصقها بعثمان وقد فعل ، فكل تلك الروايات المجيزة لتغيير

ألفاظ القَوَانِ بغورها إنما جاءت لتبرر عمل عبد الله بن سعد ابن أبي سوح في تغيير ألفاظ القَوَانِ وتحريفه حتى طرده النبي صلى الله عليه وآله وسلم أهدر دمه ، فجاءت هذه الروايات لتبين أن فعل ابن أبي سوح كان مطابقاً لأمر الله المستأثر به في الغيب ، وأن ما حصل له من الطرد والارتداد كان سببه تسويع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وعدم علم بما سيؤول إليه الحال ، والعياذ بالله .

ومما يقوي هذا الاحتمال هو ترجعهم من هذه المقرأة ومحاولة إصاقها بأبي بزة الأسلمي وهو أحد شيعة الإمام علي عليه السلام .

وإلى هنا تم الكلام عن الأحرف السبعة ، وتبين أن أهل السنة لم يعتمدوا أي دليل ناهض لإدخال هذا المعنى للأحرف السبعة في دين الله الذي يفتح المجال لتحريف القَوَانِ بل إن الأدلة قائمة على بطلانه ، أما الشيعة الإمامية فرفضوا هذا المبدأ المخل بقداسة القَوَانِ تبعاً لأهل البيت عليهم السلام .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 82 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

المبحث الثاني : جمعُ القرآن

بعد الفواغ من مقولة الأحرف السبعة ، خلصنا إلى نتيجة وهي أن معنى الأحرف السبعة عندهم هو جواز قِراءة الآية الواحدة على سبعة أوجه نحو : هلم وأقبل وتعال وقرب ، إلى آخر ما يوافق المعنى من ألفاظ بشروط ألا تُختَم آية رحمة بعذاب ولا آية عذاب برحمة ، وسبب هذه الرخصة التسهيل على هذه الأمة .

وبحثنا هنا عن نظرة أهل السنة لكيفية جمع القرآن ، وهو على قسمين : الجمع الأول في زمن أبي بكر ، والآخر الجمع الذي وقع في زمن عثمان ، ونذكر في الأثناء بعض الاعتراضات ثم نعقب بنظرة الشيعة الإمامية لجمع القرآن وما يتعلق به .

وَألا : نظرة أهل السنة لجمع القرآن

* الجمع الأول للقرآن :

* سببه :

رحل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى ربه عز وجل وتوكل الأمة بقرآن مشتت مبعثر هنا وهناك ، بعضه كتب في رقاغ ، وبعضه كتب على حجارة بيضاء مسطحة وهي للخاف وقد كانت ملقاة في بيوت بعض الصحابة ، وبعض آخر مدفون على عظام أكتاف الإبل ، وجملة منه في صدور القواء وهكذا ، والنتيجة أنه صلى الله عليه وآله وسلم ترك الأمة الإسلامية بلا مصحف مجموع ولا كتاب مرتب يهوي القرآن ، وحيث أن عددا كبيرا من حفاظ القرآن قد قتل في حرب اليمامة ، خيف ضياع كثير مما حفظه أولئك ، فأمر بجمعه فجمع .

* الهدف منه :

جمع القرآن لتدرك الخطر المترتب على ما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعله ، فالأمة بلا قرآن مجموع محفوظ في المصحف يخاف عليه من الضياع وقد يفقد منه شيء مع بعد العهد ومقتل

- ص 183 -

القواء ، فكان من اللارم على الصحابة أن يتدركوا الخلل بجعله مرتباً في مكان واحد ومجموعاً على نحو مؤمنة بدل أن يكون مبعوثاً هنا وهناك مكتوباً على الحجارة وعلى عظام أكتاف الإبل .

* كفيته :

وقف بعض الصحابة على باب المسجد يحثون كل من كان عنده آية من كتاب الله ليأتيهم بها حتى تدمج في المصحف ، فلبى المسلمون النداء وكلّ أتى بما حفظ وبما كتب على الوقاع والحجارة ، ولو شهد شاهدان على كون تلك الجمل آيات من القرآن أدمجت فيه ، وهكذا بطبيعة الحال تتوآحم الناس وتتكاثر وكل يدلو بآيته ، فمنهم من يأتي بآية من الأحزاب وآخر من أول البقرة وهذا من آخر سورة يونس وذاك من وسط النحل وهذا من الثلث الأخير من الزمر وهكذا ، ويشهد شاهدان وينتهي الأمر ، وقد يأتي رجل واحد فيشهد وتدمج الجملة في المصحف على أنها قرآن منزل لأن هذا الرجل أقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهادته منزلة شهادة رجلين وهو خزيمة بن ثابت رضي الله تعالى عنه ، وقد جاء بعضهم بآية وشهد على أنها من القرآن ولم تكتب فيه لأنه كان وحده فلم يثبتوها في المصحف وظل يردد ويكرر أن تلك الجملة من القرآن طيلة زمن خلافته وهو ابن الخطاب !

وهذا ما تمليه علينا مصادر أهل السنة ، وقد جاءت به روايات منها رواية البخاري في صحيحه أن زيد بن ثابت

الأنصلي قال :

" أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر فقال أبو بكر إن عمر أتاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس وإنني أخشى أن يستحر القتل بالقواء في المواطن فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه وإنني لأرى أن تجمع القرآن . قال أبو بكر : قلت لعمر : كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال عمر : هو والله خير ! فلم يزل عمر واجعني فيه حتى شوح الله لذلك صوي رأيي الذي رأى عمر .

قال زيد بن ثابت وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل ولا نتهمك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتتبع القرآن فاجمعه فو الله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن قلت : كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال أبو بكر : هو والله خير !

فلم يُرَاجَعه حتى شوح الله صوي للذي شوح الله له صدر أبي بكر وعمر فقامت ففتبت القرآن أجمعه من الوقاع والأكتاف والعسب وصور الرجال (1) حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة

(1) وتعليقا على هذه الرواية جاء في **تاريخ القرآن الكريم** للكودي الخطاط من الهامش ص 21 : (العسب بضم فسكون وبضمين أيضا جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض ، واللخاف - وهي في رواية باب جمع القرآن - بكسر اللام جمع لخفة بفتح فسكون وتجمع أيضا على لخف بضمين وهي صفائح الحجلة الوقاق ، والوقاع بالكسر جمع رقعة بالضم وهي القطعة من النسيج أو الجلد والأقتاب جمع قتب بفتحين وهو رحل البعير ، ومن هامش ص 27: الأدم بضمين وبفتحين أيضا جمع أديم وهو الجلد المدوغ ، والأكتاف جمع كتف وهو عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان) ، وراجع **فتح البلي** للعسقلاني ج 9 ص 16 ح 4701 .

- ص 184 -

الأَنْصَلِي لم أجدهما مع أحد غوه { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ } (التوبة/128) إلى .
آخوهما ، وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر " (1) .

وفي الإتيان نقلا عن المصاحف لابن اشته : " عن الليث بن سعد قال : وكان الناس يأتون زيد بن ثابت فكان لا يكتب آية إلا بشاهدي عدل ، وإن آخر سورة واءة لم يجدها إلا مع خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين فقال : اكتبوها فإن رسول الله صلى الله عليه وآله جعل شهادته بشهادة رجلين فكتب ، وإن عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لأنه كان وحده " (2) .

وكذا جاء في كنز العمال " عن هشام بن عروة قال : لما استحر القتل بالقواء فرق أبو بكر على القرآن أن يضيع فقال لعمر بن الخطاب و زويد بن ثابت : اعدا على باب المسجد فمن جاءكم بشاهدين على شيء من القرآن من كتاب الله فاكتباه " (3) .

" **عن هشام بن عروة عن أبيه قال** : لما قتل أهل اليمامة أمر أبو بكر الصديق عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت فقال : اجلسا على باب المسجد فلا يأتينكما أحد بشيء من القرآن تنكرانه يشهد عليه رجلا إن أثبتماه ، وذلك لأنه قتل باليمامة ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد جمعوا القرآن " (4) .

(1) **صحيح البخاري** (باب جمع القرآن) ج 4 ص 1720 ح 4402 و ج 4 ص 1907 ح 4701 و (باب كاتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ج 4 ص 1908 ح 4703) و (باب يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا) ج 6 ص 2629 ح 6768 و ج 6 ص 2700 ح 6989 ،

وفي طبعة أخرى ج 6 ص 98

أقول : بعض الروايات تذكر أن اسم من جاء بالآيتين هو أبو خزيمة ، ولكن الأصح أنه خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، وإن كان بعض علمائهم يقول أن أبا خزيمة جاء بآيات سورة التوبة في جمع أبي بكر ، وخزيمة ذو الشهادتين جاء بآية الأحزاب في جمع عثمان بن عفان .

(2) الإتيان ج1ص58 .

(3) كنز العمال ج2ص573ح4754 والمصاحف لابن أبي داود .

(4) كنز العمال ج2ص573ح4755 والطبقات لابن سعد .

- ص 185 -

وهذه الجملة (فلا يأتينكما أحد بشيء من القرآن تتكوانه) تدل على أن بعض الآيات يحق لها الدخول في المصحف بشهادة رجلين وإن أنكوا جماع المصحف ، أي أن من وكل بجمع القرآن لا يحفظه !!!

قال الشيخ الكوراني حفظه الله تعالى : " وينبغي أن نتوقف طويلا عن قول أبي بكر (فلا يأتينكما أحد بشيء من القرآن تتكوانه يشهد عليه رجلان إلا أثبتناه) ففي هذا الكلام علم كثير ، فهو يدل على أن القرآن الذي (يحفظه) أبو بكر وعمر وزيد وغيرهم من الحفاظ المعروفين ، ناقص !! وأن بقيته ماثلة عند الناس ، لذلك تعلن الخلافة أن أي نص يشهد عليه رجلان أنه من القرآن فهي تلتزم به وتثبتته في القرآن ، ونائب الخليفة وكاتبه مأموران أن يدخل ذلك النص في القرآن حتى لو لم يشهدا به ، بل حتى لو استغراباه وأنكوا (تتكوانه . . إلا أثبتناه) ! إن هذه الحركة منسجمة تماما مع الأحاديث الصحيحة الواردة عن الخليفة عمر بأن القرآن الذي تول أضعاف الموجود ، لذلك فهو يحاول جمع ما ضاع منه بأقل إثبات شعوي وهو شاهدان عاديان ! " (1) .

* ملاحظتان

الأولى : مقتضى الجمع بين الأدلة أن الجمع الأول لم ينته في عصر أبي بكر لأن جمعهم هذا الذي ابتدأ في زمن أبي بكر إن كان المقصود منه جمعه في مصحف أو مؤمة يلم به شتات جميع ما أتول الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، فهذا لم يوغ منه في زمن أبي بكر بل استمر إلى زمن عمر ، ومات عمر ولم يتمه ، وقد جاءت روايات عند أهل السنة ظاهرة في هذه الدعوى حتى أن ابن أبي داود السجستاني بوب في كتابه المصاحف باب بعنوان : **جمع عمر ابن الخطاب القرآن في المصحف** ، فقال بسنده عن الحسن :

" أن عمر بن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله فقيل : كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة ، فقال : إنا لله ، وأمر بالقرآن فجمع وكان أول من جمعه في المصحف " (2) .

وكذا عن عبد الله بن فضالة قال : " لما أراد عمر أن يكتب الإمام أقعد له نوا من أصحابه وقال : إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلغة مضر فإن القرآن تزل على رجل من مضر " (3) .

(1) تنوين القرآن ص 302-303 . (3) م . ن ج 1 ص 183 ح 34 .

(2) كتاب المصاحف ج 1 ص 181 ح 32 . تحقيق محب الدين واعظ .

- ص 186 -

وعن يحيى بن عبد الله بن حاطب قال : " أراد عمر بن الخطاب أن يجمع القرآن فقام في الناس فقال : من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً من القرآن فليأتنا به وكانوا كتبوا ذلك في الصحف والأواح ، والعصب وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شهيدان ، فقتل وهو يجمع ذلك إليه ، فقام عثمان فقال : من كان عنده من كتاب الله شيئاً فليأتنا به ، وكان لا يقبل من ذلك شيئاً حتى يشهد عليه شهيدان " (1) .

وهذا يعني أن جمع أبي بكر لم ينتج مصحفاً أو مؤممة بلأراق مرتبة كما أدعي وانما هو شتات مبعثر قد جمع في مكان واحد عند أبي بكر ، وما يؤكد أن ابن الخطاب لم يجمع القرآن في حياته ولم يتم ما ابتدئ به في زمن أبي بكر -بجعله في مؤممة أو مصحف مرتب - رواية ابن سعد في طبقاته عن ابن سيرين قال : " مات أبو بكر ولم يجمع القرآن " (2) ، وكذلك عنه في طبقاته قال : " قتل عمر ولم يجمع القرآن " (3) .

وينص ابن شبة في تزيخ المدينة على أن أبا بكر وعمر بن الخطاب لم يجمعا المصحف بل جمع أول مرة في زمن عثمان :

" عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : إن أول من جمع القرآن في مصحف وكتبه عثمان ابن عفان ، ثم وضعه في المسجد فأمر به يوقأ كل غداة " (4) .

وما يؤكد هذا الرأي أكثر وأكثر هو بقاء تلك الصحف عند أبي بكر وانتقالها إلى عمر ومن ثم إلى حفصة كما في رواية البخاري ، فهذا المصحف لم ير النور ولم يطلع عليه أحد من المسلمين إلى يومنا هذا ، وهذا ليس له وجه مقبول سوى أنه لم يوغز يد من جمعه لو قلنا أنه مصحف قد جمع للناس ، وبما قربناه يتضح تسرع البعض في رد الروايات التي تحكي جمع القرآن في زمن تأمر عمر على الناس بدعوى أن ذلك قد فوغ منه في زمن أبي بكر .

الثانية : طريقة الجمع هذه يحتمل فيها فقدان شيء من القرآن ، لأسباب :

(1) ن.م ج1ص181،229 تحقيق محب الدين واعظ ، وهو في **الكنز العمال** ج2ص361 (جمع القَوَان) .

(2) **طبقات ابن سعد** ج3ص93 (ذكر وصية أبي بكر).

(3) **طبقات ابن سعد** ج3ص274 (ذكر استخلاف عمر)

أقول : إلا أن يقال إن هذا الجمع قصد به الحفظ في الصور أي أنهما لم يحفظا القَوَان إلى الممات ، وهذا لا يقبله أهل السنة الذين يدعون أنهما من حفظة القَوَان !

(4) **تاريخ المدينة** ابن شبة النموي ج1ص7.

- ص 187 -

منها : احتمال أن بعض الآيات لم يتوفر لها شاهدان أو لم يلتفت لها أصلا ، وهذا الاحتمال ورد وفي محله لأن هذا هو المعتاد في مثل هذا النوع من الجمع العشوائي للآيات ، خاصة أن عمر بن الخطاب جاء شاهدا على جملة ادعى وأنيبها فوفض زيد بن ثابت دمجها في المصحف لأن ابن الخطاب كان وحده ولم يشهد معه رجل آخر ! ، وكذا جاءت حفصة بنت عمر تدعي قرآنية مقطوع ولكن أباهارفض دعواها لأنها امرأة وليس لديها بيينة على ذلك ! ، وكذلك الحال بالنسبة لابن مسعود الذي جاء بمقطع أراد دمجه في القَوَان فوفض طلبه ! ، مع العلم أن ابن مسعود هذا هورأس الذين أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة أن يستقروهم القَوَان ويأخونه منه !

فقد أخرج ابن الأثيري في المصاحف : " من طريق سليمان بن رُقم عن الحسن وابن سيرين وابن شهاب الزهري وكان

الزهري أشبعهم حديثا قالوا : لما أسرع القتل في قواء القَوَان يوم اليمامة قتل معهم يومئذ رُبعمانه رجل لقي زيد بن ثابت عمر بن الخطاب فقال له : إن هذا القَوَان هو الجامع لديننا فإن ذهب القَوَان ذهب ديننا وقد عذمت على أن أجمع القَوَان في كتاب ، فقال له : انتظر حتى نسأل أبا بكر ، فمضيا إلى أبي بكر فأخواه بذلك ، فقال : لا تعجل حتى أشلور المسلمين ثم قام خطيبا في الناس فأخوهم بذلك ، فقالوا : أصبت فجمعوا القَوَان وأمر أبو بكر مناديا فنادى في الناس من كان عنده من القَوَان شيء فليجيئ به ، قالت حفصة : إذا انتهيتم إلى هذه الآية فاخبروني { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** ° **وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ** } (البقرة/238) . فلما بلغوا إليها قالت : اكتبوا (والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر) ، فقال لها عمر : ألك بهذا بيينة ؟ قالت : لا ، قال : فوالله لا ندخل في القَوَان ما تشهد به امرأة بلا إقامة بيينة ، وقال عبد الله بن مسعود : اكتبوا (والعصر إن الإنسان ليخسر وانه فيه إلى آخر الدهر) فقال عمر : نحوا عنا هذه الأعوابية " (1) .

وهذه الرواية يؤيدها كثير من الروايات التي تحكي إصوار حفصة بنت عمر على زيادة هذا المقطع في الآية وقد أيد أبي بن كعب قولها ، حتى أنها أموت كاتبها بذلك وبقي مصحفها بهذه الزيادة إلى أن ماتت ، وهو أيضا فعل عائشة وكذا روي عن أم سلمة رحمها الله (2) ، فلا أوري على جمعهم

(1) **الدر المنثور** ج1ص302 ط دار المعرفة .

(2) " أخرج عبد الرزاق والبخري في تليخه وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف عن أبي رافع مولى حفصة قال : استكتبتني حفصة مصحفا فقالت : إذا أتيت على هذه الآية فتعال حتى أمليها عليك كما أوتيتها فلما أتيت على هذه الآية {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ} (البقرة/238) . قالت أكتب (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر) فلقبت أبي بن كعب فقلت : أبا المنذر إن حفصة قالت : كذا وكذا ؟ فقال : هو كما قالت أو ليس أشغل ما نكون عند صلاة الظهر في عملنا و نواضحنا " ،
 " وأخرج مالك وأبو عبيد وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن الأنبلي في المصاحف والبيهقي في سننه عن عمرو بن رافع قال : كنت أكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى} فلما

- ص 188 -

الزعم كيف يوثق باشمال المصحف على كل آيات القآن ؟ ، وهل توفر لكل آية شاهدان ليشهدا على كل قآنيتهما ؟! ، وما الدليل عليه ؟!

ومنها : سقوط آيات عن ذلك الجمع ونقصان المصحف منها حتى وجدت بعد ثلاث عشرة سنة تقريبا ! ، لأن جمع القآن في زمن أبي بكر كان بعد واقعة اليمامة وكانت في السنة الحادية عشرة بعد الهجرة وكان الجمع الثاني للقآن في سنة خمس وعشوين للهجرة زمن تأمر ابن عفان على الناس ، وهذا ما ذكره ابن أبي داود :

بلغتها آذنتها فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) وقالت : أشهد أنني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ،

" وأخرج عبد الرزاق عن نافع أن حفصة دفعت مصحفا إلى مولى لها يكتبه وقالت : إذا بلغت هذه الآية {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى} فأذني فلما بلغها جاءها فكتبت بيدها (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر) " ،

" وأخرج ابن أبي داود في المصاحف من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت : لكانت مصحفا إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخونني حتى أخوك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما أخوها قالت أكتب إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر) " ،

" وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي من طريق نافع عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنها قالت لكانت مصحفا : إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخونني حتى أخوك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأخوها ، قالت : أكتب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر)

وكذا فعل عائشة " وأخرج سعيد بن منصور وأبو عبيد عن زياد بن أبي مريم أن عائشة أمرت بمصحف لها إن يكتب وقالت إذا بلغتم

{ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ } فلا تكتوها حتى تَوَدُّونِي فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت اكتبوها (صلاة الوسطى صلاة العصر) "

" وأخرج مالك وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن جرير وابن أبي داود وابن الأثير في المصاحف

والبيهقي في سننه عن أبي يونس مولى عائشة قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني { حَافِظُوا

عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } فلما بلغتها أذنتها فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله

قانتين) وقالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "

وروي ذلك أيضا عن أم سلمة رضوان الله تعالى عليها : " وأخرج وكيع وابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن

أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفا فلما بلغت { حَافِظُوا عَلَى

الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } قالت : أكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) "

وقد بقيت هذه الزيادة في مصحفيهما إلى ما شاء الله : " أخرج عبد الزقاق وابن أبي داود عن هشام بن عروة قال : قرأت في

مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) "

" وأخرج ابن جرير عن عروة قال : كان في مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر) "

" وأخرج وكيع عن حميدة قالت : قرأت في مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) "

" وأخرج ابن أبي داود عن قبيصة بن نؤيب قال : في مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى والصلاة الوسطى

صلاة العصر) "

وكذا رواية عروة وحميدة وقبيصة ، " وأخرج ابن جرير والطحاوي والبيهقي عن عمرو بن رافع قال : كان مكتوبا في مصحف

حفصة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وقوموا لله قانتين) ، راجع الدر المنثور ج2 ص302-304 -

305 . وأما زيادة ابن مسعود فسنأتي الشواهد على صدقها في مبحث القراءات الشاذة بإذنه تعالى .

- ص 189 -

" خطب عثمان - بدء قيامه بجمع القرآن - فقال : إنما قبض نبيكم منذ خمس عشرة سنة وقد اختلفتم في القرآن عومت

على من عنده شيء من القرآن سمعه من - رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - لما أتاني به (1) ، فالفترة

الفاصلة بين الجمعين - مع مراعاة ما بين بدء الجمع وانتهائه في زمن أبي بكر - تقرب إلى ثلاث عشرة سنة (2) .

ومنها : أن آيات القرآن جمعت ودمجت في هذا المصحف بشهادة رجلين ، أي بخبر الآحاد ، فلا تواتر !

ولا بأس بالتنبيه هنا على نقطتين وهما :

الأولى : قرر كثير من علماء أهل السنة أن المصحف الذي جمع في زمن أبي بكر كان أكبر حجما من حجم مصحفنا

بسته أضعاف ، وذلك لاشتماله على الأحرف السبعة التي قول عليها القرآن الكريم ، وهو ما قد نص عليه عدّة ممن تطرق لذكر الفروق بين الجمعين الأول في زمن أبي بكر والثاني في زمن عثمان .

• ذكر بعض من قال إن مصحف أبي بكر كان أكبر بستة أضعاف من مصحفنا :

قال السيوطي في الإتقان : " وقال القاضي الباقلاني في الانتصار لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحيين وإنما قصد جمعهم على القاءات الثابتة المعروفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإلغاء ما ليس كذلك وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير ولا تأويل أثبت مع تنزيل ولا منسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه ومفروض قراءته وحفظه خشية دخول الفساد والشبهة على من يأتي بعد ، وذكر كلام المحاسبي مثله ومن قبل القاضي ذكر كلام ابن تين وغيره وكلهم سواء في المعنى " (3) .

قال في تزيخ القرآن : " وجاء في إرشاد القاء والكاتبين : أن زيدا كتب القرآن كله بجميع أجزائه وأوجهه المعبر عنها بالأحرف السبعة الوردية في حديث : " هذا القرآن أتول على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه " ، وكان أولاً آتاه جبريل فقال له إن الله يأمرك أن تؤي أمتك القرآن على حرف

(1) المصاحف ص 24 نقلا من تلخيص التمهيد ص 168-169 .

(2) وسيأتي الكلام عن هذا المورد والذي يليه مفصلا في الجمع الثاني إن شاء الله تعالى .

(3) الإتقان ج 1 ص 60 .

- ص 190 -

واحد ثم راجعه إلى السابعة فقال : إن الله يأمرك أن تؤي أمتك القرآن على سبعة أحرف فأيا حرف قرؤوا عليه أصابوا

فأبو بكر رضي الله عنه هو أول من جمع القرآن الكريم بالأحرف السبعة التي قول بها واليه تنسب الصحف البكرية وكان ذلك بعد وقعة اليمامة التي كان انتهؤها سنة اثنتي عشرة للهجرة ، فجمعه للقرآن كان في سنة واحدة تقريبا ولولا همة الصحابة الذين بذلوا أنفسهم لله لما تم في مدة سنة واحدة كتابة المصحف بالأحرف السبعة كلها وجمعه من الأحجار والعظام والجلود ونحوها " (1) .

وقال : " إنهم في هذه المرة جمعه بالأحرف السبعة كلها وهذا يستلزم أن يكون حجم مصحف أبي بكر أضعاف حجم مصحف عثمان لأن هذا جمعه على حرف واحد من الأحرف السبعة " (2) .

وستأتي بقية أقوالهم في كيفية الجمع الثاني للمصحف وما حذفه عثمان من أحرف القرآن الستة .

الثانية : أن هذا المجموع بقي عند أبي بكر ومن ثم عند عمر وبعده عند حفصة ، وطيلة ثلاث عشرة سنة لم يستفد منه المسلمون شيئاً بصحيح رواية البخري .

قال في المصحف الموثل : " واللافت أن المحافظة على هذه الصحف كانت بالغة ، فقد كانت عند أبي بكر لم تفرقه في حياته ، ثم عند عمر أيامه ثم كانت عند حفصة لا تُمكنّ منها كما أوضحنا " (3) .

(1) **تاريخ الوآن الكريم** ص 28 للكوذي الخطاط .

(2) ن.م ص 31 .

(3) **المصحف الموثل بواعثه ومخططاته** ص 57 ، لبيب السعيد ، ط دار الكتاب العربي .

أقول : السبب لعدم الاستفادة منه واضح لأن ذلك الجمع لم ينته لا في زمن أبي بكر ولا في زمن عمر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 90 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

الجمع الثاني للقرآن :

والجمع الثاني كان لتوحيد المسلمين على مصحف واحد يتم جمعه ويسمى بالمصحف الإمام ليلتزم به الجميع ولا يتجاوزون خطه ورسمه ، وتلغى المصاحف الأخرى ، وهذا حدث في زمن عثمان .

- ص 191 -

* سببه :

رحمة الله صلت نقمة !

زعموا أنه بعد جمع القرآن على سبعة أحرف بقيت تلك الصحف عند أبي بكر وبعدها عند عمر طيلة فترة تأمهما على الناس ، وبقي الناس على ما كانوا عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجود الأحرف السبعة في دنيا المسلمين يقرؤون بها ، إذ قول القرآن - زعمهم - على سبعة أحرف رحمة لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وبمضي الوقت وبُعد العهد عن زمن النزول اختلف الناس وتضربوا فبدل أن تكون الأحرف السبعة رحمة لهم أصبحت وبالاً ونقمة عليهم ! ، فصار التكفير على قدم وساق بين القواء وصبيانهم ، ووصل الوباء للجنود في أقاصي الثغور وعلى حدود الدولة الإسلامية ! ، وهكذا تفاقمت المشكلة أكثر فأكثر بدعى أن الناس لم تكن تعلم أن الأحرف السبعة رحمة ! لذلك لم يختلف الصحابة (1) بعد علمهم أن كلا من تلك الأحرف شاف وكاف ، ولكن الناس لم يلتفتوا لذلك !

قال ابن جرير الطوري في تفسيره بسنده عن أبي قلابة : " لما كان في خلافة عثمان جعل المعلم يعلم قواة الرجل و المعلم يعلم قواة الرجل فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين ، قال أيوب : فلا أحسبه إلا قال : حتى كفر بعضهم بقواة بعض " (2) .

وقال ابن حجر العسقلاني في فتح البلي : " وفي رواية عملة بن غزية أن حذيفة قدم من غزوة فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان فقال : يا أمير المؤمنين أترك الناس ! قال : وما ذاك ؟ قال : غزوت فوج رُمينية فإذا أهل الشام يقرؤون بقاءة أبي ابن كعب فيأتون بما لم يسمع أهل العواق و إذا أهل العواق يقرؤون بقاءة عبد الله بن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضا " .

وقال أيضا " ومن طريق محمد بن سيرين قال : كان الرجل يقول لصاحبه : كفت بما تقول . فرفع ذلك إلى عثمان فتعاطم في نفسه ، وفنده ابن أبي داود أيضا من رواية بكير بن الأشج أن ناسا بالعواق يسأل أحدهم عن الآية فإذا قواها قال : ألا إني أكفر بهذه ففشا ذلك في الناس " (3) .

فاستجاب عثمان لهذا الأمر الخطير وقام في الناس قائلا : " أيها الناس عهدكم بنببيكم منذ ثلاث عشرة وأنتم تمترون في القوان وتقولون : قواءة أبي وقواءة عبد الله ، يقول الرجل للرجل : والله ما يقيم

(1) وقد مر عليك أن الصحابة هم الذين اختلفوا ، وستأتي البقية بإذنه تعالى .

(2) جامع البيان للطوي ج 1 ص 21 ، المقنع للإمام الداني ص 6 .

(3) فتح البلي شوح صحيح البخاري ج 9 ص 22 ح 4702 .

- ص 192 -

قواءتك... الخ " ، وحينما استفحل الأمر وتفاقم عبأ حذيفة بن اليمان رضوان الله تعالى عليه نفسه وانتدبها ليحث ابن عفان ويوقظه لخطورة هذه الظاهرة .

* الهدف منه :

بعد أن صحا عثمان للخطر الداهم قرر أن يحذف الأحرف السبعة التي أقرها الله عز وجل على الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم كقوان - زعمهم- ويُبقى حرفا واحدا حتى يتخلص من رحمة الله التي انقلبت نقمة ! وهذا الحرف الواحد هو القوان الذي بين أيدينا .

* كيفيته :

أمر عثمان زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوا ما جمع في زمن أبي بكر ليكتبوا مصحفا تتوحد عليه الأمة الإسلامية ويكون القوان الرسمي ، وقال عثمان للوهط القوشيين الثلاثة :

إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتوه بلسان قريش وإنما قول بلسانهم .

ففعّلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رجع عثمان جمع أبي بكر إلى حفصة ثم بعث إلى الأقطار بنسخ من هذه المصاحف المنسوخة لتتوحد الناس عليها ، وكإجراء وقائي أمر عثمان بجمع المصاحف المحتوية على كل القرآن بأحرفه السبعة ليحرقها أمام المأ ويخلص من آيات قرآنية تقدر بستة أضعاف قرآنا الفعلي والتي كانت موجودة في المصحف الذي جمع في زمن أبي بكر ، وكان من الصحابة من رفض تسليم مصحفه حتى لا تضيع تلك الآيات ، وراح يطعن في زاهة الجمع والجامعين ، وأنكر حرق المصاحف وحذف قرآن كثير أقره الله عز وجل .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 192

اعتراف علماء أهل السنة بإحراق عثمان لسنة أضعاف القرآن :

قال ابن جرير الطوي ، قريب العهد من تلك الوقائع : "والآثار الدالة على أن إمام المسلمين وأمير المؤمنين عثمان بن عفان رحمة الله عليه جمع المسلمين نظراً منه لهم (2) ، وإشفاقاً منه عليهم ، ورأفة منه بهم ، حذار الودة من بعضهم بعد الإسلام والدخول في الكفر بعد الإيمان إذ ظهر من بعضهم

(2) ابتداء الأسلوب الشعاعي ، فلاحظ !

- ص 193 -

بحضوته وفي عصوره التكذيب ببعض الأحرف السبعة التي تولى عليها القرآن مع سماع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النهي عن التكذيب بشيء منها وإخيله إياهم أن العراء فيها كفر ، فحملهم رحمة الله عليه إذ رأى ذلك العراء بينهم في عصوره وبحدائثه عهدهم بنزول القرآن وفاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما آمن عليهم معه عظيم البلاء في الدين من ثلاثة القرآن على حرف واحد ، وجمعهم على مصحف مخالفاً المصحف الذي جمعهم عليه أن يحرقه ، فاستوتقت له الأمة على ذلك بالطاعة ورأت أن فيما فعل من ذلك الرش والهداية ، فتركت القواء بالأحرف الستة التي عزم عليها إمامها العادل في تركها طاعة منها له ونظراً منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها ، حتى نرست من الأمة معرفتها وتعفت آثرها ، فلا سبيل لأحد اليوم إلى القواء بها لنورها وعفوَ آثرها وتتابع المسلمين على رفض القواء بها من غير جحود منها بصحتها وصحة شيء منها ، ولكن نظراً منها لأنفسها ولسائر أهل الدنيا فلا قواء اليوم للمسلمين إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح (!) دون ما عداها من الأحرف الستة الباقية " (1) .

قال مكي بن أبي طالب القيسي : " إن هذه القاءات كلها التي يقرأ بها الناس اليوم وصحت روايتها عن الأئمة إما هو جزء من الأحرف السبعة التي قول بها القآن ووافق اللفظ بها خط المصحف -إلى قوله- وإذا كان المصحف بلا اختلاف كتب على حرف واحد من الأحرف السبعة التي قول بها القآن على لغة واحدة ، والقواء التي يقرأ بها لا يخرج شيء منها عن خط المصحف ، فليست هي إذاً هي السبعة الأحرف التي قول بها القآن كلها . ولو كانت هي السبعة كلها وهي موافقة للمصحف لكان المصحف قد كتب على سبع قاءات ، وكان عثمان رضي الله عنه قد أبقي الاختلاف الذي كرهه ، وإنما جمع الناس على المصحف ليزول الاختلاف " (2) .

قال ابن القيم الجوزية : " ومن ذلك جمع عثمان رضي الله عنه الناس على حرف واحد من الأحرف السبعة ، التي أطلق لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القواء بها لما كان ذلك

(1) **تفسير الطوي** ج 1 ص 22 ، قال الكودي الخطاط ص 46 بعد نقله لكلام الطوي ما نصه : (ولقد أتينا بكلام ابن جرير الطوي رحمه الله تعالى لأنه من كبار الأئمة ولأن عهده كان قريباً من عصر الصحابة والتابعين ، فإنه ولد سنة مائتين وأربع وعشرين وطاف الأقاليم في طلب العلم وسمع عن النقائ الأجلة وجمع من العلوم ما لم يشركه أحد في عهده وله تصانيف عديدة ، حكى أنه مكث أربعين سنة فكتب في كل يوم منها أربعين ورقة ، توفي في شوال عام ثلاثمائة وعشوة وصلى على قبه عدة شهور ليلاً ونهوا) .

(2) **الإبانة عن معاني القاءات** لمكي بن أبي طالب القيسي ص 2-4 تحقيق د. عبد الفتاح شلبي .

- ص 194 -

مصلحة (1) ، فلما خاف الصحابة رضي الله عنهم على الأمة أن يختلفوا في القآن ورأوا أن جمعهم على حرف واحد أسلم وأبعد من وقوع الاختلاف ، فعلوا ذلك ومنعوا الناس من القواء بغوه " (2) .

قال الكودي الخطاط في تليخ القآن : " فخلاصة ما تقدم أن أبا بكر أول من جمع القآن بإشارة عمر رضي الله عنهم وكان جمعه بالأحرف السبعة كلها التي قول بها القآن ، وسببه الخوف من ضياعه بقتل القواء في الغزوات ، ثم في خلافة عثمان كثر اختلاف الناس في قواء القآن فخشى رضي الله عنه عاقبة هذا الأمر الخطير وقام بجمع القآن على حرف واحد من الأحرف السبعة وهو حرف قريش وترك الأحرف الستة الباقية حرصاً منه على جمع المسلمين على مصحف واحد وقواء واحدة ، وعزم على كل من كان عنده مصحف مخالف لمصحفه الذي جمعه أن يحرقه فأطاعوه واستصوبوا رأيه ، فالمصحف العثماني لم يجمع إلا بحرف واحد من الأحرف السبعة وان القاءات المعروفة الآن جميعها في حدود ذلك الحرف الواحد فقط و أما الأحرف الستة فقد اندرست بتاتا من الأمة " (3) .

قال في موضع آخر " أما عثمان رضي الله عنه فإنه لم يجمع القرآن إلا بعد أن رأى اختلاف الناس في قواعده حتى أن بعضهم كان يقول : إن قواعدي خير من قواعك، وكان جمعه له بحرف واحد وهو لغة قريش وترك الأحرف الستة الباقية ، فكان من الواجب حمل الناس على اتباع مصحفه وعلى قواعده بحرف واحد فقط قبل أن يختلفوا فيه اختلاف اليهود والنصرى " (4) .

قال أحد الوهابية حينما فرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان : " إن جمع أبي بكر على الأحرف السبعة ، أما جمعه في عهد عثمان فقد كان على حرف واحد " (5) .

(1) قول ابن القيم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أطلق لهم القواعد بها أمر صريح بحسب برواياتهم ، فيمكنك تغيير مفردات الآيات على مزاجك وكله قرآن منزل من عند الله عز وجل ، وتغافل ابن القيم أن الإطلاق والتخصيص بالقواعد بها لا يعني التخصيص بحذفها والغائها من المصاحف فإن هذا التحريق والتحريق تحريف للقرآن ومحو لآثره ، فمثلا من يقول إنك مخبر بين القصر والتمام في ظهر يوم عرفة لا يعني به جواز إلغاء القصر ومنع الناس من أدائها فيه فهذا تحريف لأحكام الله عز وجل ، والأمر واضح .

(2) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ص 16 .

(3) تريخ القرآن الكريم ص 44-45 ، للكودي الخطاط .

(4) ن.م ص 29-30 .

(5) روايات في علوم القرآن الكريم د.فهد عبد الرحمن الرومي أستاذ الدراسات القرآنية في كلية المعلمين بالرياض .

- ص 195 -

وللأسف فقد بينت روايات أهل السنة هذا الجمع المصوي الذي استقر عليه الإسلام بصورة لا تختلف كثرا عن جمع أبي بكر من التساهل وعدم الدقة ، وتتضرب الروايات في تحديد الشخصيات التي قامت بهذا العمل وما هي وظيفة كل واحد منهم ، ولكن أبي بن كعب كان هو القيم على هذا الجمع يصحح ما أخطأوا به .

وجاء في البخاري : " عن ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه أن حذيفة بن اليمان : قدم على عثمان وكان يغري أهل الشام في فوج رومية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأوع حذيفة اختلافهم في القواعد فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أترك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصرى فُرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك فُرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان لو هبط القوشيين الثلاثة : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتوه بلسان قريش فإنما قول بلسانهم . ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل

صحيفة أو مصحف أن يحرق .

قال ابن شهاب وأخبرني خرجة بن زيد بن ثابت أنه سمع زيد بن ثابت قال : فقدت آية من الأخواب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ بها ، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصري { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ } (الأخواب/23) فألحقناها في سورتها في المصحف " (1) .

وكما زى فقد اتضح للمسلمين في وقت متأخر أن جمع زيد بن ثابت في زمن أبي بكر لم يكن تاما ! فقد أنقص ذلك الجمع آية من القرآن لم تكتب فيه ، وبقي كذلك ناقصا مدة ثلاث عشرة سنة في غفلة من جميع الصحابة ! ، فلم يجد زيد بن ثابت ذلك النقص إلا مع خزيمة بن ثابت من بين الصحابة وهو من وجد معه آخر سورة التوبة في جمع أبي بكر ! والآن قد وجد معه آية من سورة

(1) **صحيح البخاري** ج4ص1908ح4702 وج3ص1033ح2652 ، ج4ص1488ح3823 ، هذه الرواية تفيد أن مصحف حفصة كان ينسخ منه القرآن مع أن الروايات الأخرى تنص على كونه العوج الأخير للثبوت مما جمع بخنيزد بن ثابت ، كما هي رواية الطوي التي يذكر فيها أن المملي هو أبان بن سعيد بن العاص وقد نص على ذلك عدة من الحفاظ ، فهذا يقو برأي من رأى أن سعيد بن العاص توفي سنة سبع وعشرين وإن كان أغلب العلماء يرون أنه توفي في يوم أجادين في خلافة أبي بكر ، راجع ترجمته في **الإصابة والاستيعاب وأسد الغابة ونسب قريش وسير أعلام النبلاء** .

- ص 196 -

الأخواب ! ، فاقتصر زيد على شهادة خزيمة لأن شهادته كانت تعدل شهادة رجلين ، فدمجها في المصحف ، وتمت العملية بنجاح تام !

هل كان المصحف العثماني مجرد نسخة عن مصحف أبي بكر ؟

الذي يفهم من رواية البخاري هو أنهم نسخوا المصحف العثماني من جمع أبي بكر ، وهذا لا يمكن قبوله بهذه البساطة لأمر :

1- قالوا إن جمع أبي بكر اشتمل على الأحرف السبعة ومصحف عثمان ينقص عنه ستة أضعاف ، فكيف يصح القول أن المصحف العثماني كان مجرد نسخة عن جمع أبي بكر !؟

2- توجد روايات تحكي وقوع التواضع بين الجامعين في بعض الآيات التي كتبت في صحف أبي بكر فكانوا يتوكلون الآيات التي وقع فيها التواضع ليأتي من سمعها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليكتوبها على ما سمعه ! فكيف يكون

قال في الإتقان : " أخرج ابن أبي داود من طريق محمد بن سيرين عن كثير بن أفلاح قال : لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار فبعثوا إلى الربعة التي في بيت عمر فجيء بها ، وكان عثمان يتعاهدهم فكانوا إذا تدارؤوا في شيء أخروه " (1) .

وكذا " أخرج ابن أثنه من طريق أيوب عن أبي قلابة قال : حدثني رجل من بني عامر يقال له أنس بن مالك ، قال : اختلفوا في القواة على عهد عثمان حتى اقتتل الغلمان والمعلمون فبلغ ذلك عثمان بن عفان فقال عندي تكذبون به وتلحنون فيه!؟ فمن نأى عني كان أشد تكذيبا وأكثر لحنا ، يا أصحاب محمد اجتمعوا فاكتبوا للناس إماما . فاجتمعوا فكتبوا فكانوا إذا اختلفوا وتدارؤوا في

(1) **الإتقان** ج1ص165 ، وعلق عليه ابن سيرين بقوله (فظننت أنما كانوا يؤخرونه لينظروا أحدثهم عهدا بالعوضة الأخوة فيكتبونه على قوله) ، وظنه غير صحيح لأنهم قالوا إن زيد بن ثابت هو الذي علم بالعوضة الأخوة وكان زيد بجانبهم ولا داعي للسفر إليه كما في الرواية الآتية ، أو يقال كما في رواياتهم الصحيحة إن ابن مسعود هو من علم بالعوضة الأخوة فكانوا يسافرون للواق حتى يسموا منه ، وهذا أشكل من سابقه لأن الواق لا يمكن الوصول إليها بثلاثة أيام - كما هو حال الرواية الآتية - ثم إن ابن مسعود حجب عن هذا الجمع بكل جزئياته ، فظن ابن سيرين غير صحيح ، وظاهر الرواية هو أنهم كانوا يختلفون في أصل الآية ونصها فينتظرون من يأتي ليكتبه ، والرواية الآتية تبين ذلك .

- ص 197 -

آية ، قالوا : هذه أوأها رسول الله فلانا . فبرسل إليه وهو على رأس ثلاث من المدينة ، فقال له : كيف أوأك رسول الله آية كذا وكذا فيقول كذا وكذا فيكتبونها وقد تركوا لذلك مكانا " (1) .

3- نفس رواية البخاري تحكي طعن عثمان بمصحف أبي بكر الذي وصل عند حفصة وعدم رضاه بما فيه ، فكيف يكون مصحف عثمان نسخة عن جمع أبي بكر!؟

فقد علمنا سابقا أن زيد بن ثابت هو الذي قام بجمع مصحف أبي بكر فلو كان المصحف العثماني نسخة عما في مصحف أبي بكر لكان زيد هو المرجع في تحديد المکتوب في مصحف أبي بكر لا أن يقول عثمان للوهط القوشيين الثلاثة : " إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما قول بلسانهم " .

وزيد لم يكن قوشيا بل مدنيا ، فقول عثمان هو في الحقيقة إلغاء لموجعية مصحف أبي بكر الذي كتبه زيد بخط يده حال التواع ، فصلت الأولوية لرجال قريش على مصحف أبي بكر (2) ، فكيف يكون المصحف العثماني نسخة عن

مصحف أبي بكر !؟

وعلى هذا يتأكد ما بيناه سابقا من أن جمع أبي بكر لم يكن بهذه الدقة التي يمكن بها اتفاق الصحابة على ما كتبه زيد بن ثابت ورضاهم به ، وقلنا سابقا أنه لم يكمل .

(1) ن.م.

(2) العصبية القرشية هي التي عودنا عليها عثمان ، فلم يكتف بالفضل بالعطاء وفي الإمرة بل حتى في كتابة القرآن !

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 97 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 1

اعتراضات :

1 - القرآن يثبت بخبر الواحد !

قد مرّ بين الملاحظات على الجمع الأول أن زيد بن ثابت كان يثبت آيات القرآن بخبر الواحد ، يأتيه شاهدان فيشهران على أن هذه الجملة قرآن متول فيقوم زيد بإثباتها في المصحف ، حتى أنه كان يثبتها بشهادة رجل واحد تعدل شهادته شهادة رجلين ، وهو خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، فقد أثبت زيد بشهادته في أول جمع آية { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ } (التوبة/128 -) ، وفي الجمع الثاني أتى خزيمة بأية من سورة الأحزاب { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ } (الأحزاب/23) فدمجها أيضا .

- ص 198 -

كما جاء في صحيح البخاري عن خزيمة بن زيد أن زيد بن ثابت قال : " نسخت الصحف في المصاحف ففقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بها فلم أجد لها إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ } " (1) ، فعليه كيف يقولون أن القرآن ثبتت آياته بالتواتر !؟

وحول القوطي في تفسيره أن يبعد شبهة الشيعة - زعمه - من أن آيات القرآن ثبتت بخبر الواحد فافقوى المؤدب بقوله : " وقد طعن الواضحة - قبهم الله تعالى - في القرآن ، وقالوا : إن الواحد يكفي في نقل الآية والحرف كما فعلتم ، فإنكم أثبتم بقول رجل واحد وهو خزيمة بن ثابت وحده آخر سورة واءة وقوله { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ } "

فالجواب : أن خزيمة رضي الله عنه لما جاء بهما تذكرهما كثير من الصحابة وقد كان زيد يعرفهما ولذلك قال : ففقدت آيتين من آخر سورة التوبة ولو لم يعرفهما لم يدر هل فقد شيئاً أو لا ، فالآية إنما ثبتت بالإجماع لا بخزيمة وحده ، جواب ثان : إنما ثبتت بشهادة خزيمة وحده لقيام الدليل على صحتها في صفة النبي صلى الله عليه وسلم فيه قوينة تغني عن طلب شاهد آخر بخلاف آية الأخواب فإن تلك بشهادة زيد وأبي خزيمة لسماعهما إياها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

أقول : يرد على جوابه الأول ما يلي :

- 1- أن قوله (تذكرهما كثير من الصحابة) ادعاء محض .
- 2- وقول زيد بن ثابت (فقدت آيتين...) إن صح لا يثبت علمه المسبق بنصها ، فما المانع أن يعلم بوجود آية صفتها كذا وكذا ولكنه لا يضبط نصها ولا كلماتها ؟ كمن يقول إننا كنا نقول آية تسمى آية الدين وتتكلم عن الدين والشهود وكذا وكذا ولكنه يجهل نصها ،

(1) صحيح البخاري ج 4 ص 23 وفي ج 6 ص 146 وفي ج 4 ص 24 وفي ج 5 ص 122 وفي ج 6 ص 226 وسنن الترمذي ح 3104 وعلق عليه بقوله (حسن صحيح) .

(2) الجامع لأحكام القرآن ج 1 ص 56 . حصل خلط عند القوطي فالذي ورد في صحيح البخاري أن خزيمة بن ثابت هو صاحب آية الأخواب أما واءة فأبو خزيمة .

- ص 199 -

- وهذا محتمل جدا ، وكلامنا إنما هو في تواتر القرآن بما هو تواتر تفصيلي أي ضبط النص حرفا بحرف ، وهذا لا يدل عليه كلام زيد السابق .
- بل إن ظاهر الكلام عدم علمه تلكما الآيتين حين الجمع وإنما علم عندما جاء بهما خزيمة رضوان الله تعالى عليه ، وعلى أي حال فمجرد حكاية زيد للحادثة لا يعني أنه كان يعلم بنصهما في وقت الجمع على الإجمال فضلا عن التفصيل ، فاستدلال القوطي بهذا المقطع لا يصح .
- 3- قوله (فالآية إنما ثبتت بالإجماع) ، لا نرى من أين أتى لنا بهذه النتيجة ، لأنها أكبر من المقدمات ! فما ادعاه ولا أن كثوا من الصحابة تذكرهما ، فما دخل الإجماع ؟! (1) .

أما جوابه الثاني فيرد عليه :

1- منذ متى كان كل ما ينسب للوآن وكان موافقا لصفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستحق أن يكون قوآنا ويدمج في المصحف؟! إن هذا لشيء عجاب!

وقد اعترض الباقلاني على هذه التفاهة فقال: "ومن الناس من قال إنما أجاز عمر شهادته وحده لأن الآيتين اللتين في آخر سورة واءة هما ثناء على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا باطل لأنه يجب أن يجيز شهادة واحد في كل موضع هذه صفته بل أولى منه المواضع التي فيها صفة الله تعالى" (2).

2- لنسائل القوطي عن معنى قوله (فإن تلك بشهادة زيد وأبي خزيمة)، فهل هذا يدفع إشكال الرفضة زعمه؟ كيف؟! وخبر الواحد ليس هو ما يقابل الاثنتين!

وهذا تزك تبعته على ابن حجر العسقلاني حيث قال في مقام الرد على الداودي الذي ذهب إلى عين ما ذهب له القوطي فقال: "وكأنه ظن أن قولهم لا يثبت القوآن بخبر الواحد أي الشخص الواحد وليس كما ظن، بل المراد بخبر الواحد خلاف الخبر المتواتر، ولو بلغت رواية الخبر عدداً كثيراً وقدم شيئاً من شروط المتواتر لم يخرج عن كونه خبر الواحد" (3).

(1) إلا أن يقال إن سكوتهم إقرار، وهذه النتيجة تبتني على مقدمة مطوية فاسدة وهي استحالة ترك أي رجل من أهل ذلك العصر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو استحالة جهله بالمورد، وهذا فيه ما فيه من السخف.

(2) نكت الانتصار ص 332.

(3) فتح البري بشوح صحيح البخري ج9 ص15 كتاب فضائل القوآن.

- ص 200 -

3- إن الروايات الواردة في المقام تؤكد على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد اعتبر شهادة خزيمة بن ثابت بمنزلة شهادة رجلين، وهذا يوحي أن إثبات الآية عن طويق خزيمة بن ثابت إنما تم باعتبار أنه (ذو الشهادتين) لا غير، وإلا فما الداعي لتأكيد زيد بن ثابت على أن شهادة خزيمة تعدل شهادتين؟! وهل هو إلا لتبرير دمجها للآية بشهادة خزيمة وحده؟!!

وهذا كما يقول علماء الأصول من باب أن تعليق الحكم على الوصف مشعرٌ بالعلية، وهو مضمون رواية البخري السابقة: "فلم أجد لها إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهادته شهادة رجلين".

4- طريقة طوح القوطي للدليلين توحى أنهما اجتهد بعيد عن الحس والواقع لأنه يردد الجوابين، فإما أن يكون جوابه

هذا أو ذلك ، فهو توة يقول إن آخر سورة راءة ثبتت بالإجماع وبتذكر الصحابة لها ، وتوة أخرى يقول إنها ثبتت لقيام الدليل على صحتها في صفة النبي ! ولا نوري أهذا هو الجواب أم ذاك؟! واستحسانه ظاهر .

*** بدأت عدة التؤول بالعمل !**

ولكي يتخلصوا من هذه المشكلة أعملوا راءهم فادعى البعض منهم أن زيد بن ثابت لم يكن يكتب القرآن بشهادة رجلين ، وإنما عنى بالشاهدين الحفظ والكتابة ، وهذا ما ذكره ابن حجر في فتحه : " قوله (لم أجدتها مع أحد غوه) أي مكتوبة لما تقدم من أنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة " (1) .

والذي عناه ابن حجر في قوله (لما تقدم) هو ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : قام عمر فقال : " من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً من القرآن فليأت به ، وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والألواح والعصب ، قال : وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان " ، ومثله قال أبو شامة .

(1) ن . م .

- ص 201 -

قال في مباحث في علوم القرآن : " وواضح أن تفسير ابن حجر يلاحظ فيه الاكتفاء بشاهد واحد على الكتابة ، كالشاهد الواحد على الحفظ . وتفسير الجمهور يقوم على ضرورة شاهدين عدلين على الكتابة ، وشاهدين عدلين على الحفظ فلا يكتفى بشاهد واحد على كل من الأمرين " (1) .

وكان السخوي أكثر احتياطاً من ابن حجر وأبي شامة فادعى أن دمج تلك الآيات في المصحف إنما كان بالشهيدتين ليشهدا على ما كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا أن يكتفى بشاهدين !

قال السيوطي في الإتقان : " قال ابن حجر : وكأن المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب . وقال السخوي في جمال الواء : المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجه التي قول بها القرآن . قال أبو شامة : وكان غرضهم ألا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي لا من مجرد الحفظ . قال : ولذلك قال في آخر سورة التوبة لم أجدتها مع غوه أي لم أجدتها مكتوبة مع غوه لأنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة " (2) .

ويود على ما يدعونه من أن جمعة المصحف اشترطوا في إلحاق الآيات به خصوص ما كان مكتوباً بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد شهد عليه شاهدان ، أمور :

1- لا يصح بحسب مبانيهم الإعراض عما أخرجه البخري من أن زيدا كان قد جمع القوان من ثلاثة مصادر هي العسب واللخاف وصدور الرجال ، والاختصار على مقطوعة ابن أبي داود (3) مع أنها لا تتعرض مع رواية البخري ، لأن رواية ابن أبي داود لم تذكر صدور الرجال ! ورواية البخري ذكرتها ، فلماذا أهملت زيادة صحيح البخري ؟!

لذا حول ابن حجر أن يحتمل لمقطع البخري " فتتبع القوان أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال " ما ينسجم مع استزاجه فشكك في ظهور المقطع السابق في أن صدور الرجال كانت مصورا ثالثا للجمع بعد تسليمه بمعناه ،

(1) مباحث في علوم القوان ص76 د.صبيح الصالح ط دار الكتب للملايين .

أقول : وكان الكاتب يعترض على ما ذهب له ابن حجر في حين أن الجمهور اشترطوا شاهدين عدلين للحكم بقأنية الآية ، وهذا أمر مضحك ، لأن المشكلة لا يتوقف حلها على الشاهد أو الشاهدين لما سيأتي من أن مقامنا هو إثبات قطعية ما كتب في المصحف ولا تكفي فيه البيينة الظنية !

(2) الإتقان ج1ص162-163.

(3) لأن يحيى بن عبد الرحمن لم يلق ابن الخطاب ، فقد ولد يحيى في خلافة عثمان .

- ص 202 -

فقال :

" قوله : (وصدور الرجال) أي حيث لا أجد ذلك مكتوبا ، أو الواو بمعنى مع ، أي أكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدر " ، وكما ترى ادعى ابن حجر أن الواو في المقطع الأخير واو المعية وليست واو العطف ! ، وهذا لي لعنق الواو ! إذ كيف تكون واو (العسب و اللخاف) للعطف وتخصص واو (اللخاف و صدور الرجال) بالمعية ؟! هذا تحكّم ! ، والظاهر كونها للعطف .

قال السرخسي في أصوله في باب بيان معاني الحروف المستعملة في الفقه : " فأولى ما يبداً به من ذلك حروف العطف ، الأصل فيه الواو فلا خلاف أنه للعطف ، ولكن عندنا هو للعطف مطلقا ، فيكون موجبه الاشتراك بين المعطوف والمعطوف عليه في الخبر من غير أن يقتضي مقلنة أو توتيبا وهو قول أكثر أهل اللغة " (1) .

2- لو كان شوط وجود المون مأخوذاً بعين الاعتبار في عملية الجمع لكان سكوت الروايات عنه وعدم ذكورها له من الغائب ، مع ما فيه من زيادة تثبتٍ وحرص أكثر على حفظ كتاب الله ، ولوجدنا رواياتهم تروى من كل حدب وصوب لا تفتأ تنقل لنا تثبت سلفهم الصالح وحرصه وتحفظه على كتاب الله و و الخ ، فيطيلون في نقل كيفية مجيء كل منهم بورقه عند زيد .

3- إن سيرة الجامعين تخالف هذا القول كموافقة عمر بن الخطاب لدعوى أبي بن كعب أن الآية كانت بشكل آخر ، ولم يقل له أين ورقك وما كتبت في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ وقد مَوّت روايته .

وهذا القاضي أبو بكر الباقلاني يخبر عن روايات تدعي أن طلب زيد بن ثابت للشاهدين إنما كان لأجل إثبات ما لا يقرؤه وما لا يحفظه ، وهذا نص كلامه في نكت الانتصار :

"وقد روي في إثبات شهادة شاهدين على القوّان روايات منها أن القاسم بن محمد قال : قال أبو بكر رضي الله عنه لزيد بن ثابت : أقعد فمن أتاك من القوّان بما لا تحفظه ولا تؤاه شاهدين فاقبله ، وهذا ما يدل على ما نقلناه في توجيه طلب شاهدين " (2) .

(1) أصول السرخسي ج1ص200 ط دار المعرفة . (2) نكت الانتصار ص319 .

- ص 203 -

وأخراً فإن تسابق القوم لإثبات أن الجمع كان بشاهدين أو بشاهد واحد سواء مع المكتوب أو بدونه لا يجدي نفعا ! ، لأن أصل ادعاء تواتر نصوص القوّان كان لأجل إفادة القطع بأن كل ما في المصحف الشريف قوّان لا موية فيه ، وفحتى لو تنزلنا وسلمنا بأحوط فوضيعة عندهم وهي شهادة شاهدين على قوّانية المدون على الحجر أو على رقعة أو جلد عنز ، فهل هذا يورث القطع واليقين بذلك؟! حتما لا ، لأن اشتباه اثنين في تشخيص القوّان من غوه أمرٌ محتمل جدا ، خاصة وأن الصحابة كتبوا في مصاحفهم الشيء الكثير مما ليس بقوّان بدعوى أنه قوّان منزل وسيأتي الكلام عن ذلك بإذنه تعالى ، بل يدعي علماء أهل السنة أن كثرا من الصحابة بقوا يقرؤون منسوخ التلاوة -زعهم- إلى ما بعد زمن عثمان بن عفان حتى أن مصحف حفصة وعائشة بقيت فيه زيادات إلى سنوات طوال بعد موتها ، فوجود الصحيفة أو الحجر المكتوب عليه يقصر عن الغاية المراد تحصيلها وهي القطع واليقين بعملية الجمع .

هذا لو سلمنا بأن كل القوّان قد كتب على تلك الصحف والوقاع في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكذا مع تسليمنا بعدم فقدان شيء من تلك الصحف ، ومع تسليمنا بعدم نسيانهم لشيء منها ، وعدم تلف بعضها كأكل الداجن لها كما في قصة آيات عائشة الآتي ذكرها بإذنه تعالى ، وإلا فإن هذه الأمور تحتاج إلى أدلة تثبتتها ، لأنها أمور محتملة الوقوع بل وقع بعضها ، كما في آيات خزيمة وداجن عائشة .

وعليه مزال إشكال كونهم أثبتوا الآيات القوّانية بأخبار الأحاد قائما على أصوله لم ينقض حتى لو تجاوزنا كل الإشكالات وسلمنا بكل الاعتراضات ، فكيف يعتمدون هذا النحو من الجمع الذي جاءت به روايات البخاري ومع ذلك لا يلتزمون بأن

آيات القرآن تثبت أحاداً ولا أقل آيات خزيمة بن ثابت؟! (1) .

رواية صحيح البخاري من تأليف الأنادقة عند ابن حزم !

ولا مخوج لهم إلا أن يسلكوا مسلك إمامهم ابن حزم الأندلسي المؤيد لمسلك الشيعة حيث رفض هذه الروايات التي يؤم منها عدم الوثوق بالقرآن ، قال ابن حزم :

(1) ومع كل هذا تجد بعض الوهابية يدعون أن مذهب أهل السنة هو الذي يثبت تواتر القرآن وأما الشيعة فلا ! سبحانك !

- ص 204 -

"وذكروا حديثاً عن زيد بن ثابت أنه قال : (افتقدت آية من سورة واءة هي { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ } (التوبة/128 ") . فلم أجد لها إلا عند رجل واحد . وذكروا في ذلك تكاذيب وخوافات أنهم كانوا لا يثبتون الآية إلا حتى يشهد عليها رجلان ! وهذا كله كذب بحت من توليد الأنادقة " (1) .

ولا نجرف كابن حزم فقول إن قصة جمع زيد لمصحف ما في زمن أبي بكر غير صحيحة وإنما لا يصح القول أن مصحف المسلمين نشأ من هذا الجمع لأن المصحف جمع أول مرة في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وسيأتي الكلام بإذنه تعالى .

(1) الإحكام لابن حزم ج6ص265.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 204

2 - كيف يوثق بجمع سقط منه قرآن مدة ثلاث عشرة سنة !

قد مرّ من بين الاعتراضات على الجمع الأول سقوط آيات منه ، وفي هذا الجمع تمكن زيد من العثور عليها فألحقها في المصحف وهذا نص البخري :

" نسخت الصحف في المصاحف ففقدت آيةً من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بها فلم أجدتها إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصلي الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله { مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَبُوا اللَّهَ عَلَيْهِ } (الأحزاب/23) " (2) .

وعليه من يضمن لنا عدم خفاء آيات أخرى على زيد لم يقف عليها ؟ ففقدان آية طويلة نسبياً لمدة تربو على الثلاث عشرة سنة ليس بالأمر الهين ، ولا أوي كيف تلقى رواية البخري القبول مع ما تنسبه من جهل لأبي بكر وعمر وتزيد مع بقاء هذه الصحف المجموعة عند أبي بكر وعمر مدة تأمروهما على الناس ؟! فإما أنهما لم يقولوا ما جمعا ! أو قرآه ولكنهما جهلا موضع النقص !

وليتهم تخلوا عما خطه البخري ولو في هذا المقطع بالذات صيانة لماء وجه جمعهم الزعوم ، وقد أنصف القاضي الباقلاني حيث أثر ما ذكرناه فذهب إلى كذب هذه الرواية أو على الأقل اضطراب منتها حينما أشكل عليه بهذا الإشكال :

(2) صحيح البخري ج4ص23 وفي ج6ص146 وفي ج4ص24 وفي ج5ص122 وفي ج6ص226 و سنن الترمذي ح3104 وعلق عليه الترمذي بقوله (حسن صحيح).

" هذا على أنه روي أن زيدا إنما قال حين أموه عثمان أن يكتب المصحف ، فدل على أن تلك الآي لم تكن في مصحف أبي بكر ولا في مصحف عمر بن الخطاب الذي هو أصل لمصحف عثمان ، وهذه الرواية ليست من روايات الشيعة وإنما هي من رواية أصحاب الحديث وموالي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، يقال لهم : ليس في هذا حجة لأننا قد أبنأ فيما سلف نقل القآن وحفظه ، وهذه رواية واحد ، وكثير من الناس يذهبون إلى أنها -رواية البخري- موضوعة ، وآخرون يقولون هي مضطربة اضطراب لا يجب معه العمل بها ، ومما هو عندنا بعد أن يصح فيها القolan ، فأما اضطرابها فلأن رواية جاءت بأن ذلك كان في أيام أبي بكر ، وأخو بأنه كان في أيام عثمان ، والحديث إذا اختلف يجب ردّه فكيف إلى هذا الزمان الطويل ؟

وكذلك منهم من روي فيه إسقاط الآيات الثلاثة ومنهم من لم يروه ، ولأن ألفاظه اختلفت اختلافاً شديداً يطول الكتاب بنقضها والحديث إذا اختلفت ألفاظه الاختلاف البين وجب ردّه والقضاء بقلة ضبط ناقله ، وأقل أحواله أننا لا نروي كيف قيل ، وأيضا فمن المحال أن يكون نسيان تلك الآية على سائر الصحابة و لا يوجد حفظها إلا عند اثنين منهم ، والروايات تواترت عن أبي بن كعب أنه قال : إن آخر عهد القآن بالسماء هاتان الآيتان وتلا { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ } (التوبة/128) ، ولا خلاف في ذلك ولا اضطراب ، وهذا معرض لما روي عن زيد " (1) .

* إمامهم الألويسي يهون أمر ضياع الآيات !

ولعل بعضهم أحس بضيق الخناق بقبول رواية البخري فحاول تقليل خطرها على القآن ، فهذا ما قاله مفسوهم الشهير الألويسي في روح المعاني تعليقا على رواية البخري :

" فإنه بظاهرها يستدعي أن في المصاحف العثمانية زيادة لم تكن في هاتيك الصحف ، والأمر في ذلك هين إذ مثل هذه الزيادة اليسيرة لا توجب مغاوة يعبأ بها ولعلها تشبه مسألة التضليس ، ولو كان هناك غيرها لذكر وليس فليس ، ولا تقدح أيضا في الجمع السابق إذ يحتمل أن يكون سقطها منه من باب الغفلة ، وكثراً ما تعوي السرحين (2) في رياض قدس كلام رب العالمين فيذكرهم سبحانه بما غفلوا فيتدلكون ما أغفلوا . وزيد هذا كان في الجامعين ولعله

(1) نكت الانتصار لنقل القآن ص 330-332 .

(2) ابتداء الأسلوب الشاعري ! ، متى يتوك هؤلاء أسلوب الضحك على الذقون !؟

الفود المعول عليه في البين لكن عواه في أولهما ما عواه ، وفي ثانيهما ذكوه من تكفل بحفظ الذكر فتدرك ما نساها " (1)

هكذا وبكل بساطة يعتبر إمامهم الآلوسي سقوط آيات من القرآن **أمرنا هينا** بقوله: "والأمر في ذلك هين إذ مثل هذه الزيادة اليسرة لا توجب مغايرة يعباؤها ولعلها تشبه مسألة التضليس"، وتجاهل مفسوهم الشهير أن أي نقص أو زيادة في القرآن يتوالت عليه أمور عظيمة من تبدل أحكام وحدود ومعرف إلهية وغوها، إذ الحكم الشوعي قد يختلف وينقلب رأسا على عقب بوضع حرف مكان حرف أو بتغيير علامة الإعراب.

وأمثلة ذلك ليست نادرة، وهذا الاختلاف في وجوب غسل الرجلين في الوضوء قائم على قدم وساق بين من يقول بالغسل لفتح اللام في { **وَأَرْجُلِكُمْ** ° } عطفًا على الوجه واليدين، ووجوب المسح للقول بكسرها عطفًا على الرأس الممسوح في قوله تعالى { **فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** } (المائدة/6) ° فقد وُأ نافع وابن عامر وحفص والكسائي بالنصب وقرأ الباقر بالخفض (2).

(1) تفسير روح المعاني للآلوسي ج1 ص23 ط دار احياء التراث العربي .

(2) والحق أنها سواء كانت (أرجلكم) بالنصب أو بالجر فهي معطوفة على الرأس الممسوح، لأن العطف تارة يكون على اللفظ وهو المعروف وتارة يكون على المحل، وهنا (برؤوسكم) في محل نصب مفعول به، وهذا ما قاله ابن حزم في المحلى ج2 ص56 مسألة 200: "وأما قولنا في الرجلين فإن القرآن قول بالمسح، قال الله تعالى { **وَامْسُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** } (المائدة/6) °، وسواء قرئ بخفض اللام أو بفتحها هي على كل حال عطف على الرؤوس: إما على اللفظ وإما على الموضوع، لا يجوز غير ذلك، لأنه لا يجوز أن يحال بين المعطوف والمعطوف عليه بقضية مبتدأة.

وهكذا جاء عن ابن عباس: (قول القرآن بالمسح) يعني في الرجلين في الوضوء، وقد قال بالمسح على الرجلين جماعة من السلف، منهم علي بن أبي طالب وابن عباس والحسن وعكومة والشعبي وجماعة غوهم، وهو قول الطوي، ورويت في ذلك آثار، منها أثر من طويق همام - بسنده إلى رفاة بن رافع - أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (انه لا يجوز صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل ثم يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين)

وعن اسحاق بن راهويه - بسنده - عن علي - عليه السلام - (كنت رأت باطن القدمين أحق بالمسح حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح ظاهرهما)، قال علي بن أحمد - ابن حزم -: وإنما قلنا بالغسل فيهما لما حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا اواهيم بن أحمد ثنا الفروي ثنا البخاري ثنا مسدد ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (تخلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فأدركنا وقد رهننا العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار، مرتين أو ثلاثا) "اه

أقول: هذه الرواية التي طالما احتج بها أهل السنة في إثبات الغسل هي مثبتة للمسح لا للغسل! وذلك لأن الصحابة بكمهم الغفير

حينما وصلوا في الوضوء إلى الرجلين شعروا من تلقاء أنفسهم بمسح الرجلين، فمن الذي أخوهم بمسحها؟! مع أن الوضوء من الأفعال التوقيفية التي تحتاج إلى بيان من الشروع وليست معهودة بين العرب سابقا فليس لذلك وجه إلا أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قد علمهم هذا المسح في الوضوء، وقول (ويل للأعقاب من النار) البراد منها أن بعضا منهم كانت أرجلهم غير نظيفة وعليها

واختلف القراء السبعة في قراءة {أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ} (النساء/43) ، فقرأ الكسائي وحفزة (أو لمستم) والباقون على ما هو في المصحف الآن فأدى ذلك إلى اختلاف الحكم في أن الوضوء ينتقض بمجرد لمس النساء أو بالجماع .

وكذلك اختلافهم في قراءة { وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ } (البقرة/222) فبعضهم قرأ بالتشديد وهما الكسائي وحفزة والباقي بالتخفيف ، فأثر هذا على جواز وطء التي طهرت من حيض قبل الاغتسال أو بعده .

ثم لو سلمنا بأن الأمر هين باعتبار أن الآيات قدرجت في الجمع الثاني لكن هذا ليس هو محل الكلام لأن مقصدنا هو حصول الوثوق بكمال المصحف وتمامه بتلك الطريقة من الجمع بعد أن ثبت حصول النقص في كتاب الله عز وجل من باب الغفلة ! وقد صوح بذلك الألويسي في قوله " إذ يحتمل أن يكون سقوطها منه من باب الغفلة " .

أما قوله إن الله قد تكفل بحفظ كتابه فهذا صحيح عندي وعند من جزم بصيانة القرآن من التحريف ، ولكن قد مرّ أن بعض المسلمين لا يرى أن الله عز وجل قد تكفل بحفظ كتابه كبعض الشيعة وأهل السنة الآتية أسمؤهم وكلماتهم بإذنه تعالى ، ولهذا فالاستدلال بأن الله قد تكفل بحفظه هو أول الكلام عند هؤلاء ، ونحن لا نريد أن نقنع هؤلاء الثلاثة فقط بصيانة القرآن ، بل نريد إقناع العالم كله وكل الديانات والملاحدة بأن كتابنا تام كامل .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 207

3 - عملية الجمع وشخص زيد مطعون فيهما !

موقف الصحابي عبد الله بن مسعود من عملية جمع القرآن في زمن عثمان وإنكله لها وإجواق المصاحف معروف ومشهور ، فقد أمر أهل الكوفة ألا يسلموا مصاحفهم لجلالة عثمان وأن يغفوا المصاحف ، وقد طعن بشخص الصحابي زيد بن ثابت بأنه شاب حدث لا يعتمد عليه في هذا العمل الخطير .

واستنكار ابن مسعود لعمل عثمان لا يمكن الإغماض عنه والاستهانة به ، فرواياتهم المتتابعة في مدحه والناصة على موجهيته في ما يختص بالقرآن من أصح الروايات ، فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " وقال : استقرئوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل " (1) .

(1) صحيح البخاري (كتاب فضائل الصحابة) باب مناقب عبد الله بن مسعود ج 4 ص 199 .

- ص 208 -

وكذا روى : " من أراد أن يقرأ القرآن كما أتول فليقرأه على قراءة ابن أم عبد " ، وهكذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " رضيت لأمتي ما رضيت لها ابن أم عبد ، وكهت لأمتي ما كره لها ابن أم عبد " (1) .

وكذا جاء في صحيح الجامع الصغير للألباني : " اهتموا بهدي عمار ، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه " (2) .

وبحسب رواياتهم هذه يجب علينا قبول كل ما حدثنا به ابن مسعود لا سيما في أمر القرآن الذي تخصص فيه ، فهل قبل ابن مسعود بما فعله عثمان بالقرآن أم لا ؟ وما موقف ابن مسعود من زيد هذا ؟

* الروايات :

أخرج الحاكم في المستدرج : " قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : لقد قأت من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة وزيد بن ثابت يلعب مع الصبيان " (3) .

قال الحاكم : " ولهذه الزيادة شاهد :حدثني إسماعيل بن سالم بن أبي سعيد الأسدي قال : سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول أقواني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة أحكمتها قبل أن يسلم زيد بن ثابت " .

وقال ابن أبي شبة في تليخ المدينة : " حدثنا الحماني قال ، حدثنا شريك عن ابن إسحاق عن أبي الأسود- أو غيره -قال : قيل لعبد الله ألا تقوأ على قراءة زيد ؟ قال : مالي ولزيد ، ولقواء زيد !؟ لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة و إن زيد بن ثابت ليهودي له نوابتان " (4) .

وقال الباقلاني في نكت الانتصار لنقل القوان : " قال ابن شهاب فأخبرني عبد الله بن عبيد الله بن عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه قال :- يا معشر المسلمين أعول عن كتابة المصحف ويؤلاه رجل والله

- (1) **مجمع الزوائد** المجلد التاسع ص 290 وعلق عليه (رواه الطواني في الأوسط باختصار الكلثة ، ورواه في الكبير منقطع الإسناد وفي إسناد الزار محمد بن حميد الرلي وهو ثقة ، وفيه خلاف وبقية رجاله وثقوا) ، أقول ولهذه الرواية مورد خاص .
- (2) **صحيح الجامع الصغير وزيادته** للألباني ج1ص254ح1144 ط المكتب الإسلامي .
- (3) **المستدرج على الصحيحين** ج 2 ص 228 وعلق عليه : (وهذا حديث صحيح ولم يخجاه) ، ووافقه الذهبي .
- (4) **تليخ المدينة** ج3ص1008 .

- ص 209 -

لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر يريد زيد بن ثابت . وقال : يا أهل العواق ، يا أهل الكوفة أكتبوا المصاحف التي عندكم وغلوها ، فإن الله تعالى يقول { وَمَنْ يَغْلُ يَأْتِ بِمَا غَلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } { آل عمران/161 } ، فالتقوا الله بالمصاحف " (1) .

وقد اعترف ابن حجر العسقلاني باستنكار ابن مسعود : " وقد شق على ابن مسعود صرفه عن كتابة المصحف حتى قال ما أخرجه الترمذي في آخر حديث إواهيم بن سعد عن ابن شهاب من طريق عبد الرحمن بن مهدي عنه قال ابن شهاب : فأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف وقال : يا

معشر المسلمين أغزل عن نسخ كتابة المصاحف ويقولها رجل والله لقد أسلمت وإنه في لفي صلب رجل كافر يزيد بن ثابت .

وأخرج ابن داود من طريق خمير بن مالك : سمعت ابن مسعود يقول لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة و إن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان " (2) .

وذكر ابن أبي داود فصلا في كتابه المصاحف بعنوان (كراهية عبد الله بن مسعود ذلك) أي ما فعله عثمان من الجمع على قاءة واحدة وحرق بقية المصاحف ، وذكر عشرين رواية وبعضها بثلاثة طرق ، منها :

" عن أبي الشعثاء المحلبي ، قال : قال حذيفة : يقول أهل الكوفة قاءة عبد الله ، ويقول أهل البصرة قاءة أبي موسى ، والله لئن قدمت على أمير المؤمنين لأمرت أن يغرقتها ، قال : فقال عبد الله : أما والله لئن فعلت ليغرقتك الله في غير ماء . قال شاذان : في سقوها " (3) .

وأخرج أيضا " عن عبد الله قال : لما أمر بالمصاحف تغيّر (4) ، ساء ذلك عبد الله بن مسعود ، قال : من استطاع منكم أن يغسل مصحفا فليغسل فإنه من غل شيئا جاء بما غل يوم القيامة . ثم قال عبد الله :

(1) نكت الانتصار ص 358-359 (3) كتاب المصاحف ج 1 ص 189 تحقيق محب الدين واعظ .

(2) ن.م ج 9 ص 19. (4) ذكر في الهامش : " وفي فضائل القوان لابن كثير : يعني بتحريقها " .

- ص 210 -

لقد قأت القوان من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة و زيد بن ثابت صبي ، أ فأترك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! " (1) .

ويتضح مما ذكرناه شهوة إنكار ابن مسعود لجمع عثمان واحرقه المصاحف ، والروايات صريحة في القدر في شخص زيد وأنه ليس بكفء لمثل هذا العمل .

وقد استدل ابن الأثير على حداثة سن زيد من طعن ابن مسعود فيه : " وقد صح عن ابن مسعود أنه قال لما كتب زيد المصحف : لقد أسلمت و إنه في صلب رجل كافر . وهذا أيضا يدل على حداثة سنه عند وفاة النبي صلى الله عليه و سلم " (2) .

ولم يتحمل بعضهم ما نسبه ابن مسعود لزيد فقال أبو بكر الأنبري : " وما بدا من عبد الله بن مسعود من نكير ذلك ،

فشيء نتجه الغضب ولا يعمل به ولا يؤاخذ به ، ولا يشك في أنه رضي الله عنه قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان ومن معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وبقي على موافقتهم وترك الخلاف لهم ، فالشايح الذائع المتسالم عند أهل الرواية والنقل : أن عبد الله بن مسعود تعلّم بقية القآن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وقد قال بعض الأئمة : مات عبد الله بن مسعود قبل أن يختم القآن " (3) .

أهذا قول إمام؟! ولا عجب ممن يقع في مثل هذه المرق أن يتشبث بأي قشة ! لك الله يا ابن أم عبد !

(1) كتاب المصاحف ج1ص192 تحقيق محب الدين واعظ

أقول : صاحب الكتاب عقب بفصل آخر عنوانه (باب رضاء عبد الله بن مسعود بجمع عثمان المصاحف) وأورد رواية واحدة ، ولا أوري ما علاقتها بعنوان الفصل ! ، وهي : (عن فلفة الجعفي قال : فُعت فيمن فُوع إلى عبد الله في المصاحف ، فدخلنا عليه ، فقال رجل من القوم : إنا لم نأتك زائرين ولكننا جننا حين راعنا هذا الخبر فقال : إن القآن أتول على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف - أو حروف - وإن الكتاب قبلكم كان ينزل - أو تول - من باب واحد على حرف واحد معناهما واحد) ، وهذه الرواية واضحة في الاستنكار لا في الرضا لأنه يذكرهم بأن القآن تول على سبعة أحرف ، وعثمان بعمله ألغى ستة أحرف وأبقى حرفا واحدا ! ، وقد وجدنا قولا لابن كثير في فضائل القآن ص38 فيه ما ذكرناه : (وهذا الذي استدل به أبو بكر رحمه الله على رجوع ابن مسعود رضي الله عنه فيه نظر ، من جهة أنه لا يظهر من هذا اللفظ رجوع عما كان يذهب إليه ، والله أعلم) .

(2) أسد الغابة ج1ص80 .

(3) الجامع لأحكام القآن ج1ص53 .

- ص 211 -

* زيد بن ثابت في المزان

والإنصاف إن اعتراض ابن مسعود له وجه مقبول لأن أوصاف زيد بن ثابت ليست بتلك التي تهيئه لتحمل هذا العمل الخطير ، وهذه روايات أهل السنة تعطينا صورة كالحجة عنه حيث تنص على قلة تثبت زيد في أحكام الله عز وجل ، وعدم مبالاته بها ، وينتابه الضحك عندما يعلم بأفوائه على الله عز وجل ، وكان يخالف أمر الله في أحكام المواث ويجتهد فيها وأيه !

فقد أخرج الدلمي : " عن خرجة بن زيد عن زيد بن ثابت أنه أفتى في ابنة أو أخت ، فأعطاهما النصف وجعل ما بقي في بيت المال " (1) .

وقال الترمذي " واختلف فيه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فورث بعضهم الخال والخالة والعمة ، وإلى هذا الحديث ذهب أكثر أهل العلم في توريث نوي الأرحام ، وأمزيد بن ثابت فلم يورثهم وجعل المواث في بيت المال " (2)

والنص الآتي اعتراف من زيد بتقوله على الله عز وجل واتهام من يكتب ذلك عنه بالعدو ! ، فعن الطبقات الكوي : " عن الشعبي : أن مروان دعا زيد بن ثابت ، وأجلس له قوما خلف ستر ، فأخذ يسأله و هم يكتبون ففطن زيد ، فقال : يا مروان ! أ غواً إنما أقول وأبي ! " (3) .

ورواياتهم صريحة في أنه كان يفتي بلا تثبت : "حدثنا أيوب عن عكوة : أن ناسا من أهل المدينة سأوا ابن عباس عن امرأة حاضت بعدما أفاضت. فقال : تنفر . فقالوا : ما نبالي أفتيتنا أم لا وزيد بن ثابت يقول : لا تنفر . فقال ابن عباس : إني لأقول ما أعلم ولا أبالي أخذتم به أو لم تأخذوا به ، ولكن إذا قدمتم المدينة فسلوا أم سليم وغرها . فأخبرتهم أن عائشة قالت لصفية : أفي الخيبة أنت ، إنك لحابستنا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما ذلك ! فقالت عائشة : صفية حاضت . قال : قيل إنها قد أفاضت. قال : فلا إذن . قال : فوجوا إلى ابن عباس فقالوا : وجدنا الحديث على ما حدثتنا " (4) .

(1) سنن الدلمي ج2 ص 361 .

(2) سنن الترمذي ج3 ص 285 .

(3) طبقات ابن سعد ج 2 ص 276 ، سير أعلام النبلاء ج2 ص438 وذكر في أخوه (رواه إواهيم بن حميد الرؤاسي عن ابن أبي خالد ، نحوه وزاد : فمعه) .

(4) المعجم الكبير للطواني ج25 ص129 ح314 .

- ص 212 -

وكذا : " عن عكوة قال سأل أهل المدينة بن عباس عن امرأة طافت بالبيت يوم النحر ثم حاضت فقال: تنفر . فقالوا : لا نأخذ بقولك وهذا زيد بن ثابت يخالفك . قال : إذا أتيتم المدينة فسلوا . فلما قدموا المدينة سأوا فأخبروهم بصفية وكان فيمن سأوا أم سليم فأخبرتهم بصفية " (1) .

بل كان يعترض على ابن عباس في قوله السابق وعندما يعلم زيد بخطئه ينتابه الضحك ! : " عن طلوس قال :كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن ثابت : أنت تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت ؟ قال : نعم . قال : فلا تفت بذلك . فقال ابن عباس : أما لي ، فسل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال : فوجع إليه زيد بن ثابت يضحك ويقول : ما رأيك إلا قد صدقت ! " (2) .

وفي رواياتهم أيضا أن ابن الخطاب عندما بلغته فتوى عن زيد في مسألة ، قال له عمر : " يا عدو نفسه ! أنت تضل الناس بغير علم ! " (3) .

وكان زيد لا يسلوي بين المتخاصمين في المعاملة فيكيل بالمكيالين ويتودد للأهواء دون الناس حال التتزع ، والأدهى طلبه من خصم الخليفة إعفاء الخليفة من اليمين !! وهذه كلها خصال منافية للعدالة :

" حدثنا الشعبي قال : كان بين عمر بن الخطاب وبين أبي بن كعب رضي الله تعالى عنهما تدلي في شيء ، وادعى أبي على عمر رضي الله تعالى عنهما ، فأنكر ذلك فجعلا بينهما زيد بن ثابت ، فأتياه في منزله فلما دخلا عليه قال له عمر رضي الله تعالى عنه : أتيناك لتحكم بيننا وفي بيته يؤتى الحكم . فوسع له زيد عن صدر فواشه فقال : ههنا يا أمير المؤمنين . فقال له عمر رضي الله تعالى عنه : لقد جرت في الفتيا ، ولكن أجلس مع خصمي . فجلسا بين يديه فادعى أبي وأنكر عمر رضي الله تعالى عنهما فقال زيد لأبي : أعف أمير المؤمنين من اليمين وما كنت لأسألها لأحد غيره . فحلف عمر

- (1) المعجم ج5ص163ح9542 . وعلق عليه الطواني (رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد قال البخاري : ورواه خالد وقتادة عن عكرمة) ولزيادة راجع ح9543 و9544 و9545 من نفس الجزء .
- (2) ن.م ج5ص163ح9540 ، وأخرجه بطريق آخر وعلق عليه الطواني : (رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد) .
- (3) المعجم الكبير للطواني ج5ص42ح4536 .

رضي الله تعالى عنه ثم أقسم لا يدرك زيد بن ثابت القضاء حتى يكون عمر ورجل عن عوض المسلمين عنده سواء " (1) .

" أنبأ شعبة عن سيار قال سمعت الشعبي قال : كان بين عمر وأبي رضي الله تعالى عنهما خصومة فقال عمر : اجعل بيني وبينك رجلا قال : فجعلا بينهما زيد بن ثابت قال : فأتوه قال فقال عمر رضي الله تعالى عنه : أتيناك لتحكم بيننا وفي بيته يؤتى الحكم . قال : فلما دخلوا عليه أجلسه معه على صدر فواشه . قال : فقال : هذا أول جور جرت في حكمك ، أجلسني وخصمي مجلسا قال فقضا عليه القصة . قال : فقال زيد لأبي : اليمين على أمير المؤمنين ، فإن شئت أعفيتها . قال : فأقسم عمر رضي الله تعالى عنه على ذلك ، ثم أقسم له لا تترك باب القضاء حتى لا يكون لي عندك على أحد فضيلة " (2) .

وقد زاد هنا في الطنبور نغمة ! إذ اتضح أنه لا يهتم بشوائط القضاء عندما يخاصم ولا يمتثل لما يؤمره القاضي به ! : " عن داود بن الحصين أنه سمع أبا غطفان بن طويق المزيد قال: اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع إلى مروان بن الحكم في دار ، ففضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال زيد : احلف له مكاني . قال مروان: لا والله إلا عند مقاطع الحقوق . فجعل زيد يحلف أن حقه لحق ، ويأبى أن يحلف على المنبر ، فجعل مروان يعجب من ذلك " (3) .

وهذا نوع آخر من أحكام زيد بن ثابت : " عن خرجة بن زيد أن زيد بن ثابت كانت له جارية فرسية وكان يغزل عنها فجاءت بولد ، فأعتق الولد وجلدها الحد (!) ، وقال : إنما كنت استطبت نفسك ، ولا أريدك . وفي رواية قال : ممن حملت ؟ قالت : منك ! ، فقال : كذبت ، وما وصل إليك مني ما يكون منه الحمل وما أطوك إلا أنني استطبت نفسك " (4) . (

فمثل زيد بن ثابت هذا لا يكاد يصلح لهذه المهمة الخطوة المصيرية ، فها هو يجعل رأيه واستحسانه طويقا لمصاوة موات الورثة الشوعيين ويضعه في بيت المال ! ، ويجب مروان على مسائله وأيه ، ويفتي بغير علم وبعد أن يتضح له الأمر يضحك ويهش ويبش بدلا من الندم ، ويحيف في حكمه

(1) السنن الكوى ج10ص136ح20250.

(2) نفسه ج10ص144ح20297. راجع تاريخ المدينة لابن شبة ج2ص755-756 .

(3) السنن الكوى ج 10ص177ح20484 .

(4) المغني ج10ص412.

- ص 214 -

ويتودد للأواء حال التقاضي ، ولا يلتزم بشوائط القضاء ، فمثل هذا الشخص لا يمكن أن يُطمأن لجمعه ، فكيف وهو حدث السن أيضا !!؟

والأخطر من ذلك كله أنه عبد مطيع لما يمليه الحاكم ، يداهن ويجمال على حساب حفظ القوان من التعريف ! ، فقد أخرج أبو عبيد وسعيد وابن جرير وابن المنذر وابن مويوه عن حبيب الشهيد عن عمرو بن عامر الأنصلي : " أن عمر بن الخطاب قوا { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان } (التوبة/100) ، فوقع الأنصار ولم يلحق الواو في {الذين} فقال له زيد بن ثابت : {والذين} فقال عمر : {الذين} فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم (!!). فقال عمر رضي الله عنه : ائتوني بأبي بن كعب فاتاه فسأله عن ذلك ، فقال أبي : {والذين} فقال عمر رضي الله عنه : فنعم إذن فتابع أبا (1) .

فلو كان عمر روى مصداقية ووثاقة لكلام زيد لما انصوف عنه إلى أبي بن كعب وطلب رأيه ، وبعد هذا كله كيف يوثق بجمع زيد هذا وكيف يضوب باعراض ابن مسعود على شخص زيد عرض الجدار !؟

(1) الدر المنثور ج 3 ص 269 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 214

4 - التهاون في توقيفية السور والآيات !!

وهنا أمر عجيب ! تحكي رواياتهم حال جامعي القرآن وما كانوا عليه من التهاون في إثبات نصوصه ، فكانوا يثبتون ما رأوا من الآيات لما رأوا من السور ! وعلى استعداد لاختراع سور جديدة وجعلها من القرآن بتقطيع بعض الآيات منه ، وهو أمرٌ جائز في نظورهم ولم يكن بذاك الغريز بل كان على وشك التجيز عند جمعهم للقرآن !

* التهاون في توقيفية السور :

أخرج الحاكم وأبو داود والنسائي وابن حبان وأحمد والترمذي : " عن ابن عباس ، قال : قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى واءة وهي من المثني فونتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} فوضعتموها في السبع الطوال ، ما حملكم على ذلك ؟ فقال عثمان : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يأتي عليه الزمان وهو

- ص 215 -

تنزل عليه السور نوات العدد فكان إذا تول عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول : ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا . وإذا تولت عليه الآية فيقول : ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا . وكانت الأنفال من أوائل ما تولت بالمدينة وكانت واءة من آخر القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فقبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبين لنا أنها منها ، فمن أجل ذلك قونت بينهما ولم أكتب بينهما سطر {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} فوضعتموها في السبع الطوال " (1) .

قال العسقلاني تعليقا على الرواية السابقة : " ولما لم يفصح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأمر واءة أضافها عثمان إلى الأنفال اجتهادا منه رضي الله تعالى عنه ، ونقل صاحب الإقناع أن البسمة لواءة ثابتة في مصحف ابن مسعود " (2) .

وهذه الرواية تدل على أن خليفة المسلمين والصحابة ليسوا على علم بحال سورة التوبة ، هل هي سورة لوحدها أم تكلمة لسورة الأنفال ! ، والأدهى أن ابن عفان لا ينسب هذا لجهله ولجهل من حوله وإنما يدعي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهمل أمر هذا القرآن فلم يبين لهم هل هي سورة بحد ذاتها أم لا ؟!

و ليس في هذا القسم مشكلة سوى :

1 - جهل جامعي المصحف بسور القرآن .

2 - يجعل عثمان اجتهاده سبيلا لتقسيم سور القرآن بحذف البسمة ، لا أن أصل السورة لا بسمة فيها !

3 - إن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أهمل أمر القرآن حتى لم يستطع كبار الصحابة وكتاب الوحي التمييز بين السور !

حتى قال القوطي في تفسيره : " وقول رابع قاله خزيمة وأبو عصمة وغيرهما قالوا : لما كتبتوا المصحف في خلافة

عثمان اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال بعضهم : واءة والأنفال سورة واحدة . وقال بعضهم : هما سورتان . فتركت بينهما فوجة لقول من قال أنهما

(1) المستترك على الصحيحين ج 2 ص 221 و 330 وعلق عليه الحاكم (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي ، سنن أبي داود ح 786 في الصلاة باب من جهر بها ، سنن الترمذي ح 3086 في التفسير باب و من سورة التوبة ، و حسنه ، النسائي (في فضائل القرآن) ص 32 ، و السنن الكوى للبيهقي ج 2 ص 42 ، المصاحف لابن أبي داود ص 31-32 ، وصحيح ابن حبان ج 1 ص 230 ح 43 . الترمذي ج 5 ص 272 ح 3086 (باب ومن سورة التوبة) قال الترمذي : (هذا حديث حسن صحيح) .

(2) فتح البلي ج 9 ص 42 ، فضائل القرآن .

- ص 216 -

سورتان ، وتركت بسم الله الرحمن الرحيم لقول من قال هما سورة واحدة ، فرضي الفريقان معا وثبتت حجتاهما في

المصحف " (1) .

* التهاون في توقيفية الآيات

الجمع زمن عمر :

وأخرج ابن إسحاق وأحمد بن حنبل و ابن أبي داود عن عبّاد بن عبد الله بن الزبير قال : " أتى الحرث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر واءة { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ } (التوبة/128) إلى عمر بن الخطاب فقال : من معك على هذا ؟ قال : لا أوري والله ، وإنّي أشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووعيتها وحفظتها . فقال عمر : وأنا أشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال : لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة فانظروا سورة من القرآن فضوها فيها فوضعتها في آخر واءة " (2) .

وهذه الرواية واضحة في أن المتصدّي لجمع القرآن كان على لوجة كبرية من الحواة وحرية التصوف في توزيع آيات القرآن ! وكأنه يرى أن تقسيم آي القرآن خاضع لاجتهاد ورأي الخليفة فقوله " لو كانت ثلاث آيات لجعلها سورة على حدة فانظروا سورة من القرآن فألحقها في آخرها " ، واضح فيه ، ويستفاد منها أن هاتين الآيتين ليستا في محلها الصحيح من القرآن بل أقحمتا في مكان وقع اختيلهم عليه ، وهو آخر واءة .

* الجمع زمن عثمان :

ومما أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف : " فقام عثمان فقال : من كان عنده من كتاب الله شيئاً فليأتنا به وكان لا يقبل من ذلك شيئاً حتى يشهد عليه شهيدان ، فجاء خزيمة بن ثابت فقال : إني قد رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما . قالوا : ما هما ؟ قال : تلقيت من رسول الله صلى الله عليه

(1) تفسير القوطي ج 8 ص 62.

(2) كتاب المصاحف لابن أبي داود ج 1 ص 226 تحقيق محب الدين واعظ ، مسند أحمد ج 1 ص 199 الطبعة الميمنية ، مجمع الزوائد للهيتمي المجلد السابع ص 35 وعلق عليه (رواه أحمد وفيه ابن اسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات) ، وهو في كنز العمال ج 2 ص 421 ح 4398 (سورة التوبة) والدر المنثور ج 3 ص 296 ط دار المعرفة وفي فتح الباري لابن حجر ج 9 ص 15 .

وآله) وسلم : { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ } (التوبة/128) إلى آخر السورة ، فقال عثمان : وأنا أشهد أنهما من عند الله ، فأين ترى أن نجعلهما ؟ قال : اختتمت بهما آخر ما قرأ من القرآن ، فختمت بهما واءة " (1) .
وهذه تنص على أن دمج الآيات المتوقفة في السور لم يكن توقيفياً ، فقول ابن عفان : (فأين ترى أن نجعلهما ؟) واضح

في عدم معرفته بمكان الآيتين من القآن وكذا حال المجيب بقينة جوابه الذي لم يحدد فيه اسم السورة وإنما قال : (آخر ما قول من القآن !) .

أي سواء كانت واءة أم غورها ! ، ويقوّبه نقل العسقلاني للرواية بهذا الشكل :

"وقد وقع عند ابن أبي داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة بن ثابت فقال : إني رأيت توكتم آيتين فلم تكتوهما ! قالوا : وما هما ؟ قال : تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ } إلى آخر السورة فقال عثمان : وأنا أشهد فكيف ترى أن تجعلهما قال اختم بهما آخر ما قول من القآن " (2) ، أي بدون تحديد اسم السورة المختومة بالآيتين ! والعجيب أنهم يرون أن آخر ما قول من السور هي سورة التوبة مع أنها سورة المائدة !!

* زيد بن ثابت ينسب العبقرية لنفسه !

وكما ينطبق الأمر على ابن الخطاب وابن عفان كذلك ينطبق على ابن ثابت ، فقد رووا أنه قال نفس تلك الكلمة (ولو تمت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة) !

عن الطوي قال زيد : " ثم عرضته عرضة أخرى فلم أجد فيه هاتين الآيتين { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ } (التوبة/128) إلى آخر السورة فاستعرضت المهاجرين فلم أجدها عند أحد منهم ثم استعرضت الأنصار أسألهم عنها فلم أجدها عند أحد منهم حتى وجدتتها مع رجل آخر يدعى خزيمة أيضا فأثبتتها في آخر واءة ، ولو تمت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة " (3) .

(1) كتاب المصاحف لابن أبي داود ج1ص182 ح33 وهو منقطع كما مر . وهو في كنز العمال ج 2 ص 361 (جمع القآن)

و فتح البلري ج9ص15

أقول : من غير المعقول أن تتكرر الحادثة بنفسها مع عمر وعثمان ، ولكننا ندور مع رواياتهم في هذا المقام .

(2) فتح البلري ج9ص21 .

(3) جامع البيان في تفسير القآن للطوي ج1ص21 ، تزيخ المدينة ج3ص1001 .

- ص 218 -

وهو ما فهمه إمامهم الباقلاني حيث قال : " لأن زيد قال : اعترضت المهاجرين والأنصار فلم أجدها ، وهو لا يقول ذلك

إلا بعد أن يبالغ في الطلب ، فكه أن يجعلهما سورة على حالها لما لم يجد في القآن سورة أقل من ثلاث آيات ، وأى

إلحاقها بواءة أولى " (1) .

وهذا حال زيد وعدم تحوجه عن أعمال استحساناته ورأيه في تقسيم آيات القآن ، بل لوزاد ما وجده عن آيتين لكانت

الآيات سورة مستقلة ! ، ونخلص إلى أن عدم علمهم بمكان تلك الآيات كان سببا لوضعها في آخر واءة !

*** النتيجة :**

مع كل هذا وتصريح علمائهم به ، ما الذي يضمن لنا أن بعض السور القصار لم تدخل في غوها من سور القرآن ؟ ، أو أن بعض الطوال لم تتفوق في غوها من السور إذا كان الجامع يقسم الآيات بزواجه ؟ ، بل ما الذي يمنع من حصول التهاون في عدم طلب بعض الآيات إذا كانت روح التهاون موجودة في نفوس من تصلوا لجمعه وقد أثرت هذه الروح في جعل آيتين في سورة واءة للزواج والرأي !؟

(1) نكت الإنتصار لنقل القرآن ص332 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 218

5 - في المصحف المجموع لحن !!

قال الراغب الأصفهاني : " لحن : اللحن صوف الكلام عن سننه الجلي عليه إما بزلالة الإعواب أو التصحيف " ، وقال الطويحي في الصحاح : " اللحن : الخطأ في الإعواب " (2) .

من المؤلف أن الخطأ واللحن ادعي في الجمع الثاني للقآن أي الجمع الذي استمر عليه القآن إلى يومنا الحالي ولو ادعي هذا اللحن في جمع أبي بكر لهان الأمر ، والأدهى أن عثمان وهو من أمر بالجمع يدعى أن هنالك أخطاء وقعت في رسم المصحف المجموع وأن الأيام كفيلة بتصحيحه بدل أن يقوم بالدفاع عن جمعه !!

وقد ذكر ابن أبي داود في كتابه المصاحف فصلا كاملا عن اللحن في القآن .
" عن عكوة قال : لما أتى عثمان بالمصحف رأى فيه شيئا من لحن فقال : لو كان المملي من هذيل و الكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا " (3) .

(2) الصحاح للطويحي ج6ص2193 ، المفردات للراغب ص449 .

(3) كتاب المصاحف لابن أبي داود ج1ص232 وما بعدها .

- ص 219 -

" عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القوشي قال : لما فرغ من المصحف أتى به عثمان فنظر فيه فقال : قد أحسنتم وأجملتم لرى شيئا من لحن ستقيمه العرب بألسنتها " أخرجه أبو داود بطريقين .

وسياتي الكلام عنه مفصلا في مبحث آخر ، مع ذكر لبقية الروايات ولبقية أواد فوقة التلحين !

6 - إراق عثمان للمصاحف أضع ستة أمثال القوان

ذكرنا سابقا ما تبناه علمؤهم سلفا وخلفا من أن الأحرف السبعة تعني نزول القوان على سبعة أحرف كلها شاف كاف ، فحذفت تلك الأحرف والأوجه السبعة من المصحف بأمر من عثمان وأحرقها عيانا ، وقد مورت بعض كلمات علمائهم في ذلك .

وشذ بعض علمائهم فصاروا إلى التأويل ، وتأويلهم هذا خروج عما أملتة الأدلة الصريحة كما بيناه فيما سبق ، وسبب هذا التأويل أو قل الهروب هو ما تضمنته تلك الروايات من دعوة لتحريف القوان ، ومن جهة أخرى عدم إمكانية تبني مسلك الشيعة الطرح لتلك الروايات رأسا ، لذا قالوا آمنا به كل من عند ربنا ، فما كان لهم منفذ بعد أن ضاقت عليهم الأرض بما رحبت سوى التأويل ، فقالوا إن الأحرف السبعة كلها موجودة في القوان ومصحفنا مشتمل عليها ولم يحذف منه شيء ، وقد مر الكلام عن هذا كله فلا نعيد .

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 219

التحريف ثابتٌ على كلتا النظرتين بلا فرق

* في رأي جمهور السلف :

لا أرى أحدا له مسكة من عقل يدعي أن ما فعله ابن عفان ليس حذفاً وتحريفاً لقوان منزل ، كيف لا؟! وقد أحرق الأحرف الستة الباقية التي قول عليها القوان والتي دونت من قبل في مصحف أبي بكر ، ففقدت بتحريق عثمان ستة أضعاف ما هو موجود اليوم في مصحفنا !

وقد يعتذر لعثمان بأنه أحرق ما قد أذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقواته من باب التوسعة والرخصة ، وها قد انقلبت الرخصة إلى نقمة فيكفي بقاء حرف واحد منها ترفع فيه النقمة .

- ص 220 -

وهذا غير مقبول لأسباب :

1 - الكلام فيه مغالطة لأن جواز الترك شيءٌ وجواز الحذف والإعدام شيءٌ آخر ، والكل يعلم أن الموصى بتوركه لا يعني الموصى بحذفه وإلغائه من الدين ، فكتاب الله شأنه بيده عز وجل والتغيير فيه راجع له وحده ، ولا يصح تحريف كتاب الله اعتماداً على الظنون !

ولو أمكن حذف الشيء لأنه من باب التخيير لقمنا بحذف الكفورات المخوة كما في كفارة إبطار العمد في شهر رمضان ، واقتصرنا على واحدة بدعى أن الجميع رخصة ولا مؤزم لأحد منها ، وواضح أن من يفعل هذا يرمى بتحريف أحكام الله عز وجل .

2 - صريح القَوَان لا يجوز لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تغيير شيء من شؤون التشريع من نفسه مستقلا عن الله عز وجل ، ولا أن يبدل حرفا واحدا من القَوَان ، فكيف يصح هذا لغوه فيحذف ستة أمثال القَوَان ؟!

قال تعالى { وَإِذَا تَلَّوْا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِنَّكَ بَعْدُ غَيْرُ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَلَا يَبْدُلُهُ مَنْ تَلَّوْا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْنَا وَإِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتَ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ } (يونس/15)

وقال تعالى { وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقْوَالِ لِأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ } (الحاقة/44-47)

وقوله تعالى { إِنْ أَتَبَعْتَ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيْنَا } (الأنعام/50) ، فهذه الآيات المباركة تدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس له الحق بتغيير أي كلمة أو حرف من كتاب الله عز وجل ، بل لا يصح له أن يسبق الوحي بسود ما وقف على علمه مسبقا صلى الله عليه وآله وسلم ويبدل عليه قوله تعالى { وَلَا تَعْجَلْ بِالْقَوَانِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقَلِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } (طه/114) ، فإن كان الاستعجال في تبليغ ما علمه الله عز وجل له صلى الله عليه وآله وسلم أمرا غير مقبول ، فكيف يقوم أحد الناس من بعده صلى الله عليه وآله وسلم يحذف أضعاف القَوَان منه من غير إذن من الله عز وجل ويقال هذا مواد الله عز وجل ؟! ، { أَلَلَّهَ أَنْزَلَ لَكُمْ أُمَّ عَلَى اللَّهِ تَقْتَرُونَ ؟! } (يونس/59).

3 - قولهم إن الأحرف السبعة أصبحت نقمة يناقض ما نصت عليه رواياتهم من أن هذه الوجوه المتعددة أتولها الله رحمة لا نقمة { وَاللَّهُ يُعَلِّمُ مَا يَشَاءُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } (التور/19) ، فمن الذي نعتمد تشخيصه فلان وفلان من الصحابة أم الله عز وجل ؟! ، فلعن الله عز وجل جعل

- ص 221 -

الأحرف المحذوفة حتى تبين لنا منها كثيرا من مبهمات القَوَان ومعضلاته وتشويع معانيه شرحا لا يختلف فيه أحد .

4 - سلمنا ، ولكن من قال إن إحراق وتخريق الأحرف السبعة هو الحل الذي يريده الله عز وجل ؟! ، فلماذا لا يمنع من قراءتها مع الاحتفاظ بنصها في مكان آخر غير المصحف ؟

5 - سلمنا ، ولكن بأي دليل اقتصر على هذا الحرف بالذات من الألفاظ المتفقة في المعنى ؟!

لذا أجهد أهل السنة أنفسهم لإيجاد ما يمكنهم إقناع الناس به بأن ما حذفه عثمان وأنقصه كان رضا الله عز وجل ، فكان نتيجة جهدهم هو أن التخريق والتخريق لستة أمثال القَوَان كان بمرأى ومسمع من كل الناس وما غيروا عليه ورضاهم

رضا الله . وهذا الكلام غير مقبول البتة ، لأمر :

1 - لا ملازمة بين سكوت غير المعصوم وإمضائه ، فإن عدم الجهر بالإنكار أعم من الموافقة ، فلعل البعض غير راض بما يجري لكنه لم يجهر بالإعراض لأسباب خاصة ، فكم من مرة غيّر الأبناء أحكام الله عز وجل نون رضا الناس ولا تجد أحدا منهم ينكر عليهم .

2 - سلمنا ، ولكن من الذي أحرز رضا المسلمين وهم في شتى بقاع الأرض؟! ، فهل أحرزوا رضا من في اليمن والبصرة وفارس ومصر و و!!؟

3 - سلمنا ، ولكن الإجماع لم يتحقق بمخالفة عبد الله بن مسعود ومن معه من أهل الكوفة حيث عرضوا تحريق عثمان للمصاحف وإلغائه أضعاف القوان ، فقد كان يأمرهم ابن مسعود ليغلقوا المصاحف ولا يعطوها لجلالزة عثمان فيحرقها ، وليلقوا الله بها يوم القيامة ، ناهيك عن أن رواياتهم تنص أن ابن مسعود هو مرجع الصحابة في القوان بتعيين من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

4 - سلمنا ، لكن من قال إن الإجماع يصح حذف قان أتوله الله عز وجل؟! وإلا فما معنى أمره صلى الله عليه وآله سلم لهم بالتمسك بكتاب الله عز وجل؟!

5 - إن كان إجماع الصحابة كاشف عن حكم الله في كتابه ، فما بال الصحابة والتابعين خالفوا حكم الله عز وجل فعلموا بعد إحراق المصاحف وإلغاء الأحرف الستة يقرؤوا بالشواذ

- ص 222 -

ويكتبوها في مصاحفهم؟! ، وكان هذا فعل عائشة وحفصة حتى بقي في مصحف الأخوة زيادات شاذة إلى زمن متأخر ، وكذلك فعل ابن عباس وسعيد بن جبير وغيرهم ، كما سيأتي بإذنه تعالى .

وهكذا يتضح أن ما ذكره من التخريج مناقش مبني وبناء ولا يمكن التعويل عليه لإثبات جواز إحراق القوان وإلغاء أضعافه ، فعلى نظرتهم تلك نعم بأن عثمان بن عفان هو أكبر محرف للقوان في تزيخ البشرية .

* في نظرة المؤلفين :

المعنى الآخر - غير المشهور - يفيد أن الأحرف السبعة موجودة بين طيات مصحفنا اليوم ، وهذا المعنى يخرج عثمان بن عفان عن دائرة التعريف ، ولكن من جهة أخرى يثبت التعريف لكثير من أكابر الصحابة ، فقد نصت رواياتهم الصحيحة على أن ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وعمر بن الخطاب وأبا موسى الأشعري وعائشة وحفصة وابن الزبير وأم

سلمة وغيرهم كانت لهم مصاحف تختلف نسا عما هو موجود في مصحفنا اليوم ، وكانوا يقرؤون بالزيادة والنقص والتبديل والتغيير على أنه قرآن منزل من عند الله عز وجل ! كما سيأتي بإذنه تعالى ، لذا قال السيد ابن طلوس رضوان الله عليه في رده على أبي علي الجبائي :

" كلما ذكرته من طعن وقدح على من يذكر أن القرآن وقع فيه تبديل وتغيير فهو متوجه إلى سيّدك عثمان لأن المسلمين أطبقوا على أنه جمع الناس على هذا المصحف الشريف وحرف وأحرق ما عداه من المصاحف ، فولا اعتراف عثمان بأنه وقع تبديل وتغيير من الصحابة ما كان هناك مصحف يحرق وكانت تكون متساوية " (1) .

وحتى أصحاب هذا الرأي المؤول لم يسلموا من الخدش فيه من قبل الجمهور ! ، قال في كتاب دراسات حول القرآن : " وإذا كان عثمان قد كتب مصحفه على الأحرف السبعة فلا يكون في ذلك قضاء على الفتنة ولظل الناس على اختلافهم إلى يومنا هذا وليس كذلك " (2) .

(1) سعد السعود ص144.

(2) دراسات حول القرآن ص80 للدكتور بوان أبو العينين بوان

أقول : هذا التضارب متوقع لأن الحل الوحيد هو رفض هذين المعنيين من الأحرف السبعة .

- ص 223 -

وعلى أي حال فإن حرق المصاحف وإلغاء بعض نصوصها يقتضي أحد أمرين : إما كون تلك النصوص قرآنا فيكون عثمان قد أسقط الكثير من القرآن وهو ستة أضعاف ما عندنا ، وإما أن لا تكون قرآنا فيثبت التحريف لكثير من سلفهم الصالح الذي قال بقرآنية ما ليس منه .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 224

ثانيا : الشيعة الإمامية وجمع القرآن

الشيعة لم يقبلوا ما ذهب له أهل السنة من أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحل إلى ربه عز وجل وترك القرآن موقفاً في نتائيفٍ من خوص النخيل وقطع من الحجرة وعظام أكتاف الإبل ، فهذا عندهم أقرب للخيال من الواقع ، وكذا الحال بالنسبة لجمعه على يد بعض الصحابة بتلك الطريقة الساذجة ، قال الشيخ علي الكوراني العاملي حفظه الله تعالى في تدوين القرآن :

" هذه الأدلة التي يمكن أن يضاف إليها غيرها حتى تبلغ خمسين دليلاً . . يكفي بعضها لإثبات أنه لم تكن توجد مشكلة عند المسلمين اسمها جمع القرآن !! ولكن الباحثين في أمور القرآن وعلومه من إخواننا السنة يريدون منا أن نغمض عيوننا عن أدلة وجود نسخ القرآن وانتشرها في عهد النبي صلى الله عليه وآله وعهد أبي بكر وعمر . . مع أن الإسلام بلغ مناطق واسعة من الشرق والغرب ، وأقبلت الشعوب من ورثة الحضارة الفارسية والرومانية على قاءة القرآن ورواسته . . وكان في كل مدينة وربما في كل قرية من يقرأ ويكتب ويريد نسخة من القرآن المنزل على النبي الجديد . . بل كانت الرغبة والتعطش لسماع القرآن وتعلمه وقراءته موجة علمية في شعوب كل البلاد المفتوحة ، حتى أولئك الذين لا يعرفون العربية !! يريدون منا أن نغمض عيوننا عن هذا الواقع وأن نقبل بدله نصوصاً قالت إن نسخة القرآن كانت تواجه خطر الضياع ، لأنها كانت مكتوبة بشكل بدائي ساذج على . . العظام وصفائح الحجرة وسعف النخل . . الخ .

وأن الدولة شعرت غزيمتها ونهضت لإنقاذ كتاب الله من الضياع والإندثار . . وشكلت لجنة تاريخية ، بذلت جهوداً مضنية في جمع القرآن . . حتى أنها استعطت آياته وسوره من الناس استعطاءً على باب المسجد ! لا بأس أن نمدح الصحابة وجهودهم لخدمة الدين والقرآن . . لكن بالمعقول ، فالمدح غير المعقول ابن عم الذم !! ولا بأس أن نمدح

الصحابة وجهودهم لخدمة الدين والقآن . . لكن بشروط أن لا نوهن الدين والقآن والرسول صلى الله عليه وآله ! " (1)

إذن لا واقع لتلك القصة الشيعة باعتبارها جمع القآن الأول ، نعم لها واقع آخر لكثرة رواياتهم التي تؤمننا التسليم بخطوطها العريضة وسيأتي ذكر الهدف من ذلك الجمع ، ولكن لا مجال للقول بانبثاق قآن المسلمين شوقا وغوبا من ذلك الجمع وعدم وجود كيان جمعي للقآن ومصحف مدون قبل ذلك العمل الخطير الذي نسب إلى زيد .

(1) تنوين القآن ص253-254.

- ص 225 -

الشيعة وأول من جمع للقآن :

إن أول من أمر بجمع القآن وقام بتنظيم آياته وأثبتها في مواضعها العوادة لله عز وجل هو الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، فهو الذي بروايته وحفظه أتم السور ورتبها ، وأشرف عليها ممليا ومستكتبا ، أمرا الناس بكتابته والقيام بحفظه والاشتغال بنسخه ، وما لرجأ آيةً تزلت ولا كلمة إلى زمن أت لتكتب ، ولا لمقام آخر لتتون ، وما اعتمد على أمته في هذا الدور الخطير الذي يحتاج إلى تسديد مباشر من الوحي .

وكيف يظن الشيعة به -صلى الله عليه وآله وسلم- يتوكلها هكذا عشواء في ظلماء يُتخبط بها هذا وذاك من هنا وهناك؟! حتى يصير القآن نُولة لأمزجتهم وميدانا لأرائهم يتغزق كل ممزق أو يضيع بموت حفظته ، وهو كتاب آخر الرسالات وانقطاع وحي السماء !

أم كيف يتوكله مبعوثا بين أيديهم لتدخل سخله فتأكل آية منه أو آيتين كما رعم عائشة؟! وكيف يظن الشيعة به - صلى الله عليه وآله وسلم- ينام قوير العين والقآن لم يعرف أوله من آخره بعد ممزق الأشلاء بين الحجرلة وخوص النخل؟! معاذ الله .

والحق أنه ما كان ينتهي صلى الله عليه وآله وسلم من تلقي الوحي إلا ويأمر الكتبة ليذنبوا ما سيمليه عليهم ، ثم يأمرهم ليعيدوا عليه صلى الله عليه وآله وسلم فما زاع أقامه وما نقص أكمله ، وهكذا كلما تول قآن من السماء لداد حجم المصاحف عند الصحابة التي كانت تضاف لها الآيات المكتوبة في الوقاع وتوتب في المصاحف بحسب ما يأمرهم صلى الله عليه وآله وسلم به ، واستمر العمل على هذا المنوال إلى أواخر أيام حياته صلى الله عليه وآله وسلم ، وحينما انقطع وحي السماء كان المصحف قد كمل تلقائيا للعمل النؤوب والمتواصل في جمع آياته النزلة ورتبها بعد نقلها من الوقاع

إلى المصحف ، وقد كان بعضهم يفتخر بختمه القرآن وجمعه في مصحفه بإملاء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلا يأتي له شبه ولا تشوبه خلجة وكفى بالله شهيدا ورسوله جامعا ورفيقا (1) .

(1) هذا التصوير لكيفية جمع القرآن في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو أسلم تصوير يتجاوز بعض الإشكالات ، وهنا ملاحظة مهمة جدا يجب التنبيه عليها وهي أنه عندما أقول إن جمع القرآن كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا أقصد به أن تدوين القرآن بتمامه وكماله فُغ منه في بداية حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبل أن يتم نزول كل القرآن من السماء ! وإنما أقصد أن القرآن ترتب آياته النزلة ونسقت سورته النزلة الواحدة تلو الأخرى كلا على حدة ، فعرف أول السورة من آخرها على وجه منسق منظم وإن لم يتم نزول القرآن بعد ، فيسمى هذا التنسيق والترتيب جمع للقرآن ومصحف مجوع ، فالجمع المقصود منه هو لملمة الشتات في كيان واحد جمعي تضاف إليه أخروءه الأخرى يوما بعد يوم في ترتيب وتنسيق إلى أن يكمل في آخر حياته صلى الله عليه وآله وسلم ، وبعبارة واضحة إن عدم نزول كل القرآن من السماء لا يناقض تسمية هذا الكيان المرتب والمنسق بأنه جمع للقرآن ومصحف مجوع ، وهذا خلاف ما يقول أهل السنة من أن القرآن إلى وفاته صلى الله عليه وآله وسلم كان مبعوثا هنا وهناك بعضه في صدور الرجال وبعضه في اللخاف وبعضه في الوقاع وبعضه نون على الحجرة وهكذا ، ولو قالوا إن القرآن كان مرتبا منسقا ولكن آخر آيات منه لم تتون في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاتفقنا معهم على أن القرآن جمع في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، واقتصر الخلاف على أن إلحاق كل الآيات في هذا الجمع تم في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم أن بعضها ألحقت فيما بعد .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 226

القول بأن أول جمع للقرآن كان في زمن أبي بكر لا يصح

هناك بعض أسباب تقف دون قبول الروايات التي رُعم أن القرآن جمع أول مرة في زمن أبي بكر ، من هذه الأسباب :

1 - تضرب الروايات التي تحكي جمعهم الأول

ذكر السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في كتابه البيان بعض الروايات المتعلضة في حكاية ذلك الجمع وسنذكر هنا خلاصة ما توصل إليه رضوان الله تعالى عليه ومن أراد التفصيل فلواجع :

" وقد خلص إلى تناقضها في تعيين العهد الذي جمع فيه القرآن متودداً بين عهد أبي بكر ، عمر ، عثمان (1) ، ومن هو المتصدي لذلك ؟ هل هو أبو بكر ، أو عمر ، أو زيد بن ثابت ؟ وهل بقي من الآيات ما لم يدون إلى زمن عثمان ؟ ومن الذي طلب من أبي بكر جمع القرآن ؟ ومتى ألحقت بعض الآيات في القرآن ؟ وبماذا ثبت ذلك ؟ وهل يكفي ذلك لتواتر القرآن ؟ " (2) .

2 - اهتمامه صلى الله عليه وآله وسلم بجمع القرآن

الروايات التي تعرض جمع القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبين لنا مدى اهتمامه صلى الله عليه وآله وسلم وحثه الشديد للصحابة ليتكالموا على تنوين القرآن وترتيبه وتنسيق آياته ، فهناك نبذة منها :

" حدثني سعيد بن سليمان أخوه عن أبيه سليمان بن زيد عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان إذا قرأ عليه أخذته وحاء شديدة وعرق عرقا

(1) هذا اعتراض قد بينا جوابه فيما سبق من أن قرآن النبوة لم يتم جمعه لا في زمن أبي بكر ولا في زمن عمر لذلك صار لكل من أبي بكر وعمر جمع ، وأما جمع عثمان فهو الجمع الثاني له ، وكلام السيد رضوان الله تعالى عليه يرد على أهل السنة الذين يرون أن المصحف جمع بتمامه في زمن أبي بكر مع أن الروايات تذكر أنه بقي إلى زمن عمر ، وأما على ما بيناه فلا يرد .
(2) **تزيخ القرآن** ص 66-67 ، د . الصغير ط دار المؤرخ العربي .

- ص 227 -

شديدا مثل الجمان ثم سوي عنه ، فكنت أدخل عليه بقطعة القتب أو كسوة فأكتب وهو يملي علي ، فما أفرغ حتى تكاد رجلي تتكسر من ثقل القرآن ، حتى أقول لا أمشي على رجلي أبدا فإذا فرغت ، قال : أوأه فإن كان فيه سقط أقامه ، ثم أخرج به إلى الناس " (1) .

" **عن جده زيد بن ثابت** قال : كنت أكتب الوحي عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان يشتد نفسه ويعرق عرقا شديدا مثل الجمان ثم يسوي عنه فأكتب وهو يملي علي ، فما أفرغ حتى يتقل ، فإذا فرغت قال : أوأه فأقواه فإن كان فيه سقط أقامه " (2) .

" **فقال عثمان** : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يأتي عليه الزمان وهو تنزل عليه السور نوات العدد ، فكان إذا تول عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وإذا تولت عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا " (3) .

أقول : هذه الرواية واضحة في ترتيبه للسور والآيات وتنسيقها في أماكنها المخصصة ، وبطبيعة الحال فإن الأمر بجعل آية كذا في مكان معين يعني المحافظة على مكانها بين الوقائع وتنسيقها بأن لا يسبق المتأخر المتقدم ولا العكس وهذا هو الجمع المقصود إلى أن يكمل بهذه الطريقة لوقت انقطاع الوحي ، لا كما زعم أهل السنة من أن بعضه في رقاد وبعض في حجرة وبعض آخر في أكتاف وبعضها في صدور الرجال مبعثرة كل واحدة منها في مكان مغاير للأخرى .

" **عن خزيمة بن زيد** أن نوا دخلوا على أبيه زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه فقالوا : حدثنا عن بعض أخلاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : كنت جله فكان إذا تول الوحي بعث إلي فأتته فأكتب الوحي " (4) .

" **حدثنا محمد بن يوسف** عن إسماعيل بن أبي إسحاق عن الواء قال : لما تولت { **لَا يَسْتَوِي الْقَاعُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** } {النساء/ 95} . قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ادعوا فلانا فجاءه ومعه النواة واللوح أو الكتف فقال اكتب ... الخ " (5) .

- (1) المعجم الكبير ج5ص142ح4889 .
- (2) المعجم الكبير للطواني ج5ص142ح4888
- (3) سنن الترمذي ج5ص272ح3086 (باب ومن سورة التوبة) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، المستترك على الصحيحين ج2ص241ح2875 و ص360ح3272 .
- (4) السنن الكوى ج7ص52ح13118 ، طبقات ابن سعد ج1ص363
- (5) البخري ج3ص1042ح2676 ، ج3ص1042ح2677 ، ج4ص1677ح4316 ، ج4ص1677ح4317 ، السنن الكوى ج4ص1677ح4318 .

- ص 228 -

وهذه الرواية تبين حرصه صلى الله عليه وآله وسلم الشديد على جمع القرآن وتدوينه وسيأتي بإذنه تعالى أن الصحابة كانوا يؤلفون القرآن من الرقاع ، ولا ريب أن كتابته مبعوثا في عظام وحجارة يناقض هذه الروايات وما فيها من الاهتمام والحرص بجمع القرآن ولا بأول .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 228

3 - كانوا يعملون على جمع القرآن في عصر النبوة

" عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نؤلف القرآن من الوقاع إذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : طوبى للشام ! فقلنا : لأي شيء ذلك ؟ فقال : لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليهم " (1) .

هذه الرواية صريحة في أن الصحابة كانوا يؤلفون القرآن في زمن رسول الله من الوقاع التي دون عليها القرآن بإملائه صلى الله عليه وآله وسلم ، فالوقاع كانت المحطة الأولى من التنوين أو قل كانت الوقاع مسودة يكتب فيها ما يملئ عليهم ومن ثم ينقلون ما فيها مرتبا إلى المصحف المؤلف .

قال الحاكم النيسابوري تعليقا على هذه الرواية : " عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نؤلف القرآن من الوقاع . وفيه الدليل الواضح أن القرآن إنما جمع في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

وهذا الاهتمام بتنوين وتأليف القرآن من الوقاع مع كون البعض قد ختم القرآن كله في عهده صلى الله عليه وآله وسلم سينتج لنا بطبيعة الحال مصحفا مجموعا كاملا عند انتهاء نزول القرآن .

(1) **المستترك** ج2ص249 ح2900 ، ح2901 (هذا حديث صحيح على شوط الشيخين ولم يخرجاه) ، **شعب الإيمان** للبيهقي ج2 ص433 ح2311 تحقيق أبي هاجر زغلول ط دار الكتب العلمية ، **مسند أحمد** ج5ص184 ح21647 ، **سنن الترمذي** ج5ص734 ح3954 .

روايات أهل السنة في ختم الصحابة للقرآن في عصر النبوة

وهاك بعض الروايات في أن الصحابة قد ختموا القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

"وأخرج ابن النجار في تزيخه عن رزين بن حصين رضي الله عنه قال : وأت القرآن من أوله إلى آخره على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فلما بلغت الحواميم قال لي : قد بلغت عوائس القرآن ، فلما بلغت اثنتين وعشرين آية من لحم عسق {الشورى/1-2} . بكى ثم قال : اللهم إني أسألك إخبارات المخبتين ، وإخلاص الموقنين ، وموافقة الأوار ، واستحقاق حقائق الإيمان ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم ، ورجوت رحمتك والفرز بالجنة والنجاة من النار ، ثم قال : يا رزين ! إذا ختمت فادع بهذه فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمروني أن أدعو بهن عند ختم القرآن " (1) .

"عن عباد أبي الأخضر عن خباب عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يأت فاشه قط إلا قوا قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ {الكافرون/1} حتى يختم " (2) .

" عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له : اقوا القرآن في أربعين " (3) .

(1) الدر المنثور ج6ص4-5.

(2) المعجم الكبير ج4ص81ح3708 ، أقول : هذه الرواية فيها نحو دلالة على أن المصحف كان آخره مجموعا ومرتباً على ما نحن عليه من كون سورة الكافرون في آخر سور القرآن ، وهناك بعض الروايات المشبوهة لهذه المسألة : ففي سنن الترمذي ج2ص108ح306 (باب ما جاء في القاء في صلاة الصبح) : "وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قوا في الصبح بالواقعة وروي عنه أنه كان يقوا في الفجر من ستين آية إلى مائة وروي عنه أنه قوا { إذا الشمس كورت } {التكوير/1} . وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقوا في الصبح بطوال المفصل " . قال الترمذي : وعلى هذا العمل عند أهل العلم ، وبه قال سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي "

أقول : وهذا يدل على أن سور المفصل كانت معروفة قبل أن يجمع المصحف في زمن عثمان على هذه الهيئة ، ولا مجال إلا للقول بجمعه تحت إشراف النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأن جمع أبي بكر لم يظهر للناس .

وأيضاً في سنن الترمذي ج2ص110ح307 (باب ما جاء في القاء في الظهر والعصر) و ج2ص112ح308 (باب ما جاء في القاء في المغرب) : "وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقوا في الظهر بأوساط المفصل ورأى بعض أهل العلم أن القاء في صلاة العصر كنحو القاء في صلاة المغرب يقوا بقصار المفصل "

أقول : وواضح أن هذا الترتيب المشتهر بين الصحابة لا مجال له إلا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر بترتيبه وإلا لو ترك كل صحابي لرتب مصحفه على مزاجه لما عرف المفصل من غيره وكل هذا يدل على أن القرآن جمع تحت إشرافه صلى الله عليه وآله وسلم .

(3) **سنن الترمذي** ج5 ص197 ح2947 (قال أبو عيسى هذا حديث حسن وروى بعضهم عن معمر بن سمارك بن الفضل عن وهب بن منبه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر عبد الله بن عمرو أن يقرأ القرآن في أربعين) .

- ص 230 -

" **عن سعد بن المنذر الأنصلي** أنه قال : يا رسول الله أقرأ القرآن في ثلاث ؟ قال : نعم ، قال وكان يقرؤه حتى توفي " (1) .

" **وعن عثمان بن عمرو بن أوس** عن أبيه قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وفد ثقيف فكان يخرج إلينا فيحدثنا ، فأبطأ علينا ذات ليلة ، فقلنا يا رسول الله لقد أبطأت علينا . فقال : إنه طرأ علي حزبي من القرآن فكوهت أن أقطعه حتى أفرغ منه ، فلما أصبحنا سألنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كيف تحزبون القرآن ؟ فقالوا : ثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ، وإحدى عشرة ، وما بين { **ق وَالْقُرْآنُ الْمَجِيدُ** } (ق/1) . إلى آخر المفصل حذب " (2) .

وهذه الرواية واضحة في أن الصحابة كانوا قد جمعوا القرآن في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإلا فهل لتحزيب القرآن وتقسيمه إلى مفصل وغيره معنى سوى أنه كان مرتباً ومنسق السور بضمها بعضها إلى بعض ؟!

" **وعن قيس بن صعصعة** أنه قال : يا رسول الله ، في كم أقرأ القرآن ؟ قال : في خمس عشرة . قال : إني أجدني أقوى من ذلك . قال : في جمعة . قال : إني أجدني أقوى من ذلك . قال : فمكث كذلك يقرؤه زماناً حتى كبر وكان يعصب على عينيه ثم رجع فكان يقرؤه في خمس عشرة ، فقال : يا ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأولى " (3) .

" **عن عبد الله بن عمرو** قال قلت : يا رسول الله في كم أقرأ القرآن ؟ قال : اختمه في شهر . قلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : اختمه في عشرين ، قلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : اختمه في خمسة عشر . قلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : اختمه في عشر ، قلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : اختمه في خمس . قلت : إني أطيق أفضل من ذلك ! قال : فما رخص لي " (4) .

(1) **مجمع الزوائد** ج7 ص171-172 (باب في كم يقرأ القرآن) رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وذكره في

ج1 ص269 (باب ثان في كم يقرأ في الليل) وعلق عليه (رواه أحمد والطواني في الكبير إلا أنه قال نعم إن استطعت ، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام) .

(2) **مجمع الزوائد** ج1 ص269 وعلق عليه (رواه الطواني في الكبير) .

(3) (ن.م وعلق عليه (رواه الطواني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام) .

(4) **سنن الترمذي** ج5 ص196 ح2946 وعلق عليه (قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث أبي بردة عن عبد الله بن عمرو وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عبد الله بن عمرو وروي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله) وسلم قال : لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث .

وروي عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له : اقرأ القرآن في أربعين . قال إسحاق بن إواهيم : ولا نحب للرجل أن يأتي عليه أكثر من أربعين ولم يقرأ القرآن لهذا الحديث . وقال بعض أهل العلم : لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث للحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (، **شعب الإيمان** للبيهقي ج2 ص394 ح2166 .

- ص 231 -

" **عند عبد الله بن عمرو** قال : جمعت القرآن فقرأت به في كل ليلة ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إني أخشى أن يطول عليك زمان أن تمل " (1) .

" **سمعت عكرمة بن سليمان** يقول : قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين فلما بلغت الضحى قال لي : كبر عند خاتمة كل سورة حتى نختم فإنني قرأت على عبد الله بن كثير فلما بلغت الضحى قال لي : كبر حتى تختم . وأخبرني عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك ، وأخوه مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك ، وأخوه ابن عباس أن أبي بن كعب أمره بذلك ، وأخوه أبي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمره بذلك " (2) .

وهذه تدل على أن الضحى كانت في أواخر سور القرآن في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما هي عندنا الآن .

" **عن العباس بن سارية** قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى صلاة فريضة فله دعوة مستجابة ، ومن ختم القرآن فله دعوة مستجابة " (3) .

" **قرأ ابن عباس على أبي** ، فلما ختم ابن عباس قال : استفتح بالحمد ، وخمس آيات من البقرة ، هكذا قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين ختمت عليه " (4) .

(1) **الفتح الرباني مع مختصر شروحه بلوغ الأمان** ج18 ص18 لأحمد عبد الرحمن البنّا ط دار الشهاب القاهرة .

(2) **شعب الإيمان** للبيهقي ج2 ص371 ح2079 تحقيق أبي هاجر زغلوط دار الكتب العلمية . علق عليه المحقق (**أخرجه البيهقي** من طريق الحاكم في المستدرک ج3 ص304 وصححه الحاكم و تعقبه الذهبي بقوله : الذي قد تكلم فيه) .

(3) **المعجم الكبير** للطواني ج18 ص259 ح647 ، وهو في **مجمع الزوائد** المجلد الرابع ج7 ص172 (باب الدعاء عند ختم القرآن

(وإلتقان ج 1 ص 111 و النشر في القاءات العشر ج 2 ص 402 .

(4) النشر ج 2 ص 440-441 بأسانيد عدة

أقول : هذه الروايات تدفع إشكال عدم معقولية جمع القرآن كاملاً في حياته صلى الله عليه وآله وسلم لأن القرآن كان ينزل منجماً فكيف يجمع وهو لم ينزل بعد ! ، وواضح أنه يكفي أن يجمع في أواخر حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى يصدق أنه جُمع في حياته صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذه الروايات تصوح أنهم ختموا القرآن في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا مانع من أن يجمع القرآن شيئاً فشيئاً إلى أن يكمل في آخر حياته صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا معنى جمع القرآن الذي نقصده ، نعم القول بأنهم لم يجمعوا القرآن بتمامه إلى زمن قريب من وفاته صلى الله عليه وآله وسلم قول صحيح ، ولكن هذا لا يمنع من كتابتهم الآيات ولا بأول بأخلاف منه صلى الله عليه وآله وسلم إلى أن ينتهي نزول الآيات فينتهي حينها جمع المصحف .

- ص 232 -

أقوال علماء أهل السنة في ختم القرآن في عصر النبوة

قال ابن خزم : " مسألة : ويستجب أن يختم القرآن كله مرة في كل شهر ، فان ختمه في أقل فحسن . ويكوه أن يختم في أقل من خمسة أيام ، فان فعل ففي ثلاثة أيام لا يجوز أن يختم القرآن في أقل من ذلك . ولا يجوز لأحد أن يؤأ أكثر من ثلث القرآن في يوم وليلة . وهان ذلك ما حدثناه - بسنده - عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (أقرأ القرآن في شهر ، قلت إني أجد قوة ، قال : فاقراه في عشرين ليلة ، قلت اني أجد قوة ، قال فاقراه في سبع ، لا تؤد على ذلك . " وبسنده " عن عبد الله بن عمرو بن العاصي : أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : في كم أقرأ . القرآن ؟ قال : في شهر) ثم ذكر الحديث ، وفيه أنه عليه السلام قال له : (أقرأه في سبع ، قال : إني أهوى من ذلك ، قال عليه السلام : لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث " (1) .

قال ابن كثير : " ثم روى البخاري ومسلم وأبو داود من حديث يحيى أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى أبي هرة عن أبي سلمة قال : واحسبني سمعت أنا من أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أقرأ القرآن في شهر . قالت : إني أجد قوة ، قال : فاقراه في سبع و لا تؤد على ذلك " .

" فهذا السياق ظاهره يقتضي المنع من قراءة القرآن في أقل من سبع ، وهكذا الحديث الذي رواه أبو عبيد - بسنده - عن قيس بن صعصعة أنه قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : يارسول الله في كم أقرأ القرآن ؟ قال : في كل خمس عشرة . قال : إني أجدني أهوى من ذلك قال : ففي كل جمعة - إلى قوله - ولكن دلت أحاديث أخر على جواز قراءته فيما بون ذلك ، كما رواه الإمام أحمد في مسنده - بسنده - عن سعد بن المنذر الأنصلي أنه قال : يارسول الله أقرأ القرآن في ثلاث ؟ قال : نعم قال فكان يؤأه حتى توفي ، وهذا إسناد جيد قوي حسن " (2) .

قال الشيخ البنا : " عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بآبن له فقال : يا رسول الله أن آبني هذا يقوأ المصحف بالنهار و يبيت بالليل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما تتقم أن آبنك يظل ذاكرا و يبيت سالما ."

(1) المحلى بالآثار لابن حزم ج3ص53 مسألة 294 . (2) فضائل القرآن لابن كثير ص79 .

- ص 233 -

وقال في شرحه : " أن معنى (يقوأ المصحف بالنهار) ظاهره أنه كان يختم القرآن في يوم و ينام بالليل فأنكر عليه والده فعله وشكاه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لم يفعل إلا ما يوجب الثناء عليه ، وفيه جواز ختم القرآن في اليوم لمن لم يخل بالقراءة والله أعلم " (1) ، وكذا قال الكثير ممن شحروا تلك الروايات من علمائهم .

(1) الفتح الرباني مع مختصر شرحه بؤغ الأمانى لأحمد البنا ج18 ص18 ط دار الشهاب القاهرة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 233

4 - بعض الصحابة أتموا جمع القرآن في عصر النبوة

"عن قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعة كلهم من الأنصار ، أبي ومعاذ بن جبل وأبو زيد وزيد بن ثابت ، قلت لأنس : من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتي " (2) .

"عن أنس بن مالك قال : مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجمع القرآن غير أربعة ، أبو النرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد قال : ونحن ورثناه " (3) .

أقول : قوله (نحن ورثناه) نص صريح في أن الجمع الذي قصده أنس هو الجمع التقليدي في الصحف وعلى ظهر الوقاع ، لا كما قال أهل السنة من أن جمع هؤلاء كان بمعنى الجمع في الصدور ، إذ كيف يصح توريث ما هو محفوظ في الصدور !؟

5 - المصحف موجود في عصر النبوة

الروايات الآتية تتعرض مع قولهم إن أول جمع للمصحف كان في زمن أبي بكر إذ فيها أن لفظ المصحف كان متولوا في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا معناه وجود كيان جمعي للقرآن منسق ومرتب الصفحات وهذا هو محل التراع سواء أكان الجمع بتمام الآيات أو ببعضها ، فإن تحقق هيئة

(2) صحيح البخاري ج4ص228 ح3599 ، صحيح مسلم ج7ص149 و150 ، السنن الكوي ج6ص211 ، سنن الترمذي

ج5ص331 ، مسند أحمد ج3 ص233 ، 277 .

(3) صحيح البخاري ج6ص103 ، صحيح مسلم ج4ص191 ، الإتقان ج1ص70 عن ابن جرير و البخاري ، فتح الباري

ج9ص49 ، تفسير ابن كثير ج4ص28 نقلا عن صحيح مسلم ، الوهان للزركشي ج1ص241

أقول : وليس هؤلاء فقط من جمع المصحف في عهده صلى الله عليه وآله وسلم و سيأتي ذكر البقية في ضمن كلمات علمائهم الآتية .

- ص 234 -

المصحف المنسق الورق والمرتب السور هو حقيقة الجمع كما أكدنا عليه مرارا ، وهذه الروايات تدل عليه :

" عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قاءة الرجل القرآن في غير المصحف ألف درجة وقاءته في المصحف يضاعف على ذلك إلى ألفي درجة " (1) .

" عن سلمة وهو ابن الأكوخ أنه كان يتحوى موضع مكان المصحف يسبح فيه ، وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتحواه لكونه مكانا للمصحف .

" عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بابن له فقال : يا رسول الله إن ابني هذا يؤأ المصحف بالنهار ويبيت بالليل ! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما تنقم أن أبئك يضل ذاكوا و يببت سالما " (3) .

" عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو " (4) .

استدل بعض علماء أهل السنة على أن المقصود هنا هو المصحف بتمام الآيات القرآنية لا ببعضها ، قال الإمام أبو المحاسن الحنفي :

(1) المعجم الكبير للطواني ج1ص221ح601 ، وقد ذكر في الجامع الكبير للسيوطي ج12ص3930ح284 وعلق عليه بأنه قد صحح وابن عدي في الكامل ج7ص2454 والهيثمي في مجمع الزوائد ج7ص165 (كتاب التفسير) باب (القواءة في المصحف وغوه) ، والبيهقي في شعب الإيمان ج2ص407ح2217 ، ح2218 ، الموسوعة الفقهية ج13ص257 زلزلة الأوقاف والشؤون الإسلامية (الكويت).

(2) صحيح مسلم ج2ص59 وأخرجه البخاري في صحيحه ج1ص127 بأدنى اختلاف ، وابن ماجه ج1ص459 و السنن الكوى للبيهقي ج2ص271 ، والطواني في المعجم الكبير ج7ص34ح6299 بلفظ (عن سلمة بن الأكوخ أنه كان يسجد موضع المصحف

يسبح فيه ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتحوى ذلك المكان .

(3) مسند أحمد ج2ص270 ، وعنه في مجمع الزوائد للهيثمي ج2ص270 .

(4) مسند أحمد بن حنبل ج7ص266ح545 ، علق عليه أحمد محمد شاكر (إسناده صحيح) ، وقد روي بلفظ آخر في سنن أبي داود ج1 ص587 (ياب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو) : " عن أن عبد الله بن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يسافر بالقآن إلى أرض العدو " ، قال مالك : رآه مخافة أن يناله العدو . وهو في شعب الإيمان ج2ص426ح2288 ، ح2289.

- ص 235 -

" عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يسافر بالقآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو ، وهو من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا من كلام الولي فإنه روي فأني أخاف أن يناله العدو . وقد اختلف أهل العلم في السفر به إلى أرض العدو ، فأبو حنيفة وصاحبه ذهبوا إلى إباحته ، وبعضهم إلى كراهته منهم مالك ، وعن محمد : إن كان مأمونا عليه من العدو فلا بأس وإن كان مخوفا عليه فلا ينبغي أن يسافر به إليهم ، وهذا أحسن الأقوال وعليه يحمل القول الأول منهم ، وما روي عن ابن عباس أنه قال : أخونني أبو سفيان بن حرب من فيه إلى فيّ : أن هو قل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فإذا فيه (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هوقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عيك إثم الأريسيين { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ } (آل عمران/64) ، ليس بمعرض لنهيه صلى الله عليه وآله وسلم من المساورة بالقآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو ، لأن محمل النهي السفر بجملته القآن وما في كتابه صلى الله عليه وآله وسلم إنما هو بعضه ، فالجمع بينهما بإباحة السفر بالأخوة التي فيها من القآن بعضه وبالكراهة في السفر بكليته إليهم عند خوفهم عليه " (1) ، فيكون معنى الحديث نهى الصحابة عن السفر بالمصحف كاملا إلى أرض العدو .

" عن أبي أمامة الباهلي قال : لما كان في حجة الوداع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يومئذ مودف الفضل بن العباس على جمل آدم فقال : يا أيها الناس خنوا من العلم قبل أن يقبض العلم وقبل أن يرفع العلم وقد كان أتول الله عز وجل : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ وَأَنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُقْرَأَ الْقُرْآنُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ } (المائدة/101) . قال : وكنا قد كرهنا كثيرا من مسألته واتقينا ذلك حين أتول الله عز وجل ذلك على نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم ، قال فأتينا أعرابيا فوشوناه بوداء قال فاعتم به حتى رأيت حاشية الود خرجة من حاجبه الأيمن ، قال : ثم قلنا له : سل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال فقال له : يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصحف ، وقد تعلمنا ما فيها وعلماها نساءنا ونولينا وخدمنا؟! قال : فرفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم

قال فقال : أي ثكلتك أمك ، وهذه اليهود والنصرى بين أظهرهم المصاحف لم يصبوا يتعلقوا بحرف مما جاءتهم به أنبيؤهم ، إلا وإن ذهاب العلم أن يذهب حملته ، ثلاث مرار " (1) .

" عن أبي محرز أن عثمان بن أبي العاص وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع ناس من ثقيف فدخلوا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالوا له : حفظ علينا متاعنا أوركابنا . فقال : على أنكم إذا خرجتم انتظروتموني حتى أخرج من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . قال : فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألته مصحفا كان عنده فأعطانيه واستعملني عليهم وجعلني إمامهم وأنا أصغرهم " (2) .

" عن عمر بن عبد العزيز عن أبي الورع نزيح بن الورع عن أبيه وكانت له صحبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " النظر إلى المصحف عبادة " (3) .

" حدثنا جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن الحسين -عليهم السلام- عن ابن عباس قال : كانت المصاحف لا تباع ، كان الرجل يأتي بورقه عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيقوم الرجل فيحتسب فيكتب ، ثم يقوم آخر فيكتب ، حتى يوفغ من المصحف " (4) .

أقول : الرواية دالة على وجود ورق للكتابة فلا حاجة إذن لجريد النخل والأحجار الرقيقة والعظام وغيرها من الأمور الغريبة التي ادعواها ، ومن الغريب قولهم إن المصحف المجموع في عهد أبي بكر كان كهيئة المؤمة مربوطا بخيط يجمع ورقه ، فأين كان ذلك الورق في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى احتاجوا إلى العظام والحجارة؟! ولماذا أمكن كتابة أشعار الجاهلية على ورق وعلقت على الكعبة فسميت بالمعلقات وقصر هذا الورق عن القوان الكريمة؟! ، ومتى ، وكيف حدثت هذه النقلة

(1) مسند أحمد ج5ص266 وهو في مجمع الزوائد ج1ص199 .

(2) المعجم الكبير للطواني ج9ص61ح8393.

(3) الإصابة في تمييز الصحابة ج6ص593ت9096 وعلق عليه ابن حجر (قلت ولهذا المتن طريق آخرى أوردها أبو نعيم من حديث عائشة بسند واه ولفظه كتاب الله بدل المصحف)

أقول : لا يشكل بأن هذه الروايات بصدد الكلام عن قضية كلية ، أي أن المصحف المقصود هو المصحف كحقيقة ستوجد بين المسلمين فيما بعد ، وذلك لأن سكوت الصحابة عن طلب معنى هذه الحقيقة التي تعلق بها بعض الأحكام كعدم السفر واستحباب النظر وغورهما أمر غير معقول بعد عدم معهوديتهم بهذه الحقيقة ، نعم لفظ (مصحف) لا يثبت أنه الجمع الكامل للقآن وهذا لا ضير فيه لأننا قلنا أن جمع القآن يكفي فيه ترتيب السور والآيات في مؤمة وتضاف إليها الآيات واحدة تلو الأخرى بعد نزولها ، وأما كونه جمع كاملا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا يبيستفاد من لفظ (مصحف) بل لأدلة أخرى قد بيّنا بعضها .

(4) سنن الكرى للبيهقي ج6 ص16 .

- ص 237 -

الوعية في عالم الكتابة والتكوين؟! ، ولا ريب أن ما تدعيه رواياتهم من صعوبة عملهم ومشقة جمع القآن من العظام والحجارة ليس إلا تعظيما وتضخيما لعمل زيد والحزب العموي في ذلك المصحف الخاص الذي لم يكتمل العمل به ، ولأسف فإن طلب هذا النحو من المفخرة الكاذبة وتسجيل المناقب الجوفاء طمس على صورة الجمع الحقيقي للقآن الكريم وشوهها !

" عن عثمان بن أبي العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تمس المصحف وأنت غير طاهر " (1) .

" عن أبي الرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا زخرتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فالدمار عليكم " (2) .

" عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الغباء في الدنيا أربعة : قآن في جوف ظالم ، و مسجد نادي قوم لا صلى فيه ، ومصحف في بيت لا يؤقأ فيه ، ورجل صالح مع قوم سوء " (3) .

" عن أبي سعيد الخوري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : " أعطوا أعينكم حظها من العبادة النظر في المصحف والتفكير فيه والاعتبار عند عجائبه " (4) .

" عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أدام النظر في المصحف متع ببصوه ما دام في الدنيا " (5) .

" عن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سوه إن يحب الله ورسوله فليقوا في المصحف " (6) .

" عن معاذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أطيعوني ما دمت بين أظهركم فإذا ذهب فليكن بكتاب الله أحلوا حلاله وحرّموا حرامه فإنه سيأتي زمان يسرى على القآن في ليلة فيسلخ من القلوب والمصاحف " (7) .

- (1) **كنز العمال** ج1ص548و543 عن كتاب المصاحف و سنن الترمذي و أبي داود والمستدرک والطواني في الكبير والدار قطني في سننه .
- (2) **نوادير الأصول** ص334 .
- (3) **كنز العمال** ج1ص544 عن الديلمي في الفودس .
- (4) **كنز العمال** ج1 ص510 ح2262 . عن نوادر الأصول ، حب .
- (5) **كنز العمال** ج1 ص353 ح2406 . عن أبي الشيخ .
- (6) نفسه ص604 ح2760 عن حل ، هب .
- (7) نفسه ص189 ح960 عن الديلمي .

- ص 238 -

"عن أبي أمامة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تغرنكم هذه المصاحف المعلقة إن الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القوان " (1) .

والآن ، كيف تتسجم هذه الروايات مع ما ذهبوا إليه من بعثة القوان على أكتاف الإبل وعلى الحجرية وفي صدور الرجال ؟ ، وما جيلتنا مع من يلقي ضلال الشك والريبة على كتاب الله فقط لإثبات فضيلة لفلان وفلانة ؟!

والأغوب هو ادعؤهم أن أول من أطلق لفظ (مصحف) على القوان الكريم هم الصحابة بعد أن فوغوا من جمع القوان في عهد أبي بكر !

(1) نفسه ص536-537 ح2400 عن نوادر الأصول .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 238

أقوال علماء أهل السنة في أن القوان جمع في عصر النبوة

قال ابن حزم الأندلسي : " وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ نهى أن يسافر بالقوان إلى أرض العدو لئلا يناله العدو . وقوله تعالى { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّهُنَّ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مَطْوًةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ } (البينة/1-3) .

وكتاب الله تعالى هو القوان بإجماع الأمة ، وقد سمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المصحف قواناً ، والقوان كلام الله تعالى بإجماع الأمة ، فالمصحف كلام الله تعالى حقيقة لا مجزأً ويسمى المستقر في الصدور قواناً ونقول إنه كلام الله تعالى ، وهانا على ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أمر بتعاهد القوان وقال عليه السلام : إنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقلها " (2) .

وقال في الأحكام : " فلم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا والقوان مجوع كما هو مرتب لا مزيد فيه ولا نقص ولا تبديل ، والقوان كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باقية كلها كما كانت لم يسقط منها شيء ولا يحل حظر شيء منها قل أو كثر " (3) .

وقال : " وهذه الآية تبين ضرورة أن جمع القوان كما هو من ترتيب حروفه وكلماته وآياته وسوره حتى جمع كما هو فإنه من فعل الله عز وجل وتوليه جمعه ووحى به إلى نبيه عليه السلام وبينه عليه السلام للناس فلا يسع أحداً تقديم مؤخر من ذلك ولا تأخير مقدم أصلاً " (4) .

(2) الفصل في الملل والأهواء والنحل ج 3 ص 15 .

(3) الإحكام في أصول الأحكام المجلد الأول ج4ص492 ط دار الكتب العلمية .

{ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقَوَّانَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ وَآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } (الْقِيَامَةُ/17-19).

(4) الإحكام في أصول الأحكام المجلد الأول ص566 .

- ص 239 -

وأظن في موضع آخر قوله : " ويبين كذب هذه الأخبار ما رويناها بالأسانيد الصحيحة أنه صلى الله عليه (وآله) وسلم كان لا يعرف فصل سورة حتى تتول { بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } ، وأنه صلى الله عليه (وآله) وسلم كانت تتول عليه الآية فترتبه في مكانها ولذلك تجد آية الكلاله وهي آخر آية قرئت وهي في سورة النساء في أول المصحف وابتداء سورة { أَوَّاهُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ } (العلق/ 1) . في آخر المصحف وهما أول ما تول ، فصح بهذا أن رتبة الآي ورتبة السور مأخوذة عن الله عز وجل إلى جبريل ثم إلى النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم لا كما يظنه أهل الجهل أنه ألف بعد موت النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ، ولو كان ذلك ما كان القرآن منقولا نقل الكافة ولا خلاف بين المسلمين واليهود والنصرى والمجوس أنه منقول عن محمد صلى الله عليه (وآله) وسلم نقل التواتر ، ويبين هذا أيضا ما صح أنه صلى الله عليه (وآله) وسلم كان يعرض القرآن كل ليلة في رمضان على جبريل ، فصح بهذا أنه كان مؤلفا كما هو عهد الرسول صلى الله عليه (وآله) وسلم ، وقوله صلى الله عليه (وآله) وسلم تركت فيكم الثقلين كتاب الله وأهل بيتي (1) ، والأحاديث الصحاح أنه صلى الله عليه (وآله) وسلم قرأ المص والطور والمواسلات في صلاة المغرب وأن معاذاً قرأ في حياته صلى الله عليه (وآله) وسلم البقرة في صلاة العتمة وأنه صلى الله عليه (وآله) وسلم خطب ب { ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ } (ق/1) .

وذكر صلى الله عليه (وآله) وسلم خواتم آل عمران وسورة النساء وأمره صلى الله عليه (وآله) وسلم أن يؤخذ القرآن من أربعة من أبي وعبد الله بن مسعود وزيد ومعاذ . وقول عبد الله بن عمرو بن العاص للنبي عليه السلام في قاء القرآن كل ليلة وأمره صلى الله عليه (وآله) وسلم أن لا يقرأ في أقل من ثلاث ، والذين جمعوا القرآن في حياة النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم جماعة ذلك منهم أبو زيد وزيد وأبي ومعاذ وسعيد بن عبيد وأبو الرداء ، وأمر صلى الله عليه (وآله) وسلم عبد الله بن عمرو بقراءة القرآن في أيام لا تكون أقل من ثلاث ، فكيف يقرأ ويجمع وهو غير مؤلف؟! هذا محال لا يمكن البتة ، وهذه كلها أحاديث صحاح الأسانيد لا مطعن فيها ، وبهذا يوضح كذب الأخبار المفتعلة بخلافها لأن تلك لا تصح من طريق النقل أصلا فبطل ظنهم أن أحدا جمع القرآن وألفه دون النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ، ومما يبين بطلان هذا القول بوهان واضح أن في بعض المصاحف التي وجه بها عثمان رضي الله عنه إلى الآفاق ولوات زائدة على ساؤها وفي بعض المصاحف { لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ لَهُ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ } (الْحَجَّ/64) . في سورة الحديد وفي بعضها بنقصان { هو } وأيضا فمن المحال أن يكون عثمان رضي الله عنه أقرأ الخلفاء وأقدمهم صحبة وكان

(1) أين ابن حزم من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا!؟

يحفظ القَوَانِ كله ظاهراً ، ويقوم به في ركعة (!) ، يتوك قواعته التي أخذها من فم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورجع إلى قِوَاة زيد وهو صبي من صبيانه ، وهذا ما لا يظنه إلا جاهل غبي ، ومنها أن عاصماً روى عن زر وقواً عليه لم يقواً على زيد ولا على من قواً على زيد شيئاً إلا أنه قد صح عنه أنه عرض على زيد فلم يخالف ابن مسعود ، وهذا ابن عامر قرئ أهل الشام لم يقواً على زيد شيئاً ولا على من قواً على زيد وإنما قواً على أبي البرداء ومن طريق عثمان رضي الله عنهما ، وكذلك حِزْة لم يأخذ من طريق زيد شيئاً ، وقد غلط قوم فسوموا الأخذ بما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبما اتفق عليه علماء الأمة تقليداً وهذا هو فعل أهل السفسطة والطالبيين لتلبيس العلوم وإفسادها وإبطال الحقائق وإيقاع الحوة " (1) .

قال الإمام أبو عبد الله المحاسبي في كتاب فهم السنن : " وفي قول زيد بن ثابت (فجمعتهم من الوقاع والأكتاف وصور الرجال) ما لوهم بعض الناس أن أحداً لم يجمع القَوَانِ في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأن من قال : أنه جمع القَوَانِ أبي بن كعب وزيد ليس بمحفوظ ، وليس الأمر على ما لوهم ، دائماً يطلب القَوَانِ متوقفاً ليعرض بالمجتمع عند مَنْ بقي ممن جمع القَوَانِ في علم ما جمع فلا يغيب عن جمع القَوَانِ أحدٌ عنده منه شيء ولا يرتاب أحدٌ فيما يودع المصحف ولا يشكوا في أنه جُمع عن ملأٍ منهم " (2) .

" وأما **أبي بن كعب** و عبد الله بن مسعود ومُعَاذ بن جبل فبغير شكٍ جمعوا القَوَانِ والدلائل عليه متظاهرة ، قال : ولهذا المعنى لم يجمعوا السنن في كتاب إذ لم يمكن ضبطها كما ضبط القَوَانِ . قال : ومن الدليل على أن تلك المصاحف التي كتب منها القَوَانِ كانت عند الصديق لتكون إماماً و لم تفرق الصديق في حياته ولا عمر أيامه ثم كانت عند حفصة لا تمكن منها " (3) .

وقال الأمدى : " إن المصاحف المشهورة في زمن الصحابة كانت مقروءة عليه صلى الله عليه وآله وسلم - ومعرضة " (4) .

(1) الإحكام لابن حزم ج6 ص267-268.

(2) **الرواهان في علوم القَوَانِ** للزركشي ج1 ص 238 ط البابي الحلبي تحقيق أبو الفضل اواهيم .

(3) ن.م ص239.

(4) **تزيخ القَوَانِ** ص73 للدكتور الصغير ط دار المؤرخ العربي .

قال في مدخل إلى القوان الكريم : " إن النص المنزّل لم يقتصر على كونه قوآناً أو مجموعة من الآيات تتلى أو تؤأ ، وتحفظ في الصدور ، وإنما كان أيضا كتابا مدونا بأعداد ، فهاتان الصورتان تتضافان وتصحح كل منهما الأخرى ، ولهذا كان الرسول كلما جاءه الوحي وتلاه على الحاضرين أملاه من فوره على كتبة الوحي " (1) .

وقال في إعجاز القوان : " وللنبي صلى الله عليه وآله وسلم صحابة كانوا يكتبون القوان إذا أتول ، إما بأمره أو من عند أنفسهم تاما وناقصا ، وأما الذين جمعوا القوان بتمامه بالاتفاق فهم خمسة ، فذكورهم " (2) .

وقال في تزيخ القوان : " وأما عدم نسخ كبار الصحابة مصاحف على نمط ما جمعه أبو بكر ، فلم يكن هناك ما يدعو لذلك لعدم اختلاف ما جمعه أبو بكر بما عند الناس ، وإن بعضهم كتبوا مصاحفهم على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتلقوه منه سماعا ، فكان جمع أبي بكر بمثابة سجل للقوان يرجع إليه إذا حدث أمر كما وقع لعثمان حين جمعه القوان فإنه رجع إلى الصحف البكرية و كانت عند حفصة بنت عمر " (3) .

وقال في القوان والملحون : " غير أن من الحق أن نقول أيضا : إن ما جاء في المجموعة الثالثة (4) إجمالا أكثر وثيقة من جهة وأنها مع الأقوال المؤيدة لها الصاورة عن كثير من علماء المسلمين وأئمتهم أكثر اتساقا مع طبائع الأمور و الظروف من جهة أخرى . فالقوان أعظم مظاهر النبوة ، ومعجزتها الخالدة ، وكان مدار الاحتجاج والدعوة مع العرب والكتابين الذين كانت لهم كتبهم المتداولة في أيديهم المكتوبة على قواطيس وورق ومواد لينة تنتشر وتطوى بسهولة ، وقد تكرر في القوان كثرة الإشارة إلى كتب الكتابين من جهة و ذكر (الكتاب) في القوان بمعنى (القوان) من جهة أخرى . فلا يعقل في حال أن يهمل النبي صلى الله عليه وآله وسلم تدوين ما كان ينزل عليه من الوحي القواني ، وأن لا تكون عنايته بذلك فائقة ، وأن لا يحرص على تدوينه في وسائل لينة تطوى وتنتشر

(1) مدخل إلى القوان الكريم ص 34 .

(2) إعجاز القوان لوافعي ص 36 .

(3) تزيخ القوان ص 45 ط الحلبي الثانية لمحمد طاهر الخطاط ، راجعه فضيلة الشيخ علي الضباع شيخ المقرئ بالديار المصرية

(4) وهي الروايات التي تصوح بأن القوان قد تم ترتيبه آياتا وسورا آخر حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

كالصحف والقواطيس وورق الحرير ، ثم على حفظ مدوناته حرصا شديدا مرتبة منسقة . بل و المعقول أن يكون ذلك من أمهات مشاغله المستورة ."

" وما روي من أن القرآن كان يكتب على الوسائل البدائية الثقيلة الحجم والصعبة الحفظ ، والنقل كأضلاع النخيل ، وقطع الخشب و الحجرة ، وأكتاف العظام لا يصح أن يقبل على علته بناء على ما تقدم بأن كان ورد في حديث يعد من الصحاح ، وكل ما يحتمل أن يكون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ يستدعي أحد كتابه لإملاء ما يكون نزل عليه من وحي على فور نزوله ، وهو ما كان يفعله دائما على ما تفيد الأحاديث والقوانين القوانية أن لا يكون متيسرا إلا شيء من هذه الوسائل البدائية ، فيكتب الكاتب عليها ما يمليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مؤقتاريثما ينقل إلى مكانه من سجلات القرآن مما عبر عنه زيد بن ثابت كاتب وحي رسول الله في قوله في حديث مأثور له (كنا نؤلف القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الوقاع) ."

" ولقد كان في مكة والمدينة جاليات نصوانية ويهودية تتداول كتباً مكتوبة على قواطيس تطوى وتنتشر كما قلنا قبل . ولقد كانت مكة والمدينة مدينة تجرية متصلة بالبلاد المجاورة المتحضرة التي يكثر فيها وسائل الكتابة اللينة مما لا يعقل إلا أن يكون أهل هذه البيئة قد اقتبسوا ذلك . ولقد احتوى القرآن وأمر بتدوين المعاملات التجرية النقدية وغير النقدية صغيرة كانت أم كبيرة ، ولقد تعددت الآيات القوانية التي تذكر (الصحف) في صدر القرآن والكتب الأخرى ، ولم يقل أحد أنها كانت تعني تلك الوسائل البدائية ، بل إن المفهوم القواني هو في جانب كونها وسائل تطوى وتنتشر " (1) .

وفي تفسير القرآن الحكيم : " كان كلُّ يكتب ما تيسر له كتابته وكان منهم بعض قليل كتبوا القرآن كله ، والإجماع على : علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وقبل وفاة الرسول عرض زيد القرآن عرضة على رسول الله صلوات الله عليه ، ففي عهده صلوات الله عليه كان القرآن مرتب السور والآيات ولكنه غير مجموع في كتاب واحد " (2) .

أقول : إن قصد أن القرآن لم يكن مجموعا بتمامه لأنه قل منجما ثم تم جمعه في أواخر حياته فهذا صحيح ، وأما لو قصد أن كل سورة كانت على حدة من غير أن تجمع كلها فتصبح مصحفا فهذا لا يتوافق مع ما مر ، فكيف يكون مرتب السور مع كونه غير مجموع في كتاب واحد ؟ أم قصد أن كل سورة كانت تتون وتوضع فوق الأخرى وضعا بلا شد وربط ثم جاء أبو بكر فأمر بشدها بخيط ؟!

(1) القرآن والملحون ص 319-320-321 ، للدكتور محمد غوة دروزة

(2) تفسير القرآن الحكيم ص 17 ، لمحمد عبد المنعم خفاجة .

وفي موجز البيان : " والمصاحف التي عرضت على النبي (ص) في حياته وقوات عليه ثلاث : مصحف عبد الله بن مسعود ، ومصحف أبي بن كعب ، ومصحف زيد بن ثابت وهو آخرها عرضا على النبي صلوات الله وسلامه عليه (1) ، وإذ كانت في سنة وفاته وبقائه كان يؤا عليه الصلاة والسلام ، ولذلك أختله المسلمون و جاء في صحيح البخاري من حديث قتادة قال : وذكر الحديث- . قول أنس : أنه لم يجمع القرآن غير أربعة . يحتمل أنه لم يجمع القرآن وأخذه تلقائيا من رسول الله (ص) غير أولئك الأربعة لأنه قد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان بن عفان (رض) وتميم الدلي ، وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص . وإنما كان رسول الله (ص) يأمر بكتابة ما ينزل عليه من القرآن الكريم وجمعه لتبليغ الوحي على الوجه الأكمل ، لأن الاعتماد على حفظ الصحابة غير كاف لأنهم عرضة للنسيان و الموت فلو اعتمد على حفظهم وحده نخشى ضياع شيء منه بالنسيان أو الموت ، و أما الكتابة فباقية لا يتطرق إليها شيء من ذلك وليعاضد المكتوب المحفوظ . وقال الذهبي : عثمان أحد من جمع القرآن على عهد الرسول وأ عليه المغيرة بن أبي شهاب المخزومي " (2) .

وفي التبيان في علوم القرآن : " وجمع القرآن في مصحف واحد في عهد أبي بكر لا يعني أن الصحابة (رض) لم يكن لديهم مصاحف كتبوا فيها القرآن من قبل ، فإن ذلك لا ينافي أن يكون لبعض الصحابة مصحف خاص " (3) .

وفي مباحث في علوم القرآن : " وكان جويل يعرض رسول الله بالقرآن في ليالي رمضان ويعرض الصحابة رسولهم حفظاً وكتابة ولم تكن هذه الكتابة مجتمعة في مصحف عام بل عند هذا ما ليس عند ذلك من الآيات والسور . وقد نقل العلماء أن نوا منهم : علي بن أبي طالب ، معاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت و عبد الله بن مسعود قد جمعوا القرآن كله على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا أن زيد بن ثابت كان (رض) متأخرا على الجميع " (4) .

- (1) سيأتي بإذنه تعالى أن آخر من شهد العوضة الأخوة من الصحابة هو عبد الله بن مسعود حسب رواياتهم الصحيحة ، وتوكلهم الدائم على أنه زيد بن ثابت لتصحيح إيكال أبي بكر مهمة جمع القرآن له وهو حدث السن دون بقية الصحابة .
- (2) موجز البيان في مباحث علوم القرآن ص 48 لكمال الدين الطائي .
- (3) التبيان في علوم القرآن ص 64 لمحمد علي الصابوني .
- (4) مباحث في علوم القرآن ص 50 .

" فكان أبو بكر بهذا أول من جمع القرآن في مصحف وإن وجدت مصاحف فوديّة عند بعض الصحابة كمصحف علي ")

ونذكر هنا كلام أحد علماء الإباضية لما فيه من فائدة مع إطنابه في الدفاع عن جمع القآن فقال في منهج الطالبين : " فإني لأعجب ممن يقبل من المسلمين قول من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترك القآن الذي هو حجته على أمته والذي تقوم به دعوته والفوائض التي جاء بها من عند الله و لم يجمعه ، ولم يضمه ، ولم يخطه ، ولم يحصه ، ولم يُحكم الأمر في قواعده و ما يجوز من الاختلاف فيها ، وما لا يجوز في إجابته و مقدره ، وتأليف سوره ، وهذا لا يتوهم على رجل من عامة المسلمين فكيف برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ."

" فلو لم يكن القآن مجموعا مكتوبا في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأى شيء كان يكتب هؤلاء ؟ وكيف يجوز على القوم الذين ذكرونا أحوالهم أن يتوكلوا جمع القآن والوقوف على تأليفه ومقدمه ومؤخره ، وهو إنما أتوا عليهم وفيهم على ما تقدم من شرح ."

" ومما يدلنا على حفظهم لما است حفظوا له وفهمهم لما استتفوا إياه أنهم كانوا علماء لنظم السور وتأليف الآي لا يحرفون الكتابة ولا يقصرون في التأدية ، وإنما أول ما أتوا من القآن بمكة { **أَوْأ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ** } {العلق/ 1} . وأول ما أتوا بالمدينة سورة البقرة وآخر ما أتوا سورة واعة ، فلو كانوا إنما ألفوا السورة على تقدير رأيهم لقدموا في المصحف المقدم و أخروا المؤخر ففي تقدمهم سورة البقرة وتأخرهم سورة واعة - دليل على أنهم اتبعوا ولم يبتدعوا وحكموا ولم يتخروا ."

" ولقد قال أبو ذر رضي الله عنه : لقد توكلنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يقلب طائر جناحه في السماء إلا وعندنا منه علم فكيف تجهل تأويل السور ومواضع الآي أمة قد شهدت أول ذلك وآخوه ؟ ."

" **وقد روى أصحاب الحديث :** أن القآن كان مفوقا حتى جمعه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وروى آخرون أن الذي جمعه : عثمان بن عفان وأنهم أخذوا آية من هاهنا وآية من هاهنا وأن الرجل كان يخبر بالآية ويسأل عنها الشهود ثم تكتب وأن زيد بن ثابت لما أمره عثمان بن عفان أن يكتب في المصحف - فقد آيتين حتى وجدها عند رجلين من الأنصار وأن زيدا و غيره من الصحابة تولوا تأليف السور والآيات - وهذه الأخبار مطعون عليها ، ويقال أن الزنادقة دلسوا وأضافوا الزيادات

الله صلى الله عليه وسلم وأن القرآن كان قد فُوج من جمعه " .

" وقال الشعبي : لم يجمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا ستة كلهم من الأنصار ، فلو لم يكن القرآن مجموعا مؤلفا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكيف كان يجمعه هؤلاء الستة ويحفظونه ؟ " (1) .

وإلى هنا نقول إن المصحف كان مجموعا في آخر زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والشيععة الإمامية لم ينفروا في راحة هذه المنقصة عن مقام النوبة بل وافقهم قليل من أهل السنة ، والعوة بالكيف لا بالكلم ، ونختم بما ذكره النديم في الفهرست لما فيه من لَمَّ للشنات :

" الجّماع للقرآن على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم : علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ، سعد بن عبيد بن النعمان بن عمرو بن زيد رضي الله عنه ، أبو الرداء عويمر بن زيد رضي الله عنه ، معاذ بن جبل بن أوس رضي الله عنه ، أبو زيد بن ثابت بن زيد بن النعمان ، أبي بن كعب بن قيس بن ملك بن امرئ القيس ، عبيد بن معاوية بن زيد بن ثابت بن الضحاك " (2) .

(1) منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ج1ص219-226 للشيخ خميس الوستاقي .

(2) الفهرست للنديم ج30.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 245

أول من جمع قرآنا بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم :

أول من جمع قرآنا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو سيد العرب طراً ، الإمام علي عليه السلام ، وهذا من الشهوة بمكان لا ينكره إلا مكابر ، وقد وردت نصوصه في كتب الفوقيين .

قال ابن سعد في الطبقات : " عن أيوب وابن عون عن محمد قال : نبئت أن علياً أبطأ عن بيعة أبي بكر ، فلقبه أبو بكر ، فقال : أكرهت إمرتي ؟ فقال : لا ، ولكنني آليت بيمين أن لا أرتدي بردائي إلا إلى الصلاة حتى أجمع القرآن . قال : فعموا أنه كتبه على تنزيله . قال محمد : فلو أصيب ذلك الكتاب كان فيه علم . قال ابن عون : فسألت عكرمة عن ذلك الكتاب فلم يعرفه " (3) .

وأخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف : " عن الأشعث عن محمد بن سيرين قال : لما توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقسم عليٌّ أن لا يرتدي برداء إلا لجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 332 ، **أقول** : حتى لو عرفه عكرمة الخرجي لأنكوه عنادا وحقنا .

- ص 246 -

ففاعل ، فرسل إليه أبو بكر بعد أيام ، أكرهت إمرتي يا أبا الحسن ؟ : قال : لا ، والله ، إلا أنني أقسمت أن لا أرتدي برداء إلا لجمعه فبايعه ثم رجع " (1) .

وفي التسهيل لعلوم التنزيل : " كان القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موقفاً في الصحف و في صدور

الرجال فلما توفي جمعه علي بن أبي طالب على ترتيب نزوله . ولو وجد مصحفه لكان فيه علم كبير ولكنه لم يوجد " (2) .

وحيث أن ابن حجر العسقلاني حصر جمع القرآن بأبي بكر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد حاول طمس هذه المنقبة لعلي عليه السلام بلي عنق الروايات ، **قال في فتح الباري :**

"وأخرج ابن أبي داود من طريق ابن سيرين قال : قال علي لما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : آليت أن لا أخذ على ردائي إلا لصلاة الجمعة حتى أجمع القرآن فجمعه . قال ابن حجر : هذا أثر ضعيف لانقطاعه وبتقدير صحته فواده بجمعه حفظه في صوره وما تقدم من رواية عبد خير عنه أصح فهو المعتمد " (3) .

قصد ابن حجر أن جمع أمير المؤمنين عليه السلام للقرآن كان بمعنى حفظه في الصدر ! ، ولازمه أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن يحفظ القرآن إلى ما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !! ، **وتعقبه العلامة السيوطي في إتقانه فقال :**

" قلت قد ورد من طريق آخر أخرجه ابن الضريس في فضائله حدثنا هودة بن خليفة حدثنا عون عن محمد بن سيرين عن عكرمة قال : لما كان بعد بيعة أبي بكر قعد علي بن أبي طالب -عليه السلام- في بيته فقيل لأبي بكر : قد كره بيعتك فرسل إليه . فقال أكرهت بيعتي ، قال : لا والله ، قال : ما أتعذك عني ؟ قال : رأيت كتاب الله زاد فيه فحدثت نفسي أن لا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه ، قال له أبو بكر : فإنك نعم مارأيت .

(1) **كتاب المصاحف** لابن أبي داود ج1 ص180 ط قطر ، من باب التذكير بالبديهيات

أقول : أنا لا نسلم بكل ما قالته الرواة ، خاصة إذا كان العقل السليم لا يستسيغه ، لأن البخاري في صحيحه وغوه من أهل التريخ ذكروا إنه عليه السلام لم يبايع ابن أبي قحافة إلا بعد ستة أشهر ، ومن غير المعقول أن يتوك المبايعة طيلة ستة أشهر لأنه حلف ألا يخرج من بيته إلا بعد جمع القرآن ، مع أن الرواية تقول أنه كان يخرج في كل يوم جمعة؟! ، فلماذا لم يبايع في أيام الجمع التي توجد في ستة أشهر؟! ، وهل البيعة بصفق اليد تحتاج إلى مراجعة الدوائر الحكومية؟! ، **أخرج البخاري في صحيحه** ج4 ص1549 ح3998 : (فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها ، وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الأشهر) .

(2) **التسهيل لعلوم التنزيل** ج 1 ص 4 .

(3) **الإتقان** ج 1 ص 57 .

استطاعوا . (أخرج) ابن اشته في المصاحف من وجه آخر عن ابن سيرين و فيه : أنه كتب في مصحفه الناسخ والمنسوخ . وأن ابن سيرين قال : تطلبت ذلك الكتاب وكتبت فيه إلى المدينة فلم أقدّر عليه " (1) .

وقال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد : " قال ابن سيرين : وبلغني أنه كتبه على تنزيله ولو أصيب ذلك الكتاب لوجد فيه علم كثير . قال أبو عمر أجمع أهل العلم بالحديث أن ابن سيرين أصح التابعين مراسل وأنه كان لا يروي ولا يأخذ إلا عن ثقة وأن مراسيله صحاح كلها ليس كالحسن وعطاء في ذلك والله أعلم " (2) .

وأخيرا نذكر ما قاله صاحب الفهرست : " عن عبد خير عن علي عليه السلام أنه رأى من الناس طوة عند وفات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأقسم أنه لا يضع عن ظهوره رداءه حتى يجمع القرآن ، فجلس في بيته ثلاثة أيام حتى جمع القرآن ، فهو أول مصحف جمع فيه القرآن من قلبه . وكان المصحف عند أهل جعفر " (3) .

(1) ن . م .

(2) التمهيد لابن عبد البر ج 8 ص 300-301 .

(3) الفهرست للنديم ص 30 في باب (ترتيب سور القرآن في مصحف أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله تعالى وجهه) ، راجع أنساب الأشراف ج 1 ص 587 ، طبقات ابن سعد ج 2 ص 338 و ج 2 ق 2 ص 101 ، الإتيان ج 1 ص 204 ، كنز العمال ج 2 ص 588 ، الاستيعاب بهامش الإصابة ج 2 ص 253 ، حلية الأولياء ، والأربعون للخطيب .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 247

بماذا تميز مصحف أمير المؤمنين عليه السلام ؟

موت بعض روايات أهل السنة التي تنص على أن مصحف أمير المؤمنين عليه السلام يتميز بترتيب الآيات حسب النزول فأوله سورة الفلق وهكذا إلى آخر القرآن وعليه يكون الناسخ متأخرا عن المنسوخ ، ولكن اليعقوبي في تليخه ذكر أن السور كانت مخزأة على سبعة أجزاء على نحو مغاير لترتيب النزول :

"وروى بعضهم أن علي بن أبي طالب كان جمعه لما قبض رسول الله وأتى به يحمله على جمل ، فقال : هذا القرآن قد جمعته ، وكان قد خزأة سبعة أجزاء " (4) ، ثم ذكر كل جزء بسوره المندرجة تحته فالأول في مقدمته سورة البقرة ، والجزء الثاني آل عمران والثالث النساء والرابع المائدة والخامس الأنعام والسادس الأعراف والسابع الأنفال ، والأولى اعتماد الروايات .

(4) تليخ اليعقوبي ج 2 ص 135 .

- ص 248 -

ولعل أهم ما دفع الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لكتابة المصحف مع وجود مصاحف كثيرة في دنيا المسلمين آنذاك ، هو أن أمير المؤمنين عليه السلام كتب فيه التنزيل والتفسير الذي أقر مرادفا للآيات ، فكان قرآنا جامعا لكل ما أقر من السماء قرآنا أي النصوص القرآنية والتفسير المتزول على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد أملاه صلى الله عليه وآله وسلم وخطه الإمام عليه السلام بيده الشريفة .

وقد ذكر قريب منه بعض علماء أهل السنة : "وما نسب إلى الإمام علي من قرآن فهو تفسير معنى ما جاء ، بأسلوبه

ونسج كلامه " (1) ، والمقطع الأخير (بأسلوبه ونسج كلامه) بعيد عن الأدلة .

* المشكلة هي التنزيل !

بعد أن فُغ عليه السلام من كتابته ، جاءهم بالمصحف مشتتلا على كل ما أُقول من السماء أي القَوآن وتفسوه المنزل المسمى بالتنزيل ، وناولهم إياه حينما كانوا ملتفين في المسجد حتى نظر فيه ابن الخطاب فلم يوق له وجود فضائح الكفار والمنافقين من صناديد قريش وكوائها مع ذكروهم بأسمائهم وأسماء آبائهم (2) في هامش السور والآيات التي نكلت بهم كسورة راءة التي سموها الفاضحة أو المزولة

(1) معجم القوآت القوآنية ج1ص18 ط جامعة الكويت ، د.أحمد مختار عمر ، د.عبد العال سالم مكرم .

(2) هذا ليس بغريب فسوة الرجل شاهد على ذلك حتى نص أحد علماء أهل السنة أن ابن الخطاب قد أفصح عما يحيك في صوه

من قتل هؤلاء الكفار حينما شوب الخمر يوما وراثهم بأبيات من الشعر ، قال شهاب الدين محمد الابشيهي في **المستطرف**

ج2ص260 : (قد أُقول الله في الخمر ثلاث آيات : الأولى : في قوله تعالى { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَتَاعٌ

لِلنَّاسِ } {البقرة/219}) فكان من المسلمين من شرب ، ومن ترك إلى أن شوب رجل فدخل في الصلاة فهجر فنزل قوله تعالى { يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ } {النساء/43}) فثوبها من شوبها من المسلمين ، وتركها من تركها

حتى شوبها عمر فأخذ بلحي بعير وشج به رأس عبد الرحمن بن عوف ثم قعد يوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن يعفر يقول :

وكائن بالقلب قلب بدر * من الفتيان والعرب الكوام

أبو عدني ابن كبشة-النبى-أن سنجيا * وكيف حياة أصداء وهام

أعجز أن يرد الموت عني * وينشوني إذا بليت عظامي

ألا من مبلغ الرحمن عني * بأني ترك شهر الصيام

فقل الله يمنني شوابي * وقل الله يمنني طعامي

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك فوج مغضبا يجر رداءه فرفع شيئا كان في يده فضوبه . فقال : أعوذ بالله من

غضبه ، وغضب رسوله . فأقول الله تعالى { إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ

اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } {المائدة/91} فقال عمر رضي الله عنه : انتهينا ، انتهينا)

وجاء مختصوا في **تاريخ المدينة المنورة** لابن شبة ج3ص863 . وقد كان معاندا أشد العناد لمن طلب تفسير القوآن وتعلمه وقصة

صبيغ بن عسل الذي ضوبه فأدماه مررا لأنه سأل عن معنى الذريات نروا مشهورة ، وكشاهد نذكر على سياسة عمر في رفض

كتابة التفسير ما أوجه **ابن أبي شيبه في مصنفه** ج6ص137ح30097 : (عن عامر قال : كتب رجل مصحفا وكتب عند كل آية

تفسوها ، فدعا به عمر فقوضه بالمواضين) !! وأخواب التلميع تقول عن أمثال هذه الرواية أنه فعل ذلك لأنه خاف اختلاط القوآن

بغوه ! وهذا كما يقولون (ضحك على الذقون) ! وعلى أي حال لم يوق لابن الخطاب ما فعله أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام

من كتابة فضائح المشركين والمنافقين في هامش القوآن .

التي لم تترك أحدا منهم إلا ونالت منه ، وسورة البينة التي جاء في الأثر أن الله جعل في تنزيلها أسماء سبعين رجلا من قريش وأن الإمام الرضا عليه السلام بعث بمصحفه للزنطي ففتحته فوجد فيه تلك الأسماء كما مر الكلام عنه ، فحينما وقع النظر على التنزيل المودف بالقوان تمعرت الوجوه وطوت حسائك الصدور وما كان إلا أن نبوه ورووه ، فانصرف الإمام علي عليه السلام بمصحفه الجامع وقال لن تووه بعد يومكم هذا أبدا ، واستوجع عليه السلام بقوله { فَنَبَّوْهُ رُءَاءَ - - - ظَهْرُهُمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ } (آل عَوَّان/187).

بعض كلمات الشيعة في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام :

قال الشيخ الصدوق في اعتقاداته : "ومثل هذا كثير ، وكله وحي وليس بقوان . ولو كان قوآنا لكان مقرونا به وموصولا إليه غير مفصول عنه ، كما كان أمير المؤمنين جمعه فلما جاء به قال : هذا كتاب ربكم كما أتول على نبيكم لم يزد فيه حرف و لا ينقص منه حرف ، فقالوا : لا حاجة لنا فيه ، عندنا مثل الذي عندك ، فانصرف وهو يقول { فَنَبَّوْهُ رُءَاءَ - - - ظَهْرُهُمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ } (آل عَوَّان/187)" (1) .

وقال الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه في أوائل المقالات : " ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله ، وذلك كان ثابتاً موقلاً ، وان لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القوان المعجز " (2) .

وقال ابن شهر آشوب رضوان الله تعالى عليه : " وفي أخبار أهل البيت عليهم السلام أنه آلى أن لا يضع رداءه على عاتقه إلا للصلاة حتى يؤلف القوان ويجمعه ، فانقطع عنهم مدة إلى أن جمعه ثم خرج إليهم به في رار يحمله وهم مجتمعون في المسجد فأنكروا مصوه بعد انقطاع مع البتة قالوا : لأمر ما جاء به أبو الحسن ، فلما توسطهم وضع الكتاب بينهم ، ثم قال : إن رسول الله قال : إنني مخلف فيكم ما إن

(1) الاعتقادات ص 93 . (2) أوائل المقالات في المذاهب المختلرات ص 91 .

تمسكتم به لن تصلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي . وهذا الكتاب وأنا العروة ، فقام إليه الثاني فقال له : إن يكن عندك قوآن فعندنا مثله فلا حاجة لنا فيكما ، فحمل عليه السلام الكتاب وعاد بعد أن أؤمهم الحجة . وفي خبر طويل عن

الصادق (ع) أنه حملة وولى راجعا نحو حجرته وهو يقول { فَنَبَّوْهُ رِءَاءَ ظَهْرِهِمْ وَأَشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ } (آل عمران/187) " (1) .

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في البيان : " إن وجود مصحف لأمر المؤمنين عليه السلام يغير القآن الموجود في ترتيب السور مما لا ينبغي الشك فيه ، وتسالم العلماء الأعلام على وجوده أغنانا عن التكلف لإثباته ، كما أن اشتغال قآن عليه السلام على زيادات ليست في القآن الموجود ، وإن كان صحيحا إلا أنه لا دلالة في ذلك على أن هذه الزيادات كانت من القآن ، وقد أسقطت منه بالتحريف ، بل الصحيح أن تلك الزيادات كانت تفسوا بعنوان التأويل ، وما يؤول إليه الكلام ، أو بعنوان التتويل من الله شوحا للواد ، وإن هذه الشبهة مبتنية على أن واد من لفظي التأويل والتتويل ما اصطح عليه المتأخرون من إطلاق لفظ التتويل على ما قول قآنا ، وإطلاق لفظ التأويل على بيان الواد من اللفظ ، حملا له على خلاف ظاهره ، إلا أن هذين الإطالقين من الاصطلاحات المحدثه ، وليس لهما في اللغة عين ولا أثر ليحمل عليهما هذان اللفظان (التتويل والتأويل) متى واد في الروايات المأثرة عن أهل البيت عليهم السلام ."

" وعلى ما ذكرناه فليس كل ما قول من الله وحيا يؤرم أن يكون من القآن ، فالذي يستفاد من الروايات في هذا المقام أن مصحف علي عليه السلام كان مشتملا على زيادات تتويلا أو تأويلا . ولا دلالة في شئ من هذه الروايات على أن تلك الزيادات هي من القآن . وعلى ذلك يحمل ما ورد من ذكر أسماء المنافقين في مصحف أمير المؤمنين - عليه السلام - فإن ذكر أسمائهم لا بد وأن يكون بعنوان التفسير . ويدل على ذلك ما تقدم من الأدلة القاطعة على عدم سقوط شيء من القآن ، أضف إلى ذلك أن سوة النبي - صلى الله عليه وآله - مع المنافقين تأبى ذلك فإن دأبه تأليف قلوبهم ، والإسوار بما يعلمه من نفاقهم ، وهذا واضح لمن له أدنى اطلاع على سوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحسن أخلاقه ، فكيف يمكن أن يذكر أسمائهم في القآن ، ويأمرهم بلعن أنفسهم ، ويأمر سائر المسلمين بذلك ويحثهم عليه ليلا ونهلا ، وهل يحتمل ذلك حتى ينظر في صحته وفساده أو يتمسك في إثباته بما في بعض الروايات من وجود أسماء جملة من المنافقين في مصحف علي عليه السلام وهل يقاس ذلك بذكر أبي لهب المعلن بشركه ، ومعاداته النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع علم النبي بأنه يموت على شركه . نعم لا بعد في ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أسماء

(1) مناقب آل أبي طالب ج1 ص320.

المنافقين لبعض خواصه كأمر المؤمنين عليه السلام وغيره في مجالسه الخاصة . وحاصل ما تقدم : أن وجود الزيادات في مصحف علي عليه السلام وإن كان صحيحا ، إلا أن هذه الزيادات ليست من القآن ، ومما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتبليغه إلى الأمة ، فإن الاتوام بزيادة مصحفه بهذا النوع من الزيادة قول بلا دليل ، مضافا إلى أنه باطل

قطعا . ويدل على بطلانه جميع ما تقدم من الأدلة القاطعة على عدم التحريف في القَوَان " (1) .

قال في بحوث في تليخ القَوَان : " إنه قد ورد أنه كان لأمير المؤمنين علي عليه السلام قَوَان مخصوص ، جمعه بنفسه بعد وفاته صلى الله عليه وآله ، وعرضه على القوم ، فأعرضوا عنه ، فحجبه عنهم ، والمعروف أنه كان مشتملا على أبعاض ليست موجودة في هذا القَوَان الذي بين أيدينا . وأجيب بأن زيادة قَوَانه عليه السلام على ما في هذا القَوَان الموجود وإن كانت متيقنة ، لكن من الذي قال : إن هذه الزيادة كانت في القَوَان نفسه؟! فلعلها كانت تفسوا بعنوان التأويل ، أي ما يؤول إليه الكلام ، أو بعنوان التنزيل من الله تعالى شرحا لرواده ، كما في الأحاديث القدسية ، لا بعنوان القَوَان المعجز " (2) .

* بعض الروايات

نذكر هنا بعض الروايات التي تحكي ما جرى على مصحف أمير المؤمنين عليه السلام ، وستأتي كلمات العلماء والمحققين عليهم رضوان الله :

في الكافي : " محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم ، عن سالم بن سلمة قال : قَوَان رجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أستمع حروفا من القَوَان ليس على ما يقرؤها الناس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : كف عن هذه القِوَاءة اقْوَأ كما يقوَأ الناس حتى يقوم القائم فإذا قام القائم عليه السلام قَوَان كتاب الله عز وجل على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال : أخرج علي عليه السلام إلى الناس حين فُغ منه وكتبه فقال لهم : هذا كتاب الله عز وجل كما أتله الله على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين فقالوا : هو ذا عندنا مصحف جامع فيه

(1) البيان في تفسير القَوَان ص 223-226 . (2) بحوث في تليخ القَوَان للسيد مير محمدي زرندي ص 278 .

- ص 252 -

القَوَان لا حاجة لنا فيه ، فقال أما والله ما ترونه بعد يومكم هذا أبدا ، إنما كان علي أن أخبركم حين جمعته لتقرؤوه " (1) .

وفي بصائر الدرجات : " عن إواهيم بن عمر عنه قال : إن في القَوَان ما مضى وما يحدث وما هو كائن ، وكانت فيه أسماء الرجال فألقيت وإنما الاسم الواحد في وجه لا تحصى تعرف ذلك الوصاة " (2) .

وفي كتاب سليم بن قيس : " فلما جمعه كله وكتبه بيده على تنزيله وتأويله والناسخ منه والمنسوخ ، بعث إليه أبو بكر أن

أخرج فبايع . فبعث إليه علي عليه السلام : إني لمشغول وقد آليت نفسي يمينا أن لا أرتدي رداء إلا للصلاة حتى أولف القوآن وأجمعه . فسكتوا عنه أياما فجمعه في ثوب واحد وختمه ، ثم خرج إلى الناس وهم مجتمعون مع أبي بكر في مسجد رسول الله . فنادى علي عليه السلام بأعلى صوته : يا أيها الناس ، إني لم أزل منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله مشغولا بغسله ثم بالقوآن حتى جمعته كله في هذا الثوب الواحد . فلم يقول الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وآله وآله آية إلا وقد جمعتها ، وليست منه آية إلا وقد أقرنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وعلمي تأويلها . ثم قال لهم علي عليه السلام : لئلا تقولوا غدا إنا كنا عن هذا غافلين . ثم قال لهم علي عليه السلام : لئلا تقولوا يوم القيامة إني لم أدعكم إلى نصوتي ولم أذكركم حقي ، ولم أدعكم إلى كتاب الله من فاتحته إلى خاتمته . فقال عمر : ما أغنانا ما معنا من القوآن عما تدعوننا إليه ثم دخل علي عليه السلام بيته " (3) .

وفي الاحتجاج : فلما رأى علي عليه السلام غروهم وقلة وفائهم لزم بيته واقبل على القوآن يؤلفه ويجمعه ، فلم يخرج حتى جمعه كله فكتبه على تنزيله والناسخ والمنسوخ ، فبعث إليه أبو بكر أن أخرج فبايع ، فبعث إليه إني مشغول فقد آليت بيمين إن لا ارتدى برداء إلا للصلاة حتى أولف القوآن وأجمعه ، فجمعه في ثوب وختمه ثم خرج إلى الناس وهم مجتمعون مع أبي بكر في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فنادى علي عليه السلام بأعلى صوته : أيها الناس إني لم أزل منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله مشغولا بغسله ثم بالقوآن حتى جمعته كله في هذا الثوب ، فلم ينزل الله على نبيه آية من القوآن إلا وقد جمعتها كلها في هذا الثوب ، وليست منه آية إلا وقد أقرنيها رسول الله صلى الله عليه وآله و أعلمني تأويلها . فقالوا : لا حاجة لنا به عندنا مثله " (4) .

(1) الكافي ج2ص633 ، لا يخفى عليك أن المقصود من جملة (كما أتله الله) أي القوآن مع تنزيله ونفسه الذي قول به جويل عليه السلام وقد مر الكلام مفصلا .

(2) بصائر الدرجات ج1ص195-196ح6.

(3) كتاب سليم بن قيس ص146-147 تحقيق محمد باقر الأنصاري .

(4) الاحتجاج للطوسي ج1ص107 .

وعن البحار : " في رواية أبي ذر الغفري رضي الله عنه أنه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله جمع علي عليه السلام القوآن وجاء به إلى المهاجرين والأنصار وعرضه عليهم كما قد أوصاه بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله . فلما فتحه أبو بكر خرج في أول صفحة فتحها فضائح القوم ، فوثب عمر وقال : يا علي لردده فلا حاجة لنا فيه ، فأخذه علي عليه السلام وانصوف ثم أحضروا زيد بن ثابت وكان قريبا للقوآن ، فقال له عمر : إن عليا جاءنا بالقوآن ، وفيه فضائح

المهاجرين والأنصار : وقد رأينا أن نؤلف القَوآن ونسقط منه ما كان فيه فضيحة وهتك للمهاجرين والأنصار ، فأجابه زيد إلى ذلك ثم قال : فان أنا فُغت من القَوآن على ما سألتكم وأظهر علي القَوآن الذي ألفه أليس قد بطل ما قد عملتم ؟ قال عمر : فما الحيلة ؟ قال زيد أنتم أعلم بالحيلة ، فقال عمر : ما حيلة نون أن نقتله ونستريح منه ، فدبر في قتله على يد خالد بن الوليد ، فلم يقدر على ذلك . وقد مضى شوح ذلك ، فلما استخلف عمر سأل عليا عليه السلام أن يدفع إليهم القَوآن فيحرفوه فيما بينهم ، فقال : يا أبا الحسن ! إن جئت بالقَوآن الذي كنت جئت به إلى أبي بكر حتى نجتمع عليه ، فقال علي عليه السلام : هيهات ليس إلى ذلك سبيل ، إنما جئت به إلى أبي بكر لتقوم الحجة عليكم ولا { تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ } (الأعراف/172) . أو تقولوا ما جئنا به ، إن القَوآن الذي عندي لا يمسه إلا المطهرون والأوصياء من ولدي ، فقال عمر : فهل وقت لإظهاره معلوم ؟ قال علي عليه السلام : نعم إذا قام القائم من ولدي يظهره ويحمل الناس عليه فتعري السنة عليه " (1) .

أقول : الروايات في هذا المجال متفقة على معنى واحد وهو عرض الأمير عليه السلام مصحفه على القوم ورفضهم له لما فيه من مثالبهم وفضائحهم ، وبالجمع بين الأدلة يتضح أن تلك الفضائح كانت بذكر أسمائهم ولم تكن إلا من باب التفسير والتنزيل ، ومن جهة أخرى كان في القَوآن -بالمعنى المجزئ- من فضائل أهل البيت عليهم السلام الشيء الكثير لاختصاصهم عليهم الصلاة والسلام بكثير من الآيات القَوآنية وكذا ذكر عوهم وصفاتهم ، لذا روي عنهم عليهم السلام أنهم قالوا :

" قول القَوآن على أربعة أرباع : ربع فينا ، وربع في عدونا ، وربع في فوائض وأحكام ، وربع سنن وأمثال ، ولنا كرائم القَوآن " (2) .

ونعلم بذلك معنى ما روي عنهم عليهم السلام مرسلا : " لو قد قُئ القَوآن كما أتول لألفيتنا فيه مسمين " (3) ، لأنه احقوى التنزيل . فالقَوآن كما أتول - أي بما يحقوى من التنزيل - كان كبير

(1) بحار الأنوار ج98ص42-43.

(2) بحار الأنوار ج 98ص114ح1 عن تفسير العياشي.

(3) بحار الأنوار ج 98ص55ح24 نقلا عن تفسير العياشي .

الحجم ، وهذه هي صفة المصحف الذي جاء به أمير المؤمنين عليه السلام لهم في روايات أهل السنة ، وحتما هذا القَوآن بآياته وتنزيله لم يجمعه أحد غير أمير المؤمنين عليه السلام ومنه إلى بقية الأوصياء عليهم السلام ، لذا روي عنهم عليهم

السلام قولهم : " ما يستطيع أحد أن يدعي أنه جمع القرآن كله ظاهره وباطنه غير الأوصياء " (1) ،

وكذا روي : " ما من أحد من الناس يقول : إنه جمع القرآن كله كما أتول الله إلا كذب ، وما جمعه وما حفظه كما أتول الله إلا علي ابن أبي طالب عليه السلام والأئمة من بعده عليهم السلام " (2) ، ونسأل الله أن يبرز لنا النظر في هذا التنزيل بأعيننا ، آمين رب العالمين .

* النتيجة :

سُدَّ باب العلم على الأمة بإطفاء نور التفسير الذي جمعه الإمام علي عليه السلام ردف النصوص القوانية ، فقد روى مصحفاً شمل كل النزل من السماء ويتميز بأن نصوصه القوانية وتنزيله كانت إملاء من رسول الله وتوينا من الإمام أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليهما ، وهذا لا يعني أنه جمع في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإنما أملاه صلى الله عليه وآله وسلم في زمنه على الإمام علي عليه السلام في قطع من الأوراق والوقاع ومن ثم عمل على جمعه عليه السلام فيما بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، قال في البحار : " أخبر أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وآله قال : في موضه الذي توفي فيه لعلي بن أبي طالب عليه السلام : يا علي هذا كتاب الله خذه إليك ، فجمعه علي عليه السلام في ثوب فمضى إلى منزله ، فلما قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم جلس علي فألفه كما أتول الله ، وكان به عالماً .

وحدثني أبو العلاء العطار والموفق خطيب خوارزم في كتابيهما بالإسناد عن علي بن رباح : أن النبي صلى الله عليه وآله أمر علياً بتأليف القرآن فألفه وكتبه . جبلة بن سحيم ، عن أبيه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : لو ثني لي الوسادة و عرف لي حقي لأخرجت لهم مصحفاً كتبته وأملاه علي رسول الله صلى الله عليه وآله " (3) .

(1) بحار الأنوار ج 98 ص 88 ح 26 .

(3) بحار الأنوار ج 4 ص 155 .

(2) ن م ح 27 .

- ص 255 -

ولا حاجة للتذكير بأنه كانت هناك مصاحف أخرى في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم غير هذا المصحف عند

الصحابة ، ولكن خصوص هذا المصحف يتميز بوجود ما أملاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من تفسير وتنزيل .

وبعد فورة جاءت حرب اليمامة فقتل القواء ، وروايات أهل السنة فيها أن ابن الخطاب أراد آية من كتاب الله فلم يجدها

فسأل عنها فقيل له كانت موجودة عند فلان وقتل ! ، أخرج ابن أبي داود في المصاحف بسنده :

" أن عمر ابن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله فقيل : كانت مع فلان ، قتل يوم اليمامة ! فقال : إنا لله ! فأمر بجمع

القرآن " (1) .

وهذا يعني أن ابن الخطاب التفت إلى جمع القَوَانِ حينما فقدت آية منه ، وكان الواغ الذي تولد من الإعراض عن مصحف الإمام علي عليه السلام يستدعي التفكير جديا في كتابة مصحف رسمي للأمة الإسلامية يتميز عن مصاحف الصحابة بكونه محفوظا عند الخليفة لوجع له حال فقدان قَوَانِ في المواطن والحروب ، واشتروط فيه حذف التنزيل وإلقاء التفسير النزل من السماء بتجريده وجعله نصوصا قَانية صرفة .

فابتدأت الفكرة ، بتخطيط من ابن الخطاب كما تنص عليه روايات البخاري السابقة بعد يوم اليمامة ومقتل القَوَانِ ، ولم يتم مصحف الدولة هذا لا في زمن أبي بكر ولا في زمن عمر فمات إلى أن وصل إلى حفصة على هيئة قصاصات ورق مشتتة مبعثرة ، فلم يجمع هذا المصحف الرسمي ولم ير النور ، مع وجود مصاحف كثيرة مبنوثة بين الصحابة ولا سيما المصحف الذي أملاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحُطَّ بيد الإمام علي عليه السلام ، ولكن ماذا نعمل والقيادة آنذاك حكيمة !

(1) تزيخ القَوَانِ للكودي الخطاط ص 25 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 256

الشبيعة والجمع الثاني للقرآن :

* سبب هذا الجمع ؟

بقيت تلك القصاصات بلا جامع ولا ناظم إلى أن قتل ابن الخطاب فاستودعت في بيت حفصة ابنته ، وكما ذكرنا سابقا فالمسلمون لم يروا تلك الأوراق ولم يطلعوا عليها ، وكان أغلبهم يمتلك مقاطع من المصحف مع وجود مصاحف خاصة كاملة لأكابر الصحابة كابن مسعود وأبي بن كعب وأبي موسى وغيرهم .

ولكن مع طول الزمن و بُد العهد وانواد كل واحد بمصحفه يوقأ ويكتب بلارقيب وحسيب ، حدث بعض التلاعب والتغيير في المصاحف فكان هذا يوقأ بشكل وهذا يبدل كلمة مكان أخرى بدعوى أن المعنى واحد ! (1) ، ويوما بعد يوم زادت هوة الاختلاف بين وجوه الصحابة في قِراءة القرآن حتى قيل هذه (قِراءة فلان) وهذه (قِراءة فلان) ، مع أن القرآن واحد ، قول من عند الواحد .

أخرج ابن أبي داود بسنده : " عن أبي الشعثاء قال : كنا جلوساً في المسجد وعبد الله يوقأ فجاء حذيفة فقال : قِراءة ابن أم عبد ! وقِراءة أبي موسى الأشعوي ! والله إن بقيت حتى آتي أمير المؤمنين يعني عثمان لأمرته بجعلها قِراءة واحدة ، قال : فغضب عبد الله ، فقال لحذيفة كلمة شديدة ، قال : فسكت حذيفة ! " (2) .

" عن يزيد بن معاوية : قال إني لفي المسجد زمن الوليد بن عقبة في حلقة فيها حذيفة وليس إذ ذاك حجة ولا جلازمة إذ هتف هاتف : من كان يوقأ على قِراءة أبي موسى فليأت الراوية التي عند أبواب كندة ! ومن كان يوقأ على قِراءة عبد الله بن مسعود فليأت هذه الراوية التي عند دار عبد الله ! واختلفا في آية في سورة البقرة قِراءة هذا (وأتموا الحج والعمرة للبيت) وقِراءة هذا { وأتموا الحج والعمرة لله } (البقرة/196) . فغضب حذيفة واحمرت عيناه ثم قام وذلك في زمن عثمان فقال : إما

أن توكب إلى أمير المؤمنين وإما أن رُكب . فهكذا كان من قبلكم ! الخ " (3) .

وبطبيعة الحال عُلِّمَ هذا الاختلاف والتفاوت للصبيان والنساء ، إذ أن بعض كبار القواء كانوا يعلمون الناس الاجتهاد في قِراءة النصِّ القَوَّاني وكان ابن مسعود يقول إن الألفاظ المتوَّادفة في المعنى لا ضير في تبديلها ! ، وقد روي أنه قال : " سمعت القواء ووجدت أنَّهم منقلبون ، فاقولوا كما علمتم - أي كيفما علِّمكم القوَّاء - فهو كقولكم : هلمَّ وتعال " (4) ، وروي عنه أيضا قوله : " إنَّه ليس من الخطأ في القَوَّان أن يوقَّأ مكان العليم ، الحكيم . بل أن يضع آية الوحمة مكان آية العذاب " . (5) ، وروي أنه كان

(1) وهو ابن مسعود ومن التف حولهُ .

(2) كتاب المصاحف ج1 ص189 تحقيق محب الدين واعظ .

(3) لكتاب المصاحف ج1 ص185 .

(4) معجم الأدباء للياقوت ج4 ص193 ت33 و الإتيان ج1 ص47 و النشر في القوَّاء العشوج ج1 ص21 . لاحظ أنه لم ينسبها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(5) التفسير الكبير للزبي ج1 ص213 .

- ص 257 -

يقول : " إلياس هو إرييس ، قوَّأ : (وإن إرييس لمن الموسلين) . وقوَّأ : (سلام على إرياسين) " (1) وسيأتي الكثير من هذا الاجتهاد إن شاء الله تعالى .

وعوام الناس الملتفون حول هؤلاء القواء حسبوا أن القَوَّان تزل بالشكل الذي يقرؤه شيخهم في القوَّاء وأن غير هذا ليس بقَوَّان ، وهذا المتوقع لأن شيخ القوَّاء لن يقول إن قوَّاءته اجتهاد منه في كتاب الله عز وجل ! وبانتشار القوَّاءات المختلفة بين الناس ، وتعصب جماعة لقوَّاء ابن مسعود وجماعة لقوَّاء أبي موسى وجماعة لقوَّاء أبي الرداء ، آل الأمر إلى حصول التناحر والتكفير بين العوام حتى قال بعضهم لبعض : كفوت بما تقوَّأ ! ، فعصفت ريح التكفير الغيرة في الكوفة والشام والبصرة والمدينة ووصل التكفير للشعور كما هي رواية البخاري .

منذ متى بدأ التلاعب في كتاب الله ؟

ظاهر الروايات يقول أن التلاعب ابتدأ بعد زمن النبوة بفترة وجيزة جدا ، فإن الإمام علي عليه السلام حينما أراد جمع قَوَّان يكون موجعا للأمة كان يعلل ذلك بأنه رأى كتاب الله زاد فيه ، لكن هذا التلاعب لم يكن على مستوى فتنة تستدعي حرقا أو حرقا كما حدث في زمن عثمان .

فقد أخرج ابن أبي شيبه في المصنف : " أخونا ابن عون عن محمد قال : لما استخلف أبو بكر قعد علي في بيته فقيل لأبي بكر فرسل إليه : أكرهت خلافتي ؟ قال لا لم أكره خلافتك ، ولكن القآن زاد فيه ، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعلت علي أن لا أرثدي إلا إلى الصلاة حتى أجمعه للناس ، فقال أبو بكر : نعم ما رأيت " (2) ، فكانت هذه الزيادات قريبة العهد من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

من أول من دعا لتوحيد المصاحف ؟

عندما جاء أمير المؤمنين عليه السلام للقوم بمصحفه الشريف أراد منهم أن يجعلوه القآن الرسمي للدولة ويتبعه المسلمون ويعتموه فيؤحدوا عليه مصاحفهم ، فهو إمام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه من التنزيل ما لا يوجد في غيره إلا القليل ، ولكن حينما رفضوا مصحفه ونبوه وراء ظهرهم لم يكتف أمير المؤمنين عليه السلام بهذا الحد بل حاول زرع فتيل الفوق والاختلاف بالدعوة لتوحيد المسلمين تحت أي مصحف آخر يؤدي الغرض وإن لم يشتمل على التنزيل والتفسير بشروط

(1) جامع البيان للطوي ج23ص96 . وهذه المورث الثلاثة السابقة نقلا عن تلخيص التمهيد ص148 .

(2) المصنف لابن أبي شيبه ج7ص204 .

- ص 258 -

الحفاظ على النص القآني ، وكان يشتد قلقه عليه السلام على القآن وهو زاد فيه وينقص يوما بعد يوم باجتهادات من فلان ورأي من فلان آخر ، فقد جاء أمير المؤمنين إلى ابن الخطاب زمن تأمره على الناس وأشار الأمير عليه السلام على ابن الخطاب بجمع نسخة واحدة من القآن تكون رسمية للدولة وعلى إثر ذلك تتوحد وتلتف حولها جماهير المسلمين وتعتمدها الدولة وتوآها لما لها من تسلط على الناس ، من باب إن الله زوع في السلطان ما لا زوع في القآن ، فاستجاب ابن الخطاب للفكرة ، لكنه سريعا ما قتل ، وركدت تلك الحركة وقتلت في مهدها ، ومن الطبيعي أن توداد اختلافات القواء واجتهادات السلف في نصوص القآن مع طول المدة ، فجاء أمير المؤمنين عليه السلام لابن عفان ثالث القوم بعد أن جاء أول مرة حين أعطاهم الكتاب كاملا وثانيا من عمر حينما طوح الفكرة عليه وهاهي الثالثة لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا

وهذا ما أخرجه ابن شبة في تزيخ المدينة : " بسنده عن سوار بن شبيب قال : دخلت على ابن الزبير في نفر فسألته عن عثمان ، لم شقق المصاحف ، ولم حمى الحمى ؟ فقال قوموا فإنكم حرورية ، قلنا : لا والله ما نحن بحرورية . قال : قام إلى أمير المؤمنين عمر رجل فيه كذب وولع ، فقال : يا أمير المؤمنين إن الناس قد اختلفوا في القواء ، فكان عمر رضي الله عنه قد هم أن يجمع المصاحف فيجعلها على قواء واحدة ، فطعن طعنته التي مات فيها ، فلما كان في خلافة عثمان

قام ذلك الرجل فذكر له ، فجمع عثمان المصاحف " (1) .

ولا نجد من الشخصيات الموجودة في ذلك العصر من يتوقع أن ينزه ابن الزبير وينعته بالكذب والولع غير علي بن أبي طالب عليه السلام الذي بغضه نفاق وحبه إيمان (2) ، والذي يؤيد ذلك أن هذه الفكرة العظيمة التي صدرت من هذا الشخص وسبقه بها ومجيئه إلى عمر مرة وإلى عثمان مرة أخرى

(1) **تاريخ المدينة** ج3 ص990 ، وسيأتي أن مصحف عائشة لم يكن مطابقاً للمصحف المتداول .

(2) فقد اشتهر ابن الزبير بعداوته وحقدته على بني هاشم وبالأخص على سيدهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمير

المؤمنين عليه السلام وهذا واضح لمن راجع التاريخ وكمثال ننقل ما ذكره المسعودي في **مروج الذهب** ط. كتاب التحرير بتحقيق

محمد محي الدين عبد الحميد ذكر في ص59 : (وكان ابن الزبير عمد إلى من بمكة من بني هاشم فحصرهم في الشعب وجمع لهم

خطباً عظيماً لو وقعت فيه ثورة من نار لم يسلم من الموت أحد ، وفي القوم محمد بن الحنفية)

وقال في ص62 : (وذكر عمر بن شبة النموي عن مساور بن السائب أن ابن الزبير خطب أربعين يوماً لا يصلى على النبي صلى

الله عليه وآله) وسلم وقال : لا يمنعني من أن أصلي عليه ألا تشمخ رجال بأنافها) ، وقال فيها أيضا : (فقال ابن الزبير : إني لأكتم

بغضكم أهل هذا البيت منذ أربعين سنة ... وحدث النوفلي في كتابه في الأخبار عن الوليد بن هاشم المخزومي قال : خطب ابن الزبير

فقال من عليّ ، فبلغ ذلك ابنه محمد بن الحنفية فجاء حتى وضع له كرسي قدامه ، فعلاه وقال : يا معشر قريش ، شأهت الوجوه ،

أينقص عليّ وأنتم حضور ؟!) اه . ويكفي أنه جرّ أبيه لمقاتلة إمام زمانه في معركة الجمل وكان يستنؤه ويعرضه بل يجنبه حتى

يقدم على القتال والقصة مفصلة فراجع .

- ص 259 -

ومع ذلك لا ينسب التاريخ له هذه الفضيلة ولا يثبتها له يشعونا أن هذه الشخصية مهزومة الحق وأن التاريخ يقف منها موقفاً سلبياً ولا نجد في ذلك الزمن من هذه صفته سوى الإمام علي عليه السلام .

وقد نص السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه على أن جمع عثمان للمصحف إنما كان وأي أمير المؤمنين عليه السلام ، قال في سعد السعود :

" ثم عاد عثمان جمع المصحف وأي هولنا علي بن أبي طالب ، وأخذ عثمان مصحف أبي وعبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة فغسلها غسلًا " (1) .

ففي تلك الأثناء جاءت أنباء ما لا يحتمل التأخير ، وهو التكفير علانية والفتنة على أشدها في الأمصار بسبب اختلاف

الوادة ، والذي أخرج الفكرة من طور التنبيه إلى طور التنفيذ والعمل مجيء الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان رضوان

الله تعالى عليه من الثغور وجبهات القتال إلى المدينة ، فنبه حذيفة عثمان لهذا الأمر حتى يواك هذه الأمة قبل أن تقتتل وتتهار بسبب اختلاف القواء والتكفير الناشئ منه ، وهذا ما أخرجه البخاري ، والحق إن حذيفة رضوان الله تعالى عليه قد عانى من بعض الصحابة كابن مسعود صاحب نظرية التوسعة في ألفاظ القوان إذ قال له حينما أراد إبلاغ عثمان بهذا الأمر : " أما والله لئن فعلت ليغرقنك الله في غير ماء . قال شاذان : في سقوا " (2) ، وقال له أيضا : " إذا تغرق في غير ماء " ، يقصد ابن مسعود أن لو فعل حذيفة ذلك يغرقه الله في النار ! ولكن حذيفة لم يستمع للغة التهديد والوعيد وأثر طاعة الله عز وجل .

وهو ما قاله الشيخ الكوراني حفظه الله تعالى في تدوين القوان : " هذا النص يدل على أن ذلك الشخص الذي يكرهه عبد الله بن الزبير ويصفه بأنه (فيه ولع وكذب) كان يسعى الى توحيد المصاحف وكان من زمن عمر يشكو لعمر ظاهرة اختلاف المسلمين في قواء قوائهم بسبب عدم وجود نسخة رسمية للدولة ، وأن اللازم على الدولة أن تقوم بهذه المهمة وتسد هذا الفراغ ، وقد وافق عمر مبدئيا على رأي هذا الرجل السيئ ولكنه قتل قبل أن ينفذه . . ! ثم يتابع عبد الله بن الزبير : ولكن هذا الشخص السيئ نفسه واصل مسعاه مع الخليفة عثمان ونجح في هدفه . . ! فمن هو هذا الشخص الحكيم الحريص على قوان المسلمين ، الذي حاول مع الخليفة عمر حتى أقنعه بخطورة ظاهرة الاختلاف في

(1) سعد السعود ص 278 ، ط الحيدرية في النجف ، الأولى .

(2) كتاب المصاحف ج 1 ص 189 تحقيق محب الدين واعظ .

- ص 260 -

القواء وأن توير ذلك بنظرية الأحرف السبعة لم يحل المشكلة ولم يمنع نموها ؟ ! ثم واصل مسعاه مع الخليفة عثمان محنوا من تقاوم مشكلة اختلاف الناس في نصوص القوان ، وأن حلها فقط بتدوين القوان على حرف واحد ؟ ! الذي يعرف عبد الله بن الزبير ، يعرف أنه يقصد عليا عليه السلام ، لأن ابن الزبير كان يكره عليا وشيعته حتى العظم ، بل روي عنه أنه ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله حتى لا يشمخ على آل محمد بأنوفهم على حد تعبير ابن الزبير !! فالشخص الذي كان وراء توحيد نسخة القوان إذن هو علي بن أبي طالب عليه السلام . . ومجئ حذيفة وأصحابه من قادة الفتح من رمنية الى المدينة كان وُج هذه الحركة لقطف ثمرتها المبركة ! " (1) .

* الهدف منه :

لا نشك أن الهدف من توحيد المصاحف هو توحيد المسلمين والتفافهم حول مصحف واحد لازيادة فيه ولا نقصان ، ومن ثم نشوه في أرجاء المعمورة على أهل لا إله إلا الله ، وراءاً للفتنة التي زرعتها بعض السلف ممن زلوا في كتاب الله جملا

معتوضة وقراءات شاذة بجهل أو استزاج أو اجتهاد متعمد ، ومنعاً لفتنة قد تخرج في زمن لاحق وحرصاً على أن يكون للقرآن قسطاس يقيس به الصحيح منه من السقيم ، هذا كل ما في الأمر لا كما زعم أهل السنة من أن عثمان قام بإحراق ستة أضعاف القرآن وهي الأحرف السبعة التي قول عليها القرآن من السماء !

وقد خالف ابن حزم رأي بني جلدته ووافق الشيعة على عدم صحة حذف عثمان لأحرف من القرآن ورأى أن عمله كان إجماعاً وقائياً للأمة بتوحيدهم على مصحف واحد : "وأما قولهم كذا فباطل ، ما كان يقدر على ذلك لما ذكرناه ، ولا ذهب عثمان قط إلى جمع الناس على مصحف كتبه وإنما خشي (رض) أن يأتي فاسق يسعى في كيد الدين أو أن يهّم واهم . فيكون اختلاف يؤدي إلى الضلال فكتب مصاحفاً مجتمعاً عليها ، وبعث إلى كل أفق مصحفاً ، لكي إن وهم واهم أو بدّل مبدّل رجع إلى المصحف المجتمع عليه فانكشف الحق وبطل الكيد والوهم " (2) .

وقال في الأحكام : " ونحن نبين فعل عثمان رضي الله عنه بياناً لا يخفى على مؤمن ولا على كافر هو أنه رضي الله عنه علم أن الوهم لا يغوى منه بشر وأن في الناس منافقين يظهرون الإسلام ويكونون الكفر هذا أمر يعلم وجوده في العالم ضرورة فجمع من حضوه من الصحابة رضي الله عنهم على نسخ مصاحف مصححة كسائر مصاحف المسلمين ولا فرق إلا أنها نسخت بحضرة الجماعة فقط . ثم بعث إلى

(1) تنوين القرآن ص 315 . (2) الفصل في الملل والنحل ج 2 ص 77 .

- ص 261 -

كل مصر مصحفاً يكون عندهم فإن وهم واهم في نسخ مصحف تعمد ملحد تبديل كلمة في المصحف أو في القاء رجوع إلى المصحف المشهور المتفق على نقله ونسخه ، فعلم أ الذي فيه هو الحق ، وكيف يقدر عثمان على ما ظنه أهل الجهل ؟ (1) والإسلام قد انتشر من خراسان إلى بركة ومن اليمن إلى أنربيجان وعند المسلمين رُيد من مائة ألف مصحف وليست قرية ولا حلة ولا مدينة إلا والمعلمون للقرآن موجودون فيها ، يعلمونه من تعلمه من صبي أو امرأة ويؤمهم به في الصلوات في المساجد " (2) .

وقال في موضع آخر : " وقد غلط قوم غلطا شديداً وأقوا بأخبار ولدها الكاذبون والملحدون منها أن الداجن أكل صحيفة فيها آية متلوة فذهب البتة ، ومنها أن قرأنا أخذه عثمان بشهادة رجلين وشهادة واحدة ، ومنها أن قراءات كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسقطها عثمان وجمع الناس على قاءة واحدة . قال أبو محمد - ابن حزم - : وهذا كله ضلال نعوذ بالله منه ومن اعتقاده " (3) .

قال محمد فريد وجدي : " قد ثبت أن عثمان أمير المؤمنين ما نسخ مصاحف من مصحف أبي بكر (4) إلا لما بلغه أن

الناس اختلفوا في قِراءة القرآن فإد بعضهم فيه ألفاظاً تفسيرية وصحف الآخرون ألفاظاً أخرى حتى أخرجوها عن معناها " (5) .

* كيفيته :

روايات أهل السنة متضربة أشد التضرب في بيان هذا الجمع فلا رواية إلا ويوجد ما يعرضها ويعكر صفو فهمنا لها ، حتى قال السيد مصطفى الخميني رضوان الله تعالى عليهما :
" وبالجملة كل ذلك يشهد على أن تزيخ القرآن مضطرب جدا ، والاطلاع على واقع الأمر مما لا يكاد يحصل للمنصف الملاحظ أطراف القضية وخصوصيات الأمر " (6) .

ولكن هناك خطوط عامة تذكرها الروايات منها أن هناك عدة من الكتابة الذين نسخوا المصحف العثماني ، وكان فيهم الرجل الذي أملى مصحف أبي بكر من قبل وهو سيد القواء أبي بن كعب وهذا ذكره عدة من حفاظ أهل السنة :

(1) للأسف هم أغلب أهل السنة !

(2) الإحكام في أصول الأحكام المجلد الأول ج4ص566-567 ط دار الكتب العلمية .

(3) الإحكام لابن حزم ج4ص479 .

(4) اتضح فيما سبق أن مصحف أبي بكر لم يؤغ منه ولم يتم .

(5) داؤة معرف القون العشوين ج3ص707 . للأستاذ محمد فريد وجدي .

(6) تحروا في الأصول ج6ص328 .

- ص 262 -

" أخرج عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند وابن الضريس في فضائله وابن أبي داود في المصاحف وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والخطيب في تلخيص المتشابه والضياء في المخترة من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب : إنهم جمعوا القرآن في مصحف في خلافة أبي بكر ، فكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب " (1) .

ومن الواضح أن وجود شخص كهذا له خوة سابقة في هذا الأمر لن يتوك لغوه مجالا ليملي المصحف وهكذا كان ، فصار أبي بن كعب يملي على الكتابة مصحفا جمع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا تدل عليه بعض الروايات :

أخرج ابن أبي داود في المصاحف : " عن محمد بن سيرين قال : جمع عثمان للمصحف إثني عشر رجلا من المهاجرين والأنصار منهم أبي بن كعب وزيد بن ثابت " (2) .

والرواية السابقة هذا نصها الذي أخرجه ابن أبي داود : " عن أبي العالية عن أبي بن كعب : أنهم جمعوا القرآن من مصحف أبي ، فكان رجال يكتبون يملئ عليهم أبي بن كعب " (3) ، والحق إن مصحف أبي بن كعب هو خير مصحف بعد مصحف الإمام علي عليه السلام يمكننا الوثوق به لأن أبي بن كعب هو سيد القواء وله خوة في إملاء المصحف لأنه أملى المصحف الخاص بأبي بكر ، وأيضا فإن قواء أبي بن كعب هي قواء أهل البيت عليهم السلام كما في رواية الكافي :

" عن عبد الله بن فرقد والمعلی بن خنيس قالوا : كنا عند أبي عبد الله عليه السلام ومعنا ربعة الرأى فذكرنا فضل القرآن ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قوائنا فهو ضال ، فقال ربعة : ضال ؟ فقال : نعم ضال ، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : أما نحن فنقرأ على قواء أبي " (4) ، وما يقوي هذا الرأى أن مصحف أبي بن كعب أكثر مصحف يوافق المصحف المتداول من بين مصاحف الصحابة ويكفي مراجعة كتاب المصاحف لابن أبي داود (5) .

- (1) الدر المنثور ج 3 ص 295-296 عن كتاب المصاحف ج 1 ص 227-228 ، مسند أحمد ج 5 ص 134 ، وكذا تفسير ابن كثير ج 2 ص 405 ، جمال القواء للسرخوي ج 1 ص 87 ، وكذلك المرشد الوجيز لأبي شامة ص 55-56 ، وكذا الإتيان ج 1 ص 173 .
- (2) المصاحف ج 1 ص 221 .
- (3) المصاحف ج 1 ص 227 .
- (4) أصول الكافي ج 2 ص 634 ح 27 (فصل فضائل القرآن).
- (5) والجدير بالذكر أن مصحف الإمام علي عليه السلام -الذي لم يكتب فيه التنزيل- هو أقرب المصاحف الموجودة آنذاك إلى مصحفنا اليوم وأتقن من مصحف أبي أيضا ، لأنه لم يختلف مع المصحف العثماني في أي مورد ، ولا حتى في كلمة واحدة وقد أورد في كتاب المصاحف لابن أبي داود رواية فيها أن مصحف الإمام علي عليه السلام يخالف الموجود في مورد واحد فقط وهو (آمن الرسول بما أتول إليه وآمن المؤمنون) زيادة (وآمن) إلا أن المحقق ذكر أن الرواية ضعيفة بمن لا يحتج بحديثه منفردا وهو مسهر بن عبد الملك ولم يجد له =>

- ص 263 -

ناهيك عن أنهم عندما فرغوا من كتابة المصحف وجوا فيه بعض الكلمات المبهمة فلم راجعوا في كتابتها إلا أبي بن كعب وهذا يعني أنه المرجع في عملية الجمع والقيم عليها :

" أخرج ابن راهويه في مسنده وأبو عبيد في الفضائل وعبد بن حميد وابن جرير وابن الأثير في المصاحف عن هانئ الرووي مولى عثمان قال : لما كتب عثمان المصاحف شكوا في ثلاث آيات فكتبها في كتف شاة ورسلوني بها إلى أبي بن كعب وزيد بن ثابت فدخلت عليهما فناولتها أبي بن كعب فقرأها فوجد فيها (لا تبديل للخلق ذلك الدين القيم) فمحا بيده أحد اللامين وكتبها {لَا تَبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ} (الرؤم/30) . ووجد فيها (أنظر إلى طعامك وشوابك لم يتسنن) فمحا النون وكتبها

{لَمْ يَتَسَنَّهَ} (البقرة/259). وقوا فيها (فأمهل الكافرين) فما الألف وكتبها {فَمَهَّلَ} (الطرق/17). ونظر فيها زيد بن ثابت ثم انطلقت بها إلى عثمان فأثبتوها في المصاحف كذلك " (1) .

ثم إن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه كان المتصدي الثابت الذي لا تأخذه في الله لومة لائم ، إذ أراد الجامعون تبديل أحرفا من القرآن فصمد لهم وهددهم بإشهار سيفه لو لم يكتبوها كما هي ، فتزلزله الجامعون عن هذه الفكرة المنحرفة بحزم أبي رضي الله تعالى عنه وصلابته في ذات الله عز وجل ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أنه كان يلحظ وراقب ما يدور بين جماع القرآن .

" أخرج ابن الضويس عن علباء بن أحمر أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : لما أراد أن يكتب المصاحف رأوا أن يلقوا الواو التي في واءة { وَالَّذِينَ يَكْتَرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ } (التوبة/34). قال لهم أبي رضي الله عنه : لتلحقنَّها أو لأضعنَّ سيفي على عاتقي ، فألحقوها " (2) .

<= متابعا ، فلا يعتمد عليها ، ويشد من أزر هذا الاحتمال أن قراءة عاصم ولوية حفص وهي التي عليها المصحف العثماني ترجع في أساسها ومصورها إلى الإمام علي عليه السلام وسيأتي الكلام عنه مفصلا ، قال في سير أعلام النبلاء ج2ص426 (عن حفص عن عاصم عن أبي عبد الرحمن قال : لم أخالف عليا في شيء من قراءته ، وكنت أجمع حروف علي ، فألقى بها زيدا في المواسم بالمدينة فما اختلفنا إلا في التابوت كان زيد يقرأ بالهاء وعلي بالتاء) ، وعليه فالقول بأن المملي هو أبي بن كعب والمصحف المملى منه هو مصحف الإمام علي عليه السلام أقرب الأقوال لأن مصحف حفصة يختلف في مولد كثرة عن المصحف العثماني وكذلك مصحف عائشة وعمر وابن مسعود فاجع كتاب المصاحف تجده جليا .

(1) الدر المنثور ج1ص333 ، لاحظ أن الورقة أعطيت ولا لأبي بن كعب فما الخطأ من نفسه دون استشارة زيد بن ثابت ، ومن الإجحاف بحق سيد القواء أن يقلن بشاب حدث السن كريد !

(2) الدر المنثور ج3ص232 ، من قوا التريخ يعلم من يقف وراء حذف هذه الواو من الآية ، فإن حذف الواو يجعل هذه الآية وصفا لليهود والنصرى ومع وجودها لا تختص بهم بل تشمل المسلمين أيضا ، فمن يأتى المستفيد من حذف هذه الواو غير الذي كان يكتز الذهب والفضة والذي بيده سلطة التأثير على الجامعين للقرآن؟! ، حتى أن معلوية في الشام قد طرد أبا ذر منها لأنه كان يردد هذه الآية بالذات وبل إن معلوية كان يقول له إنها قرئت في أهل الكتاب وأبو ذر يقول إنها فينا وفيهم .

وأبي بن كعب كانت له مواقف مشرفة في الوقوف أمام مخطط ابن الخطاب ، ومن ذلك عندما أنكر عمر قراءة آية كريمة فصمد له أبي بن كعب وبعد طول أخذ ورد رضح ابن الخطاب لأبي بن كعب رضي الله عنه :
" عن عمرو بن عامر الأنصلي أن عمر بن الخطاب قوا { وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ "

{بإِحْسَانٍ} (التوبة/100) . فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين ، فقال له زيد بن ثابت {وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ} فقال
 عمر (الذين اتبعوهم بإحسان) فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم . فقال عمر : ائتوني بأبي بن كعب ، فسأله عن ذلك فقال
 أبي {وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ} فجعل كل واحد منهما يشير إلى أنف صاحبه بإصبعه فقال أبي : والله أو أنها رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم وأنت تتبع الخطب . فقال عمر : فنعم إذن فنعم نتابع أبا (1) .

وكذا في رواية أخرى " لقد أولها الله على جبريل و أولها جبريل على محمد فلم يستأمر فيها الخطاب و لا أبنه ! " .

وموقف آخر له مع ابن الخطاب : " عن أبي مجلز : أن أبا قوا {مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانُ} (المائدة/107). فقال
 عمر رضي الله عنه : كذبت ، فقال أبي : بل أنت أكذب ، فقال له رجل : أتكذب أمير المؤمنين ؟ فقال : إنا أشد تعظيما
 لأمر المؤمنين منكم ، ولكني أكذبه في تصديق الله ولا أصدقه في تكذيب كتاب الله فقال عمر : صدق " (2) .

هذه المواقف دالة على أن أبي بن كعب تحمل المتاعب في سبيل إثبات نصوص القرآن على ما هي عليه ووقف أمام
 التلاعب فيها ، وهذه المواقف تركز في نفوسنا المعنى الذي ذكرناه سابقا من أن دخول أبي بن كعب في الجامعين يلغي
 نور غوه ممن حضر الجمع لأنه سيد القواء وذو الحمية على كتاب الله وقد شاهد الصحابة صموده أمام شدة عمر في
 أكثر من مورد ، فوضي الله تعالى عنه .

وبعد أن أتموا الكتابة أرسلوا بالمصاحف إلى الأقطار الإسلامية ، وقيل عددها سبعة مصاحف فبعث ابن عفان واحداً لمكة
 ومثله للشام وكذا لليمن وللبصرة وللحيرة ، وحبس أحدها في المدينة (1) ، وهكذا زرع فتيل الفوق والاختلاف
 بين المسلمين بإعدام تلك المصاحف التي نونت فيها الزيادات والتي كانت مسوحاً للاجتهادات والآراء ، وستأتي نماذج
 منه بإذنه تعالى .

(1) في منتخب كنز العمال ج2ص55 ، الدر المنثور ج3ص269 .

(2) تزيخ المدينة ج2ص709 ، وهي في الدر المنثور ج2ص344 عن عبد بن حميد وابن جرير وابن عدى .

(3) راجع المصاحف ج1ص242.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 265

خلاصة نظرة الشيعة في الجمعين :

القرآن قد جمع في عدد من المصاحف في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتحت نظره وإشرافه وتم جمع المصحف في آخر حياته صلى الله عليه وآله وسلم وانتشرت المصاحف بما يقطع السبيل أمام إسقاط أي حرف من أحرفه فضلا عن آية من آياته (1) .

وفي الفترة من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى زمن ابن عفان هناك من زاد وأيه في كتاب الله عز وجل وغيره وبدل ، وكانت الأمور ترداد سوء يوما بعد يوم بسبب ما ينسب للقرآن مما ليس منه عن جهل أو عن عمد واجتهاد ، ولقد تدركه الله ورحمته إذ كفل به رجالا مؤمنين حضوا على صيانتته ودافعوا ونافحوا عنه فمنهم من جاء هرة وهرات ولم يعر له اهتمام من قبل السلطة وهو أمير المؤمنين عليه السلام ، ومنهم من وقف في وجه تيار التلاعب وتبديل الألفاظ بروادقاتها وهو حذيفة بن اليمان وأبي بن كعب وغيرهم فوضي الله تعالى عنهم ، حتى أملاوا المصاحف من مصحف جمع في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

* زيد المخاض :

هذه النظرة لجمع القرآن لا يمكن أن يتطرق إليها أي شك في صيانتته من التحريف ، كيف لا؟! والقرآن قد جمع في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وانتشر واشتهر ، وفي الجمع الثاني اعتمد على أنقن تلك المصاحف ونسخ بنسخ عدة . بخلاف نظرة أهل السنة الذين يرون أن القرآن ترك مبعوثا مشتتا هنا وهناك ، وبعضه في صدور الرجال حتى قال أحدهم إن كل سورة من الطوال كانت تجمع في حجرة كبيرة !

" إلا أنه لعدم توافر الورق كانوا يكتبون على عظام أكتاف الجمال وأضلاعها (!) وقطع الجلود وحريد النخل ونحوها وكان المسلمون ينقلون السور في مثل هذه الأشياء المتفوقة الكبيرة الحجم فكانت سورة البقرة مثلا لا تحفظ إلا في حجرة كبيرة (!) " (2) .

(1) هذا المعنى يمكن مراجعته في جُل - إن لم أقل كل - مصادر الشيعة التي تعوضت لجمع القوان .

(2) التجويد وعلوم القوان ص 12 ، عبد البديع صقر .

- ص 266 -

وقالوا إن القوان ظل على هذه الحال إلى ما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ، ثم تتبها الصحابة لما تركه الرسول صلى الله عليه وآله ، فجمع القوان أصغورهم وأحدثهما سنا ، فجمع هذا الشاب كل ما أتله الله تعالى من الأحرف السبعة ! ، على أن يأتي فلان بآية من سورة والآخر بآيات من سورة أخرى وهكذا ، ومع شهادة رجل آخر تدمج في المصحف على أنها قوان منزل بدون تواتر ، ويعتقدون أن هذا الجمع قد سقطت منه آيتان من سورة واءة خفيت عليهم ولم يجمعوها ولم يتنبهوا لها إلا بعد ثلاث عشرة سنة ، ويرون أن بعض آيات القوان تثبت بشهادة رجل واحد وهو خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين .

وقالوا إن عثمان بن عفان قد قام بجمع الناس على مصحف واحد وإلغاء ستة أضعاف القوان الذي تركه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأئمة والذي جمعه زيد بن ثابت ، فقام بحرق ستة أمثال القوان وأبقي واحدا منها وهو ما نحن عليه اليوم .

وإلى هنا نترك الحكم للقارئ الكريم حتى يقيم بإنصاف وعدل أي من هاتين النظرتين لجمع القوان تعد طعنا في صيانة القوان من التحريف .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتعريف الوان من أعلام السلف - ص 267

المبحث الثالث : القراءات الوآنية

التعرض لمبحث القراءات الوآنية أمر مهم للوقوف على حقيقة القراءات الشاذة وما يلحق بها من لولم وأحكام ، وستكون كلمات علمائهم حولها مقدمة لمبحث آخر سيأتي في التعريف الصريح بإذنه تعالى ، ومن جهة أخرى علينا فهم معنى القراءات الوآنية بصورة عامة وما يدور في فلكها من حيثيات ومتعلقات لتسليط الضوء على بعض افتراءات الوهابية التي نسجت على بعض فروع هذا المبحث لذلك سنطيل الكلام في تشقيقاته وتفريعاته { **وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ** (النحل/127) .

* بين يدي البحث

ما هي القاءة ؟

القاءة يقصد بها في علوم الوآن وجها من احتمالات النص الوآني (1) ، والقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي في الحروف وكيفيةها من تخفيف وتشديد وغيرهما (2) :

" أنواع اختلاف القاءات ربما تفوق الحصر ، كالاختلاف في الحركات الإعوابية والبنائية ، والتقديم والتأخير ، والزيادة والنقصان ، والمد والقصر ، والتخفيف والتشديد ، والترقيق والتخيم ، والإخفاء والإظهار ، والفك والإدغام ، والإمالة والروم والإشمام ، على اختلاف أنواعه ، وغير ذلك مما فصلها كتب القاءات ، وحصل الاختلاف فيها بين أئمة القاء السلف والخلف " (3) .

فالقاءة هي طريقة نطق وتأدية ألفاظ الآية ، ولأسباب معينة -يأتي ذكورها- حصل الاختلاف من قارئ لقارئ والنص

القواني على كل التقادير ثابت ، لكن البعض يقرأ (مالك يوم الدين) والبعض يقرأها (ملك يوم الدين) والخط القواني القديم هو { ملك يوم الدين } ، واصطلح اسم (القراءات السبع) للدلالة على وجوه القراءات السبع المشهورة .

- (1) التمهيد للشيخ المحقق محمد هادي معرفة حفظه الله تعالى ج 2 ص 9 . (3) تلخيص التمهيد ص 281 .
(2) معجم القراءات القوانية ج 1 ص 126 .

- ص 268 -

* أصل القضية

ما بعد توحيد المصاحف على القاء المتواترة

قد مرّ سابقاً أن عثمان أمر بجمع المصاحف المشوهة وحرقها فجمع الناس على مصحف واحد مشتمل على قاء الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المتواترة ، وقلنا إن المصحف المتيقن خلوه من التغيير والتبديل أي ما أخذ من لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو مصحف أبي بن كعب كما بيناه من كتاب المصاحف لابن أبي داود مسبقاً ، فوحدت المصاحف عليه بالصورة المتداولة ، وأخذ الناس قراءتهم من المصاحف التي بعث بها عثمان إلى الأقطار الإسلامية ، وهي طبق الأصل في الجملة عن المصحف المجموع .

قال في مناهل العرفان : " إذا فعدد المصاحف التي نسختها لجنة توحيد المصاحف هي تسعة ، واحدة هي الأم أو الإمام ، كانت في المدينة ، والبقية أرسلت إلى مراكز البلاد وكان المصحف المبعوث إلى كل قطر يحتفظ عليه في مركز القطر ، يستسخ عليه ويوجع إليه عند اختلاف القاء . ويكون هو حجة ، والقاء التي توافقها تكون هي الرسمية ، وكل نسخة أو قاءة تخالفها تعد غير رسمية وممنوعة يعاقب عليها . أما مصحف المدينة (الإمام) فكان مرجعاً للجميع بصورة عامة ، حتى إذا كان اختلاف بين مصاحف الأمصار ، فإن الحجة هو المصحف الإمام بالمدينة ، فيجب أن يصحح عليه . وروي أن عثمان بعث مع كل مصحف قرناً يؤي الناس على قاءة ذلك المصحف " (1) .

وانتهى تكفير سلفهم الصالح بعضهم لبعض ، وهدأ طعن بعضهم في قاءة بعض ، وصار المصحف المجموع هو مرجعهم في مطابقة ما بين أيديهم من المصاحف ، فمن أنقص من مصحفه حرفاً زاده ، ومن زاد أنقصه ، وهكذا حتى حلت الأمانة نوعاً ما ، إلا أن بعضاً من سلفهم الصالح رفض تسليم مصحفه وأبى أن يقرأ كما يقرأ الناس ، كابن مسعود ومن معه من أهل الكوفة كما مرّ سابقاً ، فكانت هذه بؤرة لنشوء مشكلة القاءات من جديد ، وأخطر منها فكة جواز القاءة بالمعنى التي زرعا ابن مسعود في أذهان من التوا حوله .

أضف إلى ذلك أن عملية كتابة المصاحف العثمانية ونسخها لم تكن بتلك الدقة التي تمنع الاختلاف فقد تون العلماء

اختلافات في رسم المصاحف المرسلة إلى الأقطار ، وكان لها دور مهم في إثراء الاختلاف فيما بعد ، والذي أبقى على المشكلة تساهل ابن عفان في اللحن الذي ادعى وجوده في تلك المصاحف ، فحينما عرضت عليه المصاحف المنسوخة قال إن بها لحنًا ، ولكن ستقومه العرب بألسنتها ! وهذا الإهمال أبقى الشوخ ووسع هوة الاختلاف .

(1) مناهل العرفان ج1 ص 396-397 .

- ص 269 -

ظهور المشكلة من جديد

ومع كل الجهود لتوحيد المصاحف على قِراءة واحدة ورسم واحد ، أخذت تطفو على السطح بوادر الاختلاف كلما بُعد الزمن أكثر فأكثر ، وهذا الأمر كان متوقِّعا لكل من وقف على تلك البنود المذكورة سابقا .

ومع ملاحظة الخط القديم الذي كتبت به المصاحف وسليباته الكثيرة كان من المتوقع ألا يضبط الخط القِراءة المتوازية بالدقة المطلوبة ، نعم كان الخط يضبط حدود اختلاف القِراءات ويضع حدودا حواء كي لا تتدخل المولد التي تغاير ألفاظ القِوان تغايرا فاحشا ، وواضح أن هذا لا يحل المشكلة بل يبقى المجال مفتوحا لمن يجتهد داخل تلك الحدود .

ومع مرور الوقت أخذ بعض السلف يشدُّ عن القِراءة المتوازية بين جمهور المسلمين مع من التف حوله من الناس ، وهؤلاء المجتهدون في قِراءة القِوان راج لهم السوق ، واشتهرت قِراءتهم بين الناس من باب (خالف تُعرف) ، وقيل قِراءة فلان ، وقِراءة ابن فلان ، في قبال قِراءة المسلمين شوقا وغوبا .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 269

وَأولا : أهل السنة والقراءات القوانية

*** أسباب نشأة القاءات**

نحن نعلم أن خصوصيات كل قاءة ومذاق كل قرئ في تأدية حروف الآية ليست مأثرة ومسندة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشهادة علماء أهل السنة أنفسهم كما سيأتي بيانها ، فما سبب نشأة تلك القاءات خاصة مع وجود قاءة مقاوة بين المسلمين ؟

ذكروا لذلك أسبابا متعددة :

1- بدء الخط : عند مراجعة المخطوطات القديمة التي كتب بها القرآن الكريم في بداية عصر تنوينه ، تجد مدى صعوبة تمييز الأحرف بعضها عن بعض ، فهناك جملة من الأحرف تتشابه في شكلها وتحتل أفاظا ومعاني متعددة للكلمة الواحدة ، فمع عدم معهودية القرئ بالقرآن سوف ينتج عنه الخلط والاشتباه ، وحصل هذا في البلاد النائية القوية العهد بالقرآن .

2- الخلو من النقط : فكما أن تشابه الأحرف كان مدعاة للاشتباه فكذلك عدم وجود النقط على الكلمات ، لأن تنقيط المصحف بنقط الإعجام جاء في عصر متأخر نسبيا عن عصر عثمان بن عفان فكانت المدّة كفيلة بأن يقرأ البعض (يعلمون) ويبدلها ب (تعلمون) ، و (تبيّنوا) ب (تثبتوا) وهكذا .

- 3- إسقاط الألفات : من خصوصيات الكتابة القديمة أنها من غير ألفات ، فلم تستحدث إلا في زمن متأخر ، لذا كان يؤأ البعض (مالك يوم الدين) مع كون الكتابة الأصلية هي (ملك) ولا يعني هذا عندهم أن قراءتها الصحيحة هي (ملك) .
- 4- التجريد من الشكل : وكذلك كانت الكتابة الأولى خالية من التشكيل والحركات الممؤة ، فيختلط الأمر على من لا عهد له بآيات القرآن فيؤأ (خلق) باعتبار أنها فعل ماضي وهي مصدرٌ ، وكثير من هذا القبيل .

تلميح !

ليس من الغريب أن يضيفي بعض علماء أهل السنة شيئاً من العبوية والدقة في التنسيق والتخطيط إلى الصحابة وسلفهم الصالح ، كأن يقال إن الصحابة تعلموا كتابة المصاحف في زمن عثمان خالية من النقط وحركات الإعراب ، ولنقتصر هنا على نقل قول ابن تيمية الحواني ، قال في مجموع الفتوى :

" والحروف المكتوبة قد تنوع الناس في شكلها ونقطها ، فإن الصحابة لما كتبتوا المصاحف كتبوها غير مشكولة ولا منقوطة لأنهم إنما كانوا يعتمدون في القرآن على حفظه في صدورهم لا على المصاحف " (1) .

وزادها ابن تيمية عبوية وكذا أغلب من داخ في هذه السمادير من بني جلدته ، فقالوا إنما فعله الصحابة عن قصد ليشتمل رسم المصاحف المكتوبة على الأحرف السبعة ووجه القراءات !! :

" فكان النبي إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق جبريل قأه النبي كما قأه ، فلهذا لم تكن الصحابة ينقطن المصاحف ويشكلونها ، وأيضاً كانوا عوبا لا يلحنون فلم يحتاجوا إلى تقييدها بالنقط ، وكان في اللفظ الواحد قراءتان يؤأ بالياء والتاء مثل يعملون وتعملون فلم يقيونه بأحدهما ليمنوه من الأخرى " (2) .

مع العلم أن الكتابة العربية لم يضيف لها النقط ولا التشكيل إلا في زمن متأخر عن زمان عثمان ، وكان أول من حلأها هو أبو الأسود الدؤلي رضي الله عنه تلميذ الإمام علي عليه السلام ، فمعنى ذلك أن الصحابة ومن بعدهم إلى زمن تغلب زياد بن أبيه على الكوفة لم يكن يعلمون شيئاً عن ذلك النقط والتشكيل ، فكيف يستقيم ما ذكوه أهل العبوية والتلميح؟! وسيأتي الكلام مفصلاً بإذنه تعالى .

(1) مجموع فتوى ابن تيمية ج12 ص100 مطابع الرياض . (2) ن.م ص101 .

5- تأثير اللهجة : واللهجة لها دور في تغيير قراءة الكلمة عن وضعها الأصلي ، كالإمالة وقلب بعض الأحرف وكذلك في الحذف والإثبات .

- 6 - **تحكيم الرأي والاجتهاد :** كان قراء القرآن يتمسكون باجتهاداتهم ولو خالفت قراءة الجمهور ! ، وبعضهم كان لا يتوخح عنه إلا بالجلد كما حصل لابن شنبوذ بدعى أن له في ذلك وجهها معتوا ، وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .
- 7- **الغلو في الأدب :** وهي خصلة متميزة في القراء النحويين ، فكان بعضهم يقو بالشاذ الذي يخالف رسم المصحف ، باعتبار أنه أوفق للعربية وقواعدها !
- 8 - **عوامل نفسية أخرى :** كحب الظهور وبيان الروعة في قراءة القرآن الكريم فيأتون بكل غريب لأجل كسب الشهرة وذوع الصيت وما إلى ذلك (1) .

* الدقة في المسألة :

يمكن القول أن لو اقتصر نشوء القراءات المختلفة على (بداءة الخطو والخلو من النقط وإسقاط الألفات والتجريد من الشكل وتأثير اللهجة) لكانت أسباب اختلاف القراءات خلجة عن الاختيار ، ولكن الصحيح أن السبب الحقيقي الذي توجع له كل تلك الأسباب هو تحكيم الرأي والاجتهاد سواء أكان منشؤه الغلو في الأدب أو العوامل النفسية ، لأن غير ذلك من العوامل التي تقدمت كخصوصيات الخط القديم لا يمكن أن تعمل على نشوء قراءة معينة لها أتباعها أو أن تبتدع أسلوبا خاصا للقراءة له أنصاره ، لأن في مقابلها يوجد القراءة المشهورة المتواترة بين المسلمين جيلا بعد جيل ، وهي قراءة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، فكانت هذه القراءة التي بين أيدينا اليوم على مر الزمان الموزان والقسطاس المستقيم لتحديد صحة القراءة من سقمها ، وبهذه القراءة المعروفة المتواترة كانت تتميز الكلمات وزال الاشتباه عن بعض الأحرف في كلمات الآية سواء بتشابه الأحرف أو بتشكيلها .

كيف يقال بعد هذا إن خصوصيات الخط القديم من هيئته ، وانعدام التنقيط والتشكيل ، وخلوه من الألفات كانت أسباب نشوء القراءات ، مع وجود قراءة متواترة تسير بها الركبان ويقو بها الناس والتي بدورها توضح عوار القراءات المخالفة وتكشف عن خللها؟! ، فلا مجال للاشتباه في أن مادة الكلمة هل تبدأ بالتاء أم بالياء أو بالباء أو بالتاء ، أو أن هيئة الكلمة بالفتح أو بالضم أو ... الخ ، مع وجود قراءة متواترة بين أظهرهم .

ثم لنفرض أن تلك الأسباب عملت على تغيير القراءة حقا ، فالقارئ الذي اشتبه عليه الأمر بسبب رداءة الخط وفقدان النقاط وغيرها أو من اختلاف المصاحف في الرسم يجب عليه بمجرد سماعه

(1) رؤوس القوافل نقلناها من التمهيد في علوم القرآن .

للقراءة المتوازنة والروح والحكم ببطلان ما صار إليه ، فيرتفع غموض واشتباه الكلمة بكلمة أخرى ، وعليه لا تكون خصوصيات الخط أحد أسباب نشوء القراءات ، فنخلص إلى أن السبب الوحيد لاختلاف القراءات ونشوتها هو الاجتهاد والتمسك بالرأي .

نعم ، إن الخط البدائي غير المنضبط أفسح المجال لكثير ممن يجتهد في قراءته ويتمسك وأيه في قبال القراءة المتداولة بين المسلمين آنذاك ، فكان الخط القديم غير المعجم ولا المعوّب نريعة لكل من يستخرج ويرتئي في قراءة الآيات بشكل يتوافق مع الخط ورسم المصحف ، إذ ان ذلك الرسم غير محدد الملامح حمال ذو وجه ، وأما أن ينشئ بنفسه قراءة في قبال قراءه المسلمين ، فلا .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 272

* من هم القواء السبعة ؟

إن أطلق مصطلح (القواء السبعة) فإن المعنى لا ينصرف إلا إلى رجال مخصوصين من مشاهير قراء القآن ، وحتما لا تنحصر الساحة بهم ، بل كان من القواء من هم أرفع منهم وأعظم قورا و أجل شأننا ، ولكن وقع اختيار ابن مجاهد على هؤلاء وحصوهم بالعدد سبعة ، وهم بحسب الترتيب الزمني :

عبد الله بن عامر اليحصبي قرئ الشام ، وعبد الله بن كثير الدلي قرئ مكة ، عاصم بن أبي النجود الأسدي قرئ الكوفة ، أبو عمرو بن العلاء المرني زبان قرئ البصرة ، حفزة بن حبيب الزيات قرئ الكوفة ، نافع بن عبد الرحمان اللبثي قرئ المدينة ، علي بن حفزة الكسائي قرئ الكوفة .

تفصيل الكلام في القواء ، الشيوخ والرواة :

المجموعة الأولى (1) :

(1) عبد الله بن عامر أبو عمران اليحصبي :

إمام أهل الشام وُلد سنة 21 هـ أو 28 هـ على اختلاف في ذلك ، وتوفي سنة 118 هـ وله سبعٌ وتسعون سنة ، قأ القآن على مجهول ، وقيل إنه قأ على عثمان وعلى أبي الرداء عويمر بن زيد بن قيس ، وقول آخر أنه قأ على أبي الرداء ولم يقوأ على عثمان مباشرة ، وإنما قأ على أبي هاشم المغيرة بن أبي شهاب عبد الله بن عمرو بن المغيرة المخزومي ، والمغيرة قأ على عثمان بن عفان.

(1) هذا الترتيب للقواء كان على ما يقتضيه اتصال رلويي القواء والتقاءهما بشيخ القواء وعدمه ، فالمجموعة الأولى لم يتم الالتقاء والمباشرة ، والأخرى تم فيها .

- ص 273 -

ويمكننا إطالة النظر في إقواء عثمان لابن عامر ، لأن ابن عامر لو وُلد في سنة 21 هـ فهذا يعني أن عثمان بن عفان قُتل وابن عامر حينها بلغ من العمر أربع عشرة سنة ، لأن مقتل عثمان كان سنة 35 هـ كما نص عليه ابن الأثير في أسده ، وأما إن قلنا أن مولده كان سنة ثمان وعشرين للهجرة فيكون عمره حين مقتل عثمان سبع سنوات ، ولم يؤثر أن عثمان كان يقوى القوان للصبية ، هذا مع إنكار الطوي - وهو قويب العهد لتلك الفترة- إقواء عثمان بن عفان أحدا ما ، كما سيأتي بإذنه تعالى .

وأما أبو الرداء فيتأكد فيه الإشكال أكثر ، إذ إن أبا الرداء عويمر بن زيد بن قيس توفي قبل وفاة عثمان بثلاث سنين أي في سنة 32 هـ كما ذكره الذهبي في سير أعلامه ، فإن كان مولد ابن عامر سنة 21 هـ فيكون عمره عند وفاة أبي الرداء إحدى عشرة سنة ، وأما إذا كان مولده سنة 28 هـ فيكون عمر ابن عامر حينئذ أربع سنوات ، فكيف يصح ذلك ؟ ، وهل يمكن على كلتا الفرضيتين أن يضبط صبي بهذا العمر وجوه القواء بإتقان ؟! ، وهل يوثق بضبطه حتى يكون رلويًا للقواء ؟!

ولما سبق تردد الذهبي في كون ابن عامر قد قرأ على أبي الرداء ، ثم تراجع واحتمل أنه قرأ بعض القوان عليه في أيام الصبا ! فقال الذهبي :

" وقيل : أنه - أي ابن عامر - قرأ عليه - أي على أبي الرداء - القوان ولحقه ، فإن صحّ فلعله قرأ عليه بعض القوان وهو صبي " (1) .

وأما قواء ابن عامر على أبي هشام المغيرة بن أبي شهاب فننقل ما ذكر في التمهيد : " نجد أن عبد الله بن عامر الليحصي (ت118) - أقرب القواء السبعة إلى عهد الصحابة - لا سند له متصلاً إلى أحد الصحابة المختصين بقواء القوان ، فقد ذكر ابن الجزري في إسناده تسعة أقوال ، وأخروا ورجح أنه قرأ على المغيرة بن أبي شهاب المخزومي ، وهذا قرأ على عثمان بن عفان وعثمان قرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ينقل عن بعضهم : أنه لا يوري على من قرأ ابن عامر ؟ (2)

ثم نتساءل : من هذا المغيرة المخزومي الذي قرأ عليه ابن عامر ؟ يقول الذهبي (وأحسبه كان يقوى بدمشق في دولة معاوية ، ولا يكاد يعوف إلا من قبل قواء ابن عامر عليه !) . انظر إلى هذا التهافت الباهت والنور الفاضح ، يغوى

إسناد قراءة ابن عامر إلى من لا يعرف إلا من قبله !؟ " (3) .

(1) سير أعلام النبلاء ج5 ص 336 ، ط مؤسسة الرسالة .

(3) التمهيد ج2 ص 66 .

(2) طبقات القواء ج1 ص 404 .

- ص 274 -

وبالإضافة إلى ذلك فإن ابن جرير الطوي رفض قول من قال إن المغوة بن أبي شهاب هذا قد قوا على عثمان لأن الأخير لم يؤثر عنه إقواء القوان ، وبالتالي يبطل سند قواة ابن عامر الخوعوم ، قال في معجم حفاظ القوان :
" وقد أنكر ابن جرير الطوي أن المغوة قوا على عثمان حيث قال : وزعم بعضهم أن ابن عامر قوا على المغوة عن عثمان ، وهذا غير معروف لأننا لا نعلم أحداً ادعى أنه قوا على عثمان " (1) .

وعليه فلا إسناد متصل لقواة ابن عامر إلى أحد من الصحابة ، ولكن تكلف علماء أهل السنة لإثبات إسناد لقواته يصل إلى عثمان بن عفان وأبي الرداء وعنهما إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ما فيه من علل وفجرات لا تستر ! ، هذا بالنسبة لشيوخه .

وأما رواية قواته فكثيرون ، ولكن تقتصر على ما اقتصر عليه علماء أهل السنة تبعاً لابن مجاهد وهكذا بالنسبة لباقي القواء - وهما :

1- ابن أبان : وهو هشام بن عمار بن نصير بن أبان السلمي الدمشقي ، وُلد في 153 هـ ، وتوفي في 245 هـ .
ومن الواضح أن ابن أبان لم يلق شيخه ابن عامر لأن الشيخ توفي سنة 118 هـ . والولي وُلد سنة 153 هـ !

2- ابن ذكوان : هو أبو عمرو عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ، وُلد في 173 هـ وتوفي في 242 هـ .
وكذلك ابن ذكوان لم يلق شيخه ابن عامر لأن الفرق الزماني بينهما حوالي خمس وخمسين سنة بين وفاة الشيخ وولادة الولي !

قال الزقاني في مناهل العرفان : " وقد اشتهر برواية قواته هشام وابن ذكوان ولكن بواسطة أصحابه " (2) ، ولا نقول إن راويي كل قواة من القواء السبع لم يتلقوا القواة بسند متصل ، وإنما نتساءل عن سبب اختيار ابن مجاهد لفلان وفلان منهم مع وجود وسائط بينهم وبين القرائ نفسه !؟

وما يثير الاستغراب أن كثراً من علماء أهل السنة يصوّحون بتلقي هؤلاء الرواة القواة مباشرة من الشيخ وبلا واسطة !
، مع أن مبتدع هؤلاء القواة السبعة ومبعضهم ابن مجاهد قد بين أسانيدهم بذكر الوسائط ! (3) ، فقال ابن مجاهد في

كتاب السبعة في القوآت عند ذكر أسانيد قواة ابن عامر :

(1) معجم حفاظ القوآن ج1 ص 566 ترجمة المغوة بن أبي شهاب ، نقلنا عن القوآء الكبار ج1 ص 48 .

(2) مناهل العرفان ج1 ص 450 ط. الحلبي الثالثة .

(3) ممن ذكروا ذلك د . أحمد مختار عمر و د . عبد العال سالم مكرم عند تعوضهما لذكر راويي كل قواة من القوآت السبعة في

معجم القوآت القوآنية ج1 ص 87-88 ، ط الثانية : (ويجدر بنا بعد أن عرضنا لأسانيد القوآت السبع ، واتصالها بالرسول عليه السلام أن نشير في إيجاز إلى الرواة الذين رواوا هذه القوآت السبع حتى وصلت إلينا . ونقتصر فقط على ذكر الرواة المباشرين الذين تلقوا القوآت عن القوآء السبعة مباشرة ... ونكتفي هنا فقط بذكر الرواة المباشرين للقوآء السبع ، لأن هؤلاء الرواة تطالعنا أسموهم في كثير من القوآت السبع . والرواة المباشرين للقوآت السبع كثيرون ، و من هذا العدد الكثير اختار علماء القوآت منهم راويين لكل إمام من الأئمة السبعة ...) .

- ص 275 -

"وأما ابن عامر فإن أحمد بن يوسف التغلبي أخبرنا بقوآته عن عبد الله بن أحمد بن ذكوان الدمشقي أبي عمرو ، قال : قوأت على أيوب بن تميم القرئ التميمي وأخبرني أيوب أنه قوأ على يحيى بن الحرث الذمري ، وأن يحيى بن الحرث قوأ على عبد الله بن عامر ."

وقال : " وأخبرنا أحمد بن محمد بن بكر قال حدثنا هشام بن عامر قال حدثنا سويد بن عبد العزيز قال سألت يحيى بن الحرث قال وحدثنا هشام قال حدثنا عواك بن خالد بن يزيد بن صالح العوي قال : سمعت يحيى بن الحرث ، قال : قوأت على عبد الله بن عامر ."

وقال : " وحدثني أحمد بن محمد بن بكر قال : حدثنا هشام ، قال : حدثنا سويد بن عبد العزيز . وأيوب بن تميم القرئ عن يحيى بن الحرث أنه حدثهما عن عبد الله بن عامر أنه كان يقوأ بهذه الحروف و يقول : هي قواة أهل الشام " (1) .

وبهذا يتضح أن بين ابن ذكوان وابن عامر واسطتين وهما أيوب بن تميم ويحيى بن الحرث ، وابن أبان بينه وبين ابن عامر واسطتان ، فأخذ من سويد بن عبد العزيز وعواك بن خالد وأيوب بن تميم وهؤلاء عن يحيى بن الحرث وهو عن ابن عامر ، هذا إن سلمنا بأن كلمة (حدثنا) تفيد القواة في مثل هذه الممراد ، فضلا عن قواة كل القوآن .

(2) عبد الله بن كثير :

عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله بن زاذان بن فيروز بن هرمز ، وُلد بمكة في 45 هـ وتوفي في 120 هـ ، وقيل أنه

ولد في 48 هـ ، " ولد ابن كثير بمكة سنة ثمان وأربعين ومات سنة عشرين ومئة " (2) .

أما شيوخه : " قيل أنه قوا على عبد الله بن السائب المخزومي ، وذلك محتمل ، والمشهور تلاوته على مجاهد ودرباس مولى ابن عباس " (3) . وتنتهي قواعته إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأبي بن كعب وعثمان بن عفان ، أما رواياه فهما :

(1) كتاب السبعة في القاءات لابن مجاهد ص101 ، تحقيق الدكتور شوقي ضيف ط. دار المعرف بمصر .

(2) سير أعلام النبلاء ج5 ص319 .

(3) سير أعلام النبلاء ج5 في ترجمته ، أقول : يحتمل قواعته على مجاهد ، فقد قال ابن حبان كما في تهذيب الكمال للزوي ج27 ص234 (مات -مجاهد- بمكة سنة ثنتين أو ثلاث ومئة وهو ساجد وكان مولده إحدى وعشرين في خلافة عمر ، وكان يقص) ، ولا داعي للإطالة بتتبع ملاقاته الرواة للشيوخ وأخذهم عن بعضهم البعض لكثرتهم وهي قائمة على مجرد الاحتمال في أغلب الأحوال والاحتمال خفيف المؤونة فلنقتصر على راويي القاءة .

- ص 276 -

1- **الزوي :** هو أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبي زة ، وُلد في 170 هـ وتوفي في 205 هـ .

2- **قنبل :** هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد المكي المخزومي ، وُلد في 195 هـ ، وتوفي في 291 هـ ، قال في معجم الأدباء : " قوا على عبد الله بن كثير وكان من جلة أصحابه ومن جهته انتشرت قواعته " (1) .

ونلاحظ هنا أن الزوي لم يلق شيخه ، إذ إن بين وفاة الشيخ وولادة الراوي خمسين سنة ! وكذا قنبل لم يلق شيخه فإن بين وفاة الشيخ وولادته خمسا وتسعين سنة ، وقد ذكر ابن مجاهد الوسائط بين كل من الراويين وشيخهما فقال في كتاب السبعة في القاءات عند ذكره لطريق قنبل : " أما قاءة ابن كثير فإني قأت بها على أبي عمر محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد بن جرة المخزومي المكي ، ويلقب قنبلا سنة ثمان وسبعين و مائتين . وأخوني أنه قوا على أحمد بن محمد بن عون النبال القواس ، وأخوه أنه قوا على أبي الإخريط وهب بن واضح ، قال : وأخوني أنه قوا على إسماعيل بن عبد الله بن القسط ، وأخوه إسماعيل أنه قوا على شبل بن عباد ومعروف بن مشكان ، وأخواه أنهما قوا على ابن كثير رحمه الله تعالى " .

وقال عند ذكر طريقي الزوي : " وأخوني مضر بن محمد الأسدي . قال : حدثني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله

بن القاسم بن نافع بن أبي زة- الزوي - سنة ست وثلاثين ومائتين . قال : قأت على عكومة بن سليمان بن كثير بن عامر مولى جبير بن شيبية الحجبي ، قال : وأخوني أنه قوا على شبل بن عباد وعلى إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين

مولى بني ميسرة وأخواه أنهما قرأ على ابن كثير مولى عمرو بن علقمة الكناني .

"وأخبرني بهذا الإسناد أحمد بن محمد -الزوي- قال : وقأت على أبي الإخريط وهب بن وضاح مولى عبد العزيز بن أبي رواد ، وأخبرني أنه قرأ على إسماعيل بن عبد الله ، عن عبد الله بن كثير عن مجاهد " (2) .

فيتضح أن بين قنبل روي القواء وشيخه ابن كثير أربع وسائط ، وللزوي طريقين كليهما بواسطة .

(1) معجم الأديباء ج 17 ص 17-18 ط. دار المستشرق . (2) كتاب السبعة في القواءات ص 92 .

- ص 277 -

(3) أبو عمرو بن العلاء :

زبان بن العلاء بن عمار أو العريان بن عبد الله بن الحصين بن الحرث المزني البصري إمام البصرة ومقننها ، زعيم المدرسة البصرية في النحو ، وُلد في 68 هـ ، وتوفي في 154 هـ ، عوض على مجاهد بن جبر وسعيد بن جبيرة وعطاء بن يسار وعكومة بن خالد ، وابن كثير وعوض بالمدينة على أبي جعفر يزيد بن القعقاع ويؤيد بن رومان وشيبة بن نصاح " (1) .

وهو أكثر القواء شيوخا وترتفع قواعده عندهم إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأبي بن كعب رضي الله عنه وزيد بن ثابت وأبي موسى الأشعري وعمر بن الخطاب ، واشتهرت قواعده على يد اثنين من الرواة رويها عن أبي عمرو بواسطة وهما :

1 -الدوري : هو أبو عمرو حفص بن عمر بن صَهْبَانَ النحوي الدوري ، وُلد في 150 هـ ، وتوفي في 240 هـ .

2-السوسي : هو أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله السوسي ، وُلد في 170 هـ تقريبا ، وتوفي في 271 هـ ، وقد قلب التسعين سنة .

وعدم التقائهما بأبي عمرو ظاهر ، وإنما روي عنه بواسطة الزبيدي أبي محمد يحيى بن المبارك العنوي المتوفى في 202 هـ ، فيكون الدوري قد بلغ عمه أربع سنين حينما توفي الشيخ ، والسوسي سيولد بعد وفاة شيخه بأربع عشرة سنة .

قال ابن مجاهد في كتاب السبعة في القواءات : "وأخبرني -ابن عبوس- أنه قرأ على أبي عمر -الدوري- وقرأ أبو عمر على الزبيدي وقرأ الزبيدي على أبي عمرو" (2)

وقال : "وأخبرني علي بن موسى ، عن أبي شعيب صالح بن زياد السوسي ، عن الزبيدي عن أبي عمرو" (3)

وقال في معرفة القواء الكبار : "قرأ السوسي على الزبيدي وسمع بالكوفة من عبد الله بن نمير وأسباط بن محمد وبمكة من

سفيان بن عيينة " (4) .

(4) حفزة الزيات :

حفزة بن حبيب بن عمرة بن إسماعيل الزيات الكوفي التيمي ، وولاهم . وُلد في 80 هـ ، وتوفي في 156 هـ . وقيل أنه قُا على الإمام الصادق عليه السلام وعلى أبي محمد سليمان بن مهوان الأعمش وعلى عمرو بن عبد الله السبيعي وعلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وعلى طلحة اليامي ، وتنتهي سلسلة رواة قراءته إلى أمير المؤمنين عليه السلام وابن مسعود وأبي بن كعب وعثمان بن عفان .

- | | |
|--|-------------------------------------|
| (1) معرفة القاء الكبار للذهبي ج1ص101 . | (3) كتاب السبعة في القاءات ص100 . |
| (2) كتاب السبعة في القاءات ص 99 . | (4) معرفة القاء الكبار ج1ص193 . |

- ص 278 -

ولقائه راويان لم يلقيا حفزة الزيات وإنما رواها بالواسطة وهما :

- 1- **خلف** : خلف بن هشام بن طالب الزار ، وُلد في 150 هـ ، وتوفي 229 هـ وقد شرف على الثمانين سنة .
- 2- **خلاد** : أبو عيسى خلاد بن خالد الأحول الصيرفي توفي في 220 هـ .

قال ابن مجاهد : "وأخبرني محمد بن الجهم ، قال : حدثني خلف بن هشام ، عن سليم ، عن حفزة... و أخبرني موسى بن إسحاق عن أبي هشام ، عن سليم ، عن حفزة ."

أما طريق خلاد : "وأخبرني يحيى بن أحمد بن هرون المزوق ، عن أحمد بن يزيد عن خلاد عن سليم ، عن حفزة " (1) ، وفي طبقات القاء : "خلاد بن خالد الكوفي إمام في القاءة ، ثقة علف ، محقق ، أستاذ ، أخذ القاءة عوضاً على سليم و هو أضبط أصحابه و أجلهم " (2) .

رويا قاءة حفزة الزيات بواسطة أبي عيسى سليم بن عيسى الحنفي الكوفي المتوفى في سنة 188 هـ .

لمتابعة المجموعة الثانية من القاء اضغط على الصفحة التالية أدناه

- | | |
|---------------------------------------|------------------------------|
| (1) كتاب السبعة في القاءات ص97-98 . | (2) طبقات القاء ج1 ص 274 . |
|---------------------------------------|------------------------------|

مكتبة الشبكة الصفحة التالية الصفحة السابقة فهرس الكتاب

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 278

المجموعة الثانية :

(1) عاصم بن بهدلة :

عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي ، أبو بكر الموقئ ، توفي في 127هـ أو 128 هـ . قرأ القرآن على أبي عبد الرحمن السلمي وعلى زرّ بن حبيش ، ويرتفع إسناد هذين الراويين كما ذكر علماء أهل السنة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأبي بن كعب وابن مسعود وزيد بن ثابت وعثمان بن عفان . وكلهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أماروايا قواعته فقد رواهاها عنه مباشرةً :

- ص 279 -

1- حفص : هو حفص بن سليمان الزواز ، ربيب عاصم ، وُلد في 90 هـ وتوفي في 180 هـ .

2- أبو بكر : هو شعبة بن عياش بن سالم الأسدي ، ولد في 95 هـ ، وتوفي في 193 هـ .

(2) نافع المدني :

نافع بن عبد الرحمن بن أبي نُعيم الليثي قرئ المدينة ، وُلد في 70 هـ ، وتوفي في 169 هـ . قيل أنه قرأ على سبعين تابعيا ، وتنتهي سلسلة أسانيد قواعته كما روى علماء أهل السنة إلى أبي بن كعب وزيد بن ثابت ، وعمر بن الخطاب ، وهؤلاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

أمارواياه بالمباشرة فهما :

1- قالون : هو أبو موسى عيسى بن ميناء بن وردان المدني ، وُلد في 120 هـ ، وتوفي في 205 هـ .

2- ورش : هو أبو سعيد عثمان بن سعيد المصري ، ولد في 121 هـ ، وتوفي في 197 هـ .

(3) علي بن حفزة الكسائي :

أبو الحسن علي بن حفزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الكوفي ، وُلد في حدود في 120 هـ ، وتوفي في 189 هـ . وقأ الكسائي على شيخه حفزة الزيات وعليه اعتماده وتنتهي أسانيد الكسائي إلى ما تنتهي له أسانيد قواء حفزة . وله روايان بالمباشرة :

1-الليث : هو أبو الحرث الليث بن خالد المروري ، توفي في 140 هـ .

2 - الدوري : تقدم الكلام عنه .

وإلى هنا يتضح جليا فساد قول من قال إن جميع هؤلاء الرواة مباشرون للقواء ، وهذا للفاصل الزمني المانع من ملاقة الروي لشيخ القواء ، حتى أن الاختراع ظاهر في إسناد بعض هؤلاء السبعة كإسناد قواء ابن عامر ، ولا يوجد لاختيار هؤلاء السبعة مستند شرعي ولا لعدددهم أيضا بل كله يرجع لاختيار شخص اسمه ابن مجاهد ، وكثير من العلماء المعاصرين لابن مجاهد ومن قرب عصبه استنكروا تسبيعه للقواء لأنه شبه بذلك على العوام وألبس عليهم بأن هذه القواءات هي الأحرف السبعة المذكورة في الأثر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 280

تواتر القراءات السبع :

الخبر المتواتر هو الخبر المفيد لليقين الذي ينقله جمع عن جمع تحيل العادة تواطهم على الكذب ، قال الشيخ المظفر رضوان الله تعالى عليه : " والمتواتر : ما أفاد سكون النفس سكوناً يزول معه الشك ويحصل به الجرم القاطع من أجل أخبار جماعة يمتنع تواطهم على الكذب " (1) .

(1) أصول الفقه ج2 ص60 .

- ص 281 -

علاقة تواتر القرآن بتواتر القراءات :

قبل الخوض في بيان قيمة هذا الادعاء أقصد تواتر القراءات السبعة نلفت القارئ إلى أن بعض علماء أهل السنة ذهب إلى أن تواتر القراءات وعدمها لا يؤم منه إثبات تواتر القرآن وعدمه وذلك لأن القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان ، فلا ملازمة بين سلب التواتر عن أحدهما وسلبه عن الآخر ، وقالوا إن القرآن الكريم هو ما تول به جوائيل عليه السلام على قلب الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم وهو ما أخذه المسلمون من الصحابة والتابعين أخذ الكل عن الكل ، وله صورة ثابتة في المصحف الذي اجتمعت الأمة على صحة كل ما فيه ، فألفاظه منونة في المصحف على مرّ العصور ، و أما لو قلنا بأن القراءات السبع أو العشر غير متواترة فهذا يعني أن طريقة تأدية المادة القرآنية من كلمات وأحرف وكيفية التلفظ بها وبيان مخرجها غير متواترة ، فكلامنا هنا متوجه بنحو الخصوص إلى ما تميز به كل قرئ من مدّ وأشمام ونبر

وإمالة وتخفيف وما إلى ذلك من أساليب القوأة ، وليس إلى المادة القوانية ، فهناك تغاير واضح بين الحقيقتين ، وهذا ما ذكره الإمام الزركشي في الوهان حيث قال :

" للقوان والقوآت حقيقتان متغايرتان ، فالقوان هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم للبيان و الإعجاز ، والقوآت اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف وكيفية من تخفيف وتشديد غورها " (1) .

وقال في مناهل العرفان : " فإن القول بعدم تواتر القوآت السبع لا يستلزم القول بعدم تواتر القوان كيف وهناك فوق بين القوان والقوآت السبع بحيث يصح أن يكون القوان متواتراً في غير القوآت السبع أو في القدر الذي اتفق عليه القوأة جميعاً أو في القدر الذي اتفق عدد يؤمن تواترهم على الكذب قاء كانوا أو غير قاء بينما تكون القوآت السبع غير متواترة وذلك في القدر الذي اختلف فيه القوأة ولم يجتمع على روايته عدد يؤمن تواترهم على الكذب في كل طبقة وإن كان احتمالاً ينفيه الواقع كما هو التحقيق الآتي " (2) .

أقول : إن قصد أن القوان شيء واختصاص فلان بطريقة معينة لأداء الحروف كالنبر والإشمام والإمالة وغورها شيء آخر فهذا صحيح ، أما إن قصد أن القوان شيء والقوأة شيء آخر حتى يحتز من عدم تواتر القوان حال عدم تواتر القوأة فهذا غير صحيح ، فالقوان النزل ليس هو المكتوب والمخطوط ، وإنما الكلام المعجز الملفوظ المنزل من عند الله عز وجل :

- (1) **الوهان في علوم القوان** للزركشي ج1ص318 ، بتحقيق محمد أبو الفضل إواهم ، وهو الرأي في البيان والتمهيد .
(2) **مناهل العرفان** للزرقاني ج1ص301.

" القوان : هو المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلاً متواتراً بلا شبهة " (1) ، وكذا هو : " الكلام المنزل للإعجاز بأية منه المتعبد بتلاوته " (2) .

وهذا الملفوظ المعجز كتب فيما بعد في الصحف بالخط القديم بلا ألفات وبلا تشكيل أو تنقيط ، والكلمة تتكون في الحقيقة من مادة وهيئة ولا يمكن تأديتها على الوجه الصحيح إن أخلنا بهيئة الكلمة (3) ، وعليه كيف يمكن القول بتواتر القوان مع عدم القول بتواتر هيئات كلماته ! ، ومن غير المعقول أيضاً أن يحقق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مصداق القوان المنزل ويؤديه بلا نقص فيه أو خلل بإهمال هيئة الكلمة التي هي جزء لا يتجزأ من الكلمة نفسها ، وبعد فليس بمقتنع ما ذكره أحد الأعلام :

" إن الاختلاف في القوأة إنما يكون سبباً لالتباس ما هو القوان بغوره ، وعدم تموزه من حيث الهيئة أو من حيث الإحواب

، وهذا لا ينافي تواتر أصل القَوَان ، فالمادة متوازية وإن اختلفت في هيئتها أو في إعرابها ، وإحدى الكيفيتين أو الكيفيات من القَوَان قطعاً وإن لم تعلم بخصوصها .

إذ لا يكفي هذا لإثبات تواتر القَوَان تفصيلاً ، نعم ! يثبت التواتر الإجمالي لآيات القَوَان الكريم ، مع أن القَوَان بجميع سكناته وحركاته وإعرابه وتام هيئته متواتر متصل بنقل الكافة عن الكافة ، وهذا صريح ما ذكره علماء الشيعة الإمامية سددهم الله تعالى ، أما تشبيه تواتر القَوَان بتواتر أصل هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا تواتر لخصوصياتها فهذا لا يمكن التسليم به ، وهذه القِراءة المتداولة اليوم هي المتوازية عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في جميع العصور والأمصار وهي قِراءة عاصم برواية حفص .

ووجدت قِولا قيماً للمحقق الهمداني رضوان الله تعالى عليه في مصباح الفقيه يقول فيه :

" إن الصدق العرفي مبني على نحو من التوسع وإلا فالكلمة الملحونة غير الكلمة التي هي من أجزاء المقروء خصوصاً إذا كان اللحن في حركاتها الأصلية ، فإن للهيئة التي هي بمنزلة الجزء الصوري للكلمة كالمادة دخلاً في قوام ماهية الكلمة بحسب وضعه ، ولذا صح توصيفه باللحن ، وهكذا الكلام في الحركات العرضية الخاصة للكلام بواسطة الوضع التركيبي من رفع الفاعل ونصب المفعول ، فصدق قِراءة الحمد أو الشعر الفلاني مع اللحن غير المغير للمعنى ليس إلا كصدقه مع اللحن المغير للمعنى أو مع تحريف بعض كلماته فإنه يصدق عليه اسم القِراءة ، ولكن مع اتصافها بعدم الصحة

(1) **التعريفات** للرجاني .

(2) **البحر المحيط** ج1 ص441 .

(3) مادة الكلمة هي الأحرف الثابتة في الكلمة التي لا تتغير وإن تغيرت تصريفها ، مثلاً كاتب ويكتب وكتاب واستكتب مادتها هي (ك،ت،ب) ، والهيئة هي الصورة الفعلية للكلمة كما هي الأمثلة السابقة فكل منها ذات صورة خاصة تشكلت منها مادة (ك،ت،ب) ، فالمادة من غير الهيئة لا تكفي لبيان كل المعاني الموجودة كما هو واضح .

- ص 283 -

أي بعدم الإتيان بجميع أجزائها على ما هي عليها بمقتضى وضعها الألفي أو التركيبي وإلا لم تكن توصف بعدم الصحة ، والحاصل أنه يعتبر في كون المقروء قِراءة حقيقة كونه بعينه هي الماهية المنزلة من الله تعالى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهله وصورة وقد أقره الله تعالى بلسان عربي ، فالإخلال بصورته التي هي عبارة عن الهيئات المعنوية في العربية بحسب وضع الواضع كالإخلال بمادته مانع عن صدق كونه هي تلك الماهية وصدق اسم قِراءة القَوَان على المجموع المشتمل على الجزء الملحون إما من باب التجوز أو التغليب ، وإلا فيصح أن يقال إن هذه الكلمة بهذه الكيفية ليست بقِراءة كما هو واضح ، وكيف كان فلا ينبغي الارتياح في أنه لا يجوز الإخلال عمداً بشيء من الأعراف المعترف في صحتها من حيث العربية " (1) .

فالقَوَانِ الكَريم المَنزول هو المَلفوظ ، وهذا اللفظ تواتر بمادته وبهيئته أيضا في قِراءة واحدة مشهورة بين المسلمين منذ فجر الوَسالة إلى يومنا الحاضر وهذه القِراءة نسبت لعاصم في عصر متأخر .

نعم يصح ما ذكره علماء أهل السنة من التفكيك بين القَوَانِ والقِراءات إجمالاً مع إغماض الطرف عما تحويه القِراءات السبع من القِراءة المتواترة التي هي القَوَانِ عينه ، فإن القَوَانِ والقِراءات ككل وبنظرة عامة حقيقتان متغايرتان ولا نقصد أنه حقيقة متغايرة مع قِراءة عاصم برواية حفص ، لذا مرادنا هو أن قِراءة عاصم غير القِراءات القَوَانِيَّة الباقية.

(1) مصباح الفقيه ج2ص273 للمحقق الهمداني رضوان الله تعالى عليه ، منشورات مكتبة الصدر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف التواتر من أعلام السلف - ص 283

هل القراءات متواترة؟

القراءات - غير قراءة عاصم - ليست بمتواترة عن الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم لأسباب ، منها أسباب راجعة إلى حال الإسناد والطرق التي تبطل دعوى التواتر ، ومنها أسباب ذاتية في القراءات نفسها تمنع تواترها عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسنذكر أخوا شهادة علماء أهل السنة على ذلك بإذنه تعالى .

* من جهة طرقها :

1- إن اختصاص كل قراءة بفلان من الناس ونسبتها إليه دون غيره دليل على عدم تحقق التواتر في نفس طبقة القرئ وإلا لما تميّز بهذه القراءة دون غيره ، والتواتر يؤم منه نقل العدد الذي تمنع العادة تواترهم على الكذب في كل الطبقات ، وهنا تتخرم هذه الضابطة لو سلمنا بوجودها في كل الطبقات الأخرى .

- ص 284 -

2- النظر في إسناد كل قرئ من القراء ينادي بعدم تواتره لكونها طرق آحاد ، بل بعض تلك الأسانيد غير متصلة فضلا عن تواترها .

3- رواية القراءة الواحدة من الصحابة لا يتعدون الاربعة أو الثلاثة ، فمن أين يأتيها التواتر !؟

قال المحقق النجفي رضوان الله تعالى عليه في الجواهر : "وبالجملة من أنكر التواتر منا ومن القوم خلق كثير بل ربما نسب إلى أكثر قدمائهم تجويز العمل بها وبغيرها لعدم تواترها ويؤيده أن من لاحظ ما في كتب القراء المشتملة على

ذكر القاء السبعة ومن تلمذ عليهم ومن تلمذوا عليه يعلم أنه عن التواتر بمغول إذ أقصى ما يذكر لكل واحد منهما واحد أو اثنان على أن تواتر الجميع يمنع من استقلال كل من هؤلاء بقاءة بحيث يمنع الناس عن القاءة بغورها ويمنع من أن يغلط بعضهم بعضا في قاءته بل ربما يؤدي ذلك إلى الكفر كما اعترف به الرزي في المحكي من تفسوه الكبير " (1)

4- الإواج والإحام في بعض الطوق كطريق ابن عامر دليل على عدم تواترها ، فلو كانت الطوق متواترة لما اضطروا لاختلاق الإسناد والرواة ! ، فإن التواتر يعني جمع من الرواة ويكفي أي منهم لاتصال السند !

* من جهة القاءة نفسها :

5- اختلاف نقل نفس راويي القاءة الواحدة عن الشيخ ، فلو كانت متواترة لما أمكن اختلافهما في شيء من قاءته لأن التواتر يفيد التيقن من قاءة الشيخ (2) ، وهذا دليل على كون اختلاف القاءات ناتجا من اجتهادات القاء ، وأن منبعها الأساسي والوحيد هو القرائ بلا دخالة للسنة النبوية فيها .

(1) جواهر الكلام ج9 ص293-294 ط دار الكتب الإسلامية .

(2) إلا أن يقال أن حدود التواتر هو ما فوق الشيخ ، وهذا ينفي التواتر كما هو واضح !

- ص 285 -

قال العلامة الحجة البلاغي رحمه الله : " وأن القاءات السبع فضلا عن العشر إنما هي في صورة بعض الكلمات لا بزيادة كلمة أو نقصها ، ومع ذلك ما هي إلا روايات آحاد عن آحاد لا توجب اطمئنانا ولا وثوقا فضلا عن وهنها بالتعرض ومخالفتها للرسم المتداول بين عامة المسلمين في السنين المتطولة ، وأن كلا من القاء هو واحد لم تثبت عدالته ولا ثقته بروي عن آحاد حال غالبهم مثل حاله وبروي عنه آحاد مثله وكثروا ما يختلفون في الرواية عنه ، فكم اختلف حفص عن شعبة في الرواية عن عاصم ، وكذا قالون وورش في الرواية عن نافع ، وكذا قنبل والنزي في رواياتهما عن أصحابهما عن ابن كثير ، وكذا رواية أبي عمر وأبي شعيب في رواياتهما عن الزبيدي عن أبي عمر ، وكذا رواية ذكوان وهشام عن أصحابهما عن ابن عامر ، وكذا رواية خلف وخلاد عن سليم عن حمزة ، وكذا رواية أبي عمر وأبي الحرث عن الكسائي ، مع أن أسانيد هذه القاءات الأحادية لا يتصف واحد منها بالصحة في مصطلح أهل السنة في الإسناد فضلا عن الإمامية كما لا يخفى ذلك على من جاس خلال الديار ، فيا للعجب ممن يصف هذه القاءات السبع بأنها متواترة .

هذا و كل واحد من هؤلاء القاء يوافق بقاءة في الغالب ما هو الموسوم المتداول بين المسلمين وربما يشذ عنه عاصم

في رواية شعبة . إذن فلا يحسن أن يعدل في القاءة عما هو المتداول في الرسم والمعمول عليه بين عامة المسلمين في أجيالهم إلى خصوصيات هذه القاءات . مضافاً إلى أنا معاشر الإمامية قد أمرنا بأن نقواً كما يقواً الناس أي نوع المسلمين وعامتهم " (1) .

6- إنكار كبار علماء أهل السنة بعض القاءات الشاذة لهؤلاء القاء السبعة وهذا يدل على عدم تواترها ، فلو كانت متواترة عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم لما تحرواً أحدهم على رفضها وإنكلها ، خاصة وأنهم يكفرون من أنكر قاءة متواترة عنه صلى الله عليه وآله وسلم .

فهذا الإمام أحمد بن حنبل كان ينكر على حنزة كثيراً من قاءاته ، وكان يكوه أن يصلي خلف من يقواً بقاءته ، فإذا كانت قاءة حنزة - وهو من السبعة - متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما الذي دعاه لكراهة قاءة ثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم قواً بها؟! أليس هذا هو الكفر بعينه!؟

(1) من مقممة تفسير آلاء الرحمن ج1 ص29-30 ط مكتبة الوجداني ، مدينة قم المقدسة .

- ص 286 -

وكذا كان أبو بكر بن عياش يقول : قاءة حنزة عندنا بدعة . وقال ابن تيريد : إني لأشتهي أن يخرج من الكوفة قاءة حنزة . وكان المهدي يقول : لو كان لي سلطان على من يقواً قاءة حنزة لأوجعت ظهوه وبطنه . وكان يزيد بن هارون يكوه قاءة حنزة كراهة شديدة (1) ، وهاك بعض الاعتراضات التي اعترض بها على قاءة القاء السبعة والتي تتسبف دعوى تواترها من الأساس .

الاعتراضات التي سجلت على القاءات السبعة !

* قاءة حنزة لكلمة الأرحام مجرورة عطفاً على الضمير المجرور في قوله تعالى { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ } (النساء/ 1) ، قال الزجاج : " إن القاءة الجيدة نصب {الأرحام} وأما الخفض في العربية فإن إجماع النحاة أنه يقبح أن يعطف اسم ظاهر على اسم مضمّر في حالة الخفض بإظهار الخافض " (2)

وقال العلامة الأرمخشي : " وقاءة حنزة {الأرحام} بالجر ليست بتلك القوية " . وقال في موضع آخر " وليس بسديد " (3) ، وقد حرم أبو العباس المبرد القاءة بها (4) ، وقد روى الفرسى عنه أكثر من ذلك فقد ذكر عنه قوله : " لو صليت خلف إمام يقواً { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ } بِالْجَزِّ ، لأخذت نعلي ومضيت " (5) .

قال الألويسي : " وحكي قول النحاس عن قِراءة حنزة : ما علمت أحدا من أهل العربية بصويا ولا كوفيا إلا وهو يخطئ قِراءة حنزة ، فمنهم من يقول : هي لحن لأنه لم يأت إلا بمفعول واحد (ليحسبن) وممن قال هذا أبو حاتم " (6) .

* قِراءة ابن عامر لقوله تعالى { وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قُتِلَ لِوَالِدِهِمْ شَوْكُوهُمْ } (الأنعام/137) ، بُجِرَ شوكائهم على أن قتل مضاف وشوكائهم مضاف إليه ووَالِدِهِمْ مفعول به منصوب لقتل ، قال العلامة الرمخشوي :

(1) تلخيص التمهيد ص257 نقلا عن تهذيب التهذيب لابن حجر ج3 ص 27-28 .

(2) أثر القَوَانِ والقِراءات في النحو العربي للدكتور محمد اللبدي ص322 الناشر دار الكتب الثقافية .

(3) المصدر نفسه ، قول الرمخشوي الأول نقلا عن المفصل ج2 ص74 والثاني عن الكشاف ج1 ص372.

(4) شوح المفصل ج3 ص78 .

(5) أثر القَوَانِ والقِراءات ص323 نقلا عن فتح القدير ج1 ص383.

(6) روح المعاني ج18 ص209.

- ص 287 -

" وقوى زين على البناء للفاعل الذي هو شوكؤهم ، ونصب قتل ووالدهم وزين على البناء للمفعول الذي هو القتل ، ورفع شوكؤهم بإضمار فعل دل عليه زين كأنه قيل لما قيل زين لهم قتل ووالدهم ، زينه فقيل زينه لهم شوكؤهم ، وأما قِراءة ابن عامر قتل ووالدهم شوكائهم برفع القتل و نصب الأولاد و جر الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء و الفصل بينهما بغير الظرف فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر لكان سمجاً مودوداً كما سمج ورد (زج القلوص أبي مزاده) فكيف به في الكلام المنثور ؟! فكيف به في القَوَانِ المعجز بحسن نظمه و خالته ؟! والذي حمله على ذلك أن رأى في بعض المصاحف شوكائهم مكتوبا بالياء ، ولو قى الأولاد والشركاء لأن الأولاد شوكؤهم في أموالهم لوجد في ذلك منووحة عن هذا الارتكاب " (1) .

وفي أثر القَوَانِ والقِراءات : "وقد أنكوها ابن حمدان واعتوها زلة ، وممن أنكوها ابن عصفور ، وتبعهما في ذلك النحاس الذي يقول عنها (إنها قِراءة لا تجوز في كلام ولا في شعر) ، ثم نجد الشوكاني أيضا في تقسوه يعلن عدم تواتر هذه القِراءة ويقول فيها (فمن قأ بما يخالف الوجه النحوي قِراءته ردت عليه) " (2) .

* قِراءة نافع لقوله تعالى { وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايشَ } (الأعراف/10) ، وقال : " لقد تعقب النحاة هذه القِراءة فودها البصويون ، وفي ذلك يقول الزجاج : جميع نحاة البصوة رَعِمَ أن هزها خطأ ، ولا أعلم لها وجها إلا التشبيه بصحيفة وصحائف ولا ينبغي التعويل على هذه القِراءة ولا يلتفت إليها . ويقول النحاس عن هذا الهمز إنه لحن لا يجوز ،

ويتناول الملزني على صاحب القاء بقوله : أصل أخذ هذه القاء عن نافع ولم يكن يوري ما العربية ، وله أحرف يقرؤها لحنا نورا من هذا " (3) .

* قاء الكسائي وحزة لقوله تعالى { وَلَبَّوْا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَرُدُّوا تَسْعًا } (الكهف/25). بإضافة مائة إلى سنين ، قال : " وقد خطأها المبرد ولم يجزها إلا في الشعر ضرورة بقوله (وهذا خطأ في الكلام غير جائز وإنما يجوز مثله في الشعر للضرورة) " (4) .

(1) الكشاف للمخشي ج2 ص54 ط الحبي الأخوة . (3) ن.م ص323-324.

(2) أثر القآن والقاءات ص323 . (4) ن.م ص324.

- ص 288 -

وهذا يعني أن تلك القاءات كانت مجرد اجتهادات من القاء أنفسهم يعترض بها عليهم ، وقد خالف القاء المقاييس في قاءاتهم حتى وصفت كثير من المولد بالشنوذ من قبل العلماء بل حتى من قبل القاء أنفسهم ، ولذا راجع كتاب التيسير لأبي عمرو الداني فقد جمع الكثير من القاءات الشاذة عن هؤلاء القاء ، وكل هذه الاعتراضات لا وجه لها لو كانت هذه القاءات متواترة في نظرهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإن المسلم لا ينكر شيئاً ثبت تواتره عن الشوع .

7- ادعاء كل من القاء صحة قاءته دون قاءة الغير وإعواضه عنها ، ولو كانت كلها متواترة عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم لما أمكنهم الإعواض والطنع على بعضها ، وقد مرّ طعن أبي بكر بن عياش الموقئ على قاءة حزة ونعتها بالبدعة ! ، وسيأتي كلام الفخر الوري بإذنه تعالى .

8- ذكر توجيهات ومبررات لقاءاتهم ، مثل موافقتها للعربية في شواذ أشعار العرب وإرجاع علة القاءة إلى غير السماع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغوها من الأمور التي تدل على أنها لم تكن توقيفية بل ناشئة عن اجتهادات القاء ، وإلا لما تكلف العلماء ذكر توجيهات بعيدة مع العدول عن الأدلة الشوعية .

9- رجاء الوري قاءته لاستنتاجه برأيه الشخصي وإلى ما توصل إليه ، وهذا كان شائعاً دائماً بينهم ، فلو كانت مأثورة -فضلاً عن تواترها- عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأسندها إليه ، لا أن يجتهد فيها ويقدم رأيه ! قال ابن مجاهد : " قال لي قنبل : قال القواس في سنة 237 : الق هذا الرجل-الزوي- فقل له : هذا الحرف ليس من قاءتنا ، يعني (وما هو بميت) مخففاً . وإنما يخفف من الميت من قد مات ، وأما من لم يميت فهو مشدد . فلقبت الزوي

فأخبرته ، فقال : قدرجت عنه " (1) .

ولو كان القواء يتبعون ما قرأ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يرجع عنها لاجتهاد فلان من الناس !؟

(1) مناهل العرفان ج1ص452 ، ط الحلبي الثالثة .

- ص 289 -

وإتماما للفائدة نذكر بعض مولد اجتهاد السلف من الصحابة والتابعين في نصوص القرآن مما ينافي تواتر القواءات ، بل وأكثر من ذلك فإن بعضها ينفي تواتر قواء الرسول صلى الله عليه وآله نفسها ! :

"وأخرج عبد بن حميد عن يحيى بن يعمر أنه قرأ (إن الباقر تشابه علينا) وقال : إن الباقر أكثر من {البقر} (البقرة/70)" (1) .

"وأخرج عبد بن حميد عن عيسى بن عمر قال : قال الأعمش : نحن نقرأ (لا يعبدون إلا الله) بالياء لانا نقرأ آخر الآية (ثم تولوا عنه) وأنتم تقرأون {ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ} (البقرة/83) . فافروها {لَا تَعْبُونُ} " (2) .

وهذا الأعمش يقسم القواء وأيه ! ، وهو من شيوخ حنيفة الزيات أحد القواء السبعة ، ولو كانت القواء توقيفية لعله الأعمش بقوله إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ بهما .

"وأخرج أبو عبيد وابن المنذر عن يحيى بن يعمر انه كان يقرأها (جوال) ويقول : جبر هو عبد وآل هو الله " (2) ، والآية هي { وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ } (البقرة/98) ، ولكن يحيى جعلها بجتهاده على وزن ميكال !

"وأخرج سعيد بن منصور وأبو داود في ناسخه وابن جرير عن عكرمة أنه كان يقرأها (على الذين يطوفونه) وقال : ولو كان يطوفونه إذن صاموا " (4) ، مع أن الآية هكذا { وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيفُونَ فُدْيَةَ طُعَامِ مَسْكِينٍ } (البقرة/184) . وهذا اجتهاد في مقابل النص القواني .

"أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنبري في المصاحف من طرق عن ابن عباس انه قرأ (ولم تجوا كتابا) وقال : قد يوجد الكاتب ولا يوجد القلم ولا النواة ولا الصحيفة والكتاب يجمع ذلك كله " .

"وأخرج عبد بن حميد عن أبي العالية انه كان يقرأ (فان لم تجوا كتابا) قال : يوجد الكاتب ولا توجد النواة ولا الصحيفة . وأخرج ابن الأنبري عن الضحاك مثله " .

(1) الدر المنثور ج1ص78 ، ط دار المعرفة .

(3) ن.م. ج1ص91.

(2) ن.م. ج1ص85.

(4) ن.م. ج1ص178.

- ص 290 -

"وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس أنه كان يقرؤها (فإن لم تجنوا كتابا) وقال الكتاب كثير لم يكن حواء من العرب إلا كان فيهم كاتب ولكن كانوا لا يقدرون على القوطاس والقلم والنواة " (1) .
والآية هي **لَوْ أَنَّ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِنُوا كَاتِبًا** {البقرة/283} ، وهذا اجتهاد في مقابل النص ! فأين التوقيف والاتباع لقراءة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع أنهم يذكرون آراءهم لتعليل القراءة؟! "

"وأخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ عن ابن عباس أنه كان يقرأ (من الذين استحق عليهم الأولين) ويقول : أرأيت لو كان الأوليان صغيرين كيف يقومان مقامهما ؟ " (2) ، والآية هي هكذا {من الذين استحق عليهم الأوليان} {المائدة/107}.

"وأخرج ابن أبي حاتم عن الأصمعي قال : قرأ أبو عمر (ويقضي الحق) وقال : لا يكون الفصل إلا بعد القضاء " ، والآية هي { إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقِصُّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } {الأنعام/57}.

"وأخرج ابن أبي حاتم من طريق حسن بن صالح بن حي عن مغيرة عن إبراهيم النخعي أنه قرأ (يقضي الحق وهو خير الفاصلين) قال ابن حي : لا يكون الفصل إلا مع القضاء " (3) ، والآية هي هكذا { يَقِصُّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } {الأنعام/57}.

قال أبو العباس الميرد : " أما قراءة أهل المدينة { هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هِنَ أَطَهَّرَ لَكُمْ } {هود/78} . فهو لحن فاحش وإنما هي قراءة ابن مروان ولم يكن له علم بالعربية " (4) .

وهذا يخطئ قراءة المسلمين ويرد قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما هو الحال في المولد السابقة واللاحقة ! فهل تصح دعوى التوقيف بعد هذا؟! "

(1) ن.م. ج1ص373 .

(3) ن.م. ج3ص14.

(2) ن.م. ج2ص344.

(4) المقتضب ج4 ص105 من زاد الزيادة فليرجع ل **لتمهيد في علوم القرآن** .

- ص 291 -

"وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك أنه قال كيف تقرؤون هذه الآية { يترك } قالوا : **وَيَتْرَكَ** "

وَالْهَيْكِ { (الأعواف/127) . فقال الضحاك : إنما هي (إلهتك) أي عبادتك ألا ترى أنه يقول { أَدَارِكُمْ }
الْأَعْلَى { (النزعات/24) .

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن سليمان التيمي قال : قأت على بكر بن عبد الله { وَيَتْرَكَ وَالْهَيْكِ } قال بكر : أتعرف هذا في العربية ؟ فقلت : نعم . فجاء الحسن فاستقأني بكر فوأتها كذلك فقال الحسن { وَيَتْرَكَ وَالْهَيْكِ } . فقلت للحسن : أو كان يعبد شيئاً ؟ قال : إي والله إن كان ليعبد . قال سليمان التيمي : بلغني : أنه كان يجعل في عنقه شيئاً يعبده . قال : وبلغني أيضاً عن ابن عباس أنه كان يعبد البقر " (1) .

"وأخرج ابن أبي حاتم عن عكوة أنه قوأ (ما كان للمشركين أن يعمرؤا مسجد الله) قال : إنما هو مسجد واحد " (2) ، والآية هي هكذا { مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ } (التوبة/17) .

وأخرج أبو عبيدة وابن جرير وابن المنذر عن الحسن أنه قال (ولا أوأتكم به) يعني بالهمز . قال الفراء : لا أعلم هذا يجوز من تويت ولا أترت إلا أن يكون الحسن ههنا على طبيعته فان العرب ربما غلطت فهمزت ما لم يهمز " . فأين الاتباع من هذه الاعتراضات والاجتهادات؟! والآية هي هكذا { وَلَا أُوَاكِمُ بِهِ } (يونس/16) .

"وأخرج أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال في قواة أبي بن كعب (أنا أتیکم بتأويله) .

"وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ أنه كان يوقأ (أنا أتیکم بتأويله) فقل له { أَنَا أَنبُكُم } (يوسف/45) . قال : أهو كان ينبئهم؟! " (3) .

(3) ن.م. ج 4 ص 22.

(2) ن.م. ج 3 ص 216.

(1) الدر المنثور ج 3 ص 107.

- ص 292 -

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يوقأ (لنحرقنه) خفيفة يقول : إن الذهب والفضة لا يحرقان بالنار ! يسحل بالمرود ثم يلقي على النار فيصير رمادا " .

"وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال : في بعض القواة (لنذبحنه ثم لنحرقنه) خفيفة ، قال قتادة : وكان له لحم ودم " (1) ، والآية في القوان { وَانظُرْ إِلَىٰ إِلْهِكَ الَّذِي ظَلَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا } (طه/97) .

"وأخرج ابن أبي حاتم عن عروة ابن الثبير أنه كان يعجب من الذين يقرؤون هذه الآية { وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مَعَاجِرِينَ } (الحج/51) . قال : ليس معجزين من كلام العرب إنما هي معجزين يعني مثبتين " (2) .

فهاهو عروة يعجب من قواة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم المتواترة ويعتمد اجتهاده !

"وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن سيرين أنه سئل : كيف تقول هذه الآية { حَتَّىٰ إِذَا فُوعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ } (سبأ/23). أو (فوع عن قلوبهم) قال : { إِذَا فُوعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ } قَالَ : فان الحسن يقول وأيه أشياء أهاب أن أقولها " (3) . وهذا يقول وأيه في كتاب الله !

"وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن موديه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول (لا يسمعون إلى الملاء الأعلى) مخففة وقال : إنهم كانوا يتسمعون ولكن لا يسمعون " (4) ، وهي هكذا { لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى } (الصافات/8).

"وأخرج أبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق الأعمش عن شقيق بن سلمة عن شريح أنه كان يقول هذه الآية { بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ } (الصافات/12). بالنصب ويقول : إن الله لا يعجب من الشيء إنما يعجب من لا يعلم ،

(1) ن.م. ج4ص307 . (2) ن.م. ج4ص366 . (3) ن.م. ج4ص237 . (4) ن.م. ج4ص271 .

- ص 293 -

قال الأعمش : فذكوت ذلك لإواهيم النخعي رضي الله عنه ، فقال : إن شريحا كان معجبا وأيه وعبد الله بن مسعود (كان أعلم منه كان يقرؤها (بل عجب) " (1) . وهنا الاجتهاد والرأي يوجب على قراءه النبي صلى الله عليه وآله !

"أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقول (واذكر عبدنا إواهيم) ويقول : إنما ذكر إواهيم ثم ذكر بعده ولده " (2) ، والآية كما أتولها الله عز وجل { وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِيَّاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِيَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ } (ص/45).

"وأخرج ابن جرير عن عكرمة أنه كان يعيب { لِإِيْلَافٍ قُورِيشٍ } (قريش/1). ويقول إنما هي (لتألف قريش) وكانوا يحلون في الشتاء والصيف إلى الروم والشام فأمرهم الله أن يألوا عبادة رب هذا البيت " (3) .

وكل هذه المورّد تبين لك الحالة السائدة في أوساط الصحابة والتابعين من أعمال للوأي واستتراج في إبدال نصوص القرآن وتحريفها ، وليس لله ولا لرسوله أي دخالة في هجهم وعبثهم في كتاب الله عز وجل .

ولكي ترداد الصورة وضوحا لنتأمل في هذا المورد والذي يعكس لنا واقع الصحابة بل واقع رموز الصحابة كابن عباس وابن مسعود ، وهما العلمان المقدمان في القرآن والتفسير من الصحابة ، ولنعلم أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كانت بعيدة جدا عن تخطيهم في قِراءة القرآن :

"وأخرج ابن منيع في مسنده عن أبي عبد الرحمن قال : قلت لابن عباس : إن ابن مسعود يقول (وما كان لنبي أن يُغَل)
يعنى بفتح الغين ، فقال لي : قد كان له أن يُغَل وأن يُقتلَ ، إنما هي {أَنْ يُغَلُ} (آل عمران/161). يعنى بضم الغين ما كان
الله ليُجعل نبيا غالا " .

"وأخرج ابن جرير عن الأعمش قال كان ابن مسعود يقول (ما كان لنبي أن يُغَل) فقال ابن عباس : بلى ! ويقتل ! إنما
كانت في قطيفة قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غلها يوم بدر فأقول الله {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} (آل
عمران/161)".

"وأخرج الطواني والخطيب في تزيخه عن مجاهد قال : كان ابن عباس ينكر على من يقول (وما كان لنبي أن يُغَل)
ويقول : كيف لا يكون له أن يُغَل ؟ وقد كان له أن يُقتلَ ! قال الله :

(3) ن.م. ج6ص397.

(2) ن.م. ج5ص318 .

(1) ن.م. ج5ص272.

- ص 294 -

{وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ} (البقرة/61) . ولكن المنافقين اتهموا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شئ من الغنيمة
فأقول الله {وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ} " (1) .

فلو كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي مدخلية في إثبات كلتا القواعدين لما صح لابن عباس إنكار قِراءة ابن
مسعود ، ولكنه الاجتهاد ، وما أرواك ما الاجتهاد ؟!

وكذا هذا المورد الذي فيه تخطئة بعض الصحابة لقِراءة بعضهم الآخر ، والذي أخرجه ابن جرير الطوي في نفسه من
عدة طرق :

" عن ابن أبي مليكة قال قوا ابن عباس { حَتَّى إِذَا أَسْتَيْسَرَ الْوَسْلُ وَظُؤُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا } (يوسف/110) . فقال : كانوا بشوا
ضعفوا ويثسوا . قال ابن أبي مليكة : فذكرت ذلك لعروة ، فقال : قالت عائشة : معاذ الله ! ما حدث الله رسوله شيئا قط
إلا علم أنه سيكون قبل أن يموت ، ولكن لم يزل البلاء بالوسل حتى ظن الأنبياء أن من تبعهم قد كذبهم فكانت تقروها)
قد كذبوا (تنقلها " (2) .

راجع بقية الطرق ، وقد قال الطوي قبلها : " وقد ذكر هذا التأويل الذي ذكرناه أخوا عن ابن عباس لعائشة فأنكرته أشد

النكوة فيما ذكر لنا ."

فكيف يحل لعائشة إنكار قِراءة متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي التي تثبت عليها مصحف المسلمين اليوم في شتى بقاع الدنيا وتقول (معاذ الله) ! مع العلم أن إنكار القِراءة المتواترة كفر على مبانيهم وهو عين ما فعلته عائشة ! وهذه أدلة على عدم توقيفية كل قِراءات الصحابة ، فهم لم يلتزموا على النوام بقِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإلا كيف يصح أن ينكر بعضهم قِراءة بعض ؟!

(1) ن.م ج2ص91. (2) تفسير الطوي ج13ص57 ، ط دار المعرفة بالأؤفست .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 295

كلمات علمائهم في نفي تواتر القراءات

قال ابن الجزري : " كل قِراءة وافقت العربية ولو بوجه ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً ، وصح سندها فهي القِراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ، ولا يحل إنكارها ، بل هي من الأحرف السبعة التي تول بها القرآن ووجب على الناس قبولها سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غوهم من الأئمة المقبولين ، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها ضعيفة ، أو شاذة ، أو باطلة سواء كانت من السبعة أم عن أكبر منهم . هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف .

صوح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب ، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهوي ، وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة وهو مذهب السلف الذي لا يعوف عن أحد منهم خلافة " (1) .

وعند ذكره لشروط صحة السند قال : " وقد شوط بعض المتأخرين القواتر في هذا الركن ، ولم يكتف بصحة السند . وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالقواتر ، وأن ما جاء مجيء الأحاد لا يثبت به قرآن ، وهذا مما لا يخفى ما فيه ، فإن القواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الآخرين من الرسم وغوهم ، إذا ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قرآناً ، سواء وافق الرسم أم خالفه ، وإذا اشتقنا القواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغوهم " (2) .

وكلامه صريح في أن تلك الشروط إنما وضعت لتحل محل القواتر المفقود في القراءات ، وإن أخذ قيد القواتر يخرج كثوا من اختلافات القِراءة فيما بينهم عن ساحة القِراءة المقبولة للقرآن الكريم .

وإليه ذهب العلامة السيوطي : " قلت : أتقن الإمام ابن الجزري هذا الفصل جدا " (3) .

وقال الإمام أبو شامة : " والحاصل إنا لسنا ممن يلتزم بالتواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء ، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر ، وذلك بين لمن أنصف وعرف

(1) النشر في القراءات العشر ج1ص9 . (3) الإتيان ج1ص75 ط المنوية .

(2) ن.م ج1ص13 .

- ص 296 -

وتصفح القراءات وطرقها ، وغاية ما يبديه مدعي تواتر المشهور منها ، كإدغام أبي عمرو ، ونقل الحركة لورش ، وصلة ميم الجمع وهاء الكناية لابن كثير ، أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبت القراءة إليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة ، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كل فود من ذلك ، وهناك تسكب العورات ، فإنها من ثم لم تنقل إلا آحاداً إلا اليسير منها (1) ، وقد حققنا هذا الفصل أيضاً في كتاب البسمة الكبير ، ونقلنا فيه من كلام الحذاق من الأئمة المتقنين ما تلاشى عنده شبه المشتعين ، وبالله التوفيق " (2) .

وكلام الإمام أبي شامة واضح في أن غاية دعوى التواتر أنه متحقق في المشهور من قراءة القرئ وعنه فقط أي منه إلى ما بعده من الطبقات ، أما أن يتواتر هذا المشهور من الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم إلى القرئ فهذا مما تسكب له العورات وتذهب عليه النفس حسوات إذ هي أحادية السند إلا اليسير .

وقال الزركشي في الوهان : " والتحقق أنها متوازية عن الأئمة السبعة ، وأما توازها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ففيه نظر ، فإن إسناد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبع الموجود في كتب القراءات ، وهي نقل الواحد عن الواحد ، لم تكمل شروط التواتر في استواء الطرفين والواسطة ، وهذا شيء موجود في كتبهم ، وقد أشار الشيخ شهاب الدين أبو شامة في كتابه المرشد الوجيز إلى شيء من ذلك " (3) .

وقال في البحر المحيط : " وكان الإمام أبو القاسم الشاطبي رحمه الله يوقاً بمدّين طولي لورش وحزوة ووسطي لمن بقي ، وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه كره قراءة حزة لما فيها من طول المدوغوه ، وقال : لا يعجبني ، ولو كانت متوازية لما كرهها " (4) .

(1) قرن بين هذه الكلمات لأساتذة الفن في القراءات من علماء أهل السنة وبين ما يقوله بعض جهلة الوهابية (عثمان الخميس) من أن القراءات السبعة متوازية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بويون بذلك إثبات التواتر الوآن من طرق أهل السنة فقط دون

الشيعة ! ، وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

(2) المرشد الوجيز ص 177-178 .

(3) الروان ج1 ص 318 بتحقيق محمد أبو الفضل إراهيم ، ط الحلبي .

(4) البحر المحيط للزركشي ج1ص469 .

- ص 297 -

وقال الفخر الوري : " هذه القراءات المشهورة إما أن تكون منقولة بالنقل المتواتر أو لا تكون ، فإن كان الأوّل فحينئذ قد ثبت بالنقل المتواتر أن الله قد خير المكلفين بين هذه القراءات وسوى بينها في الجواز ، وإن كان كذلك كان ترجيح بعضها على البعض واقعاً على خلاف الحكم الثابت بالتواتر ، فوجب أن يكون الذاهبون إلى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للتفسير إن لم يؤمهم التكفير ، لكننا نرى أن كل واحد من هؤلاء القراء يختص بوضع معين من القراءة ، ويحمل الناس عليها ويمنعهم عن غيرها ، فوجب أن يؤم من حقهم ما ذكرنا ، وأما إن قلنا : إن هذه القراءات ما ثبتت بالتواتر ، بل بطريق الآحاد ، فحينئذ يخرج القوان عن كونه مفيداً للحزم والقطع واليقين ، وذلك باطل بالإجماع ، ولقائل أن يجيب عنه فيقول : بعضها متواتر ، ولا خلاف بين الأمة فيه ، وفي تجويز القراءة بكل واحدة منها ، وبعضها من باب الآحاد ، وكون بعض القراءات من باب الآحاد لا يقتضي خروج القوان بكليته عن كونه قطعياً والله أعلم " (1) .

لاحظ الكلام الأخير الذي ذكره إمامهم الفخر الوري مدعي أن القوان ليس متواتراً إلا في الجملة وأما التواتر التفصيلي فغير متحقق للآيات القوانية وهذا ليس بكلام خاص له وإنما هو مقتضى ما قاله ابن شامة وما اعتمده أساتذة هذا الفن من أهل السنة .

وقال القسطلاني في اللطائف : " وهذا - يعني اشتراط التواتر - بالنظر لمجموع القوان ، وإلا فلو اشترونا التواتر في كل فود فود من أحرف الخلاف انتفى كثير من القراءات الثابتة عن هؤلاء الأئمة السبعة وغوهم " (2) ، وكلامه ككلام الفخر الوري .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار : " إذا تفور لك إجماع أئمة السلف والخلف على عدم تواتر كل حرف من حروف القراءات السبع ، وعلى أنه لا فرق بينها وبين غيرها إذا وافق وجهها عربياً وصح إسناده ووافق الرسم ولو احتمالاً بما نقلناه عن أئمة القراء تبين لك صحة القراءة في الصلاة بكل قراءة متصفة بتلك الصفة سواء كانت من قراءة الصحابة المذكورين في الحديث أو من

(1) التفسير الكبير ج1 ص 63 للفخر الوري ، وتعقب صاحب التمهيد كلام الفخر الوري في تلخيص التمهيد ص248 فقال (قلت

: قد اشتبه عليه تواتر القوان بتواتر القراءات ، ومن ثم وقع في المرقق الأخير ، وسنبين أن القوان شيء والقراءات شيء آخر ، فلا

وقد قلنا سابقا أن القوان الكريم لا يمكن فصله عن قواعده إذ أن القوان المنزول هو كلمات تلفظ وتقرأ وهو خصوص القواعد المتواترة عن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، وتعذر تحصيل التواتر للقواعد لا يلزم منه سلخ القوان عن القواعد فإن القوان المنزول ليس غير الملفوظ !

(2) محاسن التأويل ج1ص296 للقاسمي نقلًا عن علوم القوان عند المفسرين ج2ص56 .

- ص 298 -

قواعد غوهم ، وقد خالف هؤلاء الأئمة النووي المالكي في شوح الطيبة فقال عند شوح قول الجزري فيها (فكل ما وافق وجه نحوي وكان للوسم احتمالاً يحوي وصح إسناداً هو القوان فهذه الثلاثة الأركان وكل ما خالف وجهها أثبت شنوده لو أنه في السبعة) : ما لفظه ظاهره أن القوان يكتفي في ثبوته مع الشوطين المتقدمين بصحة السند فقط ولا يحتاج إلى التواتر وهذا قول حادّ مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغوهم من الأصوليين والمفسرين اه .

وأنت تعلم أن نقل مثل الإمام الجزري وغوهم من أئمة القواعد لا يعرضه نقل النووي لما يخالفه ، لأننا إن رجعنا إلى التوجيه بالكثرة أو الخوة بالفن أو غوهم من المرجحات قطعنا بأن نقل أولئك الأئمة لرجح ، وقد وافقهم عليه كثير من أكابر الأئمة حتى أن الشيخ زكريا بن محمد الأنصلي لم يحك في غاية الوصول إلى شوح لب الأصول الخلاف لما حكاه الجزري وغوهم عن أحد سوى ابن الحاجب " (1) .

وكما ترى فإن أهل التحقيق وأساطين علوم القوان والقواعد عندهم لا يرون تواتر القواعد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو الذي حداهم للقول بأن القوان شيء والقواعد شيء آخر فلا يثبت تواتر القوان بتواتر القواعد .

(1) نيل الأوطار للشوكاني ج2ص263.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 298

مع بعض الوهابية !

حلول أحد الوهابية (عثمان الخميس) في شريطه الذي حسب أنه يرد فيه على الشيعة الإستدلال على أن القوان لم يثبت بالتواتر إلا من طرق أهل السنة ، فقال :

"وها أنا ذا أنقل تواتر القوان عند أهل السنة ولينقل الشيعة تواتر القوان من طرقهم ، إن القوان الكريم كما هو معلوم يعني (كذا) يوجع جمعه إلى سبعة قواء المعروفون -والصحيح (المعروفين) - بالقواء السبعة وهم نافع المدني وعبد الله بن كثير وأبو عمر بن العلاء وعبد الله بن عامر وعاصم بن بهدلة وحفزة الزيات والكسائي ، هؤلاء هم القواء السبعة ، كيف وصل القوان إلى هؤلاء القواء السبعة ؟ وهؤلاء بعدهم تواتر عنهم القوان بنقل الكافة عن الكافة ولكن نحن الآن نتكلم عن هؤلاء السبعة كيف وصل إليهم القوان الكريم ، أما نافع المدني ... الخ "

- ص 299 -

وصار يسود الطوق وملخص ما قاله ، نافع المدني أخذ القوان عن مسلم بن جندب و عن شبية بن نصاح وعن عبد الرحمن بن هرمز وعن يزيد بن القعقاع، وهؤلاء كلهم أخذوا القوان عن ابن عباس وأبي هريرة ، وابن عباس عن علي وعثمان وأبي بن كعب وأبو هريرة عن علي وأبي بن كعب .

عبد الله بن كثير : عن نوباس وعن مجاهد ، ونوباس عن ابن عباس ، ومجاهد عن عبد الله بن السائب وابن عباس ، وعبد الله بن السائب عن علي وأبي بن كعب ، وابن عباس قد مرّ إسناده .

أبو عمرو بن العلاء : عن ابن كثير وعن مجاهد وعن عطاء بن أبي رباح وعن نصر بن عاصم وعن عكومة ، وابن

كثير مَوّت طوقه وكذا مجاهد ، أما عطاء بن أبي رباح فعن أبي هريرة ونصر بن عاصم عن عمر بن شواحبيل ،
وعكومة عن أبي هريرة وابن عباس ، وعمر بن شراحبيل عن علي وعمر وابن مسعود .

عبد الله بن عامر : عن عثمان بن عفان وعن أبي الرداء .

عاصم بن بهدلة : عن أبي عبد الرحمن السلمي وعن زر بن حبيش ، وعبد الرحمن بن علي وعثمان وأبي زيد وابن
مسعود ، وزر بن حبيش عن عثمان وعلي وابن مسعود .

حزوة الزيات : عن الأعمش وعن حمران بن أعين و عن ابن أبي ليلى وجعفر بن محمد ، والأعمش عن يحيى بن وثاب ،
وهو عن زر بن حبيش ، و حمران بن أعين عن أبي الأسود الدؤلي وهو عن علي وعثمان ، وابن أبي ليلى عن المنهال
وهو عن سعيد بن جبير وسعيد عن ابن عباس ، وجعفر بن محمد عن محمد بن علي ومحمد بن علي عن علي بن
الحسين وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن علي بن أبي طالب -صلوات الله عليهم أجمعين- .

الكسائي : وأخذ القوّان عن حزوة وطوقه طوق حزوة . ثم قال : وهذا تواتر القوّان من طوقنا فليثبت لنا الشيعة تواتر
القوّان من طوقهم ، وأنا أتحدى أي عالم شيعي أن يثبت تواتر القوّان من طوقهم .

أقول : هذا تمام هوجه ، ولو سمع علماء أهل السنة ما قاله الروع لما سكتوا عنه ، إذ كان من الأخرى له ولغوه من
المبتدئين ألا يخوضوا في غير مذهبهم قبل أن يتعلموا ما يقوله علماء أهل السنة أنفسهم ، حتى لا يكون جاهلا مزدوجا لا
هو في العير ولا في النفير ! ، فقد نفى هذا الوهابي تواتر القوّان عند أهل السنة وطلب إثباته من طوق الشيعة ! ، فكان
مصدقا لمن عناهم الله تعالى بقوله { الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صَنِيعًا } (الكهف/104) .

- ص 300 -

وقد استعرضنا من قبل كلمات أهل التحقيق وأساطين علوم القوّان من أهل السنة وحكمهم البات بأن تواتر القوّان لا
علاقة له بتواتر القوّات ، وحنروا ونبهوا أنه لو لم تثبت تواتر القوّات فهذا لا يعني عدم تواتر القوّان ، ثم صرحوا
بأن تواتر القوّات منتفٍ من الأساس ، كما مر بنا .

فهذا الوهابي أدلها على السذج والأعواب من حول هـ بتكثير الأسماء وتشعيب الطرق ، مع العلم أن تلك الأسانيد بعيدة
عن إثبات التواتر بعد السماء عن الأرض ! ، ويورد عليه كل ما ذكرناه من أدلة عدم تواتر القوّات ، وقد غفل عنها كلها !

ومن الأمر الغريب حقا أن الغباء يصل فيه لدرجة يقول فيها قبل ذكره للطوق والأسانيد السابقة : إن أقل التواتر عشرة

رجال ! ، قال :

" إن التواتر هو رواية جمع عن جمع تحيل العادة تواطئهم على الكذب ، وقد ذكر أهل العلم أن أقل طبقة من طبقات التواتر يكون فيها عشرة ، فهل يستطيع الشيعة أن يثبتوا هذا ؟ وهذا التواتر إنما ينقله أهل السنة في كتبهم ويثبتونه " (1) .

وإذ به يفاجئك بأنه أنهى الطوق إلى سبعة رجال من الصحابة !!! ، وهؤلاء الذين ذكروهم بلسانه هم : علي بن أبي طالب - عليه السلام - ، وابن مسعود ، وأبي بن كعب ، وأبي الرداء ، وزيد بن ثابت ، عثمان بن عفان ، وعمر بن الخطاب ! (2) .

ولو شئنا لأحسنا الظن بعقله وقلنا بغفلته وسكوه من البداية فلم يعلم عدد الصحابة الذين أوصل إليهم الطوق ! ، لكن المصيبة أنه أكد المعنى السابق وذكر أن التواتر ثبت عند أهل السنة عن طريق القواء السبعة مع قوله بأن أقل عدد التواتر عشرة !! (3) ، فهذا الذي لا يحتمل سماعه ! ، وهذا نص قوله بعد ذكره لطوق القواء السبعة : " هؤلاء هم القواء السبعة ، هذا هو تواتر القوان عندنا " !!

ثم انشراح وقال بكل قوة : " هذا تواتر القوان عندنا فهل يستطيع الشيعة أن يثبتوا تواتر القوان من طوقهم ؟ " !!!

(1) نهاية الوجه الأول من شريط (الشيعة والقوان) .

(2) هذا مع التسامح الشديد في نسبة الإقواء لبعضهم وكون الآخرين ممن أقر القوان الكريم لأحد كما قال الطوي عن ابن عفان سابقا .

(3) هذا مع التنزل عن رجال الشيعة الموجودين في ضمن الأسانيد التي ذكروها سواء من الصحابة أو من هم نونهم ، ومع التسليم بأن القواء السبعة كلهم من أهل السنة لأن أربعة منهم شيعة ، وكذا مع التنزل وإغماض الطرف عن أن قواء عاصم برواية حفص قواء شيعية خالصة نقلها شيعي عن شيعي ، وسيأتي ذكره بإذنه تعالى .

- ص 301 -

فيا لله كيف قال إن أقل التواتر هو عشرة طوق ثم يقوم بإثبات تواتر القوان عند أهل السنة بسبعة رجال في كلا طرفي السلسلة !؟ ، ثم انظر كيف يقول إن القوان متواتر بتواتر القواءات مخالفا بذلك ما ذهب له أعلام أهل السنة وخواء هذا الفن منهم !؟

ثم من قال إن التواتر عند أهل السنة لا يفيد العلم إلا بعشرة طوق أو بعشرة رجال كما زعم المغفل !؟ ، فهذا جهل غريب بما يقوله علماء أهل السنة ، ولا يكاد يصدر من متعالم فضلا عن يلقى المحاضرات في المساجد ويؤم الناس !؟ ، وهذه

كلمات علماء أهل السنة في بيان هذه البديهة :

قال ابن حجر العسقلاني عند كلامه عن المتواتر : " فلا معنى لتعيين العدد على الصحيح " (1) .

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى : " وأما عدد ما يحصل به التواتر فمن الناس من جعل له عددا محصورا ، ثم يفوق هؤلاء ، فقيل : أكثر من أربعة ، وقيل : اثنا عشر ، وقيل أربعون ، وقيل : سبعون ، وقيل : ثلاثمائة وثلاثة عشر ، وقيل : غير ذلك . وكل هذه الأقوال باطلة لتكافئها في الدعوى .

والصحيح الذي عليه الجمهور : أن التواتر ليس له عدد محصور ، والعلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة ، كما يحصل الشبع عقيب الأكل والوي عن الشرب ، وليس لما يشبع كل واحد ويرويه قدر معين ، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام ، وقد يكون لجودته كاللحم وقد يكون لإستغناء الأكل بقليله ، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح ، أو غضب ، أو حزن ونحو ذلك .

وكذلك العلم الحاصل عقيب الخبر ، ترة يكون لكثرة المخبرين ، وإذا كثروا فقد يفيد خروهم العلم ، وإن كانوا كفرا ، وترة يكون لدينهم وضبطهم ، فربرجلين أو ثلاثة يحصل من العلم بخوهم ما لا يحصل بعشوة وعشرين لا يوثق بدينهم وضبطهم ، وترة قد يحصل العلم بكون كل من المخبرين أخبر بمثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأنهما لم يتواطأ ، وأنه يمتنع في العادة الإتفاق في مثل ذلك ، مثل من يروي حديثا طويلا فيه فصول ويرويه آخر لم يلقه ، وترة يحصل العلم بالخبر لمن عنده الفطنة والذكاء والعلم بأحوال المخبرين وبما أخبروا به ما ليس لمن له مثل ذلك ، وترة يحصل العلم بالخبر لكونه روى بحضرة جماعة كثرة شلوكوا المخبر في العلم ولم يكذبه أحد منهم ، فإن الجماعة الكثيرة قد يمتنع تطاؤهم على الكتمان ، كما يمتنع تطاؤهم على الكذب .

(1) النكت على زهة النظر ص 53-53 ، ط . دار ابن الجوزي .

- ص 302 -

وإذا عرف أن العلم بأخبار المخبرين له أسباب غير مجرد العدد علم أن من قيد العلم بعدد معين وسوى بين جميع الأخبار في ذلك فقد غلط غلطا عظيما " (1) .

وقال أيضا في علم الحديث : " وأما المتواتر فالصواب الذي عليه الجمهور : أن المتواتر ليس له عدد محصور بل إذا حصل العلم من إخبار المخبرين كان الخبر متواترا ، وكذلك الذي عليه الجمهور أن العلم يختلف باختلاف حال لمخبرين به ، فرب عدد قليل أفاد خروهم العلم بما يوجب صدقهم ، وأضعافهم لا يفيد خروهم العلم " (2) .

قال الألباني تعليقا على قول ابن حجر السابق بعدم تعيين العدد في التواتر : " وهذا هو المعتمد " (3) .

قال ابن عثيمين في أشروطة شوحه لزهة النظر : " لو جاءك عشوة أحيانا ما صار متواترا ، ولو جاءك خمسة صار متواترا مادام المرجع ألا يمكن عادة أن يتواطوا على الكذب ولا أن يكذبوا اتفاقا فمعنى ذلك أنه يختلف ، لا يكون المتواتر لأن العادة لا تمنع أن يتواطوا على الكذب ولا أن يتفقوا على الكذب ، يمكن هذا أن يقع منهم ، لكن لو جاءت ثمانية ممن تثق بهم حفظا ودينا وتثبتا وأخبروك صار متواترا ، وهذا هو حجة من قال أنه لا يشترط العدد " .

وقال أيضا : " كل هذا فيما يبوا أن هذا (!) الخلاف مبني على أن هؤلاء هل يحصل بخوهم اليقين أو ما يحصل ، ولكن أي عدد تحدّه فأنت متحكم تطالب بالدليل ، فالمرجع كله أن يكون خوهم مفيدا " .

وقال أيضا : " ولهذا بعض العلماء حدد وعين عدد المتواتر كما سيذكره المؤلف -العسقلاني- لكن المشهور أن ليس له عدد ، متى أخوك طائفة من الناس تصل بخوهم إلى اليقين صار ذلك متواترا ، ماله عدد معين " (4) .

أقول : وكتاب زهة النظر هذا ، هو أجز وأبسط كتاب في علم الحديث عندهم ، ويقروونه في مقدمات الراجل الواسية ، ويدرس للناس في المساجد ! ، فأين طويل اللحية عن كل هذا ؟! (5) .

(1) مجموع فتوى ابن تيمية ج18 ص50-51 ، ط مؤسسة قطبة .

(2) علم الحديث لابن تيمية ص98 ، ط دار التوفيق النموذجية .

(3) من هامش النكت على زهة النظر ص53 .

(4) الشريط الثاني من محاضرات ابن عثيمين في شوح زهة النظر ، وهي متوفرة .

(5) وكلام هذا الوهابي في شريط عنوانه (الشيعة والوآن) ، وأنصح بسماع مثل هذه الأشروطة التي تبقى على مر الأيام شهادة تحكي مدى جهل هؤلاء ، وإلا كيف نفسر أن بعض عوام الشيعة - ككاتب هذه السطور - يتووع ويقوم بتعليم هؤلاء ما يقوله علمؤهم وما لو نووه في كتبهم !!؟

- ص 303 -

ثم لو سلمنا ، فكيف يطلب من الشيعة إثبات التواتر من طرقهم على مقياس أهل السنة - زعم الجاهل- فوجب على الشيعة عشوة طرق !!؟

وأخرا : ولو أن مذهب أهل السنة سليم من إثبات الوآن بروايات الأحاد لقلنا عسى ! ، فقد مر بنا أن أهل السنة في جمع الوآن أثبتوا آيات للوآن برواية آحاد كآيات خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين ، وسيأتي كذلك أن أهل السنة - وكذا

الوهابية- إلى يومنا هذا ينسبون آيات للقوان ليست في المصحف لورود روايات آحاد جاءت في البخري ومسلم ادعى فيها بعض الصحابة أن جملة كذا وكذا كانت من القوان ! ، فيجزم أهل السنة بقوانيتها لرواية هذا الصحابي فقط ! ، فأين القواتر؟! ، وسيأتي بإذنه تعالى الكلام عن قواتر القوان .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوان من أعلام السلف - ص 304

شروط قبولهم للقراءة ووصفها بالصحة :

هذا المطلوب من بحث القواعد يعد مقدمة للكلام عن صورة من صور تحريف الوان عند أهل السنة ، وقد مرّ استعراض قليل من القواعد التي قرأ بها بعض سلفهم ، وسيأتي الكثير منه بإذنه تعالى ، وعندها يتضح سبب تقديم هذه المقدمات الطوال .

ذكر علماء أهل السنة ضوابط يجب أن تتوفر في القواعد حتى يمكن نسبتها للوان ، وقد اتبعوا في ذلك ابن الجزري الذي فنّن الشروط التي على ضوئها يحكم بصحة القواعد من عدمها ، وهي :

1- صحة السند :

أي صحة سند القواعد من الصحابي الذي ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى القارئ ، وهذا باتصال سند القواعد بالعدل الضابط عن مثله .

2 - أن يكون لها وجه في العربية :

ألا تكون معرّضة لقواعد النحو العربي البتة ولا تشذ عنها بأجمعها ، وليس من اللازم أن تتوافق مع الأفصح والمجمع عليه ، بل يكفي أن لها وجهاً في العربية ولو كان غريباً بعيداً .

قال في الكوكب الرّي : " أن تكون القواعد موافقة وجهها من لوجه النحو سواء كان هذا الوجه في النروة العليا من

الفصاحة أم كان أتول من ذلك ، وسواء كان مجمعا عليه ، أم مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله إذا كانت القواعد مما شاع و داع وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم وهذا ما اختلره محققو العلماء (فلا يشترط في

قبول القواعة أن تكون موافقة لأفصح الأوجه من اللغة) ولا أن تكون موافقة لوجه مجمع عليه بين النحاة (بل متى ثبتت القواعة عن الأئمة وجب قبولها) ولو كانت موافقة لوجه لم يبلغ القمة في الفصاحة أو لوجه مختلف فيه بين النحاة

- ص 305 -

ولهذا لا يعد إنكار بعض النحاة لقواعة ما قادحا فيها وسببا في ردها " (1) ، ولهذا مورد كثرة قوابعها القواعة وأنكر عليهم اللحن في العروبية (2) .

3 - موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا :

حينما كتبت المصاحف العثمانية لم تكن النقاط قد وضعت بعد ، فكانت الكلمة الواحدة غير محددة ومحتملة الحروف ، ويتردد أمر الحرف بين كونه ياء أو تاء وفاء أو قافا وهكذا ، والمصاحف المبعوثة كانت متفاوتة في مورد آخر نحو زيادة كلمة (من) التي كان ابن كثير يقرأها في الآية { جَنَاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } (التوبة/100) ، ومصحفنا خال منها ولكن المصحف المبعوث لمكة كان مشتتلا عليها ، لذلك قيل موافقة أحد المصاحف العثمانية لا فقط مصحف عثمان .

قال في الكوكب النوري : " { وَأَنْتَوُا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ توفى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } (البقرة/281) " فإن كل كلمة من كلمات هذه الآية موافقة رسم جميع المصاحف ومثال الموافقة رسم بعض المصاحف قوله تعالى في سورة الحديد { وَمَنْ يُتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ } (الحديد/24) كتب في مصحف المدينة والشام بحذف لفظ (هو) ، وفي بقية المصاحف بإثباته ، وفي مثال الموافقة مصحفا واحداً قوله تعالى في سورة البقرة { وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا } (البقرة/116) فقد رسم بحذف الواو الأولى من (وقالوا) في مصحف الشام فقط ، وفي بقية المصاحف بإثباتها " (3) .

وهذا ما ذكره ابن الجزري : " كل قواعة وافقت العروبية ولو بوجه ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا و صح سندها ، فهي القواعة الصحيحة التي لا يجوز ردها و لا يحل إنكارها " (4) .

وقال في طبيته :

فكل ما وافق وجه نحو وكان للرسم احتمالا يهوي

(1) الكوكب النوري في شوح طيبة ابن الجزري ص 18-19 ، لمحمد الصادق قمحوي الأستاذ المساعد بكلية الوان بالمدينة المنورة .

(2) وللاطلاع على الشواهد راجع كتاب إتخاف فضلاء البشر

أقول : قد نقلنا سابقا اعتراضات النحويين على قِراءة القِواء السبعة ، ولم نكن نقصد منه إثبات بطلان تلك القِواء وإنما قصدنا بيان عدم اعتقاد كثير من علمائهم بتواتر تلك القِواءات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا لا يتوافق مع اعتراضهم عليها .

(3) الكوكب الوري في شوح طيبة ابن الجزري ص 19 .

(4) النشر في القِواءات العشر ج 1 ص 9 .

- ص 306 -

وصح إسناداً هو القِوان فهذه الثلاثة الأركان
وحيث ما يخل ركن أثبت شذوذه لو أنه في السبعة

ملاحظات واعتراضات حول الأركان الثلاثة :

*** التواتر مفقود !**

كيف يدعي أهل السنة أن القِوان الكريم لا يثبت إلا بالتواتر وأن ما جاء آحادا لا يمكن قبوله ولا الجزم بكونه قِواناً ، مع أنهم أخذوا بقول ابن الجزري في شوط صحة السند؟! ، مع أن التواتر ليس من علم الإسناد كما هو مبحوث في محله ، بمعنى أن القول بلزوم كون السند صحيحا يعني أن القِوان يثبت بأخبار الآحاد الصحيحة لا بالتواتر ! وهذا ما نص عليه بعض علماء أهل السنة حيث رفض هذا الشرط ، بل رفض الشروط كلها ! ورأى أن الصحيح في قبول القِواءة هو التواتر ، ولكن للأسف ! هؤلاء هم القلة القليلة من علمائهم .

قال في النشر : " ويؤخذ منه صراحة أن الإمام ابن الجزري لا يشترط في صحة القِواءة التواتر بل يكتفي بصحة السند ، وقد صرح بهذا في النشر فقال : وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن ، ولم يكتف فيه بصحة السند ، وزعم أن القِوان لا يثبت إلا بالتواتر وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قِوان . وهذا مما لا يخفى ما فيه ، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الآخرين من الرسم وغوره ، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قِواناً سواء وافق الرسم أم خالفه ، وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغورهم ولقد كنت أجنح إلى هذا القول ثم ظهر فسادُه " (1) .

ولازم هذا القول أن تواتر القِوان متحقق في المورد المتفق عليها بين القِواء لا في القِوان كله بتفاصيله ! ، فمن أين يثبت علماء السنة تواتر القِوان في المورد التي اختلف فيها القِواء السبعة؟! ، ناهيك عن أن تواتر القِوان لا يتحقق بأسانيد

(1) الكوكب الوري شرح طيبة ابن الجزري ص 23 .

(2) بعدا لجهل من قال إن أهل السنة أثبتوا قوآن من طرقهم !!

- ص 307 -

وكلمات جمهور علماء أهل السنة اليوم لا تتعدى ما مذهب له ابن الجزري ، وجاء بعض المحدثين يريد إثبات قوآن نصوص القوآن اعتمادا على تلك الضوابط فقال :

" إن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للقوآن في إفادة العلم القاطع بالقوآن المقبولة ، بيان هذه المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة ، فإذا صحَّ سند القوآن ووافقت قواعد اللغة ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع و إن كانت آحاداً " (1) .

وقدرد عليه بعض بني جلدته فقال : " وقوله : إن هذه الأركان تكاد تكون مساوية للقوآن في إفادة العلم القاطع بالقوآن المقبولة فغير صحيح ، ذلك لأن كون ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع على قوآنه لا يكفي في اعتبار ما روي منها آحاداً بمنزلة المتواتر ، مادام موافقاً لخط المصحف ، لأن قوآن مبنية على السماع والتلقي ولا بد فيها من القوآن ، وليس على خط المصحف ، فإن خط المصحف يحتملها كما يحتمل غيرها مما لم يقوأ به ، ولم يصح أنه قوآن وكما أن خط المصحف لا يعتمد عليه في اعتبار مما لم يقوأ به من القوآن المنزل وإن وافق خطه قوآننا ، كذلك لا يصح الاعتماد عليه في رفع ما روي آحاداً إلى مرتبة القوآن " (2) .

* الرواة ليسوا كلهم ثقات !

لنسأل : ما المقصود من صحة السند ؟ هل المقصود وثاقتهم على مباني علماء الجرح والتعديل ؟ ، فإن كان هذا هو المقصود -ولا أرى يعنوه- فهذا الذي وهو أحدراويي قوآن ابن كثير قال العقيلي عنه : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث لا أحدث عنه ، وقال ابن حجر العسقلاني : لين الحديث (3) .

(1) مناهل العرفان في علوم القوآن للزرقاني ج1ص421 ط الحلبي .

(2) لغة القوآن الكريم د. عبد الجليل عبد الرحيم ص131 ط مكتبة الرسالة الحديثة .

(3) لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ج1ص283 .

- ص 308 -

وكذا روي القواء التي يقرأ بها المسلمون من الشوق إلى الغرب وهو حفص بن سليمان ضعيف ، متروك الحديث ، كذاب ، وضاع ، ففي تحرير تقييب التهذيب : " حفص بن سليمان الأسدي . متروك الحديث " (1) .

" وقال ابن أبي حاتم عن عبد الله عن أبيه : متروك الحديث . وقال عثمان الدارمي وغوه عن ابن معين : ليس بثقة . وقال ابن المديني : ضعيف الحديث ، تركته على عمد . وقال البخاري : تركه . وقال مسلم : متروك . وقال النسائي : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه . وقال صلاح بن محمد : لا يكتب حديثه وأحاديثه كلها مناكير . وقال ابن خراش : كذاب ، متروك ، يضع الحديث . وقال ابن حبان : كان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل . وحكي ابن الجزري في الموضوعات عن عبد الرحمن بن مهدي قال : والله ما تحل الرواية عنه . وقال الدارقطني : ضعيف . وقال الساجي : حفص ممن يذهب حديثه ، عنده مناكير " (2) .

أقول : على هذا كيف تكون قراءه المسلمين اليوم مقبولة وموثقة عندهم وسندها بهذه النظافة !؟

وقد هبّ الذهبي ليرقع هذه الخرقه البالية بقوله : " وقول الدارقطني : ضعيف ، يريد في ضبط الآثار . أما في القواء فتثبت إمام . وكذلك جماعة من القواء أثبات في القواء نون الحديث ، كنافع ، والكسائي ، وحفص فإنهم نهضوا بأعباء الحروف وحرروها ، ولم يصنعوا ذلك في الحديث ، كما أن طائفة من الحفاظ أتقوا الحديث ولم يحكموا القواء . وكذا شأن كل من يبرز في فن ولم يعتن بما عدها والله أعلم " (3) .

وقد يقبل توقيع الذهبي في نافع والكسائي بمقتضى كلمات علماء الجرح والتعديل فيهما ، أما بالنسبة لحفص بن سليمان وهو روي قراءه المسلمين اليوم فإن علماء الجرح والتعديل عندهم كذبوه واتهموه في دينه وتقواه ، بل في رأيهم كان يضع الأحاديث كذباً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !! فما شأن الإتيان والتخصص بالفن هنا ؟! فمشكلة حفص عندهم مشكلة كذب واقراء على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا مشكلة تخصص وتفنن !

(1) تحرير تقييب التهذيب ج1ص312ت1405 حفص بن سليمان الأسدي ، ط مؤسسة الرسالة .

(2) تهذيب التهذيب ج12ص401 نقلا عن البيان ص131 .

(3) سير أعلام النبلاء ج11ص543ت159 ط الرسالة .

فاتضح أن مواعاة ركن صحة السند الذي وضعه ابن الجزري لقبول القواء يحذف ويخرج القواء التي يقرأ بها المسلمون شرقا وغربا وهي المسماة بقواء عاصم برواية حفص (الكذاب) في نظهم ! فأى قرآن يثبت بعد هذا ؟! نسأل الله عز وجل أن يحل أهل السنة هذه الأثرة في القويب العاجل !

* الإعجاز البلاغي للقوان !

إن شوط موافقة أي وجه من وجوه العربية حتى ولو كان غريباً شاذاً للحكم بصحة القواء أبعد ما يكون عن لغة الشروط ! لأن الشروط بطبيعتها الإلزام لا الانسيابية ! فهذا توسيع ورخصة لا شروط وتقييد ! ، وفي الواقع هذا الشوط أو قل التنبيه إنما ذكر لإبطال اعتراض النحويين وأهل البلاغة على ما شذبه القواء باجتهاداتهم عن قواعد النحو العربي والبلاغة العربية وإعطاء الشرعية لاجتهادهم في مخالفة الأفصح ، وهنا تساؤل وهو ألا يُخلّ تجويز مخالفة القوان للأفصح بالإعجاز البلاغي للقوان فيقال بوقائية غير الأفصح حال تحقق الشوطين الآخرين ؟

قال ابن الجزري : "وقولنا في الضابطة (ولو بوجه) نريد وجهاً من وجوه النحو ، سواء كان أفصح أو فصيحاً ، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله إذا كانت القواء مما شاع وذاع ، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح ، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم ، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية ، فكم من قواء أنكروها بعض أهل النحو أو كثير منهم ولم يعتبر إنكلهم ، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها كإسكان (برنكم ، و يأمركم) ونحوه (وسبأ ، ويا بني ، ومكر السيئ ، و ننجي المؤمنين) في الأنبياء ، والجمع بين الساكنين في تاءات الزي وإدغام أبي عمرو (واستطاعوا) لحزة و إسكان (نعماً و يهدي) وإشباع الياء في (نرتعي ، و يتقي ، و يصبر ، وأفتيدة من الناس) وضم (الملائكة اسجوا) ونصب (كن فيكون) وخفض (والأرحام) ونصب (وليجزي قوماً) والفصل بين المضامين في الأنعام وهمز (سأقيها) ووصل (وإن إلياس) وألف (إن هذان) وتخفيف (ولا تتبعان) وقواء (ليكة) في الشواء ووصـ وغير ذلك " (1) .

(1) النشر في القواء العشر ج1 ص 10 ط دار الكتب العلمية .

- ص 310 -

* الرسم حمال ذو وجوه !

لا يمكن الاقتصار على موافقة رسم المصحف للحكم بصحة القواء لما علمت أن المصاحف القديمة كتبت خالية عن النقاط والحركات والألفات ، فكان من اللازم أن يقوم الرسم بالقواء للوصول لنص القوان الصحيح ، لذا صلت القواء هي الأصل وليس الرسم كما اشتبه ذلك على البعض ، فلا فائدة من الرسم بلا القواء المقوارة ، وعليه كيف يعقل اتخاذ الرسم مصححاً ومصفاة للقواء ؟ !

قال في لغة القوان : " لأن قواء القوان مبنية على السماع والتلقي ولا بد فيها من التواتر ، وليس على خط المصحف ،

فإن خط المصحف يحتملها كما يحتمل غيرها مما لم يقرأ به ، ولم يصح أنه قرآن وكما أن خط المصحف لا يعتمد عليه في اعتبار مما لم يقرأ به من القرآن المنزل وإن وافق خطه قرآنا " (1) ، نعم يمكن أخذ الرسم مصفاة للقراءات التي تريد في كلمات وتنقصها ، أو تغاير الرسم مغاورة شديدة كمن يقرأ بالمعنى ، وبالطبع فإن هذا الضابط قليل الفائدة مع سعة اكتشاف الخلل والدس حال حصول مثل هذا التلاعب الفاضح .

ثم إن المصاحف المرسلة إلى الأقطار الإسلامية كانت متغاورة فيما بينها كما بينا في مبحث جمع القرآن ، فأى منها سلم من اللحن الذي جزم عثمان بوجوده فيها عندما عرضت عليه ؟ وأي موضع وقع فيه اللحن ؟ ، أو بمعنى آخر ، إن وجود اللحن في رسم المصاحف متيقن منه ، ولا نعرف بالضبط أين موضع اللحن في أي من تلك المصاحف ، وحتى لو قمنا بتحديد المصحف لسألنا عن موضع اللحن فيه ! ، وعليه يلزم عدم اعتماد هذا الركن لتقييم القاءة الصحيحة من الفاسدة لوجود خلل متيقن ومحصور بين هذه المصاحف .

ملاحظة :

إن عدم وجود مستمسك شعوي يثبت حجية تلك الضوابط مع أخذها هيئة هكذا على علاقتها بوحى بأن هذه الضوابط إنما جاءت نتيجة استواء وتتبع لما تحتويه القاءات من هيئات وتراكيب متغاورة ، لا سيما ضابطنا الموافقة لوجه في العوبية والموافقة الاحتمالية لرسم أحد المصاحف العثمانية ، لما يعطيه الاحتمال والوجهية من مطاطية في الضابط يدخل على أؤها عمل القاءة السبعة تحت مظلة الأركان ، فتشمل الكثير من الشواذ ، حتى أنه ليتكلف لذلك في بعض الأحيان .

(1) لغة القرآن الكريم د . عبد الجليل عبد الوحيم ص 131 ط مكتبة الرسالة الحديثة .

- ص 311 -

والحق إن هذه الشروط جاءت لتصحيح عمل القاءة ، ويخترع لاجتهاداتهم منهجية للقول بأن القاءة عملوا على ضوابط وسلوكا منهجية محددة في القاءة ومستند عكفوا على تحريه ! ، قال في تلخيص التمهيد :

" إن هذه الأركان وضعت على ضوء التسالم على القاءات السبع أو العشر ، ومن ثم يجب تحويرها بما يتفق معها ، فهي علاج للقضية بعد وقوعها . فاللزم هو التصرف في الشوائب بما يتلاءم ووجه القاءات ، و ليست القاءات هي التي تناقش على ضوء هذه الأركان . ولذلك تجدهم يعالجون حدود هذه الشوائب حسب ما ورد من قاءات هؤلاء السبعة أو العشرة . ولم زهم يناقشون قاءة مأثرة عن هؤلاء على ضوء الأركان المذكورة .

قال الداني - بعد حكاية إنكار سيبويه لإسكان أبي عمرو في مثل (بلرئكم) و (يأمركم) : والإسكان أصح في النقل

وأكثر في الأداء ، وهو الذي اختره وأخذ به . قال : وأئمة القواء لا تعمل في شيء من حروف القوان على الأفضى في اللغة ، والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردّها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القواء سنّة متبّعة يؤم قبولها والمصير إليها . أنظر إلى هذا التّومت والاختيار التقليدي المحض ، وإن دلّ على شيء فإنما يدل على مبلغ ضغط التحميل المذكور " (1) .

وما أرادّه الداني من قوله هو أن هذه الأركان والشروط تقاس بها كل قواءة في دنيا المسلمين إلا قواءة القواء السبعة فقد جرّت القنطرة استثناءً وبلا تطبيق لتلك الشروط عليها ، بل الشروط نفسها تتخوم وتنقسم عواها أمام قواءة أحدهم ! ولكن لنسائلهم ، ما هو مستند هذا الاستثناء ؟ ومن أي كتاب منزل أم من أية سنة جاءت هذه الامتيازات ؟! والتكلف في تصحيح قواءة هذا وذلك من القواء السبعة ظاهر في كتبهم ، وتحميل قواءاتهم على أقصى حدود الأركان وعلى أوسع نطاق للشروط واضح في كتبهم ، وكله لتصحيح قواءاتهم ولو بشق الأنفس ، وبعبارة مختصرة إن القواءات السبع كانت أصلاً لشروط قبول القواءة لا العكس !

(1) تلخيص التمهيد ص 359 ط دار الموزان

أقول : وهذا يدين القوم الذي لم يتخلوا عنه يوماً ما ، فمن السقيفة إلى يومنا وهم يحاولون تنظيف التاريخ المزري وما حدث فيه من مخزي ، ومع كل تنظيف يسقط شيء من الدين ! فهام يقولون بكفاية بيعة اثنين من أهل الحل والعقد لتعيين خليفة المسلمين ، ولو بحثت في الكتاب والسنة لما وجدنا أثراً لهذا ، وما قالوا به إلا تصحيحاً لمبايعة عمر وإبي عبيدة لأبي بكر بالخلافة ، وعدم عملهم بهذا الفكر عندما تتحقق شروطه دليل دامغ على أنه ابتداع للتصحيح فقط ، فمثلاً في وقتنا قامت ميليشيا تسمى بطالبان -التي تسبح الوهابية بحمدها وتقدها لها- بالسيطرة على أفغانستان ، وقد يبيع رعيمةا بإمرة المؤمنين من قبل آلاف من أهل الحل والعقد في نظر الوهابية ومع ذلك لم تقر الوهابية له بإمرة المؤمنين ! ، فلماذا تنزلوا عن فقههم وموتكراتهم ؟! .

- ص 312 -

*** ما ينتج عن مخالفة أحد تلك الأركان**

لنسلم بتلك الشروط التي أوقها أهل السنة والتي تصح على ضوئها القواءة فلا توصف بالشنوذ ، فنصل معهم للنتيجة التي رأوها وهي أن القواءة التي تتوفر فيها تلك الأركان هي القوان ، وكما قال ابن الجزري في طبيته :
وصح إسناداً هو القوان فهذه الثلاثة الأركان

وإذا ما اختل أحد تلك الشروط لا تصح القواءة بها ، أو بعبارة صريحة ليست من القوان ، وهو ما صوّح به سابقاً :
ومتى ما اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة سواء كانت عن السبعة أم عن هو أكبر

منهم ، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف " (1) .

ويعني هذا أن القوأة التي تخالف أحد تلك الأركان تُتفَى عن ساحة القوآن ولا يمكن القول بؤانيتها وإلا لفتح الباب على مصواعيه لكل من رآد العبث بآخر الكتب الإلهية وعصولة جهاد الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ، وبون ذلك ضوب الوقاب كما صوّح به بعضهم ، لا سيما تبديل وتعريف الآية الكريمة بجعل كلمة مكان أخرى ، وتلك القوآت الشاذة التي قوأ بها البعض وتجاهر بها قد استتیب تحت جلد السياط كما حصل لابن شنبوذولابن مقسم البغدادي ، فقد تتبعا شواذ القوآت الخرجة عن الأركان الثلاثة وقرؤوا بها فلم ير علماء ذلك الوقت إلا الجلد سبيلا لودع هذا التيار المنحرف المحرف لكتاب الله عز وجل (2) .

قال في مقدمة كتاب السبعة في القوآت : "وأهم من ذلك موقفه - ابن مجاهد- من ابن شنبوذ الموقئ ببغداد لعصوه ، وكان يعتمد شواذ القوآت ويقوأ بها ، وقوأ بالمحراب في بعض صلواته بحروف مروية عن عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب يخالف مصحف عثمان بن عفان الذي اجتمعت عليه الأمة ، وجادل في ذلك وحاول في جوأة أن يؤئى بها بعض الناس واشتهر أمره ، وحاول ابن مجاهد أن يردّه إلى جادة الصواب ، ولكنه لم ينته فرفع أمره إلى ابن مقلّة الوزير (3) حينئذ ، فاستدعاه و أحضر القضاة والفقهاء و القوأة و في مقدمتهم ابن مجاهد ، وكان ذلك في سنة 323 للهجرة ، غير أن ابن شنبوذ اعترف بما عوئى إليه و أقر عليه ، فأشار جميع من حضروا بعقوبته ،

(1) **النشر في القوآت العشر** لابن الجزري ج1ص9 ط دار الكتب العلمية .

(2) مع أن المورد التي ذكروها لبيان شنبوذ قوآتهما هي بعينها قوأة وجه الصحابة كابن مسعود وأبي بن كعب !!

(3) وهذا الوزير شيعي وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

- ص 313 -

فضوب أسواطاً و حبس ، فأعلن توبته . وعقد له ابن مقلّة محضوا أقر قيه ابن شنبوذ واعترف بذلك في حضوره طوعاً . وقد احتفظ ياقوت بطائفة من قوآته التي تبع فيها ما روي عن أبي بن كعب و عبد الله بن مسعود من مثل (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) والآية في مصحف عثمان كما هو المعروف { **وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا** } (الكهف/79) .

ومثل (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله) وهي في مصحف عثمان { **فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ** } (الجمعة/9) (1) إلى غير ذلك من قوآت انفوذ بها أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود . ومرّ بنا أن عثمان أمر بإحراق مصحفيهما وأنه لم يعد من حقهما ولا من حق غيره أن يقوأ بما يخالف رسم المصحف العثماني " (2) .

ولكننا سنقتصر في الكلام على ما يمس موضوعنا الأساس وهو الشاذ المخالف لوكن موافقة رسم المصاحف العثمانية فقط

، وهو ما نقصده من كلمة شاذ في ما يلي من قوآت .

وقد استفاضت كلمات علماء أهل السنة على أن القوآت الشاذة ليست من القوآن في شيء وليس لها حكم آياته ، ولا

يصح القوأة بها في الصلاة ولا في غيرها فتبطل الصلاة إذا قأها المصلي متعمدا ، وعلى هذا فمن قأ بها على أنها قوآن فإنه بحسب القواعد يكون قد أدخل في النص القوآني ما ليس منه سواء زاد في كلمات الآية المبلركة أو أنقص ، أو أبدل كلماته بغورها ، وبفعله الشنيع ذلك يخالف رسم المصاحف العثمانية المتفق عليه بين المسلمين شرقا وغربا ، فيستحق الإستهتابة كما مرّ بالحادثة السابقة ، ولكن كلمات علماء أهل السنة ترة تصوح بأنها قوأة شاذة ، وترة بأنها لا يثبت بها القوآن ، وأخرى بأنها باطلة ، ورابعة بأنها ليست من القوآن في شيء... الخ ، وليس هذا إلا تخفيفا لوقع كلمة (تحريف) لأن من ينسب تلك الشواذ للقوآن وهي (ليست من القوآن في شيء) يعني أنه نسب كلمات وجملا للقوآن ليست منه وهذا التحريف بعينه .

فسواء سميت تلك القوأة التي نسبها القارئ للقوآن شاذة أم باطلة أم مرفوضة أم لا يثبت بها القوآن أو غيرها من الألفاظ فهي التحريف المقصود لا غير ، وهي من باب (عباتنا شتى وحُسنك واحدٌ) ، إلا أن يقال إن القول بأنها باطلة أو لا يثبت بها القوآن يعني أننا نشك في كونها منه أو لا ، وهذه طامة كوى ! ، فهذا الكلام معناه أن تلك القوآت الشاذة - الآتي ذكرها بإذنه تعالى - من المحتمل أن تكون نصوصا قوآنية ومع ذلك فهي غير موجودة في مصحفنا ! أي أن أهل السنة يشكون في كون مصحفنا قد اشتمل على كل القوآن النزل من السماء !؟

لمتابعة القوآت الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **عمر بن الخطاب هو أول من غرّها إلى (فامضوا)** وأنكر ما هو موجود في مصحفنا ، وسيأتي ذلك بإذنه تعالى .

(2) **مقدمة كتاب السبعة في القوآت لابن مجاهد ص15** بتحقيق الدكتور شوقي ضيف ط دار المعرف مصر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 314

بعض كلماتهم في نفي قرآنية القراءات الشاذة

قال علماء أهل السنة إن ما يحصل به النقص من كلمات القرآن بسبب اختلاف النسخ المبعوثة إلى الأقطار الإسلامية لا نسميه تحريفاً للقرآن ، ونحن نسلم لأجلهم بذلك لأن ذلك يتفق مع الـوكن الثالث المذكور مسبقاً ، وإن كنت لا أرى فوقاً بين معنى التحريف ومعنى الزيادة من يد الناسخ سوا (1) ، ومثاله مصحف مكة المشتمل على زيادة عن المصحف في كلمة (من) في الآية { تَحْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ } (التوبة/100)

وهكذا غيره مما يشابهه ، ولنتمسك بأمر واحد مما هو شاذ في نظرهم وهو ما يخالف رسم المصاحف العثمانية ، ونستعرض الآن كلمات علمائهم في نفي قرآنية هذا الشاذ ، وكلمات علمائهم تقسمها إلى قسمين ، القسم الأول يتعلق بجانب علوم القرآن ونفي قرآنية الشواذ ببطلان التعبد بها ، والقسم الثاني يرتبط بجانب حجية الاستدلال الفقهي بالقراءات الشاذة .

* القسم الأول :

قال ابن الجزري : " ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة ، أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة ، سواء أكانت عن السبعة أو عن أكبر منهم ، وهذا الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ، وروح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب ، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهوي ، وحقه الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة . وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافة " (2) .

(1) **الغريب أن بعض علماء أهل السنة** يبرر إهمال عثمان إصلاح اللحن والإسواع في بعث المصاحف بلا تدقيق ، بأن هذا

الاختلاف والتغاير كان على برأى ومسمع منهم وبقصد منهم لبيان الأحرف السبعة التي قول بها القآن الكريم كما زعمون ، أو بمعنى أوضح ، أن المملي كان يملي عليهم القآن ويقول لبعضهم (أكتب كذا) وللبعض الآخر (أكتبها أنت كذا) وهكذا في باقي المواضع !! ، وهذا غير مقبول لأن هذا المعنى لم يرد في أية رواية مع توفر نواعي نقله لغوابته ولبيان مدى دقة سلفهم الصالح في توحيد المصاحف ! ، فكيف لا يرد منه شيء ؟! ، ثم إنهم يقولون أن عثمان أراد توحيد المصاحف والاجتماع على حرف واحد لمنع وقوع الفتنة ، فكيف يفعلون ما رأوا الهروب منه ؟! ، ثالثاً إن كان الأمر كذلك فلماذا قال عثمان (إنى رى لحنا وستقيمه العرب بألسنتها) ، فما معنى إقامته إن لم يكن معوجاً ؟! وأخيراً : إلى متى التلميع والترقيع واختراع العيويات ؟!

(2) **النشر في القواءات العشر** ج1ص9 .

- ص 315 -

قال في منجد المؤئنين : " وقال شيخنا قاضي القضاة أبو نصر عبد الوهاب السبكي في كتابه جمع الجوامع في الأصول ولا تجوز القواء بالشاذ والصحيح أن ما وراء العشرة فهو شاذ وفاقاً للبخوي والشيخ الإمام قال ابن الجزري يعني بالشيخ الإمام والده مجتهد العصر أبا الحسن عبي بن عبد الكافي السبكي ، والقسم الثاني عنده هو ما خالف المصحف ولو صحت روايته لا يعتبر قَواناً ولا تجوز الصلاة به " (1) .

قال الزركشي : " قال شيخ الشافعية : يشترط أن يكون المقروء به على تواتر نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَواناً ، واستفاض نقله بذلك ، وتلقته الأمة بالقبول كهذه القواءات السبع ، لأن المعتمد في ذلك اليقين والقطع على ما تقرر وتمهد في الأصول فما لم يوجد فيه ذلك ما عدا العشرة فممنوع من القواء به منع تحريم ، لا منع كراهة في الصلاة وخارج الصلاة منه ممن عوف المصادر والمعاني ومن لم يعرف ذلك ، وواجب على مَنْ قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقوم بواجبه في ذلك وإنما نقلها مَنْ نقلها من العلماء لفوائد منها ما يتعلق بعلم العربية لا القواء بها ، هذا طريق من استقام سبيله

ثم قال : والقواء الشاذة ما نقل قَواناً من غير تواتر واستفاضة متلقاة من الأئمة ، كما يشتمل عليه المحتسب لابن جني وغوه ، وأما القواء بالمعنى على تجزئه من غير أن ينقل قَواناً ، فليس ذلك من القواء الشاذة أصلاً ، والمتجوى على ذلك متجوى على عظيم ، وضالٌ ضلالاً بعيداً ، فيعزّز ويمنع بالحبس ونحوه ، ويجب منع القرائ بالشواذ وتأنيمه بعد تعريفه ، وإن لم يمتنع فعلية التغير بشروطه " (2) .

ثم قال : " وقال شيخ المالكية رحمه الله : لا يجوز أن يُقوَأ بالقواء الشاذة في صلاة و لا غيرها ، عالماً بالعربية كان أو جاهلاً ، وإذا قَواها قرائ ، فإن كان جاهلاً بالتحريم عوَفَ به و أمر بتوكها ، وإن كان عالماً أدبُ بشروطه ، وإن أُصر على

ذلك أدب على إصوره ، وحبس إلى إن يرتدع عن ذلك ، وأما تبديل (آتينا) ب (أعطينا) و (سولت) ب (زينت) و نوره ، فليس هذا من الشواذ ، وهو أشد تحريماً ، والتأديب عليه أبلغ ، والمنع منه واجب " (3)

فكل من إمام المالكية والشافعية رى أن الشاذ هو ما لم يتواتر نقله ، أما ما خالف رسم المصحف وإن كان بمعناه فهو
خرج عن نطاق القواءات الشاذة فضلا عن النص القواني ، وعليه فمن

(1) منجد الموثقين ص 16 .

(2) **الروهان في علوم القوان** للزركشي ج2 ص332-333 بتحقيق محمد أبو الفضل إواهم ط دار إحياء الكتب العربية .

(3) ن.م ص 333 .

- ص 316 -

نسبه للقوان فقد أضاف ما ليس منه إليه ، وهذا تحريف صريح للقوان على ضوء ما رواه إماما المالكية والشافعية .

وقال في البحر المحيط : " قال الشيخ أبو الحسن السخوي : ولا تجوز القواء بشيء من الشواذ لخروجها عن إجماع المسلمين وعن الوجه الذي ثبت به القوان ، وهو المتواتر وإن كان موافقا للعربية وخط المصحف لأنه جاء من طريق الآحاد ، وإن كانت نقلته الثقات . وقال أبو شامة والشأن في الضبط ما تواتر من ذلك وما اجتمع عليه ، ونقل الشاشي في (المستظهي) عن القاضي الحسين : أن الصلاة بالقواء الشاذة لا تصح ، وقال النووي في (فتاويه) : تحرم " (1) .

وقال : " فقال إلكيا - الطوي - : القواء الشاذة مردودة لا يجوز إثباتها في المصحف ، وهذا لا خلاف فيه بين العلماء ... وقال : والدليل القاطع على إبطال نسبة القواءات الشاذة إلى القوان أن الاهتمام بالقوان من الصحابة الذين بذلوا أرواحهم في إحياء معالم الدين يمنع تقدير دروسه ولربط نقله بالآحاد " (2) .

" وقال أبو زيد الدبوسي في كتاب تقويم الأدلة : لا تثبت القواء بخبر الواحد ، ولهذا قالت الأئمة ، فيمن قوا في صلاته بكلمات تفرد بها ابن مسعود : إن صلاته لا تجوز كما لو قوا خوا من أخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم " (3)

قال النووي : " قال أصحابنا - الشافعية - وغوهم تجوز القواء في الصلاة وغوها بكل واحدة من القواءات السبع ولا تجوز القواء في الصلاة ولا غوها بالقواء الشاذة لأنها ليست قوآناً ، لأن القوان لا يثبت إلا بالتواتر ."

(1) **البحر المحيط** ج1 ص474 طوزرة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت -الثانية- .

(2) ن.م ص 475-476 .

(3) ن.م ص 479 . قلنا سابقا أن ابن مسعود كان يغير ألفاظ القوان بغوها إن كانت متففة معها في المعنى ! .

وقال "وأما الشاذة ليست متواترة (1) ، فلو خالف وقواً بالشاذة أنكر عليه قواعدها في الصلاة أو في غيرها وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من قواً بالشواذ .

وقد ذكرت قصة في التبيان في آداب حملة القرآن ونقل الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القوادة بالشواذ ولا يُصلى خلف من قواً بها ، قال العلماء : فمن قواً بالشاذ إن كان جاهلاً به أو بتحريمه عوف ذلك فإن عاد إليه أو كان عالماً به عزر تغرؤواً بليغاً إلى أن ينتهي عن ذلك و يجب على كل مكلف قادر على الإنكار أن ينكر عليه فإن قواً الفاتحة في الصلاة بالشاذ فإن لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة حرف ولا نقصه صحت صلاته وإلا فلا " (2) .

قال ابن قدامة : " فأما ما يخرج عن مصحف عثمان ، كقراءة ابن مسعود وغيرها ، فلا ينبغي أن يقواً بها في الصلاة ، لأن القرآن ثبت بطريق التواتر ، وهذه لم يثبت التواتر بها ، فلا يثبت كونها قرآناً " (3) .

قال العسقلاني : " وآخر من صوّح بذلك السبكي في شوح المنهاج عند الكلام على القوادة بالشاذ : صوح كثير من الفقهاء بأن ما عدا السبعة شاذ توهُما منه انحصار المشهور فيها ، والحق أن الخراج عن السبعة على قسمين : الأول ما يخالف رسم المصحف فلا شك أنه ليس بقرآن .

والثاني ما لا يخالف رسم المصحف وهو على قسمين أيضاً : الأول ما ورد من طريق غريبة فهذا ملحق بالأول ،

(1) وكل ما لم يكن متواتراً فليس من القرآن ، قال صاحب مسلم الثبوت ج2ص9 : (ما نقل أحاداً فليس من القرآن قطعاً ، ولم يعرف فيه خلاف لواحد من أهل المذاهب ، واستدل بأن القرآن مما تتوافر النواعي على نقله لتضمنه التحدي ، ولأنه أصل الأحكام باعتبار المعنى والنظم جميعاً حتى تعلق بنظمه أحكام كثيرة ، ولأنه يتوك به في كل عصر بالقوادة والكتابة ، ولذا علم جهد الصحابة في حفظه بالتواتر القاطع ، وكل ما تتوافر النواعي نقله ينقل متواتراً عادة فوجوده ملزوم للتواتر عند الكل عادة ، فإذا انتفى اللزم وهو التواتر ، انتفى الملزوم قطعاً ، والمنقول أحاداً ليس متواتراً فليس قرآناً) .

(2) **المجموع شوح المذهب** للنووي المجلد الثالث ص 393 . ط دار الفكر .

(3) **المغني لابن قدامة** ج1ص354

أقول : كلامه يشعر أن القوادة الشاذة لا يتيقن من عدم قرآنتها ! أي أنها من المحتمل أن تكون من القرآن وهي غير موجودة في المصحف ! ، فمعناه أن ابن قدامة يحتمل أن مصحف المسلمين لم يشتمل على كل القرآن بين دفتيه !! وهذا ينسف اعتقادهم بحفظ القرآن من التحريف ، وأيضاً يقف سداً دون استنباط أي حكم شرعي من القرآن لأن أي حكم يأخذه من المصحف يحتمل وجود آيات ساقطة منه ناسخة أو مخصصة لهذا الحكم ، كقراءة ابن مسعود التي تريد كلمة (متتابعات) المقيدة لوجوب صيام ثلاثة أيام وسيأتي الكلام عنها بإذنه تعالى ، ولكننا نحمل كلامه على المحمل الحسن بأنه قصد أن ما لم يتواتر مما يتوافق مع رسم المصحف العثماني لا

يقطع بكونه من القَوَانِ ، وأما ما لم يتواتر ولم يتوافق مع المصحف العثماني فليس من القَوَانِ قطعاً ، وهذا الكلام هو عين ما نقله العسقلاني في المورد التالي عن المجتهد السبكي .

- ص 318 -

والثاني ما اشتهر عند الأئمة هذا الشأن القواء به قديماً وحديثاً فهذا لا وجه للمنع منه كقواء يعقوب وأبي جعفر وغيرهما " (1) .

قال ابن الحاجب في منتهاه : " مسألة ما نقل آحاداً فليس بقَوَانِ ، لأن القَوَانِ مما تتوفر الدواعي على نقل تفصيله متواتراً لما تضمنه من الإعجاز وأنه أصل جميع الأحكام فما لم ينقل متواتراً قطع بأنه ليس بقَوَانِ " .

قال ابن الساعاتي في بدعيه : " مسألة ما لم ينقل متواتراً قطع بأنه ليس بقَوَانِ " (2) .

قال الإمام أبو الحسن السخوي : " الشاذ ليس بقَوَانِ لأنه لم يتواتر . فإن قيل : لعله كان مشهوراً متواتراً ثم ترك حتى صار شاذاً ! قلت : هو كالمستحيل ، لما تحققناه من أحوال هذه الأمة واتباعها عن نبيها وحرصها على امتثال أوامرها وقال لهم صلى الله عليه وآله وسلم : بلغوا عني ولو آية ، وأمرهم باتباع القَوَانِ والحرص عليه ، وحضهم على تعلمه وتعليمه ، فكيف استجزوا تركه وهجروا القواء به حتى صار قَوَانِ شاذاً بتضييعهم إياه وانحرفهم عنه " (3) .

قال الإمام أبو زرعة : " وأجمعوا على تحريم القواء بها في الصلاة ، كما تحرم في غير الصلاة أيضاً إذا اعتقد قَوَانيتها أو وهم ذلك . هذا وقد قرروا أن الشاذ هو كل ما وراء القواءات العشر المعروفة " (4) .

قال الشيخ وهان الجعوي : " وحكم الشاذ الجواز فمحمول على جواز النقل والرواية لا مطلقاً بل بشروط عدم اعتقاد القَوَانية ، كما تقدم في كلام ابن عبد البر لأن الموقئ من حيث كونه

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري ج9 ص32 فضائل القَوَانِ باب أتول القَوَانِ على سبعة أحرف ، ط دار المعرفة .

(2) وهنا مقدمة مطوية ذكرناها سابقاً وهي : كل ما كان شاذاً مخالفاً للرسم العثماني فهو غير متواتر .

(3) مقدمة البحر المحيط ج1 ص80 نقلاً عن علوم القَوَانِ عند المفسرين ج2 ص65

أقول : استدلاله السابق مخدوش بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (لتبتعن سنن من كان قبلكم) ، ولو استدلت بقوله تعالى { إِنَّا نَحْنُ 'رَأُونَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ } (الحجر/ 9) . مع الاتفاق على قَوَانيتها لكان أسلم .

(4) حجة القواءات للإمام أبي زرعة ص14 ، تحقيق سعيد الأفغاني ، ط مؤسسة الرسالة .

- ص 319 -

مقوئاً وظيفته مجرد النقل والرواية ، وكذلك كل من وقع في كلامه الجواز يحتمل أن يكون مواده بشروط أن لا يعتقد

وَأَنبَيْتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (1) .

قال السجاوندي : " لا تجوز القواعة بشيء من الشواذ ، لخروجها عن إجماع المسلمين وعن الوجه الذي ثبت به القوآن وهو التواتر وإن كان موافقا للعربية وخط المصحف لأنه جاهل من طويق الآحاد وإن كان نقلته ثقات فتلك الطويق لا يثبت بها القوآن ومنها ما نقله من لا يعتمد على نقله ولا يوثق بخوه فهذا مودود ولا تجوز القواعة به ولا يقبل وإن وافق العربية وخط المصحف ولقد نبغ قوم يطالعون كتب الشواذ ويقروون بها فيها ، وربما صحفوا ذلك فيرداد الأمر ظلمة " (2) .

قال الزرقاني : " ما صحَّ نقله عن الآحاد وصحَّ وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل ولا يقوأ به " .
وعلق بالهامش : " ومعنى هذا أنه يقبل على اعتبار أنه خبر شرعي يصح الاحتجاج به عند من روى ذلك وهم الحنفية ون الشافعية ، ولا يقوأ به على أنه قوآن ، ولا ليوم القارئ أحداً أنه قوآن . قال النووي : اعلم أن الذي استوتت عليه المذاهب ورآء العلماء أن من قوأ بها-أي الشواذ- غير معتقد أنها قوآن ولا موهم أحداً ذلك ، بل لما فيها من الأحكام الشرعية عند من يحتجُّ بها أو الأحكام الأدبية ، فلا كلام في جواز قواعدها . وعلى هذا يحمل حال من قوأ بها من المتقدمين . وكذلك أيضاً يجوز تدوينها في الكتب والتكلم على ما فيها . وإن قوأها باعتقاد قوآنيته أو لإيهام قوآنيته حرم ذلك . ونقل ابن عبد البر في تمهيدته إجماع المسلمين عليه . اهـ " (3) .

قال في شرح طيبة ابن الجزري : " إذا أردت معرفة القواعة التي يحكم بقوآنيته ، وتميزها من القواعة الشاذة التي لا يحكم بقوآنيته هي القواعة الصحيحة التي استوتت شروطا ثلاثة... وقد ذكر الناظم في هذه الأبيات قاعدة هامة أبان فيها رُكان القواعة الثلاثة التي إذا تحققت في الكلام حكم بكونه

(1) مقدمة البحر المحيط ج1ص79 نقلا عن علوم القوآن عند المفسرين ج2ص69.

(2) ن . م .

(3) مناهل العرفان في علوم القوآن للزرقاني ج1 ص 417-418 ، ط الحلبي الثالثة .

- ص 320 -

قوآناً وإذا فقدت كلها أو بعضها في الكلام حكم بشذوذه وأنه ليس بقوآن ، حتى لو ثبت عن القواعة السبعة " (1) .

وقال : " وذلك بخلاف زيادة كلمة ونقصانها وتقديمها وتأخرها حتى ولو كانت حرفاً واحداً من حروف المعاني فإن حكمه في حكم الكلمة لا يسوغ مخالفة الرسم فيه . وهذا هو الحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته " (2) .

قال في أصول الفقه : " ومن جزء ماهيته - أي القوآن - التواتر ، فالقواعات الشاذة التي لم يثبتها قوآء الأمصار لا تسمى قوآناً ولا تصح بها الصلاة " (3) .

قال في لغة القرآن الكريم : " فإن القاء التي يصح أن توصف بأنها من القرآن المنزل لا بد وأن تكون منقولة بطريق التواتر غير خرجة عما يحتمله خط المصحف ولو تقدوا ، وهي عندما تكون متوازية لابد وأن يكون خط المصحف محتملاً لها ودالاً عليها ، لأنه إن كان لا يدل عليها ، أو ينافيها كان وجوده عبثاً لا فائدة منه ، بل عدم وجوده أولى منه إذا كان يتنافى مع حقيقة القرآن المنزل ، والأمر بمثل هذا يتقوه عنه الله ورسوله " (4) .

١" وقد نصّ على إجماع الأصوليين والفقهاء وغوهم على أن الشاذ ليس بقرآن لعدم صدق الحد عليه " (5) .

" أما هوهم لمثل تلك القاءات وعدم عناية المسلمين بها فإنه دليل على عدم قرآنتها وهذا ما أجمع عليه المسلمون دون خلاف بينهم " (6) .

قالا في معجم القاءات القرآنية : " وروى الكثرة من العلماء عدم جواز القاء بالشاذ في الصلاة ، لأن هذه القاءات لم يثبت تواتره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وان ثبت بالنقل فإنها منسوخة بالعرضة الأخوة ، أو بإجماع الصحابة على المصحف العثماني ، أو أنها لم تنتقل إلينا

(1) الكوكب الوري في شرح طيبة ابن الجزري ص 18 لمفتش الأهر محمد الصادق قمحوي ، ط الأولى .

(2) ن.م ص 22 نقلا عن النشر لابن الجزري .

(3) أصول الفقة ص 209 للشيخ الخضوي بك ، ط دار إحياء التراث العربي .

(4) لغة القرآن الكريم د. عبد الجليل عبد الرحيم ص 119-120 ط مكتبة الرسالة الحديثة .

(5) ن.م ص 126 .

(6) ن.م ص 157 .

نقلاً يثبت بمثله القرآن ، أو أنها لم تكن من الأحرف السبعة " (1) ، وما ليس من الأحرف السبعة ليس من القرآن قطعاً .

قال في موسوعة الإجماع : " أجمع المسلمون على أنه لا يكتب في المصحف بخط القرآن غير القرآن وعليه فانهم

مجمعون على أن الزيادة في الآية : (وحافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر) (2) لا يحل لأحد أن

يقوا بها ولا أن يكتبها في مصحفه . - ثم ينقل كلام ابن الجزري بتصوف - " (3) .

قال في أثر الاختلاف في القواعد الأصولية : " قال الإمام النووي في شرح مسلم عند ذكره حديث عائشة في الصلاة الوسطى قال : واستدل به بعض أصحابنا على أن الوسطى ليست العصر ، لأن العطف يقتضي المغاورة ، لكن مذهبنا أن القواء الشاذة لا يحتج بها ، ولا يكون لها حكم الخبر عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقوان لا يثبت إلا بالتواتر والإجماع ، وإذا لم يثبت قرآناً لم يثبت خواً . " (4) .

قال في أصول الفقه الإسلامي : " اختلف العلماء في المنقول إلينا آحاداً كمصحف ابن مسعود وغيره ، هل هو قرآن أو لا ؟ فالقواء الشاذة : هي التي لم يثبتها قواء الأمصار لعدم تواترها ، وهي التي صح سندها ، ولكنها لم تحتل رسم المصحف مع موافقتها للوجه الإعرابي والمعنى العربي ، مثل قواء ابن مسعود في كفرة اليمين : (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات) فريادة متتابعات لم تتواتر فليست من القوان . ومثل ما ورد في قواء بعضهم في نفقة الوالدات : (وعلى الولث ذي الرحم المحرم مثل ذلك) فريادة ذي الرحم المحرم لم تتواتر . ثم ذكر الدكتور وهبة الزحيلي في مبحث حكم القواء الشاذة ما نصّه: ما نقل آحاداً ليس بقوان قطعاً " (5) .

(1) معجم القوائت القوانية ج1ص113 د.أحمد مختار عمر ، د.عبد العال سالم مكرم ط جامعة الكويت ، أقول : لاحظ أن

الاحتمالات الثلاثة الأولى تفتح باب الشك والتوريد على سلامة القوان من النقص خاصة مع فقدان الدليل على هذه الدعوى .

(2) كانت تصر كل من عائشة وحفصة على أن هذه الزيادة من القوان وأمرنا بأن نكتبها في مصحفيهما !

(3) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ج2 ص 872-873 ط الدار العربية ، د. سعدي أبو حبيب .

(4) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية ص389 . د. مصطفى الخنّ .

(5) أصول الفقه الإسلامي ج1ص425-426 للدكتور وهبة الزحيلي ، ط الأولى ، دار الفكر .

- ص 322 -

قالا في مقدمة كتاب البحر المحيط : " أجمع الأصوليون والفقهاء وأكثر القواء وكل من قال بالتواتر ، على أن الشاذ ليس بمتواتر بل نقل آحاد سواء كان بتقة عن ثقة أم لا ، حصل مع الثقة شهرة واستفاض أم لا ؟ وعلى قول مكّي ومن وافقه : هو ما خالف الرسم أو العربية ونقل ولو بتقة عن ثقة أو وافقهما ونقل بغير ثقة أو بتقة لكن لم يشتهر .

وأما قرآنية الشاذ ، فأجمع الأصوليون أيضاً والفقهاء وغيرهم على أن مطلق الشاذ يقطع بكونه ليس بقوان (1) ، فكل ما صدق عليه عند قوم أنه شاذ فهو عندهم ليس بقوان ، وإن كان قرآناً عند غيرهم كصحيح السند المشتهر إذا لم يتواتر ليس هو قرآناً عند الجمهور وإن صدق عليه أنه عند مكّي وأتباعه (2) ، والضابط حينئذ ما صدق عليه أنه شاذ وذلك لعدم صدق حد القوان عليه وهو التواتر ، وضح بذلك الغوالي وابن الحاجب في كتابيه والقاضي عضد الدين وابن الساعاتي والنووي وغيرهم ممن لا فائدة في عده لكوته " (3) .

وقال أبو إسحاق الحويني أحد وهابية مصر في محاضرة له : "وقرأ ابن مسعود (ومنكم جائر) (4) لكن هذه قراءة شاذة لا يقرأ بها ، وليست قرآناً ، لأن القوآن يشترط فيه أن يكون موافقا لرسم المصحف ، وأن يكون متوازاً ، وأن يوافق وجهها من وجه العربية ، وإنما هذه القوآء شاذة . العلماء يستخدمون القوآء الشاذة في بيان معاني القوآن ، وإن كنا لا نقوآ بها ولا يحل أن تسمى قوآنا " (5) .

وهناك من علماء السنة من قام بتكفير من عد هذه القوآء الشاذة من القوآن حتى ولو اتبع في ذلك الصحابة ! ، قال ابن حزم الأندلسي في الإحكام :

"ومن العجب أن جموة من المعرضين لنا وهم المالكيون قد صح عن صاحبهم ما ناه المهلب بن أبي صفوة الأسدي التميمي قال ابن مناس نا ابن مسرور نا يحيى نا يونس بن عبد الأعلى نا ابن وهب حدثني ابن أنس قال أقرأ عبد الله بن مسعود رجلا { إِنَّ شَجَرَةَ الزَّوْمِ طُعَامٌ }

- (1) لاحظ إن الغالب على كلماتهم هو النفي القاطع لقوآنية الشاذ المخالف لرسم المصحف ، ولكن قد يفهم من كلام البعض كابين قدامة أن الشاذ قد يكون قوآنا ولكنه لم يثبت ، وقد بينا ما يؤم من هذا القول ، وعلى أي حال فمن الإنصاف ألا نؤرمهم وأي شاذ نادر وحتى لا نكون كالوهابية .
- (2) ولكن مكي وأتباعه جزموا بأن ما خالف الرسم العثماني هو الشاذ الذي يقطع بعدم قوآنيته .
- (3) مقدمة البحر المحيط ج1ص79 نقلا عن علوم القوآن عند المفسرين ج2ص65.
- (4) والآية في القوآن هكذا { وَعَلَى اللَّهِ قَصْدَ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهْدَاكُمْ أَجْمَعِينَ } (النحل/9) .
- (5) قالها في شريط له باسم (المبتدع الأحمق) ، وهو متوفر في الأسواق .

- ص 323 -

الأنثيم} (الدخان/43-44) . فجعل الرجل يقول (طعام البيتيم) فقال له ابن مسعود (طعام الفاجر) ، قال ابن وهب : قلت لمالك أتى أن يقرأ كذلك ؟ قال : نعم ، رى ذلك واسعا . فقيل لمالك : أفترى أن يقرأ بمثل ما قرأ عمر بن الخطاب) فامضوا إلى ذكر الله) ؟ قال مالك : ذلك جائز ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أقر القوآن على سبعة أحرف فاقروا منه ما تيسر مثل تعلمون يعلمون ، قال مالك : لا رى في اختلافهم في مثل هذا بأسا ولقد كان الناس ولهم مصاحف والستة الذين أوصى لهم عمر بن الخطاب كانت لهم مصاحف .

قال أبو محمد- ابن حزم - : فكيف يقولون مثل هذا ؟! أيجيزون القوآء هكذا ؟! فلعمري لقد هلكوا وأهلكوا وأطلقوا كل بائقة في القوآن أو يمنعون من هذا فيخالفون صاحبهم في أعظم الأشياء وهذا إسناد عنه في غاية الصحة ، وهو مما أخطأ

فيه مالك مما لم يتدوه لكن قاصدا إلى الخير ، ولو أن أمرا ثبت على هذا وجره بعد التنبيه له على ما فيه وقيام حجة الله تعالى عليه في ورود القرآن بخلاف هذا لكان كافرا ونعوذ بالله من الضلال " (1) .

واضح أن ملاك ابن حزم في التكفير منطبق على الإمام مالك بن أنس ولكنه اعتذر له بأنه كان غافلا عن مقتضى الكلام !! ، وواضح أن الإمام مالك قد استند إلى حديث الأحرف السبعة ، فلا يحتمل أن يكون غافلا !

وابن حزم قد كَفَّر علماء السنة إجمالا في مبحث الأحرف السبعة لأنهم قالوا بجواز الواء بالمعنى بمقتضى حديث الأحرف السبعة ، وكفر إمام الحنفية أبا حنيفة لأنه قال بأن ترجمة القرآن بالفرسية هي أيضا قرآن ، وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

(1) الإحكام لابن حزم ج4ص559-560.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 324

القسم الثاني : حجية الاستدلال الفقهي بالقراءات الشاذة .

نذكر هنا كلمات علمائهم في بطلان الاستدلال بالقراءات الشاذة في الفقه لعدم وظيفتها في نظرهم ، وأن من جوز ذلك فإنما يجزّره باعتبارها خوا أو تفسروا جاء عن صاحب القواء لا أنها من قرآن .

البحر المحيط للزركشي : " اعلم ، أن الأمدي نسب القول بأنها ليست بحجة إلى الشافعي . وكذا ادعى الأبيلي في شرح الروان أنه المشهور من مذهب مالك والشافعي وتبعه ابن الحاجب وكذلك النووي ، فقال في شرح مسلم مذهبنا : أن القواء الشاذة لا يحتج بها ، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر و إذا لم يثبت قرآناً لم يثبت خواً ، والموقع لهم في ذلك دعوى إمام الحرمين في الروان : أن ذلك ظاهر مذهب الشافعي ، وتبعه أبو نصر بن القشوري ، والغالي في المنحول ، والكيّ الطوي في التلويح ، وابن السمعاني في القواطع وغوهم " (1) .

" وقال الروياني في البحر في كتاب الصلاة أنها تجري مجرى الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو الأثر عن الصحابة ، نعم الشرط عند الشافعي في ذلك أن لا يخالف رسم المصحف (2) ، ولا يوجد غيرها مما هو أقوى منها ، ولذلك لم يحتج بقواء ابن عباس (وعلى الذين يطوّقونه فدية) مع أن مذهبه وجوب الفدية كما نص عليه في المختصر ؟ قال شلحوه : إنما عدل الشافعي عن الاستدلال بهذه القواء ، لأنها تشذ عن الجماعة ، وتخالف رسم المصحف " (3) .

الجوهر النقي للإمام المرديني : " قال البيهقي : ... عن أبي يونس مولى عائشة قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً

فقالا إذا بلغت هذه الآية فأذني { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ } (البقرة/238). فلما بلغت أذنتها فأملت عليّ (حافظوا على

الصلوات والصلاة الوسطى غير العصر)

(1) البحر المحيط للزركشي ج1ص475 .

(2) لاحظ إن الشافعي حكم بأن ما يخالف رسم المصحف ليس من القرآن فضلاً عن كونه من القراءات الشاذة وهو كذلك قول إمام المالكية كما مر سابقاً .

(3) البحر المحيط ج1ص477 .

- ص 325 -

قلت : هذه قاءة شاذة ، والشافعي ومالك لا يجعلون القاءة الشاذة قرآناً ولا خواً ويسقطان الاحتجاج بها " (1) .

"باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدي ، ذكر فيه : عن ابن عباس وعائشة أنهما قراء (وعلى الذين يطوّقونه) قلت : مذهب الشافعية أن القاءة الشاذة لا يحتج بها وليست بقرآن ولا خبر " (2) .

مفتاح الوصول للمالكي التلمساني : " ومن ذلك استدلال الحنفية : على أن التكفير بصيام ثلاثة أيام من شوطها أن تكون

متتابعة ، فإن قرّحها لم تحزّه ، لقواء ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) . فيقول أصحابنا - المالكية - : هذه

الزيادة ليست من القرآن ، فإنها غير متواترة و من شوط القرآن أن يكون متواتراً . وكذلك احتجت الحنفية ، على أن

الفية في الإيلاء إنما محلها الأربعة أشهر لا بعدها ، بقواء أبي ابن كعب (فإن فلووا فيهن فإن الله غفور رحيم)

وأصحابنا يقولون : إنما الفية بعد تمام الأربعة الأشهر ، ويعترض على الحنفية بأن تلك الزيادة التي في قواء أبي بن

كعب ليست من القرآن لأنها لم تتواتر ، ومن شرط القرآن أن يكون متواتراً .

والجواب عندهم : أن هذه الزيادة إما أن تكون قرآناً أو خواً . لأنه إن لم تكن واجداً منهما حرم على القرئ أن يقوأها ،

لما في ذلك من التلبيس ، وإن كانت إما قرآناً وإما خواً وجب العمل به ، والتواتر ليس بشرط في وجوب العمل ، بل في

التلاوة ، كما تقدم " (3) .

المنحول لأبي حامد الغزالي : " القواء الشاذة المتضمنة لزيادة في القرآن مردودة كقواء ابن مسعود في آية كفارة اليمين

فصيام (ثلاثة أيام متتابعات) فلا يشترط التتابع ، خلافاً لأبي حنيفة (رض) فإنه قبله وهو يناقض أصله من حيث أنه

زيادة على النص وهو نسخ زعمه كما قاله في كفارة الظهر ومعتمدنا شيان أحدهما أن الشيء إنما يثبت من القرآن إما

لإعجله وإما لكونه متواتراً ولا إعجاز ولا تواتر ومناط الشريعة وعمدتها تواتر القرآن ولولاه لما استنوت النبوة وما

بيتي على الاستفاضة لتوفر الواعي على نقله كيف يقبل فيه رواية شاذة ، فإن قيل لعله كان من الوآن فاندرس قلنا الواعي كما توفرت على نقله ابتداء فقد توفر على حفظه نواما ولو جاز تخيل مثله لجاز لطاعن

(1) **الجرهر النقي** للإمام علاء الدين المرديني ج1 ص 463-464 ، ط دار الفكر .

(2) المصدر ج4 ص 271 .

(3) **مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول** لأبي عبد الله المالكي التلمساني ص5-6 حققه الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف .

- ص 326 -

في الدين أن يقول لعل الوآن قد عرض فاندرست المعارضة وجوابنا عنه أنه لو كانت لانتشرت وتوفرت ولتوفرت الواعي والجبالات على نقلها مع تشوف الطاعنين في الدين إلى إبطاله " (1) .

قال في اختلاف الفقهاء : " القواء الشاذة : اتفق العلماء على الأخذ بالقواء المتواترة لكنهم اختلفوا فيما نقل بطريق أحادي

كمصحف ابن مسعود فنفاه الشافعي وأثبتته أبو حنيفة وبنى عليه وجوب التتابع في الصيام كقولة عن اليمين مستدلاً بما نقله ابن مسعود في مصحفه : (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) ، ووجه الاستدلال عند الحنفية هو أنه ولو كانت هذه القواء غير متواترة وحتى لو لم تثبت أنها وآن فلا أقل من أن تكون سنة نبوية ويجب العمل به " (2) .

" رأي الشافعي لا يجب العمل بها : قال الشافعية أن النبي صلوات الله وسلامه عليه كان مكلفاً بتبليغ ما ينزل عليه من الوآن وإلقائه على طائفة معينة تقوم الحجة القاطعة بقولهم . ومن تقوم الحجة القاطعة بقولهم لا يتصور منهم التوافق على عدم نقل ما سمعوه منه ، ومن ثم يكون ما يروى عن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - وآن لا بد أن يكون متواتراً .

فالروي إذا كان واحداً وذكر ما رواه على أنه وآن فهو خطأ ، وإن لم يذكره على أنه وآن فقد تردد بين أن يكون خبر عن الرسول عليه السلام ، وبين أن يكون حجة فلا يكون حجة وهذا خلاف خبر الواحد عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - ولذلك فما روي عن ابن مسعود في صدد الصيام لا يدل على وجوب التتابع في صوم كفولة اليمين " (3) .

مذكرة في أصول الفقة للشنقيطي : " قال المؤلف رحمه الله تعالى : فأما ما نقل نقلاً غير متواتر كقواء ابن مسعود رضي الله عنه (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) فقد قال قوم ليس بحجة ، لأنه خطأ قطعاً إلى آخوه .

خلاصة ما ذكره في هذا الفصل ، أن ما نقل أحاداً كقواء (متتابعات) المذكورة لا يكون وآن وهذا لا خلاف فيه ، وهل يجوز الاحتجاج به مع الجزم بأنه ليس وآن ؟ قال جمع من أهل الأصول : لا يجوز الاحتجاج به لأنه رواه على أنه وآن ، فلما بطل كونه وآن بطل الإحتجاج به من أصله . وقال قوم : يجوز الاحتجاج به كأخبار الآحاد ، لأنه لا يخرج

(1) المنحول للإمام الغوالي ج1ص281-282.

(3) ن.م ص27 .

(2) اختلاف الفقهاء ص26 د.أحمد محمد المصري .

- ص 327 -

صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومروياً عنه ، وهذا هو اختيار المؤلف ، وعليه فلا مانع من أخذ لزوم التتابع في صوم كفرة اليمين من قِراءة ابن مسعود ومتتابعات وإن جزمنا أنها ليست من القَوَانِ " (1) .

أصول الفقه الإسلامي : " فقال الحنفية والحنابلة : إن القِراءة الشاذة يصح الاحتجاج بها على أنها حجة ظنية (2) ، إذ لا بد من أن تكون مسموعة من النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ، وكل مسوع عنه صلى الله عليه (وآله) وسلم حجة ، ودليل السماع أن الناقل عدل ، وعدالته تمنعه من الاختِراع وإلا لما ساغ له كتابته وإثباته في مصحفه . وإذا ثبت أنه مسوع من النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ، فيكون سنة ، والسنة يجب العمل بها (3) .

وقال المالكية والشافعية : إن القِراءة الشاذة ليست بحجة ، ودليلهم أنها ليست بقَوَانِ ، إذ لم تتواتر ، بل وليست سنة ، لأنها نقلت على أنها قَوَانِ و لم تنقل على أنها سنة ، فلا يحتج بها . وقد ردّ الغوالي على مذهب الحنفية فقال : لا يعد ذلك خبر آحاد : لأن خبر الواحد لا دليل على كذبه ، وأما جعله من القَوَانِ فهو خطأ قطعاً ، لأنه وجب على الرسول صلى الله عليه (وآله) وسلم أن يبلغه طائفة من الأمة تقوم الحجة بقولهم ، وكان لا يجوز له مناجاة الواحد به ... وقال صاحب مسلم الثبوت والشوكاني في إرشاد الفحول : ما نقل آحاداً ليس بقَوَانِ قطعاً ، لأن القَوَانِ مما تتوافر الواعي على نقله لكونه كلام الرب سبحانه ، وكونه مشتملاً على الأحكام الشرعية وكونه معزواً وما كان كذلك فلا بد أن يتواتر ، فما لم يتواتر فليس بقَوَانِ " (4) .

أصول الفقه : " أما اعتبار القِراءة الشاذة حجة في الاستنباط ، فقد اختلف فيه ، فقال الغوالي : لا يصح الاحتجاج بها لأنها ليست من القَوَانِ ، فمثل قِراءة ابن مسعود في كفرة اليمين ... وقال الحنفية : يحتج بالقِراءة الشاذة فيجب التتابع ، لأنه وإن لم يثبت كونه قَوَانِ فلا أقل من كونه خواً ، والعمل يجب بخبر الواحد ، قال الغوالي : وهذا ضعيف لأن خبر الواحد لا دليل على كذبه ، وهو إن جعله من القَوَانِ فهو خطأ قطعاً الخ " (5) .

(1) مذكرة أصول الفقه للشنقيطي ص67-68 ط مكتبة ابن تيمية - الأولى - .

(2) لعدم التواتر ، وعدم التواتر يعني عدم قِوانيتها كما اتضح .

- (3) واضح إن أخذ الحنفية والحنابلة بالقواءات الشاذة لا لأنها من القوان بل لكونها من السنة ، وعليه فلا يوجد مذهب روى أن تلك الويادات من القوان الكريم .
- (4) أصول الفقه الإسلامي ج1 ص426-437 د.وهبة الأحيلى ط دار الفكر .
- (5) أصول الفقه للشيخ الخضوي بك ص 259 ط دار إحياء التراث العربي .

- ص 328 -

* زبدة المخض

نتوصل مما نقل من أقول علمائهم إلى أن القواءة الشاذة ليست من القوان لعدم تواترها عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، بل إن محل الكلام وهي القواءة المخالفة لرسم المصحف ليست من القواءات الشاذة أصلا ، فهي في نظهم خرجة عن داوة القوان تماما كما أكد على هذا إمام المالكية وإمام الشافعية وأتباعهما وبعض من ذكرنا من علمائهم ، ولو حصل واستدل بها في الفقه فلا لكونها من القوان بل لكونها رواية .

والبعض يلح إلى أن عدم التواتر لا يفيد القطع بانتفاء قآنية الشاذ بل لعله من القوان ولم يكتب في المصحف ، وهذا الرأى كما ترى يناقض قولهم أن القوان نقل متواترا وما ليس بمتواتر فليس من القوان ، وعلى أقل تقدير فصاحب هذا الرأى يشك في أن المصحف قد شمل كل آيات القوان لاحتمال أن بعض القوان قد سقط من المصحف بعدم كتابة القواءات الشاذة ، فهو لا يقتطع بحفظ القوان من التحريف .

* التحريف في القواءات الشاذة إما للصحابة وإما لعلماء أهل السنة :

المقدمة الحسية المسلم بها والآتي بيانها إن شاء الله ، هي أن (بعض الصحابة كانوا يدعون قآنية قواءتهم الشاذة) ، والمقدمة الثانية التي أثبتناها قبل قليل هي (إن علماء أهل السنة يرون من يدعي قآنية القواءة الشاذة قد أدخل في القوان ما ليس منه) ، فنستنتج أن (علماء أهل السنة يرون بعض الصحابة قد أدخلوا في القوان ما ليس منه) ، فيثبت تحريف القوان بالزيادة لبعض الصحابة .

أو نقول إن كلام علماء أهل السنة باطل وأن ما قوا به الصحابة كان من القوان ، فيصبح هؤلاء العلماء منكرين لقآنية ما هو من القوان ، وواضح أن اعتقاد علماء أهل السنة بعدم قآنية ما هو من القوان تحريف صريح بإخراج بعض القوان منه .

وإما أن نقول إن أمر هذه الشواذ مبهم فلا نعلم أهي من القرآن أم لا ، فهذا يعني أن علماء أهل السنة في شك من سلامة القرآن من التحريف لأنهم لا يعلمون أن المصحف قد سقط منه قرآن أم لا ، لاحتمال كون الشواذ قرآنا ! ، وبالنتيجة فهم يشكون في أن عثمان والصحابة تلاعوا بكتاب

- ص 329 -

الله عز وجل وأسقطوا بعض القرآن أم لا (1) ، ويلزم منه عدم إمكانية أخذ أي حكم من القرآن بعد احتمال سقوط آيات من المصحف لا نعلمها ، وهذا كما ترى أي ساقط لا يقبله جمهور أهل السنة كما مورت كلماتهم ، وإلزاما منا لم نهمل ذكر هذا الوجه لأنه قد يفهم من عبارات بعض علمائهم .

وخلص القول : إن الشاذ المخالف لرسم المصحف إما هو من القرآن فيثبت التحريف للنافين وهم علماء أهل السنة ، وإما أنه ليس من القرآن فنثبت التحريف للمثبتين وهم سلفهم الصالح ، وإما أن يشكوا في أمرها فيتطرق الشك حينها إلى سلامة القرآن من التحريف .

(1) وهذا الاحتمال بتلاعب عثمان بالمصحف إنما يتصور في القراءات الشاذة التي كانت بين الصحابة قبل جمع المصحف زمن عثمان ، وهناك مورد كثيرة جدا كما سيأتي الإشارة لها بإذنه تعالى هي من الشواذ بمخالفة رسم المصحف وقد قرأ بها الصحابة والتابعون إلى ما بعد زمن جمع عثمان بوقت كثير ، لذلك لم نذكر احتمال أن تلك الشواذ من الأحرف السبعة الزعومة لأن هذا الاحتمال لا يصدر إلا عن جهل بواقع الروايات وعصر صدورها ، خاصة وأن بعض المولد الآتية بإذنه تعالى لا تقبل الدخول تحت دائرة الأحرف السبعة لما فيها من حذف لمفودات الآية ، أو الزيادة فيها ، أو الاجتهاد في مفوداتها ، أو الإنكار لبعض كلمات القرآن وإحلال كلمات محلها من قبل الصحابي أو التابعي ، والكثير من هذا النوع .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 30 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 3

ثانيا : الشيعة الإمامية والقراءات القرآنية

* هل قرأ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بهذه القراءات ؟

قلنا سابقا إن منشأ الاختلاف في بداية أمر القراءات هو اجتهاد وتفنن بعض الصحابة في قِراءة القرآن ، وسار على دربهم بعض التابعين وهكذا (1) ، وليس للشوع أدنى مدخلية في تلك القراءات سواء في نشأتها أو في استئصالها وبقائها ، وفي عقيدة شيعة أهل البيت عليهم السلام إن كتاب الله عز وجل أتقوله جوائيل عليه السلام على قلب الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بلغة عربية فصيحة لا خلل فيها ولا زلل { وَأَنَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِجْلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ } (الزمر/28)، وكان نزوله على صورة واحدة وهيئة واحدة بلا تغيير أو تبديل ، وكان يعرض على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في كل عام مرة وفي آخر حياته الشريفة مرتين ، وفي كل مرة كانت القِراءة كسابقتها ، لا تُرُوح عنها بحرف أو حركة أو إعجام أو بنبر أو همز أو شيء من هذا القبيل ، ولو حصل هذا - كما زعم المشهور من غير الشيعة - لاشتهر وذاع ، ولصار حديث الساعة بين الصحابة ، فلا تفتأ الأخبار تذكر الوقت الذي تعوّت فيه القِراءة ، وفي أي شهر ومن أية سنة جاء جبريل عليه السلام مغورا بعض الكلمات والأحرف ، ولسلت بهذا الوكبان وتناقلته الكبار والصغار ، ولطبل المشوكون له أيما تطبيل ولأثروا هذا الأمر ووجوه طعنة قوية وقاتلة في قلب القرآن والدعوة الإسلامية ، وكما هو معلوم لا شيء من هذا وصلنا لا من أهل التليخ ولا من رباب السير ومدوني المصنفات ولا حتى من أصحاب المسانيد والجوامع ، فحيث لم يصلنا أي خبر عن تغيير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قِراءته يوما ما نعم

(1) يلاحظ أن هؤلاء الصحابة كانوا من مشاهير القِراءة والمتميزين بكثرة القِراءة ، ولعل الثقة الزائدة بالنفس كانت سبب اندفاعهم لإعمال الرأي والاجتهاد في قِراءة القرآن بأشكال متعددة ، أي من باب التمكن والتفنن الزائد ، ولذا هذه القِراءات المخالفة للمشهور لم تأت عن غير هؤلاء القلة ، وهذا يؤكد أن منشأ تلك القِراءات المختلفة اجتهاد نفسي وإعمال للرأي لا أكثر ولا أقل ، ووجدت ولا

للمحقق النجفي رضوان الله تعالى عليه يفيد هذا المعنى ، قال في **جواهر الكلام** ج9 ص293 : (ودعوى أن كل واحد من هؤلاء ألف قواعده من متواترات رجحها على غيرها لخلوها عن الروم والإشمام ونحوهما وبه اختصت نسبتها إليه كما ترى تهجس بلا درية ، فإن من ملس كلماتهم علم أن ليس قواعدهم إلا باجتهادهم وما يستحسنوه بأنظرهم كما يؤم إليه ما في كتب القواعد من عدهم قراء النبي صلى الله عليه وآله وعلي وأهل البيت (ع) في مقابلة قواعدهم ، ومن هنا سموهم المتبحرين ، وما ذلك إلا لأن أحدهم كان إذا روع وتمهر شوع للناس طريقا في القواعد لا يعرف إلا من قبله ولم يرد على طريقة مسلوكة ومذهب متواتر محدود وإلا لم يختص به ، بل كان من الواجب بمقتضى العادة أن يعلم المعاصر له بما تواتر إليه لاتحاد الفن وعدم البعد عن المأخذ ، ومن المستبعد جدا أن نطلع على التواتر وبعضهم لا يطلع على ما تواتر إلى الآخر) .

- ص 331 -

وبلاريب أن قواعد الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم للقوان طيلة حياته كانت على صورة واحدة ثابتة لم تتغير ولم تتبدل ، فكان يقرأ به صلى الله عليه وآله وسلم بصورة واحدة في صلاته ، وفي خطبه ، وفي قيامه وجلوسه في المسجد ، ويسمعه الصحابة المؤمن منهم والمنافق فلا نكير ولا تغيير ، وليت شعري كيف يقرأ صلى الله عليه وآله وسلم آية في صلاة الظهر بألفاظ تختلف عنها في صلاة العصر ولا يصلنا من هذا العجب شيء؟! ، ويا ليت الأمر اقتصر على هذا ! بل يدعي أهل السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ القوان بسبعة أشكال متغايرة وبجميع قواعدهم!! وهذا ما لا نتكلف لبيان سخفه وإثبات حماقة قائله !

قال في لغة القوان : " وهذا القول يستلزم أن يكون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قد قرأ القوان بجميع لوجه الخلاف التي بين اللهجات العربية ، أو أذن لهم أن يقرأ كل واحد على لهجته الخاصة دون سماع منه ، وهذا لا أساس له من الصحة ، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إنما قرأ القوان كما أتول عليه دون أن يكون له دخل في اختلاف القواعد من ناحيته الشخصية ، وهذا هو ما تدل عليه الأحاديث الكثيرة التي أثبتنا لك قسما منها " (1) .

هذا شيخ الأعراب ابن تيمية يشك في كون الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم قد قرأ بأشكال متعددة ويختم حديثه عن تلك القواعد بقوله: " إذا كان -صلى الله عليه وآله- قد قالها " (2) .

* قواعتنا المتوازية

ومما لا ينبغي الشك فيه أن القواعد المتداولة اليوم متوازية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخذها المسلمون أخذ تقديس وتعظيم يقرؤونها ليلا ونهلا ، وأقرأها الرجال للرجال والصبية والنساء للنساء والصبية ، فلم تبق ناحية فيها جمع من المسلمين إلا وقأت بها بقراءة معلمهم الأول صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان يقرأ بقراءة واحدة ، وهذا أمر واضح لكل مسلم خاصة بعد ثبوت عدم تواتر القواعد القوانية الأخرى ، لأننا لو قلنا بأن قواعده المسلمين اليوم غير

متواترة أيضا فهذا يعني انعدام التواتر التفصيلي القَوَان ، وثانيا أن الناس بأجمعهم في كل الأمصار الإسلامية اتفقوا على ترك ما كان يقرأ به الآلاف المؤلفة من الصحابة والتابعين وعدلوا عنه إلى قِراءة أخرى اتفقوا عليها وهي

(1) لغة القَوَان الكريم ص73 ، ط مكتبة الرسالة الحديثة .

(2) مجموع فتاوى ابن تيمية ج22ص460 ، مطابع الرياض ، الأولى 1382 هـ .

- ص 332 -

التي يقرأ بها المسلمون اليوم !! ، فأمر كهذا يحكي انقلابا شاملا وعاما في جميع الأمصار الإسلامية وفي أقدس مقدسات المسلمين ومع ذلك لاحس له ولا خبر ، هو للأحلام والأساطير أقرب .
إذن تواتر قِراءة المسلمين اليوم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بين في نفسه ، ولكن لا بأس بذكر بعض الشواهد على وجود القِراءة المتواترة على مر التاريخ :

1- عندما كتب المصحف في زمن عثمان لم ينقل لنا التاريخ توقف الكتابة إلا في مواضع قليلة وهي (تابوت) و (يتسنه) و (منسأته) وهذا يعني أن المورد الأخرى كانت واضحة ومعلومة ، وحتى هذه المورد لا يدل توقفهم فيها على عدم وضوحها بل كان الخلل في الكتابة لا أكثر من ذلك ، لذلك بين حالها أبي بن كعب بكل سهولة ويسر .

2- التغيير الذي حدث على خط القَوَان الكريم بتشكيل حروفه وتقطيعها دليل على وجود قِراءة متواترة تم التقطع والتشكيل على أساسها .

فهذا أبو الأسود الدؤلي نَقَط المصحف نقط إعراب ولا يمكن أن يتسنى له ذلك لو لم يجد عند المسلمين قِراءة ثابتة ومشهورة .

وكذلك تلميذه يحيى بن يعمر العناني فقد نقطه نقط إعجام ، فكيف قدر على أن ينقط المصحف مع وجود التغيرات والاختلاف في قِراءة الكلمة الواحدة الناشئ من اختلاف مواضع النقط؟! وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى .

3- إن حصر وتحديد مورد اختلاف بعض الصحابة في القِراءة واشتهلهم بهذه المخالفات من دون الجميع ، يثبت لنا وجود قِراءة متواترة ومشهورة تقاس عليها الشواذ وإلا لو كان لكل صحابي قِراءة خاصة لما صح تميّز هذا الصحابي بالقِراءة لولا أنه كان يقرأ بعض كلمات القَوَان بشكل غير معهود ومعروف .

4- كثير من الروايات تذكر استشهاد الصحابة والتابعين ومن بعدهم بآيات القَوَان الكريم المختلف في قِراءتها بين القِراء فنجدها مطابقة لما نقرأه اليوم وكما هي مثبتة في المصحف .

5- الأخبار والشواهد الحسية التي تحكي وجود قِوَاءة مشهورة متوازية بين المسلمين وهي القِوَاءة التي كان يقرأ بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

هذه بعض الروايات التي تصوح بهذه الحقيقة ، ذكر في المرشد الوجيز قول خلاد بن يزيد الباهلي :

" قلت ليحيى بن عبد الله بن أبي مليكة : إن نافعاً حدثني عن أبيك ، عن عائشة ، أنها كانت تقول (إذ تلقونه) بكسر اللام وضم القاف (1) وقال : إنها من ولق الكذب ! فقال يحيى : ما يضرك أن لا تكون سمعته عن عائشة ، وما يسوتني أني قُوتها هكذا ، ولي كذا وكذا ! قلت : ولم وأنت زعم أنها قد قُوت ؟! قال : لأنه غير قِوَاءة الناس .

ونحن لو وجدنا رجلاً يقرأ بما ليس بين اللوحين ما كان بيننا وبينه إلا التوبة أو نضوب عنقه . ونجىء به نحن عن الأمة عن النبي عن جوائل ، عن الله عز وجل ، وتقولون أنتم : حدثنا فلان الأوج عن فلان الأعمى ! إن ابن مسعود يقرأ ما بين اللوحين ، ما أروي ماذا ؟ إنما هو والله ضرب العنق أو التوبة " (2) .

وقال الزركشي في الرواهان : قال أبو عبد الرحمن السلمي : كانت قِوَاءة أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت

والمهاجرين والأنصار واحدة ، كانوا يقرؤون القِوَاءة العامة ، وهي القِوَاءة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على جويل مرتين في العام الذي قبض فيه " (3) .

وقد ذكر السيوطي في الإتيان : " حدث محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني قال : القِوَاءة التي عرضت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في العام الذي قبض فيه ، هي القِوَاءة التي يقرؤها الناس اليوم " (4) .

وقال الزرقاني في مناهل العرفان : " قال ابن مجاهد قال لي قنبل : قال القواس في سنة سبع وثلاثين ومائتين : القَ هذا الرجل - يعني الزي - فقل له : هذا الحرف ليس من قِوَاءتنا - يعني (وما هو بميت) - مخففا .

(1) وهي في المصحف بفتح اللام وتشديد القاف . (3) الرواهان في علوم القوان ج1 ص237 ط الحلبي .

(2) المرشد الوجيز ص180 . (4) الإتيان ج1 ص50 .

وإنما يخفف من الميت من قد مات ومن لم يميت فهو مشدد . فلقبت الزي ، فقال : قدرجت عنه... قال محمد بن صالح : سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو بن العلاء : كيف تقول { فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا وَلَا يُوتَقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ } (الفجر/25-26) ؟ فقال : (لا يعذب) بالكسر . فقال له الرجل : كيف ؟ وقد جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفتح ! فقال له أبو

عمرو : لو سمعت الرجل الذي قال : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما أخذت عنه . أو تروي ما ذلك ؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة " (1) .

وهذه الروايات صريحة في وجود قِراءة يقرأ بها العامة محددة ومعلومة تقيّم عليها القراءات المستحدثة ، وكذا هذه الرواية :

" وأخرج ابن أبي حاتم عن هارون قال : قِراءة الحسن والأعوج وأبي عمرو والعامة { فَمِنْهُمْ أَرْكَبُهُمْ } (يس/72) ، يعني ركوبتهم حمولتهم " (2) .

وذكر صاحب الخِطَطِ المَقْرُوزِيَّة : " قال القضاعي : كان السبب في كتابة (3) هذا المصحف أن الحجاج بن يوسف الثقفي كتب مصاحف وبعث بها إلى الأمصار ووجه إلى مصر بمصحف منها فغضب عبد العزيز بن مروان من ذلك وكان الوالي يومئذ من قبل أخيه عبد الملك وقال يبعث إلى جند أنا فيه بمصحف ؟! فأمر فكتب له هذا المصحف الذي في المسجد اليوم فلما فرغ منه قال : من وجد فيه حرفاً خطأ فله رأس ثور وثلاثون دينراً .

فتداوله القِراءة فأتى رجل من قِراء الكوفة اسمه زرعة بن سهل الثقفي فقرأه تهجياً ثم جاء إلى عبد العزيز بن مروان فقال له : إني قد وجدت في المصحف حرفاً خطأ . فقال : مصحفي ؟! فقال : نعم . فنظر فإذا فيه { إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْعَةً } (ص/23) . فإذا هي مكتوبة نجعة قد قدّمت الجيم قبل العين فأمر بالمصحف فأصلح ما كان فيه و أبدلت الورقة ثم أمر له بثلاثين دينراً ووأس أحمر " (4) .

ولو لم تكن بين المسلمين قِراءة مشهورة ومتوازية لما صح السكوت عن ذكر القِراءة التي يجب مراعاتها عند التدقيق في هذا المصحف مع أنها مختلفة فيما بينها بأكثر من هذه الاختلاف البسيط .

(1) مناهل العرفان للزرقاني ج1 ص 445 ط الحلبي الثالثة .

(2) الدر المنثور ج5 ص269 .

(3) مصحف خاص .

(4) الخِطَطِ المَقْرُوزِيَّة ج2 ص254 للمقزوي ط. الحلبي بالأوفست .

فتحصل إلى هنا أن هناك قِراءة متوازية ومشهورة على مر التاريخ وهي قِراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكونها قِراءة المسلمين اليوم فلأن عدول الناس في كل الأمصار والبلدان عن القِراءة التي تلقوها عن الصحابة والتابعين

ومن بعدهم ثم اتفاهم على قءاء أخرى في قبال القواء المنلقاة طبقة عن طبقة أمر لا يكاد يتصور فضلا عن معقوليته .

* إشكال !

ولعل قائلا يقول ، إن هذه القواء المتداولة اليوم هي قءاء عاصم برواية حفص ، فكيف نسبت له القواء المتوازة ، مع ما ذكر سابقا أن اختصاص أحد ما بقواء ينافي توازها ؟

قبل الإجابة عن الإشكال يجب علينا بيان الجهة المعنية بالإجابة عنه وبيان كيف حاولوا معالجة المشكلة ، فهذا الإشكال

يتوجه بصورة مباشرة لأهل السنة ، لأنهم الذين نسبوا هذه القواء إلى شخص عاصم ومن عاصم أخذها حفص !

أما دعوى توازها فتتقسم كلماتهم في ذلك إلى قسمين :

1- إنها متوازة إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم بالإسناد المتصل من عاصم إلى الإمام علي عليه السلام . وهذه الدعوى تون إثباتها خوط القتاد ، ومن أين يأتيها التواتر وهي من عاصم إلى الإمام علي عليه السلام ، أي من واحد إلى واحد !؟ .

2- إن هذه القواء ليست متوازة وإنما هي بنقل الأحاد عن الأحاد ، وإنما المتواتر هو ما اتفق عليه القواء السبعة تون تفاصيل كل قءاء ، أي أن تواتر القوان تواتر إجمالي وليس بتفصيلي .

وهذا رأي رباب فن القواء عندهم كابن الجزري وابن شامة والشوكاني وغيرهم الذين موت كلماتهم ، ولا بأس باعادة

ما قاله الإمام أبو شامة : "

والحاصل إنا لسنا ممن يلتم بالتواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القواء ، بل القواء كلها منقسمة إلى متواتر

وغير متواتر ، وذلك بين لمن أنصف وعرف وتصفح القواء وطرقها ، وغاية ما يبديه مدعي تواتر المشهور منها ،

كإدغام

- ص 335 -

أبي عمرو ، ونقل الحركة لورش ، وصلة ميم الجمع وهاء الكناية لابن كثير ، أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبت القواء إليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة ، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كل فود فود من ذلك ، وهناك تسكب العبرات ، فإنها من ثم لم تنقل إلا آحاداً إلا اليسير منها ، وقد حققنا هذا الفصل أيضا في كتاب البسمة الكبير ، ونقلنا فيه من كلام الحذاق من الأئمة المتقنين ما تلاشى عنده شبه المشنعين ، وبالله التوفيق " (1) .

ولذا يرد الإشكال السابق عليهم وهو العجز عن إثبات التواتر لتفاصيل القاءة التي يقرأ المسلمون بها اليوم دون المنفق عليه بين القاءة السبعة ، وهذا إن سلمنا بأن الأسانيد التي جعلوها للقواء السبعة تنتهي إلى سبعة من الصحابة وأنها بمجموعها تفيد التواتر وأنها خالية من الإنقطاع والعلل ! ، فإن هذا مناقش كما بينا سابقا .

ونحن يمكننا الإجابة عن الإشكال بجواب بسيط جدا وهو أنه يجب التنبيه إلى أن حصر القاءات وتعيين قاءاتها كان على يدرجل سني اسمه ابن مجاهد ، وقد أخطأ خطأ فادحا عندما خصص القاءة المتوازية بشخص أو شخصين رجاء ذكر إسنادها لها إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ! ، فتخصيصه هذا لا يعني أن عاصما كان الوحيد الذي كان يقرأ بهذه القاءة ، وإلا فلا يعقل أن تكون قاءة المسلمين في شتى بقاع المعمورة مأخوذة منه ومن رجال إسناده ، فما كان فعل ابن مجاهد إلا مجرد ترف وأمر شكلي لا يعبر عن واقع قاءة المسلمين .

ومن أشد الأغلاط حصر المشهور والمتواتر عند الجميع بفلان وفلان وذكر إسناد له أحادي ، بل من غير اللائق ذكر طرق عن عشرة أو عن عشرين لمثل إثبات أن ما يقرأ به المسلمون اليوم هو نفس ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فهذا حاله كحال من يطلب الإسناد لإثبات أن غار حراء الموجود الآن هو نفسه الغار الذي قرأ فيه الوحي أول مرة (2) .

(1) المرشد الوجيز ص 177-178 .

(2) وقد ذكر الشيخ المحقق محمد هادي معرفة حفظه الله سبب تخصيص ابن مجاهد للقواء المتوازية بشخص عاصم ، فقال في تلخيص التمهيد ص 329 : (إن قاءة حفص كانت هي قاءة عامة المسلمين ، وأن النسبة مقلوبة حيث كان حفص وشيخه عاصم حريصين على الاتزام بما وافق قاءة العامة والرواية الصحيحة المتوازية بين المسلمين ، وهي القاءة التي أخذها عاصم عن شيخه أبي عبد الرحمن السلمي عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ولم يكن علي عليه السلام يقرأ إلا ما وافق نصّ الوحي الأصل المتواتر بين المسلمين ... إن عاصما بين القاءة المعروفين كان فريداً بسمات و خصائص ، وجعلته علماً يشار إليه بالبنان ، فقد كان ضابطاً متقناً للغاية شديد الحذر والاحتياط فيمن يأخذ عنه القوان متثبناً ، ومن ثم لم يأخذ القاءة أخذاً إلا من أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عليه السلام و كان يعوضها على زرّ بن حبيش عن ابن مسعود)

أقول : وهذا لا يصح تخصيص ابن مجاهد المتواتر والمشهور ورجل متقن متحرز في قاءته وهو عاصم لما فيه من إيهام أن القاءة المتوازية بين المسلمين شرقاً وغرباً هي كغورها من القاءات الأحادية السند ، فإن الإتقان ليس بعادر .

والقول الحق إن القوان متواتر بالبداية والعلم بتواتره كالعلم بتواتر اتجاه القبلة في بلاد المسلمين لا يطلب إسناده ، وكذا

العلم بالبلدان الكبيرة الشهيرة التي من السخف طلب إسناد لإثبات وجودها ، وكذا تواتر القوآن فهو أجل من أن يطلب له إسناد من عشرة طرق أو من عشرين طويقا بل حتى من مائة فإن الأمور المعلومة بالبداهة لا يطلب لها إسناد .
وحيث أن العلم بتواتر القوآن من البديهيات والأمر المفروغ عنها في العصور الأولى بين الصحابة والتابعين وتابعيهم ، كان عجز أهل السنة وكذا الشيعة اليوم عن إثبات تواتر القوآن بنقل فلان عن فلان له وجه وجيه إذ أن الشهوة الذائعة في تلك العصور أغفلتهم عن التنبه لهذه النقطة ، وللجميع الحق في ذلك .

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 36 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 3

الوهابية من جديد !

قال أحد الوهابية (عثمان الخميس) في شريط (الشيعة وتعريف القآن) :

" أما الشيعة فالقآن عندهم رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي رضي الله عنه ، وعن علي ابنه الحسن وابنه الحسين رضي الله عنهم أجمعين ، وهكذا إلى المهدي -عليهم الصلاة والسلام- ، فأين التواتر؟! إن التواتر هو رواية جمع عن جمع تحيل العادة تواطئهم على الكذب ، وقد ذكر أهل العلم أن أقل طبقة من طبقات التواتر يكون فيها عشرة ، فهل يستطيع الشيعة أن يثبتوا هذا؟ وهذا التواتر إنما ينقله أهل السنة في كتبهم ويثبتونه ، فإن كان أهل السنة ثقات في نقلهم وجب قبول قولهم في غوه ، وإن كانوا غير ثقات وجب رد روايتهم للقآن ، وليبحث الشيعة بعد ذلك لهم عن قآن آخر ودين آخر " (1) .

هذا ما قاله الوهابي ، ولا موضع فيه سلم من العوار والخدش ، ولنذكر هنا بعض الملاحظات :

(1) نهاية الوجه الأول من شريط (الشيعة والقآن).

- ص 337 -

1- يقول إن الشيعة تعتقد أن الصحابة خرجوا عن الملة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا بضع نفر! واعتمد في دعواه على بضع روايات في رجال الكشي رضوان الله تعالى عليه .

وأقول :

وَأَلا : وهذه الروايات لم تسلم من النقاش من قبل مراجع الشيعة ومحققهم رضوان الله تعالى عليهم (1) ، فكيف يقال إن الشيعة يرون كفر الصحابة إلا بضع نفر !

ثانيا : سلمنا ، ولكن من قال إن الارتداد المعني في الروايات هو بمعنى الارتداد الذي وادف الكفر والمروق عن الإسلام الذي تستباح به الدماء ؟!

قال السيد الكلبيگاني رضوان الله تعالى عليه : " إن قلت : فما تصنع بما قاله الإمام أبو جعفر عليه السلام : ردت الناس بعدرسول الله إلا ثلاثة نفر سلمان وأبو ذر والمقداد ؟ ، نقول : إن هذا الارتداد ليس هو الارتداد المصطلح الموجب للكفر والنجاسة والقتل ، بل الارتداد هنا هو نكث عهد الولاية ، ووقع رجوع عن ممشى الرسول الأعظم ، وعدم رعاية وصاياه ، ولو كان العواد منه

(1) ناقش الشيخ السبحاني حفظه الله في كتابه **القيم بحث في الملل والنحل** هذه الروايات وحزم ببطلان التمسك بها وأشكل عليها بعدة وجه : (ومع ذلك كله فإن هذه الروايات لا يحتج بها أبداً لجهات عديدة تشير إلى بعض منها :

1 - كيف يمكن أن يقال إنه ردت الناس بعدرسول الله ولم يبق إلا ثلاثة تسمكوا ولاية علي ولم يعدلوا عنها مع أن ابن قتيبة والطوي روي أن جماعة من بني هاشم وغوهم تحصنوا في بيت علي معترضين على ما آل إليه أمر السقيفة ، ولم يتروكوا بيت الإمام إلا بعد التهديد و الوعيد وإضرام النار أمام البيت ، وهذا يدل على أنه كان هناك جماعة مخلصين بقوا أوفياء لما تعهتوا به في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإليك نص التريخ ...) ، ثم نقل سدده الله **نص ابن قتيبة ونص الطوي** ثم تابع قائلاً : (كل ذلك يشهد على أنه كان هناك أمة بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول الأعظم ، ولم يغتروا بانثيال الأثرية إلى غير من كان الحق يور مدره ، وكيف يمكن ادعاء الودة لعامة الصحابة إلا القليل!!

2 - كيف يمكن أن يقال ردت الناس إلا ثلاثة مع أن الصدوق رضي الله عنه ذكر عدة من المنكوبين للخلافة في أوائل الأمر وقد بلغ عددهم اثنا عشر رجلاً من المهاجرين والأنصار وهم : خالد بن سعيد بن العاص ، والمقداد بن الأسود ، وأبي بن كعب ، وعمار بن ياسر ، وأبو ذر الغفري ، وسلمان الفارسي ، وعبد الله بن مسعود ، وبيدة الأسلمي ، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، و أبو أيوب الأنصلي ، وأبو هيثم ابن النيهان وغوهم ، ثم ذكر اعتراضاتهم على مسألة الخلافة واحداً بعد واحد .

3 - إن وجود الاضطراب و الاختلاف في عدد من استثناهم الامام يورث الشك في صحتها ففي بعضها

4 - كيف يمكن إنكار إيمان أعلام من الصحابة مع اتفاق كلمة الشيعة والسنة على علو شأنهم كأمثال بلال الحبشي وحجر بن عدي وأويس القوني ومالك بن النورة المقتول ظلماً على يد خالد بن الوليد ، وعباس بن عبد المطلب وابنه حير الأمة وعشوات من أمثالهم (...) ، راجع إن ردت الزيادة .

ويقتلهم من أولهم إلى آخوهم خصوصا بلحاظ أن توبة المرتد الفطوي لا تمنع قتله ولا ترفعه بل يقتل وإن تاب " (1) .

وقال الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله : "وأقصى ما يمكن أن يقال في حقّ هذه الروايات هو أنه ليس المراد من الارتداد ، الكفر والضلال والروع إلى الجاهلية وإنما المراد عدم الوفاء بالعهد الذي أخذ منهم في غير واحد من المواقف وأهمها غدير خم . ويؤيد ذلك - إلى أن قال - وظني أن هذه الروايات صدرت من الغلاة والحشوية دعماً لأمر الولاية وتفانياً في الإخلاص غافلين عن أنها تضاد الوآن الكريم وما روي عن أمير المؤمنين وحفيده سيد الساجدين من الثناء والمدح لعدة من الصحابة " (2) .

(1) نتائج الأفكار ج1ص196.

(2) بحث في الملل والنحل ج 6 ص 406-411 ، طمّم المقدسة

أقول : إن أول من ذكر قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ارتداد جمهور الصحابة من بعده هو إمام أهل السنة البخاري صاحب الصحيح ، فقد ذكر البخاري في صحيحه ارتدادهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن أغلبهم سود نار جهنم ، وهذه نصوص **صحيح البخاري** كما ذكرها السيد شرف الدين رضوان الله تعالى عليه (وإليك ما أخرجه **البخاري** في باب الحوض وهو في آخر كتاب الوقاق ص 94 من الجزء الرابع من صحيحه بالإسناد إلى أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : " بينا أنا قائم فإذا زومة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم ، قال : هلمّ ، قلت : أين ؟ قال : إلى النار والله ، قلت وما شأنهم ، قال : إنهم لرتنوا بعدك القهوي . ثم إذا زومة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم ، قال : هلمّ ، قلت : أين ؟ قال : إلى النار والله ، قلت : وما شأنهم ؟ قال : إنهم لرتنوا بعدك على أدبهم القهوي ، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم " .

قال السندي في تعليقه على صحيح البخاري : همل النعم بفتح الهاء و الميم : الإبل بلا راع ، أي لا يخلص منهم من النار إلا قليل . وأخرج في الباب المذكور عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : " إنّي على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم ، وسيؤخذ ناس نوني ، فأقول يارب مني و من أمّتي ؟ فيقال : هل شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما وروا يرجعون على أعقابهم " . فكان ابن أبي مليكة يقول : اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا .

وأخرج في الباب المذكور أيضا عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن النبي قال : " يرد عليّ الحوض رجال من أصحابي فيحلّون عنه فأقول : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : " إنّي فوطكم على الحوض ، من مرّ عليّ شوب ، ومن شوب لم يظمأ أبداً ، ليردنّ عليّ أهوام أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحال بيني وبينهم " .

قال أبو حزم : فسمعني النعمان بن أبي عياش ، فقال : هكذا سمعت من سهل ؟ فقلت : نعم فقال : أشهد على أبي سعيد الخوري لسمعته وهو يزيد فيها : " فأقول : إنهم مني ، فيقال : إنك لا تنوي ما أحدثوا من بعدك ؟ فأقول : سحقاً سحقاً لمن غير بعدي " .

قال القسطلاني في شوح هذه الكلمة من إرشاد السري ما هذا لفظه : لمن غير بعدي أي دينه لأنه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقاً سحقاً بل يشفع لهم و يهتم بأموهم كما لا يخفى .

وأخرج في الباب المذكور أيضاً عن أبي هوية أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : " يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلّون -حَلَاءَ : طوده و منعه عن وروده - على الحوض ، فأقول يارب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدوا على أدبهم القهوى ."

وأخرج في أبو الباب المذكور عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : " أنا فوطكم على الحوض ، ولو فنعن رجال منكم ثم ليختلجنّ نوني -اختلج الشيء : انتوّعه - فأقول : يارب أصحابي فيقال : إنك لا توري =>

- ص 339 -

فأين هذا من المعنى الذي افتراه الوهابي على الشيعة؟! ، ولو سأل هذا الوهابي علماء الشيعة عن عقيدتهم في هذه الروايات لما فضح نفسه وكشف عن جهله ، لذا يجب على كل طالب سؤال أهل المذهب قبل أن ينسب أي عقيدة لهم لا أن يعتمد على ما يسمعه من الذين يتصيدون بدهاء ما في بطون الكتب مما يدل بظاوه خلاف ما يعتقد أصحابها .

ثالثاً : سلمنا ، ولكن الروايات تقول إنهم رجعوا بعد وقت العصر ، وعلمنا أن أسماء الشيعة من الصحابة فأوصلهم إلى ثلاثمائة صحابياً ، قال الشيخ كاشف الغطاء رضوان الله تعالى عليه :
" ولكن يخطر على بالي إني جمعت ما وجدته في كتب تاجم الصحابة كالإصابة ، وأسد الغابة والاستيعاب ونظائرها من الصحابة الشيعة زهاء ثلاثمائة رجل من عظماء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلهم من شيعة علي عليه السلام ولعل المنتبِع يعثر على أكثر من ذلك " (1) .

فكيف لا يثبت التواتر عن هؤلاء بعد أن رجعوا إلى الإسلام؟! ، هذا إن سلمنا أن الشيعة ترى رتداد الصحابة في أول أروهم كما زعم الوهابية .

2- قال إن الشيعة لو اعتموا على أحد من الصحابة فإن لهم طويقا واحدا وهو الإمام علي عليه السلام ثم الحسن والحسين وعلي بن الحسين إلى بقية الأئمة عليهم السلام ، وهذا طويق آحاد لا يثبت التواتر .

أقول :

=> ما أحدثوا بعدك " .

قال البخري : تابعه عاصم بن أبي وائل و قال حصين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج أيضاً في باب غزوة الحديبية ص 30 من الجزء الثالث من صحيحه عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال : لقيت الرء بن عرّب ، فقلت له : طوبى لك صحبت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبايعته تحت الشجرة ، فقال : يا ابن أخي إنك لا توري ما أحدثنا بعده .

وأخرج أيضاً في أول باب قوله تعالى : (و اتخذ الله إواهيم خليلا) من كتاب بدء الخلق ص154 من جزئه الثاني ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال - من حديث : " وإن اناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : أصحابي أصحابي ، فيقال : إنهم مزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فرقتهم " . هذا بعض ما وجدناه في صحيح البخاري) .

راجع **أجوبة مسائل موسى جار الله** ص10-13 ، وفي **مجمع الزوائد** الهيثمي ج9 ص7 : (عن أم سلمة أن عبد الرحمن بن عوف دخل عليها ، فقال : يا أمه ! قد خفت أن يهلكني مالي ! أنا أكثر قريش مالا . قالت : يا بني ، فانفق فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من أصحابي من لا واني بعد أن افلرقه ، الخ . رواه الزوار ورجال رجال الصحيح) وهو في **مسند احمد** ج6ص317 .

(1) **أصل الشيعة وأصولها** ص25 ط الأعلمي .

- ص 340 -

هذا الكلام يتضمن جهلين ، جهل كبير بمذهب الشيعة ، وجهل بأوليات علم الأصول ، لأن التواتر لا يطلب لذاته بل لكونه وسيلة واد منها إثبات القطع واليقين ، وتواتر القوان واد منه إثبات القطع بؤانية كل آياته ، فلو ثبت لنا قطعية كل آياته من طريق آخر فيكون البحث عن التواتر تحصيلا للحاصل ، لذلك الصحابة الذين سمعوا القوان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يحتاجون للتواتر لإثبات قونية ما سمعوه لأن إفادة الحس والسماع لليقين أقوى من التواتر .

وكذلك الشيعة يعتقدون بعصمة أئمة أهل البيت عليهم السلام من الخطأ والنسيان ، فلو ثبت عندهم بالقطع واليقين قولاً لأحد أئمتهم عليهم السلام بأن كل ما في المصحف من القوان ، فلا داعي حينها لإثبات تواتر القوان لأن القطع واليقين يحصل عند الشيعة بقول المعصوم عليه السلام كما يحصل القطع واليقين للصحابة بسماع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي يغنيهم عن طلب التواتر .

وهذا الجاهل يقول حتى لو أن الشيعة أحرزوا نقل كل أئمة أهل البيت -عليهم السلام- لآيات القوان فلا يثبت التواتر !! ، فنقول : نعم ، ولكن ما الفائدة من التواتر بعد القطع بقول المعصوم !؟

ومن عوف أوليات مذهب التشيع يعلم أن قطع الشيعة بنقل معصوم واحد فقط أقوى من عشرات النقول المتواترة من غير المعصوم ، وهذا ليس مختصاً بالشيعة بل إن كل عاقل يقر بأنه لو سمعت أذنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينقل شيئاً وجاء ألف من الناس ونقلوا عكسه لكذبهم وصدق ما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فالأحرى لمن جهل هكذا أمر عن مذهبه ألا يخوض فيه أبداً !

3- قال إن الشيعة لا يمكنهم الاعتماد على التواتر عن طريق الصحابة لأنهم كفار في نظهم .

أقول : هذا يؤكد لي أنه لم يتقن منهج الجامعة أو المعهد الديني التي تخرج منه ، لأمر :

- ص 341 -

وَألا : إن التواتر لا ينوج تحت علم الإسناد والرجال حتى ينظر في أحوال الرواة ، وهذا أبسط ما قاله علماء السنة قبل الشيعة في علم الحديث (1) .

ولا بأس بنقل أقوال علماء أهل السنة لإثبات هذا المعنى ، وليحفظها هذا الوهابي المبتدئ ويستفيد منها أكثر :

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في زهة النظر ، وهو الكتاب المبسط المختصر الذي يدرسه أهل السنة للصبيية في المساجد قبل المعاهد الدينية والجامعات الإسلامية :

" وإنما أبهت شروط التواتر في الأصل ، لأنه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الإسناد ، إذ علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أضعفه ، ليعمل به أو يتوك من حيث صفات الرجال ، وصيغ الأداء ، والمتواتر لا يبحث عن رجاله ، بل يجب العمل به من غير بحث " (2) .

وقال الملا علي القلي : " تقدم أن التواتر ليس من مباحث علم الإسناد ، وأنه لا يبحث عن رجاله " (3) .

وقال الشيخ طاهر الخاوي : " والمتواتر ليس من مباحث علم الإسناد ، لأن علم الإسناد علم يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه من حيث صفات رواته وصيغ أدائهم ليعمل به أو يتوك ، والمتواتر صحيح قطعاً فيجب الأخذ به من غير توقف وهو يفيد العلم بطريق اليقين ، والمتواتر يندر أن يكون له إسناد مخصوص كما يكون أخبار الأحاد لاستغنائه بالتواتر عن ذلك ، وإذا وجد له إسناد معين لم يبحث عن أحوال رجاله بخلاف خبر الأحاد فإن فيه الصحيح وغير الصحيح " (4) .

(1) ومن الأمور الغريبة حقا أن رودي على هذا الوهابي الجاهل (عثمان الخميس) - وهو مُشِيخ يَوْم الناس ويخطب في المساجد وتنتشر له الكتب والأشرطة في الأسواق - تتسم بمزوة خاصة وهي تعليمه دروساً وإرشاده لأقوال علماء أهل السنة التي كان من المفترض أن يتقنها ويحفظها في الجامعة أو المعهد الديني !! ، فإن كان أحداث الشيعة يعلمون مشايخهم دينهم فلا ضير إن سكت عن هجهم علماء الشيعة .

(2) **النكت على زهة النظر في توضيح نخبة الفكر** للعسقلاني ص 60 ط . دار ابن الجزي .

(3) **شوح شوح نخبة الفكر** للقلي ص 187 ط . دار الأرقم .

(4) **توجيه النظر** ص 209 نقلا عن الحديث النووي لمحمد الصباغ ص 245 ط . المكتب الإسلامي .

- ص 342 -

وقال صبحي الصالح : " والمحدثون لا يذكرون المتواتر باسمه الخاص المشعر بمعناه ، وإنما يتبعون فيه الفقهاء والأصوليون لأن التواتر ليس من مباحث علم الإسناد " (1) .

وقال محمد عجاج الخطيب : " وقد فصل الأصوليون القول في المتواتر وشروطه ، ولم يفصل أهل الحديث ذلك ، لأنه ليس من مباحث علم الإسناد ، الذي يبحث فيه عن صحة الحديث ، أو ضعفه ليعمل به أو يتوك ، من حيث صفات الرجال ، وصيغ الأداء ، والمتواتر لا يبحث عن رجاله ، بل يجب العمل به من غير بحث وقد ثبتت بعض السنن القولية والعملية بالتواتر " (2) .

وهذا ما قاله شيخ الوهابية محمد بن عثيمين عندما كان يشرح متن نخبة الفكر لصغار الطلبة ، سننقله بالنص من الشريط المسجل :

" لماذا ؟ لأنه متيقن الثبوت وعلم الإسناد إنما يبحث فيه عن صحة الإسناد وعدم صحته ، والمتواتر لا يبحث فيه عن صحة السند لأنه ثابت مفيد للعلم " .

وقال : " فذكوه - أي سند المتواتر - لا شك أنه مفيد وإن كان كما قال المؤلف ليس من مباحث علم الإسناد لأن علم الإسناد يبحث فيه عما يُقبل ويرُد أما هذا فهو مقبول بكل حال " (3) .

فأين هو عن أبسط معلومة في علم الحديث !؟ ، وأين هو عن كلمات علمائه ؟ ، وإلى متى نقوم بتعليمه وتعليم أمثاله أقوال علمائهم !؟

ثانياً : التواتر يفيد اليقين ولو من الكفار واليهود والنصرى ، وهذا رأي علماء الأصول عند أهل السنة قبل الشيعة إذ ذهبوا إلى عدم اشتراط الإسلام في ناقلي التواتر ، فيجوز الاعتماد على نقل الكفار في حصول القطع واليقين إذا تواتر عنهم الخبر ، فقد نقل الزركشي أقوال علماء أهل السنة في المسألة مع تخطئته لقول ابن عبدان الذي أخذ قيد الإسلام شرطاً في الاعتماد على ناقلي الخبر المتواتر فقال في البحر المحيط :

- (1) علوم الحديث ومصطلحه د. صبحي الصالح 50 ط. دار العلم للملايين .
- (2) أصول الحديث د. محمد عجاج الخطيب ص 301-302 ط. دار الفكر .
- (3) شرح نخبة الفكر لابن عثيمين شريط رقم 2 ، وهو متوفر في الأسواق .

" والصحيح خلاف ما قال -أي ابن عبدان- . قال سليم في التوقيب : ولا يشترط في وقوع العلم بالتواتر صفات المخربين ، بل يقع ذلك بإخبار المسلمين والكفار والعدول والفساق والأحرار والعبيد والكبار والصغار ، إذا اجتمعت الشروط .

وكذا قال أبو الحسين بن القطان في كتابه : ذهب قوم من أصحابنا إلى أن شرط التواتر في الكفار أن يكون منهم مسلمون للعصمة ، وعندنا لا فرق بين الكفار والمسلمين في الخبر ، وإنما غلظت هذه الفوقة ، فنقلت ما طريقه الاجتهاد إلى ما طريقه الخبر .

وصوح القفال الشاشي بأن الإسلام ليس بشروط ، وإنما رددنا خبر النصري بقتل عيسى لأن أصله ليس بمتواتر ، لأنهم بلغوه عن خبر لوما وملقن (1) ، ثم تواتر الخبر من بعدهم .

وكذا قال الأستاذ منصور ، قال : ولا يشترط أن تكون نقلته مؤمنين أو عولا ، وفرق بينه وبين الإجماع حيث اشترط الإيمان والعدالة فيه أن الإجماع حكم شرعي ، فاعتبر في أهله كونهم من أهل الشريعة .

وقال ابن الوهان : لا يشترط إسلامهم خلافاً لبعضهم ، وجرى عليه المتأخرون من الأصوليين .

وقطع به ابن الصباغ في باب السلم من الشامل ، فإن الشافعي قال في المختصر : ولو وقت بفضح النصري لم يجز ، لأنه قد يكون عاماً في شهر ، وعاماً في غيره ، على حساب ينسئون فيه أياماً ، فلو اختارناه كنا قد عملنا في ذلك بشهادة النصري ، وهذا غير حلال للمسلمين ، قال ابن الصباغ : هذا ما لم يبلغوا حد التواتر ، فإن بلغوه بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب ، فإنه يكفي لحصول العلم . " (2) .

فأين هذا المتعالم المبتدئ عن رأي أهل السنة؟! ، وقد نصت جملة من كلماتهم التي نقلناه في أن التواتر ليس من علم الإسناد على أن التواتر يفيد العلم بلا نظر في أحوال الرواة ، ونعيد هنا كلام شيخه ابن عثيمين حتى يخرج هذا الوهابي من الجهل المركب إلى الجهل البسيط :

" فذكوه - أي سند المتواتر - لا شك أنه مفيد وإن كان كما قال المؤلف ليس من مباحث علم الإسناد لأن علم الإسناد يبحث فيه عما يُقبل ويرد أما هذا فهو مقبول بكل حال " .

(1) من الهامش : الصواب لوقا وموقص . (2) البحر المحيط للزركشي ج 4 ص 235-236 .

- ص 344 -

وأما وضوح أمر التواتر عند الشيعة وكونه مفيداً لليقين بلا شرط الإسلام أو العدالة أو الوثاقة فلا ينظر في إسناده فأمر لا يحتاج إلى بيان ، ولا بأس من باب المناسبة أن نذكر بعض كلماتهم فيه :

قال السيد المرتضى رضوان الله تعالى عليه في النريعة : " اعلم أن من يذهب إلى وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة أكثر كلامه في هذا الباب ويتوعد ، لأنه واعي في العمل بالخبر صفة المخبر في عدالته وأمانته . فأما من لا يذهب إلى ذلك ، ويقول : إن العمل في مخبر الاخبار تابع للعلم بصدق الولوي ، فلا فرق عنده بين أن يكون الولوي مؤمناً أو كافراً

أو فاسقا ، لان العلم بصحة خوه يستند إلى وقوعه على وجه لا يمكن أن يكون كذبا ، وإذا لم يكن كذبا فلا بد من كونه صدقا ، على ما بيناه من الكلام على صفة التواتر وشروطه ، فلا فوق على هذه الطريقة بين خبر العدل وخبر من ليس كذلك ، ولذلك قبلنا أخبار الكفار كالروم ومن جرى مجراهم إذا خبرونا عن بلدانهم ، والحوادث الحادثة فيهم ، وهذا مما لا شبهة فيه " (1) .

وقال المحقق الحلي رضوان الله تعالى عليه في معراج الأصول : " شوط قوم شروطا ليست معتوة ، وهي أربعة : الاول : أن لا يجمعهم مذهب واحد ولا نسب واحد . الثاني أن يكون عددهم غير محصور . الثالث : أن لا يكونوا مكوهين على الاخبار . الرابع : العدالة . والكل فاسد ، لانا نجد النفس جزمة بمجرد الاخبار المتوازة من نون هذه الامور ، فلم تكن معتوة " (2) .

وقال ابن الشهيد الثاني رضوان الله عليهما في المعالم: " فالتواتر هو خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه . ولا ريب في إمكانه ووقوعه . ولا عوة بما يحكى من خلاف بعض نوى الملل الفاسدة في ذلك ، فانه بهت ومكاراة ، لانا نجد العلم الضرورى بالبلاد النائية والامم الخالية كما نجد العلم بالمحسوسات ، ولا فوق بينهما فيما يعود إلى الجرم . وما ذلك إلا بالاخبار قطعا . وقد أورنوا عليه شكوكا ... ومنها : أنه يلزم تصديق اليهود والنصرى فيما نقلوه عن موسى وعيسى عليهما السلام أنه قال : (لا نبي بعدي) . وهو ينافي نوة نبينا عليه الصلاة والسلام ، فيكون -القول بإفادة التواتر العلم- باطلا ."

(1) الزريعة في أصول فقه ج2ص555-556. (2) معراج الأصول ص139-140.

- 345 -

فأجاب بما يدل على عدم اشتراط الإسلام في التواتر فضلا عن الوثاقاة والعدالة : " أن نقل اليهود والنصرى لم يحصل بشوائط التواتر ، فلذلك لم يحصل العلم " (1) .

قوانين الأصول للميرزا القمي رضوان الله تعالى عليه : " اختلفوا في أقل عدد التواتر والحق أنه لا يشترط فيه عدد ، وهو مختار الأكثرين فالمعيار هو ما حصل العلم بسبب كثرتهم وهو يختلف باختلاف المورد فوب عدد يوجب القطع في موضع نون الآخر وقيل أقله الخمسة وقيل إثني عشر وقيل عشرون وقيل أربعون وقيل سبعون وقيل غير ذلك وحججهم ركيكة واهية لا يليق بالذكر فلا نطيل بذكرها وذكر ما فيها وقد إشتوت بعض الناس هنا شروطا آخر لا دليل عليها وفسادها أوضح من أن يحتاج إلى الذكر فمنهم من شوط الإسلام والعدالة ومنهم من إشتوت أن لا يحويهم بلد ليمتتع توأطئهم ومنهم من إشتوت اختلاف النسب ومنهم من إشتوت غير ذلك والكل باطل " (2) .

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في بحثه ما يشعر بعدم اشتراط الإسلام فضلاً عن العدالة في إفادة التواتر العلم: " وليس لنا يقين بنبوة موسى إلا من طويق شريعتنا ، فان التواتر لم يتحقق في جميع الطبقات من زمان موسى إلى زماننا هذا . والتواتر الموجودة عند اليهود ليس هو الكتاب المتقول من الله سبحانه على موسى . ومن راجعه يجد فيه ما يوجب العلم له بعدم كونه من عند الله من نسبة الزنا والفواحش الى الانبياء وغوها مما يجده من راجعها . نعم لنا علم بنبوة موسى لاخبار نبينا بنبوته ، فتصديقه يوجب التصديق بنبوته " (3) .

فتحصل أن التواتر عند علماء الشيعة وأهل السنة حجة ويفيد القطع واليقين سواء كانت النقلة مسلمين أو كفرا ، فالشيعة يمكنهم الاعتماد على الصحابة في إثبات تواتر القوان حتى وإن كانوا كفرا موتدين في عقيدة الشيعة كما وعم الوهابية .

(1) المعالم ص184-185.

(2) قوانين الأصول ص264.

(3) مصباح الأصول تقرير بحث الخوئي للبهسودي ج3ص215 ، ومن كتب في التواتر وشروط إفادته للعلم من علماء الشيعة لم يذكر قيد العدالة مطلقا ، فيمكن مواجهة كتبهم الأصولية ، وكمثال كتاب **قوانين الأصول** للميرزا القمي رضوان الله تعالى عليه ص420 و425 ، **ودروس في علم الأصول** للسيد محمد باقر الصدر رضوان الله تعالى عليه ج2ص123-124 ، **الأصول العامة للفقهاء المقارن** للسيد محمد تقي الحكيم رضوان الله تعالى عليه ص194 ، **اصطلاحات الأصول** للشيخ علي المشكيني حفظه الله ص142 ، **دروس في أصول فقه الإمامية** للشيخ عبد الهادي الفضلي حفظه الله ص271 .

- ص 346 -

ثم من أين لأهل السنة إثبات تواتر القوان بنقل فلان عن فلان؟! ، إن أقصى ما يمكنهم إثباته هو التواتر الإجمالي وأما التواتر التفصيلي ومواضع اختلاف القوان فهذا بونه خوط القتاد ، ونعيد ما قاله إمامهم في القوان ابن الجزري :

" وقد شوط بعض المتأخرين التواتر في هذا الوكن ، ولم يكن فيه بصحة السند ، وزعم أن القوان لا يثبت إلا بالتواتر وأن ما جاء مجيء الأحاد لا يثبت به قان . وهذا مما لا يخفى ما فيه ، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الوكنين الآخرين من الرسم وغوه ، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قاناً سواء وافق الرسم أم خالفه ، وإذا اشتراطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغوهم ولقد كنت أجنح إلى هذا القول ثم ظهر فساده " (1) .

وهذا قول أستاذ الفن من علماء أهل السنة الذي قصد به أن تواتر القوان لا يمكن إثباته بكل تفاصيله ، فيتوحد النص القواني بين ما قأ به ابن عامر والكوفيون كقوله (ننشوها) أو كما قأ الباقر (ننشوها) ؟ أو كما قأ الكسائي (إن

جاءكم فاسق نبياً فتنبّوا) أو كما قرأ الباقون (إن جاءكم فاسق نبياً فتبيّنوا) والكثير الكثير مثله ! ، فمن أين يثبت علماء السنة تواتر القوان في المولد التي اختلف فيها القواء السبعة ؟ ناهيك عن أن نفس أسانيد القواء السبعة لا تثبت تواتر القوان كما مر بنا ، ولو تنزلنا لقلنا كيف يمكنهم إثبات تواتر آيات خزيمة بن ثابت التي دمجت في القوان بشهادته فقط - زعمهم - وفقدت طيلة ثلاث عشرة سنة !؟

وقلنا سابقاً أن أهل السنة وكذا الشيعة لا يستطيعون إثبات تواتر القوان بنقل شخص عن شخص إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا لا نقص فيه ، وإنما لوضوح الأمر وعدم الحاجة إليه في تلك العصور حتى أغفله الناس ، فالأمر معتمد على البداهة وتصور حال المسلمين واهتمامهم بالقوان من زمن النزول إلى يومنا الحالي ، ولكن بعض الوهابية يتبجحون بأن أهل السنة أثبتوا تواتر القوان بإسناد القواء السبعة !! ، { ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ } (النور/40).

(1) الكوكب الوري شوح طيبة ابن الجزري ص 23 .

- ص 347 -

زبدة المخض :

سنذكر هنا كلمات علماء الشيعة رضوان الله تعالى عليهم الناصة على أن قواعنا مقاوة بدون شك ، وأن المسلمين مؤالوا يتناقلونها جيلا بعد جيل بلا فصل وانقطاع ، وقد تواترت بجميع حركاتها وسكناتها .

قال السيد شرف الدين الموسوي رضوان الله عليه : " فإن القوان العظيم والذكر الحكيم مقواتر من طوقنا بجميع آياته وكلماته وسائر حروفه وحركاته وسكناته ، تواترا قطعيا عن أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام ، ولا يرتاب في ذلك إلا معتوه ، وأئمة أهل البيت كلمهم أجمعون رفعوه إلى جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله تعالى وهذا أيضا مما لا ريب فيه وظواهر القوان الحكيم -فضلا عن نصوصه- أبلغ حجج الله تعالى ، وأقوى أدلة أهل الحق بحكم الضرورة الأولية من مذهب الإمامية " (1) .

قال العلامة البلاغي رضوان الله تعالى عليه : " ومن أجل تواتر القوان الكريم بين عامّة المسلمين جيلاً بعد جيل ، استمرت مادته وصورته وقواعته المتداولة ، على نحو واحد ، فلم يؤثر شيئاً على مادته وصورته ما يروى عن بعض الناس من الخلاف في قواعته من القواء السبعة المعروفين وغيرهم . فلم تسيطر على صورته قاءة أحدهم اتباعاً له ولو في بعض النسخ ، ولم يسيطر عليه أيضاً ما روي من كثرة القواءات المخالفة له مما انتشرت روايته في الكتب كجامع البخاري ومستترك الحاكم ... وأن القواءات السبع فضلاً عن العشر إنما هي في صورة بعض الكلمات لا بزيادة كلمة أو نقصها ومع ذلك ما هي إلا روايات آحاد عن آحاد لا توجب اطمئناناً ولا وثوقاً فضلاً عن وهنها بالتعرض ومخالفتها للرسم المتداول بين عامة المسلمين في السنين المتطاولة " (2) .

" إن فلا يحسن أن يعدل في القوأة عما هو المتداول في الرسم والمعمول عليه بين عامة المسلمين في أجيالهم إلى خصوصيات هذه القوآت . مضافا إلى أنا معاصر الإمامية قد أمرنا بأن نقوأ كما يقوأ الناس أي نوع المسلمين وعامتهم . ولعلنا نقول : إن غالب القوآت السبع أو العشر ناشئ من سعة اللغة العربية في وضع الكلمة وهيئتها -إلى قوله- فعلى أي قوأة قويت أكون قلنا على العربية .

- (1) **أجوبة مسائل موسى جار الله** ص 29 ، قوله رضوان الله تعالى عليه بأنه متواتر من طرفنا ، إن قصد به أن هذا التواتر متحقق بمقتضى طبيعة الأمر وأنه حاصل تلقائيا لشدة اهتمام المسلمين بالقوآن فهذا صحيح ، وأما إن قصد به رضوان الله تعالى عليه أن للشيعة طوقا إسنادية إلى كل كلمة في القوآن ، فأتمنى -من كل قلبي- أن أكون من هؤلاء المعتوهين الذين عناهم السيد المبجل رحمة الله تعالى عليه بقوله .
- (2) لعل العلامة رضوان الله تعالى عليه غفل عن أن قوآتنا اليوم منسوبة لأحد القوآء السبعة وهو عاصم بن أبي النجود .

- ص 348 -

ولكن كيف يخفى عليه أن تلاوة القوآن وقوآته يجب فيها وفي تحققها أن تتبع ما وُحي إلى الرسول وخطب به عند نزوله عليه ؟ وهو واحد ، فعليك أن تتجراه بما يثبت به وليس قوأة القوآن عبارة عن درس معاجم اللغة " (1) .

وهاك ما أغدقه علينا الإمام الخميني قدس الله نفسه الزكية عند ترجيحه للقوأة المتداولة { **يَطْهَرُونَ** } (البقرة/222).
بالتخفيف على قوأة بالتشديد ، فقال :

" هذا مع أن ترجيح قوأة التخفيف على التضعيف كالنار على المنار عند أولى الأبصار ضرورة أن ما هو الآن بين أيدينا من الكتاب العزيز متواتر فوق حد التواتر بالألوف والآلاف ، فإن كل طبقة من المسلمين وغروهم ممن يبلغ الملايين أخفوا هذا القوآن بهذه المادة والهيئة عن طبقة سابقة مثلهم في العدد وهكذا إلى صدر الإسلام وقلما يكون شئ في العالم كذلك ، وهذه القوآت السبع أو العشر لم تمس كرامة القوآن رأسا ولم يعتن المسلمون بها وبقوائها فسورة الحمد هذه مما يؤأها الملايين من المسلمين في الصلوات آناء الليل وأطراف النهار وقوآها كل جيل على جيل وأخذ كل طائفة قوأة وسماعا من طائفة قبلها إلى زمان الوحي .

رؤى أن القوآء تلاعوا بها بما شاعوا ومع ذلك بقيت على سيطرتها ولم يمس كرامتها هذا التلاعب الفضيح وهذا الدس القبيح وهو أدل دليل على عدم الأساس لتواتر القوآت ، إن كان المواد تواترها عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله مؤيدا بحديث (2) وضعه بعض أهل الضلال والجهل وقد كذبه أولياء العصمة وأهل بيت الوحي قائلا : إن القوآن واحد من عند واحد .

هذا مع أن كلام القواء على ما حكي عنهم استبد وأيه بتوجيهات أدبية وكلما دخلت أمة لعنت أختها ! وظني أن سوق القواء لما كانت رائجة في تلك الأعصار فتح كل دكة لترويج متاعه والله تعالى ويء من المشركين ورسوله صلى الله عليه وآله .

نعم ما هو المتواتر هو القوان الكريم الموجود بين أيدي المسلمين وغيرهم وأما غيره من القواء والدعوي خوافات فوق خوافات ظلمات بعضها فوق بعض ، وهو تعالى قول الذكر وحفظه أي حفظ فإنك لو ترى القوان في أقصى بلاد الكفر لزاه كما زاه في مركز الإسلام وأيدي المسلمين وأي حفظ أعظم من ذلك " (3) ، انتهى كلامهم أعلى الله مقامهم .

(1) من مقممة تفسير آلاء الرحمن ج1 ص 29-30 ط مكتبة الوجداني _مدينة قم المقدسة - .

(2) يقصد حديث الأحرف السبعة .

(3) فقه السيد الخميني قدس الله نفسه الزكية ج1ص142-143.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 349

لربعة قراء من القواء السبعة من الشيعة :

القواء السبعة لربعة منهم شيعة ، وهم على ترتيبهم الزمني من حيث الوفاة : عاصم (ت 128 هـ) ، أبو عمرو (ت 154 هـ) ، حمزة (ت 156 هـ) ، الكسائي (ت 189 هـ) .

قال في تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام : " الطبقة التاسعة فيمن كان منها من الشيعة الذين هم أئمة القواء المشهورين عند الكل بالسبعة الذين عليهم المعول وإليهم المرجع :

(أبو عمرو بن العلاء) منهم : البصري أبو عمرو بن العلاء ، أحد الشيعة من السبعة ، قوا على سعيد بن جبير و هما كما عرفت من الشيعة الأعلام ، وأسند أبو عبد الله الرقي في المحاسن عنه أنه قال : قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام : يا أبا عمرو تسعة أعشار الدين في التقية ولا دين لمن لا تقية له ، والتقية في كل شيء إلا في شوب النبيذ والمسح على الخفين . الحديث ، ومن هنا يعلم أنه كان يستعمل التقية في معاشرته مع أهل السنة (1) ، ومع ذلك حكى ابن الأنبلي في زهة الألباء طلب الحجاج له وهوبه منه واختفائه حتى مات الحجاج وقد تقدمت ترجمته في أئمة النحو .

(عاصم الكوفي) ومنهم : عاصم الكوفي ابن أبي النجود بهدلة ، أحد الشيعة من السبعة ، قوا على أبي عبد الرحمن السلمى صاحب أمير المؤمنين المتقدم ذكوه وتشيعه آنفاً ، وهو قوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وقد نص الشيخ الجليل عبد الجليل الوري المتوفى بعد سنة 556 .

وكان ابن شهر آشوب وشيخ أبي الفتح الوري المفسر في كتابه نقض الفضائح على تشيع عاصم وأنه كان مقتدى الشيعة ، فقال ما معناه باللسان العربي ، أن التشيع كان مذهباً لأكثر أئمة القواء ، كالمكي والمدني والكوفي والبصري وغوهم

كانوا عدلية لا مشبهة ولا خولج ولا جوية ، ورووا عن علي أمير المؤمنين عليه السلام ، ومثل عاصم وأمثاله كانوا مقتدى الشيعة والباقيين عدلية غير أشعرية انتهى . قال السيد في الروضات عند ترجمته ، وكان أتقى أهل هذه الصناعة على كون هذا الرجل أصوب كل أولئك المذكورين رأياً وأجملهم سعيّاً ورعيّاً - إلى أن قال - وقال إمامنا العلامة أعلى الله مقامه فيما

(1) سير أعلام النبلاء ج 6 ص 408 في ترجمته (قال إواهيم الحربي وغوه : كان أبو عمرو من أهل السنة) ، وهذه الكلمة تدل على أن مذهب أبي عمرو كان محل ريب وشك عندهم ، وإلا لماذا تكلم في عقيدته عدة منهم؟! ، فهذا يؤيد حالة التقية التي كان فيها أبو عمرو .

- ص 350 -

نقل عن كتابه المنتهى ، وأحب القواءات إليّ قواءة عاصم المذكور من طويق أبي بكر بن عياش انتهى . قواً أبان بن تغلب شيخ الشيعة على عاصم ، كما قواً هو على أبي عبد الرحمن السلمي ، ولعاصم روايتان رواية حفص بن سليمان النواز كان ربيبه وابن زوجته ورواية أبي بكر بن عياش ، وذكره القاضي نور الله العرشي في مجالس المؤمنين ونص على تشييعه .

(الكسائي أبو الحسن) ومنهم : الكسائي أبو الحسن علي بن حنزة بن عبد الله بن بهمن بن فوار الأسدي بالولاء الكوفي المكتى أبا عبد الله ، وهو من القواء السبعة المشهورة ، وكان يذكر أنه ربيب الفضل الضبي ، وكانت أمه تحته ، نص على تشييعه في رياض العلماء في الألقاب ، قواً على شوخ الشيعة كحنزة وأبان بن تغلب ، وأخذ النحو عن أبي جعفر الرواسي ومعاذ الهاء والكل من أئمة علماء الشيعة كما عرفت ، قواً الكسائي القوان على حنزة ، وقواً حنزة على أبي عبد الله ، وقواً على أبيه ، وقواً على أبيه ، وقواً على أبيه ، وقواً على أمير المؤمنين كذا وجد بخط شيخنا الشهيد بن مكي نقلاً عن الشيخ جمال الدين أحمد بن محمد بن الحداد الحلبي ، ونص على تشييع الكسائي جماعة ، وهو مذهب أكثر أهل الكوفة في ذلك العصر ، وقد أكثر الشيخ حسن بن علي الطوسي في كتاب أسوار الإمامة من النقل عن كتاب قصص الأنبياء للكسائي توفي سنة تسع ثمانين ومائة بالري وقيل مات بطوس .

(حنزة الكوفي) ومنهم : حنزة الكوفي ابن حبيب الثيات أحد الشيعة من السبعة ، قواً على هولانا الصادق وعلى الأعمش وعلى حوان بن أعين ، أخو زرارة والكل من شوخ الشيعة ، وعده الشيخ أبو جعفر الطوسي في كتاب الرجال من أصحاب الصادق ، وكذلك ابن النديم في الفهرست ، قال وكتاب القواءة لحنزة بن حبيب وهو أحد السبعة من أصحاب الصادق ، انتهى بحروفه . مات حنزة سنة ست أو ثمان وخمسين بعد المائة بجلوان ، وكان مولده سنة ثمانين ، وله سبع روايات ، وصنف كتاب القواءة ، وكتاب في مقطوع القوان وموصله ، كتاب متشابه القوان ، كتاب أسباع القوان ،

كتاب حدود آي القرآن ذكر هذه الكتب له محمد بن إسحاق النديم في الفهرست كل في موضعه وقد جمعها أنا في ترجمته رضي الله عنه " (1) . انتهى بتمامه .

وقال في تلخيص التمهيد : " أربعة من القراء السبعة هم شيعة آل البيت - عليهم السلام - بالتصريح ومن المحافظين الثقات : عاصم بن أبي النجود ، و أبو عمرو بن العلاء ، و حنزة بن حبيب ، وعلي بن حنزة الكسائي . وواحد من أشياخ معاوية وهو ابن عامر وكان لا تورع الكذب والفسوق

(1) تأسيس الشيعة لعلوم القرآن ص 346-347 .

- ص 351 -

واثنان - هما : ابن كثير المكي ونافع المدني - مستورا الحال . ولكن نسبتهما إلى فرس بالخصوص ربما تتم عن موقفهما من مذهب أهل البيت - عليهم السلام - لأنهم أسبق من عرف الحق و لمسه في هذا الاتجاه " (1) .

وعند تتبع سلسلة إسناد قِراءة كل من الأربعة المشار لهم أنفا نجد أن لقواتهم طرقا شيعية ، صافية لا شائبة فيها ، وهذا بشهادة علماء أهل السنة :

قالا في معجم القراءات القوانية : " ولمصحف علي قيمة تليخية من جانب أن علياً -عليه السلام- كان من القراء فقواته يمثلها مصحفه ، وقيمته التليخية ترجع إلى أن قِراءات أربعة قِراء من القراء السبعة تنتهي إلى قِراءة علي كرم الله وجهه ، وأما هؤلاء القراء الأربعة فهم :

1- **أبو عمرو بن العلاء** :- قِراء علي نصر بن عاصم ، ويحيى بن يعمر ، وكلاهما علي أبي الأسود ، وأبو الأسود قِراء علي رضي الله عنهما .

2- **عاصم بن أبي النجود** :- قِراء علي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي الضوير الذي قِراء علي علي كرم الله وجهه .

3 - **حنزة الزيات** :- قِراء علي عبد الله جعفر الصادق الذي قِراء علي أبيه محمد الباقر ، وقِراء الباقر علي أبيه زين العابدين و قِراء زين العابدين علي أبيه سيد شباب أهل الجنة الحسين و قِراء الحسين علي أبيه علي بن أبي طالب . (عليهم السلام)

4- **الكسائي** :- قِراء علي حنزة و عليه اعتماده " (2) .

وكل هذه الطرق شيعية خالصة ، وهكذا يتضح أن الشيعة كانوا لبنة أساسية في أسانيد تلك القراءات ، وأضاف الصدر رضوان الله تعالى عليه في تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام أن هناك دورا بلزا لبعض القراء الشيعة في عالم القراءات غير هؤلاء الأربعة وذكر عدة منهم كابن مسعود ، وأبي بن كعب ، وأبي الرداء ، والقداد ، وابن عباس ، وأبي الأسود ، وعقمة ، وابن السائب ، والسلمي ، وزر بن حبيش ، وسعيد بن جبير ، ونصر بن عاصم ، ويحيى بن يعمر ، وحموان بن أعين ، وأبان بن تغلب ، والأعمش ، وابن عيَّاش ، وحفص بن سليمان ، ونظرائهم من أعظم القراء في دنيا القوان (3) .

(1) تلخيص التمهيد في علوم القوان ص 327-328 .

(2) معجم القراءات القوانية ج1 ص14 .

أقول : هذا لا يعني أن قراءة كل منهم تتطابق مع الآخر ، إذ أن منهم من كان يضيف من عنده ويؤا بطريقته الخاصة ، ما عدا عاصم بن أبي النجود الذي نسبت له القاءة المتواترة بين الناس وهي قاءة أبي عبد الرحمن السلمي الذي أخذها عن علي عليه السلام .

قال الإمام الذهبي في **معرفة القاء الكبير** ج1 ص77 : (وأعلى ما يقع لنا من القوان العظيم فهو من جهة عاصم - ثم ذكر إسناده متصلا إلى حفص ، عن عاصم ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي - عليه السلام - وعن زرع عن عبد الله . وكلاهما عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - عن جوائيل - عليه السلام - عن الله عز وجل) .

(3) راجع كتاب تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ، والإنصاف أن بعضهم يتأمل في نسبته للتشيع .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 352

الشيعة هم إسناد قراءة المسلمين اليوم

هذه القوّة المشتهرة المتوازية بين المسلمين المعروفة بقوّة عاصم برواية حفص ذكر أهل السنة إسناداً لها كل رجالة من الشيعة ، فمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الشيعة واحداً عن واحد ، ولم يقع رجل واحد من أهل السنة في إسنادها ، وقد تسالم الكل على أنها أصحّ القوّات .

فأس سلسلتها هو الإمام علي عليه السلام وقوّاً عليه أبو عبد الرحمن السلمي وهو شيعي ، وقوّاً عليه عاصم بن بهدلة وهو شيعي كما مر ، وقوّاً عليه تلميذه حفص بن سليمان وهو شيعي ، فكلهم من الشيعة .

حفص بن سليمان من أصحاب الإمام جعفر الصادق عليه السلام وقد أسند عنه ، وقد ذكوه العلامة السيد الأمين رضوان الله تعالى عليه ضمن أعيان الشيعة :

"حفص بن سليمان أبو عمرو الأسدي الغاضوي المقي النواز الكوفي . ذكوه الشيخ في رجاله في أصحاب الصادق عليه السلام وقد أسند عنه " (1) .

وقد أطرى علماء أهل السنة على تثبّت حفص بن سليمان في نقل قوّة عاصم بن أبي النجود (2) .

وهكذا يتضح أن شيخ حفص بن سليمان الذي أخذ منه القوّة المتداولة هو عاصم بن أبي النجود وقد ذكوه العلامة السيد محسن الأمين رضوان الله تعالى عليه ضمن أعيان الشيعة :

(1) **أعيان الشيعة** ج6 ص 201 ، وبمثلها ترجم في معجم رجال الحديث . راجع **رجال الطوسي** قدس سوّه ص 176 .

(2) هذه جملة من كلماتهم ، قال في **موازن الاعتدال** للذهبي ج1 ص 508 ت 2121 : (وكان شيخاً في القوّة واهياً في الحديث لأنه

كان لا يتقن الحديث ويتقن القرآن ويجوّده ، وإلاّ فهو في نفسه صادق) .

معجم البلدان ج10 ص215-216 : (وهو الإمام القلبي ، روي عاصم بن أبي النجود ، وكان ربيب عاصم -ابن زوجته- فأخذ عنه

الواء عوضاً وتلقيناً . قال حفص : قال لي عاصم : الواء التي أوتك بها فهي التي وأتها عوضاً على أبي عبد الرحمن السلمي

عن عليّ ، والتي أوتها أبا بكر بن عياش فهي التي كنت أعرضها على زرّ بن حبّيش عن ابن مسعود ... قال يحيى بن معين :

الرواية الصحيحة من واء عاصم رواية حفص ، وكان أعلمهم بواء عاصم ، وكان مرجحاً على شعبة بضبط الواء) .

طبقات الواء ج1 ترجمة حفص : (أما الواء فتقّة ثبت ضابط لها بخلاف حاله في الحديث . قال ابن المنادي : وأ على عاصم

مراراً ، وكان الأولون يعنونه في الحفظ فوق أبي بكر بن عياش ويصفونه بضبط الحروف التي وأها على عاصم ، وأوأ الناس

دهواً وكانت الواء التي أخذها عن عاصم ترتفع إلى علي رضي الله عنه) . **تاريخ بغداد** ج8 ص196ت4312 : (وهو صاحب

عاصم في الواء وابن امرأته ، وكان ينزل معه في دار واحدة ، فوأ عليه القرآن مورا ، وكان = >

- ص 353 -

" **عاصم بن أبي النجود** : بهدلة الكوفي ، أحد الواء السبعة وأ على أبي عبد الرحمن السلمي الذي وأ على أمير

المؤمنين عليه السلام ومن أصحابه ، ونقل عن المنتهى للعلامة أنه قال : أحب الواءات إليّ واء عاصم من طويق أبي

بكر بن العياش وقوأ أبان بن تغلب الذي هو شيخ الشيعة على عاصم ولعاصم روايتان الأولى رواية حفص بن سليمان

الواز كان ابن زوجته الثانية ورواية أبي بكر بن عياش ، وعاصم من الشيعة بلا كلام نص على ذلك القاضي نور الله

والشيخ عبد الجليل الرلي المتوفى سنة 556 شيخ ابن شوآشوب في كتاب نقض الفضايح أنه كان مقتدى الشيعة" (1)

ومقام **عاصم الكوفي عند علماء أهل السنة** لا يخفى على من راجع ترجمته في كتبهم (2) ، ويستفاد منها أن عاصما

كان رأسا في الواء وسيدا في ميدانه لا يبلغ إتقانه أحد ، ولكنه في الحديث غير متقن عندهم ، وله وهام وأغلاط يسوة

= > المتقدمون يعنونه في الحفظ فوق أبي بكر بن أبي عياش ، ويصفونه بضبط الحرف الذي وأ به على عاصم) ، **شوات الذهب**

ج1 ص293 أحداث سنة ثمانين ومائة : (حفص بن سليمان الغضاوي الكوفي قاضي الكوفة وتلميذ عاصم وقد حدث عن علقة بن

مرثد وجماعة وعاش تسعين سنة وهو متروك الحديث حجة في الواء قاله في العبر) .

تحرير تريب التهذيب ج1 ص312ت1405 حفص بن سليمان الأسدي : (متروك الحديث مع إمامته في الواء) .

معجم حفاظ القرآن ج1 ص210ت92 : (الإمام الحجّة الثقة الثبت ، صاحب الرواية المشهورة في الآفاق ، ويقوأ بها إلى الآن معظم

المسلمين في شتى أنحاء العالم ، وهو حفص بن سليمان بن المغوة أبو عمرو بن أبي داود الأسدي الكوفي ولد حفص سنة تسعين من

الهجرة وقد أخذ الواء عوضاً وتلقيناً على عاصم بن أبي النجود الإمام الخامس من الأئمة العشرة .

قال الداني : وقد أخذ حفص قِراءة عاصم ثلاثة ، وتول بغداد فأقوا بها ثم رحل إلى مكة وجاور بها فأقوا الناس بقِراءة عاصم ولال المسلمين حتى الآن يتلقون قِراءة حفص بالرضا والقبول ، ولا أكون مبالغاً إذا قلت إن قِراءة حفص من أشهر الروايات في شتى بقاع الدنيا . ومما تجدر الإشارة إليه أن قِراءة حفص صحيحة متصلة السند بالهادي البشير عليه الصلاة والسلام ، لأنها ترتفع إلى الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم) .

الطبقات لابن الجزري ج1ص254 : (قال أبو عمرو الداني : حفص هو الذي أخذ قِراءة عاصم على الناس ثلاثة ، وتول بغداد فأقوا بها ، وجاور بمكة فأقوا بها) .

(1) **أعيان الشيعة ج7ص407** ترجمة رقم 1415 .

(2) **شذرات الذهب ج1ص175** سنة ثمان وعشرين ومائة : (وعاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي مولاهم ، أحد القِراء السبعة وكان حجة في القِراءات صدوقاً في الحديث وأ على أبي عبد الرحمن السلمي وغوه)

تاريخ الإسلام للذهبي ج5ص139 : (وأ القِوان على أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش ، وروى عنهما ... قال أبو بكر : قال لي عاصم : ما أؤاني أحدٌ حرفاً إلا أبو عبد الرحمن السلمي كان قد قِوأ على علي رضي الله عنه فكنت لرجع من عنده أعرض على زر ... وقال أبو بكر بن عياش : لا أحصي ما سمعت أبا إسحاق السبيعي يقول : ما رأيت أحداً أقوا من عاصم ، ما أستثني أحداً من أصحابه) .

تهذيب الكمال ج13ص473 وما بعدها ت3002 : (قال عبد الله ابن أحمد بن حنبل : سألت أبي عنه فقال : كان رجلاً صالحاً قرناً للقِوان ، وأهل الكوفة يختارون قِراءته وأنا أختار قِراءته ، وكان خيراً ثقةً ، والأعمش أحفظ منه ، وكان شعبة يختار الأعمش عليه ، في تثبيت الحديث . وقال عبد الله أيضا : سألت أبي عن حماد بن أبي سليمان و عاصم ، فقال : عاصم أحب إلينا ، عاصم صاحب قِوان ، وحماد صاحب فقه . وقال أحمد بن عبد الله العجلي : عاصم صاحب سئة و قِراءة للقِوان ، وكان ثقةً ، رأساً في القِراءة ، ويقال : أن الأعمش قِوأ عليه وهو حدّث ، وكان يختلف عليه في زرّ وأبي وائل) .

كتاب السبعة في القِراءات لابن مجاهد ص69 : (وكان أخذ القِراءة عن أبي عبد الرحمن ، وعرض على زرّ بن حبيش ، فيما حدثني به عبد الله بن حمد بن شاعر ، قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو بكر بن عياش ، قال لي عاصم : ما أؤاني أحدٌ حرفاً إلا أبو عبد الرحمن السلمي ، وكان أبو عبد الرحمن قد قِوأ على علي رضي الله تعالى عنه ، وكنت لرجع من عند أبي عبد الرحمن ، =>

وقد قِوأ القِوان كاملاً على أبي عبد الرحمن السلمي ولم يقِوأ على أحدٍ سواه ، ولكنه مع ذلك كان يعرض هذه القِراءة التي أخذها من السلمي على زرّ بن حبيش رضوان الله تعالى عليه وقد أخذها هو الآخر عن ابن مسعود ، وكان غرضه من عرضها عليه زيادة التثبّت والإتقان ومعرفة لوجه الاختلاف والتبصّوة في توعّ القِراءات ، فكانت قِراءته على أبي عبد الرحمن السلمي هي العمدة عند عاصم بن أبي النجود ، وقالوا أنه اعتراها الأكمل والأسلم لأنها قِراءة سيده ومولاه أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ، فيكون بينه وبين المنبع الأصيل واسطة واحدة ، فأقوا عاصم حفص بن

سليمان قراءة أمير المؤمنين عليه السلام ، وأوياً بكر بن عياش قراءة ابن مسعود بواسطة زر بن حبيش .

وأما أبو عبد الرحمن السلمي فمعروف بتشيعه لأمير المؤمنين عليه السلام وملازمته له في حروبه التي ذكها التاريخ ونص على ذلك كتاب التاجم ، فقد ذكره السيد حسن الصدر رضوان الله تعالى عليه في كتابه القيم تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام بما يلي :

" **أبو عبد الرحمن السلمي** : ومنهم أبو عبد الرحمن السلمي ، عبد الله بن حبيب شيخ قراءة عاصم ، قواً عليه عاصم وعليه تخرج ، قال ابن قتيبة : كان من أصحاب علي ، وكان مقولاً ويحمل عنه الفقه انتهى (1) . وقواً أبو عبد الرحمن السلمي على أمير المؤمنين كما في مجمع البيان وطبقات القواء ، قال ابن حجر في التوقيب : ... أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقوى مشهور بكنيته ، ولأبيه صحبة ،

=> فأعرض على زر بن حبيش وكان زر قد قواً على عبد الله . قال أبو بكر بن عياش فقلت لعاصم : لقد استوثقت .

من مقدمة الحافظ القرئ محمد غوث النوي على كتاب **التبصرة في القواء السبع** لمكي بن أبي طالب ص 84 : (وهو الإمام الذي انتهت إليه رئاسة القواء بالكوفة بعد أبي عبد الرحمن السلمي في موضعه . جمع بين الفصاحة والإتقان ، و التحرير والتجويد ، وكان أحسن الناس صوتاً بالقوان . روى عن رفاعة التميمي و الحرث البكري و كانت لهما صحبة ، وأخذ القواء عرضاً عن أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش وفضائله كثرة ، توفي آخر سنة سبع وعشرين ومائة على الاختلاف . وكفى به شوقاً أنه أستاذ إمام الأئمة أبي حنيفة النعمان ، وأما عاصم فله راويان : حفص وشعبة . سيدنا حفص رحمه الله : هو حفص سليمان الكوفي ، أخذ القواء عرضاً وتلقيناً عن عاصم قال يحيى بن معين : الرواية الصحيحة من قراءة عاصم رواية حفص ، وكان موجحاً على شعبة بضبط القواء)

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في ترجمته من **معجم رجال الحديث** : (عاصم بن بهدلة : أبي النجود الكوفي : أحد القواء السبعة و قراءته عن طريق حفص معروفة مشهورة و كل ما رأيناها من المصاحف القديمة و الحديثة قد رسم خطه على طبق قراءته . قال حفص : قال لي عاصم : ما كان من القواء التي أوأتك بها هي القواء التي قأنت بها علي أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عليه السلام ، و ما كان القواء التي أوأتها أبا بكر بن عياش فهي القواء التي كنت أعرضها على زر بن حبيش عن ابن مسعود) .

(1) **المعرف** لابن قتيبة ص 528 . ط الثانية ، دار المعرف بمصر .

ثقة ثبت من الثانية ، مات بعد السبعين انتهى ، وفي رجال التوقي في خواص علي عليه السلام من مضر أبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي " (1) .

وقد قواً على أمير المؤمنين عليه السلام ، وهي القواء التي أخذها أمير المؤمنين عليه السلام من رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم عن جوائيل عن البري عز وجل ، وقد اتضح ذلك مما سبق عند الكلام عن نصر بن سليمان ، وعاصم بن أبي النجود .

وعليه فالقراءة المشهورة والمتداولة بين المسلمين لم يسندها أهل السنة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا عن طريق رجال الشيعة وبلا منزع ، كابر عن كابر ، فمن أبي عبد الرحمن السلمي وهو شيعي إلى عاصم بن أبي النجود وهو شيعي إلى حفص بن سليمان وهو شيعي ، ورأس السلسلة أمير المؤمنين عليه السلام سيد الشيعة وإمام الشريعة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

قال في تلخيص التمهيد : " أما القراءة الحاضرة -قراءة حفص- فهي قراءة شيعية خالصة ، رواها حفص -وهو من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام- عن شيخه عاصم -وهو من أعيان شيعة الكوفة الأعلام- عن شيخه السلمي - وكان من خواص عليّ عليه السلام- عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله عز وجل " (2) .

ومع هذا كله مزلنا نبتلى ببعض نفر من تلامذة الوهابية يقومون بنقل أسانيد القاء السبعة ويقولون هذا تواتر القوان عندنا فأين تواتر القوان عند الشيعة ! ، { رَوْهُمْ يُأْكَلُوا وَيُتَمَتَعُوا وَيَلْهَهُمُ الْأَمَلُ فَيَسُوفَ يَعْلَمُونَ } (الحجر/3) : .

(1) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ص 342 ، وذكر الطوي في تزيخه أن أبا عبد الرحمن السلمي كان في جيش الإمام علي عليه السلام في صفين ضد الطليق بن الطليق معاوية بن أبي سفيان .
(2) تلخيص التمهيد ص 337 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 356

موقف الأعلام من التعبد بالقراءات التي كانت في عهد الأئمة عليهم السلام :

الشيعة يرون أئمة أهل البيت عليهم السلام المنبع الصافي لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإقرار أهل البيت عليهم السلام لأمر ما دال على جوره ، وقد وردت روايات عنهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين تدل على جواز التعبد بما يقوأ به عامة الناس ، وكلمات علمائنا واضحة في جواز التعبد بتلك القراءات المشهورة في زمن الأئمة عليهم السلام لعدم ورود الودع بل وردت روايات عنهم عليهم السلام تجوز العمل بأية قاءة كانت في زمانهم وحكموا بأنها مجزیه ،

ففي الكافي : " عن سالم بن سلمة قال : وأرجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أستمع حروفا من القآن ليس على ما يقروها الناس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : كف عن هذه القاءة اقوأ كما يقوأ الناس " (1) .

ويجب الالتفات إلى أنه لا ملازمة بين جواز التعبد بها وبين أن القآن واحد له قاءة واحدة ، وهذا صريح ما ذكره

المحقق النجفي رضوان الله تعالى عليه في الجواهر :

" بل **الؤمخشي صوح** بما في أخبرنا من أن قاءة النبي صلى الله عليه وآله واحدة وأن الاختلاف إنما جاء من الرواية ولذلك أوجب على المصلي كل ما جاء من الاختلاف للمقدمة واستحسنه بعض من تأخر من أصحابنا لولا مجيء الدليل بالاجزاء بأي قاءة " (2) .

والقاءة المتيقن من الاجزاء بها من بين القاءات هي تلك التي كان يقوأ بها في زمان المعصوم عليه السلام لا القاءات السبع بعينها ، إذ أن زمن صدور الروايات المجزأة يمنع من تعلقها بالسبع فقط على وجه الخصوص .

قال السيد الحكيم رضوان الله تعالى عليه في مستمسك العروة الوثقى: "ومن هذا كله يظهر لك الإشكال في حمل

النصوص المذكورة وغيرها على خصوص قِراءة السبعة أو أنها القدر المتيقن منها لصورها عن الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام قبل حدوث بعض هذه القِراءات أو قبل اشتهاؤه ولاسيما قِراءة الكسائي فكيف يحتمل أن تكون مرادة بهذه النصوص بل مقتضى النصوص اختصاص الجواز بما كان يقرؤه الناس في ذلك العصر لا غير فيشكل الشمول لبعض القِراءات السبع إذا لم يعلم أنها كانت متداولة وقتئذ؟".

" لكن يجب الخروج عن ذلك بالإجماع المتقدم عن التبيان ومجمع البيان المعتضد بالسورة القطعية في عصر المعصومين عليهم السلام على القِراءة بالقِراءات المعروفة المتداولة في الصلاة وغيرها من دون تعرض منهم عليهم السلام للإنكار ولا لبيان ما تجب قِراءته بالخصوص الموجب للقطع برضاهم عليهم السلام بذلك كما هو ظاهر " (3) .

(1) الكافي ج2 ص633 كتاب فضائل القِوآن باب القِوادر .

(2) جواهر الكلام ج9 ص239 ط دار الكتب الإسلامية .

(3) مستمسك العروة الوثقى للسيد الحكيم رضوان الله تعالى عليه ج 6 ص244-245 .

- ص 357 -

ولو لم يرد الجواز والاكْتفاء بأي قِراءة كانت في زمانهم عليهم السلام (1) لكان من اللازم إراء الذمة في الصلاة بقِراءة ما يتيقن عدم حصول التلاعب فيه من قبل القِراءة مادةً وهيئةً ، كالاقتصار على سورة التوحيد في الصلاة والإتيان بكل هيئات الكلمة التي اختلف القِوَاء في قِراءتها ، قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه :

"والحق أن الذي تقتضيه القاعدة الأولية هو عدم جواز القِراءة في الصلاة بكل قِراءة لم تثبت القِراءة بها من النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أو من أحد أوصيائه المعصومين عليهم السلام ، لأن الواجب في الصلاة هو قِراءة القِوآن فلا يكفي قِراءة شيء لم يحرز كونه قِوآناً ، وقد استقلّ العقل بوجود إحراز القِوآن اليقيني بعد العلم باشتغال الذمة ، وعلى ذلك فلا بد من تكرار الصلاة بعدد القِراءات المختلفة أو تكرار مورد الاختلاف في الصلاة الواحدة ، لإحراز الامتثال القطعي ، ففي سورة الفاتحة يجب الجمع بين قِراءة (مالك) وقِراءة (ملك) .

أما السورة التامة التي يجب قِراءتها بعد الحمد -بناءً على الأظهر- فيجب لها إما اختيار سورة ليس فيها اختلاف في القِراءة ، وإما التكرار على النحو المتقدم . و أما بالنظر إلى ما ثبت قطعياً من تقرير المعصومين عليهم السلام شيعتهم على القِراءة ، بأية واحدة من القِراءات المعروفة في زمانهم ، فلا شك في كفاية كل واحدة منها . فقد كانت هذه القِراءات معروفة في زمانهم ، ولم يرد عنهم أنهم ردوا عن بعضها ، ولو ثبت الودع لوصل إلينا بالتواتر ، ولا أقل من نقله بالأحاد ، بل ورد عنهم عليهم السلام إمضاء هذه القِراءات بقولهم : (اقوا كما يقوا الناس . إقروا كما علمتم) .

وعلى ذلك فلا معنى لتخصيص الجواز بالقراءات السبع أو العشر ، نعم يعتبر في الجواز أن لا تكون القاءة شاذة ، غير ثابتة بنقل الثقات عند علماء أهل السنة ، ولا موضوعة ، أما الشاذة فمثالها قاءة (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) بصيغة الماضي ونصب يوم ، و أما الموضوعة فمثالها قاءة (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) برفع كلمة الله ونصب كلمة العلماء على قاءة القراعي عن أبي حنيفة ، وصفوة القول : أنه تجوز القاءة في الصلاة بكل قاءة كانت متعلفة في زمان أهل البيت عليهم السلام " (2) .

واحتاط الإمام الخميني رضوان الله تعالى عليه في المسألة بقوله : " الأحوط عدم التخلف عن إحدى القاءات السبع ، كما أن الأحوط عدم التخلف عما في المصاحف الكريمة الموجودة بين أيدي

(1) من المؤكد أن القاءة التي كانت مشتهرة في زمانهم هي قاءتنا اليوم ، المتوازية على مر الزمان ، فقله عليه السلام (اقرأ كما يقرأ الناس) إن لم نقل أنها هي المقصودة ، فلاريب في شمول الأمر لها .
(2) البيان ص 167-168 . ط انتشارات كعبه .

- ص 358 -

المسلمين ، وإن كان التخلف في بعض الكلمات مثل (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) و (كَفَرًا أُحَدِّثُ) غير مضر ، بل لا يبعد جواز القاءة بإحدى القاءات .

يجوز قاءة (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) و (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) ولا يبعد أن يكون الأول رُجح ، وكذا يجوز في (الصواط) أن يقرأ بالصاد والسين والأرجح بالصاد ، وفي (كَفَرًا أُحَدِّثُ) وجه أربعة : بضم الفاء و سكونه مع الهنزة أو الواو ، ولا يبعد أن يكون الأرجح بضم الفاء مع الواو " (1) .

وقال السيد السيستاني حفظه الله تعالى : " الأنسب أن تكون القاءة على طبق المتعارف من القاءات السبع وإن كان الأهل كفاية القاءة على النهج العربي وإن كانت مخالفة لها في حركة بنية أو إعراب ، نعم لا يجوز التعدي عن القاءات التي كانت متداولة في عصر الأئمة عليهم السلام فيما يتعلق بالحروف و الكلمات " (2) .
وقد اقتصونا على ما ذكر لأن فيه الكفاية ، ومن أراد الزيادة فليراجع .

* الخلاصة

اتضح إلى هنا أن الشيعة ترى أن القوان واحد قول من عند الواحد لكن هذا الاختلاف والتغاير في القاءات جاء من قبل القاء كل باجتهاده ، وهذا المصحف بين أيدينا متواتر جملة وتفصيلا بنقل الكافة عن الكافة ، وكذا أهل السنة يعتقدون بتواتره جملة وتفصيلا ، لكنهم متذبذبون في أمر القاءات فبعضهم يقول متواترة وأهل الخوة منهم يقولون غير متواترة ،

وتذبذبهم على أشده في القواءات الشاذة إذ قالوا أنها ليست من القوان وخاصة تلك التي تخالف رسم المصحف مع أن سلفهم الصالح كان يقول بقوانيتها ! ، والبعض يشك في أنها من القوان ، أي لعلها منه ولكنها حذفت من المصحف !
والعاقل المنصف يعلم أي من النظرتين تصون القوان من شبهة التحريف .

(1) تحرير الوسيلة ج1ص166-167 . (2) منهاج الصالحين ج1ص208 مسألة 616 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروفزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 359

المبحث الرابع : نسخ التلاوة

تصدى بعض علماء الشيعة رضوان الله تعالى عليهم لود فوية تحريف القآن التي أثرها بعض المأجورين ، وبالآثناء نقلوا روايات من مصادر أهل السنة تفيد أن القآن قد حرف وتلوعب به ، وكان غرضهم من ذلك التنبيه إلى أن وجود شخصيات أو روايات عند أهل السنة تصوح بتحريف القآن لا يعني أن أهل السنة يعتقدون تحريف القآن والأمر بالمثل عند الشيعة ، فلا داعي للتهويل والتشنيع على الشيعة بما هو موجود في كتب غوهم ، هذا كل شيء .

ولكن وجدنا أن بعضاً من الوهابية اتخذ إثبات تحريف القآن عند الشيعة هدف الحياة سواء أكان هذا الإثبات حقا أم باطلا ، والمضحك أن أولئك الذين ما وجوا للإيمان حلاوة في قلوبهم قد أخذوا بتأويل تلك الروايات التي نقلها الشيعة من كتب أهل السنة فقالوا إن تلك الروايات تتكلم عن الآيات التي نسخت تلاوة - زعمهم - لا أن القآن محرف ! ، مع أن الشيعة ما رأوا إثبات تحريف القآن عند أهل السنة ! وإنما نقلوا تلك الروايات من كتب أهل السنة لبيان أن عقيدة المسلمين في القآن لا تتزول ببعض الأشخاص أو الروايات موجودة عند الطرفين ، ولكن في المقابل تمسك الوهابية بنسخ التلاوة حتى يتهبوا من رواياتهم وتبقى الكوة في ملعب الشيعة ! وشر البلية ما يضحك !

وجدنا أن القضاء على هذا القزعيل الذي تستروا به والملجأ الذي فروا إليه خوفا مما تثبته رواياتهم الصحيحة من تحريف القآن أصبح ضرورة حتمية نبين فيها زيف هذا السترو وأن الفضيحة لا يغطيها الركون إلى المبتدعات والسنن المفتركة ، فنحرم قهوا إلى مقصد الشيعة الأول وهو رفع القآن عن مرمى سهامهم والكف عن لوك قداسته بألسنتهم .

*بين يدي البحث

* ما هو النسخ ؟

النسخ في الشريعة هو رفع تشريعٍ وحكم سابق كان يعتقد دوامه بتشريع آخر ، فيبطل العمل بالسابق بانتهاء أمده المكتوب والمعلوم مسبقاً عن الله عز وجل ويحل محله اللاحق ، وهذا ما قرره علماء الشيعة وعلماء أهل السنة ، قال المحقق معرفة حفظه الله في التمهيد : " هو رفع تشريع سابق - كان

- ص 360 -

يقتضى النوام حسب ظاهره - بتشريع لاحق ، بحيث لا يمكن اجتماعهما معاً ، إما ذاتاً ، إذا كان التنافي بينهما بيناً ، أو بدليل خاص ، من إجماع أو نص صريح " (1) .

وقال الخضوي في تزيخ التشريع الإسلامي : " إبطال الحكم المستفاد من نص سابق بنص لاحق ومثاله ما ورد في حديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها ، بالنص الأول يطلب الكف عن الزيارة والنص الثاني يرفع ذلك النهي ويحل محله الإباحة والطلب " (2) .

ومفاد النسخ أن الله عز وجل كان يعلم برفع هذا التشريع المعين بعد فترة من الزمن وإحلال غيره محله لفائدة ولغاية يعلمها هو سبحانه وتعالى (3) .

* أقسام النسخ في القرآن :

قسم علماء المسلمين النسخ المتصور والمفروض الوقوع في القرآن إلى ثلاثة أنواع :

1 - نسخ الحكم نون التلاوة : بأن تبقى الآية المنسوخ حكمها ثابتة في القرآن الكريم متلوة ، وهذا أقره علماء الإسلام أجمع إلا ما ندر .

2 - نسخ التلاوة نون الحكم : بأن تنسخ تلاوة الآية ولفظها ويبقى الحكم الذي كان يحويه ثابتاً في الشريعة . ومثلاً له بما يسمى بآية الرجم ولها صيغ متعددة منها (والشيخ والشيخة فرجموهما نكالا من الله البتة) ، فنسخت تلاوتها ولكن حكمها مؤال معولاً به في الشريعة .

(1) التمهيد في علوم القرآن للمحقق محمد هادي معرفة ج 2 ص 270 . ط مهر ، قم المقدسة .

(2) تزيخ التشريع الإسلامي للخضوي بك ص 21 .

(3) وهذا ما أقره علماء السنة ، فقد قال أبو إسحاق الشوري في شرح اللمع ج 1 ص 483 : (قالوا لأن جواز النسخ يؤدي إلى

البداء على الله تعالى ! وذلك لا يجوز عليه ، والجواب أن البداء إظهار لشيء بعدما كان خافياً عليه من قولهم (بدا له الصبح) إذا ظهر

، ونحن لا نقول : إن الله تعالى كان قد خفي عليه شيء في الأول وظهر في الثاني ، وإنما نقول : أنه خاطب بهذا الخطاب وهو عالم بأنه يسقطه عنه بعد زمان وهذا ليس ببداء (اه .

أقول : وما ذكره أهل السنة في هذا المورد هو نفس عقيدة البداء عند الشيعة الإمامية بلا فوق ، **ولكن الوهابية - كالجاهل السابق)** **عثمان الخميس) في أحد أشروطه -** يفترقون على الشيعة بأن من عقيدتهم أن الله عز وجل يجوز عليه البداء بمعنى أنه يعلم بعد جهل ! ، مع أن الشيعة تكفر من يعتقد بهذا الاعتقاد ، وهذا الافتراء ليس بجديد منهم ، والذي ساعدهم على بثه بين البسطاء والسذج كلمة (بدا) التي يتبادر لمن يسمعها المعنى المحذور ، لذلك تجدهم عندما يتكلمون عن عقيدة البداء عند الشيعة يقتصرون على نقل كلمات أهل اللغة في معنى الكلمة ، ولا ينقلون كلمات علمائنا في معناها ، ففتبه لذلك .

- ص 361 -

3- نسخ الحكم مع التلاوة : بأن تنسخ تلاوة الآية وينسخ حكمها معها ، ومثلاً له بما يسمى بأية الرضاع التي أخوت عنها عائشة في قولها : " كان فيما قول من القآن عشر رضعات معلومات يحرم من ، ثم نسخن بخمس معلومات يحرم من ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن مما يؤأ من القآن " (1) .

والتوعان الأخوان من النسخ لم يصح وقوعه جملة من علماء أهل السنة وكذا جل الشيعة الإمامية إن لم نقل كلهم وإن قسموا النسخ في القآن على مستوى التصور والإفتراض إلى تلك الأقسام الثلاثة ، وأما النوع الأول من النسخ فواقع في القآن الكريم وأجمع عليه المسلمون إلا من شذ ، وقد نسخ حكم بعض الآيات الكريمة وشهد القآن الكريم والسنة النبوية بذلك فلا نحتاج هنا للتدليل على وقوعه ، ونذكر مثلاً واحداً وهو آية النجوى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تُجَبُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (المجادلة/12) ، ثم نُسخت بعد ذلك وخفف الله عن هذه الأمة بفعل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام الذي قدم بين يدي نجواه صدقة ، فكان يقول عليه السلام : " بي خفف الله عن هذه الأمة " (2)

وقال ابن عمر : " لقد كانت لعلي رضي الله عنه ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحب إلي من حُمُر النعم ، تزويجه فاطمة - عليها السلام - ، وإعطؤه الراية يوم خيبر ، وآية النجوى " (3) .

فأقول الله عز وجل الآية الناسخة للحكم وهي { أَسْفَقْتُمْ أَنْ تُتَدَمَّرُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (المجادلة/13) ، وأما نسخ التلاوة بشقيه فقد رفض علماء الإمامية التسليم بوقوعه وكثير من علماء أهل السنة لأسباب يأتي ذكرها بإذن الله تعالى .

(1) صحيح مسلم كتاب الرضاع حديث رقم 24 . وستأتي بقية مصاروه إن شاء الله تعالى .

(2) تفسير القوطي ج 17 ص 302 نقلاً عن الترمذي .

(3) ن.م.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 362

أولا : أهل السنة ونسخ التلاوة

تحرير محل التواخ

اتضح مما سبق أن أهل السنة يتفقون مع الشيعة على جواز وقوع ضروب النسخ الثلاثة في القرآن ، وتصورها فيه أمر ممكن ، ولكن أهل السنة افتروا عن الشيعة بقولهم أن نسخ التلاوة سواء مع الحكم أو بدونه قد وقع في القرآن الكريم ، بخلاف الشيعة الذين لا يقولون بوقوعهما وإن كانا جائزين عقلا، فمحل التواخ بين القوم هو الوجود وعدمه

*** هل وقع نسخٌ لتلاوة بعض آيات القرآن الكريم ؟**

من الأمور التي لا يتهاون فيها نسبة آية من الآيات إلى قائمة المنسوخ ، لذا فإن مبحث نسخ التلاوة الذي به تنفي آيات من القرآن أو على الأقل يشك في بقائها أو حذفها أمر مهم جدا ، ناهيك عما ينتج عنه من فتح باب التلاعب والنقل بأحكام ليس لها في الإسلام نصيب بدعى أنها كانت ضمن آيات نسخت نسخ تالوة مع بقاء الحكم ! ، وعليه فمن الأهمية بمكان معرفة وقوع هذا النوع من النسخ في آيات القرآن من عدمه.

قال في التفسير القرآني للقرآن : " فإذا ساغ أن ينزل قرآن ، ويتلى على المسلمين ، ثم يُرفع ، ساغ لكل مُبطل أي قول ، ثم يدعى له أنه كان قرآنا ثم نسخ... وهكذا تتداعى على القرآن المفتريات والتلبيسات ، ويكون لذلك ما يكون من فتنة وابتلاء " (1) .

وحتى لو لم تكن هناك أحكام مبتدعة تدخل وتتسبب للدين بالباطل عن طريق هذا النوع من النسخ فإن مجرد القول بقرآنية جملة بلا بيئة أمر عظيم ، لذلك يجب تحديد موقفنا من وقوع هذا النوع الخطر من النسخ في القرآن ، فلو ثبت وجود آيات

تنص على وقوع هذا النسخ ، أو لا أقل تواترت الأخبار بذلك فحينها نجرم بوقوع نسخٍ لتلاوة بعض آيات القرآن ، فلننظر إذن فيما يمكن للأدلة إثباته .

* الإثبات من ناحيتين

1- الآيات القرآنية الدالة على وقوع نسخ التلاوة .

2- الأحاديث النبوية الشريفة الدالة عليه .

وَأولاً : الآيات القرآنية

لا توجد آية واحدة ولا حتى جزء من آية يصوح بوقوع نسخ لتلاوة القرآن ، نعم ذكروا آيات تدل على جوله وإمكانه مثل { مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخُ بِهَا خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) ،

(1) التفسير القرآني للقرآن ج1 ص 122 لعبد الكريم الخطيب ط . دار الفكر العربي .

- ص 363 -

والإمكان أعم من الوقوع كما هو معلوم بالبداية، فكم من أمرٍ ممكن في نفسه ولكنه لم يقع ، ولا خلاف بين المسلمين شيعة وسنة على أن الله عز وجل يمكنه أن ينزل آية ويرفع تلاوتها كما ذكرنا سابقاً ، وإنما الكلام في وقوع مثل هذا الشيء ، فالاستدلال بهذه الآية على الوقوع غير صحيح البتة ، لأنها تبدأ ب (ما) التي تفيد الشوط ، وغاية ما يستفاد منها هو وجوب تحقق الخراء عند تحقق الشوط .

ولننقل كلمات علماء السنة في هذا الأمر ، قال الفخر الرازي في تفسيره الكبير : "واعلم أن بعد أن قرنا هذه الجملة في كتاب المحصول في أصول الفقه تمسكنا في وقوع النسخ بقوله تعالى {مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخُ بِهَا خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} (البقرة/106) والاستدلال به ضعيف أيضاً لأن (ما) هاهنا تفيد الشوط والخراء وكما أن قولك (ومن جاءك فأكرمه) لا يدل على حصول المجيء بل على أنه متى جاءه الإكرام ، فكذا هذه الآية لا تدل على حصول النسخ بل على أنه متى حصل النسخ وجب أن يأتي بما هو خير منه " (1) .

وقال في مباحث في علوم القرآن : (ومعنى هذا أن النسخ الذي أشرت إليه الآية الكريمة ، ليس لازماً أن يقع ، وإنما وقوعه أمر احتمالي ، يشهد له الواقع أو لا يشهد ، فإن شهد له اعتُبر والإفلا) (2) . فأساليب الشوط في القرآن قد لا يراد وقوعها ، أو تحقيق جوابها ، ومن ذلك قوله سبحانه { وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقْوَالِ لِأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ } (الحاقة/44-46) " (3) .

وقال في قضايا القآن عند كلامه حول آية النسخ : "وإذ ننظر في وجه الآية الكريمة ننظر أولاً : هل إذا جاء شرط في القآن الكريم ، أوجب أن يقع هذا الشرط وأن يتحقق تبعاً لذلك جوابه ؟ الجواب على هذا : أن ليس من الحتم اللزم أنه إذا ورد في القآن أسلوب شرطي أن يقع هذا الشرط وإنما الحتم اللزم هو أنه إذا وقع الشرط فلا بدّ من أن يقع ويتحقق الجواب المعلق على وقوع هذا الشرط فما أكثر ما وردت أساليب شرطية في القآن غير مراد وقوعها وتحقيق جوابها ، ومن ذلك قوله تعالى لنبيه الكريم : **لَوْ أَنَّ تَطْعَ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يَضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ** {الأنعام/116}. وقوله تعالى عن نبيه الكريم أيضاً : **{وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ**

(1) التفسير الكبير ج3 ص 229 ، ط دار الكتب العلمية الثانية . (3) **مباحث في علوم القآن** ص 254 .

(2) **من قضايا القآن** ص 24 .

- ص 364 -

بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ {الحاقة/44-46} وقوله تعالى خطاباً له { **لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ** } {الزمر/65} . فلم يقع شرط أي آية من هذه الآيات ولم يقع جوابها كذلك وعلى هذا يجوز في الآية الكريمة : **{مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُ بِأَخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مَثَلًا** {البقرة/106} . يجوز ألا يقع شرطها وجوابها ، وتكون من قبيل القضايا الفوضوية ، التي واد بها العوة والعظة . والذي نأخذه من هذا هو أن النسخ الذي أشلرت إليه الآية الكريمة ليس لراماً أن يقع ، وإنما وقوعه أمر احتمالي ، يشهد له الواقع ، ولا يشهد ، فإن شهد له أعتبر وإلا فلا " (1) .

قال ابن تيمية : " أنه تعالى إنما وعد أنه إذا نسخ آية أو نسأها أتى بخير منها أو مثلها لما أتول هذه الآية قوله **{مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُ بِأَخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مَثَلًا** {البقرة/106} ، فإن هذه الآية شرطية تضمنت وعده أنه لا بد أن يأتي بذلك وهو الصادق الميعاد فما نسخه بعد هذه الآية أو أنسأ نزوله مما يريد إزواله يأت بخير منه أو مثله وأما ما نسخه قبل هذه أو أنسأه فلم يكن قد وعد حينئذ أنه يأتي بخير منه أو مثله " (2) ، فهو إذن وعد ليس إلا .

قال في النسخ في القآن الكريم : "ولابد من وقفة هنا ، عند النوع الثالث للنسخ ذكره الأصوليون ، واعتموا فيه على آثار لا تنهض دليلاً له ، مع أن الآيتين اللتين تتحدثان عن النسخ في القآن الكريم لا تسمحان بوجوده إلا على تكلف " (3) .

ونذكر هنا كلمات لبعض علماء الشيعة رضوان الله تعالى عليهم ، قال الشيخ المظفر رضوان الله تعالى عليه في أصول الفقه : " ولكن باختصار نقول : إن نسخ التلاوة في الحقيقة يرجع إلى القول بالتحريف لعدم ثبوت نسخ التلاوة بالدليل

القطعي سواء كان نسخاً لأصل التلاوة أو نسخاً لها ولما تضمنته من حكم معا وأن كان في القوان الكريم ما يشعر بوقوع نسخ التلاوة ، كقوله تعالى { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ } (النحل/101). وهوله تعالى ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾

(1) من قضايا القوان ص 23-24 .

(2) كتب ورسائل وفتوى ابن تيمية في التفسير ج 17 ص 194.

(3) النسخ في القوان الكريم . د. مصطفى زيد ج 1 ص 283-284 مسألة رقم 388 وما بعد.

- ص 365 -

أَوْ نَنْسُهَا نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) . ولكن ليستا صويحتين بوقوع ذلك لا ظاهرتين وإنما أكثر ما تدل عليه الآيتان على إمكان وقوعه " (1) .

وقال الشيخ محمد جواد مغنية رضوان الله تعالى عليه في التفسير الكاشف : " ومهما يكن فإن الآية بدليل وجود (ما) الشروطية لا تدل على وقوع النسخ بالفعل ، بل تدل على أنه لو افتراض وقوعه لأتى الله بخير من المنسوخ " (2) .

فالشريعة والمدققون من أهل السنة اتفقوا على أن الآية غاية ما تدل عليه جواز وقوع النسخ وأن الجواز يتحقق بتحقق الشروط والآية واضحة لا تحتاج إلى بيان زائد ، ومع كل ذلك نجد محمد بن عثيمين أحد شيوخ الوهابية يقول في كتيبه الأصول من علم الأصول :

" والنسخ جائز عقلا وواقع شوعا ، أما جوره عقلا ... الخ ، وأما وقوعه شوعا فلأدلة منها : قوله تعالى ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسُهَا نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) " (3)

أقول : انظر كيف جعل الآية دالة على وقوع النسخ !! ، ما عشت أراك الدهر عجباً !

ولعل الوهابي كان في كلامه هذا عيالا على ابن حجر حيث قال في فتح الباري : " واستدل بالآية المذكورة على وقوع النسخ خلافا لمن شذ فمنعه وتعقب بأنها قضية شرطية لا تستلزم الوقوع وأجيب بأن السياق وسبب النزول كان في ذلك لأنها تولت جوابا لمن أنكر ذلك " (4) .

(1) أصول الفقه ج 2 ص 53 .

(2) التفسير الكاشف ج 1 ص 169 .

(3) الأصول من علم الأصول لابن عثيمين ص 60 ط دار عالم الكتب

أقول : وكثير من الوهابية اغتروا بكلمات علمائهم وصاروا ينقلون الآية كدليل على نسخ التلاوة منهم الوهابي (عثمان الخميس) في شويطه (الشيعة والقآن) الذي قال في معوض رده على الشيعة الذين ينكرون وقوع نسخ للتلاوة : (أما الأدلة على نسخ التلاوة ، منها قوله تعالى لَهَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُ بِأَخْرِجَ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ {البقرة/106}) ، وقوله تعالى { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } (النحل/101) ، آيات صريحة في أن الله تبارك وتعالى يبديل ما يشاء جل وعلا)

أقول : ما دخل هذا الكلام بمحل التواضع وهو وقوع نسخ التلاوة؟! ، وأكمل قائلاً : (الشيعة يوافقوننا على جواز نسخ الحكم حتى الذين يقولون بالتحريف حتى الذين لا يقولون بالتحريف ، كل الشيعة يقولون نسخ الحكم نوافق عليه ولكن ينكرون نسخ التلاوة ، وزعمون أن أهل السنة يقولون بالتحريف لأنهم يقولون بنسخ التلاوة ، ولا شك أن هذا تحكم ! ، يعني أن الله يقول {مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُ بِأَخْرِجَ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} ، وقوله تبارك وتعالى { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ } قلنا هذا الحكم نون التلاوة ، هذا تحكم ، ما الذي جعله في الحكم نون التلاوة ؟ لو جاء جاء وقال لا هو في التلاوة نون الحكم ، هذا تحكم ، ولذلك قال الجصاص إن عموم اللفظ يقتضي الأمرين -يعني الحكم والتلاوة- ومن حمله على أحد الوجهين نون الآخر بغير دليل فهو متحكم قائل بغير علم .)

أقول : هذا تمام هوجه وتقليده الأعمى لأسياده ! ، فما علاقة محل التواضع وهو وقوع نسخ التلاوة بما ذكره هذا الوهابي؟! ، أفنونا مأجورين !

(4) فتح الباري ج8ص167-168.

- ص 366 -

أقول : أما السياق فلا شيء فيه يدل على وقوع النسخ ، والمقام لا يحتمل الدعوى الفرغة ، وأما قوله أن سبب النزول يفيد دلالتها على وقوع النسخ ، فمغالطة لأن البحث منذ البداية مقتصر على دلالة لفظ الآية بغض النظر عن القوائن الخرجية ، والسؤال منذ البداية هو : هل أن لفظ الآية يدل على وقوع النسخ أم لا ؟ وواضح أنه لا يدل وهذا كل شيء .

وأما سبب النزول فلم تنزل الآية في حوعل نسخ التلاوة ! ، وهذه الدعوى غيبية من ابن حجر !

* سبب نزول الآية الكريمة

وإرضاء لخاطر ابن حجر ومن دار في فلكه نضع بين أيديهم كلمات علماء أهل السنة التي تنص على أن الآية تزلت ردا على اليهود الذين أنكروا وقوع النسخ في الشرائع والأحكام ، وأن سبب النزول لا يمس نسخ التلاوة لا من قريب ولا من بعيد .

قال ابن جرير الطوي : " فتأويل الآية ألم تعلم يا محمد - اللهم صل على محمد وعلى آل محمد- أن لي ملك السموات والأرض وسلطانها دون غيبي أحكم فيهما وفيما فيهما بما أشاء وأمر فيهما وفيما فيهما بما أشاء وأنهى عما أشاء وأنسخ وأبدل وأغير من أحكامي التي أحكم بها في عبادي بما أشاء إذ أشاء وأقر فيهما ما أشاء . ثم قال : وهذا الخبر وإن كان

خطابا من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم على وجه الخبر عن عظمته فإنه منه جل ثلوه تكذيب لليهود الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة وجنوا نيرة عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام لمجيئهما بما جاء به من عند الله بتغيير ما غير الله من حكم التوراة فأخوهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانهما وأن الخلق أهل مملكته وطاعته وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه وأن له أمرهم بما يشاء ونهيه عما يشاء ونسخ ما يشاء وإقرار ما يشاء وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه " (1) .

وقال القوطي : " وهذه آية عظمى في الأحكام وسببها أن اليهود لما حسنوا المسلمين في التوجه إلى الكعبة وطعنوا في الإسلام بذلك وقالوا : إن محمدا يأمر أصحابه بشيء ثم ينهاهم عنه فما

(1) تفسير ابن كثير ج1 ص152.

- 367 -

كان هذا القوان إلا من جهته ولهذا يناقض بعضه بعضا فأقول الله { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ } (النحل/ 101) . وأقول { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ } (البقرة/ 106) " (1) .

وقال البغوي : " قوله عز وجل : { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا } ، وذلك أن المشركين قالوا : إن محمدا يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلاف ما يقوله إلا من تلقاء نفسه يقول اليوم قولا ويرجع عنه غدا . كما أخبر الله { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولَ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ } ، وأقول { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا } فيبين وجه الحكمة في النسخ بهذه الآية " (2) .

وقال ابن حبان الأندلسي : " { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ } سبب نزولها فيما ذكروا أن اليهود لما حسنوا المسلمين في التوجه للكعبة وطعنوا في الإسلام قالوا إن محمدا يأمر أصحابه بأمر اليوم وينهاهم عنه غدا ، ويقول اليوم قولا ويرجع عنه غدا ما هذا القوان إلا من عند محمد وأنه يناقض بعضه بعضا " (3) .

وقال ابن الجوزي : " سبب نزولها أن اليهود قالت : لما نسخت القبلة إن محمدا يحل لأصحابه إذا شاء ويحرم عليهم إذا شاء فنزلت هذه الآية " (4) .

وقال النسفي : " لما طعنوا في النسخ فقالوا : ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ويقول اليوم قولا ويرجع عنه غدا . قول { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا } " (5) .

وقال الثعالبي : " ومعنى الآية أن الله تعالى ينسخ ما شاء ويثبت ما شاء ويفعل في أحكامه ما شاء هو قدير على ذلك وعلى

كل شيء ، وهذا لإنكار اليهود النسخ " (6) .

- | | |
|----------------------------------|-----------------------------|
| (1) تفسير القوطي ج2ص61. | (4) زاد المسير ج1ص127. |
| (2) تفسير البغوي ج1ص103. | (5) تفسير النسفي ج1ص63. |
| (3) تفسير البحر المحيط ج1ص341. | (6) تفسير الثعالبي ج1ص97. |

- ص 368 -

وقال ابن كثير : " وفي هذا المقام رد عظيم وبيان بليغ لكفر اليهود وتوبيخ شديدهم لعنهم الله في دعوى استحالة النسخ إما عقلا كما زعمه بعضهم جهلا وكوا وإما نقلا كما تخروصه آخرون منهم افتراء وإفكا . "

وقال " ففي هذا المقام بين تعالى جواز النسخ ردا على اليهود عليهم لعنة الله حيث قال تعالى ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض الآية فكما أن له الملك بلا منزع فكذلك له الحكم بما يشاء ألا له الخلق والأمر وقوى في سورة آل عمران التي قول في صلوها خطابا مع أهل الكتاب وقوع النسخ في قوله تعالى كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه الآية كما سيأتي تفسيره " (1) .

وقال الأوسي : " قلت لما قال المشركون أو اليهود : ألا ترون إلى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ويقول اليوم قولا ويوجع عنه غدا ما هذا القوان إلا كلام محمد عليه الصلاة والسلام يقوله من تلقاء نفسه وهو كلام يناقض بعضه بعضا " (2) .

وقال البيضاوي : " قلت لما قال المشركون أو اليهود : ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمر بخلافه " (3) .

وقال أبو السعود : " قيل قلت حين قال المشركون أو اليهود : ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمر بخلافه " (4) .

وعليه فنزول الآية الكريمة كان في نسخ الأحكام والشوائع ، قال السيد الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه في تفسير الميزان : " وكيف كان فالنسخ لا يوجب زوال نفس الآية من الوجود وبطلان تحققها بل الحكم حيث علق بالوصف وهو الآية والعلامة مع ما يلحق بها من التعليل في الآية بقوله تعالى : (ألم تعلم ... إلخ) أفاد ذلك أن الواد بالنسخ هو إذهاب أثر الآية ، من حيث أنها

- | | |
|------------------------------|------------------------------|
| (1) تفسير ابن كثير ج1ص152. | (3) تفسير البيضاوي ج1ص377. |
|------------------------------|------------------------------|

آية ، أعني إذهاب كون الشيء آية وعلامة مع حفظ أصله فبالنسخ يزول أثره من تكليف أو غيره مع بقاء أصله وهذا هو المستفاد من اقتران قوله (ننسخها) بقوله (ما ننسخ) " (1) .

وقال **رضوان الله تعالى عليه** في موضع آخر : " ومحصل ما استفيد منها إن النسخ قد يكون في الحكم كالأيات المنسوخة المثبتة في المصحف وقد يكون في التلاوة مع نسخ حكمها أو من غير نسخ حكمها وقد تقدم في تفسير قوله ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ (البقرة/106) . وسيأتي في قوله : ﴿إِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ (النحل/101) أن الآيتين أجنبيتان عن الانساء بمعنى نسخ التلاوة وتقدم أيضا في الفصول السابقة أن هذه الروايات مخالفة لصريح الكتاب فالوجه عطفها على روايات التحريف وطرح القبيلين جميعا " (2) .

قال **السيد جعفر مرتضى** حفظه الله في معرض رده على استدلالهم بالآية لإثبات نسخ التلاوة : " إن لفظ (آية) في قوله : ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ إذا ورد في القرآن الكريم بصيغة المفرد ، فإنما واد به الأمر العظيم ، الخلق للعادة الآتي من قبل الله سبحانه ، كالذي أشير إليه في قوله تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾ (الإسراء/59) . ونحو ذلك (3) . أما الآية بمعنى القوة القوانية ، فلم يثبت : أن القرآن استعملها بلفظ المفرد ، ورأد بها ذلك . ولو سلم ، فإننا نقول : إن قوله تعالى : ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ .

قد ورد في مقام التعويض بأهل الكتاب والمشوكين ، فلا بد وأن واد به نسخ ما ورد في الشوايع السابقة ، لأجل هذه القوية فلا يبعد على هذا : أن يكون المواد نوع آخر من النسخ ، إذ قد ذيلت الآية بما يشير بوضوح إلى أن المواد بكلمة (آية) أمر سموي ، يحتاج إلى قوة وسلطان ، وملكية مطلقة ، وحقيقة للسماوات والأرض ، إلى حد أنه لا يستطيع أحد : أن يجد له ولياً أو نصواً من دون الله سبحانه ، يمكنه أن يمنع من إصابته بتلك الآية .

ثم هو يوبّخهم بأنهم يريدون أن يسألوا رسولهم ، كما سأل بنو إسرائيل نبي الله موسى من قبل : أن يوبّخهم الله جهوة ونحو ذلك ، وكل ذلك قوية على أن المواد بلفظ (آية) في هذا المورد ، هو الأمر العظيم الخلق للعادة ، والآتي من قبل الله سبحانه ، فانظر إلى سياق الآيات ، فإنها كما يلي : ما ننسخ من آية أو ننسخها نأت بخير منها أو مثلها . ألم تعلم :

(2) ن.م ج12ص133.

(3) وقد أشار إلى ذلك بعض المحققين أيضا .

- ص 370 -

أن الله على كل شيء قدير؟! ألم تعلم : أن الله له ملك السموات والأرض ، وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير؟! أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل ؟ " (1) .

وهكذا سبب النزول يعد قرينة قوية جدا على أن النسخ المقصود في الآية الكريمة هو نسخ الأحكام والشوائع لا نسخ الآيات والألفاظ كما زعم ابن حجر ومن تبعه من المقلدة (2) .

والآية الكريمة الأخرى { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } (النحل/101) ، حالها كحال أختها ، سبب النزول هو تبديل الأحكام ونسخها ، قال السيد الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه في تفسير الميزان :

" قوله تعالى : { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } (النحل/101) . إيسرة إلى النسخ وحكمته وجواب عما اتهموه صلى الله عليه وآله وسلم به من الافتراء على الله والظاهر من سياق الآيات أن القائلين هم المشركون وان كانت اليهود هم المتصلبين في نفى النسخ ومن المحتمل أن تكون الكلمة مما تلقفه المشركون من اليهود فكثروا ما كانوا واجعونهم في أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم " (3) .

وعلى أي حال ، فالعمدة في المقام أن أداة الشوط (إذا) غاية ما تدل عليه تحقق الجواز حال تحقق الشروط ولا دليل على الوقوع ، فننصل إلى خلو القرآن من أية آية تثبت وقوع هذا النوع من النسخ .

(1) حقائق هامة حول القرآن الكريم ص314-315 .

(2) وقد مر ذكر أحد أولئك المقلدة وهو شيخ الوهابية ابن عثيمين ، وحتما وبكل سهولة ويسر سنضم إلى قائمة المقلدين ذلك الجاهل

السابق (عثمان الخميس) الذي استدل في شريطه (الشيعة والقرآن) على وقوع النسخ بالآية الكريمة !! ، ومن العجب ألا تجد لهذا

الوهابي أي مطلب سليم من الخداع أو الخطأ والغلط !!

(3) تفسير الميزان ج12ص345.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 371

ثانيا : السنّة النبويّة الشريفة :

أما السنة النبوية فلا يكفي لإثبات وقوع النسخ في القآن وجود حديث واحد أو ما يعد على الأصابع من الأحاديث النبوية الصحيحة ، فهذا لا يقبله أهل العلم ، لأن النسخ في القآن يشترط فيه التواتر بلا خلاف ، خاصة إذا اقترنت بعض تلك الروايات بمعجزة إلهية والتي من شأنها التواتر ، وهذا كله تفتقده الروايات التي تحكي وقوع هذا النسخ فهي لا تعدو روايات آحاد ، ووجدنا أن الروايات الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المجال لم تتجاوز الرواية الواحدة :

" **أخرج الطواني** عن ابن عمر قال : قرأ جلان من الأنصار سورة أقرأها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكانا يقرآن بها فقاما يقرآن ذات ليلة يصليان ، فلم يقرأ منها على حرف ، فاصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنها مما نسخ أو نسئ فالفوا عنه " (1) .

" **وأخرج أبو داود** في ناسخه وابن المنذر وابن الأنبلي في المصاحف وأبو ذر الهروي في فضائله عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف : أن رجلا كانت معه سورة فقام من الليل فقام بها فلم يقدر عليها ، وقام آخر بها فلم يقدر عليها ، وقام آخر فلم يقدر عليها ، فاصبوحا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمعوا عنده فاخبروه ، فقال : إنها نسخت البرحة " (2) .

" **وأخرج أبو داود** في ناسخه والبيهقي في الدلائل من وجه آخر عن أبي أمامة أن رهطا من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبروه : أن رجلا قام من جوف الليل يريد أن يفتح سورة كان قد دعاها فلم يقدر منها على شيء إلا بسم الله الرحمن الرحيم ، ووقع ذلك لناس

(1) **الدر المنثور** ج1ص104ط دار المعرفة ، أقول : لم أجد هذه الرواية في الطواني عن ابن عمر وإنما عن سالم عن أبيه ، **المعجم الكبير** ج12ص223ح13141 : (قَورجلان من الأنصار سورة أوأهمارسول الله صلى الله عليه وآله) وسلم وكان يقَوان بهما ، فقاما ذات ليلة يصليان فلم يقفوا منها على حرف ، فأصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكروا له ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنها مما نُسخَ) ، وفي إسناده سليمان بن رُقم **قال في تهذيب الكمال** ج11ص351-354 : (سليمان بن رُقم أبو معاذ البصوي ... قال أبو بكر بن خيثمة عن أحمد بن حنبل : أبو معاذ الذي روى عنه سفيان الثوري عن الحسن اسمه سليمان بن رُقم ، ليس بشيء . و قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : لا يسوى حديثه شيئاً ، ولا يروى عنه الحديث . وقال عباس الثوري عن يحيى بن معين : ليس بشيء ليس يسوى فلساً . وقال عثمان بن سعيد عن يحيى : ليس بشيء . وقال عمرو بن علي : ليس بثقة ، روى أحاديث منكوة ، قال : وقال محمد بن عبد الله الأنصلي : كانوا ينهوننا ونحن شباب عنه ، وذكر عنه أمراً عظيماً . وقال البخاري : تركوه . وقال أبو عبيد الآجري : سألت أبا داود عن سليمان بن الأرقم ، فقال : متروك الحديث ، قلت لأحمد : روى سليمان بن رُقم عن الزهري ، عن أنس في التلبية . فقال : لا يُبالي روى أو لم يرو . وقال أيضا : سألت أبا داود عن حديث الصدقات حديث الحكم بن موسى السمسار في الصدقات ، قال : لا أحدثُ به ، حدثني أبو هبوة محمد بن الوليد الدمشقي قال : قُأت هذا الحديث في أصل يحيى بن حنيفة عن سليمان بن رُقم عن الزهري . وقال أبو حاتم والتومذي والنسائي وعبد الرحمن بن يوسف خراش ، وغير واحد : متروك الحديث . وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ، ذاهب الحديث . وقال إواهيم بن يعقوب الجوزجاني : ساقط . وقال أبو أحمد بن عدي : عامة ما يرويه لا يتأبَع عليه) .

(2) **الدر المنثور** ج1ص104.

- ص 372 -

من أصحابه ، فاصبحوا فسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن السورة ، فسكت ساعة لم يرجع إليهم شيئاً ، ثم قال : نسخت البرحة . فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه " (1) .

والمحصلة إن لهذه الرواية -على ما فيها من اضطراب في النقل- ثلاثة طرق وكلها لا يعبأ بها حيث ينتهي سند اثنين منها إلى أبي أمامة فهما معلولتان بالإرسال لأنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والرواية الثالثة في سندها كذاب ! ، وحتى لو تغاضينا عن السند فلا يمكن قبولها لأن إثبات نسخ القرآن لا يثبت إلا بالتواتر كما مر سابقا في مبحث القواءات ، ناهيك عن أن الروايات تضمنت معجزة وهي مدعاة للنقل المتواتر ، وهو مفقود .

ولغاية رواية أبي أمامة علق عليها محقق كتاب ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي بقوله : " وأن تنزل سورة كاملة للدعوة والإرشاد أو لتقوية ما هو ضروري وأساسي من القواعد لبناء مجتمع القرآن ثم تتسخ بكاملها من الصدور ومن كل شيء كانت فيه فأمر غير مقبول لأنه من غير الجائز أن يسلب النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً من القرآن بعدما أتول إليه والله تعالى يمتن عليه ببقاء القرآن محفوظاً بعد المنة العظيمة في تنزيله إذ يقول {وَلئن سئنا لندهبن بالذي وُحينا إليكَ} (الإسواء/86).

والذي نذهب إليه - سائلين الله الوشاد- أن قبول هذا الحديث وأمثاله فتحّ لأبواب فتن يدخل منها الحاقنون بضروب من الأقاويل التي عرفوها من التشويه والتبديل والتحريف - وقد أصابت كتبهم - يسقطون ذلك على كتابنا المجيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه لأنه { تَقْوِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ } (الواقعة/80)" (2) .

(1) ن.م ج1ص104-105

أقول : أن أسعد المكنى بأبي أمامة لم يسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مباشرة وإنما ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن غير المعقول أن يروي هذه الواقعة ، وهذه ترجمته في الإصابة ح1ص181ت414 لابن حجر : (أسعد بن سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري أبو إمامة مشهور بكنيته ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعامين وأتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحنكه وسماه باسم جده لأمه أبي أمامة أسعد بن زرارة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث أرسلها روى عن جماعة من الصحابة كعمر وعثمان وزيد بن ثابت وأبيه وعمه عثمان وغوهم وأنكر أبو زرعة سماعه من عمر وقال البخاري أنكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسمع منه وكذا قال البخاري وابن السكن وابن حبان وغوهم وقال ابن أبي داود صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبايعه وأنكر ذلك عليه وابن منده وقال قول البخاري أصح وقال البوردي مختلف في صحبته إلا أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال أحمد بن صالح أخونا عنبسة عن يونس عن ابن شهاب حدثني أبو أمامة بن سهل وكان قد أنكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسماه حنكة وقال الطواني له رؤية وقال خليفة وغوه مات سنة مائة وقال ابن الكلبي راضى الناس أن يصلي بهم وعثمان محصور) .

(2) هامش ناسخ القوان ومنسوخه لابن الجزري ص137 .

- 373 -

وهناك بعض الروايات جاءت عن الصحابة ، وهذه الآثار لا تفيد شيئا في إثبات وقوع هذا النسخ لما فيه من أهمية بالغة تقتضي ورود تلك الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مبلغ القوان ، لا أن يجتهد الصحابة فيها من عند أنفسهم ، وعلى أي حال لسنن تعرض تلك الروايات :

الأولى : وردت في البخاري رواية عن أنس بن مالك : " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فعموا أنهم قد أسلموا ، واستمدهم على قومهم ، فأمدهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسبعين من الأنصار ، قال أنس : كنا نسميهم القواء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل . فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم ، فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبنو لحيان قال قتادة : وحدثنا أنس أنهم قرؤوا بهم قوانا (ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فوضي عنا وأرضانا) ثم رفع ذلك بعد " (1) .

والاعتماد على هذا الخبر لإثبات وقوع نسخ التلاوة فاسد ، لأمر :

ولا : لأنه خبر آحاد لا يثبت به قانية تلك الجملة ، فضلا عن نسخها .

ثانيا : يناقض روايات أخرى وردت في صحيح البخاري ومسلم .

فالرواية السابقة تذكر أن الجملة كانت آية ثم نسخت ، وعند مقرنتها بالروايات الأخرى التي تذكر نفس الحادثة تنعكس القضية بحيث تصبح تلك الآية الزعومة ولا للشهداء لا قولا لله عز وجل !

فمن أنس بن مالك قال : " جاء ناسٌ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا أن ابعث معارجلًا -إلى أن يقول- فبعثهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعوضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان فقالوا : (اللهم بلغنا عنا نبينا أنا قد لقيناك فوضينا عنك ورضيت عنا) ، قال : وأتى رجلٌ حوامًا خال أنسٍ من خلفه فطعنه برمحٍ حتى أنفذه فقال حوام : " فرت ورب الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه : إن إخوانكم قد قتلوا وإنهم قالوا : (اللهم بلغنا عنا نبينا أنا قد لقيناك فوضينا عنك ورضيت عنا) " (2) .

وكذا الحال في رواية أحمد : " عن عبد الله بن مسعود قال : إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً أو قتل شهيداً فإن الرجل يقاتل ليعنم ويقاتل ليذكر ويقاتل لوى مكانه فإن كنتم شاهدين لا محالة

(1) صحيح البخاري ج3ص115ح2899 وج4ص150ح3862 .

(2) صحيح البخاري ج3ص20 ، وصحيح مسلم ج6ص45 .

- ص 374 -

فاشهووا للوهط الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقتلوا فقالوا : (اللهم بلغ نبينا صلى الله عليه وآله وسلم)
وسلم أنا قد لقيناك فوضينا عنك ورضيت عنا " (1) .

وكذا في تفسير الطوي عن الضحاك قال : " لما أصيب الذين أصبوا يوم أحد لقوا ربهم فأكرمهم فأصابوا الحياة والشهادة والرزق الطيب ، قالوا : يا ليت بيننا وبين إخواننا من يبلغهم : (أنا لقينا ربنا فوضي عنا ورضانا) ، فقال الله : أنا رسولكم إلى نبيكم وإخوانكم فأقول الله ، { **وَلَا تَحْسَبَنَّ الدِّينَ - إلى قوله- وَلَا هُمْ يُحْزَنُونَ** } (آل عمران/169-170).

ثالثا : بلاغة القآن وفصاحته دليل دامغ على أن هذه الجملة ليست من جنس القآن ولا تمت له بأي صلة ، فإن القآن ببلاغته لا يمكنه أن يمزج بهذه الجملة مع وهنها وضعف أسلوبها ، والنوق السليم المنصف شاهد على ما نقول .

الثانية : ما أخرجه مسلم : " عن شقيق بن عقبة عن الواء بن عزب قال : قلت هذه الآية (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فوأنها ما شاء الله ثم نسخها الله ، فنزلت { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** } (البقرة/238).

فقال رجل كان جالسا عند شقيق له : هي إذن صلاة العصر ؟ فقال الواء : قد أخبرتك كيف تولت وكيف نسخها الله والله أعلم " (2) .

ولا يمكن الاعتماد عليها لإثبات وقوع النسخ ، لأمر :

أولا : لأنها من الأحاد التي لا يثبت بها قرآنية (صلاة العصر) .

ثانيا : ولو سلمنا بقرآنية المقطع ، فلا تثبت نسخ هذا المقطع (صلاة العصر) للعلّة نفسها .

ثالثا : هذا المقطع من الآية كان محلا لاجتهاد الصحابة والتابعين ، ولو قلنا بثبوته عن الواء فلعله اجتهد وأيه كما اجتهد غيره فيها ، خاصة أنه لم يسند هذا الرأي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(1) مسند أحمد بهامشه منتخب الكنز ج1 ص 416 .

(2) صحيح مسلم ج1ص438ح630 عُلق عليه : قال مسلم ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري عن الأسود بن قيس عن شقيق بن عقبة عن الواء بن عزب قال قرأناها مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم زمانا بمثل حديث فضيل بن مرزوق .

- ص 375 -

رابعا : الواء لم يكن متيقنا من أن هذه الزيادة كانت من خصوص هذه الآية أم من غيرها ! وهذا يدل على أن كلامه لم يكن على وجه الضبط والدقة ، ويدل عليه هذه الرواية :

" **أخرج البيهقي عن الواء** قال : قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أياما (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) ثم قرأناها { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** } (البقرة/238) فلا أرى ، أهي هي ؟ أم لا ؟ " (1) ، فشكك فيها يمنع من الاعتماد على قوله .

خامسا : إن الصحابة ومن بعدهم وقع الخلاف بينهم على أشده في تفسير معنى قوله سبحانه { **وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** } ، ولو كانت تلك الزيادة (صلاة العصر) من القرآن حقا ثم نسخت لتواترت الزيادة ككل الآيات ولا ، ولتواتر نسخها ثانيا أي للزم تكرار قواؤها ! ولما وجدنا أقوالا متعلضة بين الصحابة في تفسير الآية ، ولفضّ التواضع وعلم أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (2) .

سادسا : من غير المعقول أن ينسخ مقطع الآية التوعوم (صلاة العصر) الذي يبين مجملها فيتوكلها على الإبهام حتى يختار فيها الصحابة ، فهل أن الغرض من النسخ هو الإبهام والتعقيد !؟

سابعا : الجمع بين رواياتهم يفيد أن هذه الزيادة (صلاة العصر) إنما هي تفسير للآية قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وقعة الأحزاب فاشتبه الأمر على الواء فحسب أن هذا من القرآن (3) .

(1) الدر المنثور ج1 ص302 .

(2) لو كانت هذه الزيادة من الوآن ثم نسخت لما تحبب الصحابة ومن بعدهم في تحديد معنى الصلاة الوسطى ، وهاتان الروايتان تحكيان لنا علم سلفهم بتفسير هذه الآية : (أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا وشبك بين أصابعه) ! ، وتحكي لنا هذه الرواية ضجر ابن عمر من كثرة اختلافهم في نفسوها : (أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عمر انه سئل عن الصلاة الوسطى فقال : هي فيهن فحافظوا عليهن كلهن) . راجع الدر المنثور ج1 ص300 وللزيادة راجع ما بعدها من الصفحات .

(3) يدل على أنها تولت من السماء بلا إضافة (صلاة العصر) بل تولت كما هي في الوآن { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } (البقرة/238)

ما أخرجه البخاري في صحيحه ج4 ص164 ح4260 : (عن زيد بن رُقم قال : كنا نتكلم في الصلاة ، يكلم أحدها أخاه في حاجته حتى تولت هذه الآية : { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } فَأَمَرْنَا بِالسَّكُوتِ)

وفي الدر المنثور ج1 ص301 : (وأخرج أحمد والبخاري في تزيحه وأبو داود وابن جرير والطحاوي والرويانى وأبو يعلى والطواني والبيهقي من طريق الزبورقان عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلى الظهر بالهاجرة وكانت أثقل الصلاة على أصحابه فنزلت { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى } قَالَ : لَأَنْ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ ، وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ وَابْنُ الْمُنَيْعِ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَالشَّاشِيُّ وَالضِّيَاءُ مِنْ طَرِيقِ الزُّبُرِقَانَ أَنْ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ مَرَّ بِهِمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ فَرَأَوْا إِلَيْهِ غَلَامِينَ لَهُمْ يَسْأَلَانَهُ عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَقَالَ : هِيَ الظُّهْرُ ، ثُمَّ انصَرَفَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَسَأَلَاهُ فَقَالَ : هِيَ الظُّهْرُ ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِي الظُّهْرَ بِالْهَجِيرِ فَلَا يَكُونُ بَرَاءَهُ إِلَّا الصَّفِّ وَالصَّفَانِ وَالنَّاسِ فِي قَائِلَتِهِمْ وَتَجَلَّتْهُمْ فَأَتَوَلَّ اللَّهُ <=

- ص 376 -

الثالثة : **أورد البخاري قولاً لعمر :** " أقرؤنا أبي وأقضانا علي -عليه السلام- وإنا لندع من قول أبي وذلك أن أبا يقول لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد قال الله تعالى ﴿لَمَّا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسَّهَا نُنَاتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (البقرة/106) " (1) .

واجتهاد عمر هذا لا يعتمد عليه ، ويدل عليه أمور :

وَألا : أن معرفة المنسوخ وغوه لا تأتي إلا عن طريق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فلا معنى لأن يعيب ابن الخطاب على أبي بن كعب رضي الله عنه بأنه لا يتوك شيئاً سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! ، فهل كان عمر يعلم بالمنسوخ من الله عز وجل مباشرة؟!

ثانيا : إن كثرة من المشادات التي حصلت بين عمر وأبي بن كعب رضي الله تعالى عنه كانت حول نفس الآيات التي

ادعى أهل السنة نسخها ، ومع ذلك نجد عمر يوضح لرأي أبي بن كعب في إثبات تلك الآيات للقآن ! ، وسيأتي ذكرها بإذنه تعالى .

=> { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَتَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالُ أَوْ لِأَحْرَقَنَّ بِيُوتَهُمْ (

وكذا في ص302 : (وأخرج النسائي والطواني من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال : كنت مع قوم اختلفوا في صلاة الوسطى وأنا أصغر القوم فبعثوني إلى زيد بن ثابت لأسأله عن الصلاة الوسطى فأتيته فسألته فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتهم وأسواقهم فلم يكن يصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا الصف والصفان فاترل الله { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَتَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَيَنْتَهِيَنَّ أَرْجُلُ أَوْ لِأَحْرَقَنَّ بِيُوتَهُمْ).

والرواية الآتية تدل على أن الآية تزلت من السماء بلا ذكر لمعنى الصلاة الوسطى وأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي عرفها ، في الدر المنثور ج1ص302 : (أخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن زر قال : قلت لعبيدة : سل عليا عن صلاة الوسطى فسأله ، فقال : كنا زاهها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم الأحزاب شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله قبيهم وأجوافهم نوا) وهي في السنن الكرى ج1ص152ح360 ، مسند أحمد ج1ص122ح990 وكذا : (أخرج ابن جرير من وجه آخر عن زر قال : انطلقت أنا وعبيدة السلماني إلى علي فأمرت عبيدة أن يسأله عن الصلاة فسأله فقال : كنا زاهها صلاة الصبح فبينما نحن نقائل أهل خيبر فقاتلوا حتى رُهبونا عن الصلاة وكان قبيل غروب الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم املاً قلوب هؤلاء القوم الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى وأجوافهم نوا ، فعرفنا يومئذ أنها الصلاة الوسطى . وأخرج أحمد وابن جرير والطواني عن سودة إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وسماها لنا وإنما هي صلاة العصر . وأخرج الطواني عن سودة بن جندب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن نحافظ على الصلوات كلهن وأوصانا بالصلاة الوسطى ونبأنا أنها صلاة العصر) . وعلى هذا فلا مجال للقول بأن هذه الزيادة كانت قرآنا نسخ تلاوته .

(1) صحيح البخري ج4ص1628ح4211 باب قوله { ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها } .

صحيح البخري ج4ص1913ح4719 : (عن ابن عباس قال قال عمر : أبي أقرؤنا وإنا لندع من لحن أبي ، وأبي يقول أخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتوكه لشيء ، قال الله تعالى { ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها }) ، راجع المستترك على الصحيحين ج3ص345ح5328 ، السنن الكوى ج6ص289ح10995 ، مسند أحمد ج5ص113ح21122 .

ثالثا : لماذا لم يواجه عمر أبيا ولو في واحدة من تلك هذه المشاجرات ويقول له إن هذه الآيات نسخت تلاوتها؟! هل كان

خائفا منه؟! أم أن اجتهادات عمر لم تكن لتتطلي على سيد القواء؟

رابعا : لو كان هذا الاجتهاد صحيحا لما غفل عنه أبي بن كعب وابن مسعود وغوهم من رؤوس القواء في ذلك الوقت ، فما دام قد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة أن يستقروا القرآن من ابن مسعود وأبي بن كعب على ما جاء في البخاري ، ومادام عمر قد اعترف بأن أبا هو أقرؤهم للقرآن ، فالأحرى أن يغفل عنه عمر الذي كان يلهيه الصفق بالأسواق لا أبي بن كعب !

خامسا : لا يمكن لأهل السنة الاعتماد على قول عمر فضلا عن الشيعة ، لأن بعض آيات مصحفنا كانت في نظر عمر من المنسوخ تلاوة مع أنها لم تتسخ بإجماع أهل القبلة ! ، فدعوى عمر نسخ بعض الآيات إنما هو اجتهاد منه ، وهو اجتهاد خاطئ لا يلتفت إليه ، ويدل عليه ما أخرجه أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن الأثير في المصاحف عن خرشة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحا مكتوبا فيه { إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ } (الجمعة/9). فقال من أملى عليك هذا ! قلت : أبي ابن كعب ! قال : إن أبا أقرؤنا للمنسوخ وأما (فامضوا إلى ذكر الله) .

وكذا " أخرج عبد بن حميد عن إواهيم قال : قيل لعمر إن أبا يؤأ (فاسعوا إلى ذكر الله) قال عمر : أبي أعلمنا بالمنسوخ وكان يقرؤها (فامضوا إلى ذكر الله) " (1) .

لذا قد يكون المنسوخ الذي قصده عمر في رواية البخاري من هذا القبيل ، فتسقط هذه الرواية عن الحجية لو فرضت .

(1) الدر المنثور ج6ص219 ط دار المعرفه ، وسيأتي المزيد منها في مبحث القواء الشاذة إن شاء الله .

- ص 378 -

سادسا : لو سلمنا بكل ما سبق ، فإن قول عمر هذا لا يفيد علما ولا عملا ، فما فائدة قول أحدهم إن من القرآن ما نسخ تلاوة؟! ، لا شيء لأن القول بنسخ أي جملة من القرآن يفنقر إلى التواتر سواء ادعي على نحو الإجمال وقوع النسخ أم لا ، فادعاء عمر السابق لا يفيد شيئا .

والى هنا نتوصل إلى أنه لا توجد حتى رواية واحدة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تحكي وقوع هذا النسخ في آيات القرآن ولو وجدت فهي روايات آحاد لا يعبأ بها فكيف إن كانت ضعيفة السند ! ، وأما الآثار التي جاءت من عند غير من أمرنا الله عز وجل باتباعه فالشقي كل الشقي من يعول عليها في إضافة جمل ليست من كتاب الله عز وجل فيه ، والمتجروء من يقول إن الله عز وجل جعل هذه الكلمات من القرآن ثم يأتي بعد ذلك فيدعي أن الله عز وجل قد نسخها ! ناهيك عن أنها روايات آحاد ومعلولة المتن كما أوضحنا .

*** الخلاصة :**

لا يوجد دليل يعتمد عليه لإثبات وقوع نسخ التلاوة لا من قآن ولا من سنّة ، ومن غير اللائق تأسيس مثل هذا الأصل الخطر على كتاب الله لأنه يفتح المجال للمتلاعبين والمتقولين على الله عز وجل فينسب لساحته المقدسة كلام لم يقله . وعلى أي حال فالأصل عدم وقوع النسخ وخلافه يحتاج إلى دليل وهو مفقود ، بل الدليل على خلافه قائم كما سيأتي بإذنه تعالى ، وقد يعجب العاقل من تمسك أهل السنة بشيء لا أصل له في الدين زاد به في كتاب الله عز وجل وينقص منه بلا بينة ولا وهان ، ولكنها تزول بعد العلم بمنشأ تمسكهم بنسخ التلاوة هذا ، الذي لا وجود له إلا في مخيلتهم .

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 79 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 3

ما هو منشأ القول بوقوع نسخ التلاوة ؟

اتضح مما سبق أنه لا أصل للقول بوقوع نسخ التلاوة ، وبالتالي يتولد منه سؤال وهو ما هو دافع أهل السنة للقول بنسخ التلاوة مع علمهم بفساد أدلته ؟

هنا نحتاج إلى تقديم مقدمة وهي أن أهل السنة أؤموا أنفسهم منذ البداية بجملة من المباني والأصول التي تسالموا -إلا القليل منهم- على قبولها وحصانتها من النقد والتشكيك وبعض هذه الأصول هي من المشهور الذي لا أصل له ، وسنتكلم هنا عن بعض تلك الأصول والمباني التي تتعلق بمبحثنا .

منها : الحكم بصحة كل ما أخرجه البخاري ومسلم وقبوله قولاً أعمى بلا مناقشة للمتن ولا للسند ، حتى لو كانت الرواية مخالفة للمنقول والمعقول .

منها : القول بعدالة كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومات على الإسلام وحسن الظن المطلق به ، وقد كان عددهم مائة ألف واثنى عشر ألف شخص كلهم عدول مؤمنون مخلصون لا يكذبون ولا يتعلكون ولا يتقاطعون ولا يؤدي جازٍ جله ولا ينتقص أحدهم غيره ، وهذه حالهم على الوئام طيلة حياتهم إلى أن يتوفاهم الله ، ولو ثبت عن أحدهم الفسق وشرب الخمر قالوا بتوبته ورجوعه قبل موته ، لذا إذا ثبتت الرواية عن أحدهم فهي الحق الذي لا مزية فيه .

وهنا أصل مشهور ومتفق عليه بين أركان المذاهب الإسلامية وهو تكفل الله عز وجل بصيانة القرآن من التحريف وعدم تعوّضه للنقص أو للزيادة .

وبعد ، كان من المحتم على أهل السنة قبول مضمون أي رواية وردت في صحيح البخاري ومسلم ، حتى لو ورد فيهما

روايات رواها أكابر الصحابة تنص على وجود آيات غير موجودة في مصحفنا كآية الرجم وآية الرضاع وغورهما من الجمل الغريبة ، والفهم البسيط لهذه الروايات هو اعتقاد هؤلاء الصحابة تعرض القوان للتحريف والنقص بفقد هذه الآيات وأن الموجود في مصحفنا اليوم ليس هو كل القوان .

وحيث ثبت قول بعض الصحابة بتحريف القوان الذي لا يمكن التوامه ، وجد علماء أهل السنة أنفسهم بين عدّة خيرات : **الخيار الأول :** رفض تلك الروايات والحكم بكذبها على الصحابة وأنهم أجل وأرفع من أن يدّعوا نقصان القوان وتعرضه للتحريف .

وهذا يخدم بما تسالموا عليه من الحكم بصحة جميع ما في البخاري ومسلم من روايات ، فلا يمكنهم قبوله !

- ص 380 -

الخيار الثاني : قبول تلك الروايات وتوجيه الطعن للصحابة وأن أكابرهم كعمر وعائشة وابن مسعود وأبي موسى الأشعري وغورهم ادعوا تحريف القوان كذبا على الله عز وجل الذي تكفل بحفظ كتابه ، أو أنهم على أحسن التقادير قد أخطؤوا في ذلك خطأ فاحشا لا عذر فيه .
وهذا الخيار أشكل من سابقه ولا يمكنهم قبوله بأي حال من الأحوال .

الخيار الثالث : الأخذ بمسلمات مذهبهم من عدالة الصحابة وعصمة البخاري ومسلم من الخطأ في كتابة المجلدات ، فينتج أن القوان محوّف وقد أسقط منه آيات ذكرها الصحابة العدول وأخرجتها أصح الكتب فلا يمكن التشكيك بعدالة الصحابة ورميهم بالكذب والافتراء ولا يسعهم القول بعدم صحة جميع ما في البخاري ومسلم وقد تسالموا عليه .
والإشكال في هذا الخيار واضح إذ فيه التوام بعدم صيانة القوان من التحريف وأن التهاون والتضييع للقوان قد حصل من الصحابة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما أدى إلى تحريف الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وبالنتيجة سوجه الطعن إلى الصحابة لأن الصحابة - زعمهم - هم أول من جمع القوان .

وعليه فلا مجال لهم مع التسليم بمبانيهم السابقة إلا أن يلتزموا بالتحريف ، فلذا اضطروا وأجئوا على إيجاد مخرج ومنفذ شرعي يصحون به كل ما في البخاري ومسلم وتسلم به عدالة الصحابة من الخدش ، فما كان لهم إلا أن قبلوا قول الصحابة بفقدان بعض الآيات من المصحف وحيث أنه يناقض الإيمان بسلامة القوان من التحريف صاروا لاختراع مبدأ يعالج مشكلة التعرض بين القول ان هناك آيات قرآنية لم تكتب في المصحف وبين سلامة القوان من التحريف ، فكان مفاد هذا المبدأ - المخترع - هو نسبة نقص الآيات وإسقاطها من المصحف إلى نفس من أتول القوان وهو الله عز وجل !! ، فكما أن الله عز وجل أتول آيات القوان كذلك هو سبحانه رفع بعض الآيات منه ، فاخترع شيء اسمه نسخ التلاوة

وابتدع كأصلٍ يمكنهم على ضوئه الخروج من مُرق التتزل عن أي من تلك المسلمات والمباني التي نصبت إلا ليقوم على أعوادها مذهبهم (1) .

(1) **يعلم أهل السنة** أن روايات الأحاد لا تجدي نفعا في المقام ، لذا لا يقال إن صحابيا قال بنسخ بعض آيات من القرآن فافتى أهل السنة أزه ! نعم قد يذكرون قوله كشاهد لا كدليل ، وأما لو حصل وذكره كدليل فعناه أن أهل السنة رفعوا الشاهد الذي لا يعتمد عليه إلى مستوى الدليل المتواتر المعتمد باعتباره المخوج الوحيد لهم من تلك الخيلات المرجحة .

- ص 381 -

والذي يدل على أنهم اختزاعوا نسخ التلاوة من عند أنفسهم ، هو عدم وجود أي دليل ومستند شعري يدل على وقوع نسخ التلاوة في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فهذا دليل واضح على أنه أمرٌ حادث لا أصل له .

وأما لماذا نشأ نسخ التلاوة من خصوص تلك المسلمات ، فيتضح ذلك عندما نلاحظ حال علماء أهل السنة الذين رفضوا مبدأ نسخ التلاوة ، فهؤلاء بمجرد أن تزوع عندهم قدسية الصحيحين أو يضعف حسن الظن الساذج بكل الصحابة واستبعاد غلطهم وخطئهم نجد أن من بين الضحايا التي تطفو على السطح هو نسخ التلاوة ، فمثلا بعض علماء السنة يرفض مبدأ نسخ التلاوة لأن قداسة الصحيحين تزولت عندهم ، وهي التي لم يجرأ أحد -إلا النادر- أن يقلل من شأنها أو ينفياها (1) ، وسنذكر جملة من أقوال المنكرين لنسخ التلاوة من أهل السنة وسنجد أن هذا الرأي وهو عدم سلامة البخري ومسلم من الخطأ واضح في كلماتهم ، فيتضح أن هذا المسلم أحد الوكائز التي قام عليها نسخ التلاوة .

وكشاهد نذكر قول أحد علمائهم الذي لم يقنع بعصمة البخري ومسلم حيث شنع على رواياتهما التي تنص على وقوع التحريف في القرآن وتوآ إلى الله منها وهذا يعني أنه لا يصحح تأويلها بأي وجه ، **قال الشيخ محمود أبو رية :** " ولم يقف فعل الرواية عند ذلك بل تمادت إلى ما هو أخطر منه من ذلك حتى زعمت أن في القرآن نقصاً ولحناً وغير ذلك مما أورد في كتب السنة ، ولو شئنا أن نأتي به كله هنا لطل الكلام - و لكننا نكتفي بمثالين مما قالوه في نقص القرآن ، ولم نأت بهما من كتب السنة العامة بل مما حمله الصحيحان ، ورواه الشيخان البخري ومسلم .

أخرج البخري وغره عن عمر بن الخطاب أنه قال - وهو على المنبر : إن الله بعث محمداً بالحق نبياً وأقول عليه الكتاب فكان مما أقر آية الرجم فوآناها وعقلناها ووعيناها . رجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : ما أجد آية الرجم في كتاب الله فيفضل بترك فريضة أتولها الله - والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء . ثم إنا كنا نقوآ فيما يقوآ في كتاب الله ، (ألا تزغوا عن آبائكم كفر بكم أن تزغوا عن آبائكم) .

(1) وذلك لأسباب سياسية حيث كانت تهمة الزندقة بالمرصاد لكل من تسوّّل له نفسه العبث بهذه المسلمات حتى أن بعضهم قال بابتداع كل من هون قدر روايات البخاري ومسلم ! قال الدهلوي في حجة الله البالغة : (وأما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيها من المتصل المرفوع صحيح بالقطع وأنهما متوازنان إلى مصنفيهما وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين).

- ص 382 -

وأخرج مسلم عن أبي الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى الأشعري ، إلى قواء البصرة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قروا القرآن فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقولهم ، ولا يطولن عليكم الأمد فتقوسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم - وإنا كنا نؤا سورة كنا نشبهها في الطول بواءة فأنسيتها ، غير أنني قد حفظت منها (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) ، وكنا نؤا سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها غير أنني حفظت منها (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة)

(1)

" نجوى بما أوردنا وهو كاف هنا لبيان كيف تفعل الرواية حتى في الكتاب الأول للمسلمين وهو القرآن الكريم ! ولا نوري كيف تذهب هذه الروايات التي تفصح بأن القرآن فيه نقص وتحمل مثل هذه المطاعن مع قول الله سبحانه ﴿إِنَّا نَحْنُ نُؤَاتُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ﴾ (الحجر/ 9) . فأيهما صدق؟! اللهم إن هذا أمر عجيب يجب أن يتدبره أولو الأبواب " (2) .

أما بالنسبة لعدالة الصحابة فإن مجرد احتمال خطئهم يكفي للقول ببطلان نسخ التلاوة عند بعض علمائهم ، فما ظنك لو شكك أحدهم بعدالة فلان من الصحابة الذي رويت عنه روايات التحريف ! فلا شك أنه سيفس نسخ التلاوة وجله ويومي به بويئنا ، وهذا ما ذكره الدكتور مصطفى صادق الرافعي حيث قال في معرض استدلاله على بطلان القول بنسخ التلاوة : " ولا يقوهم أحد أن نسبة بعض القول إلى الصحابة نص في أن ذلك المقول (3) صحيح البتة فإن الصحابة غير معصومين ، وقد جاءت روايات صحيحة بما أخطأ فيه بعضهم من فهم أشياء من القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك العهد هو ما هو ، ثم بما وهل عنه بعضهم مما تحدثوا في أحاديثه الشريفة ، فأخطأوا في فهم ما سمعوا . ونقلنا في باب الرواية من تزيخ آداب العرب أن بعضهم كان يود على بعض فيما يُشبه لهم أنه الصواب خوف أن يكونوا قد وهموا .

وثبت أن عمر رضي الله عنه شك في حديث فاطمة بنت قيس ، بل شك في حديث عمار بن ياسر في التيمم لخوف

(1) وسيأتي الكلام عنها ، بإذن الله تعالى .

(2) **أضواء على السنة المحمدية** ص 256 - 257 ط الأعلمي الخامسة

(3) ذهاب شيء من القآن بنسخ التلاوة .

(4) غلط أو نسي .

- ص 383 -

الوهم ، مع أن عملاً ممن لا يتعمد الكذب ، ولا بالكذب وهلةً ، لصحبته وسابقته مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك أذن له عمر في رواية الحديث مع شكه هو في صحته " (1) .

وعليه فأبي خدش وزغوة لبعض مسلماتهم كالقول بأن الصحابي لا يتكلم إلا حقا وصدقا ، أو الحكم بصحة جميع ما أخرجه البخاري ومسلم سيؤدي إلى التزلزل عن مبدأ نسخ التلاوة بكل سهولة ويسر ، وكلمات من رفض نسخ التلاوة من علمائهم دالة على ذلك وستأتي بقية كلماتهم التي تثبتته إن شاء الله تعالى .

(1) إجاز القآن ص 43-44 ط الاستقامة الخامسة

أقول : كلام الرافعي هنا فيه من المدراة واللف والنوران الشيء الكثير ، فالقول بأن كل تلك الموارد التي قال أكابر الصحابة بوقايتها كانت من باب الخطأ والاشتباه ، أمر غير معقول ، وعلى أي حال فقد حام الرافعي حول الحدود الحمراء التي حرّموا الدخول فيها وهي عدالة كل الصحابة وأن كل واحد منهم يعبر عن الواقع بقوله ، فأثر الرافعي القول بأن كل تلك الموارد التي تقدر بعدد من العشوات جاءت من باب الخطأ والسهو !!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 384

الأدلة التي تنفي وقوع نسخ التلاوة :

1 - مناقضته لآيات القرآن الكريم

قال العلامة السيد الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه : " أو أن هذه الآيات - وقد دلت هذه الروايات على بلوغها في الكثرة- كانت منسوخة التلاوة كما ذكره جمع من المفسرين من أهل السنة حفاظاً لما ورد في بعض رواياتهم أن من القرآن ما أنساه الله ونسخ تلاوته . فما معنى إنساء الآية ونسخ تلاوتها ؟ أكان ذلك لنسخ العمل بها ؟! فما هي هذه الآيات المنسوخة الواقعة في القرآن كآية الصدقة وآية نكاح الزانية والزاني وآية العدة وغيرها ؟ وهم مع ذلك يقسمون منسوخ التلاوة إلى منسوخ التلاوة والعمل معاً ومنسوخ التلاوة دون العمل كآية الرجم .

أم كان ذلك لكونها غير واجدة لبعض صفات كلام الله حتى أبطلها الله بإمحاء ذكرها وإزهاها فلم يكن من الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ؟! ولا متوه من الاختلاف ؟! ولا قولاً فصللاً ولا هادياً إلى الحق وإلى طريق مستقيم ؟! ولا معجزاً يتحدى به ؟! ولا ؟! ولا ؟! فما معنى الآيات الكثيرة التي تصف القرآن بأنه في لوح محفوظ ، وأنه كتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وأنه قول فصل ، وأنه هدى ، وأنه نور ، وأنه فرقان بين الحق والباطل ، وأنه آية معجزة ، وأنه ، وأنه ؟! فهل يسعنا أن نقول : إن هذه الآيات على كثرتها وإبائها سياقها عن التقييد مقيدةً ببعض ؟! فبعض الكتاب فقط وهو غير المنسي ومنسوخ التلاوة لا يأتيه الباطل وقول فصل وهدى ونور وفرقان ومعجزة خالدة ؟!

وهل جعلُ الكلام منسوخ التلاوة ونسياً منسياً غير إبطاله وإماتته ؟ وهل صيرورة القول النافع بحيث لا ينفخ للأبد ولا يصلح شأناً مما فسد غير إلغائه وطوحه وإهماله ؟ وكيف يجمع ذلك كون القرآن ذكراً ؟!

فالحق أن روايات التحريف المروية من طريق الفريقين وكذا الروايات المروية في نسخ تلاوة بعض الآيات القوانية مخالفة للكتاب مخالفة قطعية " (1) . انتهى كلامه أعلى الله مقامه .

2 - السورة النبوية مكذبة لوقوع نسخ التلاوة

اهتم الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم أشد اهتمام بتبليغ آيات القرآن الكريم ونشرها وبنّائها بين المسلمين ، فكان يرسل الرسل والجماعات لتعليم الناس القرآن وتعريفهم بأمر دينهم حتى

(1) المزان في تفسير القرآن ج12 ص117 ط الأعلمي الثانية .

- ص 385 -

رُسل إلى اليمن وغيرها من يبلغهم القرآن ، وقصة شهداء بئر معونة المشهورة شاهد على ذلك ، ومن باب الأمانة في التبليغ وحزوا من التوقيط في أمر الرسالة وتحزوا من عدم تأديتها على أكمل وجه كان من المحتم على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بعد أن بلغ للناس آيات القرآن أن يرسل الرسل مجدداً ليبلغهم نسخها وإلغاء العمل بها ومنع قراءتها الذي كان بأمر من الله عز وجل حتى ينشغلوا عنها ويهملوا أمورها وإلا لكان توقيطاً وإهمالاً منه - حاشاه - صلى الله عليه وآله وسلم .

فأين هذه الرسل الذين أُوعِزَ إليهم مهمة تبليغ القبائل وإعلامهم بإلغاء الله عز وجل تلاوة بعض الآيات ونسخها ؟ ولماذا لم ينقل لنا التلخيص رواية واحدة تدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث فلاناً وفلاناً ليبلغوا الناس أن هناك الآيات من القرآن قد نسخت تلاوتها لئلا يهتموا بها وليتركوا التتقيب عنها وينزوا العمل بمضمونها وقراءتها في الصلاة .!؟ (1) .

3 - عدم تعوض علماء القرآن من الصحابة لذكر هذا الأصل المهم

إن موضوع نسخ التلاوة ليس بالأمر الهين الذي يمكن أن يُغفل عنه ، ولو صح نسخ تلاوة بعض الآيات لجاءت زرافات ومجاميع من الروايات تحكيه وتؤكد عليه ، ناهيك عن أن علماء القرآن وخوائه من الصحابة وأكابر قوائم الذين لم يذكروا هذا الأصل ولم يشيروا إليه ، وهل يعقل اشتغال الصحابة في تحديد آخر ما قول من القرآن ، هل هي آية كذا أم كذا ، وما هي أول سورة تزلت في المدينة ، وتتقضي أوقاتهم في تحديد المنسوخ من الأحكام ، ولا يدعون ويشغلون في التنبيه على وقوع النسخ لتلاوة بعض الآيات حزوا من دمجها في القرآن وأن آية الوجم مثلا لا يجوز أن تجعل في المصحف وكذا آية الرضاع وآية الواديين وغيرها لا يصح أن يقرأ بها في الصلاة إلى ما هنالك من الأحكام .!؟ ، هذا لا يعقل .

والغريب أن عكسه هو الحاصل فالصحابه جزموا أن تلك الآيات الزعومة هي جزء من القرآن بلا أدنى إشارة لنسخها أو رفع تلاوتها !! بل إن بعضهم جاء شاهداً عليها عند جمع القرآن ليلحقها في مصحف المسلمين ولم يعترض عليه أحد بأن هذا من المنسوخ وإنما لم تقبل شهادته لأنه كان بمفوده ! ،

(1) لربما يقال إن النسخ كان بوع من المعزة فلا داعي للتبليغ أو إرسال الوصل حيث تكفل الله عز وجل بنسخها وانسائهم إياها ، ولكن هذا الكلام لو تم فإنما يتم في المنسأ وهو غير محل كلامنا لأننا نتكلم عن نسخ التلاوة وحريان هذا الإحتمال هنا ينفي الإحتمال نفسه ! إذ كيف ينسيهم الله إياها ومع ذلك وردت كل هذه الروايات الحاكية لنسخها !!؟ ، ناهيك عن أن هذا الدليل ينفي وقوع المنسأ أيضاً لعدم استفسار تلك القوى عما كانوا يقروونه وأنسوه وهو أمر طبيعي وقدزعت بعض رواياتهم أن إثنين من الصحابة ذهبوا واستفسروا عما أنسوه من القرآن !! ، فأين رسل القوى والقبائل أم أن القرآن لم يتنبه لفقدانه إلا هذان ؟! ، ثم أليس من الواجب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إخبار الناس بأنه لا داعي للتقريب عما أنسيتموه ؟! .

- ص 386 -

بل إن بعضهم ألحقها في مصحفه الخاص بين آيات القرآن وصار يقرأ بها في صلاته ! كما سيأتي توضيحه بإذن الله ، فمع كل هذا لماذا لم تسمع أذن الدهر شيئاً اسمه نسخ تلاوة من مثل أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام وابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وأبي موسى الأشعري وأبي الرداء وغيرهم !!؟

4 - مشاورة الصحابة في تأدية النصوص القرآنية :

حدثت مشادات ومشاورات بين الصحابة حول نفس ما ادعى أهل السنة نسخه تلاوة ، ومع ذلك لا تجد أحداً من الصحابة يذكر نسخ التلاوة ولو لفض التواع بينهم ! ، **أخرج الحاكم :**

" عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقرأ : (إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ، ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام ، فأقول الله سكينته على رسوله) فبلغ ذلك عمر فاشتد عليه فبعث إليه وهو يهناً ناقة له (1) فدخل عليه فدعا أناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال : من يقرأ منكم سورة الفتح ؟ فقرأ زيد على قراءتنا اليوم فغظ له عمر ، فقال له أبي : أتتكم ؟ فقال تكلم ، فقال : لقد علمت أني كنت أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم ويؤتني وأنتم بالباب ، فإن أحببت أن أؤي الناس على ما أؤني أؤت ، وإلا لم أؤي حرفاً ما حبيت ! قال : بل أؤي الناس " (2)

وفي الدر المنثور " أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وابن المنذر والبيهقي عن بجالة قال : مرّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه بـغلام وهو يقرأ في المصحف : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ولزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) فقال : يا غلام حكها ، فقال : هذا مصحف أبي ! فذهب إلى أبي فسأله فقال : إنه كان يلهيني القرآن ويلهيك

وكما هو واضح لم يذكر أي من هذين الصحابييين أي شيء عن نسخ التلاوة مع أن أهل السنة يدعون أن هذه العبارات من منسوخ التلاوة ! ، فكان من السهل لابن الخطاب أن يفض التراجع وينهي المشادة بقوله (إن هذه الآية التي تقرأها مما نسخت تلاوته ولا يصح لك قراءتها في ضمن

(1) يدهنها بالقطران لإزالة الجرب .

(2) **المستترك** ج2ص225 وعلق عليه الحاكم (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ، روي في **كنز العمال** ج2

ص 586 عن عدة من المصادر فاجعه .

(3) **الدر المنثور** ج5 ص 183 .

- ص 387 -

آيات القرآن !) ، فتنتهي المشكلة بلا تشاحن وغلظة وتنقيص بأن الصفق في الأسواق شغل عمر بن الخطاب عن القرآن

وهذه ليست المشادة الأولى والوحيدة من نوعها بين أبي بن كعب وابن الخطاب فإن مشكلة نصوص القرآن كانت تتكرر بينهما ولا ذكر لنسخ التلاوة في كل تلك المشادات ، ولو كان لنسخ التلاوة وجود في الشريعة لحلت جميعها هذه المشادات بسهولة وبكل محبة :

" عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما أنا أوأ آية من كتاب الله عز وجل وأنا أمشي في طريق من طرق المدينة فإذا أنا بوجل يناديني من بعدي : أتبع ابن عباس ، فإذا هو أمير المؤمنين عمر ، فقلت أتبعك على أبي بن كعب فقال : أهو أوأ كما سمعتك تقولاً ؟ قلت نعم ، قال فرسل معي رسولا قال اذهب معه إلى أبي بن كعب فانظر يوقأ أبي كذلك ، قال فانطلقت أنا ورسوله إلى أبي بن كعب قال فقلت يا أبي قأت آية من كتاب الله فناداني من بعدي عمر بن الخطاب اتبع ابن عباس فقلت : اتبعك على أبي بن كعب فرسل معي رسوله أفأنت أوأنتيها كما قأت ؟ قال أبي : نعم . قال فوجع الرسول إليه فانطلقت أنا إلى حاجتي قال : فإح عمر إلى أبي فوجهه ... فقال : ما حاجة أمير المؤمنين ؟ فقال عمر : يا أبي علام تقتنط الناس ؟ فقال أبي : يا أمير المؤمنين إنني تلقيت القرآن من تلقاء جبريل وهو رطب ، فقال عمر : تالله ما أنت بمنته وما أنا بصابر ، ثلاث مرآت ، ثم قام فانطلق ! " (1) .

ومن المستبعد أن يخفى هذا النسخ على سيد القواء أبي بن كعب وقد رووا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة أن يستقووه القرآن ، وعلى هذا كيف يصح قول عمر على ما روي عنه : إنا لندع من قول أبي وذلك أن أبيا

يقول لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها ؟ ، ولماذا رضى عمر لأبي بن كعب في تلك المشادات حتى قال لأبي : " بل أقوى الناس ؟! " ، هل يخاف عمر من عرض اجتهاده الذي تفود به أمام أبي بن كعب الخبير بنصوص القرآن وآياته ؟!

5 - المورد المدعى نسخها معلولة

المورد التي ادعوا نسخها ليس لأي رجل عاقل يحترم عقله ادعاء تزولها من نفس المصدر الذي قول منه القرآن ، فإن نصوصها تصوخ بشنوذها عن القرآن وخروجها عن سبكه وحيدها عن نظمه

(1) المستترك ج2 ص 225 وعلق عليه (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) .

- ص 388 -

واعته منها ، لأن ركافة تلك النصوص المدعى قآنيته واضحة جلية ، ومن وقع بصره ولو لمرة واحدة على القرآن يعلم مدى بعدها عنه ، فكيف تخفى على علماء القرآن والبلاغة ؟! ونهيب بالقرئ المنصف أن يقايس بين هذه الجمل المدعى نسخها وبين نصوص القرآن فارجع البصر مرة واحدة حتى رى الفطور ، وأي فطور ! :

- 1 - (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنَنْتِيْ عَلَيْكَ الْخَيْرُ وَلَا نَكْفُوكَ وَنَخْلَعُ وَنَتَوَكَّرُ مِنْ يُفْجِرُكَ)
- 2 - (اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّيْ وَنُسَجِّدُ وَالتَّيْكَ نَسْعِيْ نَحْفَدُ نُجَوِّرُحَمَتِكَ وَنُخْشِيْ عَذَابَكَ الْجَدِّ إِنْ عَذَابِكَ بِالْكَفَّارِ مَلْحَقٌ)
- 3 - (الشَّيْخُ وَ الشَّيْخَةُ إِذَا زُنِيَا فَرَجَمَوْهُمَا الْبِتَّةُ)
- 4 - (أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقَيْنَا رَبَّنَا فَوْضِيْ عَدَاوَلِضَانَا)
- 5 - (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمِ وَاَدِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتِغِيْ وَادِيَا تَالِثَا ، وَ لَا يَمِلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّوَابُ وَيَتَوَبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ)
- 6 - (إِنَّ ذَاتَ الدِّيْنِ عِنْدَ اللهِ الْحِنْفِيَّةُ الْمَسْلَمَةُ لَا الْيَهُودِيَّةُ وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ مَنْ يَعْمَلْ خِوَا فَلَئِنْ يَكْفُوهُ)

إن خروج تلك العبارات عن حريم القرآن بضعفها وركافة أسلوبها لا مجال للنقاش فيه لمن أنصف ، وهذا قول شيخهم الجزوي في كتاب **الفقه على المذاهب الأربعة** :

" أما ما نقله البخري تعليقا من أن الذي كان في كتاب الله ورفع لفظه بون معناه ، فهو - الشيخ والشيخة إذارنيا فرجموهما البتة الخ - فإنني لا أتورد في نفيه لأن الذي يسمعه لأول وهلة يجزم بأنه كلام مصفوع لا قيمة له بجانب كلام الله الذي بلغ النهاية في الفصاحة والبلاغة " (1) .

وعلى أي حال فإن رداف هذه الآيات المبركة : { أَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ } (هُود/1-2)

وقوله تعالى : { أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقَوَانَ وَوَلَوْ كَانَ مَنَ عِنْدَ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } (النساء/82). بعد كل جملة من تلك الجمل يوقفك على الحقيقة الواضحة .

(1) كتاب **الفقه على المذاهب الأربعة** ج4 ص257-259 . ط الاستقامة السادسة .

- ص 389 -

6 - التضرب في تحديد ماهية المولد التي ادعي النسخ فيها

قالوا تبعوا للجصاص : " نسخ الرسم والتلاوة إنما يكون بأن ينسيهم الله إياه ويرفعه من أوامهم ويأمرهم بالإعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف فينرس على الأيام كسائر الكتب القديمة التي ذكرها في كتابه في قوله {إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى} (الأعلى/18-19) . ولا يعرف اليوم منها شيء ثم لا يخلو ذلك من أن يكون ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى إذا توفي لا يكون متلوًا من القرآن أو يموت وهو متلو موجود بالرسم ثم ينسيه الله الناس ويرفعه من أذهانهم وغير جائز نسخ شيء من القرآن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم " (1) .

وقال السخسي بمضمونه في الأصول : " ونسخ تلاوة الكتاب إنما يكون بغير الكتاب ، إما بأن يرفع حفظه من القلوب ، أو لا يبقى أحد ممن كان يحفظه نحو صحف إبراهيم ومن تقدمه من الأنبياء عليهم السلام " (2) .
وواضح أن هذا التعريف غير صحيح ، فما ذكره من مصاديق نسخ التلاوة مآل محفوظا غير مرفوع من القلوب ولا أنساه الله الناس !

وتتبعه لذلك ابن المنادي فقال في النسخ والمنسوخ : " مآرف رسمه من القرآن ولم يرفع من القلوب حفظه سورتا القنوت في الوتر ، قال : ولا خلاف بين الماضين والغازين أنهما مكتوبتان في المصاحف المنسوبة إلى أبي بن كعب ، وأنه ذكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أقرأه إياهما ، وتسمى سورتا الخلع والحفد " (3) ، وعلى تقيد ابن المنادي لا يجب أن يرفع الله عز وجل منسوخ التلاوة من القلوب والأذهان ، فمنه ما يرفعه ومنه ما لا يرفعه .

ولكن الجصاص نفسه لم يقبل هذا الجمع ، فقال مخالفا للمشهور إن ما نقل لنا من منسوخ التلاوة ليس من اللزم أن يكون هو النص القرآني إذ لا مانع من أن تكون الأخبار التي نقلت لنا نصوص تلك الآيات قد جاءت بمعناها لا بعينها ، قال :

(1) **الفصول في الأصول** ج2 ص253 لأبي بكر الوري الجصاص . (3) **الروان** ج2 ص 37 .

(2) **أصول السخسي** ج2 ص75 تحقيق أبو الوفا الأفعاني ط دار المعرفة .

" تجوزنا لثبوت الخبر لا يمنع ما ذكرنا ولا ينقض تأويلنا ، لأن الخبر لم يقتض أن يكون هذا المنقول بعينه هو الذي كان من ألفاظ القوان على نظامه وتأليفه حسب ما نقلوه إلينا وليس يمتنع أن يكون ذلك قد نقلوه على نظم آخر ونسخ ذلك النظم وأنسي من كان يحفظه ولم ينسخ الحكم ، فنقلوه بلفظ غير اللفظ الذي كان رسم القوان ، حين نزوله إلى أن رفع فلا يكون هذا من القوان ، وهذا جائز أن يفعله الله " (1) .

وكلام الجصاص لا يمكننا قبوله أنه مخالف لأي المشهور وعلى أي حال فهو مجرد احتمال ، وجواز نقله بالمعنى لا يعني أنهم نقلوه كذلك حقا ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن بعض الروايات ظاهرة في أن ما ذكره الصحابي هو نص الآية ، كمثل ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي موسى الأشعري قال : " وإنا كنا نقوا سورة كنا تشبهها في الطول والشدة بواءة ، فأنسيتها ، غير أنني قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) وكنا نقوا سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها غير إني حفظت منها (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة) " (2) .

وكذا ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب : " فلا أحل لأحد أن يكذب عليّ إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بالحق وأتول عليه الكتاب فكان مما أتول الله آية الوجد فوأنها وعقلناها ووعيناها ... ثم إنا كنا نقوا فيما نقوا من كتاب الله : (أن لا تغوا عن آياتكم فإنه كفر بكم أن تغوا عن آياتكم) أو (إن كوا بكم أن تغوا عن آياتكم) " (3) .

وأمتلتها كثرة وسنتعوض لها فيما بعد بإذنه تعالى ، فلا مجال لدعوى النقل بالمعنى مع وضوح دلالة الروايات على أن العبرات إنما هي نص الآيات ضبطاً وكما أتولت من السماء ، ونحن هنا بين احتمالين إما أن تلك العبرات قرآن بنصها وإما أنها ليست بقوان وإنما بمعناه ، فيتوحد القوان المنسوخ عند علماء أهل السنة بين الإثبات والنفي .

(1) الفصول في الأصول ص 262.

(2) صحيح مسلم ج3 ص100 كتاب الزكاة باب كراهية العرص على الدنيا و بشوح النووي ج7 ص140، 139 وعن المسند الجامع ج11 ص414 .

(3) صحيح البخاري ج4 ص122 (باب رجم الحبلى من الزنا) و الترمذي ج4 ص38 ح1432 و الحميدي في مسنده ج1 ح25 ، ومسلم في صحيحه ج5 ص116 كتاب الحدود (باب رجم الثيب من الزنى) .

وبعد ذلك نجد أن ابن ظفر في الينوع ينكر كون آية الرجم من مورد نسخ التلاوة ! لأنها خبر الأحاد ولا يثبت به القرآن كما قلنا سابقاً ، وإنما هي من الذي أنساه الله عز وجل مع العلم أن آية الرجم من الأسس التي قامت أعواد نسخ التلاوة عليها ! ، قال :

" وإنما هذا من المنسأ لا النسخ وهما مما يلتبسان والفق بينهما أن المنسأ لفظه قد يسلم حكمه ويثبت أيضا " (1) .
وقول ابن ظفر هذا من العجائب ! لأن آية الرجم ذكرت في صحيح البخاري وغوه عن عمر فكيف تكون مما أنساه الله عز وجل وعمر يصوح بأن نصها هو كيت وكيت ورأد إواجها في المصحف !؟

ومن بعده جاء أبو بكر الباقلاني في كتابه الانتصار ونقل عن قوم إنكار هذا الضوب لكون الأخبار فيه أخبار آحاد ولا يجوز القطع بإزال القرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها ، وعليه أصبحت آية الرجم وغوها مما أخرجه البخاري ومسلم عند هؤلاء ليست مما نسخ تلاوته ! (2) .

والأغرب من ذلك أن الجصاص نفسه - وهو مبتدع تعريف نسخ التلاوة- أنكر كون آية الرجم من القرآن فضلا عن كونها من منسوخ التلاوة وكذا بقية المورث ! هذا مع العلم أن أهل السنة عوّلوا على تعريف الجصاص وقالوا أن آية الرجم سيده المنسوخ تلاوة تطبيقا لتعريف الجصاص !! وهذا كلام الجصاص بتمامه :

"وأما ما طعن به بعض أهل الإلحاد ممن ينتحل دين الإسلام وليس منه في شيء ثم كشف قناعه وأبدى ما كان يضمره من إلحاده بأن القرآن مدخول فاسد النظام لسقوط كثير منه . ويحتج فيه بما روي أن عمر رضي الله عنه قال : إن آية الرجم في كتاب الله تعالى وسيجيء أفوام يكذبون بالوهم وأنه كان فيه إدازنى الشيخ والشيخة فلجموهما البتة .

وأن أبي بن كعب قال : أن سورة الأحزاب كانت توري البوة أو هي أطول وأنه كان فيها آية الرجم وأنه كان فيها لو أن لابن آدم واديين من ذهب لا يتغى إليهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التواب ويتوب الله على من تاب . وأنه روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يقو : لا تغوا عن آباتكم فإنه كفر بكم . وروي عن أنس

(1) الوهان في علوم القرآن ج2ص167.

(2) وكلامهم صحيح على مباني التي أسسها أهل السنة ، ولكن جمهور علمائهم لم يلتزم بمقتضى قواعدهم حيث قالوا إنها من القرآن وقد نسخ مع أنها أخبار آحاد !! .

أنهم كانوا يقعون : بلغوا قومنا عنا أنا لقيناربنا فوضي عنا ولرضانا . ونحو ذلك مما يروى أنه كان في القرآن ، فإنه لا مطعن لملمد فيه ، لأن هذه الأخبار ورودها من طريق الأحاد فغير جائز إثبات القرآن بها ... وعلى أن كل خبر ذكر

في سياق لفظه - أي القَوَان - فليس في ظاهره دلالة على أن المراد به أنه كان من القَوَان ، مثل خبر عمر رضي الله عنه فإن لفظه يحتمل معنيين ولا دلالة فيه على أنه كان من القَوَان لأنه قال : إن الوجم في كتاب الله قَوَاناه ووعيناه ، فهذا يحتمل أن يكون مراده أنه في فرض الله كما قال تعالى : كتب الله عليكم . يعني فرضه وكقوله تعالى... وإذا كان كذلك لم يثبت أن مراده أنه كان من القَوَان فنسخت تلاوته لأن ذلك لا يعلم إلا باستقاضة النقل في لفظ لا يحتمل إلا معنى واحدا .

ويدل على أن مراده كان كما وصفنا ، أنه قال : لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتة في المصحف ، فلو كان عنده آية من القَوَان لكتبه فيه قال الناس ذلك أو لم يقولوه فهذا يدل على أنه لم يرد بقوله إن الوجم في كتاب الله أنه من القَوَان ، وروي عنه أنه قال : إن الوجم مما أتول الله وسيجيء قوم يكذبون به ، وهذا اللفظ أيضا لا دلالة فيه على أنه أراد به أنه من القَوَان لأن فيما أتول الله تعالى قَوَانا وغير قَوَان ، قال الله تعالى في وصف الرسول عليه السلام : وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى .

وروي في بعض ألفاظ هذا الحديث أنه قال : إن مما أتول الله آية الوجم . وهذا اللفظ لو ثبت لم يدل أيضا على أن مراده أنه كان من القَوَان ، لأن ما يطلق عليه اسم الآية لا يختص بالقَوَان دون غيره ، قال تعالى : ومن آياته خلق السموات والأرض . ثم قال تعالى : إن في ذلك لآيات . فسمى الدلالة القائمة مما خلق على توحيده آية فليس يمتنع أن يذكر (آية) الوجم وهو يعني أن ما يوجب الوجم أتوله الله على رسوله عليه السلام يوحى من عنده .

وأیضا فإنه يحتمل أن يكون أصل الخبر ما ذكر فيه أن مما أتول الله (الوجم) ثم كان تغيير الألفاظ فيه من جهة الرواة فعبر كل منهم بما كان عنده أنه هو المراد لأن من الرواة من روى نقل المعنى عنده دون اللفظ فظن بعض الرواة أنه إذا قال إنه مما أتول الله فقد قال إنه من القَوَان وإنه آية منه فعبر عنه ذلك . فإن قيل : فلو لم يكن عنده من القَوَان كيف كان يجوز له أن يقول (لولا أن يقول) الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتة في المصحف ، وكيف يجوز أن يكتب في المصحف ما ليس منه ؟ قيل له : يجوز أن يكون مراده أنه كان يكتبه في آخر المصحف ويبين مع ذلك أنه ليس من القَوَان ليتصل نقله ويتواتر الخبر به كما يتصل نقل القَوَان... وأما حديث أبي بن كعب ، فإن صح فهو من المنسوخ تلاوة لا محالة .

- ص 393 -

وما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يقول : لا تغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم فلا دلالة فيه على أنه كان رواد من القَوَان لأن السنن وسائر كلام الناس يؤوا ، وكذلك حديث أنس " (1) .

وهذا القول يناقض ما عليه جل بني جلدته الذين قالوا إن آية الوجم وغيرها من القَوَان ، وكيف تصح أقوال هؤلاء العلماء من أنها مما أنساه الله وأيضا عدم كونها من المنسوخ تلاوة مع أن كلام ابن الخطاب عنها واضح في أنها نص الآية

الكريمة بل ورأد أن يدمجها في المصحف المجموع من أبي بكر !

هكذا تخبط علماء أهل السنة في تحديد حقيقة نسخ التلاوة فقالوا إن كل ما نسخ تلاوة قدر فعه الله من الأذهان ، وبعضهم استثنى بعض المورد ، ورُد بأن هذا الاستثناء لا داعي له بعد احتمال ألا تكون تلك المورد هي نصوص الآيات ، واعتراضنا عليه بأن الدليل على خلافه قائم ، ثم جاء منهم من أنكر كون المورد بأجمعها من الوآن وهم يوافقون الشيعة بذلك ، ثم استترك البعض وقال ليست هي من المنسوخ بل من المنسأ ، ثم جاء الجصاص وهو من اعتمد عليه أهل السنة في بيان حقيقة هذا النسخ الزعوم- فأنكر أصل قرآنية تلك الجمل فضلا عن نسخها تلاوة !

وزاد صاحب الوهان في الطنبور نغمة فقال عند كلامه عن نسخ تلاوة آية الوجم وحديث عمر (ولأ أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي) :

" الظاهر قوله (ولأ أن يقول الناس...) أن كتابتها جاؤة ، وإنما منعه قول الناس ، والجائر في نفسه قد يقوم من خروج ما يمنعه ، وإذا كانت جاؤة لزم كونها ثابتة ، لأن هذا شأن المكتوب " (2) .

فعلى قوله يصبح من الجائر كتابتها في الوآن ودمجها بين آياته !! ، فيعرض تعريف الجصاص لنسخ التلاوة بأنه : " نسخ الرسم والتلاوة إنما يكون بأن ينسيهم الله إياه ويرفعه من أولاهم ويأمرهم بالإعاض عن تلاوته وكتبه في المصحف فيندرس على الأيام كسائر الكتب القديمة " .

(1) **الفصول في الأصول** ج2ص256-261 ، وقد حذفنا منه ما يطول المقام بذكره ، وهذا التطويل لبيان مدى استماتته في رد دعوى من يقول إن آية الوجم الزعومة هي في الأصل آية من آيات الوآن الكريم نسخت تلاوتها ، وبهذا يتضح أن هذا الذي اعتمد علماء أهل السنة على تعريفه لمفهوم نسخ التلاوة قد أخرج كثرا من الآيات الزعومة من دائرة نسخ التلاوة التي أدخلها أهل السنة !! ، بل ويرفض كونها قرآنا في الأصل لأنها أخبار آحاد !!! ، فإذا نقول لمن ينسب هذه العبارات للوآن الكريم ويقول هي منسوخة تلاوة وهو في الأصل معتمد على تعريف الجصاص من حيث لا يشعر !

(2) **الوهان في علوم الوآن** ج2ص167 .

- ص 394 -

فكيف يجتمع جواز كتابته في المصحف مع أمر الله عز وجل بالإعاض عن كتابته في المصحف !؟ .

ومع كل هذا التضارب كيف يوثق بشيء اسمه نسخ التلاوة !؟ ، سلمنا أنه يمكن الإيمان بشيء لا نعرف حقيقته (!!) ، ولكن كيف نعلم أن هذه الجملة التي نسبها الصحابي للوآن أنها من منسوخ التلاوة حقا ولم يأت بها من مخيلته !؟ ، أفنونا

7 - عبثية هذا القول

ذهب بعض العلماء من الفويقين إلى رفض هذا النسخ لأنهم ما وجنوا سببا للقول به إلا التوام أن تلك الآيات أصاب تلاوتها خلل ونقص في إعجلها البلاغي فكانت عورا يشوب القوان ويحط من بلاغته ، لذا كان على الله عز وجل أن يحذفها ويلغيها حتى لا يطلع الناس على الوجه الآخر للقوان ، وهذا الاحتمال فاسد لا يقبله مسلم ، ولو كان هناك احتمال آخر لهذا النسخ لمنا إليه ، ولكن بقاء الحكم ورفع التلاوة التي يجب أن تبقى شاهدة على ثبوت الحكم يقفان سدا دون أي تأويل آخر .

فيجد العقل نفسه مرغما على رفض هذا النسخ لعبثية القول به ، وإلا فما الحكمة من نزول آية قرآنية تشوع حكم ما ، ثم يبقى الحكم وتوقع الآية التي من شأنها أن تكون مستندا يثبت ذلك الحكم على مرّ العصور والزمان؟! أليس من مقتضى الحكمة والأصلح للشريعة أن تبقى تلك الآيات لتحفظ أحكام الله عز وجل من النسيان وفقدان المستند !

وحيث أننا خصصنا موضعا لذكر كلمات علماء أهل السنة في هذا المجال ، فنقتصر هنا على ما قاله السيد السيزوري رضوان الله تعالى عليه عند تعوضه لذكر أنواع النسخ في القوان فقال عند ذكوه لنسخ التلاوة دون الحكم : "واستدلوا بآية الرجم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة) فقالوا : إن هذه الآية لم يعد لها وجود في القوان ، مع أن حكمها ثابت . والحق عدم وقوع هذا النوع من النسخ ، بل يعد ذلك من التحريف الذي أجمعت الإمامية على نفيه في القوان زيادة ونقصا ، وما استدلوأ به أخبار آحاد معارضة بروايات أخرى كثرة تدل على أن الآية ليست من القوان ، مضافاً إلى عدم وجود المصلحة فيه إن لم تكن فيه المفسدة ."

وعن نسخ التلاوة مع الحكم قال رضوان الله تعالى عليه : "واستدلوا على وقوعه بما ورد عن عائشة أنها قالت : كان في ما أتول من القوان (عشر رضعات معلومات يحومن) ثم نسخن بخمس معلومات ،

- ص 395 -

وتوفي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهن في ما يقوأ من القوان . ويورد عليه ما أورد على النوع السابق . مع أنه لا يتصور معنى معقول للنسخ في هذا النوع " (1) .

وتهافت كلمات علماء أهل السنة في استكشاف سبب وعلة هذا النسخ الزعوم شاهد على ذلك ، فالقوم ما بين متوقف لا يخوض فيه وإنما ينقل رأي غيره فقط ، وبين متكلف لا يخرج قوله عن التخرص والرجم بالغيب ، وهذه بعض منها ، وقد

أدار ابن الجوزي التوامة واجتهد وأيه في بيان العلة ، فقال :

" إنما كان كذلك ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسرعة إلى بذل النفوس بطريق الظن من غير استئصال لطلب طريق مقطوع به ، فيسوعون بأيسر شيء ، كما سولع الخليل إلى ذبح ولده بمنام والمنام أدنى طرق الوحي " (2) .
وهذا الكلام سخيف ! لأمر :

1- لماذا خفيت هذه المسرعة على إمام الحنفية وإمام المالكية وإمام الحنابلة حيث رفضوا العمل بمضمون رواية عائشة الموجودة في صحيح مسلم الناصة على تحريم خمس رضعات مع العلم أن هذه الرواية من مورد نسخ التلاوة وعمهم !؟

2- من قال إن الله عز وجل يريد من المسلمين العمل بالظن !؟ وقد قال تعالى { وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يَغْنَىٰ مِنْ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ } (يونس/36).

3- كأنه لا يعلم أن اقتفاء أثر الظن ولو بنية المسرعة والاستجابة لأمر الله عز وجل يوقع العلماء في أحضان الكذابين والدجالين فإن ديدن العلماء هو التثبت في أسانيد الأحكام الشرعية تحرزا من الكذب فيها .

ثم جاء السيوطي من بعده ليقول : " وخطر لي في ذلك نكته حسنة ، وهو أن سببه التخفيف عن الأمة بعدم اشتها تلاتها وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقياً لأنه أثقل الأحكام وأشدّها وأغلظ الحدود وفيه الإثارة إلى نذب الستر " (3) .

وهذا أسخف من سابقه ، لأمر :

(1) مواهب الرحمن ج1ص387 ، عند تفسير آية رقم 106 من البقرة . (3) الإتيان ج2ص26 .

(2) الوهان ج2ص37 ، الإتيان ج2ص24-25 .

- ص 396 -

1- دين الله عز وجل ليس عُرْضةً للنكات الحسنة ، والزواج لا يحدد مواد الله عز وجل !

2- عمر أراد كتابة آية الرجم في المصحف ، فكيف خفي عليه نذب الستر فيها واكتشفها السيوطي !؟

3- سلمنا ، ولكن هذه العلة ذكرت لخصوص آية الرجم ، فكيف بأية الرضاع وآية واديان من ذهب وفضة ، والبقية

الباقية !؟

فواضح أن كلماتهم في بيان علة هذا النسخ تؤكد أن القضية محورة عندهم وليست بواضحة وأن الزواج كان هو المنبع

لكل وجه ، لذا اعتبر بعض العلماء من أهل السنة والشيعة هذا النسخ عبثاً لا يتصور له معنى غير أن تلك الآيات

المنسوخة فيها خلل ومنقصة بلاغية ، ولا ريب أن التوامة يعني أن الله عز وجل فشل في صياغة بعض الآيات البليغة

فرفعها لكي لا يفتضح الأمر ، وهل يلتزم بهذا مسلم !؟

8 - لا يمكن إهماله من قبل الله عز وجل

وكما قلنا سابقا فإن نسخ التلاوة أداة خطوة يمكن أن يسيء استعمالها أي رجل فيما بعد عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فينسب أية جملة بليغة وفصيحة للقآن ، ويقول هذه نسخت تلاوتها وبقي حكمها ، لاسيما لو كان من أراء الجور الذين تأمروا على الناس ، فكيف يصح قبول وقوع نسخ التلاوة في القآن ولا يقوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتوضيح مولده ومصاديقه أو على الأقل يبين لنا الشروط والقيود التي تنسب بها الجمل إلى منسوخ القآن فما هو منه حقا يلتزم به المسلمون وما ليس منه نضوب به عوض الجدار !؟

بل كيف يظن عاقل أن الله جعل القآن مقياسا ومزانا تقاس به الأحاديث النبوية وأمرنا بالتمسك به ومع ذلك يرفع الله عز وجل بعض آياته ويهمل تحديد ما رفع على وجه القطع واليقين ليكون عوضا للمتقولين !؟

هذا بالإضافة إلى أن الإعجاز البلاغي للقآن كان سببا لإسلام كثير من الناس ، ونسبة أي جملة ركيكة إلى القآن يهدم هذا الإعجاز ، فكيف يتهاون في تشخيص تلك المولد كي نتحرز عما يسف ببلاغة القآن إلى الحضيض ويكون وصمة عار على جبينه ومزلة لإعجله !؟

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 97 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 3

ذكر أقوال بعض من أنكر نسخ التلاوة من أهل السنة :

وبعد أن ذكرنا أدلة تبين فساد القول برفع تلاوة بعض الآيات زى من نافلة القول تأييد تلك الأدلة بشيء من أقوال علماء أهل السنة الذين رفضوا مبدأ نسخ التلاوة فضلاً عن وقوعه في القرآن الكريم ، ونعتز بهذه الشهادات إذ أنها تتم عن التحرر من قيود المقدمات الموروثة والوفض لما أملاه التاريخ عليهم :

قال الجصاص : "وقالت طائفة : لا يجوز نسخ القرآن وتلاوته ولكن يجوز نسخ الحكم مع بقاء التلاوة " (1) .

قال أبو إسحاق الشوري : "وقالت طائفة لا يجوز نسخ التلاوة مع بقاء الحكم لأن الحكم تابع للتلاوة فلا يجوز أن يرتفع الأصل ويبقى التابع " (2) .

قال الزركشي : "وجزم شمس الأئمة السرخسي بامتناع نسخ التلاوة مع بقاء الحكم لأن الحكم لا يثبت بدون تلاوة . وقد أورد على أثر عمر السابق كونه مما نسخ رسمه لأن القرآن لا يثبت بمثل هذا فإن من أنكر آية من القرآن كفر ، وبمثل هذا لا يكفر فإذا لم يثبت كونه قرآناً ، فكيف يدعى نسخه ؟ والرجم ما عرف بهذا بل بحديث ماعز . وكذلك حديث عائشة فإن القرآن لا يثبت بخبر الواحد فلا تثبت به تلاوة ما هو من القرآن وحكمه معا ، فإننا لا نعقل كونه منسوخاً حتى نعقل كونه قرآناً وكونه من القرآن لا يثبت بخبر الواحد " .

وقال : "ولهذا قال صاحب المصادر : وأما نسخ التلاوة نون الحكم فوجوده غير مقطوع به ، لأنه منقول من طريق الأحاد ، كذلك نسخهما جميعاً " (3) .

(1) الفصول في الأصول ج2ص253 .

(2) **اللمع في أصول الفقه** ج1ص58 لأبي إسحاق الشولري ، وفي **شوح اللمع** ج1 ص 497 مسألة رقم 531 ط دار المغرب الإسلامي : (وذهبت طائفة إلى أنه لا يجوز نسخ الوسم مع بقاء الحكم ، واحتجوا بأن الحكم تابع للوسم فلا يجوز أن يرتفع الوسم ويبقى الحكم ما يتبعه) .

(3) **البحر المحيط في أصول الفقه** للزركشي ج4ص104

أقول : من المسلمات أن القوآن لا يثبت إلا بالتواتر وكذا نسخه لأن القطعي لا يرفعه الظني ، لاحظ تكرار هذا المعنى - احتياج إثبات القوآن أو نسخه إلى التواتر - في كلماتهم .

- ص 398 -

قال أبو جعفر النحاس : " وأحسن ما قيل في معناه - أي معنى كلمة (نُسخها) من آية النسخ : أو نتركها و نؤخوها فلا ننسخها . ونسخٌ ثالثٌ ، وهو من نسخت الكتاب ، لم يذكر أبو عبيد إلا هذه الثلاثة . وذكر غيره رابعا ، فقال : تزول الآية وتتلى في القوآن ثم تنسخ فلا تتلى في القوآن ولا تُثبت في الخط و يكون حكمها ثابتاً . "

كما روى الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال : خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : كنا نقولُ : الشيخ و الشيخة إن زنيا فلجموهما البتة بما قضيا من اللذة . قال أبو جعفر : وإسناد الحديث صحيح ، إلا أنه ليس حكمه حكم القوآن الذي نقله جماعة عن جماعة و لكنه سنة ثابتة ، وقد يقول الإنسان : كنت أوأ كذا لغير القوآن ، والدليل على هذا أنه قال و لولا أنني أكره أن يُقال زاد عمر في القوآن لودتها " (1) .

قال الشوكاني : " منع قوم من نسخ اللفظ مع بقاء حكمه ، وبه جزم شمس الدين السرخسي ، لأن الحكم لا يثبت بدون دليله " (2) .

وقال الشيخ الجزوي كلاما قيما للغاية يستحق الاحترام : " أن المسلمين قد أجمعوا على أن القوآن هو ما تواتر نقله عن رسول الله عن ربّ العزة ، فكيف يمكن الحكم بكون هذا قوآنا ، خصوصا وقد صوّح بعض أئمة المسلمين بأن لا يجوز الحكم على كتاب الله المتواتر بما ليس بمتواتر ، وعلى هذا فمن المشكل الواضح ما يذكوه المحدثون من روايات الأحاد المشتملة على أن آية كذا كانت قوآناً ونسخت على أن مثل هذه الروايات قد مهدت لأعداء الإسلام إدخال ما يوجب الشك في كتاب الله ، فمن ذلك ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين ليستا من كتاب الله من الروايات الفاسدة ، فإن معنى هذا ، التشكيك في كتاب الله المتواتر كلمة كلمة وحرفاً حرفاً ، ولهذا جزم الفخر الرازي بكذب هذه الرواية ، ومن ذلك ما قيل أن آية القنوت كانت موجودة في مصحف أبي ثم سقطت . فهذا وأمثاله من الروايات التي فيها الحكم على القوآن المتواتر بأخبار الأحاد ، فضلاً عن كونه ضار بالدين فيه تناقض ظاهر . "

ثم قال مبينا عبثية هذا النسخ : " ولكن نسخ اللفظ وبقاء معناه لم تظهر له فائدة ما معقولة ، بل قد يقال عليه ، إن نسخ

الأحكام معقول لأنها تابعة لأحوال الأمم وتطوراتها ، فلها فائدة واضحة ، بل قد تكون الأحكام الوقتية ضرورية للأمة
حديثه العهد بالتشريع أما رفع اللفظ مع بقاء

(1) **الناسخ والمنسوخ** لأبي جعفر النحاس ص 60-61 تحقيق د.محمد عبد السلام محمد .

(2) **رشاد الفحول** ص 198-190 .

- ص 399 -

معناه فإن دل على شيء فإنما يدل على أن هذا اللفظ لا يناسب وضعه في هذه الجملة فلما وضع وظهر فسادُه حُذِف ، وهذا مستحيل على الله تعالى العليم الخبير ، ومع هذا فقد يقال : أن الحكم لا يدل له من لفظ يدل عليه ، فإذا رفع اللفظ فما هو الدليل الذي يدل عليه ؟ فإن قلتم : انه دل عليه قبل رفعه . قلنا : وقد انتفتت الدلالة بعد رفعه فلم يبق للحكم دليل . فإن قلتم : إن دليل الحكم اللفظ الذي يبينه به الرسول ، قلنا : إن الحكم في هذه الحالة يكون ثابتاً بالحديث لا بالقول المنسوخ ، فالحق أن القول بجواز نسخ اللفظ مع بقاء المعنى واه ، ومع ذلك كله فأى دليل يدل على أن اللفظ نسخ وبقي معناه ؟ إنه لا دليل لا في قول عائشة-آية الرضاع-ولا في غوه " (1) .

قال الشيخ محمد رشيد رضا : " وقالوا إن العواد بالإنساء لآلة الآية من ذاكرة النبي صلى الله عليه وآله وقد اختلف في هذا أيكون بعد التبليغ أم قبله ؟ فقبل بعده كما ورد في أصحاب بئر معونة وقيل قبله حيث أن السيوطي روى في أسباب النزول أن الآية كانت تنزل على النبي صلى الله عليه وآله ليلا فينساها نهراً فحزن لذلك فنزلت الآية .

قال الأستاذ الإمام (2) : ولا شك عندي في أن هذه الرواية مكنوبة وإن مثل هذا النسيان محال على الأنبياء عليهم السلام لأنهم معصومون في التبليغ و الآيات الكريمة ناطقة بذلك كقوله تعالى { **إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ** } (الْقِيَامَةِ/17) . وقوله { **إِنَّا نَحْنُ نُوقِنُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ** } (الحجر/9) . قد قال المحدثون والأصوليون : إن من علامة وضع الحديث مخالفته للدليل القاطع عقليا كان أو نقليا كأصول الاعتقاد وهذه المسألة منها فإن هذا النسيان ينافي العصمة المجمع عليها .

وعلق الشيخ رشيد رضا على ما قل في بئر معونة وهي الآية الزعومة التي ذكرناها سابقا بقوله : " روى البخاري و غوه أنه قل فيهم وحي منه حكاية عنهم (بلغوا قومنا إن قد لقينا ربنا فوضي عنا ورضينا عنه) وليس كل وحي وآنأ فإن للقوان أحكاماً وزياء مخصوصة وقد ورد في السنة كثير من الأحكام مستندة إلى الوحي ولم يكن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ولا أصحابه يعدونها قواناً ، بل جميع ما قاله عليه السلام على أنه دين هو وحي عند الجمهور واستدلوا عليه بقوله { **وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ** } (النجم/3-4) . وأظوه الأحاديث القدسية . و من لم يفقه هذه

التفوقه

(1) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج 4 ص 257-259 . ط الاستقامة السادسة .

(2) شيخ الأهر الشيخ محمد عبده .

- ص 400 -

من العلماء وقعت لهم أوهام في بعض الأحاديث رواية ورواية وزعموا أنها كانت قرآناً ونسخت " (1) .

وقال الشيخ محمد الخضوي بك : " أما نسخ التلاوة مع بقاء الحكم فقد خالف فيه بعض المعوّلة وأجزه الجمهور محتجين بأخبار آحاد وردت في ذلك لا يمكن أن تقوم وهائناً على حصوله (2) ، وأنا لا أفهم معنى الآية أتولها الله لتفيد حكماً ثم يرفعها مع بقاء حكمها ! لأن القرآن يقصد منه إفادته الحكم بنظمه فما هي المصلحة في رفع آية منه مع بقاء حكمها إن ذلك غير مفهوم وفي رأبي أنه ليس هناك ما يلجئني إلى القول به .

وحكى القاضي أبو بكر في (الانتصار) عن قوم إنكار هذا القسم لأنّ الأخبار فيه أخبار آحاد ولا يجوز القطع على إزال القرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها " (3) .

وقال في فتح المنان في نسخ القرآن : " ذهبت طائفة من العلماء إلى إنكار هذا النوع من النسخ و عدم وقوعه في كتاب الله عز وجل ، لأنّه عيب لا يليق بالشروع الحكيم ، لأنه من التصرفات التي لا تعقل لها فائدة ، ولا حاجة إليها و تنافي حكمة الحكيم .

والحق يقال إن هذا النوع من النسخ وإن كان جائزاً عقلاً ولكنه لم يقع في كتاب الله عز وجل ، لأن هذه الروايات آحاد ، والقرآن الكريم لا يثبت بروايات الآحاد مهما كانت مكانة قائلها ، ولا بد فيه من التواتر ، كما أجمع عليه العلماء قديماً وحديثاً . ولو أنّه صح ما قالوه لاشتهر بين الصحابة جميعاً ، ولحفظه كثير منهم أو كتبه في مصاحفهم .

ولكن لم يرد شيء عن غير هؤلاء الرواة . فلا يمكن القطع بأنّ هذه الآيات التي ذكرها كانت مسطورة في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي صحف كتاب الوحي ثمّ نسخت بعد ذلك ورفعت من المصحف-كما رواه بعض الصحابة - وبقي حكمها للعمل به . وأيضاً فإن الحكم لا يثبت إلاّ من طريق النصّ ، ولم يظهر لزوال النص وحده حكمة من عمل الحكيم لأنّ الحكم مازال قائماً لم ينسخ ، فأى فائدة في نسخ تلاوته ؟

قال : ولعلّ ما قاله سيدنا عمر بن الخطاب : (إنا كنا نقوّأ في كتاب الله ...) الكتب التي كان يحفظها هو وغوه ، من باب المبالغة في تشبيه الأحكام التي قالها الرسول بالآيات القرآنية ، لأنّ كلاً من السنة الصحيحة والقرآن الكريم واجب الطاعة . وقد كان من الصحابة من يكتب الحديث ليحفظه .

(1) تفسير المنار المجلد الأول ص 414-415 . ط دار المعرفه

(2) لاحظ أن هناك فقا بين الحصول أي الوقوع وبين الجواز ، وهذا سنستفيد منه فيما يأتي بإذنه تعالى .

(3) أصول الفقه ص 257 . ط الاستقامة الثالثة .

- ص 401 -

حتى نهى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن كتابة ما ليس بقوآن ، إلا ما كان في صحيفة علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه ، وهنا نستطيع أن نقول : بأن هذه الآية التي قالها عمر كانت أحكاما حفظها عن الرسول بألفاظ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، والتعبير بأنها آية من كتاب الله مجاز ، ولو كان ما قاله سيدنا عمر من باب الحقيقة لا المجاز " .
أقول : يقصد أن عمر بن الخطاب أخطأ في قوله أن جملة الوجد آية من كتاب الله عز وجل بل هي من السنة ، فعلى هذا الكلام عمر روى تعريف القوآن ولكنه أخطأ في رأيه .

وقال : " ولأنه يخالف المعقول والمنطق ، ولأن مدلول النسخ وشروطه التي اشتراطها العلماء فيه لا تتوفر ، ولأنه يفتح ثغرة للطاعنين في كتاب الله تعالى من أعداء الإسلام الذين يتوهمون به النواثر وينتهزون الفوصة لهدمه وتشكيك الناس فيه " .

ثم قال في نهاية المطاف : " وأميل إلى هذا الرأي لأن الصواب في جانبه . فالمنسوخ تلاوة الثابت حكماً غير موجود في كتاب الله تعالى . فالحق عدم جوره " (1) .

وقال في كتاب مباحث في علوم القوآن : " والولوع باكتشاف النسخ في آيات الكتاب أوقع القوم في أخطاء منهجية كان خليقاً بهم أن يتجنبوها لئلا يحملها الجاهلون حملاً على كتاب الله (2) : لم يكن يخفى على أحد منهم أن القوانية لا تثبت إلا بالقواتر وأن أخبار الأحاد ظنية لا قطعية ، وجعلوا النسخ في القوآن - مع ذلك - على ثلاثة أضوب : نسخ الحكم بون التلاوة ، ونسخ التلاوة بون الحكم ، ونسخ التلاوة والحكم جميعاً ، وليكثروا إن شاعوا من شواهد الضوب الأول ، فإنهم فيه لا يمسون النص القواني من قريب ولا بعيد ، إذ الآية لم تنسخ تلاوتها بل رفع حكمها لأسوار تروبية وتشريعية يعلمها الله ، أما الحوأة العجيبة في الضربين الثاني والثالث الذين نسخت فيهما زعمهم تلاوة آيات معينة إما مع نسخ أحكامها وإما بون نسخ أحكامها ، والناظر في صنيعهم هذا سوعان ما يكتشف فيه خطأً مركباً : فنقسيم المسائل إلى أضوب إذا كان لكل ضوب شواهد كثرة أو كافية على الأقل ليتيسر استنباط قاعدة منها . وما لعشاق النسخ إلا شاهد أو اثان على كل من هذين

(1) فتح المنان في نسخ القوآن ص 224-230 للشيخ علي حسن العريض مفتش الوعظ بالأهر .

(2) لا أظن أنه خفي على الدكتور صبحي الصالح أن الولوع في تلميع صورة الصحابة وتنزيه ساحة الصحيحين هو السبب في اختراع هذا النسخ ، والعلة ليست هي الولوع باكتشاف النسخ في القوآن ! لأن مولد المنسوخ تلاوة ليست موجودة بين دفتي

الضربين (1) ، وجميع ما ذكره منها أخبار آحاد ، ولا يجوز القطع على إزال القآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها ، وبهذا الرأي السديد أخذ ابن ظفر في كتابه البيوع إذ أنكر عدّ هذا مما نسخت تلاوته وقال : لأن خبر الواحد لا يثبت القآن " (2) .

وقال في إعجاز القآن : " ونحسب أن أكثر ذلك مما افترته المُلحدّة وتوَيّدت به الفئة الغالية ، وهم فوق كثرة يختلون فيه بغياً بينهم ، وكلهم يرجع إلى القآن زعمه ووى فيه حجته على مذهبه وبيئته على دعواه ، ثم أهل الرّيب والعصبية لأرائهم في الحق والباطل ، ثم ضعاف الرواة ممن لا يميّزون أو ممن تُعلّضهم الغفلة في التمييز و ذلك سواء كله ظلمات بعضها فوق بعض ، ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ، وقد وردت روايات قليلة في أشياء زعموا أنها كانت قآناً ورفع ، على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرّر الأحكام عن ربّه إذا لم يتزل بها قآن ، لأن السنة كانت تأتي مأتاه ، وكذلك قال عليه الصلاة والسلام : " أوتيت الكتاب و مثله معه " يعني السنن .

و ليس كل وحي قآن ، على أن ما ورد من ذلك ورد معه اضطرابهم فيه ، وضعف وزنه في الرواية ، وأكبر ظننا أنها روايات متأخرة من مُحدثات الأمور ، وأن في هذه المحدثات لما هو أشد منها وأجدى بشؤمه . ولو كان من ذلك شيء في العهد الأول لوؤيت معها أقوال أخرى للأئمة الأثبات الذين كان إليهم الموضع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم كانوا يومئذ متوافرين ، وكلهم مؤمن لذلك قوي عليه ، وكانوا يعلمون أن العراء في القآن كفر وردة ، وأن إنكار بعضه كإنكاره جملة ، وقد أجمعوا على ما في مصحف عثمان وأعطوا بذلّ ألسنتهم في الشهادة ، أي قوتها ، وما استطاعت من تصديق ونحن من جهتنا نمنع كل المنع ، ولا نعبأ أن يقال إنه ذهب من القآن شيء ، وإن تأوّلوا ذلك وتمحلوا وإن أسننوا الرواية إلى جويل وميكائيل ، ونعتدّ ذلك من سوءة الصلعاء التي لا يوحّضها من جاء بها ولا يغسلها عن رأسه بعد قول الله : { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ } (فصلت/42) أفؤى باطلهم جاءه من فوقه إذن... ؟

(1) ذكر في الهامش : وأما الضوب الذي نسخت تلاوته دون حكمه فشاهده المشهور ما قيل من أنه كان في سورة النور : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة نكالا من الله) ، ومما يدل على اضطراب الرواية أنه جاء في صحيح ابن حبان ما يفيد أن هذه الآية التي زعموا نسخ تلاوتها ليست من آيات سورة النور ، وأما الضوب الذي نسخت تلاوته وحكمه معاً فشاهده المشهور في كتب الناسخ والمنسوخ ما ورد عن عائشة (رض) أنها قالت : كان فيما أوّل من القآن : عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات ، وتوفي رسول الله (ص) و هي فيما يوّأ من القآن . اهـ

(2) مباحث في علوم القآن ص 265-266 للدكتور صبحي الصالح .

ولا يفهم أحد أن نسبة بعض القول إلى الصحابة نصّ في أن ذلك المقول صحيح البتة فإن الصحابة غير معصومين ، وقد ... الخ " (2) ، وذكرنا تكملة قوله فيما سبق ، فاجع .

وقال في الوقان : " ومن أعجب العجائب ادّعواهم أنّ بعض الآيات قد نسخت تلاوتها وبقي حكمها ، وهو قول لا يقول به عاقل إطلاقاً ! وذلك لأنّ نسخ أحكام بعض الآيات مع بقاء تلاوتها أمر معقول مقبول ، حيث إنّ بعض الأحكام لم تنزل دفعةً واحدةً ، بل تولّ تدريجياً... أما ما يدعونه من نسخ تلاوة بعض الآيات مع بقاء حكمها فأمر لا يقبله إنسان يحترم نفسه ، ويقدر ما وهبه الله تعالى من نعمة العقل ، إذ ما هي الحكمة في نسخ تلاوة آية مع بقاء حكمها؟! ما الحكمة من صدور قانون واجب التنفيذ ، ورفع ألفاظ هذا القانون مع بقاء العمل بأحكامه؟! ... " (2) .

قال في النسخ في الوان الكريم : " ولا بد من وقفة هنا ، عند النوع الثالث للنسخ ذكره الأصوليون ، واعتموا فيه على آثار لا تهض دليلاً له ، مع أن الآيتين اللتين نتحدثان عن النسخ في الوان الكريم لا تسمحان بوجوده إلا على تكلف ومع أنه يخالف المعقول والمنطق ، ومع أن مدلول النسخ وشروطه لا تتوافر فيه . وهذا النوع هو منسوخ التلاوة باقي الحكم ، كما يعبر عنه الأصوليون . أما الآثار التي يحتجون له بها ، وهي تنحصر في آيتي رجم الشيخ والشيخة إذا زنيا وتحريم الرضعات الخمس ، فمعظمها مروى عن عمر وعائشة رضي الله عنهما ، ونحن نستبعد صدور مثل هذه الآثار عنهما ، بالرغم من ورودها في الكتب الصحاح ، فإن صحة السند لا تعني في كل الأحوال سلامة المتن ! " .

ثم قال : " على أنه قد ورد في الرواية عن عمر قوله بشأن آية حد الرجم فيماز عموا (ولولا أن يقال زاد عمر في المصحف لكتبها) وهو كلام يوهم أنه لم ينسخ لفظاً أيضاً ، مع أنهم يقولون إنها منسوخة اللفظ باقية الحكم ! .

وكذلك ورد نص الآية في الروايات التي أوردها ، بعبارة مختلفة ، فواحدة منها تذكر قيد الوان بعد ذكر الشيخ والشيخة ، وواحدة لا تذكره ، وثالثة تذكر عيلة

(1) **إعجاز الوان** للدكتور مصطفى صادق الرافعي ص 42-43 ط الاستقامة الخامسة .

(2) **الوقان** لابن الخطيب ص 156 .

(3) **أقول :** يتضح هنا صحة ما ذهبنا إليه من أن روايات الصحيحين هي المحفز لإيجاد توير ومنفذ شعوي يحكم على ضوئه

بصحة تلك الروايات مع عدم إدخال أحد الصحابة في دائرة تعريف الوان فنتج القول بنسخ التلاوة ، ولهذا قال المؤلف إن أدلة الوقوع تنحصر في آية الوجد التي أخرجها البخاري ، وآية الرضاع التي أخرجها مسلم ، مع أن كثراً من المورث موجودة في كتب أخرى ولكنه أقتصر على ذكر هاتين الروايتين لما فيهما من خصوصية عدم إمكان تكذيبهما عند جمهور علماء أهل السنة .

(نكالا من الله) ، رابعة لا تذكرها . وما هكذا تكون نصوص الآيات الوآنية ولو نسخ لفظها ! . وفي بعض هذه الروايات جاءت بعض العبارات التي لا تتفق ومكانة عمر ولا عائشة ، مما يجعلنا نطمئن إلى اختلاقها ودسها على المسلمين .

" وفي الروايات التي تذكر أنه قال قد نسخ لفظ التحريم بخمس رضعات و بقي حكمها معولاً به وهي مروية عن عائشة- كثير من الاضطراب ، يحملنا على رفضها من حيث متنها . ومن ثم يبقى منسوخ التلاوة باق الحكم مجرد فرض ، لم يتحقق في واقعة واحدة ، ولهذا نرفضه ، ونزى أنه غير معقول ولا مقبول " (1) .

ثم يتابع قائلاً : " وفي الروايات التي تذكر أنه قال قد نسخ لفظ التحريم بخمس رضعات و بقي حكمها معولاً به وهي مروية عن عائشة رضي الله عنها- كثير من الاضطراب ، يحملنا على رفضها من حيث متنها . ومن ثم يبقى منسوخ التلاوة باق الحكم مجرد فرض ، لم يتحقق في واقعة واحدة ، ولهذا نرفضه ، ونزى أنه غير معقول ولا مقبول " (2) .

قال في كتاب مباحث في علوم القرآن : " ذهب جمهور الفقهاء والأصوليين والمفسرين إلى أن النسخ في القرآن ينقسم إلى ثلاثة أقسام : نسخ التلاوة والحكم ، نسخ التلاوة مع بقاء الحكم ، نسخ الحكم مع بقاء التلاوة .

أدلة الجمهور ومناقشتها : استدلل الجمهور على وقوع النوع الأول في القرآن بقول عائشة رضي الله عنها : كان فيما أتول الله عشر رضعات معلومات يحرمن ، فنسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهنّ مما يوقأ من القرآن .

ووجه الاستدلال أن هذا الحديث يدل بظاوه على أنه كان من القرآن النزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي كان يورده الناس تلاوة وقراءة (عشر رضعات) ثم نسخت هذه الآية تلاوة وحكماً ب (خمس معلومات) ، ثم نسخت الأخوة قوب وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وروى- بعض الفقهاء أنها نسخت حكماً وتلاوة ، وروى آخرون أنها نسخت حكماً دون التلاوة (3) فمن لم يبلغه النسخ كان يقرؤها فيما يوقأ من القرآن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فالحكم لا يوقع بوجود الناسخ ، بل ببلوغه ، كما يقول بعض الأصوليين ، فأهل قباء كانوا يصلون إلى البيت المقدس إلى أن أتاهم الآتي فأخوهم بالناسخ فمالوا نحو الكعبة . ونساعل هل هذا الكلام - دليلاً واستدلالاً -

(1) النسخ في القرآن الكريم . د. مصطفى زيد ج1ص283-284 مسألة رقم 388 وما بعد.

(2) ن.م .

(3) أقول : هذا اشتباه من الكاتب والأصح أن يقول (تلاوة دون الحكم) لأن ما قاله هو التحريف الصريح !! ، ونحمد الله أن هذا

الكاتب المحترم لم يكن شيعياً وإلا لتصيد الوهابية سهو قلمه وكان سهو سببا لنسبة التحريف لكل أعيان الشيعة !

مسلم؟ يقول بعض العلماء : حديث عائشة الذي رواه مالك وغوه لا يصح الاستدلال به ، لاتفاق الجميع على أنه لا يجوز نسخ تلاوة شيء من القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وآله) وسلم ولا إسقاط شيء منه . وهذا الحديث يفيد أنه سقط شيء من القرآن بعد وفاته... وهذا الخطأ الصراح .

ونقل صاحب الروان عن بعض العلماء إنكار هذا القسم : لأن الأخبار فيه أخبار آحاد ولا يجوز القطع على إزاله قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها (1) ، وعلى فرض تسليم جعل الحديث السابق دليلاً يصح أن يؤول تأويلاً آخر يبعده عن دائرة الاستدلال في نظر بعض الباحثين : فقد يكون المراد من قول السيدة عائشة : (كان فيما أوتى الله) وحياً غير القرآن ، فالذي ينزل على النبي ليس يلازم أن يكون قرآناً ، فقد يكون حديثاً نبوياً أو قدسياً ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرج البخاري : (ألا إني أوتيت القرآن و مثله معه) (2) ولكن هذا التأويل يوده حديث عائشة في نهاية الحديث : (وهن مما يؤأ من القرآن) إلا أن بهذه العبارة : أن حكم تحريم الوضاع بخمس من الأحكام التي درت على الألسنة و استقرت في النفوس مثل آيات من القرآن . وعلى كلٍ فإذا استبعدنا هذا التأويل ، فلا حرج إذارفضنا الحديث كدليل لعدم صلاحيته.

واستدل الجمهور على وقوع النوع الثاني لما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال : (إن الله قد بعث محمداً بالحق وأوتى عليه الكتاب فكان فيما أوتى آية الرجم قرآنها ووعيناها وعقلناها ، فوجم رسول الله ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : ما نجد الرجم في كتاب الله ، فيضل بترك فريضة أوتىها الله) .

ومن أدلتهم أيضاً حديث عائشة السابق ، وآية الرجم المشار إليها وهي (الشيخ و الشيخة إذارنيا فرجموهما البتة) وروى عن عمر أيضاً أنه قال في تأكيد حكمها : (ولأ أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها) . ومنتساءل موة ثانية هل هذا الكلام - دليلاً و استدلالاً - مسلم؟ أما الآثار التي يحتجون بها ... - فذكر ما نقلناه سابقاً - .

ثم قال : نحن مقتنعون باستبعاد الأدلة الثلاثة - أدلة ثبوت النسخ بأقسامه الثلاثة- عن دائرة الاستدلال ، ولا حرج علينا إذا ناصونا هذا الرأي ، فالدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال وقدر رأينا كثراً من الاحتمالات التفسيرية التي تساندها القوائن والشواهد وجهت إلى الآيات الثلاث . أما من ناحية التقسيم فنحن نعتبر منسوخ التلاوة والحكم ، ومنسوخ التلاوة نون

(1) الروان ج2ص39 ، راجع صحيح مسلم ج10ص30 ، ونيل الأوطار للشوكاني ج7ص116 .

(2) النسخ في الشيعة الإسلامية ص 14

أقول : وهذا ما ذكرناه سابقاً من معنى التنزيل الموجود بكثرة في روايات الشيعة التي أوحى بشبهة التعريف .

الحكم من قبيل التقسيم الافتراضي (1) . أما منسوخ الحكم دون التلاوة فنحن محكومون بالمواضع القوانية التي قال عنها العلماء إنها أمثلة لقضايا النسخ " (2) .

القوان نظرة عصرية جديدة : " أما أن تنسخ التلاوة ويبقى الحكم فقد قال به بعضهم محتجاً بأنه كانت هناك آية قيل أن نصها كان (الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة) ولا أميل شخصياً إلى القول بهذا الرأي و رى أن حكم الرجم للراني المحصن ثبت بالحديث الثريفي والإجماع ، ويقول الأستاذ الخضوي :ولا أفهم معنى آية أتولها الله ... ونقل ما ذكرناه سابقاً " .

ثم قال : " وريد على ما قاله الأستاذ الخضوي أنه بالنظر في هذه العبارة التي زعموا أنها كانت آية من القوان لا أحس بأن بها نسج القوان ولا روعته فقد وردت بها كلمة (البتة) ولا رى أن هذه الكلمة قوانية ، وهي لم تود في القوان أبداً وليس لها جمال أفاظ القوان واستعملت فيها كلمة الشيخ والشيخة بقصد الرجل والمرأة المتروجة ، وهو استعمال فيه تكلف ، فالشيخ في اللغة هو الطاعن في السن لا يؤرم أن يكون المتزوج شيخاً بل كثواً ما يكون شاباً ، وللقوان تعبير جميل عن الرجل المتزوج أو المرأة المتروجة وهو المحصن والمحصنة ، أما كلمة شيخ فاستعمالها في القوان محدود بكبر السن ، وقد وردت في القوان في ثلاث مواضع نعوضها لنبيّن اتجاه القوان في استعمال هذه الكلمة اتجاهاً لم يختلف وهو لا شك متفق مع نوق اللغة أو هو قوة للاستعمال العربي السليم ، وهذه الآيات هي : { قَالَتْ يَا وَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا } (هود/72) . { قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا } (يوسف/78) . { وَوَجَدَ مِنْ بُونِهِمْ إِبْرَاهِيمَ تَوَدَّ أَنْ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يَصْدَرُ أَلْعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ } (القصص/23) . ومن هذا التحليل نميل إلى أنه لم يوجد نسخ للتلاوة مع بقاء الحكم " (3) .

وقال في التفسير القواني للقوان : " وقيل لا يقع النسخ بمعنى الرفع في قوان تؤول وتلّي ، ذلك أن القول بأن من القوان ما تؤول وتلّي ثم رفع بالنسخ فيه تعسف شديد ومدخل إلى الفتنة والتخرص . فإذا ساغ أن ينزل القوان ، ويتلى على المسلمين ، ثم يرفع ، ساغ لكل مبطل أن يقول أي قول ، ثم يدعي له أنه كان قواناً ثم نسخ... وهكذا تتداعى على القوان المفتريات

(1) وهذا التقسيم الافتراضي هو الذي ذكره علماء الشيعة في كتبهم ، وإن رفضوا وقوع نسخ التلاوة بشقيه في آيات القوان .

(2) مباحث في علوم القوان ص 258-264 للدكتور القسبي زلط ط. دار القلم .

(3) من مقالة للدكتور أحمد شلبي في كتاب القوان نظرة عصرية جديدة ص 154-155 .

والتلبيسات ، ويكون لذلك ما يكون من فتنة وابتلاء . ثم من جهة أخرى ، ما حكمة هذا القوان الذي ينزل لأيام أو لشهور ، ثم يرفع ، فلا يتلى ولا يعوف له وجه بعد هذا ؟ أيكون ذلك الرفع بقوان يقول للناس : إن آية كذا رفعت تلاوتها ، فلا

تجعلونها قِوَانًا يتلى ؟ أم أن هذا النوع من النسخ يقع بمعجزة ترفع من صدور الناس ما قد حفظوا من هذا القِوَان المنسوخ ؟ وإذ أرفع بتلك المعجزة ، فهل تكون معجزة أخرى يرفع بها ما كتب بأيدي كتاب الوحي بين يدي النبي ؟ وإذ أرفع من الصدور أو من الصحف المكتوبة بمعجزة من المعجزات ، فما الذي يدلّ على أن قِوَانًا كان ثم رفع ؟ إن هذا القول مسوف في البعد عن مجال المنطق والعقل ! " (1) .

قال في أصول الفقه الإسلامي : " وقد حاولوا التمثيل له بما روي أنه كان فيما قول من القِوَان (الشيخ والشيخة إجازنيا فرجموهما) ويروون بالشيخ المحسن وبالشيخة المحصنة ، وبما روي عن عائشة رضي الله عنها (خمس رضعات يحرم) ويكون ذلك مما قول من القِوَان ولأ في مجال النظر .

لأن سند الأول ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : (لولا أن يقول الناس زاد عمر في المصحف لأثبتت في حاشيته الشيخ والشيخة إجازنيا) وهو كما يقول أبو الحسين البصري (2) لو كان ذلك قِوَانًا في الحال أو كان قد نسخ لم يكن ليقول ذلك فعلمنا أن ذلك سنة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأراد عمر أن يخبر بتأكيده ، والثاني طريقه مضطرب أيضاً لأنه جاء في بعض رواياته (كان فيما قول من القِوَان عشر رضعات يحرم ثم نسخن بخمس رضعات يحرم ، وتوفي رسول الله و هن فيما يقوَأ من القِوَان) ، فقبول ذلك يؤدي إلى الطعن في القِوَان بأنه ضاع منه شيء ، و يرد هذا كفالة الله بحفظه ، وإجماع الأمة على أن القِوَان الذي توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه لم يضع منه حرف واحد . وأبعد من هذا محاولة بعض الأصوليين التمثيل لهذا النوع بالقِوَان غير المتواترة .

كقِوَان عبد الله بن مسعود في كفلة اليمين (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) وقِوَان سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم) ، لأن القِوَان الغير متواترة لم يثبت قِوَانيتها حتى يقال : نسخت تلاوتها ، لأن التلاوة فرع قِوَانيتها وهو غير ثابت بالاتفاق .

وإذا كانت الحكمة واضحة في نسخ الحكم نون التلاوة... فأبي حكمة في نسخ التلاوة نون الحكم ؟ وإذا كانت التلاوة نسخت فأين دليل الحكم بعد نسخ التلاوة ؟ فإن قيل إنه سنة رسول الله ، قلنا : و لم لا يكون الدليل من الأول هو السنة ، وأي فائدة في تكلف القول بأنه قول

(1) التفسير القِوَاني للقِوَان المجلد الأول ص 122 ط . دار الفكر العربي . للشيخ عبد الكريم الخطيب .

(2) المعتمد ج 1 ص 429 .

قال في كتاب **رواسات في علوم القرآن** : " الضوب الأول : وهو ما كان منسوخ التلاوة و الحكم معاً فلا يجوز قراءته ولا العمل به ... وقد حكي عن قوم آخرين أنهم أنكروا هذا الضوب من النسخ لروايته من طريق الأخبار الأحاد . ومعلوم أن الأخبار الأحاد لا تصلح للقطع على إزال قرآن أو نسخه فمثل هذا الشأن العظيم الخطير لا يثبت على القطع إلا من طريق القواتر .

الضوب الثاني : ما كان منسوخ الحكم دون التلاوة ...

الضوب الثالث : ما كان منسوخ التلاوة دون الحكم ... وقد أنكروا قوم هذا الضوب من النسخ لكونه غير مقواتر من حيث النقل والرواية . فالأخبار الواردة في نقله أخبار آحاد وهي لا تفيد القطع في الثبوت . وقضايا القرآن من حيث الإزال و النسخ تقتضي توازاً في الخبر ليتمكن التصديق في قطع و تعيين . وقد أجمع المحققون على أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن و لا الخبر المقواتر لأنه رفع للمقطوع به بالمظنون " (2) .

وقال في القرآن والملحدون : " أما النوع الثاني : أي المنسوخ تلاوة والباقي حكماً فلا يورد الذين يقولون به إلا الآية

المسماة بآية الرجم وقد روي لها نصابان وهما هذان :

- 1 - (إجازني الشيخ و الشيخ فرجموهما البتة نكالا من الله و الله عزيز حكيم)
- 2 - (الشيخ والشيخة فرجموهما إجازنيا البتة بما قضيا من اللذة) .

ونحن نتوقف في التسليم بهذا النوع ونعتقد أن الأولى والله أعلم أن تكون هذه الآية نسخت حكماً وتلاوة إذا كان حقاً مما تزل ورفع . وأن الرجم في الإسلام للواني المحصن هو حكم نوي غير مستند إلى هذه الآية ، بدليل ما بين مدى الآية ومدى التشريع النووي من فرق واضح فليس في الآية تفريق بين محصن وغير محصن ، وقد اختصت بالشيخ و الشيخة دون سائر الرؤاة " (3) .

(1) **أصول الفقه الإسلامي** ص 554-555 . للأستاذ محمد مصطفى شلبي أستاذ ورئيس قسم الشريعة بالجامعة العربية

أقول : روي في خطبة فاطمة الزهراء عليها السلام قولها : وسيعلم التالون غب ما أسس الأولون .

(2) **رواسات في علوم القرآن** د أمير عبد العزيز ط دار الفوقان الأولى .

(3) **القرآن والملحدون** ص 340-341 محمد غوة دروزة

أقول : المؤلف لا يسلم بوقوع نسخ للتلاوة دون الحكم ، ثم يعول على الظن ويحتمل أنها لو صحت تكون من باب نسخ التلاوة مع

الحكم ، ومعلوم أن الظن لا يغني عن الحق شيئاً ولازم احتمال أنه في بداية الأمر كان يحكم رجم الواني والرؤية غير

المحصنين إذا كانا طاعنين في السن وهذا غريب ! وعلى أي حال فإرادنا ما ذهب له ولا من عدم التسليم بنسخ التلاوة دون الحكم .

قال في علوم القرآن : " ما نسخ تلاوته دون حكمه ومثاله آية الرجم ، فعن أمامة بن سهل أن خالته قالت : لقد قرأ لنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - آية الرجم (الشيخ والشيخة فرجموهما البتة بما قضيا من اللذة) و عن أبي موسى الأشعري قال : تولت سورة نحو واءة ثم رفعت وحفظ منها (إن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم و لو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب و يتوب الله على من تاب) وقد أنكر قوم هذا النوع من النسخ وهو الأرجح " (1) .

قال محقق كتاب ناسخ القرآن ومنسوخه في هامش روايات نسخ التلاوة : " إن صحة الإسناد لا تستدعي صحة المتن بالضرورة ... وأما مضمون هذا الحديث فإنه لا يليق بالقرآن العظيم الذي نقله الخلف عن السلف نقلا متواترا حماه من شكوك المشككين وخيالات أصحاب الأوهام المويضة لأنه الكتاب الذي تولى الرحمن حفظه فقال { **إِنَّا نَحْنُ نُحَفِّظُ الْقُرْآنَ وَانَّا** له لحافظون } (الحجر/9) " (2) .

قال الدكتور محمد سعاد : " لا نستطيع الاقتناع بصحة وجود المنسوخ تلاوة الثابت حكما لأن صفة القرآنية لا تثبت لنص إلا بدليل قطعي ، والنسخ الورد على القطعي لا بد أن يكون قطعياً . فلا بد لإثبات كون النصوص المذكورة قرآنا منسوخا من دليلين قطعيين ، أحدهما : دال على ثبوت القرآنية للنص وثانيهما : دال على زوال هذه الصفة . وواحد من الدليلين لم يبق لواحد من تلك النصوص ، فلا يتم كونه قرآنا منسوخا فلا يصح عندنا في موضع الخلاف إلا القول بثبوت النسخ في الحكم بون التلاوة " (3) .

إنصافا هذه الكلمات لا يقيم بكمها ولا بقائلها بل بما تحويه من مضامين وفكر نير ، فما أشكله هؤلاء العلماء والمشايخ والأساتذة والدكاترة من أهل السنة ووجهه من اعتراضات على مزعومة نسخ

(1) علوم القرآن ص 100

أقول : كثير من علماء أهل السنة رفضوا الروايات التي أدعي فيها آيات غير موجودة في المصحف كآيتي الرجم والرضاع ، ولم نذكورهم ضمن من أنكر نسخ التلاوة لعدم وجود الملائمة الظاهرة ، وإن كان التدقيق يدخلهم في ضمن هؤلاء لأن رفض هذه الروايات لا يعني إلا عدم وجود وجه مقبول لها عندهم ، أي عدم قبول نسخ التلاوة ، وكثير من علماء الشيعة أخنوا بحشد كلمات علماء أهل السنة الذين طعنوا في حديث الرضاع أو حديث آية الرجم والأحاديث الأخرى وحملوا ذلك على إنكار مبدأ نسخ التلاوة ، ولكننا ابتعدنا عن هذا الأمر لأنه إنكار بالملائمة ولو وجد كم هائل من علماء أهل السنة قدر رفضوا نسخ التلاوة صراحة .

(2) ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجزري ص 132 .

(3) صيانة القرآن من التحريف ص 30 .

التلاوة لا يمكن لمن اعتقد نسخ التلاوة الإجابة عنها ، وتعتبر بمجموعها سدًا منيعًا وعقبة كؤود أمام كل من يغلق عقله وفكره ويتبع الموروثات من الماضين بلا تحقيق ولا تدقيق ، **فها هو نسخ التلاوة قول متآكل الأطراف ، واضح الفساد ، ظاهر العوار** لكل من تجرد عن الهوى والتعصب والتقليد المحض لمن حاول تعمية العقول عما هوج به بعض السلف وشانوا به القآن .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 409

وقوع نسخ التلاوة التزام بتحريف القرآن

بعدما اتضح فساد هذا الأصل وعدم إمكان التمسك به يمكننا القول إن عد من زعم وقوع نسخ التلاوة في زهرة من يقول بتحريف القرآن ليس مبالغة ، لأن تفسير بعض الجمل المتهاكمة والوكيكة في أسلوبها من منسوخ التلاوة يعني التسليم بوقايتها في الوثبة السابقة وهذا يحتاج إلى تواتر في النقل لإثبات قوايتها ، وبما أنه مفقود في المورد التي ادعي نسخها تلاوة ، فيصبح قولنا إن هذه الجملة - غير المتواترة- من المنسوخ تلاوة يعني نسبة ما ليس من القرآن له ، وهو عين التحريف .

ومن جهة أخرى لو سلمنا أنه أمكن إثبات تواتر كل المورد التي ادعي نسخها على أنها كانت من القرآن - ودونه خوط القتاد- فيجب حينئذ إثبات نسخها ورفعها بالتواتر ، وهذا مفقود أيضا ، فيكون قد ثبتت قوانية الآيات ولم يثبت نسخها مع أنها غير موجودة في مصحفنا ! وهذا عين التحريف .

وعليه يصح إلام أهل السنة بتحريف القرآن بمقتضى قولهم بوقوع نسخ التلاوة لأن تحريف القرآن لازم لا ينفك عنه بفقد التواتر كما بينا ، وإن لم يعترفوا بذلك وتهربوا منه بلفظة اللسان ، فأورهم كأمر من يقر باستحالة التناقض ولكنه يعتقد أن الله واحد لكنه ثلاثة وثلاثة لكنه واحد ! ، فلو قال قائل إن هذا الرجل يؤمن بالتناقض مع أنه لا يعترف به بلسانه لكان صادقا بلاريب .

لذا ذكر السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في كتابه البيان أنه يمكن أن يدعى أن تحريف القرآن من مذهب أهل السنة

بمقتضى مبانيهم حتى ولو كابر أهل السنة ولم يعترفوا بدعوى هذا المدعي ، قال رضوان الله تعالى عليه :

- ص 410 -

" وغير خفي أن القول بنسخ التلاوة بعينه القول بالتحريف والاسقاط .

وبيان ذلك : أن نسخ التلاوة هذا إما أن يكون قد وقع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإما أن يكون ممن تصدى للرعاية من بعده ، فإن رُاد القائلون بالنسخ وقوعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو أمر يحتاج إلى الإثبات .

وقد اتفق العلماء أجمع على عدم جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد ، وقد صرح بذلك جماعة في كتب الاصول وغورها بل قطع الشافعي وأكثر أصحابه ، وأكثر أهل الظاهر بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة ، وإليه ذهب أحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه ، بل إن جماعة ممن قال بإمكان نسخ الكتاب بالسنة المتواترة منع وقوعه وعلى ذلك فكيف تصح نسبة النسخ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأخبار هؤلاء الرواة ؟ مع أن نسبة النسخ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنافي جملة من الروايات التي تضمنت أن الاسقاط قد وقع بعده .

وإن رأوا أن النسخ قد وقع من الذين تصدوا للرعاية بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو عين القول بالتحريف . وعلى ذلك فيمكن أن يدعى أن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة ، لأنهم يقولون بجواز نسخ التلاوة . سواء أنسخ الحكم أم لم ينسخ ، بل تودد الاصوليون منهم في جواز تلاوة الجنب ما نسخت تلاوته ، وفي جواز أن يمسه المحدث . واختار بعضهم عدم الجواز . نعم ذهب طائفة من المعتولة إلى عدم جواز نسخ التلاوة" (1) .

ولكن الوهابي (عثمان الخميس) الذي لا يزال يتحفنا بشيء من نواوه المتنوعة ، فقد زاد على جهله الذي اعتدنا عليه شيئاً من شعورته ودجله فقد تلاعب بالنص السابق من كتاب البيان ، بقوله :

" قال الخوئي - رضوان الله تعالى عليه- : **إن القول بنسخ التلاوة بعينه القول بالتحريف والاسقاط . وقال : إن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة ، لأنهم يقولون بجواز نسخ التلاوة . هكذا يلبسون على الناس " (2) .**

فهذا يؤه ل كلام السيد الأجد رضوان الله تعالى عليه واضح للعيان ، **إذ لم يقل السيد** (إن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة) **بل قال** (وعلى ذلك فيمكن أن يدعى أن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة) ، **ولكن الوهابي بعد أن بتر أول الكلام** (وعلى ذلك فيمكن أن يدعى) **قام بتحريف (أن)** التي تدل على أن هناك كلاماً سبقها وله علاقة بما بعدها ، وغوّها إلى (**إن**) التي لا تدل على وجود مثل هذا الإتصال ، ووضح أن هناك فوا كبروا بين القول

(1) البيان في تفسير الوآن ص 205 . (2) شريط الشيعة والوآن .

(فيمكن أن يدعى أن) التي تدل على إمكان الإدعاء من أي مدع وبين القول (قال الخوئي : إن تحريف القرآن هو مذهب أكثر علماء أهل السنة) !! ، وعلى أي حال فقد بين السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه علة إمكان مثل هذه الدعوى فذكر كلاما مفصلا ودليلا محكما به صلت هذه الدعوى نتيجة منطقية وأمرنا لازما لا محيص عنه ، فلماذا أعرض عنه الوهابي واقتطع النتيجة ثم نسبها على نحو الجرم للسيد رضوان الله تعالى عليه نفسه؟! ، مع أن السيد لم ينسب هذه الدعوى لنفسه بل قال (يمكن أن يدعى) على صيغة المبني للمجهول !

بل حتى لو جزم به السيد رضوان الله تعالى عليه فلا وجه لاعتراض الجاهل ، فإن هذه النسبة صحيحة وجاؤة بعد أن دلت عليها السيد الأجد وأثبتها فصلت نتيجة منطقية للمقدمات التي يقر بصحتها أهل السنة ، فقله (وعلى ذلك فيمكن أن يدعى أن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة) قول صحيح نبع عن الصحيح الذي يقر به أهل السنة ، فصار المقام كما مثلنا لك سابقا عن يؤمن بالنقيضين وينفيه بقلقة اللسان ، ومع كل هذا الجهل والبتر والتلبيس يقول لك المخادع : (هكذا يلبسون على الناس) !!

ثم زاد هذا الوهابي للطين بلة ! فقال في الموضوع نفسه من الشريط : " هذا التيجاني نقل عن الخوئي ، هذا الخوئي الآن الذي (كذا كلامه) يقول السنة كلهم يقولون بالتحريف لأنهم يقولون بنسخ التلاوة ، هذا التيجاني ينقل عن الخوئي ، قال : قال الخوئي : فالمسلمون اخوة سواء كانوا شيعة أو سنة فهم يعبدون الله وحده ولا يشركون به شيئا وقرآنهم واحد ونبيه واحد ، هذا في كتاب ثم اهتديت ، هنا وأ الخوئي رضوان الله تعالى عليه- أهل السنة من القول بالتحريف مع أنهم جميعا يقولون بنسخ التلاوة وهو الذي قال ذلك . فهل قال هذا تقية؟ أو أن التيجاني كذب عليه؟ "

فهاهو لا يفوق بين الأزم والملزوم المعتقد ، فالسيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه يقول إن رأي أهل السنة في وقوع النسخ التلاوة بلا تواتر يُلزمهم اعتقاد التحريف وإن كانوا لا يصحون به ولا يلتفتون لما تؤديه مبانيهم ، فهم يعتقدونه من حيث لا يشعرون ، فالكلام كله منسجم مع بعضه البعض ، والتيجاني صادق والوهابي (عثمان الخميس) هو الجاهل الكاذب .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 412

ثانيا : الشيعة الإمامية ونسخ التلاوة

الوهابية مجددا !

مزلنا نتكبد معاناة تعليم هذه الجماعة ألف باء التفكير المنطقي ، فها قد زوغ الجاهل (عثمان الخميس) وأسه ليدعي أن الشيعة كأهل السنة يقولون بنسخ التلاوة وكتبهم مشحونة بذكره إما في كتبهم الأصولية وإما في تفاسيرهم حيث يقسمون النسخ إلى ثلاثة أقسام نسخ الحكم نون التلاوة ونسخ الحكم والتلاوة ونسخ التلاوة نونه ، وقام بسرد المصادر ! والنقطة الجوهرية التي تحكم بجهله وجهل من التفوا حوله أن شيعة أهل البيت عليهم السلام في كتبهم الأصولية ذكروا نسخ التلاوة ضمن التقسيم الافتراضي لمورد النسخ ، أي ذكروا أنواع النسخ المتصورة التي من الممكن أن تقع في القرآن ، لا أنها قد وقعت حقا ! ، وقد درسنا في أوليات علم المنطق أن الجواز أعم من الوقوع ، فمن الجائز عقلا أن يطمس الله عقول الوهابية ولكنه لم يقع بعد أو لعله وقع فعلا (1) .

وأما ذكر نسخ التلاوة في بعض تفاسير الشيعة ، فلأن الآية الكريمة { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا تَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) تدل على جواز النسخ ، وسبب النزول واضح في أن النسخ متعلق بالأحكام والشوائع ، ولكن البعض منهم لم يقصر الآية على الأحكام والشوائع بل استفاد من إطلاق الآية جواز وقوع النسخ في التلاوة أيضا ، وحينما يقع يأتي الله بمثلها أو بخير منها ، وقوله تعالى { أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } يدل على أن المقام مقام التذكير بقدرته تعالى على كل شيء .

وكذا مفاد الآية الكريمة { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُقُولُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } (النحل/101) لا يتعدى ما سبق ، وكل مسلم -لا الشيعة وحدهم- يقول إن الله تعالى قادر على كل شيء حتى أنه يقدر على رفع القرآن

بتمامه كما قال عز وجل { وَلَنْ نُسْئِلَ لُنْذَهَبِنَ بِالَّذِيَّ لُوْحِينَا إِلَيْكَ تَمْ لَا تَجْدِ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكَيْلًا } (الإسراء/86) وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقْعْ ،

ولكن الوهابي (عثمان الخميس) الذي اعتدنا على جهله خلط بين الوقوع والإمكان ، فسوى بين علماء الشيعة الذين

(1) (عثمان الخميس) هذا قال في شريطه (الشيعة والقوان) ما نصه : (والنسخ لا يتناول العقائد ولا الأخبار وإنما يتناول النسخ الأحكام فقط ، النسخ لا يتناول إلا الأحكام) ، وقام في مسروحية دلت بينه وبين أحد عوام الشيعة بإضفاء شيء من العلمية على كلامه ! فأعاد نفس الكلام السابق من أن النسخ لا يتعلق إلا بالأحكام الشرعية .

مع أنه كان بصدد الدفاع عما ورد في صحيح البخاري ومسلم من الجمل التي نسبت للقوان نحو هذه (أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضانا) وأمثالها بأنها لا تمس التعريف بل هي من مورد النسخ !! ، ولا أوري أين كان عقل الوهابي لينظر هل هذه الجملة المنسوخة - زعمه - حكم شوعي أم نسخ للتلاوة؟! سلمنا ، فهل يوجد فيها حكم شوعي؟! ثم كيف زعم أن النسخ لا يكون في الأخبار وهذا نسخ في الأخبار؟! أي جهل هذا ؟ ، ولا أوري كيف غفل هذا المتحدث عن لسان الشيعة - وما هو من العلماء !! - عن كثير من التناقضات والمغالطات التي دلت حول رأس الوهابي؟! والمضحك أن الوهابية يقومون بنشر هذه الأثوطة في الأسواق فحين مستبشرين بهذا الفتح العظيم الذي حققه أحد مشايخ (!!) الوهابية على أحد عوام الشيعة !

- ص 413 -

يتكلمون عن إمكانه مع أهل السنة الذين يقولون بوقوعه !! فصار المسكين يلطم ذات اليمين ويوكل ذات الشمال ! ولنذكر كلمات بعض علماء الشيعة الذين جوزوا وقوع نسخ التلاوة والتي ذكر بعضها الوهابي مستقيدا منها قولهم بوقوع النسخ ، والعجيب أن بعضها نص صريح في الجواز دون الوقوع !!

لمتابعة موضوع جواز وقوع نسخ التلاوة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 413

كلمات علماء الشيعة في جواز وقوع نسخ التلاوة :

(السيد علم الهدى المرتضى)

قال السيد المرتضى رضوان الله تعالى عليه في النريعة في أصول الشيعة : " اعلم أن الحكم والتلاوة عبادتان يتبعان المصلحة ، فجائز دخول النسخ فيهما معا ، وفي كل واحدة نون الأخرى ، بحسب ما تقتضيه المصلحة . ومثال نسخ الحكم نون التلاوة ونسخ الاعتداد بالحول ، وتقديم الصدقة أمام المناجاة .

ومثال نسخ التلاوة نون الحكم غير مقطوع به ، لأنه من جهة خبر الأحاد ، وهو ما روي أن من جملة القرآن (والشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة) فنسخت تلاوة ذلك .

ومثال نسخ الحكم والتلاوة معا موجود أيضا في أخبار الأحاد ، وهو ما روي عن عائشة أنها قالت : (كان فيما أتول الله سبحانه (عشر رضعات يحرمن) فنسخ بخمس ، وأن ذلك كان يتلى) " (1) .

وكلام السيد المرتضى رضوان الله تعالى عليه واضح في أنه لا يقر بوقوع النسخ لأنه آحاد ، ولكن ننظر لما فعله المشعوذ (عثمان الخميس) الذي بتر الكلام ولم ينقل إلا عنوان الفصل ، بقوله :

(1) النريعة في أصول الشيعة ج1ص428-429

أقول : لاحظ أن علماء الشيعة إذا استشعروا بأمثلة لبيان ما ادّعي حصول النسخ فيه فإنهم لا يتجاوزون روايات أهل السنة ، مع أن روايات الشيعة التي تصيف للقرآن جملا ليست منه كثرة العدد ناهيك عن وجود رواية في الكافي تذكر آية الوجم الغرومة وسيأتي الكلام عنها بإذنه تعالى ، وهذا أدل دليل على أن نسخ التلاوة صناعة سنوية من رأسها إلى أخمص قدميها ، وحتى لو فوضنا وجود قائل بوقوع نسخ التلاوة من علماء الشيعة فإننا نجد مستندا في ذلك إلى آية الوجم لعمر أو رضاع للكبير لعائشة وغيرها مما تزوع

في أحضان أهل السنة ، ونستخلص أن هذا القائل - إن وجد - قال به نتيجة لتأثره بما عند أهل السنة وركونه إليهم في هذا الوأي المائل ، وكثروا ما يحصل هذا الأمر عند القدماء وذلك لإحسانهم الظن بعلم الغير التي لا تمس ركائز المذهب الشيعي ، وهذا ليس بغريب وخاصة في الفقه ، ومن اطلع على كلمات القدماء من علمائنا عليهم الرحمة يعلم أن هناك نوع تأثر بالمرسة السنية .

- ص 414 -

" الموتضى الذي لم يقل بالتحريف ، الوحيد الذي لم يثبت عنه (1) ، قال : فصل في جواز نسخ الحكم دون التلاوة ونسخ التلاوة بونه ، وهذا في النريعة إلى أصول الشيعة صفحة ثمانين وعشرين وأربعمائة " (2) .

فلم ينقل إلا عنوان الفصل ولم ينقل ما كتبه الموتضى داخله حتى لا يضطر لنقل قول السيد رضوان الله تعالى عليه : " ومثال نسخ التلاوة دون الحكم غير مقطوع به ، لأنه من جهة خبر الآحاد " ، فالوهابي نقل عنوان الفصل كدليل على الوقوع !! فدلس وخادع بعدم نقل حقيقة رأي السيد الموتضى وتعامي عما كتبه تحت العنوان ، **وحسب الجاهل أن الجواز هو نفس الوقوع !!**

(الشيخ الطوسي)

ذكر الشيخ رضوان الله تعالى عليه في التبيان : " فالنسخ في الشوع : على ثلاثة أقسام . نسخ الحكم دون اللفظ ، ونسخ اللفظ دون الحكم ، ونسخهما معا . فالأول ... والثاني كآية الرجم قيل أنها كانت منزلة فوقع لفظها وبقي حكمها . والثالث هو مجوز وإن لم يقطع بأنه كان . وقد روي عن أبي بكر انه كان يقول لا تغوا عن آباتكم فانه كفر .

المعنى : واختلفوا في كيفية النسخ على أربعة أوجه : قال قوم : يجوز نسخ الحكم والتلاوة من غير إفراد واحد منهما عن الآخر . وقال آخرون : يجوز نسخ الحكم دون التلاوة . وقال آخرون : يجوز نسخ القرآن من اللوح المحفوظ ، كما ينسخ الكتاب من كتاب قبله .

(1) قوله عن السيد الموتضى بأنه (الوحيد الذي لم يثبت عنه) كذبة أخرى زادها لوصيده في الكذب ، لأنه نقل قبل ذلك في

مسوحيته أسماء علماء الشيعة الذين تبرؤوا من القول بتحريف القرآن ولم يقتصر على السيد الموتضى رضوان الله تعالى عليه ، وهذا نص كلامه في الشريط (نحن ننصف الشيعة أكثر من الشيعة أنفسهم ، قال الله تبارك وتعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْلَمُوا اَعْدَلُوا هُوَ أَوْبٍ لِلنَّوِي وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (المائدة/8) هذه الآية هي ميزاننا (!!) ، هي الآية هي (كذا) التي تمنعنا من أن ننقل عليهم بغير ما قالوه ، إن هناك من علماء الشيعة من توأ من القول بالتحريف ، الأول : ابن بابويه الصدوق ، والثاني : المفيد ، والثالث : الموتضى ، والرابع : أبو جعفر الطوسي ، والخامس : أبو علي الطوسي ... الخ) ، هذا نص كلامه ، فكيف يأتي الآن في آخر مسوحيته **ويكذب نفسه ويستغوي بكلام الله عز وجل التي جعله ميزانه -زعمه- فيقول بكل حواة إن** السيد الموتضى رضوان الله تعالى عليه هو الوحيد الذي لم يثبت عنه التحريف ، فأين قوله السابق !!!؟ وكما قيل حبل الكذب قصير ، ولا حافظة لكنوب .

وقالت فوقة رابعة : يجوز نسخ التلاوة وحدها ، والحكم وحده ، ونسخهما معا وهو الصحيح . وقد دللنا على ذلك ، وأفسدنا سائر الأقسام في العدة في أصول الفقه " (1) .

وقال في موضع آخر : " وقد أنكر قوم جواز نسخ القآن ، وفيما ذكرناه دليل على بطلان قولهم ، وقد جاءت أخبار متضاوة بأنه كانت أشياء في القآن نسخت تلاوتها ، فمنها ما روي عن أبي موسى : انهم كانوا يقرؤون لو أن لابن آدم واديين من مال لا يتغى إليهما ثالث ، لا يملا جوف ابن آدم إلا التواب . ويتوب الله على من تاب . ثم رفع .

وروي عن قتادة قال : حدثنا انس بن مالك أن السبعين من الأنصار الذين قتلوا ببئر معونة : وأنا فيهم كتابا بلغوا عنا قومنا أنا لقيناربنا ، فوضي عنا وأرضانا ، ثم إن ذلك رفع . ومنها الشيخ والشيخة وهي مشهورة . ومنها ما روي عن أبي بكر انه قال : كنا نقوأ : لا تغفوا عن آباءكم فانه كفر . ومنها ما حكي : إن سورة الأحزاب كانت تعادل سورة البقرة في الطول وغير ذلك من الأخبار المشهورة بين أهل النقل " (2) .

أقول : إلى هنا لا يوجد دليل على أن الشيخ الطوسي رضوان الله تعالى عليه يقول بوقوع نسخ التلاوة ، نعم كلامه واضح في جواره عقلا كغوره من علمائنا عليه وعليهم رضوان الله ، ووصفه لتلك الروايات بأنها متضاوة أو مشهورة بين أهل النقل لا يزيد عن كثرتها في كتب المحدثين وهذا غير الاعتقاد بمضامينها من وقوع نسخ ورفع تلك الجمل ، فإن الروايات التي يستفاد منها تعريف القآن متضاوة في كتب المحدثين وتفرق هذه عددا وكثرة ومع ذلك ضوبها شيخ الطائفة عرض الجدار .

وقد قلنا سابقا إن إواد المحدث للرواية في مصنفه أعم من اعتقاده بمضمونها ، وعليه فكيف تثبت اعتقاده رضوان الله تعالى عليه بمضامين تلك الروايات؟! ناهيك عن أن أغلبها لم يرد في مصنفه بل وردت في كتب أهل السنة وانتهت أسانيدنا إلى من لا يتقولا يعبأ به نفس شيخ الطائفة كابن الخطاب وعائشة وكتادة وأنس وأضابهم ! ، وقد نقلها الشيخ بصيغة (روي) و (حكي) و (قيل) الدالة على التبريض وعدم الوثوق ، والتأمل بها يشعر أن هذه المورث كانت في مقام ذكر ما ورد وما حكي على نحو التبريض والتفهيم وإبصال الفكرة لا غير ، وعلى أقصى تقدير فقد ذكرها كشاهد على بطلان امتناع النسخ عقلا بقوية قوله قبل ذكرها (وفيما ذكرناه دليل على بطلان قولهم) ، وعلى أي حال فقد أحالنا رضوان الله تعالى عليه إلى كتابه عدة الأصول الذي هو محل الكلام عن النسخ وأحكامه ، وهذا نص عبرته رضوان الله تعالى عليه فيه :

" فصل في ذكر جواز نسخ الحكم نون التلاوة ونسخ التلاوة نون الحكم جميع ما ذكرناه جائز دخول النسخ فيه لأن التلاوة إذا كانت عبادة والحكم عبادة أخرى جاز وقوع النسخ في أحدهما مع بقاء الآخر كما يصح ذلك في كل عبادتين وإذا ثبت ذلك جاز نسخ التلاوة نون الحكم والحكم نون التلاوة ."

وبعد أن استشهد بنفس تلك الروايات والمورد السابقة قال : " وإنما ذكرنا هذه المواضع على جهة المثال ، ولو لم يقع شيء منها لما أدخل بجواز ما ذكرناه وصحته لأن الذي أجاز ذلك ما قدمناه من الدليل وذلك كاف في هذا الباب " (1) .

فقوله واضح في أن ذكره لتلك المورد ليس للإحتجاج بوقوع نسخها على جوره عقلا من باب أن الوقوع أدل دليل على الجواز بل جاء بها على نحو المثال لا غير ، وكل هوامه هو إثبات الجواز العقلي لوقوع هذا النوع من النسخ ، بدليل أنه قال إن الدليل العقلي كاف لإثبات مطلوبه وبديهي أن الدليل العقلي هنا إنما يثبت الجواز لا الوقوع .

فمن يدعي أن شيخ الطائفة يقول بوقوع نسخ التلاوة عليه أن يأتينا بدليل من كتبه رضوان الله تعالى عليه ، ونلاحظ أن شيخ الطائفة اعتمد على روايات أهل السنة في الاستشهاد على جواز وقوع بنسخ التلاوة وهذا يشير إلى النقطة التي ذكرناها سابقا وهي أن علماءنا لاسيما القدماء منهم عليهم الرحمة صاغوا بعض المباحث بالطريقة التي صاغها علماء أهل السنة ، لذلك ذكوت هذه الأصناف الثلاثة للنسخ في مصنفاتهم وإن كان المتحقق على أرض الواقع هو واحد منها وهو نسخ الحكم فقط وهذا ما عليه كل علماء الشيعة اليوم (2) .

(1) عدة الأصول ج3ص36-37.

(2) ولو تنزلنا وقلنا أن الشيخ رضوان الله تعالى عليه يقول بوقوع نسخ التلاوة لما ضونا شيء لأن التشيع مذهب ينسخ المجتهد المعاصر كلام المجتهد السابق ، فكيف بكلام الشيخ الذي مضى عليه ألف سنة تقريبا !؟ ، لذلك حتى لو اتضح أن أحدا من الأصوليين قال بتعريف القرآن صراحة ، فلا يسبب هذا أي مشكلة للتشيع ، لأن التشيع لا يقف عند فلان وفلان ولا يتأثر بأي فلان وفلان من العلماء .

(ابن زهرة الحلبي)

وقال ابن زهرة الحلبي رضوان الله تعالى عليه في الغنية : " ويجوز نسخ الحكم نون التلاوة كنسخ الاعتداد بالحول وتقديم الصدقة وتقديم الصدقة أمام المناجاة ويجوز نسخ التلاوة معا ومثال ذلك أيضا ورد من طريق الأحاد " (1) .

(المحقق الحلي)

قال المحقق الحلي رضوان الله تعالى عليه في معراج الأصول : " المسألة السادسة : نسخ الحكم دون التلاوة جائز ، وواقع ، كنسخ الاعتداد بالحوال ، وكنسخ الإمساك في البيوت . كذلك نسخ التلاوة مع بقاء الحكم جائز ، وقيل : واقع ، كما يقال انه كان في القرآن زيادة نسخت ، وهذا وإن لم يكن معلوما ، فانه يجوز " (2) .

وكلامه أعلا الله مقامه دليل واضح على أن الكلام في نسخ التلاوة في مقامين مقام الجواز ومقام الوقوع ، فالوقوع شيء والجواز شيء آخر .

(العلامة الحلي)

قال العلامة الحلي رضوان الله تعالى عليه في مبادئ الأصول : " البحث الرابع : (في ما يجوز نسخه) : يجوز نسخ الشيء إلى غير بدل ، كالصدقة أمام المناجاة وإلى ما هو أثقل . ونسخ التلاوة دون الحكم ، وبالعكس " (3) . ومن أراد الزيادة فليراجع كلماتهم في مضانها .

(الفيض الكاشاني)

قال رضوان الله تعالى عليه في التفسير الصافي : " { مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ } (البقرة/106) بأن نرفع حكمها ، وقراً بعضهم النون وكسر السين ، { أَوْ نُنسَخُهَا } بأن نرفع رسمها ونبلي عن القلوب حفظها وعن قلبك " (4) .

(1) الغنية ص535 ، وقوله عليه رضوان الله (ورد من طريق الآحاد) يفيد أنه غير ثابت الوقوع عنده ويؤكد ذلك قوله في أول الغنية : (ونصه سبحانه لا يمكن العلم به إلا من جهلة الرسول إما بالمشافهة إن كان حاضوا أو بالخبر إن كان غائبا والخبر الموجب للعلم إما أن يكون خبر معصوم وإن كان واحدا أو خبر متواتر) .

(2) معراج الوصول ج170 .

(3) مبادئ الأصول ص181-182 .

(4) التفسير الصافي ج1ص178 .

والكلام هنا كالكلام فيما سبق لأنه يدل على الوقوع ، فقد بينا فيما سبق أن أداة الشرط في الآية لا تفيد إلا تحقق المشروط عند تحقق الشرط لا أكثر من ذلك ، فكيف يدل تفسيره رضوان الله تعالى عليه للآية على الوقوع؟! ، ومع ذلك اعتمد على هذا المقطع ذلك الوهابي لإثبات الوقوع !

(الشيخ محمد جواد مُغْنِيَّة)

وكذا قال الشيخ مغنية رضوان الله تعالى عليه في التفسوه المختصر الموسوم بالمبين : " { مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ } أي قولها { أَوْ نُنسِهَا } نمحو حفظها من القلوب " .

وتفسوه كما ترى لا تدل على الوقوع البتة بل هي تبيان لمفردات الآية ، والآية في نفسها لا تدل على الوقوع بل على الجواز لو سلمنا جدلاً بأنها تتكلم عن نسخ التلاوة ، ومع ذلك **عد الوهابي الجاهل (عثمان الخميس)** الشيخ مغنية من القائلين بوقوع نسخ التلاوة من الشيعة !! ، **وجهل المسكين** أن للشيخ مغنية تفسير الكاشف - تفسير أوسع وأكبر من تفسوه المختصر السابق - وقد فرض فيه بكل صراحة ووضوح موعومة نسخ التلاوة عند كلامه عن الآية السابقة ! وسيأتي نقل قوله من الكاشف بعد أسطر بإذنه تعالى .

ويجدر بنا الإشارة إلى كذبة كذبها جهوة المتعظ بأية الله عز وجل الذي جعل مزانة الآية الكريمة { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدُوا أَعْدَاؤَهُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (المائدة/8) ، وهي انكراه ضبط اسم الشيخ مُغْنِيَّة وقلبه إلى (مغنية) للتهكم والسخرية مع أنه ضبط اسمه تمام الضبط وبكل سهولة وانطلاق في مقامين مختلفين من الشريط !! ، ولكن الوهابي الذي لا يجرمونه شَنَاَن قَوْمٍ على ألا يعدل ! لم يستطع تمثيل نور البسيط الساذج فقال بأسلوب سمج مفضوح :

" محمد جواد مُغْنِيَّةٌ أو مغنيةٌ (كُرها !!) ، مغنيةٌ ، مَا أَضْبَطَ اسْمَهُ أَنَا ، يَقُولُ مَغْنِيَّةٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَغْنِيَّةٌ ، اللَّهُ أَعْلَمُ ، مَا أُوْرِي (آء آء) ضَبَطَ الْاسْمَ ، الْمَهْمُ ، مَعْرُوفٌ هُوَ ، (آء آء) ، مَعَاصِرٌ " (1) .

(1) بداية التلث الأخير من الوجه الثاني من **شريط الشيعة والقوان** .

- ص 419 -

سبحان الله ! ضبط اسمه أكثر من مرة ، وقول هو معروف ومعاصر ، ثم يقول لا أضبط اسمه ! ، والمضحك ادعؤه أن رجلاً واحداً هو الذي ضبط الاسم على النحو الصحيح (يقول مُغْنِيَّة) !! ، أما الغلط فضبطه عدة رجال (وبعضهم يقول مُغْنِيَّة) !! ، فمن هم ؟! حتماً هم بعض المتفكهنين من الوهابية !

فأين كل هذا من هذه { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدُوا أَعْدَاؤَهُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (المائدة/8) ؟!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 419

ذكر بعض أقوال علمائنا الذين دونوا رفضهم لوقوع نسخ التلاوة :

بالإضافة لما مرّ سابقا من كلماتهم رضوان الله عليهم حال كلامنا عن مدلول الآية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُهَا تُأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (البقرة/106). نضيف هذه الأقوال أيضا .

قال العلامة النهلندي رحمه الله : " قد عدّ جمع من العامة من أقسام النسخ نسخ التلاوة ، وذكروا لذلك أمثلة من عبارات مروية من عمر وابنه عبد الله وعائشة وغيرهم من الصحابة . وهذا من الأغلاط المشهورة بينهم والعبارات المنقولة التي قالوا : إنها من الآيات المنسوخة التلاوة لا تشبه كلمات فصحاء العرب فضلا عن آيات القرآن المجيد .

والم تأمل المنصف يقطع بأنها مما اختلقه المنافقون لتخريب أساس الدين وتوهين الكتاب المبين ، ويؤيد ذلك بل يشهد عليه أنّه لم ينقل عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عباس والمعتمدين من أصحاب الرسول رضوان الله عليهم أمثال هذه الروايات مع كونهم أعرف بآيات القرآن من غيرهم

والعجب من بعض العامة حيث أنكروا هذا القسم من النسخ ونفوا كون هذه العبارات المنقولة من القرآن مستدلا بأن الأخبار الواردة أخبار آحاد ولا يجوز القطع على إزال القرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها مع أن العبارات البلدة المنقولة التي أكّوها رواية ما سموه آية الوجد من قولهم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فاجلوهما البتة بما قضيا من اللذة نکالا من الله والله عزيز حكيم) ممّا ينادي عند كل ذي مسكة بأنه ليس من كلام الله المنزّل للإعجاز ، بل يستفاد ممّا رواه بعضهم عن عمر أنه قال : لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها يعني آية الوجد أنه لم يكن مطلعا على هذه العبارة التي سموها آية مع أن مقتضى كثير من رواياتهم أنه كان يكتب آيات القرآن بشهادة شاهدين فعمل عدم اجزائه

على كتابتها في القرآن

لعلم جميع الناس بأنّ مثل هذه العبارة ليس بكلام الله ولا من آيات القرآن وأنه ليس إضافتها إلى الكتاب العزيز إلاّ قوياً وبهتان " (1) .

قال الشيخ المظفر رضوان الله تعالى عليه في أصول الفقه : " وعليه فلا يشمل النسخ الاصطلاحي المجولات التكوينية التي بيدها رفعها ووضعها بما هو خالق الكائنات . وبهذا التعبير يشمل النسخ نسخ تلاوة القرآن الكريم على القول به باعتبار أن القرآن من المجولات الشوعية التي ينشئها الشروع بما هو شروع "

وهذا المقطع يدل على جواز نسخ التلاوة لأن التلاوة من القرآن وكما أنه قادر على إيجاده فإنه قادر على إذهابه كالأمور التكوينية .

ثم يتابع رضوان الله عليه : " وإن كان لنا كلام في دعوى نسخ التلاوة من القرآن ليس هذا موضع تفصيله ، ولكن بالاختصار نقول : إن نسخ التلاوة في الحقيقة يرجع إلى القول بالتحريف لعدم ثبوت نسخ التلاوة بالدليل القطعي ، سواء كان نسخاً لأصل التلاوة أو نسخاً لها ولما تضمنته من حكم معا ، وإن كان في القرآن الكريم ما يشعر بوقوع نسخ التلاوة كقوله تعالى { وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُتْرَلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } (النحل/101) ، وقوله تعالى : { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) . ولكن ليستا صريحتين بوقوع ذلك ، ولا ظاهرتين ، وإنما أكثر ما تدل الآيتان على إمكان وقوعه " (2) .

وبهذا يتضح الفرق الشاسع بين الوقوع والإمكان ، واللزم التي تتبع القول بالوقوع دون القول بالإمكان .

قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه في البيان : " نسخ الحكم دون التلاوة : وقد مثوا لذلك بآية الرجم ، فقالوا : إن هذه الآية كانت من القرآن ثم نسخت تلاوتها وبقي حكمها وقد قدمنا لك أن القول بنسخ التلاوة هو نفس القول بالتحريف ، وأوضحنا أن مستند هذا القول أخبار آحاد وأن أخبار الآحاد لا أثر لها في أمثال هذا المقام .

فقد أجمع المسلمون على أن النسخ لا يثبت بخبر الواحد كما أن القرآن لا يثبت به والوجه في ذلك مضافاً إلى الإجماع أن الأمور المهمة التي جرت العادة بشيوعها بين الناس وانتشار الخبر عنها

(1) نفحات الرحمن ج 1 ص 27-28 . نقلا عن علوم القرآن عند المفسرين ج 2 ص 603 .

(2) أصول الفقه ج 2 ص 48-49 .

على فرض وجودها لا تثبت بخبر الواحد فان اختصاص نقلها ببعض نون بعض بنفسه دليل على كذب الروي أو خطئه ، وعلى هذا فكيف يثبت بخبر الواحد أن آية الوجد من القآن وأنها قد نسخت تلاوتها وبقي حكمها ؟ نعم قد تقدم أن عمر أتى بآية الوجد وادعى أنها من القآن فلم يقبل قوله المسلمون لأن نقل هذه الآية كان منحسوا به ولم يثبتوها في المصاحف فالقوم المتأخرون بأنها آية منسوخة التلاوة باقية الحكم .

نسخ التلاوة والحكم : ومثلوا لنسخ التلاوة والحكم معا بما تقدم نقله عن عائشة في الرواية العاشرة من نسخ التلاوة في بحث التحريف ، والكلام في هذا القسم كالقسم الأول بعينه " (1) .

قال السيد عبد الأعلى السبزواري رضوان الله تعالى عليه في مواهب الرحمن : "وعن بعض المفسرين أن منه -أي الإزالة- قوله تعالى {فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ} (الحج/52) . أي يزيله فلا يتلى ولا يثبت في المصحف ، والظاهر بطلانه لتذييل الآية المباركة بقوله تعالى {ثُمَّ يَحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (الحج/52) . أي يزيل ما ألقاه الشيطان وهو الباطل ويثبت الحق ، وأما نسخ التلاوة فسيأتي بطلانه إن شاء الله تعالى " (2) .

وقال العلامة الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه في تفسير الميزان : " وكيف كان فالنسخ لا يوجب زوال نفس الآية من الوجود وبطلان تحققها بل الحكم حيث علق بالوصف وهو الآية والعلامة مع ما يلحق بها من التعليل في الآية بقوله تعالى : {ألم تعلم} الخ ، أفاد ذلك أن العواد بالنسخ هو إذهاب أثر الآية من حيث أنها آية أعني إذهاب كون الشيء آية وعلامة مع حفظ أصله ، فبالنسخ يزول أثره من تكليف أو غيره مع بقاء أصله وهذا هو المستفاد من اقتران قوله : {ننسخها} بقوله {ما ننسخ} " (3)

وقال في مورد آخر : " أو أن هذه الآيات-وقد دلت هذه الروايات على بلوغها في الكثرة-كانت منسوخة التلاوة كما ذكره جمع من المفسرين من أهل السنة حفظاً لما ورد في بعض رواياتهم أن من القآن ما أنساه الله ونسخ تلاوته . فما معنى إنساء الآية ونسخ تلاوتها ؟ أكان ذلك لنسخ العمل بها ؟! فما هي هذه الآيات المنسوخة الواقعة في القآن كآية الصدقة وآية نكاح الزانية والزاني

(1) البيان 304 ط انتشارات كعبية . (2) مواهب الرحمن ج1ص446 . (3) تفسير الميزان ج1ص252 .

وآية العدة وغيرها ؟ وهم مع ذلك يقسمون منسوخ التلاوة إلى منسوخ التلاوة والعمل معاً ومنسوخ التلاوة دون العمل كآية

أم كان ذلك لكونها غير واجدة لبعض صفات كلام الله حتى أبطلها الله بإمحاء ذكرها وإزهاها فلم يكن من الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؟! ولا متوه من الاختلاف؟! ولا قولاً فصلاً ولا هادياً إلى الحق وإلى طريق مستقيم؟! ولا معجزاً يتحدى به؟! ولا؟! ولا؟! فما معنى الآيات الكثيرة التي تصف القرآن بأنه في لوح محفوظ، وأنه كتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأنه قول فصل، وأنه هدى، وأنه نور، وأنه فرقان بين الحق والباطل، وأنه آية معجزة، وأنه، وأنه؟! فهل يسعنا أن نقول: إن هذه الآيات على كثرتها وإبائها سياقها عن التقييد مقيدة ببعض؟! فبعض الكتاب فقط وهو غير المنسي ومنسوخ التلاوة لا يأتيه الباطل وقول فصل وهدى ونور وفوقان ومعجزة خالدة؟!، وهل جعل الكلام منسوخ التلاوة ونسياً منسياً غير إبطاله وإماتته؟! وهل صيرورة القول النافع بحيث لا ينفع للأبد ولا يصلح شأنًا مما فسد غير إغائه وطرحه وإهماله؟! وكيف يجامع ذلك كون القرآن ذكراً؟!، فالحق أن روايات التحريف المروية من طريق الفريقيين وكذا الروايات المروية في نسخ تلاوة بعض الآيات القرآنية مخالفة للكتاب مخالفة قطعية " (1) .

قال الشيخ محمد جواد مُغْنِيَّة رضوان الله تعالى عليه في التفسير الكاشف: "وأما النسخ في القرآن فيمكن تقسيمه إلى وجه ثلاثة: الأول: أن تنسخ الآية تلاوة وحكما بحيث يرتفع لفظها وحكمها. الثاني: أن تنسخ تلاوة ولا حكما أي يرتفع لفظها ويبقى حكمها. الثالث: أن تنسخ حكما لا تلاوة، أي تتلى ولكن لا يؤخذ بظاهرها بعد النسخ والعمل ببعض الوقت

والقسم الأول والثاني لا وجود لهما لأنهما يستلزمان النقصان وتحريف القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والقسم الثالث هو الجائز والثابت أيضا وعليه أكثر المسلمين وجمهور المفسرين وفيه كتب خاصة " (2) .

ذكر الشيخ مغنية الضروب الثلاثة المتصورة للنسخ ومن ثم بين الضروب الواقع منها، وهذا أسلوب منطقي وعلمي فالكاتب يذكر الوجوه المفروضة للمسألة ومن ثم يستنتج ما يشاء، وقد فعلنا ذلك أيضا في أول بحث نسخ التلاوة، وكلامه الأخير رد على الوهابي (عثمان.خ) الذي نسب جهلا

(1) **المزان في تفسير القرآن** ج12 ص117 ط الأعلمي الثانية .

(2) **التفسير الكاشف** ج1 ص169-170 ط دار العلم للملايين .

قال السيد مصطفى الخميني رضوان الله تعالى عليه في تحروات في الأصول : " مع ذهاب جمهور العامة إلى نسخ التلاوة ، وهو في الحقيقة وجع إلى التحريف بالنقيصة " (1) ، والسيد رضوان الله تعالى عليه يرفض تحريف القرآن بالقطع .

وقال السيد محمدي زرندي حفظه الله في بحوث في تليخ القرآن : " أنه إذا ثبت نسخ التلاوة عن النبي صلى الله عليه وآله فنحن نقبله ، وإن لم يثبت فاللزام هو حمل هذه الروايات على أن المراد هو أن هذه الكلمات مثل قوله (عشر رضعات) أو (خمس رضعات) هي من كلام النبي صلى الله عليه وآله لا من القرآن ، وقد اتفق مثل ذلك لبعض الصحابة كما قيل ، فقد نسب إلى أبي بن كعب أنه كتب الدعاء وهو (اللهم إنا نستعينك ونشهد . . . الخ) في مصحفه ، وسماه سورة الخلع والحفد ، لورود مادة هاتين الكلمتين فيه . وفي قبال هذا ما يذكرونه عن عبد الله بن مسعود من أنه قال : إن المعوذتين ليستا من القرآن ، لأن الرسول صلى الله عليه وآله كان يعوذ بهما الحسن والحسين ، فظن أنهما دعاء وليستا من القرآن .

وخلاصة القول : إن من الممكن أن يشتبه على البعض بعض كلام النبي (صلى الله عليه وآله) بالقرآن أو بالعكس ، كما حصل في الأعصار السابقة لبعضهم ، وقد حكي عن ابن عباس أنه كان يشك في بعض كلمات النبي صلى الله عليه وآله أنها من القرآن ، وأنه قال مرة بعد نقله لحديث عنه صلى الله عليه وآله : فلا أوري أمن القرآن هو أم لا ؟ " (2) .

وقال السيد محمد باقر الحكيم حفظه الله تعالى في علوم القرآن : " الأول : نسخ التلاوة دون الحكم : ويقصد بهذا النسخ أن تكون هناك آية قرآنية تلت على الرسول صلى الله عليه وآله ، ثم نسخت تلاوتها ونصها اللفظي مع الاحتفاظ بما تضمنه من أحكام . وقد مثّلوا لهذا القسم بآية الرجم التي روي عن عمر بن الخطاب نصها : (إذازنى الشيخ والشيخة فلجموهما البتة نكالا من الله

(1) تحروات في الأصول ج6ص326. (2) بحوث في تليخ القرآن ص277.

- ص 424 -

والله عزيز حكيم) حيث قيل إنها كانت آية في القرآن الكريم نسخت تلاوتها مع الاحتفاظ بحكمها . وهذا القسم وان كاد يعترف به أكثر الباحثين من علماء الجمهور في علوم القرآن ، إلا أنه لا يكاد يعترينا الشك ببطلانه وعدم ثبوته في القرآن الكريم عندما نرسه بشكل موضوعي ، وذلك لأنه :

وَألا : نجد أن الاعتراف بهذا اللون من النصوص والروايات التي أوردتها بعض الكتب الصحيحة السنية يؤدي بنا إلى الاتّوأم بالتحريف ، لان منطوق هذه الروايات يصر على ثبوت هذه الآية وغوها في القرآن الكريم حتى وفاة رسول الله

صلى الله عليه وآله ، وأنها سقطت منه في المدة المتأخرة من حياته .

وثانيا : نجد أن هذه الروايات لم تصل إلينا إلا بطريق الأحاد ، ولا يجوز لنا أن نلتمز بالنسخ على أساس رواية الأحاد لإجماع المسلمين على ذلك ، مضافا إلى طبيعة الأشياء التي تحكم بضرورة شوع الأمور المهمة بين الناس ومن هذه الأمور المهمة نسخ آية من القآن الكريم ، فكيف يقتصر النقل فيه على خبر الأحاد ؟

الثاني : نسخ التلاوة والحكم معا : ويقصد بهذا القسم أن تكون آية قرآنية ثابتة لفظا ومعنى في وقت من أيام الشريعة ، ثم تنسخ تلاوتها ومضمونها . وقد مثلوا لهذا القسم بآية الرضاعة المروية عن عائشة بهذا النص : (وكان فيما أقول من القآن : وعشر رضعات يحرم من . ثم نسخن : بخمس معلومات . فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وهن فيما يقوأن من القآن) . ويناقش هذا القسم بنفس المناقشتين اللتين ذكروناهما في القسم الأول من النسخ " (1) .

وقال في موضع آخر من كتابه : " ظاهرة ادعاء نسخ التلاوة : ولعل من أبرز مظاهر عدم الضبط وأبعدها أثرا في القآن الكريم هو ما يقال عن نسخ التلاوة ، حيث لا يمكن تفسير بعض النصوص التي تتحدث عن هذا النسخ - إذا أردنا أن نحسن الظن في الصحابي الذي رواها - إلا على أساس أنه كان يسمع من النبي صلى الله عليه وآله الحديث أو الدعاء فيتصوره قآنا أو يختلط عليه الأمر بعد ذلك ، وإلا فكيف نفسر ادعاء عمر بن الخطاب آية الرجم ، أو ادعاء عائشة آية الرضاع ، مع أنها تصوح أنها مما مات عنه الرسول وهو يقوأن من القآن ؟! "

(1) علوم القآن ص 204-206.

- ص 425 -

وقال بعد ذكوره لروايتي الرجم والرضاع : " وهل معنى ذلك إلا القول بتحريف القآن أو الائتوام بعدم ضبط هؤلاء

الصحابة للنص القآني بشكل كامل " (1) .

وقال الآخر في تفسيره من وحي القآن بعدما ذهب إلى أن الآية الكريمة تختص بمخاطبة اليهود الموجفين وتحنج عليهم بأن النسخ جائز في شريعة السماء عز وجل :

" وربما تكون الآية وردة في نطاق الأجواء الإسلامية في نسخ آيات القآن بآلتها حكما وتلاوة ، كما يدعيه البعض .

أو تلاوة لا حكما كما يدعيه بعض آخر في آيات الرجم أو حكما لا تلاوة كما ورد في بعض الآيات التي ادعي نسخها في

القآن ، وعلى هذا فتكون الآية وردة في توير ذلك ، وبين أن الله بيده رفع الآيات ووضعها وإن الذي أقول الآية قادر

على أن ينزل مثلها وأفضل منها ، ونحن لا نوافق على نسخ التلاوة مع نسخ الحكم أو بونه لأن ذلك يؤدي إلى الائتوام

بتحريف القآن ونقصانه ، كما أنه لم يثبت إلا بخبر الواحد الذي لا يثبت النسخ به على ما هورأي جمهور المحققين مما

هو مذكور في محله " (2) .

ناهيك عن أن كثوا من العلماء فسروا الآية بلا تطوق لموضوع نسخ التلاوة ، وكأنهم آثروا الكلام عن المعنى الواقعي للآية لا عن الفوضيات وما أقحمه أهل السنة في تفسيرها ، وتفسير السيد الطباطبائي رضوان الله تعالى عليه السابق للآية كان من هذا النحو ، وهذا مثال عليه :

قال الشيخ محمد الكرمي : " ومعنى الآية ما ننسخ من آية سماوية فيها حكم تشريعي شوع في وقته لمصلحة واقعية قامت بتشريعها أو تؤخر نسخها لأمرها الذي تنتهي عنده نأت بخير منها مما يعود لدنيا المكلف أو لآخرته أو بمثلها في الغاية وإن اختلفت عنها في الطريق ، فالناسخ قد يكون أثقل على المكلف ولزامه أن يكون أكثر ثوابا فيكون أنفع في الآخرة وقد يكون أخف عليه أنفع في دنياه وقد يكون مثله في النتيجة ولكن يختلف عنه في الطريق المنتج وتكون في كل طريق مصلحة خاصة لمن كلف بسلوك الطريق ، والرابط بين هذه الآية وما سبقها من الآيات المتعوضة لليهود أن هؤلاء يعيبون الدين الحنيف بالنسخ الذي يبلغهم عنه فدفع الله شبهتهم بهذه الآية التي وأت محصول تفسيرها " (3) .

(1) ن.م ص 291-292.

(2) من وحي القآن ج2 ص141.

(3) التفسير لكتاب الله المنير ج1 ص132، ط قم .

- ص 426 -

جهل وكذب صريح !

ومع كل هذه الكلمات للمراجع والمحققين وأهل العلم من الشيعة يأتي بعض الجهلة من الوهابية ك (عثمان الخميس) ليقول بكل جرأة في شريطه :

" جل علماء الشيعة الذين أنكروا التحريف والذين يتظاهرون أكثر الشيعة باتباعهم يقولون بنسخ التلاوة ، وهم المرتضى والطوسي والطوسي ، كل هؤلاء قالوا بنسخ التلاوة كل هؤلاء قالوا بنسخ التلاوة ، فعلى القول بأن نسخ التلاوة تحريف فجميع الشيعة يقولون بالتحريف ، لأن كل من لم يقل بالتحريف من علماء الشيعة يقول بنسخ التلاوة " .

هكذا ! رمي للكلام على عواهنه ! ، في أول العبارة (جل علماء الشيعة) وفي نهايتها (كل علماء الشيعة) !! أي جهل

هذا ؟

ثم أين ذهب اعترافه مسبقا بأن السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه أنكر تحريف القآن ونسخ التلاوة ؟! ، والكلام عن

السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه ليس إلا إمام له بما اعترف به مع غض الطرف عن باقي العلماء والمحققين ومراجع الطائفة رضوان الله تعالى عليه ، وقد مرت كلمات بعضهم .

ثم من قال إن قول الطوسي والطوسي والمرتضى رضوان الله تعالى عليه مؤم للشيعة اليوم؟! **أم حسب المغفل أن الشيعة مثل الوهابية تلهج ليل نهار ب (قال شيخ الإسلام ابن تيمية) ! ، هذا إن سلمنا له بأن هؤلاء الأعلام رضوان الله تعالى عليهم قالوا بوقوع نسخ التلاوة لا بجوره .**

وبعد كذبه على الشيعة بأن كل من لم يقل بالتحريف منهم قد قال بنسخ التلاوة نكص على عقبيه وكر راجعا يهدم ما بناه من استدلال وينقضه كاملا ، **فيقول بعد بضع جمل :**

" الشيعة يوافقونا على جواز نسخ الحكم حتى الذين يقولون بالتحريف حتى الذين لا يقولون بالتحريف ، كل الشيعة يقولون نسخ الحكم نوافق عليه ولكن ينكرون نسخ التلاوة ، و زعمون أن أهل السنة يقولون بالتحريف لأنهم يقولون بنسخ التلاوة ."

فها هو يقول (كل الشيعة يقولون نسخ الحكم نوافق عليه ولكن ينكرون نسخ التلاوة) فأبي كلام نأخذ وأي كلام نتوك؟! ، ألا يعلم هؤلاء أن الكذب حبله قصير؟!!

- ص 427 -

الخاتمة

وعلى أي حال فالشيعة اليوم من مشرق الأرض إلى مغربها تتوه الله عز وجل وكتابه من هذا النسخ الزعوم وهو المعتمد في بيان رأي الشيعة لأن باب الإجتهد مفتوح عندهم ، أما جمهور علماء أهل السنة فيقولون بوقوع نسخ التلاوة ، وكما قلنا من قبل إن نسبة رأي لمذهب لا يعني إجماعهم عليه بل يكفي شهرته بينهم ، وقد ذكرنا من خالف هذا الرأي من أهل السنة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 428

القسم الثاني : تحريف القرآن الصريح عند أهل السنة

الكلام هنا عن التحريف الصريح ويشتمل على عدة أنواع أولها دعوى تحريف سور القرآن بزيادة ونقصان سور كاملة عن المصحف ، ثانيها دعوى تحريف آيات القرآن بزيادة ونقصان بعض الآيات الزعومة عن المصحف ، ثالثها التلاعب في مفردات الآية الواحدة ، وبعض هذه الموارد قد تؤول بنسخ التلاوة وقد خلصنا فيما سبق أنه لا يوجد دليل واحد يمكن التمسك به لإثبات وقوع نسخ للتلاوة ، ومحض الادعاء لا يؤخذ به في أمورنا الدنيوية فكيف بالقرآن وهو ناموس الشريعة وركنها ؟!

وتريد عليه ، أنه لو سلمنا جدلاً بوقوع نسخ لتلاوة بعض آيات القرآن ، فهذا لا يجوز لنا قبول ادعاء أي مدع ينسب للقرآن جملة زعم نسخها ! ، وهذا الحكم فضلاً عن كونه معروفاً ومشهوراً بين علماء الأصول فإن العقل قاض به ، لذلك اشتراط علماء الأصول عند أهل السنة في المنسوخ أن ينقل متواتراً ، فالمستفيض -فضلاً عن خبر الواحد- لا يركن إليه لإثبات النسخ ، وقد مَوّت كلمات جملة من علمائهم في مبحث نسخ التلاوة .

وعليه فالمورد الآتية لا يمكن أن تكون من منسوخ التلاوة لأنها بأجمعها تفقد هذا التواتر الذي هو شرط لتحقيق النسخ ، وحيث لا تواتر فلا نسخ .

هذا مع العلم أن أهل السنة لا تأويل عندهم لهذه المورد غير نسخ التلاوة ، قال البيهقي في السنن الكرى : " بسنده عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت تولت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت : (متتابعات) . قال البيهقي : قولها سقطت تريد : نُسخت . لا يصح له تأويل غير ذلك " (1) .

وهذه المولود لم تتواتر فليست بمنسوخة وحيث لا تأويل لها غير النسخ فهو تحريف صريح للقرآن بسقوط هذه الآيات ، ومن يدعي نسخ أي جملة من الجمل التي نسبها الصحابة للقرآن فعليه أن يثبت وقوع نسخها بالتواتر ، ودونه خوط القتاد .

(1) السنن الكوى للبيهقي ج4ص258ح8023(باب قضاء شهر رمضان إن شاء متوقفا وإن شاء متتابعاً) .

- ص 429 -

وتريد عليه بأن إقرار أهل السنة بنسخ تلك الجمل تعربا من نسبة التحريف للقرآن أو لمعتقد الصحابة مبتنٍ على تسليمهم المسبق بقوانية ما ادعاه الصحابي وهذا بعينه تحريف للقرآن بالزيادة ، لأن إثبات قوانييتها في الرتبة السابقة يحتاج إلى تواتر نقلها كقرآن كما مرت كلماتهم سابقا ، فكيف أثبتوا قوانييتها بدعوى أحد الصحابة؟! ، وهاك الإشكال بصورته الدقيقة :

دليل لإثبات التحريف الصريح لمن يدعي النسخ تلوّة

بهذا الإشكال ذي الشقين يثبت تحريف القرآن لأهل السنة ثبوتا قطعيا سواء قالوا بشيء اسمه نسخ التلوّة أم لا ، ونحتاج لتقديم مقدمة فنقول : أجمع علماء أهل السنة على أمرين :

1- آيات القرآن لا تثبت إلا بالتواتر ، فأى جملة نسبت للقرآن ولم يتواتر نقلها كقرآن فهي عندهم ليست من القرآن قطعا . (1) .

2- نسخ أية آية من القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، وما لم يتحقق التواتر فليست بمنسوخة قطعا .

وانفقوا أيضا على أن وجوه الصحابة ادعوا قوانيية بعض الجمل والمقاطع التي ورد بعضها في صحيح البخاري ومسلم ، وقال أهل السنة إن تلك الجمل قرآن تول من السماء وبعد أن قرأه الناس وتعبوا به رفعه الله عز وجل ونسخت تلوّة تلك الآيات ، وعلى هذا نقول :

1- كيف أثبت أهل السنة بأخبار آحاد قوانيية هذه السور والجمل الآتية مع أنها ليست من القرآن في نظرهم بعد أن كانت من أخبار الآحاد التي لا يثبت بها القرآن قطعا؟! .

(1) وقد مرت كلماتهم في قراءات الشاذة فراجع .

- ص 430 -

فهذا إذن تحريف للقوان بالزيادة لأنهم قالوا بوقانية ما ليس بقوان .

2- سلمنا جدلا أن أهل السنة أثبتوا وقانية كل تلك الجمل بالتواتر - ولن يثبتوا- فلماذا لم تكتب في المصحف؟! فإن قيل : نسخت تلاوته ! ، نقول : أين تواتر نسخها الذي هو شرط لوقوع النسخ!؟

وحيث أن شروط النسخ غير متحقق فيثبت تحريف القوان بالنقيصة ، لأن مصحفنا اليوم لا يوري تلك الجمل التي ادعى الصحابي وقانيتها .

وعلى العادة نعقب كلامنا بما يؤيده من كلمات أهل السنة ، وهذا ما قاله أحدهم وهو الأستاذ محمد سعاد :
" لا نستطيع الاقتناع بصحة وجود المنسوخ تلاوة الثابت حكما لأن صفة الوقانية لا تثبت لنصّ إلا بدليل قطعي ، والنسخ الورد على القطعي لا بد أن يكون قطعياً . فلا بد لإثبات كون النصوص المذكورة قوآنا منسوخا من دليلين قطعيين ، أحدهما : دالّ على ثبوت الوقانية للنصّ .
وثانيهما : دال على زوال هذه الصفة .

وواحد من الدليلين لم يقم لواحد من تلك النصوص ، فلا يتم كونه قوآنا منسوخا فلا يصح عندنا في موضع الخلاف إلا القول بثبوت النسخ في الحكم نون التلاوة " (1) .

فنخلص إلى أن التحريف ثابت لأهل السنة سواء قالوا بنسخ التلاوة أم لا ، لأن مجرد قبولهم الروايات التي فيها ادعاء الصحابي وقانية ما ليس في مصاحفنا يؤمهم التحريف بالزيادة ولا لأنهم أدخلوا في القوان ما لم يتواتر نقله كقوان ، وهو شرط لثبوت الوقانية .

ولو أثبتوا وقانيتها بالتواتر - ولن يثبتوا - ، فيقال لهم أين ذهبت هذه الآيات ؟ فإن ادعوا نسخ تلاوتها تهربا من القول بنقص القوان ، فنقول لهم إن هذه الدعوى باطلة لأن وقوع نسخ التلاوة للآية إنما يثبت بالتواتر وحيث أن نسخ تلك الآيات لم يتواتر فلم تتسخ ، فلا مفر لهم إلا القول بفقدانها من المصحف ، وهذا عين التحريف بالنقيصة ، لذا فالمورد الآتية تثبت التحريف بلا أدنى شبهة ، فاحفظ هذا الاستدلال بشقيه ، ولا داعي لتكرره في كل مورد (2) .

(1) صيانة القوان من التحريف ص 30 .

(2) واتضح إلى هنا أن نسخ التلاوة بالإضافة لكونه مبني هشا متأكلا كما مر في مبحثه ، لا يفي التحريف بل يثبتته ، فلا ضرورة للإطالة السابقة في مناقشة نسخ التلاوة لإثبات تحريف القوان عند أهل السنة ، إذ هو ثابت سواء قلنا بنسخ التلاوة أو لم نقل .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 431

(قسم السور)

وَأَلا : زيادة سورتي الحفد والخلع للقرآن !

هذا نص سورة الخلع الزعومة :

{ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ وَلَا نَكْفُوكَ وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يُفْجِرُكَ }

وهذا نص سورة الحفد الزعومة :

{ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنُسَجِّدُ وَإِلَيْكَ نُسْعِي وَنَحْفَدُ وَجَوْرَحَمَتِكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ الْجَدِّ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مَلْحَقٌ }

* روايات أهل السنة القائلة أنهما قرآن منزل :

لنستعرض بعض رواياتهم التي تدل على أنهما سورتان كغيرهما من سور القرآن ، وهذا يتم من ناحيتين ، فتارة تنص تلك الروايات على أنهما سورتان وأن بعض الصحابة كان يقرأ بهما في صلاته بل ومنهم من يحلف بالله أنهما قرأتا من السماء ، وتارة أخرى تدعي الروايات أن بعض الصحابة كانوا يكتبون السورتين بين سور مصاحفهم ، وهاك نبذة منها :

- ص 432 -

* النص على كونهما سورتين :

" وأخرج محمد بن نصر والطحاوي عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب كان يقرأ بالسورتين (اللهم إياك نعبد) (واللهم إنا نستعينك) .

وأخرج محمد بن نصر عن عبد الرحمن بن أوى قال : قنت عمر رضي الله عنه بالسورتين . وأخرج محمد بن نصر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر قنت بهاتين السورتين : (اللهم إنا نستعينك) و (اللهم إياك نعبد) " (1) .

" وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الملك بن سويد الكاهلي أن عليا قنت في الفجر بهاتين السورتين : (اللهم إنا نستعينك ...) " (2) .

" وأخرج محمد بن نصر عن سفيان قال : كانوا يستحبون أن يجعلوا في قنوت الوتر هاتين السورتين : (اللهم إنا نستعينك) و (اللهم إياك نعبد) . وأخرج محمد بن نصر عن إبراهيم قال يؤأ في الوتر السورتين : (اللهم إياك نعبد) (اللهم إنا نستعينك ونستغفوك) ."

" وأخرج محمد بن نصر عن الحسن قال : نبدأ في القنوت بالسورتين ثم ندعو على الكفار ثم ندعو للمؤمنين والمؤمنات ."

" وأخرج محمد بن نصر عن خصيف قال : سألت عطاء بن أبي رباح أي شئ أقول في القنوت قال : هاتين السورتين اللتين في قاءة أبي : (اللهم إنا نستعينك) و (اللهم إياك نعبد) ."

(1) الدر المنثور ج6ص420 (نكر ما ورد في سورة الخلع وسورة الحفد)

أقول : قد يتبادر إلى الذهن أن القنوت بهما يدل على كونهما دعاء ، وليس كذلك ، فإن القآن يصح أن يؤأ كدعاء مثل قوله تعالى { رَبَّنَا لَا تَرَعْ قُلُوبُنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مَن لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ } (آل عمران / 8) .

(2) ن . م .

- ص 433 -

" وأخرج ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر عن ميمون بن مهران قال في قاءة أبي بن كعب : (اللهم إنا نستعينك) " (1) .

" عن أبي اسحاق قال : أمنا أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بخواسان فؤأ بهاتين السورتين (إنا نستعينك) و (نستغفوك) " (2) .

" وأخرج محمد بن نصر عن عطاء بن السائب قال كان أبو عبد الرحمن يقوننا (اللهم إنا نستعينك) زعم أبو عبد الرحمن أن ابن مسعود كان يقوئهم إياها وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقوئهم إياها " (3) .

" وأخرج أبو الحسن القطان في المطولات عن أبان بن أبي عياش قال سألت أنس بن مالك عن الكلام في القنوت فقال : (اللهم إنا نستعينك ونستغفوك) قال أنس : والله إن أتولتا إلا من السماء ! " (4) .

" وأخرج محمد بن نصر عن يزيد بن أبي حبيب قال بعث عبد العزيز بن مروان إلى عبد الله بن رزين الغافقي فقال له : والله إني لأراك جافيا ما أراك تقوؤا القوآن ! قال : بلى والله إني لأقوؤا القوآن وأقوؤا منه ما لا تقوؤا به . فقال له عبد العزيز : وما الذي لا أقوؤا به من القوآن ! قال : القنوت حدثني على ابن أبي طالب أنه من القوآن " (5) .

(1) ن . م ج 6 ص 422 .

(2) مجمع الزوائد ، المجلد السابع ص 157 (باب فيما نسخ) وعلق عليه ب (رواه الطواني ورجاله رجال الصحيح) وعن الإقتان في علوم القوآن ج 1 ص 65 ، أقول : واضح أن الصلاة لا تتم بقراءة غير القوآن .

(3) الدر المنثور ج 6 ص 422 .

(4) الدر المنثور ج 6 ص 420 (ذكر ما ورد في سورة الخلع وسورة الحفد) .

(5) ن . م .

- ص 434 -

ولا رى نصوصا هي أوضح وأجلى مما سبق لإثبات جزئيهما من القوآن في نظر سلفهم الصالح ، أما في مذهب أهل البيت عليهم السلام الذي يدين به الشيعة فإن كل تلك الروايات وغيرها التي تفيد المعنى المزبور مرفوضة وعرض الجدار مضوبها .

* دمج بعض الصحابة لهما في المصحف على أنهما سورتان :

" قال ابن الضريس في فضائله أخبرنا موسى بن إسماعيل أنبانا حماد قال قوآنا في مصحف أبي بن كعب (اللهم إنا نستعينك وتستغفوك وننتي عليك الخير ولا نكفوك ونخلع ونتوك من يفجرك) قال حماد: هذه الآن سورة . واحسبه قال : (اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونجد وإليك نسعى ونحفد نخشى عذابك ونجو رحمتك إن عذابك بالكفار ملحق) " (1) .

" وفي مصحف ابن عباس قوآة أبي وأبي موسى (بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك وتستغفوك وننتي عليك الخير ولا نكفوك ونخلع ونتوك من يفجرك) . وفي مصحف حجر (اللهم إنا نستعينك) " (2) .

" أخرج البيهقي أن عمر بن الخطاب قنت بعد الوكوع فقال : (بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ...) قال ابن جريج : حكمة البسمة أنهما سورتان في مصحف بعض الصحابة ."

" وأخرج محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن أبي بن كعب أنه كان يقنت بالسورتين فذكرهما وأنه كان يكتبهما في مصحفه " (3) .

" وفي مصحف ابن مسعود مائة واثنان عشرة سورة لأنه لم يكتب المعوذتين ، وفي مصحف أبيّ ست عشر لأنه كتب في آخره سورتي الحفد والخلع " (4) .

(1) ن.م . (3) الإتيان في علوم القرآن ج1ص65 ط الحلبي الثالثة .

(2) ن.م . (4) ن.م .

- ص 435 -

" وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ومحمد بن نصر والبيهقي في سننه عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال (بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفوك ...) وزعم عبيد أنه بلغه انهما سورتان من القرآن من مصحف ابن مسعود " (1) .

* شبهة !

قد يقال إن تلك الروايات التي تحكي كتابة السورتين في مصحف كل من أبي بن كعب وابن مسعود (2) وابن عباس لا يستفاد منها إلحاقها كسورتين مثل بقية سور القرآن وإنما كتبنا كذكر ودعاء في آخر المصحف حتى يسهل إيجادهما وقراءتهما ، فليس كل ما يضاف في آخر المصحف يعتبر من القرآن المنزل ، وهذا أشبه بما يفعل اليوم من دمج دعاء ختم القرآن في آخره وهذا لا يعني أنه دمج كسورة في المصحف .

وهذا الكلام غير صحيح لأن الروايات صريحة في كونهما سورتين ولم يعهد التعبير عن الدعاء بالسورة ، ثم إن رواياتهم بينت محل السورتين في مصحف بعض الصحابة وكيفية وضعها فيه :

" فائدة : قال ابن أخته في كتاب المصاحف : أنبأنا محمد بن يعقوب ، حدثنا أبو داود حدثنا أبو جعفر الكوفي قال : هذا تأليف مصحف أبيّ : الحمد ثم البقرة ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة ثم يونس ثم الأنفال - إلى أن يقول - ثم الضحى ثم ألم نشوح ثم القرعة ثم التكاثر ثم العصر ثم سورة الخلع ثم سورة الحفد ثم ويل لكل هذوة ... إلخ " (3) .

وقال النديم في الفهرست : " باب ترتيب القرآن في مصحف أبي بن كعب : ... الصف ، الضحى ، ألم نشوح لك ، القرعة ، التكاثر ، الخلع ثلاث آيات ، الحفد ست آيات اللهم إياك نعبد وأخوها بالكفار ملحق ، اللمز ، إذازولت ، العاديات ، أصحاب الفيل ، التين ، الكوثر ، القدر ، الكافرون ، النصر ، أبي لهب ، قویش ، الصمد ، الفلق ، الناس ، فذلك مائة

(1) الدر المنثور ج6ص421 . (3) الإتيان في علوم القرآن ج1ص64 ط الحلبي .

وستة عشر سورة قال إلى هاهنا أصبحت في مصحف أبي بن كعب وجميع آي القآن في قول أبي بن كعب ستة آلاف آية ومائتان وعشر آيات وجميع عدد سور القآن " (1) .

وعليه فالسورتان الغرعمتان وقعتا بين السور ، وتأتيهما بهذا النحو في مصحف أبي بن كعب شاهد على أنهما دمجتا كسورتين من سور المصحف لا كدعاء ألحق في آخر صفحاته ! بل إن روي الرواية قد صوّح بكونهما سورتين ، فجزئيتهما واضحة لا غبار عليها ، ومما يزيد الأمر وضوحاً هذه الرواية :

وأخرج محمد بن نصر عن الشعبي قال : " قأت أو حدثني من قوأ في بعض مصاحف أبي بن كعب هاتين السورتين : (اللهم إنا نستعينك) ، والأخرى ، بينهما { بِاسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَانُ الْوَحِيمِ } قبلهما سورتان من المفصل وبعدهما سور من الفصل " (2) .

وواضح من موضع السورتين في المصحف أن دمجهما كان باعتبار قآنيتهما وإلا لو كانتا دعاءً لما صح أن توضع بين السور بل توضع في آخر المصحف أو في هامش الصفحات ، وهذا التقريب ليس بذاك الشيء بعد صراحة الروايات السابقة ونصها على أنهما سورتان .

* من عددهما سورتين من الصحابة والتابعين

يمكن أن تزودنا نظرة عاوة في رواياتهم بقائمة كبيرة من أسماء سلفهم الصالح الذين كانوا يقولون بقآنيتهما ، وهم : أبي بن كعب ، وعبد الله بن عباس ، وأبو موسى الأشعري ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن مسعود ، وإواهيم النخعي ، وسفيان الثوري ، والحسن البصري ، وعطاء بن رباح ، وأبو عبد الرحمن زعم عطاء بن السائب ، وقد قال ابن عباس وعبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الرحمن بن أوى وعبيد بن عمير : أن عمر بن الخطاب كان يقرأ هاتين السورتين في الصلاة .

وسياتي ذكر كلمات علماء أهل السنة الذين صرحوا بأن هذين المقطعين سورتان في مصاحف بعض الصحابة كبقية سور القآن .

(1) الفهرست ج1 ص40.

(2) الدر المنثور ج6 ص420 ، ولزيادة راجع روايات سورتي الخلع والحفد في الدر المنثور .

ومن الغريب أن علامتهم جلال الدين السيوطي قد وضع هذه الجمل التي لا ترقى لمستوى البلاغة القوانية في آخر تفسيره الدر المنثور بعد المعوذتين إيماناً منه بأنهما سورتان من القرآن! ولا أوري كيف خفي عليه وهو رجل أدب وحليف لغةٍ وبلاغة ما لأسلوبها من اضمحلال وضعف عن رونق الإعجاز القواني ، ولبيت شعوي كيف نحتج باعجاز القرآن وبلاغته على غير أهل ملتنا مع تجويز دخول تلك العبارات في حريم القرآن ، أفلا ينفى عنها إعجازه البلاغي!؟

* أين ذهبت!؟

السؤال المهم الذي على أهل السنة الإجابة عنه هو أين ذهبت هاتان السورتان ؟ ، ولماذا لم تكتبا في المصحف زمن عثمان ؟ خاصة وأن الصحابة كانوا يقرؤونها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمدة طويلة بعد زمن عثمان ، وكتبوها في مصاحفهم ، بل كان الخليفة وغيره من التابعين يؤمّون الناس بهما في الصلاة ولا من نكير أو معترض!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 437

ثانيا : إخراج سورتي الفلق والناس عن حريم القرآن !

هذا فرع آخر من التحريف وهو إنكار المسلم الثابت ضرورة بإجماع المسلمين ، فبعض كبار الصحابة أنكروا هذا الضروري وقال بنفي قرآنية المعوذتين ، بل ادعى نزولهما من السماء كعوذتين عوذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهما الحسنين سيدي شباب أهل الجنة عليهما السلام ، وكان هذا الصحابي متجاهوا بذلك يجادل فيه أهل لا إله إلا الله الذي اجمعوا على خلافه ، بل ويحكها من المصحف بدوى أنها ليست منه ! وهذا ما نصت عليه أصح الروايات عند أهل السنة وكذا ذكرته روايات الشيعة .

- ص 438 -

* من هو ابن مسعود ؟

عبد الله بن مسعود الصحابي غني عن التعريف ، ولنقتصر في الكلام عنه بما جاء في الإصابة لابن حجر : " عبد الله بن مسعود . أحد السابقين الأولين ، أسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بوا والمشاهد بعدها ولام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان صاحب نعليه وحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالكثير . وأخى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبين الزبير وبعد الهجرة بينه وبين سعد بن معاذ ، وقال له في أول الإسلام : إنك لغلाम معلم .

وأخرج البغوي من طريق القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال قال عبد الله : لقد رأيتني سادس ستة وما على الأرض مسلم غرنا . ويسند صحيح عن ابن عباس قال : أخى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين أنس وابن مسعود . وقال أبو نعيم : كان سادس من أسلم وكان يقول : أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعين

سورة .

أخرجه البخاري ، وهو أول من جهر بالقآن بمكة ذكوه ابن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من سوه أن يقوا القآن غضا كما قول فليقوا على قواءة بن أم عبد . وكان يؤم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويحمل نعليه ، وقال علقمة قال : لي أبو الرداء أليس فيكم صاحب النعلين والسواك والوساد ، يعني عبد الله . وقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنك على أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي حتى أنهاك . أخرجهما أصحاب الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : تمسكوا بعهد ابن أم عبد .

أخرجه الترمذي في أثناء حديث ، وأخرج الترمذي أيضا من طريق الأسود بن يزيد عن أبي موسى قال : قدمت أنا وأخي من اليمن ، وما زى ابن مسعود إلا أنه رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما زى من دخوله ودخول أمه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وعند البخاري في التزيخ بسند صحيح عن حريث بن ظهير جاء نعي عبد الله بن مسعود إلى أبي الرداء فقال : ما ترك بعده مثله " (1) .

وقد قتل على يد جلازة ابن عفان حينما أمر عثمان بحمله ورميه خراج المسجد فأخذ وحمل ودق بالأرض فتكسرت أضلاعه ، ومن قبلها غزله عثمان عن عمله بعد أن كان خزنا

(1) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج4ص233ت4957 .

- ص 439 -

لبيت مال المسلمين في الكوفة ، وحرمه عطاءه ودفن ليلا بوصية منه لعمار رضوان الله تعالى عليه بعد أن استشهد بسبب كسوه ، وكان مما أوصى به عمار أن لا يشهد عثمان جنزته وقد فعل عمار رضوان الله تعالى عليه ذلك .

*** مكانة ابن مسعود من القآن عندهم**

روايات أهل السنة تصور لنا ابن مسعود القرئ الأوحدي للقآن ، وقد اعتنى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيما اعتناء حتى أخذ ابن مسعود من فيه صلى الله عليه وآله وسلم سبعين سورة ، وقد ذكرت رواياتهم أن : من أراد أن يقوا القآن غضا طريا كما أتول فليقوا بقواءة ابن مسعود ، وذكرت أيضا أنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة بأن يأخذوا القآن من أربعة وشيخهم المتربع على عرشهم هو ابن مسعود ، وهذه من تلك الروايات :

أخرج البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة باستقواء القآن من أربعة أولهم ابن

سعود : " قال عبد الله بن عمرو : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً . وقال : إن احبكم إليّ أحسنكم أخلاقاً . وقال : استقروا القآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل " (1) .

وفي مسلم أن ابن مسعود رد نصيحة من نصحه بالقراءة على قواءة زيد قائلًا : " على قواءة من تأمروني أن أقرأ؟! فلقد قرأت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بضعا وسبعين سورة ، ولقد علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنني أعلمهم بكتاب

(1) صحيح البخاري (كتاب فضائل الصحابة) باب مناقب عبد الله بن مسعود ج4ص199.

- ص 440 -

الله ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لوحلت إليه ، قال شقيق : فجلست في حلق أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فما سمعت أحداً يرد ذلك عليه ولا يعيبه " (1) .

فتدل هذه على أن ابن مسعود لا يرى أحداً أعلم بالقآن منه ! وهو مفاد رواية أخرى أخرجها مسلم : " والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث تولت وما من آية إلا أنا أعلم فيما أتولت ولو أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لو كتبت إليه " (2) .

(1) صحيح مسلم ج7ص148 ، لعل شقيقا هذا لم يجلس عند معلم الكل بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الإمام علي عليه السلام .

(2) ن.م ، أقول : مما لا ريب فيه أن هذا الكلام باطل ، ويكاد يغلب على ظني أنها من نسج بني أمية الذين عموا لفضائل وأقوال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فنسوها لغوه من الصحابة ، والقول السابق مشهور عنه عليه السلام ، قال العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه في **الغدير** ج6ص193-195 : "... ووقع عقوته على صهوات المنابر بقوله سلام الله عليه : سلوني قبل أن لاتسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي . (أخرج الحاكم في **المستدرک** ج2ص466 وصححه هو والذهبي في **تلخيصه**) وقوله عليه السلام : لا تسألوني عن آية في كتاب الله تعالى ولا سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا أنبأتكم بذلك) أخرج **ابن كثير في تفسيره** ج4ص231 من طويقين وقال : ثبت أيضا من غير وجه (

وقوله عليه السلام : سلوني والله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا أخوتكم ، وسلوني عن كتاب الله فو الله ما من آية إلا وأنا أعلم أ بليل تولت أم بنهار في سهل أم في جبل . (أخرج أبو عمر في **جامع بيان العلم** ج1ص114 ، والمحب الطوي في **الرياض** ج2ص198 ، ويوجد في **تاريخ الخلفاء** للسيوطي ص124 ، و**الإتقان** ج2ص319 ، **تهذيب التهذيب** ج7ص338 ، فتح

البري ج8ص485 ، عمدة القري ج9ص167 ، مفتاح السعادة ج1ص400)

وقوله عليه السلام : أأرجل يسأل فينتفع وينفع جلسائه . (أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ج1ص114 ، وفي مختصره ص57)

وقوله عليه السلام : والله ما تولت آية إلا وقد علمت فيم أتولت ، وأين أتولت ، إن ربي وهب لي قلبا عقولا ولسانا سؤولا . (أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج1ص68 ، وذكره صاحب مفتاح السعادة ج1ص400)

وقوله عليه السلام : سلوني قبل أن تفقدوني ، سلوني عن كتاب الله ، وما من آية إلا وأنا أعلم حيث أتولت بحضيض جبل أو سهل أرض ، وسلوني عن الفتن فما من فتنة إلا وقد علمت من كسبها ومن يقتل فيها . (أخرجه إمام الحنابلة أحمد وقال : روي عنه نحو هذا كثيرا (ينابيع المودة ص 274))

وقوله عليه السلام وهو على منبر الكوفة وعليه موعظة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو متقلد بسيفه ومتعمم بعمامته صلى الله عليه واله وسلم ، فجلس على المنبر وكشف عن بطنه فقال : سلوني قبل أن تفقدوني فإنما بين الجراح مني علم جم ، هذا سفظ العلم ، هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذا ما زقني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زقا ، فو الله لو تبيت لي وسادة فجلست عليها لأفتيت أهل التوراة بنوراتهم ، وأهل الإنجيل بإنجيلهم ، حتى ينطق الله التوراة والإنجيل فيقولان : صدق علي قد أفتاكم بما أتول في وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون . (أخرجه شيخ الإسلام الحموي في فائد السمطين عن أبي سعيد) وقال سعيد بن المسيب : لم يكن أحد من الصحابة يقول : سلوني . إلا علي بن أبي طالب وكان إذا سئل عن مسألة يكون فيها <=

- ص 441 -

والأهم من هذا كله أن ابن مسعود كان آخر الصحابة عهدا بالوحي وعرضة القوان الأخوة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولسان الرواية يقول أن ابن مسعود علم - زعمهم - ما نسخ وما بدّل من الآيات ، وعليه فابن مسعود في رواياتهم أعلم الصحابة بالقوان ، ويحتم علينا الرجوع له في معرفة نصوصه لأن قوائمه هي القواء التي استقر عليها كتاب الإسلام ، وهي طبق الأصل من العرضة الأخوة للقوان إذ اختص من دون الصحابة بما نسخ وما بدل بشهادة حبر الأمة ابن عباس .

<= كالسكة المحممة ويقول :

إذا المشكلات تصدين لي * كشفت حقائقها بالنظر
فإن برقت في مخيل الصواب * عمياء لا يجتليها البصر
مقنعة بغيوب الأمور * وضعت عليها صحيح الفكر
لسانا كششفة الأرحبي * أو كالحسام اليماني الذكر

وقلبا إذا استتطقته الفنون*أبر عليها بواه درر
ولست بإمعة في الرجال * يسائل هذا وذا ما الخبر ؟
ولكنني منرب الأصغرين * أبين مع ما مضى ما غير .

(أخرجها أبو عمر في العلم 2 ص 113 ، وفي مختصوه ص170 ، والحافظ العاصمي في زين الفتى شرح سورة هل أتى ، والقالي في أماليه ، والحصري القيرواني في زهر الآداب ج1ص38 والسيوطي في جمع الجوامع كما ترتيبه ج5ص242 ، والربيدي الحنفي في تاج العروس ج5ص268 نقلا عن الأمالي . وذكر منها البيتين الاخيرين الميداني في مجمع الأمثال ج2ص358 "اه ، وهو في تفسير القطبي ج1ص35 ، فتح البري ج8ص599 ، تهذيب التهذيب ج7ص297، تهذيب الكمال ج20ص487 ، الطبقات الكورى ج2ص339 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 442

موقف ابن مسعود من المعوذتين

بلغ موقف ابن مسعود من المعوذتين شهرة أغنتنا عن تكلف ذكر أدلته ، فأمره واضح لا يحتاج إلى بيان ، ومن جاس خلال الديار يعلم أن روايات أهل السنة الصريحة المتطاوة الصحيحة كانت سببا كافيا لجرم كثير من علماء أهل السنة بإنكاره لقوانية المعوذتين كما سيأتي نقل كلماتهم بإذنه تعالى ، وهذه الصراحة ينفر عنها التأويل والتحوير ، وهاك غيبضا من فيض نسكن به نفوس البعض :

عن مسند الحميدي : " قال ثنا سفيان قال ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدلة أنهما سمعا زر بن حبيش يقول : سألت أبي بن كعب عن المعوذتين ، فقلت : يا أبا المنذر! إن أخاك ابن مسعود يحكها من المصحف ! ، قال : إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : قال لي : قل ، فقلت : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (1) .

ومن مجمع الزوائد : " عن زر قال : قلت لأبي : إن أخاك يحكها من المصحف ! ، قيل لسفيان ابن مسعود فلم ينكر ، قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : فقيل لي ، فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله " (2) .

" وعن عبد الرحمن بن يزيد يعني النخعي قال : كان عبد الله يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول : إنهما ليستا من كتاب الله تبرك وتعالى " (3) .

" وعن عبد الله ، أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ، ويقول : إنما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعوذ بهما وكان عبد الله لا يقرأ بهما " (4) .

(1) المسند للحميدي ج1ص185ح374.

(2) مجمع الزوائد المجلد السابع ص149 (باب ما جاء في المعوذتين) ، وعلق عليه (قلت : هو في الصحيح خلا يحكما من المصحف ، رواه أحمد والطواني ورجال أحمد رجال الصحيح) .

(3) ن.م ، وعلق عليه ابن حجر (رواه عبد الله بن أحمد والطواني ورجال عبد الله رجال الصحيح ورجال الطواني ثقات) .

(4) ن.م ، وعلق عليه ابن حجر (رواه الزوار والطواني ورجالهما ثقات) .

- ص 443 -

وعن المصنف لابن أبي شيبة : " حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله محاذ المعوذتين من مصاحفه ، وقال : لا تخطوا فيه ما ليس منه " (1) .

وعنه أيضا : " حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين " (2) .

وعند الشافعي في الأم : " أخبرنا وكيع عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول لا تخطوا به ما ليس منه " (3) .

مسند أحمد : " حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة وعاصم عن زر قال قلت : لأبي إن أخاك يحكما من المصحف ! فلم ينكر . قيل لسفيان بن مسعود ، قال : نعم ، وليس في مصحف ابن مسعود كان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين ولم يسمعه يقرؤهما في شيء من صلاته فظن أنهما عوذتان وأصر على ظنه وتحقق الباقر كونهما من القرآن فأودعهما إياه " (4) .

وقال ابن حجر العسقلاني في فتح البلي : " وقد أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطواني وابن مردويه من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال : " كان ابن مسعود يحك المعوذتين من مصاحف ويقول إنهما ليستا من كتاب الله " (5) .

(1) المصنف لابن أبي شيبة ج10ص538ح10254.

(2) مصنف ابن أبي شيبة ج6ص147ح30212.

(3) الأم ج7ص189.

(4) مسند أحمد ج5 ص130ح21227.

(5) فتح البلي بشوح صحيح البخاري ج8ص743 ، و مجمع الزوائد المجلد السابع ص149 وعلق عليه (رواه عبد الله بن أحمد والطواني ورجال عبد الله رجال الصحيح ورجال الطواني ثقات) ، راجع : مشكل الآثار ج1ص33و34 ، التفسير الكبير للوري ج1ص213 ، فرائح الرحموت بهامش المستصفي ج2ص9 ، الجامع لأحكام القرآن ج20ص251 ، شوح الشفا

وقال السيوطي في الإتيان : " وفي مصحف ابن مسعود مائة واثنان عشرة سورة لأنه لم يكتب المعوذتين ، وفي مصحف أبيّ ست عشر لأنه كتب في آخره سورتي الحفد والخلع .

وأخرج أبو عبيد عن ابن سيرين قال : كتب أبيّ بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والمعوذتين و (اللهم إنا نستعينك) و (اللهم إياك نعبد) وتوكلهن ابن مسعود وكتب عثمان منهن فاتحة الكتاب والمعوذتين " (1) .

للقرني ج2ص315 ، مناهل العرفان ج1ص268 ، صحيح البخاري ج3ص144 ، مسند أحمد ج5ص129-130 بأسانيد متعددة ،
الفقه على المذاهب الأربعة ج4ص258 ، روح المعاني ج1ص24 ، كنز العمال ج2ص356-373 ، رشاد السلي ج7ص242
وغوها من المصادر .

(1) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ج1ص65.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 444

البخاري ذكر إنكار ابن مسعود لقراءة المعوذتين في صحيحه !

ويكفي أن إنكار ابن مسعود للمعوذتين أخرجه البخاري في صحيحه في (باب تفسير سورة قل أعوذ برب الناس) : " عن زر قال : سألت أبي بن كعب قلت : يا أبا المنذر ! إن أخاك ابن مسعود يقول : كذا وكذا ، فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لي : قيل لي ، فقلت . قال : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

وكما ترى فقد حاولت رواية البخاري ستر رائحة التحريف التي توكم الأنوف ، ولكن دون جوى لأن ما أبهمته ب (كذا وكذا) قد بينه كثير من علماء وحفاظ أهل السنة كما مر ، ونص على حقيقة ما في صحيح البخاري رواة الأخبار والمحدثين ، فهذا البيهقي يقول بعد ذكر هذه الرواية :

" وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدلة أنهما سمعا زر بن حبيش يقول : سألت أبي بن كعب عن المعوذتين فقلت : يا أبا المنذر أن أخاك ابن مسعود يحكما من المصحف ! قال :

(2) صحيح البخاري ج4 ص1904 ح4693 ، ح4692.

- ص 445 -

إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : فقيل لي ، فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وعلي بن عبد الله عن سفيان " (1) .

وكذا قال الحافظ ابن حجر الهيتمي في مجمع الزوائد عندما علق على الرواية السابقة : " هو في الصحيح - أي صحيح البخاري- خلا (حكهما من المصحف) ، رواه أحمد والطواني ورجال أحمد رجال الصحيح " (2) .

وكذلك علق المحدث حبيب الرحمن الأعظمي على الرواية السابقة في تحقيقه لمسند الحميدي بقوله : " أخرجه البخاري من طريق قتيبة وعلي بن المديني عن سفيان (ج8ص524) ولم يصوح بما كان يصنع ابن مسعود " (3) .

وستأتي بإذنه تعالى كلمات شواح البخاري كالكروماني والقسطلاني والعيني التي تكشف لنا حقيقة ما حاولت رواية البخاري تدليسه والستر عليه !

وابن حجر العسقلاني اعترف بهذا التدليس والتعمية للفضيحة لكنه حاول إبعاد البخاري عن هذا التدليس والإبهام بقوله : " قوله (يقول كذا وكذا) هكذا وقع هذا اللفظ مبهما ، وكان بعض الرواة أبهمه استعظاما له ، وأظن ذلك من سفيان فإن الإسماعيلي أخرجه من طريق عبد الجبار بن العلاء عن سفيان كذلك على الإبهام ، وكنت أظن ولا أن الذي أبهمه البخاري لأنني رأيت التصريح به في رواية أحمد عن سفيان ولفظه (قلت لأبي : إن أخاك يحكما من المصحف)

(1) سنن البيهقي الكوي ج2ص394ح3851 . (3) المسند للحميدي ج1ص185ح374.

(2) مجمع الزوائد للهيتمي ج7ص149.

- ص 446 -

وكذا أخرجه الحميدي عن سفيان ومن طريقه أبو نعيم في المستخرج ، وكأن سفيان كان ترة يصوح بذلك وترة يبهمه " (1) .

وملخص كلام ابن حجر هو أن البخاري أخرج الرواية ولكنه لم يبهمها ، بل الولوي كان يصوح ترة ويبهم أخرى استعظاما لقول ابن مسعود ، بدليل أن الرواية وردت مبهمة عند غير البخاري أيضا وهو الإسماعيلي ، ولكنه على أي حال يعترف بأن ما أبهم في صحيح البخاري هو إنكار ابن مسعود للمعوذتين ، وهذا كاف لنا .

ويمكن التأمل فيما أفاده ابن حجر ، لأن ما ذكره لا يبعد البخاري عن مرمى السهام ولا يكفي لومي غير البخاري بتهمة الإبهام والتعمية ، لأمر :

1- ورود الرواية مبهمة عند الحافظ أبي بكر الإسماعيلي لا يعني أن الإسماعيلي لم يتبع بذلك إبهام البخاري ، لأن الإسماعيلي - المتأخر زمانا عن البخاري- قام بتخريج أحاديث صحيح البخاري ، وكان مفتونا به مقلدا متبعا لما في صحيح البخاري ، حتى اعترض عليه لذلك بعض معاصريه ، فيكون اتباعه وتقليده لما في الصحيح من إبهام للرواية أمرا متوقعا جدا (2) ، فلا تجدي هذه الموافقة ، لرفع البخاري عن تهمة التعمية .

(1) فتح البلي ج8ص742ح4693.

(2) قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ج3ص948-949 : (قال حفزة بن يوسف وسمعت أبا محمد الحسن بن علي الحافظ بالبصرة يقول : كان الواجب للشيخ أبي بكر أن يصنف لنفسه سننا ويختار ويجتهد فإنه كان يقدر عليه لكثرة ما كان كتب ولغورة علمه وفهمه وجلالته وما كان ينبغي له أن يتقيد بكتاب محمد بن إسماعيل فإنه كان أجل من أن يتبع غوه) ، ونقل أيضا : (فكنت أخوه بما صنف -الإسماعيلي- من الكتب وجمع من المسانيد والمقلين وتخريجه على كتاب البخاري وجميع سيرته فيعجب من ذلك) .

- ص 447 -

2- المعروف عن البخاري أنه لم يكن يلتزم نقل الرواية كما سمعها من الولي ، بل كان ينقل بالمعنى (1) ، وهذه المنهجية التي كان يسير عليها البخاري لا تحتم عليه نقل الرواية كما سمعها ، فاحتمال تلاعبه بهذا المقطع (يحكمها من المصحف) أمر ورد .

3- إن كان الاستعظام هو السبب لإبهام الولي لكلام ابن مسعود فلماذا كان يصوح ترة ويبيهم أخى؟!

وعلى أي حال فإن غرضنا هنا هو إثبات تخريج البخاري لهذه الرواية في صحيحه ، سواء كان هو الذي أبهم كلام ابن مسعود ب (كذا وكذا) أم غوه .

فتمويه رواية البخاري لم ينطل على أحد ، ولا أوري لماذا انتخب البخاري هذه الرواية بالذات للحديث عن المعوذتين مع أنها لا تثبت قرآنية المعوذتين بل تشكك في قرآنيتهما أكثر؟! ، بل إن رواية البخاري تشعر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفسه لم يكن متيقنا من أن المعوذتين تولتا كقوان ! فما علمه صلى الله عليه وآله وسلم عن المعوذتين هو أنه أمر قراءتهما وكما تعبر الرواية (قيل لي ، فقلت) ، أما كونهما مجرد كلمات للدعاء والتعوذ أم سورا قرآنية فهذا ما لا يعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! ، وهذا بعينه قول كبار علماء أهل السنة مثل ابن حجر العسقلاني حيث قال في فتح البلي :

" وليس في جواب أبي تصريح بالمواد ، إلا أن في الإجماع على كونهما من القوان غنية عن تكلف الأسانيد بأخبار الآحاد " (2) .

(1) سير أعلام النبلاء للذهبي ج12ص411 : (وقال أحمد بن أبي جعفر والي بخري : قال محمد بن إسماعيل يومارب حديث سمعته بالبصرة كتبه بالشام ، ورب حديث سمعته بالشام كتبه بمصر ، فقلت له : يا أبا عبد الله بكماله؟! قال : فسكت) ، وهو في مقدمة فتح البلي ج1ص487 ، تغليق التعليق ج5ص417 ، ترتيب الولي ج1ص95 وصححه .

(2) فتح البلي ج8ص743.

- ص 448 -

وكذا قال الإمام يوسف الحنفي أبو المحاسن : " عن زر أنه سأل أبي بن كعب عن المعوذتين وقال : إن أخاك ابن مسعود يحكهما من المصحف ! فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قيل لي (قل) ، فقلت -أي أبي بن كعب - فنحن نقول كما قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم . ففي هذا الجواب لا دلالة على كونهما من القرآن ولا نفيهما عنه " (1) .

ولاريب أن اختيار البخاري لهذه الرواية المشينة لمقام الرسالة يعتبر نقطة سوداء مخزية تسجل على البخاري .

ولنوجع لصلب الموضوع ، اتضح إلى هنا **أن الروايات صريحة في إنكار ابن مسعود لقرآنية المعوذتين** ، بل إن بعضها يفيد أن موقف ابن مسعود كان معروفا ومشهورا بين الصحابة والتابعين .

(1) **معتصر المختصر** ج2ص201.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 448

موقف علماء أهل السنة :

افترق المساكين إلى فرقتين ، فمنهم من خضع دون مكاورة وأقر ما جاء به صحيح البخاري وغيره من المصنفات ، ومنهم من كابر ورفض الفكرة من الأساس وقال بكذب تلك المرويات وعاند بلا دليل وقال (هذا غير معقول !) ، ولا يرى وجهها للاستحالة عند هؤلاء إلا أن ابن مسعود معصوم عن الخطأ !

ثم انقسم من أقر بما جاء به الأثر الصحيح إلى قسمين قسم يؤول ما فعله ابن مسعود ، وسيوضح أن تأويلهم بعيد كل البعد عن الواقع مع صراحة الروايات ، وقسم آخر أقر واستسلم للأمر الواقع وطفق يقلب كفيّه !

- ص 449 -

* التفصيل :

ذهب القاضي الباقلاني والنوي وابن حزم وقيل هورأي الفخر الوري إلى أن ما ذكر عن ابن مسعود باطل مكنوب لا يلتفت إليه ، لأن من أنكر شيئاً من القرآن فقد كفر ولو صح عن ابن مسعود هذا لكان كافراً ولزم أن بعض القرآن لم يثبت بالتواتر وهذا في غاية الإشكال ، لذا أراد هؤلاء نفي تلك النسبة عن ابن مسعود حتى يبعثوه عن الكفر ، فمنهم من رد الروايات بلا تعليل وحكم ببطانها وكذبها شاء الواقع أم أبي ! ، وتصدى لهم العسقلاني وردّ عليهم القول بعدم إمكان تكذيب الروايات الصحيحة بالزواج . ومنهم من قال إن التأويل مقبول والطعن في الروايات مرفوض كابن حجر نفسه ، ولكنه ولم يأت بتأويل مقبول ! قال :

" وأما قول النووي في شوح المذهب (أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن ، وأن من جحد منهما شيئاً كفر ، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح) ففيه نظر ، وقد سبقه لنحو ذلك أبو محمد بن حزم فقال في أوائل

المحلى (ما نقل عن ابن مسعود من إنكار قرآنية المعوذتين فهو كذب باطل) وكذا قال الفخر الرازي في أوائل تفسوه (الأغلب على الظن أن هذا النقل عن ابن مسعود كذب باطل) ، والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل ، بل الرواية صحيحة والتأويل مقبول ، والإجماع الذي نقله إن أراد شموله لكل عصر فهو مخوش ، وأن أراد استقره فهو مقبول " (1) .

وكذا رجح السيوطي في الإتيان كلام ابن حجر لأن ما ورد عن ابن مسعود صحيح ولا مجال لإنكاره ، ولم يقبل ما ذهب له الفخر الرازي والقاضي أبو بكر والنوي وابن حزم من تكذيب الروايات ، ويتضح من إشكال الفخر الرازي أن المشكلة لا تكمن في سند الروايات وإنما فيما يؤم من قبول تلك الروايات وإن كانت صحيحة ، قال الرازي :

(1) فتح البلي ج 8 ص 743 ط دار المعرفة .

- ص 450 -

"إن قلنا أن كونهما - المعوذتين - من القآن كان متواترا في عصر ابن مسعود لزم تكفير من أنكروها ، وإن قلنا إن كونها من القآن كان لم يتواتر في عصر ابن مسعود لزم أن بعض القآن لم يتواتر ، قال : وهذه عقدة صعبة " (1) .
إذن ، فالذي أجوهم على ردها هو ما يؤم منها من الحكم بالتكفير أو عدم التواتر ، فالروايات من حيث السند والدلالة لا يمكن ردها أو التغلب على صوابها بالتأويل ولو أمكن لما استصعب على الفخر الرازي حل عقدها .

وهنا وجه آخر لود هذه النسبة لابن مسعود وهو كلام ابن حزم الذي أكثر توبيخه بعض الوهابية ، ومفاده أن بعض شوخ القاءة قرؤوا على ابن مسعود ، وهؤلاء أثبتوا المعوذتين في مصاحفهم ، فلو كان ابن مسعود ينكر المعوذتين لاقتوا أثره في ذلك ، قال في المحلى :

" وكل ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القآن لم تكن في مصحفه فكذب موضوع لا يصح وإنما صحت عنه قاءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود وفيها أم القآن والمعوذتان " (2) .

غاية هذا الكلام أن ابن مسعود ما أنكر المعوذتين ! ، وهذا الكلام تافه للغاية ويورده رواياتهم الصريحة الصحيحة ، وعلى أي حال فلا بأس بالتعقيب على هذا كلام المتهالك الباطل صغوريا وكبرويا ، بأمور :

- 1- إن وظيفة القارئ هي اقتفاء أثر الشيخ في نحو القاءة وكيفية إخراج الحروف لا أن يحذف ويؤيد سورا !!
- 2- سلمنا ، ولكن من قال إن القارئ يجب عليه اقتفاء أثر شيخه فيما علم خطؤه به ؟!

(2) المحلى ج 1 ص 13 .

(1) ن.م.

- ص 451 -

3- سلمنا ، ولكن من قال إن الذين قرؤوا على ابن مسعود لم يعترضوا على إنكاره للمعوذتين؟! فهاهي الروايات

صريحة في اعتراض زر بن حبيش عليه وابن مسعود شيخه في القاءة !

فدفاع ابن حزم فاسد من رأسه إلى أخمص قدميه ، والوهابية الغوقى يلقون السمع لأي قائل ويتمسكون به ، والغويق

يتمسك بقرنيه !

* ابتدأت معمعة التأويل !

ولدفع إشكال الزري ذكر ابن حجر جوابا عنه ، قال : "وأجيب باحتمال أنه كان متوازا في عصر ابن مسعود لكن لم

يتواتر عند ابن مسعود ، فانحلت العقدة بعون الله " (1) .

وللأسف ، فإن العقدة مؤلت عالقة بل تعقدت أكثر ! ، لأمر :

1- ما ذكره ابن حجر ليس إلا احتمال لم يقد الدليل عليه وقد نص ابن حجر على كونه احتمالا .

2- من قال إن وجوه الصحابة الذين سمعوا آيات القرآن وعلموا بها وجدانا يحتاجون لتواتر النقل لتثبت الآيات عندهم؟!

هذا خلاف المنطق ، لأن التواتر طويق إلى اليقين والحس المباشر هو عين اليقين ، ناهيك عما في يتضمنه هذا الكلام من

تعذر اليقين بالقرآن لابتنائه بالدور ، حيث يحتاج كل صحابي للتواتر .

3- سلمنا ، ولكن من غير المعقول أن تتواتر سورتان بين الصحابة بعددهم الهائل الذي يصل قابة مائة ألف صحابي

وفي نفس الوقت يقصر التواتر عن ابن مسعود الذي بقي على قيد الحياة بينهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(1) فتح الباري ج 8 ص 743 ط دار المعرفة.

- ص 452 -

مدة أكثر من ثلاث عشرة سنة !! ، هذا أمر لا يمكن تصوّره فضلا عن قبوله فابن مسعود لم يكن يسكن الوديان وكهوف

الجبال حتى يتحقق التواتر عند الصحابة ولا يتحقق عنده !

4- ثم إن موقف ابن مسعود وكلامه ليس موقف من لم يثبت عنده قرآنية السورتين ، الذي من شأنه أن يتوقف في حكم

المسألة ويكل أمورها إلى الله عز وجل ، لأن موقفه هو موقف الراض المعروض للفكرة والمشبهت وأيه ، فقد قام بحكمها

من الصحف ودعا الناس لعدم خلطها بالقرآن لأن المعوذتين من غيره ، وأنهما تولتا كعوذتين وليستا كقرآن ، فأين هذا من

ذاك؟!؟

وعليه ، فمالت الروايات سليمة وبعيدة عن الطعن والخذش في السند والدلالة وهذا يعني أن ما ذهب له الفخر الوري وجماعته من تكذيب الروايات ليس بصحيح ، وما أشكله الفخر الوري على بني جلدته مازال قائما لم يدفعه تهالك ابن حجر .

ولتفاهة توجيه ابن حجر لم يقبله بعض الأساتذة فقال معرضا به :

" **وقد أبى ابن حجر إلا تصحيح تلك الرواية (1)** ، فقال في شوح البخري (فقول من قال إنه كذب عليه مودود ، والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل ، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل). ثم لم يستطع تأويلا مقولا ، والله يغفر لنا وله " (2) .

(1) كلامه يوهم أن تصحيح الروايات نبع من ابن حجر ! مع أن صحة السند هو القول الفصل في المسألة لأرأي فلان وفلان ! وليس ابن حجر هو الوحيد الذي صحح الروايات ، فقد صححها كثير غيره ، وصححها كل من التمس للروايات تأويلا ، وصححها كل من حكم بصحة كل ما أخرجه البخري في صحيحه ، وكذا من أخذ بالروايات واعترف بأن ابن مسعود أنكر المعوذتين ، كما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى .

(2) **هامش إعجاز القرآن** للباقلاني ص442 تحقيق أحمد صقر ط دار المعرف بمصر .

- ص 453 -

والذين ركوا صعب ابن حجر كثيرون ، فقبلوا الروايات والتمسوا لها الوجوه والتخرجات ، نحو هذا التأويل الذي شاع وذاع مع أنه أكثر تفاهة من السابق ، وقد ذكره القطبي في تقسوه ثم رده في وجه صاحبه :

" **وقال بعض الناس** : لم يكتب عبد الله المعوذتين لأنه آمن عليهما من النسيان فأسقطهما وهو يحفظهما كما أسقط فاتحة الكتاب من مصحفه وما يشك في حفظه واتقانه لها . فردّ هذا القول على قائله وأبجح عليه بأنه قد كتب : **{إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} و{إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ} {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} و{وَهَنَّ يَجْرِينِ مَجْرَى الْمَعْوِذَتَيْنِ فِي أَنَّهُنَّ غَيْرَ طَوَالٍ وَالْحِفْظُ إِلَيْهِنَّ أَسْرَعُ وَنَسْيَانَهُنَّ مَأْمُونٌ وَكَلَّهِنَّ يَخَالِفُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ إِذِ الصَّلَاةِ لَا تَتَمُّ إِلَّا بِوَأَعْتَهَا وَسَبِيلَ كُلِّ رَكْعَةٍ أَنْ تَكُونَ الْمَقْدَمَةَ فِيهَا قَبْلَ أَنْ يَوَّأَ مِنْ بَعْدِهَا فإِسْقَاطُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِنَ الْمَصْحَفِ عَلَى مَعْنَى الثَّقَةِ بِبِقَاءِ حِفْظِهَا وَالْأَمْنُ مِنْ نَسْيَانِهَا صَحِيحٌ وَلَيْسَ مِنَ السُّورِ مَا يَجْرِي فِي هَذَا الْمَعْنَى مَجْرَاهَا وَلَا يَسْلُكُ بِهِ طَرِيقَهَا وَقَدْ مَضَى هَذَا الْمَعْنَى فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ " (1) .**

ثم ذكر القطبي في موضع آخر من تقسوه تأويلا يتخلص به من إشكال الكفر الذي ذكره الفخر الوري ، فعن يزيد بن هارون أنه قال :

" **المعوذتان بمنزلة البقرة وآل عمران من زعم أنهما ليستا من القرآن فهو كافر بالله العظيم ، فقيل له : فقول عبد الله بن مسعود فيهما ؟ فقال : لا خلاف بين المسلمين في أن عبد الله بن مسعود مات وهو لا يحفظ القرآن كله " (2) .**

وهذه **لُوهن من بيت العنكبوت** ، لمناقضتها للأحاديث التي لا كلام عندهم في صحّتها من أن ابن مسعود كانت قراءته آخر قراءة ، والرسول صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة باستقائه القَوَان ، بالإضافة إلى إن هذا القول لا يرفع شبهة الكفر ، إذ ليس من اللازم كي يحكم بكفر المنكر لآيات القَوَان أن يكون حافظاً لها عن ظهر قلب ! فقد ينكر البرء سورة البقرة فيحكم بكفوه وإن لم يكن حافظاً لها ! ، ثم هل من المعقول ألا يحفظ ابن مسعود المعوذتين !!؟

(1) الجامع لأحكام القَوَان للقطبي ج20ص251. (2) ن.م ج1ص53.

- ص 454 -

* الغريق والقشة !

وبقيت **آخر ورقة عند القوم** وهي أن ابن مسعود رجح عن إنكاره لقوآنية المعوذتين ، وقد ذهب له بعضهم كابن كثير في تفسير سورة الفلق ، والفخر الرزي في مقدمة تفسيره وقال إن هذا من باب حسن الظن بابن مسعود !
وكلام هؤلاء يتضمن اعترافاً صريحاً بتحريف ابن مسعود للقَوَان وأنه أنكر قوآنية المعوذتين ، ولكنهم من باب حسن الظن به قالوا بوجوه عن تحريفه ، ونحن نقبل ما قامت عليه الأدلة وهو ثبوت التحريف وقد اعترفوا به ، أما رجوعه عن التحريف فهذا لا دليل عليه إلا حسن الظن ! ، فنأخذ منهم ما قام عليه الدليل ونترك لهم حسن الظن ، ولو كان حسن الظن يجدي نفعاً في المقام لقال الشيعة إن العلماء الشيعة الذين قالوا بتحريف القَوَان تراجعوا عن أقوالهم وبنفس الدليل ، وتنتهي القضية .

* وشهد شاهدٌ من أهلها :

وبعد أن ذكرنا قول من قبل الروايات وحاول بتكليف تأويلها ، نذكر هنا بعض من اعترف بدلالاتها الواضحة ، فصوح أن ابن مسعود أخطأ ولا يمكن القول بأن الصحابة كلهم أخطأوا وابن مسعود أصاب بمفوده ، وما شذ به ابن مسعود من القول بتحريف القَوَان يؤممه وحده ، ومن هؤلاء العلماء ابن قتيبة الدينوري في تأويل مشكل القَوَان والقوطبي في تفسيره ، والعلامة الزار في مسنده ، وغوهم الكثير من علماء أهل السنة الآتية أسمؤهم وكلماتهم في مقام آخر بإذنه تعالى .

- ص 455 -

قال ابن قتيبة في تأويل مشكل القَوَان : "وأما نقصان مصحف عبد الله بحذفه أمّ الكتاب والمعوذتين وزيادة أبي سورتى القنوت ، فإننا لا نقول : إن عبد الله وأبياً أصابا وأخطأ المهاجرون والأنصار ، ولكن عبد الله ذهب فيما روى أهل النظر إلى أن المعوذتين كانتا كالعُوذَةِ والرقيَّةِ وغوها ، وكان روى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعوذُ بهما الحسن

والحسين وغورهما ، كما كان يُعوذ بكلمات الله التامة ، وغير ذلك ، فظن أنهما ليستا من القرآن ، وأقام على ظنه ومخالفته الصحابة " (1) .

واعترف القوطي في تفسوه بالطامة التي جاء ابن مسعود بها خرقا لإجماع الصحابة وأهل البيت عليهم السلام ، فقال : " وزعم ابن مسعود أنهما تعوذ به وليستا من القرآن وخالف به الإجماع من الصحابة وأهل البيت " (2) .

وكذا اعترف علامتهم الزّار في مسنده : " لم يتابع ابن مسعود أحد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ بهما في الصلاة وأثبتنا في المصحف " (3) ، وبقية اعترافات علمائهم تأتي بإذنه تعالى في محل آخر .

وكما ترى فإن رفض ابن مسعود لقرآنية المعوذتين ليس مجرد نقل محدّثين يروون الرواية كما يسمعونها ، بل هو معتقد علمائهم .

(1) **تأويل مشكل القرآن** ص 33 . لابن قتيبة تحقيق سيد أحمد صقر ط. الحلبي .

(2) **الجامع لأحكام القرآن** للقوطي ج 20 ص 251 .

(3) **الدر المنثور** ج 4 ص 416 ط دار المعرفة .

- ص 456 -

* فذلكة البحث :

يمكننا القول على ضوء ما تمليه علينا روايات أهل السنة ، أن التساهل في مدعى ابن مسعود والتغاضي عنه أمر غير صحيح ولا يمكن قبوله البتة ، وذلك لأمر :

1- ادعى أهل السنة أن ابن مسعود هو الوحيد الذي علم العوضة الأخرى للقرآن وهي التي عوضها أمين الوحي على الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في آخر حياته الشريفة .

فهذا ما صح عن ابن عباس : " قال : أي القوائين ترون كان آخر قراءة ؟ قالوا : قراءة زيد ، قال : لا ! إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعوض القرآن كل سنة على جبريل فلما كانت السنة التي قبض فيها عوضه عليه عوضتين فكانت قراءة ابن مسعود آخرهن " (1) .

والمقصود من آخر قراءة هو القرآن الذي استقر عليه الإسلام ، فتكون قراءة ابن مسعود التي التزم بها طيلة حياته هي القراءة التي نسخ منها ما نسخ ، وبُدّل منها ما بدّل من الآيات والسور - زعمهم - ولا أحد يعلم بها إلا ابن مسعود كما نص عليه ابن عباس سابقا ، ومثلها هذه الرواية :

" قال : أيّ القاءتين تعدون أولاً ؟ قالوا : قراءة عبد الله . قال : لا ! بل هي الآخرة ، كان يعرض القرآن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرض عليه مرتين فشهد عبد الله ، فعلم ما نسخ وما بُدِّل " (2) .

وقال ابن حزم : "حدثنا أحمد بن محمد الجسوري ثنا وهب بن مسوية ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال : أي القاءتين تعدون أولاً ؟ قلنا : قراءة عبد الله ! قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض عليه

(1) **المستترك على الصحيحين** ج2ص230 وقال الحاكم (صحيح الإسناد على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي .

(2) **مسند أحمد بن حنبل** ج5ص141-142ح3422 ، **والمصنّف لابن أبي شيبة** ج10ص559ح10337 ، ط دار المعرف ، وعُلق عليه بالهامش (إسناده صحيح). وراجع **مسند أحمد** ج1ص275ح2494 وص362ح3422 ، قال في **مجمع الزوائد** ج9ص288: (في الصحيح بعضه رواه أحمد والنزار ورجال أحمد رجال الصحيح).

- ص 457 -

القرآن في كل رمضان مرة إلا العام الذي قبض فيه فإنه عرض عليه مرتين فحضره عبد الله فشهد ما نسخ منه وما بدل " (1) .

وقال ابن حجر العسقلاني : "ومن طويق مجاهد عن ابن عباس قال : أي القاءتين ترون كان آخر القاءة ؟ قال : قراءة زيد بن ثابت . فقال : لا ! إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرض القرآن كل سنة على جرير بن عبد الله بن مسعود التي قبض فيها عرضه عليه مرتين ، وكانت قراءة ابن مسعود آخرهما . وهذا يغاير حديث سورة ومن وافقه " .

وقال : "وعند مسدد في مسنده من طويق إبراهيم النخعي أن ابن عباس سمع رجلاً يقول : الحرف الأول . فقال : ما الحرف الأول ؟ قال : إن عمر بعث ابن مسعود إلى الكوفة معلماً ، فأخذوا بقراءته ، فغير عثمان القاءة فهم يدعون قراءة ابن مسعود الحرف الأول . فقال ابن عباس : إنه لآخر حروف عرض به النبي صلى الله عليه وآله وسلم على جرير . وأخرج النسائي من طويق أبي ظبيان قال : قال لي بن عباس : أي القاءتين تتوأم ؟ قلت : للقاءة الأولى قاءة ابن أم عبد ، يعني عبد الله بن مسعود قال : بل هي الآخرة ! إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرض على جرير ، الحديث ، وفي آخره فحضر ذلك ابن مسعود فعلم ما نسخ من ذلك وما بدل ، وإسناده صحيح " (2) .

(1) **الإحكام** لابن حزم ج6ص266.

(2) **فتح الباري** ج9ص46 ، بهذا تعلم قيمة ما ذكره ابن تيمية في **مجموع فتاواه** ج13ص395 : (فإنه ثبت في الصحاح عن

عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أن جويل عليه السلام كان يعرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالقَوَانِ في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه به مرتين والعوضة الأخوة هي قِراءة زيد بن ثابت وغوه) !! ، وابن تيمية وجد في كلمة (وغوه) منوحة ، أو قل مهربا من المؤاخذة لأن ابن مسعود والصحابة وأنا وأنت ندخل في قوله (وغوه) !!

وأضف إلى ذلك أن عثمان كان يأمر كتبة المصحف حال اختلافهم مع زيد أن يقرأوا قِراءة زيد ويكتوه بلسان قريش ، فكيف يكون زيد هذا آخر الناس عهدا بعرض القَوَانِ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟! ، قال ابن حجر في **الفتح** ج9 ص20 : (قال ابن شهاب : فاختلوا يومئذ في التابوت والتابوه . فقال القريشون التابوت وقال زيد التابوه فرفعوا اختلافهم إلى عثمان فقال : اكتبوه التابوت فإنه قول بلسان قريش) ، فالظاهر أن ابن تيمية روى مخرجه كافية للحكم والبت بأي شيء يعترضه !

- ص 458 -

أقول : فعلى هذا ما المانع أن تكون المعوذتان قد نُسختا بالعوضة الأخوة للقَوَانِ ، وأن ابن مسعود علم ذلك وحده لاستثله بالقِراءة الأخوة ، فكان يحوها من المصحف ويقول لا تخطوا فيه ما ليس منه لعلمه بما نسخ وما بُدِّل؟! ، بل هو الصحيح على مذهب أهل السنة .

2- اتفق البخاري ومسلم على أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة أن يستقروا القَوَانِ من ابن مسعود وأن يتلقوه منه :

" قال صلى الله عليه وآله وسلم : استقروا القَوَانِ من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ."

وكذا : " عن مسروق قال : كنا عند عبد الله بن عمرو فذكرنا حديثا عن عبد الله بن مسعود فقال أن ذلك الرجل لأرأل أحبه بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول سمعته يقول إقرأوا القَوَانِ من أربعة نفر ، من ابن أم عبد فبدأ به ومن أبي بن كعب ومن سالم مولى أبي حذيفة ومن معاذ بن جبل " (1) .

(1) **صحيح البخاري** (كتاب فضائل الصحابة) باب مناقب عبد الله بن مسعود ج4 ص199 ، وباب مناقب سالم مولى أبي حذيفة وكذا مناقب معاذ بن جبل و مناقب أبي بن كعب ، و **صحيح مسلم** ج4 ص913 .

أقول : لم تعان المعوذتان من ابن مسعود فقط ، بل إن أبي بن كعب وهو الرجل الثاني الذي أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة باستوائه القَوَانِ يشك - بحسب رواياتهم - في أن المعوذتين تولت من السماء وأنا أم لا ! ، حيث قال عندما سئل عن المعوذتين (فقلت : يا أبا المنذر ! إن أباك ابن مسعود يحكها من المصحف ، قال : إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : قال لي : "قل" ، فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) .

وكلام أبي بن كعب يعني أن النبي صلى الله عليه وآله لم يصوح بقراءة المعوذتين ! بل إنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : (قال لي

جبرئيل : قل أعوذ برب الفلق ... قل أعوذ برب الناس ... !!) فلم يبين لهم صلى الله عليه وآله وسلم أنها منه ! ، والمتيقن عند أبي بن كعب أنهما أتوتا من السماء ولكنه يشك في نوع هذا التنزيل ، أو أن هو أم عوذتان !

ويؤيد ذلك ما قاله ابن حجر العسقلاني في **لسان المزان** ج3ص81 : (واختلف على أبي بن كعب في إثبات المعوذتين) وكل هذا يدعم ويؤيد ما ذهب له ابن مسعود من عدم وجود نص صادر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدل على قرآنيتهما ! ، بل إن المتأمل في ما حكته الرواية من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشعر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه لم يكن يعلم ماهية المعوذتين هل هي قرآن أم عوذتان !!

- ص 459 -

بالإضافة للروايات التي تجعل قواة ابن مسعود طبق الأصل من الكتاب الذي أتوله الله عز وجل : " من سوه أن يؤأ القوان غضا كما أتول فليؤأه من أم عبد" (1) .

فكل هذه النصوص تأخذ بأعناق أهل السنة بوجوب التمسك بقواة ابن مسعود ، وعليه فيجب عليهم اتباعه في إنكار المعوذتين .

3- لو وقفت الروايات عند هذا الحد لهان الأمر لكن رواياتهم ذهبت إلى أبعد من ذلك ، مما يجعل مخالفة ابن مسعود مساوية لسخط الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لأننا مأمورون بقبول ما حدثنا به ابن مسعود ، ومن باب أولى يجب علينا عدم مخالفته في القوان الذي كان مرجعا فيه نون غره ، وبز فيه الجميع .

فقد جاء في **مجمع الزوائد** : " قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رضيت لأمتي ما رضى لها ابن أم عبد وكوهت لأمتي ما كوه لها ابن أم عبد" (2) .

وجاء في **صحيح الجامع الصغير للألباني** : " اقتلوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر واهتوا بهدي عمار ، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه " (3) .

فيجب على أهل السنة أن يقبلوا حديث ابن مسعود وما ادعاه من تحريف المصحف وزيادة عوذتين ليستا القوان فيه .

(1) **مسند أحمد** ج1ص7و26و38و454 ، ج2ص446 ، ج4ص279 ، **سنن ابن ماجة** ج1ص49 ، **السنن الكوى** ج1ص452 ، **مجمع الزوائد** ج9ص287و51و632 ، ج11ص710 ، ج13ص460و463 .

(2) **مجمع الزوائد** المجلد التاسع ص 290 وعلق عليه (رواه الطواني في الأوسط باختصار الكلها ورواه في الكبير منقطع الإسناد وفي إسناد الزار محمد بن حميد الوري وهو ثقة ، وفيه خلاف وبقية رجاله وثقوا) .

(3) **صحيح الجامع الصغير** زيادته للألباني ج1ص254ح1144 ط المكتب الإسلامي .

أقول : هذه الرواية وما يماثلها لا شك في كذبها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن أول الرواية يناقض آخرها إذ كيف نهتدي بهدي عمار فنعتصم في بيت فاطمة عليها السلام ولا نباع ابن أبي قحافة ، ومع ذلك نقتدي بابن أبي قحافة ، ثم لماذا لم يحتج بها ابن أبي قحافة وابن الخطاب عندما صلت المشادة في سقيفة بني ساعدة وصار كل منهم يدلي بدلوه ويفتخر بما عنده ويذكر بؤابته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟!

ولو فرضنا أنهما نسيا أو لم يسمعا بها فما بال الأنصار نسيت ولم تسمع به ؟! ، والحق إن هذين الرجلين لو قدر لهما وخجا من قريهما وقرأ هذه الروايات لما علما من المقصود من أبي بكر وعمر !

- ص 460 -

* النتيجة :

طبقا لما أؤموا به أنفسهم ، فإن أمامهم خيلين لا ثالث لهما فإما أن يقولوا أن المعوذتين ليستا من القرآن وأنهما مجرد عوذتين عوذ بهما رسول الله صلى الله عليه وآله الحسن والحسين عليهما السلام ، وإما أنهما من القرآن وابن مسعود أنكر سورتين من القرآن فهو كافر مرتد .

ومقتضى أدلتهم الصحيحة المبينة قدر ومنزلة ابن مسعود وعلمه بالعرضة الأخيرة للقرآن التي لا علم للصحابة بها يؤمهم الأخذ بالشق الأول فيكون المسلمون كلهم من السلف إلى الخلف يتعبون بقرآن محرّف لأنهم أدخلوا فيه عوذتين .

وباختصار إما أن ابن مسعود قال بتحريف القرآن لأنه أسقط منه سورتين فهو كافر (1) وإما أن ابن مسعود مصيب لاختصاصه بالعرضة الأخيرة ، فالقرآن محرّف بزيادة عوذتين .

(1) لا وجود لهذه اللغة في مذهب أهل البيت عليهم السلام ، لما مر من أن الحكم بالكفر لإنكار الضروري لا يصح مع الشبهة والالتباس - إن سلمنا أن سلامة القرآن من التحريف ضروري من الدين لما مرّ في محله- فما المانع أن يلتبس الأمر على ابن مسعود بعد أن سمع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين عليهما السلام فظن أنهم أتوتا من السماء كعوذتين لا كقرآن ؟ ، ولكننا نؤمهم بما أؤموا به أنفسهم .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 460

ثالثاً : فقدان سورتين إحداهما تعدل التوبة وأخرى المسبحات !

أخرج مسلم في صحيحه : " عن أبي الأسود ظالم بن عمرو قال : بعث أبو موسى الأشعوي إلى قراء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجلٍ قد قروا القآن . فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقوؤهم . فأتوهم ولا يطولن عليكم الأمد فنتقوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنا كنا نقوأ سورة كنا تشبهها في الطول والشدة بواءة ، فأنسيتها ، غير أني قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مالٍ لابتغى وادياً

- ص 461 -

ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التواب) وكنا نقوأ سورة كنا تشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها غير إنني حفظت منها (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فنكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة) (1) .

وعن الدر المنثور " وأخرج أبو عبيد في فضائله وابن الضريس عن أبي موسى الأشعوي قال : قلت سورة شديدة نحو واءة في الشدة ثم رفعت وحفظت منها (إن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم) (2) .

وفي مجمع الزوائد " عن أبي موسى الأشعوي قال : قلت سورة نحوا من واءة فرفعت فحفظت منها (أن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم) (3) .

ولا أوي هل شبيهة واءة في الروايتين الأخيرتين هي نفس الشبيهة الأولى أم غوها ؟ ، وعلى أقل تقدير قد فقدنا سورتين من المصحف .

والسؤال هنا : أين ذهبت هاتان السورتان ؟ ، ولماذا لم يذكرهما غير أبي موسى الأشعوي ؟ وكيف أثبتوا ما ليس من

القوان فيه برواية آحاد ؟ أسئلة كثيرة لا جواب عنها إلا تحريف القوان بالزيادة أو النقيصة ، كما مر .

إلى هنا ثبت أن هناك ست سور مطروحة على طولة التحريف عند أهل السنة وهي الفلق ، و الناس ، والحفد ، والخلع ، وعدل واءة ، وعدل المسبحات .

(1) صحيح مسلم ج3ص100 كتاب (الزكاة باب كراهية العرص على الدنيا) وب شوح النووي ج7ص139،140 ، وعن المسند

الجامع ج11ص414 (أبو موسى الأشعوي) ، وسيأتي الكلام عن الآيتين الزعومتين ، وعن الإتيان في علوم القوان ج2ص25 (ذكر

جزء الحديث الأخير فقط)

(2) الدر المنثور ج1ص105 .

(3) مجمع الزوائد ج5ص302 وعلق عليه ابن حجر الهيتمي : (رواه الطواني ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وفيه

ضعف ، ويحسن حديثه لهذه الشواهد).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 462

(قسم الآيات)

وَأَلا : التحريف بفقدان آيات كاملة من القرآن :

بعد الفراغ من مبحث السور ننقل الكلام إلى مبحث الآيات ، وهذا المبحث ينقسم إلى قسمين ، المبحث الأول يتناول آيات مجهولة النص فقدت من القرآن وعددها كبير جدا كما تملئها رواياتهم الآتية ولنسمه بالتحريف الإجمالي ، وهذا القسم عظيم الضرر على ما بين أيدينا من القرآن لأنه يرفع حجية العمل بكل آية في المصحف لاحتمال أن الناسخ أو المخصص أو المقيد قد سقط وحُرف .

وقسم آخر هي آيات معروفة النص ذكرها بعض الصحابة وليست موجودة في مصحفنا ، ولنسمه بالتحريف التفصيلي ، هذا فقط بالنسبة لتحريف الآيات الكاملة ، وسيأتي بإذنه تعالى الكلام عن تحريف كلمات الآية الواحدة .

(1) التحريف الإجمالي :

* يوم اليمامة ضياع القرآن !

قد مر عندما تكلمنا عن جمع القرآن الأول في زمن أبي بكر أن روايات أهل السنة - على ما فيها من التناقض - تذهب إلى أن ما دعاهم لجمع القرآن هو قتل كثير من قوّاء القرآن في يوم اليمامة أثناء محاربة مسيلمة الكذاب ، وقد جاءتنا روايات صحيحة صريحة عن أكابر أهل السنة تحكي ضياع آيات من القرآن ، ولا يمكن تأويل هذه الروايات بأي وجه حيث أن هذا الفقدان كان بعد زمن النبوة .

وهذا ما رواه أبو بكر بن أبي داود بسند صحيح في المصاحف : " حدثنا أبو الربيع ، أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ، عن ابن شهاب - الزهري - قال : بلغنا أنه كان قرآن كثير ، فقتل علمؤه يوم اليمامة ، الذين كانوا قد وعوه ، ولم يعلم بعدهم ولم يكتب فلما جمع أبو بكر وعمر وعثمان القرآن ولم يوجد مع أحد بعدهم " (1) .

قال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد : " وروى أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف عن مجاهد قال : كانت الأخراب مثل سورة البقرة أو أطول ، ولقد ذهب يوم مسيلمة قرآن كثير ، ولم يذهب منه حلال ولا حرام " (2) .

قال الحافظ عبد الزاق الصنعاني في المصنف : " قال سفيان الثوري : وبلغنا أن أناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقرؤون القرآن أصيبوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن " (3) .

ولا شك أننا نؤيد إلى الله من هذه الأقوال ، ونعوذ بالله منها ، وستأتي ترجمة كل واحد من هؤلاء الذين قالوا بهذا الكفر - **زعم الوهابية -** لبيان أن هؤلاء من أكابر العلماء عند أهل السنة وأرفع سادات سلفهم الصالح .

(1) المصاحف لأبي بكر بن أبي داود ص31 ونقله عنه في **منتخب كنز العمال** المطوع بهامش **مسند أحمد** ط ج2ص50.

(2) **التمهيد في شوح الموطأ** ج4ص275 شوح حديث21.

(3) **المصنف للصنعاني** ج7ص330 ذيل حديث 13363.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 463

عمر يعترف أن القرآن كان أضعاف هذا الموجود !

في الدر المنثور : " أخرج ابن مردويه عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : القرآن ألف ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف فمن قرأه صارا محتسبا فله بكل حرف زوجة من الحور العين " (4) .

(4) **الدر المنثور** ج6ص422 ، **الإتقان في علوم القرآن** ج2ص70 ، **ملاحظة :** هذه الرواية عن عمر ذكرها الدكتور محمد سالم محيسن في كتابه **رحاب القرآن الكريم** ص132 لبيان عدد حروف القرآن الكريم ، واقتصر عليها ولم يعلق عليها بكلمة ، ولم يشير إلى أن القرآن الموجود بين أيدينا اليوم أقل من هذا الرقم بكثير ، وهذا الأمر لو صدر من عالم من علماء الشيعة لكان في نظر الوهابية ممن يقول بتحريف القرآن جرما ولطبوا ولؤموا ولرموا الشيعة كلهم بتهمة تحريف القرآن ، وحتى لو تأسف وأقر بخطئه وقال هذا من سهو القلم ، لقالوا : إنها التقية ! ، **فلا يقف تهريج الوهابية عند حد !**

- ص 464 -

وما نسبه عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واضح بسقوط أكثر من ثلثي القرآن الكريم لأن عدد أحرف القرآن الموجود بين أيدي المسلمين اليوم هو ثلاثمائة ألف وثلاثة وعشرون حرفا وستمائة وواحد وسبعون حرفا ! وسيوضح أن عمر حاول تأكيد فكرة وقوع التحريف في آيات القرآن بمولات كثيرة سنأتي بإذنه تعالى ، ومنها ما أخرجه **عبد الزراق الصنعاني في المصنّف :**

" عن يوسف بن مهوان أنه سمع ابن عباس يقول : أمر عمر بن الخطاب مناديا ، فنأدى : إن الصلاة جامعة . ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس لا يخون من آية الوجد فإنها آية تولت في كتاب الله وقواناها ولكنها ذهب في قرآن كثير ذهب مع محمد ! " (1) .

فأين ذهبت كل هذه الجوع من الآيات التي اختص الله علمها بابن الخطاب ؟ ، وكيف ذهب قرآن كثير حينما ذهب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يحفظه غيره حتى فقد قدر مجلدين وبقي مجلد واحد وهو مصحفنا !؟

ملاحظة : لا مجال هنا للقول بتعرض نسخ التلاوة كما ذهب له بعض علماء أهل السنة ، وهو ما ذكره السيوطي : " قال بعض العلماء : هذا العدد باعتبار ما كان قرآنا ونسخ رسمه وإلا فالموجود الآن لا يبلغ هذه العدة " (2) .

فهذه المولد خلجة عن نسخ التلاوة ، إذ أن نسخ التلاوة يعني رفع آية وإحلال آية أخرى محلها لصريح ما استدلوا به من قوله تعالى ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾

(1) **المصنف للصنعاني** ج7ص345ح13329 .

(2) **الدر المنثور** ج6ص422 ، **أقول :** وهذا يدل على أن الرواية معتمدة عند هؤلاء العلماء ولكن الذهبي نفى بخدش الولوي على مزاجه ، وهذا التفرد أشار له ابن حجر كما قلنا .

- ص 465 -

مثلاً (البقرة/106) وواضح أن هذا العدد الذي ذكره عمر لم يحل محله آخر وإلا لما نقص (1) ، فأين ذهبت !؟

* **القرآن ذهب منه الكثير !**

وبسند صحيح عن ابن عمر قال : " لا يقول أحدكم قد أخذت القرآن كله وما يبريه ما كله ! قد ذهب منه قرآن كثير ، ولكن ليقبل قد أخذت منه ما ظهر " (2) .

وكلام ابن عمر هذا نص صريح في سقوط كثير من آي القرآن وفقدانها ، وهو التحريف المقصود بحدوده وحده . ولكن بعض علماء أهل السنة حاول ستر ريح ما جاءهم به ابن عمر فقالوا مؤولين متلكئين : إنه قصد بالذي ذهب من القرآن منسوخ التلاوة !

وهذا الكلام باطل بلا ريب ، لأمر :

1- قوله (وما يبريه ما كله؟!) هو استفهام استكثري يفيد النفي والتعجب من قول من يقول إنه قد أخذ القرآن كاملاً وهذا لا يمكن تفسيره بنسخ التلاوة ، لأن الله عز وجل في نسخ التلاوة - كما زعموا - يلغي الآية وينسخها فيحل محلها ويسد نقصها بآية أخرى مكانها فلا ترفع آية أو تمحى إلا وتنزل مثلها أو خير منها تقوم مقامها لذا لا تنقص الآيات

(1) وأنا إنما أذكر هذه التؤوليات السخيفة والفاصلة حتى يتضح لدى القارئ الكريم أن لدى أهل السنة مهمة رئيسية وحاجة ملحة تشغل حذا كبروا من فكوهم وعقائدهم وهي التؤول والتوجيه للمصائب والزايا التي ابتلوا بها بسبب أفعال سلفهم الصالح ورآئهم في

الدين ، فهم دائما يحاولون تقويم آرائهم وأفعالهم المعوجة ، وللأسف فإن هذا التقويم يكون في الغالب على حساب الدين .
(2) الدر المنثور ج2ص298.

- ص 466 -

وإنما تتبدل ، وهذا لم يقصده ابن عمر وإنما قصد النقص وذهاب كثير من القوان وليس في نسخ التلاوة نقص للقوان وإنما
تبديل وإحلال .

ولنذكر بعض كلمات علماء أهل السنة في هذا المجال ، قال الشنقيطي في مذكرة أصول الفقه : " فالعجب كل العجب من
كثرة هؤلاء العلماء وجلالتهم من المالكية والشافعية والحنابلة وغيرهم القائلين بجواز النسخ لا إلى بدل ووقوعه مع أن الله
يصوح بخلاف ذلك في قوله تعالى { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نُؤْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) .

فقد ربط بين نسخها وبين الإتيان بخير منها أو مثلها بأداة الشرط ربط الخاء بشروطه ومعلوم عند المحققين أن الشرطية
إنما يتولد فيها الصدق والكذب على نفس الوبط ولا شك أن هذا الوبط الذي صوح الله به بين هذا الشرط والخاء في
هذه الآية صحيح لا يمكن تخلفه بحال فمن ادعى إنفكاكه وأنه يمكن النسخ بدون الإتيان بخير أو مثل فهو مناقض للقوان
مناقضة صريحة لا خفاء بها ومناقض القاطع كاذب يقيناً لاستحالة اجتماع النقيضين ، صدق الله العظيم وأخطأ كلام من
خالف شيئاً من كلامه جل وعلا "

وقال : " وقول المؤلف - ابن قدامة - رحمه الله فأما الآية فإنها وردت في التلاوة وليس للحكم فيها ذكر ، ظاهر السقوط
كما ترى لأن الآية الكريمة صريحة في أنه مهما نسخ الآية أو أنساها أتى بخير منها أو مثلها " (1) .

وقال العلامة العزُّد : " والظاهر أن مراد القائلين بوجود البديل في النسخ هو إثبات حكم آخر متعلق بذلك الفعل الذي
لرتفع عنه الحكم المنسوخ كالإباحة عند نسخ الوجوب أو الحرمة على ما ذهب إليه صاحب الكشف من أن النسخ هو
الإذهاب إلى البديل والإنساء هو الإذهاب لا إلى بدل واعتوض عليه بأن الآية تدل على وجوب البديل فيهما جميعاً ،
والجواب أن المراد بالبديل حكم آخر متعلق بذلك الفعل والآية الأخرى لا يؤم أن تكون كذلك بل قد

(1) مذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الشنقيطي ص49.

- ص 467 -

تدل على ما لا تعلق له بذلك الفعل وهذا الحق أنه يجوز النسخ بلا حكم بأن يدل الدليل على ارتفاع الحكم السابق من غير
إثبات حكم آخر فلا يحتاج إلى تقييد البديل بالتكليف " (1) .

وقال الشيخ **الخضوي بك** في أصول الفقه : " احتج الذين حتموا أن يكون في النص الناسخ حكم شعوي بدلا عن الحكم المنسوخ بقوله تعالى { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نُؤْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) . فلا بد إلا إذا أحلنا محلها آية من حكم هو خير . والجواب أن العواد بالبدل إنما هو اللفظ يعني إنا لا نرفع آية هي خير منها في الفصاحة والبلاغة والإعجاز والآية مسماها لفظ لا حكم ، وليس التواع نسخ الألفاظ بلا بدل أو ببدل وإنما الكلام في نسخ الأحكام " (2) .

2- لنغلق عقولنا ولنسلم جدلا بأن ابن عمر قصد نسخ التلاوة ، فهذا أيضا يدل على أنه وى تحريف المصحف ! لأنه يعتقد أن المصحف الكامل هو ما كان مشتملا على المنسوخ تلاوة ، مع أن أهل السنة يرون أن المنسوخ تلاوة ليس من القوان ، بل هو ملغي لا يصلح به ولا يترتب عليه أحكام القوان ويحرم قواعده كقوان ، وعلى هذا فإما ابن عمر حرف القوان لأنه زاد فيه ما ليس منه ، وإما أهل السنة أنقصوا من القوان ما هو منه !

3- ظاهر اللفظ حجة وخلافه يحتاج إلى دليل ، فأين الدليل على أن ابن عمر قصد بقوله السابق منسوخ التلاوة ؟! ، لا دليل .

(1) **شوح العلامة العضد على مختصر المنتهى الأصولي** ، وهي بهامش حاشية العلامة التفتلاني وحاشية الهروي على حاشية الجرجاني ج2ص193 .

(2) **أصول الفقه** ص259 ط إحياء التراث العربي لمفتش الأهر الشيخ الخضوي بك .

- ص 468 -

الوهابية تتكلم من جديد !

افتى أحد الوهابية في كتيبه على السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه وقال إن السيد الأمد رضوان الله تعالى عليه قد نسب تحريف القوان للسيوطي ! ، وكان دليل الوهابي على ذلك هو أن السيد رضوان الله تعالى عليه أخذ قول ابن عمر السابق من الإتقان للسيوطي وقال إن هذه الرواية ظاهرة في التحريف في حين أن السيوطي وضعها في مبحث نسخ التلاوة !

وهذا مضحك ، لأن السيد رضوان الله تعالى عليه نظر للرواية وحكم بأنها ظاهرة في التحريف ، هذا كل شيء وما زاد عليه من استنتاجات خيالية فهو من كيس الوهابي ! ، ولو كان الوهابي صادقا لأشار إلى رقم الصفحة من كتاب البيان لوى متى خاطب السيد رضوان الله تعالى عليه السيوطي أو عناه بقوله أو حتى ألمح إلى شخصه فيه ؟!

وكان **الوهابي الظريف حول** أن يعطينا قاعدة جليلة القدر عظيمة الفائدة ، وهي أن الرواية مادامت ذكرت في المصدر تحت عنوان معين أو في باب معين كان من المحتم على جميع العلماء أن يوقفوا عقولهم ولا يتجاوزوا حدود فهم المؤلف

لدلالة الرواية ، لأن الرواية أخذت من مصنفه فيجيب تقليده في معناها ! ، فلو ذكرها مثلا في نسخ التلاوة الخوافي يجب على الجميع أن يكونوا خرافيين مثله ! ، مع أن الجهلة يعلمون أن العلماء لا يقفون عند حدود فهم بعضهم للنصوص .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 469

سورة الأحزاب التي عرفها الصحابة أربعة أضعاف الموجودة !!

أخرج أحمد بن حنبل في مسنده : " حدثنا عبد الله ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر عن أبي بن كعب أنه قال : " كم تقرأون سورة الأحزاب ؟ قلت : ثلاثا وسبعين آية . قال : قط ! لقد رأيتها وأنها لتعادل سورة البقرة وفيها آية الرجم ! قال زرّ : قلت وما آية الرجم ؟ قال : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم) " (1) .

هذه الرواية صريحة في أن الأحزاب التي عرفها سيد القواء أبي بن كعب كانت ثلاثة أضعاف الموجود ، وأنه لم يعهد السورة بهذا العدد القليل من الآيات فتعجب من سقوط أكثرها ، وكما ترى لو كان للضياح أصل يعول عليه لما خفي عن مثل سيد القواء أبي بن كعب ، وإلا فما معنى أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أمر الصحابة أن يستقروا القرآن بعد عبد الله بن مسعود ؟!

وهنا رواية أشكل من سابقتها : " عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائتي آية فلما كتب عثمان المصاحف لم تقدر منها إلا ما هو الآن " (2) .

فإن بين طياتها اتهام لعثمان بتحريف المصاحف وحذف أكثر من مئتي آية من سورة الأحزاب وهذا الكلام موافق لما تبناه أهل السنة من أن عثمان حذف ستة أضعاف القرآن (3) .

(1) مسند أحمد ج5ص132ح21245 ، السنن الكوى للنسائي (باب الرجم) ، الإتيان للسيوطي ج2ص25 ، ط الحلبي ، المسند الجامع ج1 أبي بن كعب (باب القرآن)ص53-54 .

(2) الإتيان في علوم القرآن ج2ص25.

(3) إلا أن يتمسك بنسخ التلاوة الفاسد ، فيقال هل من المعقول أن عائشة والصحابة بؤينة (لم تقدر منها) لم يكونوا على علم بنسخ تلاوة إضعاف سورة الأحزاب طيلة ثلاث عشرة سنة على الأقل؟! ، فمن خفي عليه أمر القرآن طيلة ثلاث عشرة سنة كان خفاء أقوال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عنه أخرى وأولى ! فمن يقبل بهذا من أهل السنة !

- ص 470 -

سورة واء سقط منها الكثير !

بعد تشكيك روايات أهل السنة في قرآنية آخر آيتين من سورة واء كما أوضحناه في مبحث جمع القرآن الآن بدأ فصل تأكل أطرافها الأخرى ، ففي عدة من مصادر أهل السنة ذكر أن حذيفة بن اليمان رضوان الله تعالى عليه كان يتحسف من تسمية الناس لهذه السورة باسم سورة التوبة وهي في الأصل سورة العذاب لأن الناس يقرؤون ربعها فقط ولو علموا بأصلها لما سموها التوبة ! فالتى قول بها جويل عليه السلام على الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم أضعاف الموجود ، وهذا ما أخرجه :

" ابن أبي شيبه والطواني في الأوسط وأبو الشيخ والحاكم وابن موديه عن حذيفة رضي الله عنه قال : التي تسمونها سورة التوبة هي سورة العذاب والله ما تركت أحداً إلا نالت منه ولا تقرؤون منها مما كنا نقول إلا ربعها " (1) .

وأخرج الحاكم في موضع آخر بسنده : " عن حذيفة رضي الله عنه قال : ما تقرؤون ربعها يعني واء وهي سورة العذاب " (2) .

وفي مجمع الزوائد : " عن حذيفة قال : تسمون سورة التوبة وهي سورة العذاب وما تقرؤون منها مما كنا نقول إلا ربعها " (3) .

ويا ليت أمرها اقتصر على الروايات فقط ، بل تعداه إلى ما يعتقد القوم ! حتى ذهب إمام المالكية مالك بن أنس إلى أن سورة واء - التوبة - سقط منها الكثير عندما سقطت البسمة محولا بهذا الرأي الفاسد تبرير علة فقدان البسمة من أول السورة ، وهذا ما ذكره الزركشي في الوهان عن إمامهم مالك بن أنس حين تعرضه لأسباب سقوط البسمة من أول واء فقال الزركشي : " وعن مالك أن أولها لما سقط سقطت البسمة " (4) .

(1) الدر المنثور للسيوطي ج3ص208 ، المستترك على الصحيحين ج3ص208 وعلق عليه (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ، وعن المصنف لابن أبي شيبه ج10ص509ح10143 ، و مجمع الزوائد المجلد السابع ص28 (سورة واء) علق عليه (رواه الطواني في الأوسط ورجاله ثقات) ، وقد مر الكلام عن مضمون هذه الرواية في مبحث الشيعة وتحريف القرآن ، فراجع .

(2) **المستترك** ج2ص330 علق عليه (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

(3) **مجمع الزوائد** ج7ص28 وعلق عليه ابن حجر (رواه الطواني في الأوسط ورجاله ثقات).

(4) **الرواهان في علوم القرآن** ج1ص263 .

- ص 471 -

وذكوه السيوطي في الإتيان : " وعن مالك أن أولها لما سقط سقط معه البسمة فقد ثبت أنها كانت تعدل البقرة لطولها " (1) .

وهو رأي ابن عجلان وسيأتي الكلام عنه ، **وقد وافق ابن حزم قول الشيعة حيث قال في الأحكام :**

" وأيضاً فقد روي عن الواء أن آخر سورة تولت سورة واءة وبعث النبي بها صلى الله عليه وآله وسلم فقرأها على أهل الموسم علانية ، وقال بعض الصحابة وأظنه جابر بن عبد الله ما كنا نسمي واءة إلا الفاضحة . قال أبو محمد - ابن حزم - : فسورة قرئت على جميع العرب في الموسم وتوع بها كثير من أهل المدينة ومنها يكون منها آية خفيت على الناس؟! هذا ما لا يظنه من له رمق وبه حشاشة " (2) .

وصدق ابن حزم في هذه ، ولكنه لم يصب كل الحقيقية لأننا قلنا فيما سبق أن سورة واءة تولت من السماء مردفة بنفسوها الناص على أسماء المنافقين ونواياهم ، فهي فاضحة ومزولة ولكن مع تنزيلها أي تفسوها السملوي لا النص القرآني بمفوده الذي لم يذكر فيه أسماء المنافقين ، وكذا الحال بالنسبة لسورة الأحزاب ، ولذلك كانت روايات أهل السنة والشيعة تركز على أن سورتي واءة والأخبار قد نقص منهما الكثير وهذا صحيح لأن التنزيل كان شديداً على القوم فيهما فما كان لينسى من أذهانهم ، لذا قال صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حذيفة بن اليمان : (ما تركت أحداً إلا ونالت منه) .

(1) **الإتيان في علوم القرآن** ج1ص65 ط الطبي الثالثة (2) **الإحكام** لابن حزم ج6ص266-268.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 472

(2) التحريف التفصيلي

بعد الفواغ من التحريف الإجمالي للآيات ننقل الكلام إلى التحريف التفصيلي المشتمل على جمل معينة زعم وجوه سلفهم الصالح أنها من القآن ، والخبير بأسلوب القآن وسبكه يعلم سخف عاد هذه الجمل من آياته ، إذراكاتها ونظمها القاصر يحول دون مقلنتها مع القآن فضلا عن كونها منه ! ، إلا بحالة واحدة وهي أن الرب الذي أتولها هو غير ربنا الذي نعرفه ، سبحانه وتعالى عما يشركون .

وقبل سرد آياتهم الزعومة نذكر بما أثبتناه مسبقا وهو أن التحريف بالزيادة يثبت لمن يدعي قآنية جملة غير متواترة أو قل جملة غير قآنية ، والتحريف بالنقص يثبت لمن يدعي رفعها ونسخها مع عدم تواتر نسخها ، وقد أثبتناه فيما سبق .

آية الرجم

قد جاءت بألفاظ عدة وهي :

- 1- إذا زنيا الشيخ والشيخة فلجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم .
- 2- الشيخ والشيخة فلجموهما البتة بما قضيا من اللذة .
- 3- إن الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة .

هذه الجمل التي أُلصقت بكتاب الله كل صيغها مسودة كئيبة يدفعها القآن بجماله وينفيها برونق نظمه وبيانه ، ولا يكاد ينقضي عجب من هؤلاء المحتجين على غير أهل ملتنا بإعجاز القآن وانقطاع البشر كلهم عن أن يأتوا بمثله ، وهم مع ذلك ينسبون له سورا وآيات لو وضعت بين آيات القآن لكانت كالفحم بين رصاص الألماس ولجين اللؤلؤ ، وقد أشار لهذا

المعنى بعض المنصفين من علماء أهل السنة كما سيأتي ذكر كلماتهم بإذنه تعالى .

وإن كانت آية الكوسي سيده آي القوان فإن آية الرجم سيده آي التحريف حيث أخرجها البخاري في صحيحه في أكثر من موضع عن ابن الخطاب وقد ألح عليها هذا في أكثر من موقف ومقام ورأد دمجها في المصحف الذي حاولوا إنجذه ليكون للمسلمين ملجأ - زعموا - ومصحفا رسميا للدولة في زمن أبي بكر ولكنهم فشلوا كما أوضحنا ، وحيث كان ابن الخطاب وحده لم يستطع دسها في القوان وقد ذكرنا ذلك سابقا ، ونذكر هنا بما أخرج ابن اشته في المصاحف :

- ص 473 -

" عن الليث بن سعد قال : أول من جمع القوان أبو بكر وكتبه زيد.. وإن عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لأنه كان وحده " (1) .

ويا ليت محاولته اقتصرت على دسها في المصحف بل ظلت هذه الفكرة تآوده بين الحين والآخر ويتلهف لفشله في تنفيذ مخططه ، حتى قام خطيبا كاشفا عما يستوره في صوره منذ أول زمن أبي بكر وزاد على ذلك أنه يريد الآن إلحاقها في القوان ولكنه يخاف من أن يقول الناس إن ابن الخطاب زاد في كتاب الله عز وجل ! ، وهذا قول عمر : (لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي) ، فهو لم يكن يخاف من رب الناس في دسها في كتاب الله ، لأنه روى أن تلك الآية من القوان وإلحاقها فيه أمر مطلوب له عز وجل !

قال الألباني في نصب الراية : " قلت روى البخاري ومسلم عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب خطب فقال : إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأتول عليه الكتاب فكان فيما أتول عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا من بعده ، وإني حسبت إن طال بالناس الزمان أن يقول قائل ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أتولها الله فالرجم حق على من زنى من الرجال والنساء إذا كان محصنا إن قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف ، وأيم الله ! لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله عز وجل لكتبتها " (2) .

وأخرج النسائي في سننه الكرى بسند صحيح : " أخبرنا العباس بن محمد الدوري قال ثنا أبو فوح عبد الرحمن بن غزوان قال ثنا شعبة عن سعد بن إواهيم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال : خطبنا عمر فقال : ثم قد عرفت أن أناسا يقولون إن خلافة أبي بكر كانت فلتة . ولكن وقى الله شوها ، وإنه لا خلافة إلا عن مشورة (3) ، وأيام رجل بايع رجلا مشورة لا

(1) الإتيان في علوم القوان ج1 ص121 ، ط الحلبي .

(2) نصب الراية للحنفي الألباني ج3 ص318 ، وهي في صحيح البخاري ج 4 ص 122 (باب رجم الحبلى من الزنا) وص 115 ، وفي صحيح مسلم ج5 ص116 كتاب الحدود (باب رجم الثيب من الزنى) .

(3) وهل كانت خلافة عمر نفسه عن مشورة؟! لا طبعا ، فإن أبا بكر هو الذي استخلفه بلا مشورة المسلمين بل كان بعض الصحابة معرضا استخلاف أبي بكر لعمر لأنه عتي وفظو غليظ !! ، ففي فضائل الصحابة لابن حنبل ج1 ص337 ح485 بتحقيق وصي الله بن محمد عباس : (قال حدثني القاسم بن محمد ثم ان أسماء بنت يزيد أخوته أن رجلا من المهاجرين دخل على أبي بكر حين اشتكى وجعه الذي توفي فيه ، فقال : يا أبا بكر أذكرك الله واليوم الآخر ! فإنك قد استخلفت عن الناس رجلا فظا غليظا ، زع الناس ولا سلطان لهم ، وان الله سائلك ! . فقال : أجلسوني . فأجلسناه . فقال : أبا الله تخوفوني ؟ إنني أقول اللهم أني استخلفت عليهم خروهم) .
علق عليه = <

- ص 474 -

يؤمر واحد منهما توة أن يقتلا . قال شعبة : قلت لسعد : ما توة أن يقتلا ؟ قال : عقوبتهما أن لا يؤمر واحد منهما . ويقولون : والوجم ؟ وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا وأتول الله في كتابه ، ولولا أن الناس يقولون زاد في كتاب الله لكتبته بخطي حتى ألقه بالكتاب " (1) .

" أخو بني الحسين بن إسماعيل بن سليمان قال ثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت عبيد الله بن عبد الله يحدث عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال : ثم حج عمر فرأى أن يخطب الناس خطبته ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : أنه قد اجتمع عندك رعا ع الناس وسفلتهم فأخر ذلك حتى تأتي المدينة . قال : فلما قدم المدينة دنوت قريبا من المنبر ، فسمعتة يقول :

= < المحقق : (الأثر صحيح ، فقد أخرجه ابن سعد ... هذا إسناد حسن . وبإسناد آخر ... وفيه فدخل عليه علي وطلحة فقالا من استخلفت .. نوره . هذا أيضا إسناد حسن . وأخرجه عبد الزقاق في المصنف وإسناده صحيح) .

وقال ابن حجر العسقلاني في تلخيص الحبير ج4 ص44-45 : (حديث أن أبا بكر عهد إلى عمر هو صحيح مشهور في التورخ الثابتة وفي البخاري عن ابن عمر أن عمر قال : إنني إن استخلف فقد أستخلف من هو خير مني يعني أبا بكر الحديث . ولمسلم مثله والبيهقي من طريق بن أبي مليكة عن عائشة قالت : لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان ، قالوا : يا خليفة رسول الله ! ماذا تقول لربك غدا إذا قدمت عليه وقد استخلفت علينا ابن الخطاب ... الحديث) .

المصنف لعبد الزقاق ج5 ص449 ح9764 : (عبد الزقاق عن معمر عن الزهوي عن القاسم بن محمد عن أسماء بنت عميس قالت : دخل رجل من المهاجرين على أبي بكر رحمه الله وهو شاك ، فقال : استخلفت عمر؟! وقد كان عتا علينا ولا سلطان له ! فلو قد ملكنا لكان أعتى علينا وأعتى !! فكيف تقول لله إذا لقيته؟! فقال أبو بكر : أجلسوني . فأجلسوه . فقال : هل توقني إلا بالله فإني أقول إذا لقيته استخلفت عليهم خير أهلك قال معمر فقلت للزهوي ما قوله خير أهلك قال خير أهلك مكة) .

وعن مصنف ابن أبي شيبة ج7 ص434 ح7056 (حدثنا وكيع وابن إويس عن إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد بن الحرث -الحافظ الثقة- أن أبا بكر حين حضوه الموت أرسل إلى عمر يستخلفه فقال الناس : تستخلف علينا فظا غليظا !! ولو قد ولينا كان أفظ وأغلظ

!! فما تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر؟! قال أبو بكر : أوبي تخوفوني ...)

ح37057 : (حدثنا وكيع بن الجراح - ثقة حافظ - عن إسماعيل بن أبي خالد - ثقة ثبت - عن قيس بن أبي حزم - ثقة ثبت - قال : رأيت عمر بن الخطاب ويده عسيب نخل وهو يجلس الناس ، ويقول : اسمعوا لقول خليفة رسول الله ! قال : ف جاء مولى لأبي بكر يقال له شديد بصحيفة فقرأها على الناس ، فقال : يقول أبو بكر : اسمعوا وأطيعوا لمن في هذه الصحيفة ، فوالله ما ألوتكم ! قال قيس : فأيت عمر بن الخطاب بعد ذلك على المنبر) .

وفي سنن الترمذي ج4ص502ح2225 (حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخونا معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال قيل لعمر بن الخطاب : ثم لو استخلفت ؟ قال : إن أستخلف فقد استخلف أبو بكر ...) وعلق عليه الترمذي : (وفي الحديث قصة وهذا حديث صحيح قد روي وجهه عن ابن عمر) .

أقول : فإن كانت الخلافة لا تصح إلا عن مشورة فلا خلافة لعمر ، وتأمره على الناس كان بغير حق هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فإن حكمه بقتل من بايع رجلا من غير مشورة وقتل المبايع له يؤم منه هدر دمه ودم أبي بكر عندما بايعه عمر في سقيفة بني ساعدة وقال له (ابسط يدك يا أبا بكر) بلا مشورة وقبل أن ينقض الاختلاف ويهدأ اللغظ الذي دار بينهم كما أخرجه البخاري في صحيحه ج6ص2506 : (فقال قائل من الأنصار : أنا جذيلها المحكك وعذيقها العوجب ، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش ! فكثر اللغظ وارتفعت الأصوات حتى فوقت من الاختلاف ، فقلت : ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته) ، فعند هذه اللحظة يهدر دم عمر وأبي بكر ، على فقه عمر نفسه .

(1) السنن الكوي ج4ص272ح7151.

- ص 475 -

إني قد عرفت أن ناسا يقولون إن خلافة أبي بكر كانت فلتة . وأن الله وقى شوها ، إنه لا خلافة إلا عن مشورة ولا يؤمر واحد منهما تغوة أن يقتلا ، وأن ناسا يقولون : ما بال الرجم وإنما في كتاب الله الجلد ؟ وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، ولولا أن يقولوا أثبت في كتاب الله ما ليس فيه لأثبتها كما أثبتت " (1) .

وقد قال عمر من قبل أنها ذهبت بوفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم : " عن ابن عباس قال : أمر عمر بن الخطاب مناديا فنادى : إن الصلاة جامعة. ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس لا تخذعن عن آية الرجم فإنها آية تزلت في كتاب الله وقوانها ولكنها ذهبت في قرآن كثير ذهب مع محمد " (2) .

(1) السنن الكوي ج4ص273ح7154 .

(2) المصنف للصنعاني ج7ص345ح13329 ، وعن الدر المنثور ج5ص179

أقول : قد يقال بأن عمر قال ذلك على المنبر فسكوت الصحابة عنه دليل على صحته ! ، وهذا ليس بشيء لأن السكوت أعم من

الإنكار هذا أولاً ، ثم لا دليل على أن الجميع قد شهد الحادثة ، ولو كان هذا كافياً حقاً لاستطاع دمجها في المصحف لأنه يحتاج إلى شاهد آخر حتى تدمج ولو كانت دعواه محل إقرار الجميع لمارده زيد بن ثابت مسبقاً ! ، ناهيك عن أن المتكلم هو صعب الواس الفض الغليظ - كما صوّحت به رواية البخاري في قول الجوري لعمر (أنت أفضل وأغلظ) - وصاحب المؤعة والمخفقة والوّة والواجين !

حتى أن ابن عباس كان ينتظر أوقات اعتدال مزاجه ليتسنى له الكلام معه ويصلحه مع تقديم المقدمات الطوال ، وقد كانت كلماته نافذة على أبي بكر في خلافته ويلغي أوامره ويحل ويعقد برأى منه ومسمع ولا ينكر عليه ، بل وتطول على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما في الحديبية ، وفي صلاته صلى الله عليه وآله وسلم على عبد الله بن أبي سلول وودع النبي صلى الله عليه وآله وهو على فاش المرض بالطعن في عقله الشريف حينما اتهمه بالهجر والهديان والعياذ بالله وغيرها من المورد

فليس من العجيب أن يفضل البعض - من كان حاضوا وسمع قول عمر - الاعتراض عليه وهو من لم يعرف إلا لغة الضوب والجلد لمن أراد أن يتقنه في دينه خاصة علوم القوان !!

فهاك فعله بمن أراد أن يطلب معاني مفودات القوان :

في الدر المنثور ج 2 ص 7-8 : (**أخرج الدلمي في مسنده** ونصر المقدسي في **الحجة** عن سليمان بن يسار أن رجلاً يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القوان فرُسل إليه عمر وقد أعد له عواجين النخل ، فقال من أنت ؟ فقال أنا عبد الله صبيغ ، فقال : وأنا عبد الله عمر ! فأخذ عمر عوجونا من تلك العواجين فضوبه حتى دمی رأسه فقال : يا أمير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي) ،

وكذا (أخرج الدلمي عن نافع أن صبيغا العواقي جعل يسأل عن أشياء من القوان في أجناد المسلمين حتى قدم مصر فبعث به عمرو بن العاصي إلى عمر بن الخطاب فلما أتاه أرسل عمر إلى رطائب من جريد فضوبه بها حتى ترك ظهوه دوه ثم تركه حتى وى ثم عادله ثم تركه حتى وى فدعا به يعود له ، فقال صبيغ : إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً وان كنت تريد أن تدويني فقد والله وأت فأذن له إلى أرضه وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يجالس أحداً من المسلمين)

وكذا : (أخرج ابن عساکر في تریخه عن أنس أن عمر بن الخطاب جلد صبيغا الكوفي في مسألة عن حرف من القوان حتى اطردت الدماء في ظهوه)

وكذا : (وأخرج ابن الأنباري في المصاحف ونصر المقدسي في **الحجة** وابن عساکر عن السائب بن يزد أن رجلاً قال : قال لعمر إنني مررت ورجل يسأل عن تفسير مشكل القوان ، فقال عمر اللهم أمكني منه ! فدخل الرجل يوماً على عمر فسأله ، فقام عمر فحسر عن نواحيه وجعل يجلده ، ثم قال : ألبسوه ثبانا ، واحملوه على قتب ، وأبلغوا به حيه ثم ليقيم خطيب فليقل : إن صبيغا طلب العلم فأخطأه فلم يزل وضيعاً في قومه بعد أن كان سيداً فيهم)

وكذا : (أخرج نصر المقدسي في الحجة وابن عساکر عن أبي عثمان النهدي أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لا يجالسوا صبيغا ، قال : فلو جاء ونحن مائة لتوقنا)

وكذا : (أخرج ابن عساكر عن محمد بن سيرين قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري : أن لا يجالس صبيغا وأن يحرم عطاءه ورزقه) =>

- ص 476 -

ولاريب أن عمر بن الخطاب بتصويحه هذا وما تضمن من أنه لا يخاف الله في إلحاق الآية في المصحف ولكنه يخالف كلام الناس فقط قد ألقى ضللا كثرة من الشك على تمامية القآن وصيانتته من التحريف ، ولو أحسن العاقل الظن به لسأل نفسه أليس من الأمر الجسيم المضر بالقآن وأهله إصوله المتواصل وعلى المنبر أمام الملاء بأن هذه الآية سقطت وفقدت من القآن بلا أن يذكر سبب ذلك !؟

والصحيح أن ابن الخطاب - وهو ظاهر كلامه - كان معتقدا بؤانية تلك الجملة وبوجوب دمجها مع البقية الآيات في المصحف ولكن كلام الناس هو الذي منعه من إصلاح هذا التحريف الذي وقع في القآن بإسقاط هذه الآية ، وهذا كلامه الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما : (وأيم الله ! لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله عز وجل لكتبها) ، فهذا يعني أنها من نفس القآن المدون في المصحف في نظر عمر !

=> وكذا : (أخرج نصر في الحجة وابن عساكر عن زرعة قال : رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة كأنه بعير أجرب يجيء إلى الحلقة ويجلس وهم لا يعرفونه فتتاديهم الحلقة الأخرى : غزاة أمير المؤمنين عمر ، فيقومون ويدعونه)

وكذا : (أخرج نصر في الحجة عن أبي إسحاق أن عمر كتب إلى أبي موسى الأشعري : أما بعد فإن الأصبع تكلف ما يخفى وضيع ما ولي فإذا جاءك كتابي هذا فلا تبايعوه وإن موض فلا تعوه إن مات فلا تشهوه)

وكذا : (أخرج الهروي في ذم الكلام عن الأمام الشافعي رضي الله عنه قال : حكمت في أهل الكلام حكم عمر في صبيغ أن يضربوا بالجريد ويحملوا على الإبل ويطاف بهم في العشاير والقبائل وينادى عليهم هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على علم الكلام)

وفي شوح الزرقاني ج3ص33 : (روى الدلمي عن سليمان بن يسار ونافع قالا : قدم المدينة رجل فجعل يسأل عن متشابه القآن فرُسل إليه عمر وأعد له عواجين النخل ، فقال : من أنت ؟ قال : أنا عبد الله صبيغ . قال : وأنا عبد الله عمر ! فضربه حتى دمي رأسه ، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي ، ثم نفاه إلى البصرة .

رواه الخطيب وابن عساكر عن أنس والسائب بن يزيد وأبي عثمان النهدي وزاوا عن الثالث : وكتب إلينا عمر لا تجالسوه فلو جاء ونحن مائة لتوقنا .

وروى إسماعيل القاضي عن محمد بن سيرين قال : كتب عمر إلى أبي موسى لا تجالس صبيغا وأحرمه عطاءه . وأخرج ابن الأنباري وغوه بسند صحيح عن السائب بن يزيد قال : جاء صبيغ التميمي إلى عمر فسأله عن الذريات ... الحديث .

وفيه : فأمر عمر فضرب مائة سوط فلما رأ دعاه فضربه مائة أخرى ثم حمله على قتب وكتب إلى أبي موسى حرم على الناس مجالسته فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى فحلف له أنه لا يجد في نفسه شيئا فكتب إلى عمر أنه صلح حاله فكتب إليه خل بينه وبين

الناس فلم يؤل صبيغ وضيعا في قومه بعد أن كان سيدا فيهم .)

أقول : كل هذا لأنه سأل عن معنى الذريات نروا !! ، قرن بين فعل عمر وفعل أمير المؤمنين عليه السلام كما أخرجه الطوري في تفسيره ج26ص186 : (عن أبي الصهباء البكري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال وهو على المنبر : لا يسألني أحد عن آية من كتاب الله إلا أخوته ، فقام ابن الكواء ورأد أن يسأله عما سأل عنه صبيغ عمر بن الخطاب فقال : ما الذريات نروا ؟ قال علي -عليه السلام- : (الرياح) ، وهكذا بلا أي معاناة ! ومحل الكلام من كل هذا أنه لأجل سؤال عن كلمة واحدة فعل به عمر ما فعل ، فيتضح أن عدم الإنكار والاعتراض على شخص عمر وهو بهذه العصبية والغلظة لا يعني موافقة الناس ورضاهم ، ولا نظن أن الكل كان راضيا عن فعل عمر حينما أمر بجمع الحطب لإحراق بيت فاطمة عليها السلام ، ولكن الغلظة وبعض كبار المنافقين من وجوه الصحابة وكذا بنو أسلم الذين كانوا يأترون بأمر عمر كانت بأجمعها أسبابا لسكوت البسطاء من الناس .

- ص 477 -

لذلك احتار بعض علماء أهل السنة في توجيه هذه الجملة وما فيها من ملازمة بين الكتابة ومخافة قول الناس ! قال السبكي في الإبهاج :

"وأنا لا يبين لي معنى قول عمر : لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها . إذ ظاهر هذا أن كتابتها جاؤة وإنما منعه من ذلك قول الناس ، والجائز في نفسه قد يقوم من خرج ما يمنعه ، وإذا كانت كتابتها جاؤة لزم أن تكون التلاوة باقية لأن هذا شأن المكتوب ، وقد يقول القائل في مقابلة هذا لو كانت التلاوة باقية لبادر عمر إلى كتابتها ولم يوج على مقال الناس لأن مقال الناس لا يصلح مانعا من فعل هذا الواجب ، وبالجملة لا يبين لي هذه الملازمة أعني (لولا قول الناس لكتبت) ولعل الله أن يبسر علينا حل هذا الأثر بمنه وكرمه ، فأنا لا نشك في أن عمر إنما نطق بالصواب ولكننا نتهم فهمنا " (1) .

وهكذا ، نسخّف عقولنا لأن فلانا من الناس لا يُحتمل أن يخطئ ! ، فكل ما يقوله صواب في صواب مع أنهم يقولون بعدم عصمته ! ، ولا أوري كيف يدعون عدم عصمته مع أنهم يعاملونه معاملة المعصوم !؟

وعلى آية حال فإن الله عز وجل تكفل بكتابه حافظا صائنا وقد قال تعالى في كتابه المجيد { إِنَّا نَحْنُ الذُّكْرُ وَأَنَا لَهُ ۖ لِحَافِظُونَ } (الحجر/9) ، ومن أصدق من الله حديثا ؟

* عمر يعتقد أن الله أخطأ في إزال آية الرجم لذا كره النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتابتها !

جاء بسند صحيح في مسند أحمد : " حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبیر عن كثير بن الصلت قال : كان ابن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصحف ، فمروا على هذه الآية ، فقال زيد : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشيخ والشيخة إذا زنيا فرجموهما البتة . فقال عمر : لما أتت هذه أتيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : أكتبنيها ؟ - قال شعبة : فكأنه كره ذلك - فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ إذا لم يحصن جلد وإن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم؟! " (2) .

(1) الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي ج2ص242 .

(2) مسند أحمد ج5ص183ح21636 ، سنن البيهقي الكرى ج 8 ص 211 .

- ص 478 -

الرواية تدعي أن زيد بن ثابت ذكر هذه الجملة على أنها قول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يقل أنها قول لله عز وجل حتى تكون قرآنا في نظره (1) ، نعم قول عمر نص صريح في أنها قرآن في نظره ، ولكن قول عمر هو الكفر أقرب منه للإيمان ، إذ ادعى أن هذه الآية المزعومة حينما تولت جاء عمر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ورأى كتابتها فكوه النبي صلى الله عليه وآله سلم ذلك ! (2) ، فعمل عمر لئلا يسبب كراهية النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتابة هذه الآية التي تنص على أن الشيخ والشيخة إذا زنيا ورجمان مطلقا ، بأن الواني إن لم يكن محصنا لا يوجم في الإسلام حتى وإن كان شيئا ! ، فقول عمر هذا صريح في أنه يرى أن الله عز وجل أخطأ في هذه الآية وخالف حكمه المعروف في الشيخ الواني غير المحصن الذي يجلد ولا يوجم ، ولا يرب أنا لا نقبل ما نسبته عمر لله تعالى الله عن قوله علوا كبيرا ، لأن العقيدة الإسلامية تتناقض مع نسبة الخطأ والغلط لله عز وجل .

والأعجب من ذلك أن زيد بن ثابت المتفاني في تقليد سيده عمر أخذ بهذا الكفر كما في رواية البيهقي بسنده :

" عن محمد قال نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت قال : كنا ثم مروان وفينا زيد بن ثابت قال زيد : ثم كنا نقرأ (الشيخ والشيخة إذا زنيا فرجموهما البتة) . قال فقال مروان : أفلا نجعله في المصحف ؟ ، قال : لا ! ألا ترى الشابين الشيبين ورجمان؟! ، قال وقال : ذكروا ذلك وفينا عمر بن الخطاب قال : أنا أشفيكم من ذلك ، قال : قلنا : كيف ؟ قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأذكر كذا وكذا فإذا ذكر الرجم ، أقول يا رسول الله أكتبني آية الرجم ؟ قال : فأنيته فذكرته ، قال : فذكر آية الرجم ، قال : فقال : يا رسول الله أكتبني آية الرجم ؟ قال : لا أستطيع ذاك " (3) .

وهذه الرواية يدعي فيها عمر أنه جاء مرة أخرى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم يسأله عن آية الرجم ، ولكن هذه المرة كان سؤال عمر استواجي وبطريقة غير مباشرة !

(1) لذا لا يمكن قبول دعوى أن هناك من نسب هذه الجملة للقرآن قبل أن يتفوه عمر بها ، لأن هذا الوأي لا ينسجم مع عدم وجود شاهد آخر يشهد مع عمر على أنها من القرآن ، خاصة وأن نفس زيد هذا هو الكاتب الذي طلب من عمر الشاهد الثاني ، فكيف يعلم زيد بقرآنتها ثم يمتنع عن كتابتها لعدم وجود شاهد آخر مع عمر؟! ، نعم قد يوجد من يقول بذلك تقليدا لعمر .

- (2) هل من المعقول أن يكوه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتابة آية تولت لتوها؟! ، ولماذا ؟ ، هل لأن الله نسخها فور نزولها؟! ، أم أنها تولت منسوخة؟! ، فما نسبه عمر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر لا يمكن تصديقه .
- (3) سنن البيهقي الكوى ج 8 ص 211 .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 479

ملاحظة مهمة : (بأية الرجم)

هذه الجملة المتهالكة والمسماة بأية الرجم وردت في كتب الشيعة الروائية وأقر الإمام جعفر الصادق عليه السلام بوجودها في القآن ، ولا غواية في ذلك ، لأن إنكله لقوائية هذه الجملة يعتبر رميا لنفسه في التهلكة ، إذ كلما ذكرت هذه الوعومة في محفل اقترن ذكرها بذكر ابن الخطاب موسي قواعد الخلافة المناهضة لأهل البيت عليهم السلام والذي كان موضع اعتراف وتقدير عند أعداء أهل البيت من الخلفاء الأمويين والعباسيين على حد سواء ، فيكون إنكله عليه السلام لوجود مثل هذه الجملة ضمن آيات القآن اتهاماً صريحاً لابن الخطاب بالكذب والافتراء على الله عز وجل وهذا مدعاة لتناقل الغوغاء : إن جعفر بن محمد زعم أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ممن قال الله فيهم : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوْحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأْتُونَ مَثَلًا مَا تَقُولُ اللَّهُ وَلَوْ رُؤِيَ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون } (الأنعام/93) ، وهذه حينئذ فرصة لا تفوت ونريعة جيدة لتخلص خلفاء الجور ممن تلتف المعلضة حوله ، وتوبص خلفاء الجور بأئمة أهل البيت عليهم السلام لا يمكن إنكله ، وهو ما اضطرهم للعمل بالتقية في أقل الأحكام كأحكام الحيض والنفاس حتى لا يقال (فلان بن فلان شق عصا المسلمين !) ، فلا غواية إذن إن سئل عنها ولم ينف كونها من القآن .

وهذا نص الرواية كما وردت في الكافي : " عن عبد الله بن سنان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : الرجم في القآن

قول الله عز وجل : (إذازنى الشيخ والشيخة فرجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة) " (1) .

وفي وسائل الشيعة : " عن سليمان بن خالد قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام :- في القآن رجم ؟ قال : نعم ، قلت

كيف ؟ قال : (الشيخ والشيخة فرجموهما البتة فانهما قضيا الشهوة) " (2) .

وننقل هنا كلمات العلماء ومراجع الشيعة العظام رضوان الله تعالى عليه في بيان وجه صدور هذه الرواية ، قال السيد

الخوئي رضوان الله تعالى عليه حال حديثه عن تينك الروايتين :

" فهما وإن كانتا تدلان على ثبوت الرجم على الشيخ والشيخة مع عدم الإحصان أيضا إذ مع تخصيصهما بالإحصان لا تبقى خصوصية لهما ، إلا أنه لا قائل بذلك منّا . ولا شك في أنهما

(1) الكافي ج 7 ص 177 ، التهذيب ج 10 ص 3 رقم 7 ، من لا يحضوه الفقيه ج 4 ص 26 رقم 4948 .

(2) وسائل الشيعة للحر العاملي ج 18 - القضاء - ص 350 .

- ص 480 -

وردتا مورد التقية فان الأصل في هذا الكلام هو عمر بن الخطاب فإنه ادعى أن الرجم مذكور في القوان وقد وردت آية بذلك ، ولكن اختلفت الروايات في لفظ الآية المدعاة فانها نقلت بوجه : (فمنها) ما في هاتين الصحيحتين و(منها) غير ذلك وقد تعرضنا لذلك في كتابنا (البيان) في البحث حول التحريف وأن القوان لم يقع فيه تحريف " (1) .

وقال السيد عبد الأعلى السبزوئي رضوان الله تعالى عليه : " ثم إن مقتضى صحيح عبد الله بن سنان أن ما ذكره عليه السلام كان آية من القوان فحذفت ، ولكن أثبتنا في تفسيرنا مواهب الرحمن بطلان التحريف في القوان بجميع الصور المتصورة فيه " (2) .

قال السيد الكلبيكاني رضوان الله تعالى عليه في در المنضود بعد ذكره للروايتين : " فمقتضى الأخويتين هو وجوب الرجم فقط بخلاف الروايات المتقدمة عليهما فإنها صريحة في الجمع بين الجلد والرجم . ولا يخفى لأن روايتي عبد الله بن سنان وسليمان بن خالد ظاهرتان في وقوع التحريف في القوان الكريم ، ولكن الأقوى والمستظهر عندنا عدم تحريف فيه حتى بالنقيصة ، خصوصا وان هذه العبارة المذكورة فيهما بعنوان القوان لا تلائم آياته الكريمة التي قد أنسنا بها . هذا مع أن الأصل في هذا الكلام عمر بن الخطاب " (3) .

وكلامه رضوان الله تعالى عليه واضح في أنه لا يقبل مضمون الروايتين لأنهما تدلان على أمر مرفوض وهو تحريف القوان ، وقد أشار بالجملة الأخيرة إلى التقية .

وقال الميرزا جواد التبريزي حفظه الله في حديثه عنهما : " فإن مقتضى التعليل فيهما عدم اختصاص الرجم بصورة

الإحصان مع كون الزاني شيخاً أو الزانية شبيخة ، ولكن يتعين حملها على التقية ، حيث إن الأساس في كون رجمها من القَوَان هو الثاني (4) ، وعدم الذكر في القَوَان لنسخ التلاوة من توجيهاتهم ، ولعله يشير إلى ذلك تركه عليه السلام الذيل المروي ... نكالا من الله والله

(1) مباني تكملة المنهاج ج 1 ص 195 ط دار الزهراء . (3) در المنزود ج 1 ص 283 .

(2) مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام ج 27 ص 274 . (4) أي عمر بن الخطاب .

- ص 481 -

عزيز حكيم (1) .. ووجه الإشارة أن الكلام المزبور لا يشبه في السبك ألفاظه بالقَوَان المجيد ، والذيل المروي الذي أُريد به إعطاء الشباهة له لم ينقل في كلامه ليعطي صورة ما جرى " (2) .

وقال الشيخ الفاضل اللنكراني حفظه الله : " ثم إنه يظهر من رواياتنا أيضا ثبوت الرجم في القَوَان مثل ما رواه عبد الله بن سنان - الحديث - ورواية سليمان بن خالد - الحديث - ولكن بعد قيام الأدلة القاطعة والواهين الساطعة على عدم وقوع التحريف في الكتاب وإن ما بأيدينا مطابق لما أنزل إلى الرسول بعنوان القَوَانية لا يبقى مجال لمثل هذه الروايات بل لا بد من حملها على التقية أو على أن المراد بالقَوَان هو القَوَان المشتمل على الخصوصيات الأخرى أيضا من الشوح والتفسير والتأويل وشأن النزول وأمثالها كقَوَان أمير المؤمنين عليه السلام (3) مع أنه يرد على تعبير الروايتين الإشكالات المتقدمة كلاً أو جُلّاً كما لا يخفى وقد انقح من جميع ما ذكرنا عدم ثبوت الرجم في القَوَان بل الدليل عليه هي السنة المستفيضة بل المتواترة " (4) .

إن رفض كل عالم من علماء الشيعة لقَوَانية هذه الزعومة يعني إقراراً غير مباشر بأن هاتين الروايتين صورتا تقية ، لأن الشيعة يتعبدون بكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن يؤخ عنه وهم أهل بيته عليهم السلام فمن غير المعقول أن يعتقد صدور تلك الروايات على غير التقية ومع ذلك يرفض مضمونها ، وكمثال واحد نذكره لمن رفض قَوَانيتها ، قال الشيخ محمدرضا الأنصاري محقق كتاب عدة الأصول :

" والتدقيق في هذه الآية الزعومة - آية الرجم - ومقرنتها مع سياق بقية الآيات القَوَانية ونفسها وأسلوبها يؤدي إلى إنكار كونها قَوَانا ، هذا فضلا عن أن عليا عليه السلام قد أنكر بالملازمة وليس بالصراحة كونها آية قَوَانية ، فإنه عليه السلام لما جلد شواحة الهمدانية يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة قال : (حددتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) (5) ، فلو كان عليه السلام يرى أن حكم الرجم ثابت بآية قَوَانية قد نسخت تلاوتها كما رأى عمر لم يقل ذلك " ، ورفض علمائنا سدهم الله لهذه الزعومة أشهر من أن يمثل له بمثال (6) .

- (1) يقصد حفظه الله وسدد خطاه ، أن ما يشعر بصنور هذه الرواية على نحو التقية أن الإمام عليه السلام ترك هذا المقطع ولم يذكره لأجل مشابهته للسبك الوآني فيقوب التصديق بمضمون الرواية لذلك لم يذكر عليه السلام هذا المقطع فيها خلافا للعادة .
- (2) أسس الحدود والتغزوات ص 109 .
- (3) سيأتي عدم دقة هذا الاحتمال .
- (4) تفصيل الشيعة في شوح تحرير الوسيلة - كتاب الحدود - ص 129 .
- (5) انظر جواهر الكلام ج 41 ص 30 ، عوالي اللآلئ ج 2 ص 152 و ج 3 ص 553 ، ورواه أحمد والبخري والنسائي والحاكم وغيرهم
- (6) هامش كتاب عدة الأصول للشيخ الطوسي ج 2 ص 516 .

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروفزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 482

أقوال من أنصف القرآن من أهل السنة

قلنا إن مضامين هذه الروايات يضرب الشيعة بها عرض الجدار لبداهة أن قبولها يعني تحريف القرآن بالزيادة فيه أو النقص منه كما بينا سابقاً ، ناهيك عن ركاكة نظمها وضعف أسلوبها الذي ينادي به القرآن {إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلٌ مِّنْ الْبَشَرِ} (المدثر/25) ، وللأسف فإن أغلب أهل السنة يرونها وأنا مؤلاً ، وبعض من حكم عقله منهم ذهب إلى ما ذهب له الإمامية وقد موت بعض كلماتهم في مبحث نسخ التلاوة .

قال في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة : " أما ما نقله البخري تعليقاً من أن الذي كان في كتاب الله ورفع لفظه دون معناه ، فهو - الشيخ والشيخة إدازنيا فرجموهما البتة الخ - فإنني لا أتورد في نفيه لأن الذي يسمعه لأول وهلة يجزم بأنه كلام مصوغ لا قيمة له بجانب كلام الله الذي بلغ النهاية في الفصاحة والبلاغة ، فضلاً عن كونه لا ينتج الغرض المطلوب فإن الوجد شوطه الإحصان والشيخ في اللغة من بلغ الأربعين فمقتضى هذا أنه يوجم ولو كان بكر لم يتزوج وكذا إدازني الفتى في سن العشوين مثلاً وهو متزوج فانه لا يوجم ، مثل هذه الكلمة لا يصح مطلقاً أن يقال : أنها من كتاب الله ... فالخير كل الخير في ترك مثل هذه الروايات . أما الأخبار التي فيها أن بعض القرآن المتواتر ليس منه ، أو أن بعضاً منه قد حذف فالواجب على كل مسلم تكذيبها بتاتا ، والدعاء على رايها بسوء المصير ، لأن إدخال شيء في كتاب الله ليس منه ، وإخراج شيء منه ردة نعوذ بالله منها " (1) .

وقال آخر في فتح المنان : " إن الحق أن هذا النوع من النسخ غير جائز ، لأن الآثار التي اعتموا عليها لا تنهض دليلاً لهم ، والآيتان (الوجد والوضاع) لا تسمحان بوجوده إلا على التكلف ، ولأنه يخالف المعقول والمنطق ، ولأن مدلول النسخ وشروطه التي اشتوتها العلماء فيه لا تتوفر ، ولأنه يفتح ثغرة للطاعنين في كتاب الله تعالى من أعداء الإسلام

الذين يتربصون به الدوائر وينتهزون الفرصة لهدمه وتشكيك الناس فيه . والعجيب أنه قد وردت رواية عن عمر : ولولا أن يقال زاد عمر في

(1) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج4ص257-259 ط الاستقامة السادسة .

- ص 483 -

المصحف لكتبتها . فهذا الكلام يدل على أن لفظها موجود لم ينسخ ، فكيف يقال إنها مما تسخ لفظه وبقي حكمه ! وهي موجودة ومسطوة ومحفوظة على قولهم . ولو كانت آية من القرآن وتحقق منها عمر لأثبتها من غير تردد ولا وجل " (1) .

وقال في كتاب النسخ في القرآن الكريم : " على أنه قد ورد في الرواية عن عمر قوله بشأن آية حد الرجم فيماز عموا (ولولا أن يقال زاد عمر في المصحف لكتبتها) ، وهو كلام يوهم أنه لم ينسخ لفظها أيضاً مع أنهم يقولون أنها منسوخة للفظ باقية الحكم ! كذلك ورد نص الآية في الروايات التي أوردته بعبوات مختلفة ، فواحدة منها تذكر قيد الرنا بعد ذكر الشيخ والشيخة ، وواحدة لا تذكره ، وثالثة تذكر عبلة (نكلاً من الله) ، ورابعة لا تذكرها ، وما هكذا تكون نصوص الآيات القرآنية ولو نسخ لفظها ! وفي بعض هذه الروايات ، جاءت بعض العبارات التي لا تتفق ومكانة عمر ولا عائشة مما يجعلنا نطمئن إلى اختلاقها ، ودسها على المسلمين " (2) .

وقال في كتاب القرآن نظرة عصرية جديدة عن هذه الآية المزعومة : " أما أن تنسخ التلاوة ويبقى الحكم فقد قال به بعضهم محتجاً بأنه كانت هناك آية قيل إن نصها كان (الشيخ والشيخة إذازنيا فلجموهما البتة) ولا أميل شخصياً إلى القول بهذا الرأي ورأى أن حكم الرجم للزاني المحصن ثبت بالحديث الشريف والإجماع ."

وقال " أنه بالنظر في هذه العبارة التي زعموا أنها كانت آية من القرآن لا أحس بأن بها نسج القرآن ولا روعته فقد وردت بها كلمة البتة ولا رأى أن هذه الكلمة قرآنية ، وهي لم ترد في القرآن أبداً وليس لها جمال ألفاظ القرآن واستعملت فيها كلمة الشيخ والشيخة بقصد الرجل والمرأة المتروجة ، وهو استعمال فيه تكلف ، فالشيخ في اللغة هو الطاعن في السن ولا يلزم أن يكون شيخاً بل كثواً ما يكون شاباً ، وللقرآن تعبير جميل عن الرجل المتروج أو المرأة المتروجة وهو المحصن والمحصنة ، أما كلمة شيخ فاستعمالها في القرآن محدود بكبر السن ، وقد وردت في القرآن

(1) فتح المنان في نسخ القرآن للشيخ علي حسن العريض مفتش الوعظ بالأهر ص230 .

(2) النسخ في القرآن الكريم - بواسطة تشويعية تاريخية نقدية - ج1ص284 مسألة رقم 389.

في ثلاث مواضع نعرضها لنبيّن اتجاه القوّان في استعمال هذه الكلمة اتجاهاً لم يختلف وهو لا شك متفق مع نوق اللغة أو هو قنوة للاستعمال العربي السليم ، - ثم ذكر تلك الآيات - (1) .

وأنصف الشيخ محمود أبو ريّة في كتابه القيم أضواء على السنّة المحمديّة عندما استنكر ما تفعله الروايات في كتاب الله عز وجل ، وهاك مقتطفات منه :

" ولم يقف فعل الرواية عند ذلك بل تمادت إلى ما هو أخطر منه من ذلك حتى زعمت أن في القوّان نقصاً ولحناً وغير ذلك مما أورد في كتب السنّة ، ولو شئنا أن نأتي به كله هنا لطال الكلام - ولكننا نكتفي بمثاليين مما قالوه في نقص القوّان ، ولم نأت بهما من كتب السنّة العامة بل مما حمله الصحيحان ، ورواه الشيخان البخاري ومسلم .

أخرج البخاري وغره عن عمر بن الخطاب أنه قال - وهو على المنبر : إن الله بعث محمداً بالحق نبياً وأقر عليه الكتاب فكان مما أقر آية الرجم فوّأناها وعقلناها ووعيناها . رجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : ما أجد آية الرجم في كتاب الله فيفضل بترك فبيضة أتولها الله - والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء . ثم إنا كنا نقواً فيما يقوأ في كتاب الله ، (ألا تَوَعُّوا عن آباتكم فإنه كفر بكم أن تَوَعُّوا عن آباتكم) .

وأخرج مسلم عن أبي الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى الأشعري ، إلى قواء البصوة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قوّوا القوّان فقال : أنتم خيار أهل البصوة وقوؤهم ، ولا يطولن عليكم الأمد فتقوسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم - وإنا كنا نقواً سورة كنا نشبهها في الطول بواءة فأنسيتها ، غير أنني قد حفظت منها (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التواب) ، وكنا نقواً سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها غير أنني حفظت منها (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة) (2) ، نجوئ بما أوردنا وهو كاف هنا لبيان كيف تفعل الرواية حتى في الكتاب الأول للمسلمين وهو القوّان الكريم ! ولا نوري كيف تذهب هذه الروايات التي تفصح بأن القوّان فيه نقص وتحمل مثل هذه المطاعن مع قول الله سبحانه ﴿إِنَّا نَحْنُ نُؤَنِّمُ الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ﴾ (الحجر/9) . فأيهما نصدّق؟! اللهم إن هذا أمر عجيب يجب أن يتدوّه أولو الألباب " (3) .

(1) من مقالة للدكتور أحمد شلبي في كتاب **القوّان نظرة عصرية جديدة** ص 154-155 .

(2) وسيأتي الكلام عنها ، بإذن الله تعالى .

(3) **أضواء على السنّة المحمديّة** ص 256-257 ط الأعلمي الخامسة .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 485

كلام من فضحه الله !

بعد أن ذكرنا كلام المنصفين من أهل السنة لا بأس بذكر كلمة لمن فضحه الله تعالى عندما حاول أن ينال من الشيعة في شريطه (الشيعة والقرآن) وهو الوهابي (عثمان الخميس) ، قال هذا المسكين :

" أمثلة من الآيات المنسوخة تلاوتها : آية الرجم وهي قوله تعالى أو ما يذكر فيها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فاجمواهما البتة) فهذه وألا قراءة أحادية شاذة لم تثبت قرآنا " (1) .

فهو يعترف وألا أنها آية منسوخة ، ثم يرجع ويقول بعدم ثبوت قرآنيته ! ، فكيف هي آية منسوخة ولم تثبت قرآنيته؟! ، ثم من أين جاءنا ب (قراءة أحادية شاذة)؟! ، آية الرجم عند أهل السنة من المنسوخة تالوة وليست قراءة شاذة! وهذا أمر واضح لأن القراءة الشاذة تتغير فيها أحرف أو بعض مفردات الآية ولا تكون بإضافة آية كاملة للقرآن! وإلا لما كان هناك معنى للشذوذ ، لأن الشذوذ يتحقق عندما يتخالف الشاذ مع الأصل ، وآية الرجم لا يوجد أصل لها حتى تخالفه ! ، وكل هذه الموارد تدل على أن هذا الوهابي (عثمان الخميس) جاهل بكل ما للكلمة من معنى .

آية الرجم جاء بها عمر من توراة اليهود !

كنت دائما أتسال من أين جاءنا عمر بهذه الجملة؟! هل هي من نسج خياله؟ أم هي جملة سمعها فأعجبته كما أعجبته (الصلاة خير من النوم) التي حشرها في الأذان؟! ، فاتضح لي أن هذه الجملة مقتبسة من توراة اليهود! ولا أروي على أي أساس أراد ابن الخطاب إدخال شيء من كتاب اليهود المحرف في القرآن؟!!

فقد أخرج الطوي بسنده رواية مطولة تتحدث عن حد الزاني في شريعة اليهود المحرفة إلى أن تقول : " وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم : من أعلمكم بالتوراة ؟ فقالوا : فلان الأعرور . فُرسل عليه فأتاه فقال : أنت أعلمهم بالتوراة ؟ قال : كذلك وعم يهود . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أنشدك بالله وبالتوراة التي أتولها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة في الزانيين فقال : يا أبا القاسم برجمون الدينئة ويحملون الشريف على بعير ويحمون وجهه ويجعلون وجهه من قبل ذنب البعير وورجمون الذنيء إذارنى بالشريفة ويفعلون بها هي ذلك . فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

(1) الوجه الثاني من شريط (الشيعة والقآن) .

- ص 486 -

أنشدك بالله وبالتوراة التي أتولها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة ؟! فجعل يورغ والنبي صلى الله عليه وآله وسلم ينشده بالله وبالتوراة التي أتولها على موسى يوم طور سيناء ، حتى قال : يا أبا القاسم ، (الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : فهو ذاك ، اذهوبا بهما فلجموهما " (1) .

وقد أخرج هذه الحادثة البخري في خمسة مواضع من صحيحه وهذا نصه : " عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما أن اليهود جاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا نفضحهم ويجلسون . فقال عبد الله بن سلام : كذبتنم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : رفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجما . قال عبد الله : فأيت الرجل يحنا على المرأة يقبها الحجرة " (2) .

ومما يدل على أن الرجم لم ينزل فيه شيء من القآن ما أخرجه ابن الضوييس والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن عباس قال :

" من كفر بالرجم فقد كفر بالقآن من حيث لا يحتسب ، قال تعالى { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ } (المائدة/15) . قال : فكان الرجم مما أخفوا " (3) .

ومن كلام ابن عباس يتضح عدم نزول آية في القآن تحكي الرجم صويحا ، وإلا لكان الأولى لابن عباس وهو جبل التفسير أن يذكرها لا أن يستدل بآية غير ظاهرة فيه !

(1) تفسير الطوي ج6ص157 ط دار المعرفة الثالثة .

(2) صحيح البخري ج3ص1330ح3436 ، ج4ص1660ح4280 باب { قل فأتوا بالثورة فاتلوا إن كنتم صادقين } ،

ج6ص2499ح6433 باب الوجم في البلاط ، ج6ص2510ح6450 ، ج6ص2742ح7104 .

(3) الدر المنثور ج2ص269 ط دار المعرفة .

- ص 487 -

بل هناك رواية أظهر من هذه وردت في صحيح البخري وهي : " حدثنا سلمة بن كهيل قال : سمعت الشعبي يحدث عن

علي رضي الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال : قدرجتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " (1)

ولو كانت آية الوجم في القوان وقد رفعت تلاوتها وبقي حكمها لقال عليه السلام إن رجمها بكتاب الله ، أو لا أقل أن يقول

عليه السلام رجمتها بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا أن يغفل أمر القوان .

وهذه الرواية نص في ثبوت الوجم بالسنة لا بالقوان ، وقد أخرجها عبد الزاق الصنعاني في المصنف : " عن ابن

التيمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال : قال علي - عليه السلام - في الثيب : أجلدها بالقوان ، ورجمها بالسنة

، قال : وقال أبي بن كعب مثل ذلك " (2) .

وبعد هذا لنتساءل ، هل جهل الإمام علي عليه السلام - والعياذ بالله - وهو باب مدينة علم رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ، وسيد القواء أبي بن كعب ، وحبر الأمة ابن عباس عن نزول آية في القوان تحكي الوجم ؟! ، ناهيك عن إجماع

أهل السنة بأن الوجم قد ثبت بالسنة لا بالقوان !

وليس بغريز على ابن الخطاب أن يأخذ هذه الجملة من توراة اليهود ، فعلاقته كانت قوية معهم حتى أنه كان يتعلم شيئاً من

التوراة منهم ويعلمونه ، ويوما ما اقترح على الرسول صلى الله عليه وآله تعليمه للمسلمين فغضب منه صلى الله عليه وآله

وسلم حتى احموت وجنتاه واجتمعت الأنصار شاكاً بالسلام وأمر بالصلاة جامعة لهول ما قاله عمر !

" أخرج أبو يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم ونصر المقدسي في الحجة والضياء في المختلة عن خالد بن عوفطة قال :

كنت جالسا عند عمر ... فقال - عمر - : انطلقت أنا فانتسخت كتابا من أهل الكتاب ثم جئت به في أديم فقال لي رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما هذا في يدك يا عمر ؟ فقلت : يا رسول الله كتاب نسخته لئزداد به علما إلى علمنا .

فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احموت وجنتاه ثم نودي بالصلاة جامعة فقالت الأنصار : (أغضب

نبيكم ، السلاح !) فجاءوا حتى أهدقوا بمنبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا أيها الناس إنني قد

أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه واختصر لي اختصرا ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تتهوكوا ولا يغونكم المتهوكون قال عمر رضي الله عنه فقمت ، فقلت : رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبك رسولا ثم قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (1) .

ولم ينته عمر عن الأخذ عنهم لا سيما في زمن تأوره على الناس ، وقصصه وحكاياته مع كعب الأحبار أشهر من أن تذكر أو تنقل ، فمن شاء الإطلاع فلجوامع المصادر (2) .

فلا يُستبعد اقتباس عمر بن الخطاب لهذه الجملة من ترواة اليهود ، أو على أحسن التقادير أنه كان متواجدا في الحادثة السابقة وعلقت تلك الجملة في رأسه .

(1) الدر المنثور ج4 ص3 ، وجاء هذا المعنى أيضا في ج5 ص148-149 : (وأخرج عبد الزاق وابن سعد وابن الضريس والحاكم في الكنى والبيهقي في شعب الإيمان عن عبد الله بن ثابت بن الحرث الأنصلي قال : دخل عمر بن الخطاب (رض) على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكتاب فيه مواضع من الترواة فقال : هذه أصبتها مع رجل من أهل الكتاب أعرضها عليك فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تغوا شديدا لم أر مثله قط فقال عبد الله بن الحرث لعمر (رض) أما ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! فقال عمر (رض) : رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا فسوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : لو قول موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم أنا حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم) وكذا : (أخرج عبد الزاق والبيهقي عن أبي قلابة أن عمر بن الخطاب (رض) مر ورجل يؤأ كتابا فاستمعه ساعة فاستحسنه فقال : للرجل اكتب لي من هذا الكتاب ، قال : نعم ، فاشترى أديما فهبأه ثم جاء به إليه فنسخ له في ظهوه وبطنه ثم أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يقرؤه عليه وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتلون فضرب رجل من الأنصار بيده الكتاب وقال : تكتنك أمك يا ابن الخطاب ! أما ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منذ اليوم وأنت تقوأ عليه هذا الكتاب فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك : إنما بعثت فاتحا وخاتما وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه واختصر لي الحديث اختصرا فلا يهلككم المتهوكون)

وكذا : (أخرج ابن الضويس عن الحسن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يا رسول الله إن أهل الكتاب يحدثونا بأحاديث قد أخذت بقلوبنا وقد هممنا أن نكتبها فقال : يا ابن الخطاب !! أمتهوكون أنتم كما تهوتكت اليهود والنصرى؟! أما والذي نفس محمد بيده لقد جننكم بها بيضاء نقية ولكني أعطيت جوامع الكلم واختصر لي الحديث اختصرا)

وكذا في مجمع الزوائد ج1 ص174 : (وعن أبي الرداء قال : جاء عمر بجوامع من الترواة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله جوامع من الترواة أخذتها من أخ لي من بني زريق ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،

فقال عبد الله بن زيد الذي رُي الأذان : **أمسخ الله عقلك؟! ألا ترى الذي بوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! فقال عمر :** رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن إماماً فسوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال : والذي نفس محمد بيده لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ضللاً بعيداً أنتم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين (

وعلق عليه الهيثمي : (رواه الطواني في الكبير وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي ولم أر من ترجمه وبقيته رجاله موثوقون). اهـ.

أقول : بعد أن نقل ابن حجر العسقلاني هذه الروايات قال في **فتح البري** ج13ص525 : (وهذه جميع طرق هذا الحديث وهي وإن لم يكن فيها ما يحتج به لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلاً).

(2) راجع مشورة عمر لكعب الأحمدي وأخذه بآرائه وتنوئاته ، مسند أحمد ج1ص42 ، **تاريخ المدينة** ج3ص891 ، **تاريخ الطوي** ج1ص323 ، **مجمع الزوائد** ج9ص65 وج10ص331 ، **كنز العمال** ج12ص561 و567 ، **الدر المنثور** ج4ص57 و347 وج6ص257 ، وغوها من المصادر .

- ص 489 -

* النتيجة :

بعدما صحّ عند أهل السنة نسبة هذه الجملة إلى عمر بن الخطاب وأنه أول من توة بها ونشوها بين المسلمين من أي مصدر كان التوراة أم غيره ، **فيكون أمامنا ثلاثة خيرات لارابع لها :**

إما أن نقول إن بكفر عمر بن الخطاب لأن أضاف للقرآن شيئاً ليس منه فمصحف المسلمين محرف في نظره أو إن صحيح البخاري وغيره فيه روايات موضوعة قد نسبت للخليفة الأكاذيب والمدسوسات تريد النيل منه أو إن القرآن محرف حقاً وقد سقط منه آية الرجم .

والاحتمال الأول يؤيده ما مرّ من قول عمر في التحريف الإجمالي لآيات القرآن وادعائه أن القرآن كان ألف ألف آية وسبعة وعشرين ألف آية ، وعلى أي حال فالاختيار كله لأهل السنة !

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 489

آية الرضاع !

أخرج مسلم في صحيحه أن عائشة قالت : " كان فيما أتول من القآن (عشر رضعات معلومات يحرم من) ثم نسخن ب (خمس معلومات) ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن فيما يقوآن من القآن " (1) .

وأخرج عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه بسند صحيح : " أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال : سمعت نافعاً يحدث أن سالم بن عبد الله حدثه : أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت به إلى أختها أم كلثوم ابنة أبي بكر لتوضعه عشر رضعات ليلج عليها إذا كبر فلرضعته ثلاث موات ثم مرضت فلم يكن سالم يلج عليها . قال : زعموا أن عائشة قالت : لقد كان في كتاب الله عز وجل عشر رضعات ثم رد ذلك إلى خمس ، ولكن من كتاب الله ما قبض مع النبي صلى الله عليه وسلم " (2) .

(1) صحيح مسلم ج4ص167 ، سنن الدلمي ج2ص157 ، المصنف للصنعاني ج7ص467ص470 ، سنن الترمذي ج3ص456 ، السنن الكوي للبيهقي ج7ص454ح15397 ، مشكل الآثار للطحوي ج3ص6 ، النسائي ج6ص100 ، سعيد بن منصور ص976 ، المحلى لابن حزم ج11ص191 ، موطأ مالك ج2ص117 ، مسند الشافعي ج1ص220 وغوها .
(2) مصنف عبد الرزاق ج7ص469ح13928 .

- ص 490 -

هنا تدعي عائشة أن جملة (خمس معلومات يحرم من) كانت إلى ما بعد وفاة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم من جنس القآن المقروء كغيرها من آيات القآن ، وهذه الدعوى من عائشة طامة كوى ! لأنها رعم - وبكل صراحة -

أن سبب سقوط الآية الرعومة وعدم كتابتها في القرآن الكريم هو موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يعني أنه الوحيد الذي كان يحفظها دون المسلمين ، ولم يعلم بهذه الآية الرعومة سوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعائشة التي كانت تحتفظ بنصها في صحيفة تحت سورها ! ، وقد اختفت الصحيفة ! ولكن أين ؟!

* في بطن السخلة !

وخير من يخبرنا عن أمر هذا القرآن المفقود هي عائشة نفسها ، فقد ذكرت أن الآية الرعومة كانت في صحيفة تحت سورها فدخلت سخلة وأكلتها حين تشاغلوا بدفن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (1) ، وهكذا انتفت هذه الآية من الوجود بوفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي اختص بحفظها ولأكل الداجن المعجزة للصحيفة !

قال ابن حزم في المحلى : " ثم اتفق القاسم بن محمد وعمرة كلاهما عن عائشة أم المؤمنين قال : لقد تولت آية الوجم والرضاعة فكانتا في صحيفة تحت سروي فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تشاغلنا بموته فدخل داجن فأكلها . قال أبو محمد - ابن حزم - : وهذا حديث صحيح " (2) .

وفي سنن ابن ماجة عن عائشة : " لقد تولت آية الوجم ، ورضاعة الكبير عشواً . ولقد كان في صحيفة تحت سروي ، فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتشاغلنا بموته ، دخل داجن فأكلها " (3) .

قال الطواني في المعجم الأوسط : " عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : تولت آية الوجم ورضاع الكبير عشوا فلقد كان في

(1) من أين يأتيها التشاغل وما شركت بتغسيله ولا بتكفينه صلى الله عليه وآله وسلم !؟ ، ولا حتى أؤها الذي أخذته الدنيا وزوج

الملك والإمارة ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا زال في المغتسل لم يوار بعد !

(2) المحلى بالآثار لابن حزم الأندلسي ج1 ص235-236 رجم المحسن .

(3) سنن ابن ماجة ج1 ص625-626 ح1944 .

- ص 491 -

صحيفة تحت سروي فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تشاغلنا بموته فدخل داجن فأكلها " (1) .

ورواية صحيح مسلم إما أن يقبلها أهل السنة فيعتقونها تحريف القرآن ، وإما أن يكفروا عائشة لأنها كانت تدعي تحريف

القرآن ، وإما أن يرفضوا الرواية ويجزؤوا ببطلانها ، واعتقد أن الأسلم عند الجميع هو الطويق الثالث إلا عند من يقدر

صحيح مسلم أكثر من القرآن ، { وَمَا أَكْثَرَ النَّاسَ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ } (يوسف/103).

* بعض علماء أهل السنة يقبل الرواية على علاتها !

عانى كثير من علمائهم من هذه الرواية التي أخرجها مسلم في صحيحه ، فوجد هؤلاء الذين أجبروا على قبول الرواية أنه لا مفر لهم إلا بتأويلها وتوجيهها بوجه لا يؤم منه القول بتحريف القرآن ولارمي عائشة به ، فصلروا يتصيدون لها المخرج ويقلوا لها الوجوه - كالعادة - حتى عثروا عليه وهو **تأويل هذا المقطع المشكل** (توفي ، وهن فيما يقوأن من القرآن) بأن تلك الآية نسخت تلاوة (!) في أواخر حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبلغ بعض الصحابة نسخها فكانوا يقرؤونها كقرآن إلى ما بعد رحيل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم إلى ربّه !!

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم : " وقولها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن فيما يقوأن هو بضم الياء من يقوأن ومعناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إزاله جدا حتى أنه صلى الله عليه وآله وسلم توفي وبعض الناس يقوأن (خمس رضعات) ويجعلها قرآنا متلوا لكونه لم يبلغه النسخ لقب عهده فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى " (2) ، وقلده كثير في تأويله هذا .

(1) المعجم الأوسط ج8ص12ح7805 ، مسند أبي يعلى ج8ص64ح4588 ، سنن الدارقطني ج4ص179ح22.

(2) شرح النووي على صحيح مسلم ج10ص29.

- ص 492 -

نسخ أغرب من الخيال !

وقبل الخوض في مناقشة الرواية ومصداقية تأويلها بأسطورة نسخ التلاوة علينا بيان ما قصوه من النسخ هنا ، فنقول : إن نسخ التلاوة المدعى في هذا المورد هو نوع آخر من النسخ غير النسخ المدعى لآية الرجم ، لأنه نسخ للتلاوة مع الحكم بخلاف نسخ آية الرجم الذي زعموا أنه للتلاوة دون الحكم ، وعليه يكون معنى قول عائشة هو أن الله عز وجل قد أتول قرآنا في عدد الوضعات المحرمة وهي عشر رضعات ، ثم نسخ الله تلك الآية فوقع تلاوتها ورفع حكمها أيضا ، ثم مرة ثانية أتول عز وجل آية على غرار الآية السابقة آية تتضمن عدد الوضعات المحرمة وهي خمس رضعات فقط ، ثم جاء مرة ثالثة فوقع الله عز وجل تلاوة آية الخمس رضعات كما فعله في آية العشر السابقة !!

وأما بالنسبة لحكمها فتروا في نسخه ، فعلى ما ذهب له الشافعي لم ينسخ الله عز وجل في هذه العوة حكم الآية وإنما نسخت تلاوتها فقط مستندا في ذلك لأي عائشة في عدد الوضعات المحرمة ، وفي نسبه لعائشة نظر كما سيأتي ، أما جمهور فقهاءهم الذين صحوا الرواية فقد ذهبوا إلى أن الله عز وجل حينما رفع آية الخمس رضعات رفع حكمها أيضا .

" وقد يكون النسخ نسخاً للحكم والتلاوة معاً مثل : كان فيما أتول عشر رضعات معلومات يحرم من فنسخت هذه الآية بخمس معلومات ثم نسخت الخمس أيضاً تلاوة وحكماً عند الإمام مالك ، وتلاوة فقط عن الشافعي " (1) .

لمتابعة موضوع آية الرضاع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) اختلاف الفقهاء والقضايا المتعلقة به في **الفقه الإسلامي المقلن** ص 34 ، د. أحمد محمد الحصري .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 493

قول عائشة في صحيح مسلم لا يمكن قبوله لعدة جهات

هناك جهات عدة تمنع المنصف المتدبر من قبول قول عائشة وتقف دون احتمال اخبرها عن الواقع :

وَألا : الفقه المأثور عن عائشة في مسألة الوضاع مضطرب جدا ولا يمكن التعويل على هذه الرواية لأنها معارضة.

فقد وروى البيهقي في سننه الكرى بسنده : " حدثنا الربيع حدثنا الشافعي حدثنا مالك عن نافع أن سالم بن عبد الله أخوه أن عائشة رضيت الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسلت به وهو يرضع إلى أختها أم كلثوم فَرْضَعَتْهُ ثلاث رضعات ثم موضت فلم ترضعه غير ثلاث رضعات فلم أكن أدخل على عائشة رضيت الله عنها من أجل أن أم كلثوم لم تكمل لي عشر رضعات " (1) .

أقول : وسيوضح أن عائشة لا تجيز دخوله إلا بعشر رضعات ، فلو كان ما نسبته عائشة للقرآن في رواية مسلم صحيحا لما خالفته وصلت لغزوه ، ولا مجال للقول بأن رأيها في عشر رضعات كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبعد أن نسخ في آخر حياته صلى الله عليه وآله وسلم عملت بخمس رضعات ، وذلك لأن الروايات تحكي رضاع سالم في ما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن سالما ولد في زمن تأمر عثمان على الناس ، **قال الذهبي :** " سالم بن عبد الله ابن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ... وأمه أم ولد . مولده في خلافة عثمان " (2) . فلا يحتمل حينئذ أن تأمر عائشة أختها بأن ترضعه في آخر حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى يقال إن ذلك قبل أن ينسخ الحكم بخمس رضعات .

وروى أيضا بسنده : " حدثنا إواهيم بن عقبة أنه سأل عروة بن الزبير عن المصنف والمصنفين قال : كانت عائشة رضيت

الله عنها لا تحرم المصّة ولا المصتين ولا تحرم إلا عشرا فصاعدا " (3) .

وفي كتاب السنن : " حدثنا سعيد قال نا عبد الغريز بن محمد عن إواهيم بن عقبة أنه سأل عروة بن الزبير عن الرضاع قال : كانت عائشة لا ترى المصّة ولا المصتين شيئا دون عشر رضعات فصاعدا " (4) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة : " حدثنا ابن عليّ عن أيوب عن نافع قال : كانت عائشة إذا رأدت أن يدخل عليها أحد أموت به فُرُضِعَ فأمرت أم كلثوم أن ترضع سالما عشر رضعات فُرُضِعَتْه ثلاثا فموضت فكان لا يدخل عليها وأموت فاطمة بنت عمر أن ترضع عاصم بن سعيد مولى لهم فُرُضِعَتْه عشر رضعات فكان يدخل عليها " (5) .

(4) كتاب السنن ج1ص276ح968.

(1) السنن الكوى للبيهقي ج7ص457 .

(5) مصنف ابن أبي شيبة ج3ص548ح17031.

(2) سير أعلام النبلاء ج4ص458ت176.

(3) السنن الكوى ج7ص458-459 .

- ص 494 -

وقد قال ابن حجر في فتح البلي : " ثم اختلفوا فجاء عن عائشة عشر رضعات أخرجه مالك في الموطأ وعن حفصة كذلك وجاء عن عائشة أيضا سبع رضعات أخرجه بن أبي خيثمة بإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير عنها وعبد الرزاق من طريق عروة كانت عائشة تقول لا يحرم دون سبع رضعات أو خمس رضعات وجاء عن عائشة أيضا خمس رضعات فعند مسلم عنها كان فيما قول من الوآن عشر رضعات معلومات ثم نسخت بخمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن مما يقوأ وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح عنها قالت لا يحرم دون خمس رضعات معلومات " (1) .

ثم ذكر أن حديث صحيح مسلم لا يمكن الاحتجاج به لأنه يثبت وأنا والوآن يحتاج إلى القواتر ، وهذا سنذكوه فيما بعد بإذنه تعالى .

وقال إمامهم ابن التوكماني في الجوهر النقي معلقا على حديث عائشة : " قد ثبت أن هذا ليس من الوآن الثابت ولا تحل القواة به ولا إثباته في المصحف ومثل هذا عند الشافعي ليس بوآن ولا خبر وقد ذكرنا ذلك غير مرة فيما مضى وفي موطأ مالك عن نافع أن سالم بن عبد الله حدثه أن عائشة أرسلت به إلى أختها أم كلثوم بنت أبي بكر فقالت : رُضِعَ به عشر رضعات حتى يدخل على فُرُضِعْتَنِي ثلاث رضعات ثم موضت فلم ترضعني غير ثلاث مرات فلم أكن أدخل على عائشة من أجل أن أم كلثوم لم تتم لي عشر رضعات . وذكره البيهقي في آخر هذا الباب وذكره أيضا صاحب التمهيد ثم قال فلأجل هذا الحديث قال أصحابنا : أنها تركت حديثها ، وفعلها هذا يدل على وهن ذلك القول لأنه يستحيل أن تدع

الناسخ وتأخذ بالمنسوخ وأسند ابن حزم عن إواهيم بن عقبة سألت عروة عن الرضاع فقال : كانت عائشة لا ترى شيئاً دون عشر رضعات فصاعداً ثم ذكر عنها قالت إنما تحرم من الرضاع سبع رضعات - قال ابن حزم : الأول عنها أصح وهذا كله يدل على أن مذهبها مخالف لهذا الخبر وأنها لا تعتبر في التحريم خمس رضعات " (2) .

والسؤال هو : لماذا نسبت عائشة للقوان ما لا تعمل به؟! هذا تجيب عنه عائشة .

(1) فتح الباري ج9ص146-147. (2) الجوهر النقي لابن التوكماني ج7ص454 ط دار الفكر .

- ص 495 -

وعلى أي حال فهذه الرواية معرضة لا يمكن قبولها والتسليم بمضمونها ، خاصة وأن فيها ما هو معلوم البطلان وهو قرآنية ما لم يتواتر ، فهي معلولة من الجهتين .

ثانياً : حتى لو تنزلنا عن اشتراط التواتر للنسخ فإن هذا النوع من النسخ مما تتوفر النواحي لنقله متواتراً ، لوأبته الشديدة فلا نعقل أن تنفرد عائشة بنقله ويغفل عنه الصحابة .

إذ أن نزول آية بحكم ما وبعد ذلك ترفع الآية مع حكمها ثم تنزل آية أخرى ناسخة بحكم جديد ومن ثم ترفع هذه الآية ويبقى من يقوؤها بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وينسخ حكمها أو يبقى - على الخلاف - أمر غريب جداً ! ، ولو وقع وحصل مثله من النزول والنسخ والنزول والنسخ في حكم وأمر واحد لذاع وانتشر أمره بين أعداء دين الله قبل محبيه ولتأقلمت الألسنة من السلف إلى الخلف ولكنه لم يحدث ، فلا يمكن التصديق بوقوع ما تدعيه عائشة .

ثالثاً : كيف يتصور نزول آية لا يعلم نصّها أحد من الناس إلا عائشة ومن ثم يأتي داجن ويأكلها وتفقد إلى الأبد ؟ ! ، كيف اختصت عائشة بالآيتين الناسخة والمنسوخة من دون الناس؟! ، أين كان الصحابة؟! ، ألم يكن هناك كتبة للوحي وحفظة للقوان ؟ ، أم أن الوحي تول هذه العروة في موط عائشة وأبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الآية لعائشة وبعد أن أخذتها وكتبتها في الصحيفة عاد الله ونسخها!؟

قال في مباني المعاني : " فإن قيل أليس قد روي عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة أنها قالت : كان فيما يقوؤها من القوان فسقط ، يحرم من الرضاع عشر رضعات ، ثم نسخن إلى خمس معلومات . وقد روى في غير هذه الرواية : فكانت في جليل فأكله الداجن لاشتغالنا بموته . تعني موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم . "

وقال : " لو كان من القرآن المثلوث المكتوب في المصاحف لما بطل بأكل الداجن ، ولما سقط بالنسخ ، والله يقول : {إِنَّا نَحْنُ
تَوَّابُونَ} (الحجر/9). وقال تعالى : { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتَّوَّلُ مَنْ حَكِيمٌ
حَمِيدٌ} (فصلت/42) . ولو كان من القرآن لما اجتمع النسخ والمنسوخ في آية واحدة بل كانت الآية الناسخة تتأخر ، كما لا
يجوز أن يجتمع حكمان مختلفان في وقت واحد وحالٍ واحدة كيف يجوز أن يكون قرآن يتلى على عهد الرسول

- ص 496 -

صلى الله عليه وآله وسلم على ما أخبرت به عائشة رضي الله عنها ، ولا يحفظه واحد من الصحابة ؟ ولا كاتب الوحي
الذي جمع القرآن في زمن أبي بكر ، وعثمان وهوزيد بن ثابت رضي الله عنهم ، ولو كان من القرآن لما احتمل ما
يذكرون حدوثه فيه من السهو والإغفال والتفريط حتى أكله الداجن ، أو سقط من المصحف مع شدة حرص الصحابة
رضي الله عنهم على جمعه وحفظه " (1) .

رابعاً : من غير المعقول أن يشوع الله عز وجل حكماً ثم ينسخه من قبل أن يعلم الناس به ويقتصر العلم به على عائشة !
، وعلماء الأصول يرفضون فكرة نزول حكم يُنسخ قبل أن يعمل الناس به ، فلماذا قول إذن ؟! والكثير الكثير من
الإشكالات التي تولد الذهن عند تصور هذا النسخ العجيب .

خامساً : ما ذكره أحد علمائهم وهو شيخ الأهر صاحب تفسير المنار حيث قال اعتراضاً على رواية عائشة : " وإذا قال
السائل إذا صح هذا فما هي حكمة نسخ العشر بالخمس عند عائشة ومن عمل بروايتها ونسخ النسخ أيضاً عند من قبل
روايتها وادعى أن الخمس نسخت أيضاً بنسخ تالوة لأنه الأصل ولم يثبت خلافه ؟ لعل أظهر ما يمكن أن يجاب به عن
هذا هو أن الحكمة في هذا هي التزوج في هذا التحريم كما وقع في تحريم الخمر لا يخطر في البال شيء آخر يمكن أن
يقولوه ، وإذا انصفاً لولا الفرق بين تحريم الخمر وتحريم نكاح الرضاع واسعاً جداً فإن شرب الخمر يؤثر في العصب
تأثراً يغوي الشرب بالعودة إليه حتى يشق عليه تركه فجأةً ولا كذلك ترك نكاح الرضعة أو أبنيتها مثلاً " (2) .

لمتابعة موضوع آية الرضاع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) مقدمات في علوم القرآن ص 87-88.

(2) تفسير المنار ج 4 ص 473 للأستاذ محمد رشيد رضا ط دار المنار 1365 هـ .

أقول : وفيما ذكره نظر ، لأنه يمكن الجواب عنه بأن مناطات الأحكام لا يمكن الوقوف عليها ، وليس لنا معرفة علل الأحكام وسبب
نزولها فلو كان الحكم دائراً مدار العلم بالعلة لفسدت كثير من أحكام الشريعة غير معلومة المتروك .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوآن من أعلام السلف - ص 497

لا معنى لتأويلها بقراءة الصحابة للمنسوخ تلاوة !

ومع هذا كله فإن البعض يرفض العقل والمنطق الذي يدافع عن قداسة الوآن لئلا تتعرض قداسة عائشة أو صحيح مسلم لأي خدش ! ، وهؤلاء القوم يؤمهم القول بالتحريف الصريح لأن عائشة تدعي أن آية خمس رضعات بقيت إلى ما بعد وفاة النبي صلى الله وسلم فيما يقو الوآن وهي غير موجودة في مصحفنا ، وتأويل كلامها بأن تلك الآية نسخت في لآخر حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبقي بعض الصحابة على قواعدها إلى ما بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم جهلا منهم بنسخها ، أمر فاسد لأمر :

وَألا : هذا التأويل قائم على نقطة واحدة وهي أن بعض الصحابة كانوا يعلمون بنسخها إلى ما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا يناقض بيان عائشة الآخر الذي أخرجه الصنعاني في المصنف بسند صحيح عن سالم بن عبد الله :

" أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت به إلى أختها أم كلثوم ابنة أبي بكر لترضعه عشر رضعات ليلج عليها إذا كبر فترضته ثلاث مرات ثم موضت فلم يكن سالم يلج عليها . قال : زعموا أن عائشة قالت : لقد كان في كتاب الله عز وجل عشر رضعات ثم رد ذلك إلى خمس ، ولكن من كتاب الله ما قبض مع النبي صلى الله عليه وسلم " (1) .

وهذه الرواية واضحة في أن بعض الوآن ومنه هذه الآية الزعومة قد ذهب مع وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فكيف يقال أن بعض الصحابة كانوا يقرؤون الآية إلى ما بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ؟!

ورواية المصنف لا يمكن تأويلها بأي تأويل غير التحريف كنسخ التلاوة أو المنسأ ، لأن نسخ التلاوة أو المنسأ إن وقع في

هذه الآيات فيجب أن يأتي الله بخير منها أو مثلها بمفاد الآية التي احتج بها أهل السنة على الوقوع (!) ، وهي {مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَاهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (البقرة/106) ، وهذه الرواية تقول إن بعض القوان قد قبض مع قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم ! فلا معنى لنسخ التلاوة أو المنسأ هنا لأنه لم ينزل قآن هو خير منها أو مثلها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما هو معلوم بالبداهة !

ثانياً : حتى لو تجاوزنا رواية المصنف ، فإن هذا التأويل لقولها (وهن فيما يقوأ من القآن) خلاف ظاهر اللفظ والمتبادر منه ، لأن المتبادر منه أن تلك الآية كانت كغورها من آيات القآن لا أنها كانت من غير القآن لكن الصحابة ألحقوها في القآن لجهلهم !!

(1) مصنف عبد الزراق ج7ص469 ح 13928 .

- ص 498 -

وواضح أن تأويل الكلام إلى خلاف ظاهره يحتاج إلى دليل يدل عليه ، وإلا لفسد الدين بل لفسدت كل أقوال العقلاء .

وقد قال شيخهم صاحب تفسير المنار : "وإذا سأل سائل لماذا لم يثبتوها حينئذ في القآن ؟ أجابه الجامدون على الروايات من غير تمحيص لمعانيها بجوابين : ... ثانيهما : انهم لم يثبتوها لعلمهم بأنها نسخت وقول عائشة أنها كانت تقرأ به أنه كان يقوأها من لم يبلغه النسخ وهذا الجواب أحسن وأبعد عن مثار الطعن في القآن برواية أحدية ، ولكنه خلاف المتبادر من الرواية " (1) .

لذا فمن يؤول الكلام ويحمله على خلاف ظاهره مطالب بالدليل ، وحيث لا دليل فظاهر الكلام هو المعتمد ، وهذا في حال عدم وجود دليل على بطلان تأويلهم فكيف لو كان هناك دليل على بطلان هذا التأويل وهي رواية المصنف ؟!

ثالثاً : لو صح تأويلهم هذا من أن بعض الصحابة كان يقوأ بها بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لما انفردت عائشة بنقل هذه الآيات الزعومة .

رابعاً : إن كان تأويلهم صحيحاً ، فلماذا لم تنقل لنا رواية واحدة تحكي قواء فلان من الصحابة لهذه الآية كما نقلوا شواذ القواء عن الكثير من الصحابة بأقل من هذا المورد ، كما سيأتي .

خامساً : لا معنى لطرح نسخ التلاوة كتأويل لما قالته عائشة ، لأن نسخ التلاوة يثبت التحريف ولا ينفيه كما بينا سابقاً ، فإن إدعائه يعني التسليم المسبق بقوائية الآيتين ، وحيث لا تواتر على قوائيهما فيعني أنهم أدخلوا في القآن آيتين ليستا منه ، ولو حصلوا التواتر - ولن يفعلوا - يؤرمهم لإثبات نسخهما وعدم ضياعهما من المصحف تواتر آخر وهذا مفقود

قطعا .

ولذا فإن من يصحح الرواية عن عائشة يلزمه على أحسن التقدير أن يقول إن عائشة كانت ترى تحريف القرآن اشتباها
وخطأ .

لمتابعة موضوع آية الرضاع اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) تفسير المنار ج4ص473 للأستاذ محمد رشيد رضا ط دار المنار 1365 هـ .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 499

من طعن في مضمون رواية صحيح مسلم من علماء أهل السنة .

وحيث أنه لا يمكن تأويل هذه الرواية بلا دليل فقد ذهب بعض علماء أهل السنة إلى رفض الرواية والحكم بكذبها لأنها تطعن في صميم القرآن وقداسته ، والبعض منهم رفض مضمونها فقط دون التعرض لأصل الرواية ! مع أن رفض المضمون مع القول بصحتها هو تكذيب أو تخطئة من صح إليه الإسناد وهي عائشة ! :

قال الإمام السرخسي : " والشافعي لا يظن به موافقة هؤلاء في هذا القول ولكنه استدل بما هو قريب من هذا في عدد الرضعات ، فإنه صح ما يروى عن عائشة : وان مما أتول في القرآن (عشر رضعات معلومات يحرمن) . فنسخن بخمس رضعات معلومات وكان ذلك مما يتلى في القرآن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله .

والدليل على بطلان هذا القول قوله تعالى { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الذِّكْرَ وَأَنَا لَهُ لِحَافِظُونَ } (الحجر/ 9) . والمعلوم أنه ليس المراد الحفظ لديه تعالى ، فإنه يتعالى من أن يوصف بالغفلة أو النسيان ، فعرفنا أن المراد الحفظ لدينا ... وقد ثبت أنه لا ناسخ لهذه الشريعة بوحي ينزل بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله ولو جوزنا هذا في بعض ما وُحي إليه لوجب القول بتجويز ذلك في جميعه ، فيؤدي ذلك إلى القول بأن لا يبقى شيء مما يثبت بالوحي بين الناس في حال بقاء التكليف .

وأى قول أقبح من هذا؟! ومن فتح هذا الباب لم يأمن أن يكون بعض ما بأيدينا اليوم أو كله مخالفاً لشريعة رسول الله صلى الله عليه وآله بأن نسخ الله ذلك بعده ... وبه يتبين أنه لا يجوز نسخ شيء منه بعد وفاته . وما ينقل من أخبار الأحاد شاذ لا يكاد يصح شيء منها .

وحديث عائشة لا يكاد يصح لأنه -الولي- قال في ذلك الحديث : وكانت الصحيفة تحت السوير فاشتغلنا بدفن رسول الله

صلى الله عليه وآله فدخل داجن البيت فأكله . ومعلوم أنه بهذا لا ينعدم حفظه من القلوب ، ولا يتعذر عليهم إثباته في صحيفة أخرى فعرفنا أنه لا أصل لهذا الحديث " (1) .

(1) أصول السرخسي ج 2 ص 78-80 .

- ص 500 -

وقال في المبسوط : " أما حديث عائشة رضی الله تعالى عنها فضعيف جدا لأنه إذا كان متلوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونسخ التلاوة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز فلماذا لا يتلى الآن وذكر في الحديث فدخل داجن البيت فأكله " (1) .

وقال القوطي : " واعتبر الشافعي في الإرضاع شوطين أحدهما خمس رضعات لحديث عائشة قالت : كان فيما أقر الله عشر رضعات معلومات يحرم ثم نسخن بخمس معلومات وتوفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن مما يقو من القوان موضع الدليل منه أنها أثبتت أن العشر نسخن بخمس فلو تعلق التحريم بما دون الخمس لكان ذلك نسخا للخمس ، ولا يقبل على هذا خبر واحد ولا قياس لأنه لا ينسخ بهما " (2) .

وقال ابن حجر العسقلاني : " فقول عائشة عشر رضعات معلومات ثم نسخن بخمس معلومات فمات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهن مما يقو لا ينتهز للاحتجاج على الأصح من قولي الأصوليين لأن القوان لا يثبت إلا بالتواتر والولوي روى هذا على أنه قان لا خبر فلم يثبت كونه قانا ولا ذكر الولوي أنه خبر ليقبل قوله فيه " (3) .

وقال ابن عبد البر : " قال أبو عمر أما حديث عائشة في الخمس رضعات فوده أصحابنا وغروهم ممن ذهب في هذه المسألة مذهبا ودفعوه بأنه لم يثبت قانا وهي قد أضافته إلى القوان وقد اختلف عنها في العمل به فليس بسنة ولا قان " (4) .

وقال ابن التوكماني : " قد ثبت أن هذا ليس من القوان الثابت ولا تحل القواء به ولا إثباته في المصحف ومثل هذا عند الشافعي ليس بقوان ولا خبر " (5) .

(1) المبسوط للسرخسي ج 5 ص 134 .

(4) التمهيد لابن عبد البر ج 8 ص 268-269 .

(2) تفسير القوطي ج 15 ص 109 .

(5) الجوهر النقي لابن التوكماني ج 7 ص 454 ط دار الفكر .

(3) فتح البلي ج 9 ص 147 .

- ص 501 -

قال الكاشاني الحنفي : " أما حديث عائشة رضي الله عنها فقد قيل أنه لم يثبت عنها وهو الظاهر فإنه روي أنها قالت توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو مما يتلى في القرآن فما إلى نسخه سبيل ولا نسخ بعد وفاة النبي صلى الله . ولا يحتمل أن يقال ضاع شيء من القرآن ولهذا ذكر الطحوي في اختلاف العلماء أن هذا حديث منكر ، وإنه من صيرفة الحديث ... " (1) .

قال أبو المحاسن الحنفي : " فإن قيل فقد روي عن عائشة أن الخمس رضعات توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يؤا من القرآن فالجواب مع أنه محال لأنه يلزم أن يكون بقي من القرآن ما لم يجمعه الراشدون المهديون ولو جاز ذلك لاحتمل أن يكون ما أثبتوه فيه منسوخا وما قصروا عنه ناسخا فيرتفع فرض العمل به ونعوذ بالله من هذا القول وقائله " (2) .

قال في مباني المعاني : " فإنه كيف يتوهم أن يكون الناسخ والمنسوخ قد زلا معاً حتى كتبا جميعاً في جليد فأكلتهما الداجن ؟ فإن قول القائل إنهما كتبا في رقعة واحدة منقودة عن غورهما يشير إلى نزولهما معاً حتى اتفق كتابتهما معاً في موضع واحد دون سائر المواضع ، ولئن كان الذي أكله الداجن أحدهما دون الآخر ، وبقي الآخر ، فما بال المسلمين ما سمعوا شيئاً من ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى توردت عائشة رضي الله عنها بسماعه وتغافلت عنه إلى أن أكله الداجن . هذا والله البعيد الذي لا يتوهم . ثم إن كثراً من الأخبار قد نقلها قوم يحبون نقل الغريب والشهوة به ، والافتخار بما يؤخذ عنهم دون غورهم من غير أن يصح أصله أو يعتمد على نقله ، وما كان بهذه المنزلة فلا معروض به على كتاب الله عز وجل " (3) .

قال أبو جعفر النحاس : " وأما قول من قال : إن هذا كان يؤا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فعظيم ، لأنه لو كان ممّا يؤا لكانت عائشة قد نبّهت عليه ، وكان قد نقل إلينا في المصاحف التي نقلها جماعة التي لا يجوز عليهم الغلط وقد قال الله تعالى { إِنَّا نَحْنُ نُذَكِّرُ وَأَنَا لَهُ لِحَاقِظُونَ } (الْحَجْر/9) . وقال { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقَوَّانَهُ } (الْقِيَامَة/17) . ولو كان بقي منه شيء لم ينقل إلينا لجاز أن يكون ممّا لم ينقل ناسخاً لما نقل فيبطل العمل بما نقل ونعوذ بالله من هذا فإنه كفر " (4) .

(1) بدائع الصنائع ج 4 ص 7 . (3) مقدمتان في علوم القرآن ص 89-90 .

(2) معتصر المختصر ج 1 ص 321 . (4) الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس ص 11 .

قال الطحوي : " وهذا مما لا نعلم أحد رواه كما ذكرنا غير عبد الله بن أبي بكر وهو عندنا وهمّ منه أعني ما فيه مما حكاه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهن مما يقوّان لأن ذلك لو كان لذلك لكان كسائر القوّان ولجاز أن يقوّا به في الصلوات وحاشا لله أن يكون كذلك أو يكون قد بقي من القوّان ما ليس في المصاحف التي قامت بها الحجة علينا وكان من كفر بحرف مما فيها كان كافراً وكان لو بقي من القوّان غير ما فيها لجاز أن يكون ما فيها منسوخاً لا يجب العمل به وما ليس فيها ناسخ يجب به وفي ذلك ارتفاع وجوب العمل بما في أيدينا مما هو القوّان عندنا ونعوذ بالله من هذا القول ممن يقوله " (1) .

وقال في موضع آخر : " ومما يدل على فساد ما قدزاده عبد الله بن أبي بكر على القاسم بن محمد ويحيى بن سعيد في هذا الحديث أنا لا نعلم أحداً من أئمة أهل العلم روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر غير مالك بن أنس ثم تركه مالك فلم يقل به وقال بعده إلى أن قليل الرضاع وكثوه يحرم ولو كان ما في هذا الحديث صحيحاً أن ذلك في كتاب الله لكان مما لا يخالفه ولا يقول بغوه " (2) .

وقال النيسابوري : " وأما ما حكي أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة فأكلتها الداجن فمن تأليفات المبتدعة " (3) ، الرواية في صحيح مسلم ، ويقول من تأليفات المبتدعة !!

وقال العلامة الزرقاني : " وقال ابن عبد البر : وبه تمسك الشافعي لقوله لا يقع التحريم إلا بخمس رضعات تصل إلى الجوف ، وأجيب بأنه لم يثبت قوّان وهي قد أضافته إلى القوّان واختلف عنها في العمل به فليس بسنة ولا قوّان وقال المزري لا حجة فيه لأنه لم يثبت إلا من طريقها والقوّان لا يثبت بالآحاد فإن قيل إذا لم يثبت أنه قوّان بقي الاحتجاج به في عدد الرضعات لأن

(1) **مشكل الآثار للطحوي** ج3 ص 6 ط دار صادر .

(2) ن.م ج3 ص8 ، **أقول :** لم يأخذ إمام المالكية بهذه الرواية ولا اعتمد عليها في فقهه ، وهذه رواية **الموطأ** ج2 ص608 ح1270 :

(عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها قالت : كان فيما أتول من القوّان عشر رضعات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو فيما يقوّان من القوّان . قال يحيى : قال مالك : وليس على هذا العمل) ، وذيل الكلام صريح في أن مالك بن أنس لم يعتمد الرواية وقد جاء في فقه مالك في كتاب المنونة الكوي ج2 ص405 ما يؤكد عدم التّوامه بما أخرجه في موطنه من رواية عائشة : (قلت لعبد الله بن القاسم : أتحرّم المصة والمصتان في قول مالك قال : نعم) ، مع أن مسلم بن الحجاج قد روى رواية عائشة في صحيحه عن مالك بن أنس نفسه !

(3) **غرائب القوّان وروغائب القوّان** للعلامة نظام الدين النيسابوري **بهامش تقييس الطوي** ج21 ص81 ط دار المعرفه .

المسائل العملية يصح التمسك فيها بالأحاديث قليلة هذا وإن قاله بعض الأصوليين فقد أنكوه حذاقهم لأنها لم ترفعه فليس بقرآن ولا حديث وأيضا لم تذكره على أنه حديث " (1) .

وقال الشيخ الجزي : " ليس في حديث عائشة ما يدل على نسخ خمس رضعات فلماذا لا تكون قد سقطت كما يقول أعداء الدين ؟ ومع التسليم أن فيه ما يدل فما فائدة نسخ اللفظ مع بقاء الحكم ؟ ومع التسليم أن له فائدة ، فما الدليل الذي يدل على أن اللفظ قد نسخ وبقي حكمه ؟ " (2) .

وقال الأستاذ محمد رشيد رضا : " الحق لا يظهر لهذا النسخ حكمة ، ولا يتفق مع ما ذكر من العلة ، وأن رد هذه الرواية عن عائشة لأهون من قبولها مع عدم عمل جمهور من السلف والخلف بها كما عملت ، فإن لم نعتمد روايتها فلنا أسوة بمنزل البخاري (3) ، وبمن قال باضطرابها خلافاً للنووي وإن لم نعتمد معناها فلنا أسوة بمن ذكرنا من الصحابة والتابعين ومن تبعهم في ذلك كالحنفية وهي عند مسلم من رواية عمرة عن عائشة ، أو ليس رد رواية عمرة وعدم الثقة بها أولى من القول بنزول شيء من القرآن لا تظهر له حكمة ولا فائدة ثم نسخه وسقطه أو ضياعه فإن عمرة زعمت أن عائشة كانت ترى أن الخمس لم تنسخ وإذا لم نعتد بروايتها وإذا كان الأمر كذلك فالمختار التحريم بقليل الوضاع وكثيره إلا المصصة والمصنتين إذ لا تسمى رضعة ولا تؤثر في الغذاء " (4) .

قال الشيخ العريضي : " وقال الأستاذ السائيس : ما رواه مالك وغيره عن عائشة أنها قالت : كان فيما أتت الله في القرآن عشر رضعات ... الخ ، حديث لا يصح الاستدلال به ، لاتفاق الجميع على أنه لا يجوز نسخ تلاوة شيء من القرآن بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وهذا هو الخطأ الصراح " (5)

ثم علق عليه : " وهذا هو الصواب الذي نعتقه ، وندين الله عليه ، حتى نقفل الباب على الطاعنين في كتاب الله تعالى من الملاحدة والكافرين ، الذين وجوا من هذا الباب نوة يلجون منها إلى الطعن في القرآن الكريم ، حتى نوره كتاب الله تعالى عن شبهة الحذف والزيادة بأخبار

(1) شوح الزرقاني ج3 ص321.

(2) الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزي ج4 ص257-257 ط مكتبة الإستقامة السادسة في مصر .

(3) لاحظ أسلوبه في امتصاص غضب القارئ واستشفاعه وأي البخاري كي يتحرز من مغبة إبطاله لحديث صحيح مسلم !

(4) تفسير المنار ج4 ص473 للأستاذ محمد رشيد رضا ط دار المنار 1365 هـ .

(5) فتح المنان ص216-217 .

الآحاد ، فما لم يتواتر في شأن القوان اثباتاً وحذفاً لا اعتداد به ، ومن هذا الباب نسخ القوان بالسنة الأحادية ، بل حتى المتوازة عند بعضهم ، ونرفض كل ما ورد من الروايات في هذا الباب ، وما أكثرها كما ورد في بعض الأقوال عن سورة الأحزاب وواة وغوها " (1) .

وقال الأستاذ محمد مصطفى شلبي : " والثاني طريقه مضطرب أيضاً لأنه جاء في بعض رواياته : كان فيما قول من القوان عشر رضعات يحرم ثم نسخن بخمس رضعات يحرم ، وتوفي رسول الله وهن فيما يقو من القوان ، فقبول ذلك يؤدي إلى الطعن في القوان بأنه ضاع منه شيء ، ويورد هذا كفالة الله بحفظه ، وإجماع الأمة على أن القوان الذي توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه لم يضع منه حرف واحد " (2) .

وقال الدكتور مصطفى زيد : " وفي الروايات التي تذكر أنه قال قد نسخ لفظ التحريم بخمس رضعات و بقي حكمها معمولاً به - وهي مروية عن عائشة رضي الله عنها - كثير من الاضطراب ، يحملنا على رفضها من حيث منتها . ومن ثم يبقى منسوخ التلاوة باق الحكم مجرد فرض ، لم يتحقق في واقعة واحدة ، ولهذا ترفضه ، ونوى أنه غير معقول و لا مقبول " (3) .

ولا أوري كيف تصدر منهم هذه الكلمات مع أنهم يرون صحة كل ما كتبه مسلم؟! أم أن الرواية صحيحة إلى عائشة وهي تقول بتحريف القوان في نظوهم!؟

وبعد أن نقلنا بعضاً من كلمات علمائهم الذين رفضوا مضمون الرواية ، نقول :

حتى لو لم تقل عائشة (وهن فيما يقو من القوان) ، فإن الرواية تبقى صريحة في أن عائشة تدعي أن هناك آيتين من القوان غير موجودتين في المصحف ، فلو أخذوا بادعاء عائشة أن تلك الجملتين من القوان ، فقد ثبت تحريفهم للقوان بالزيادة لأنهم ألحقوا بالقوان آيتين لم يتواتر نقلهما كقوان ، وما لم يتواتر فليس من القوان قطعاً .

(1) فتح المنان ص 219 .

(2) أصول الفقه الإسلامي ص 554-555 . للأستاذ محمد مصطفى شلبي أستاذ ورئيس قسم الشريعة بالجامعة العبية .

(3) النسخ في القوان الكريم للدكتور مصطفى زيد - دراسة تشريعية تاريخية نقدية - ج1 ص 283-284 مسألة رقم 388 و389 و

392 ، أقول : عدد من رفض رواية مسلم قليل بالنسبة لبقية علماء أهل السنة ، فأن المناقشة في صحة أي حديث أخرجه البخاري

ومسلم في كتابيهما يعتبر من اتباع غير سبيل المؤمنين ! حتى وإن كان الحديث يطعن في كتاب الله عز وجل ! نعوذ بالله من الخذلان .

ثم لنفرض أنهم أثبتوا تواتر قآنيتهما - ولن يثبتوا - فحينئذ يثبت تحريفهم للقآن بالنقص منه لأن المصحف لا يحتوي تلك الآيتين! فإن قيل نسخت تلاوة فنقول: سلمنا، ولكن أين تواتر نسخها؟! وحيث لا تواتر، فقد أثبت أهل السنة قآنا غير موجود في المصحف ولم ينسخ، وما هو إلا التحريف الصريح.

لمتابعة موضوع آية الرضاع اضغط على الصفحة التالية أدناه

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 505

شيء من تسترهم على طامة عائشة !

قال ابن حجر العسقلاني في الرواية في تخريج أحاديث الهداية : " وفي الباب عن عائشة قالت أتول في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك أخرجه مسلم " (1) .

قال الألباني في نصب الراية : " ومن أحاديث الخصوم أيضا ما أخرجه مسلم أيضا عن عائشة قالت : أتول في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك انتهى " (2) .

قال ابن قدامة الحنبلي في المغني : " وجه الأولى ما روي عن عائشة أنها قالت : أتول في القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات معلومات يحرم من فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك رواه مسلم " (3) .

فهل ما أخرجه مسلم في صحيحه هو (والأمر على ذلك) أم (وهن فيما يقوأ من القرآن) ؟! ، ولولا أنهم مرجون من قول عائشة لما تستروا عليه .

(1) الرواية في تخريج أحاديث الهداية ج2ص68. (3) المغني ج8ص138.

(2) نصب الراية ج3ص218.

الشعبة المساكين !

أحد علمائهم ضجر من قول عائشة ، فقام مشورا عن ساعده ليلقي رواية عائشة بعنق الشيعة حيث اتهمهم مع الملاحدة بوضعها وتأليفها ! ، قال القوطي المؤدب : " وأما ما يحكى من أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة فأكلتها الداجن فمن تأليف الملاحدة والروافض " (1) .

أقول : يا ليت القوطي هذا يترك عادته من رمي الكلام على عواهنه حينما يتكلم عن الشيعة ، فأين داجن عائشة في كتب الشيعة؟! أم قصد أن ابن ماجة والطواني وابن حزم الذين أخرجوا أكل الداجن للصحيفة كانوا من الروافض؟! ، نعم لعلم من الملاحدة في نظره القوطي !

* النتيجة :

إن وجود رواية كهذه في أصح المتون عندهم يؤمهم بأحد الأمور التالية ، إما الحكم بكون الرواية فاسدة متنا وأن صحيح مسلم يحوي غير الصحيح كهذه الرواية وهو ما ذهب له بعض أهل السنة ، أو أن عائشة زادت للقوان ما ليس منه وهذا كفر عندهم فيؤمهم تكفيرها ، أو أن القوان محرف كما ادعته عائشة .

(1) تفسير القوطي ج14ص113، أقول : قد قصد القوطي من الزيادة آية الرجم ، وقد نقلنا ما يدل من رواياتهم أن آية الرضاع وآية الرجم كانتا في صحيفة واحدة ، والأشهر هو أكل الداجن لآية الرضاع لذلك ذكرت قوله هنا لا في آية الرجم .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 507

آية شهداء بئر معونة

أخرج عدّة من الحفاظ منهم البخاري ومسلم هذه الرواية ، واللفظ لأولهما : " عن أنس بن مالك قال : بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقواما من بني سليم إلى بني عامر في سبعين ، فلما قدموا ، قال لهم خالي : أتقدمكم فإن أمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإلا كنتم مني قريبا . فتقدم ، فأمنوه ، فبينما يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذ أومؤوا إلى رجل منهم فطعنه فأنقذه ، فقال : الله أكبر قوت ورب الكعبة . ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلهم إلا رجلا أخرج صعد الجبل ، قال همام : فراه آخر معه ، فأخبر جويل عليه السلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهم قد لقوا ربهم فوضي عنهم وأرضاهم ، فكنا نقو (أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فوضي عنا وأرضانا) ثم نسخ بعد ، فدعا عليهم أربعين صباحا على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم " (1) .

وفي موضع آخر منه : " قال قتادة وحدثنا أنس : أنهم قرؤوا بهم قآنا (ألا بلغوا عنا قومنا بأننا قد لقينا ربنا فوضي عنا وأرضانا) ثم رفع ذلك بعد " (2) .

ذكونا في مبحث نسخ التلاوة وجود تضارب بين هذه الرواية وروايات أخرى أخرجت في نفس الصحيحين تدل على أن هذا المقطع الذي زعم هنا كقآن هو قول لشهداء بئر معونة ، وما يدل دلالة واضحة على توجيه مضمون تلك الروايات أسلوب هذه الجملة ونظمها الهابط عن مستوى القآن الذي يدل على عدم وانيتها ، بالإضافة لعدم تواتره .

وهنا أمر يستحق التنبيه عليه وهو أني لم أجد رواية واحدة نسبت تلك الجملة إلى القآن إلا وروايتها أنس بن مالك ! ، وهذا أمر يشكنا في مصداقية هذه النسبة للقآن ، إذ من غير المعقول ألا يبلغ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تلك

الآيات لأحد إلا لأنس بن مالك فيتوّد أنس بنقلها كقوّان مع أن القوّان من طبيعته أن يتواتر ! ، ثم إن عبد الله بن مسعود نقلها على أنها قول للشهداء كما أسلفنا في محله ، وعبد الله بن مسعود أخبر بالقوّان من أنس بن مالك ، ناهيك عن أن أنس كان يتفاخر بأن الله عز وجل قد أتول هذه الجملة الوكيكة في خاله الذي استشهد مع شهداء بئر معونة ! وهذا ما يزيد الأمر ريبية !

- (1) صحيح البخاري ج3ص19-20 وج2ص117 ، صحيح مسلم ج2ص136 ، طبقات ابن سعد ج2ص53 و54 ط صادر ، السنن الكبرى لليبي ج2ص199 ، مشكل الآثار للطحاوي ج2ص420 ، تاريخ الطوي ج2ص550 ، مسند أحمد ج3ص289 ، وغوها .
(2) صحيح البخاري ج3 باب العون والمدد ح2899 . ونفسه في باب (الذين استجابوا لله والرسول) .

- ص 508 -

ولكن للأسف ، مع مناقضتها لصحيح روايات البخاري ومسلم الأخرى ومخالفتها لمبانيهم الأصولية في عدم قوآنية ما لم يتواتر ، نجد أن علماء أهل السنة يصرون على أنها قرآن متوّل ! ، وقد رفض بعضهم ذلك ، قال أبو بكر الوري :
" روي عن أنس أنهم كانوا يقولون : بلغوا قومنا عنا أنا لقينار بنا فوضي عنا وأرضانا . ونحو ذلك مما يروى أنه كان في القوّان ، فإنه لا مطعن لمحد فيه ، لأن هذه الأخبار ورودها من طويق الأحاد فغير جائز إثبات القوّان بها " (1) .
فنقول للأغلبية ، كيف أثبتتم قوآنية هذه الجمل السمجة بلا تواتر ؟! فهذا تعريف بالزيادة ، ولو سلمنا أنكم أثبتتم تواترها ، فكيف ضاعت من المصحف ؟ إن قلتم بالنسخ نقول : سلمنا (2) ، ولكن النسخ يحتاج إلى تواتر ، وحيث لا تواتر فثبت التحريف بنسبة النقص لكتاب الله عز وجل .

ومع كل هذا يوجد إشكال آخر وهو : أين الحكم الشرعي في هذه الآية الزعومة حتى يتعلق بها النسخ لو سلمنا بوقوعه في التلاوة ؟! لأن علماءهم قالوا إن النسخ لا يتعلق إلا بالأحكام .

وهكذا الحال في بقية المورد التي لا تتضمن الآيات الزعومة أي حكم شرعي ، فلا داعي للإعادة ، ولا داعي للإطالة في إبطال هذا الهوج والسخف .

* آية الواديين !

التأمل في هذه الجملة التي ألقوها بالقوّان يوقفك على إعجاز القوّان وإتقان صنعه ولطيف سبكه ، فالقوّان ببديع نظمه تتفر عنها هذه البساطة بذاتها ، فلا تصمد هذه الجمل الباردة كما سوى أمام تولات الكتاب المكنون ، والضمير الحر هو

الحكم في صحة ادعاء قرآنية مثل هذه الجملة ، فهل هذه آية من القرآن؟! :

(لو كان لابن آدم واديان من مالٍ لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب)
أو (لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له وادياً آخر ولن يملأ فاه إلا التراب والله يتوب على من تاب)

(1) **الفصول في الأصول** ج2 ص257 . ، أقول : الرزي هذا هو صاحب تعريف نسخ التلاوة الذي اعتموا عليه ، ومع ذلك فقد أنكر كون هذه آية من المنسوخ تلوثة !!
(2) (نقل (سلمنا) لأننا أثبتنا في فصل مستقل فساد القول بوقوع نسخ التلاوة .

- ص 509 -

أهكذا أسلوب القرآن ؟ ، لا والله ! ، فنحن لا نناقشهم في علة فقدها من مصحف المسلمين وإنما في أصل كونها قرآناً { فاعثيروا يا أولي الأبصار } !

لفتة لوهابي !

وأحب أن أذكر هنا بما نقلناه سابقاً عن الوهابي (ناصرق) الذي شنع على كلمات التنزيل المروي في الكافي الشريف وغيره من كتب الشيعة وحكم بأنها ليست من القرآن لضعفها البلاغي حيث قال في **أصول مذهب الشيعة** :
" وهذه الإضافات التي وعم الشيعة نقصها من كتاب الله (!!) ألا يلاحظ القارئ العربي أن السياق لا يتقبلها ، وأنها مقحمة إقحاما بلا أدنى مناسبة ولذلك يكاد النص يلفظها (1) ، وأنها من وضع أعجمي لا صلة له بلغة العرب ، ولا معرفة له بأساليب العربية ، ولا نوق له في اختيار الألفاظ وإراك المعاني " (2) .

أقول : فأين هو مما يعتقد ويدين به أهل السنة من قرآنية هذه الجمل التي لا تكاد تُؤا حتى تنقبض النفس من نسبتها للقرآن الكريم لما فيها من العوار والضعف؟! :

*** التهافت في النقل :**

الآية المزعومة حصل في نقلها اختلاف وتضرب وهذه نبذة من تلك الروايات :

جاء في صحيح مسلم عن أبي الأسود ظالم بن عمرو قال : " بعث أبو موسى الأشعري إلى قواء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجلٍ قد قرؤوا القرآن . فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقوؤهم . فأتوه ولا يطولن عليكم الأمد فتفسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنا كنا نقو سورة كنا نشبهها في الطول والشدة بواءة ، فأنسيتها ، غير أنني قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مالٍ لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) " (3) .

(1) وهذا صحيح لأنها تفسير للوآن وليست منه لذلك هي للإحجام أقرب من الإنسجام التام .

(2) أصول مذهب الشيعة ج1ص243.

(3) صحيح مسلم ج3ص100 كتاب الزكاة باب كراهية الحرص على الدنيا وب شرح النووي ج7ص139،140.

- ص 510 -

" عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له واديا آخر ولن يملأ فاه إلا التراب والله يتوب على من تاب) " (1) .

وفي الطواني : وعن زيد بن رُقم قال : لقد كنا نقوأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى إليهما آخرولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب) " (2) .

وفي مسند أحمد والزار وأبي يعلى : " عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : (لو كان لابن آدم وادي نخل تمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) " (3) .

وأخرج الحاكم في المستترك : " عن أبي بن كعب قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله قد أمرني أن أوقأ عليك الوآن فوقأ : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ومن بقيتهم : (لو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته سأل ثانياً وإن سأل ثانياً فأعطيته سأل ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب وإن الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية ومن يعمل خيراً فلن يكفه) " (4) .

وليس هذه زيادتهم الوحيدة لسورة البينة وإنما تطرق لها التعديل والتغيير أكثر من مرة وسيأتي بإذنه تعالى عرض أشكال متنوعة لها !

وأخرج الترمذي في سننه : " عن زرّ بن حبيش عن أبي بن كعب : أن رسول الله قال له : إن الله أمرني أن أوقأ عليك - إلى قوله - وقوأ عليه (ولو أن لابن آدم وادياً من مال لابتغى إليه ثانياً ولو كان له ثانياً لابتغى إليه ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب) " (5) .

(1) صحيح مسلم ج3ص99 كتاب الزكاة باب الحرص على الدنيا.

(2) مجمع الزوائد المجلد العاشر ص 243 (باب لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) ، وعلق ابن حجر عليه (رواه الطواني والزار بنحوه ورجالهم ثقات).

(3) ن.م ص245 وعلق ابن حجر عليه (رواه أحمد وأبو يعلى والزار ورجال أبي يعلى والزار رجال الصحيح).

(4) المستترك على الصحيحين ج2 ص 224 علق عليه الحاكم ب (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي ،

ملاحظة : المقطع الأخير لفظ آية أخرى كما سيتضح بإذنه تعالى .

(5) سنن الترمذي ح3793، ح3898 وعلق عليه الترمذي ب (حسن صحيح) ، ومسند أحمد ج5 ص131 الطبعة الميمنية ، وعبد الله ابن أحمد ج5 ص132 .

- ص 511 -

وفي مسند أحمد عن زيد بن رُقم قال : " لقد كنا نقوُأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى إليهما آخر ، ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التواب ويتوب الله على من تاب) " (1) .

وفي الدر المنثور : " وأخرج ابن الضوييس : ليؤيدن الله هذا الدين رجال مالهم في الآخرة من خلاق (ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التواب إلا من تاب فيتوب الله عليه والله غفور رحيم) " (2) .

ولنقتصر على هذا القدر في بيان تضلربهم في نقل الزعومة ، فمرة تذكر الروايات لفظ مالا وأخرى ذهباً وثالثة ذهباً وفضة رابعة نخلاً ، ومرة واديا وأخرى واديين ، ومرة سأل وأخرى يملك ، ومرة تذكر بطنا ومرة فاها وأخرى جوفاً ، ومرة ثانياً وأخرى تريد إلى ثالثاً ، ومرة تصوح الرواية أن الآية كانت في سورة أنسيت ومرة أخرى أن الآية كانت في ضمن سورة البينة ، إلى غوه من التضرب الذي يتضح بقليل من التأمل وزيادة الخير والبركة بمراجعة المصادر الأخرى (3) .

* الآية الزعومة كتبت في المصحف في زمن عمر وفقدت اليوم !

عن مسند أحمد بن حنبل : حدثنا أبو معاوية عن أبي إسحاق الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال : جاء رجلٌ إلى عمر يسأله فجعل ينظر إلى رأسه مودةً وإلى رجليه أخرى ، هل يرى عليه من البؤس شيئاً ، ثم قال له عمر : كم مالك ؟ قال : أربعون من الإبل ، قال ابن عباس فقلت : صدق الله ورسوله (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التواب ويتوب الله على من تاب) قال عمر : ما هذا ؟ فقلت : هكذا أوأنيها أبي . قال : فمر بنا إليه ، قال : فجاء إلى أبي ، فقال : ما يقول هذا ؟ قال أبي : هكذا أوأنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : فأثبتها ؟ فأثبتها " (4) .

(1) مسند أحمد ج4 ص368 .

(2) الدر المنثور ج1 ص105 ط دار المعوفة بالأوقفست ، ملاحظة : المقطع الأول آية زعومة أخرى .

(3) نحو مشكل الآثار للطحوي ج2 ص419 ، المصنف للصنعاني ج10 ص436 ، مناهل العرفان للزرقاني ج2 ص25 ، تفسير

الطوي ج1ص381 ، الوهان في علوم القرآن ج2ص36 .

(4) المسند لأحمد بن حنبل ج5ص117 ط الميمنية ، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي المجلد السابع ص141 (سورة لم يكن) بلفظ (قال : أفأثبتها في المصحف ؟ قال : نعم) ، وعلق عليه الهيثمي ب (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح) .

- ص 512 -

أقول : مر في مبحث جمع القرآن إن إلحاق الآيات بالمصحف كان بشهادة رجلين زعمهم ، وهنا شهد كل من حبر الأمة ابن عباس وسيد القواء أبي بن كعب عند عمر بن الخطاب بأن هذه الجملة الزعومة آية من القرآن فقبل عمر شهادتهما وأثبتها في المصحف ، وكله على طبق الموليين ، فلماذا لا نجد هذه الجملة في مصحفنا اليوم ؟ أليس هذا تحريفا وسقوفا لآيات نونت في المصحف زمن عمر ؟ فأين ذهبت إذا؟! ومن الذي حرف المصحف ؟

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 512

آية أن الدين الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية !

أخرج الترمذي في سننه : عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب : " أن رسول الله قال له : إن الله أمرني أن أقول عليك ، فقولاً عليه { لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ } (البينة/ I) . فقولاً فيها (إن ذات الدين عند الله الحنيفية المسلمة لا اليهودية ولا النصرانية من يعمل خوا فلن يكوه) " (1) .

وفي مسند أحمد : " عن زر عن أبي بن كعب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى أمرني أن أقول عليك قال فقولاً علي { لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا } - إلى قوله تعالى - إِلَّا مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ { (البينة/ I-4) . (إن الدين عند الله الحنيفية غير المشوكة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل خوا فلن يكوه) قال شعبة : ثم وأ آيات بعدها ثم قوا : (لو إن لابن آدم واديين من مال لسألوا واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) ، قال ثم ختمها بما بقي منها " (2) .

وهي تحريف صريح إما بالزيادة في القرآن ما ليس منه أو لنقصها من المصحف ، كما بينا فيما سبق فلا نعيد .

(1) سنن الترمذي ح 3793 ، ح 3898 وعلق عليه الترمذي ب (حسن صحيح) ، المستترك على الصحيحين ج 2 ص 224 علق عليه الحاكم ب (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي .

(2) مسند أحمد ج 5 ص 132 ، وكنز العمال ج 2 ص 567 ح 4742 عن (ط ح م ت حسن صحيح ك ص) ، مجمع الزوائد عن مسند أحمد المجلد السابع ص 140-141 . وعلق عليه (وفيه عاصم بن بهدلة وثقه قوم وضعفه آخرون ، وبقية رجاله رجال الصحيح) ، واعتوض في تحرير توبيخ التهذيب ج 2 ص 165 على من قال إن عاصما صدوق له أو هام فقالا : (بل ثقة بهم ، فهو حسن الحديث وقوله صدوق له أو هام ليس بجيد ، فقد وثقه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبو زرعة الوري ويعقوب بن سفيان وابن حبان وجعله

ابن معين من نظراء الأعمش وإن فضل هو وأحمد الأعمش عليه . وكل هؤلاء وتقوه مع معرفتهم ببعض أوامره اليسيرة) .

- ص 513 -

* آية جهاد آخر الزمان !

ذكر السيوطي في الدر المنثور : " أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مودويه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب سأله فقال : رأيت قول الله تعالى لأزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم { وَلَا تَوَجَّحْنَ تُوجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى } (الأخواب/33) . هل كانت الجاهلية غير واحدة ؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما : ما سمعت بأولى إلا ولها آخرة . فقال له عمر : فأنبأني من كتاب الله ما يصدق ذلك ؟ قال : إن الله يقول (جاهدوا في الله حق جهاده كما جاهدتم أول مرة) . فقال عمر : من أمننا أن نجاهد ؟ قال : بني مخزوم وعبد شمس " (1) .

" أخرج ابن مودويه عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال لي عمر : ألسنا كنا نقواً فيما نقواً : (وجاهدوا في الله حق جهاده في آخر الزمان كما جاهدتم في أوله) ؟ قلت : بلى ! فمتى هذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : إذا كانت بنو أمية الأمراء وبنو المغيرة الوزراء " (2) .

وأقصى علم هؤلاء الصحابة بهذه الجملة الغرومة أنها سقطت كغيرها الذي سقط من القرآن ! ، " قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم تجد فيما أتول علينا (أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة) فإننا لا نجدها ؟ قال : أسقطت فيما أسقط من القرآن " (3) .

(1) الدر المنثور في تفسير قوله تعالى (وجاهدوا في الله حق جهاده) ج4 ص371 ط دار المعرفه بالأوفست . يقصد بعبد شمس بني أمية .

(2) الدر المنثور في تفسير قوله تعالى (وجاهدوا في الله حق جهاده) ج4 ص371 .

(3) الدر المنثور ج1 ص106 عن أبي عبيد وابن الضويس وابن الأثيري ، مشكل الآثار ج2 ص418 ، أقول : سواء فسونا السقوط بالضياح أم بنسخ التلاوة فهو يفيد التعريف كما أثونا له سابقا ، ولفظ (سقط) بعيد عن النسخ كما هو واضح .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 3 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 51

آية الولد للفراش وللعاهر الحجر !

قبل الكلام عن هذه الآية الزعومة نقدم مقدّمة لعل فيها توضيحا لشيء من الحقيقة ، استقوانا بعض مصادر أهل السنة فوجدنا تصحيح عدد كبير من الصحابة في عشرات المولد أن الآية الزعومة هي في الحقيقة حديث نوي قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا موضع اتفاق مع مصادر الشيعة ، ونذكر هنا بعض الروايات من مصاوهم لنوى من هم هؤلاء الصحابة :

- ص 514 -

عبد الله بن مسعود : " عن ابن مسعود قال : إني لبين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحج ، وأن زبد ناقته ليقع على ظهري ، فسمعتة يقول : أئوا إلي كل ذي حق حقه ، والولد للفراش وللعاهر الحجر ، ومن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه سوف ولا عدل " (1) .

عبد الله بن عباس : " وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر صلخا يصوخ في بطن مكة يأمر بصدقة الفطر ويقول : هي حق واجب على كل مسلم ذكر أو أنثى صغير أو كبير حر أو عبد حاضر أو باد مدان من قمح أو صاع مما سوى ذلك من الطعام ألا وإن الولد للفراش وللعاهر الحجر " (2) .

كتب ابن عباس رسالة وجّهها إلى لعين السموات والأرض يزيد بن معاوية حينما أراد الأخير أن يشكوه على خذلانته لعبد الله بن الزبير وهو أحد أعداء يزيد فرسل ابن عباس رسالة طويلة وهذا مقطع منها : " أتاني أنسى قتلك فتيتان بني عبد المطلب مصابيح الدجى ونجوم الأعلام وغارتهنم خيولك بأمرك فأصبوا مصوعين في صعيد واحد مزملين بالدماء

مسلوبين بالعواء لا مكفنين ولا موسدين ، تسفيهم الرياح ، تغروهم الذئاب ، وتنتابهم عوج الضبع ، حتى أتاح الله لهم
 قوما لم يشركوا في دمائهم فكفروهم وأجنوهم ، وبهم والله وبى من الله عليك فجلست في مجلسك الذي أنت فيه ، ومهما
 أنس من الأشياء فلست أنسى تسليطك عليهم الدعي ابن الدعي الذي كان للعاوة الفاجرة ، البعير رحما اللثيم أباً وأماً الذي
 اكتسب أبوك - معاوية - في ادعائه له العار والمأثم والمذلة والخزي في الدنيا والآخرة لأن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قال : الولد للفراش وللعاهر الحجر .

وإن أباك زعم أن الولد لغير الفراش ولا يضير العاهر ويلحق به ولده كما يلحق ولد البغي الرشيد ، ولقد أمات أبوك السنة
 جهلاً وأحيا الأحداث المضلة عمداً ومهما أنس من

(1) **المعجم الكبير** للطواني ج17 ص261 ح719 ، **أقول** : والظاهر أن هناك خلطاً في نقل الحادثة إذ رويت عن عمرو بن خرجة
 الآتي ذكره وهنا عن ابن مسعود ومن المستبعد التتابع التام .

(2) **مجمع الزوائد** ج3 ص80-81 وعلق عليه : (رواه كله النوار وفيه يحيى بن عباد السعدي فيه كلام) .

(3) يقصد زياد بن أبيه الذي ألحقه معاوية بأبيه فصار يسمى زياد بن أبي سفيان عنادا ومخالفة لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم .

(4) قد اعترف بذلك معاوية في ما ذكره في **مجمع الزوائد** ج5 ص14 (وعن محمد بن إسحاق قال ادعى نصر بن الحجاج بن علاط
 السلمي عبد الله بن رياح مولى خالد بن الوليد فقام خالد بن الوليد فقال : هولاي ولد على فراش هولاي ، وقال نصر أخي
 أوصاني بمقرله قال فطالت خصومتهم فدخلوا معه على معاوية وفهر تحت رأسه فدعيا فقال معاوية : سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يقول : الولد للفراش وللعاهر الحجر . قال نصر : فأين قضاؤك هذا يا معاوية في زياد فقال معاوية : قضاء رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم خير من قضاء معاوية) . رواه أبو يعلى وإسناده منقطع ورجاله ثقات .

أقول : وذكره ابن حجر في **فتح الباري** ج12 ص39 شوح حديث رقم 6369 .

- ص 515 -

الأشياء فلست أنسى تسبيرك حسينا - عليه السلام - من حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى حرم الله وتسبوك
 إليه الرجال وادساسك إليهم إن هو نذر بكم فعاجلوه فما زلت بذلك وكذلك حتى أخرجته من مكة إلى أرض الكوفة وأر
 إليه خيلك وجنودك زئير الأسد عدوة مثلك لله ولرسوله ولأهل بيته ثم كتبت إلى ابن هوجانة يستقبله بالخيول والرجال
 والأسنة والسيوف... الخ " (1) .

أقول : لاحظ كيف استدل ابن عباس على ضلال معاوية لوده أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ولو كانت هذه
 الجملة من قول الله عز وجل كما زعم أهل السنة لكان الأبلغ في الحجة أن يذكرها ابن عباس على أنها قرآن .

وكذا قال الواء بن عزب وزيد بن رقم (2) ، وأبو أمامة الباهلي (3) ، وعمرو بن خرجة (4) ، وعبد الله بن

حذافة بن قيس (5) ، وعائشة (6) ، وأبو هريرة (7) ، وأنس بن مالك (8) ، وعبد الله بن عمرو بن العاص (9) ، وعروة بن الزبير (10) .

كل هؤلاء قالوا بأن تلك الجملة نص نوي قاله الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ،

- (1) المعجم الكبير للطواني ج 10 ص 241 ح 10590 .
- (2) المعجم الكبير للطواني ج 5 ص 191 ح 5057 في مسند زيد بن رقيم رضوان الله عليه .
- (3) سنن ابن ماجة ج 1 ص 647 ح 2007 علق عليه في الزوائد (إسناده صحيح ورجاله ثقات) ، سنن الترمذي ج 3 ص 293 ح 2203 ، مسند أحمد ج 5 ص 267 .
- (4) سنن ابن ماجة ج 2 ص 905 ح 2712 ، سنن الترمذي ج 3 ص 294 ح 2204 علق عليه (هذا حديث حسن صحيح) ، مسند أحمد ج 4 ص 184 و 186 و 238 و 239 من عدة طوق .
- (5) مستترك الحاكم ج 3 ص 631 .
- (6) صحيح البخاري ج 3 ص 4-5 و 39 و 91 و 187 و ج 5 ص 96 و ج 8 ص 116 ، صحيح مسلم ج 4 ص 171 من طويقين ، سنن ابن ماجة ج 1 ص 646 ح 2004 (باب الولد للفراش وللعاهر الحجر) ، سنن أبي داود ج 1 ص 507 ح 2273 (باب الولد للفراش) ، سنن الدلمي ج 2 ص 152 (باب الولد للفراش) ، السنن الكوي ج 6 ص 86 و ج 7 ص 412 من طويقين و ج 10 ص 150 و 266 ، مسند أحمد ج 6 ص 37 و 129 و 200 و 226 و 237 و 246 و 247- ، سنن النسائي ج 6 ص 180 (باب الحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش) .
- (7) صحيح مسلم ج 4 ص 171 ، سنن ابن ماجة ج 1 ص 647 ح 2006 ، سنن الترمذي ج 2 ص 313 ح 1167 (باب ما جاء أن الولد للفراش) ، السنن الكوي ج 7 ص 402 ، ج 7 ص 412 ، مسند أحمد ج 2 ص 239 و 280 و 386 و 475 ، سنن النسائي ج 6 ص 180 (باب الحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش) بطويقين .
- (8) مسند الشاميين ج 1 ص 360 ح 620 .
- (9) سنن أبي داود ج 1 ص 507-508 ح 2274 (باب الولد للفراش) ، مجمع الزوائد ج 6 ص 177-178 (رواه الطواني ورجاله ثقات) ، مسند أحمد ج 2 ص 179 و 207 .
- (10) سنن الدلمي ج 2 ص 389 بهذا اللفظ (قال عروة بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : الولد للفراش وللعاهر الحجر) ، لاحظ أن صيغة (بلغنا) لا تدل على التعريض أو عدم الوثوق عندهم كما هو سائد بيننا اليوم ، وكشاهد يحضوني هو اعتماد الإمام الشافعي في كتابه الأم على ما يقول في أوله (بلغنا) .

وما جاء عن التابعين لا أكاد أحصيه ومنه : " عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : رأيت إن نفاه بعد ما تضعه ؟ قال يلاعنها والولد لها ، قلت : أو لم يقل النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الولد للفراش وللعاهر الحجر ؟ قال : نعم ، إنما ذلك لأن الناس في الإسلام ادعوا ولأولادنا ولنوا على فاش رجال ، فقالوا : هم لنا ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم

: الولد للفراش وللعاهر الحجر " (1) .

وكذا أقوال العلماء في الفقه واستدلالاتهم على حكم المسألة لا يكاد يخلو كتاب منه ، وهذا ما ذكره البيهقي في سننه : " استدلالا بما روينا في الحديث الثابت عن عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : الولد للفراش وللعاهر الحجر ، فلم يجعل لماء العاهر حومة " (2) .

وما ذكره ابن حجر العسقلاني : " قال ابن عبد البر : هو من أصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جاء عن بضعة وعشرين نفسا من الصحابة فذكره البخاري في هذا الباب عن أبي هريرة وعائشة وقال الترمذي عقب حديث أبي هريرة (وفي الباب عن عمر وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو وأبي أمامة عمرو وابن عمر) وزاد أبو القاسم بن منده في تذكرته (معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وعلي بن أبي طالب والحسين بن علي وعبد الله بن حذافة وسعد بن أبي وقاص وسودة بنت زمعة) " (3) .

فكون هذه العبارة قولاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يشك فيها إلا معتوه ولم يقتصر الأمر على مصادر أهل السنة حتى مصادر الشيعة مشحونة بذلك ، وكمثال نذكر رواية الكافي :

" **عن سعيد الأوج** ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن رجلين وقعا على جارية في طهر واحد لمن يكون الولد ؟ قال : للذي عنده لقول رسول الله صلى الله عليه وآله الولد للفراش وللعاهر الحجر " (4) .

(1) **كنز العمال** ج15 ص210 ح40607 (ع).

(2) **السنن الكبرى** للبيهقي ج7 ص157 (باب لا عدة على الزانية ، ومن تزوج امرأة حبلى من زنا لم يفسخ النكاح) .

(3) **فتح الباري شرح صحيح البخاري** للعسقلاني ج12 ص39 شرح حديث رقم 6369 .

(4) **الكافي** ج5 ص491-492 ح10130 (الرجل يبيع الجارية من غير أن يستوثقها فيظهر بها حبل بعد ما مسها الآخر)

وقريب منه في **من لا يحضوه الفقيه** ج3 ص457 وج4 ص380 ، **تهذيب الأحكام** ج8 ص168 و183 و208 و343 و344

وج9 ص346 ، **الاستبصار** ج3 ص368 وج4 ص183 و185 .

فالصحابة بأكارهم كابن مسعود وحبر الأمة ابن عباس وغيرهم من حملة القرآن لا تجد أحدا منهم إلا يصوح بأن الجملة السابقة هي قول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم لا أنها قرآن متزل ! خاصة وأن فيهم من كان مغرماً بقاءة الزوائد مع القرآن وخلطه بها كابن مسعود ، ومن البعيد جداً أن يهمل هذا المورد ، وكذا التابعون لم نر فيهم من صوّح أنها قرآن وكذا تابعوهم والفقهاء في مصنفاتهم من السنة والشيعة .

*وأما عمر !

ومع كل ما مرّ من أحوال جمهرة الصحابة واتفاق فقهاء المسلمين قاطبة وتصافق الأبيدي على كون الجملة السابقة قولاً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع كل هذا يأتي ابن الخطاب ليؤخّر لنا ما في جعبته فيقول هي قَوْلَانِ فَقَدْنَاهُ ! ، وأبي بن كعب أيده على ذلك !!

" عن عدي بن عدي بن عمرو بن فروة عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب قال لأبي : أو ليس كنا نقولاً من كتاب الله (أن انتفاءكم من آبائكم كفر بكم) ؟ فقال : بلى (1) ، ثم قال : أو ليس كنا نقولاً (الولد للفرّاش وللعاشر الحجر) فُتِدَ فيما فقدنا من كتاب الله ؟ قال : بلى " ، { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعَوَّةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ } (آل عمران/13).

(1) كنز العمال ج6ص208 ح 15372 (ابن عبد البر في التمهيد).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 7 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 51

آية : لا ترغبوا عن آبائكم !

ومازلنا مع ابن الخطاب وما تحويه جعبته من الآيات التي خصّها الله عز وجل به من بين الصحابة ، بل ومن بين الأنبياء والمرسلين أيضا !

أخرج عدة من الحفاظ منهم البخاري ومسلم واللفظ للأول : قال عمر بن الخطاب : " إنا كنا نؤأ فيما نؤأ من كتاب الله أن : (لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم) أو (إن كوا بكم أن ترغبوا عن آبائكم) " (2) .

(2) **صحيح البخاري** ج4ص122 (باب رجم الحبلى من الزنا) ، **صحيح مسلم** ج5ص116 كتاب الحدود (باب رجم الثيب من الزنى) ، ج4ص167 ، **الترمذي** ج4ص38ح1432 ، عن **المسند للحميدي** ج1ح25 ، **مسند أحمد** ج1ص47وص55 .

- ص 518 -

" **وأخرج الطيالسي وأبو عبيد والطواني** عن عمر بن الخطاب قال : كنا نؤأ فيما نؤأ (لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم) ثم قال : لزيد بن ثابت أ كذلك يا زيد ؟ قال : نعم " (1) .

*** عمر من جديد !**

وهذه الجملة بالنظر في باقي روايات أهل السنة الصحيحة يتضح أنها مما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمحضر الصحابة ، وهذا متفق عليه بإخراج الشيخين له في صحيحهما عن أبي هريرة ، وهذا نص ما أخرجه البخاري : " **عن أبي هريرة** عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر) " (2) .

والحال هنا كالحال في (الولد للفواش) ، قول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم نسبه عمر إلى القوّان ! ، إضافةً لضعف أسلوبها ودنوها عن فصاحة القوّان وبلاغته ، مع ذلك يقول أهل السنة هي من القوّان اتباعاً لعمر !
والغريب أن الوهابية تدعي أن القوّان ثبت عند أهل السنة بالتواتر ! فما بال هذه المورّد ثبتت منه بلا تواتر ؟! بل ثبت نسخها أيضاً بلا تواتر !

* آية حمية الجاهلية :

" عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقول : (إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ، ولو حميتكم كما حموا لفسد المسجد الحرام ، فأقول سكينته على رسوله) فبلغ ذلك عمر فاشتد عليه فبعث إليه وهو يهناً ناقة له فدخل عليه فدعا أناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال: من يقول منكم سورة الفتح ؟ فؤأزيد على قراءتنا اليوم فغلظ له عمر ، فقال له أبيّ : أ أنكلم ؟ فقال : تكلم ، فقال : لقد علمت أني كنت أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم ويقونني وأنتم بالباب ،

- (1) **الدر المنثور** ج1ص 106 ط دار المعرفة بالأوفست . وهو في **كنز العمال** ج6ص208ص15371 (عب ، ط ، وأبو عبيد في فضائله ، وابن راهويه ، ورستم في الإيمان ، طب) وهذه أحرف تومز للمصنفات التي وردت فيها الرواية ، فراجع الكنز .
(2) **صحيح البخاري** ج8ص12 (باب من انتفى عن ولده) ، **صحيح مسلم** ج1ص57 ، **مسند أحمد** ج2ص526.

- ص 519 -

فإن أحببت أن أقوى الناس على ما أقواني أقوات ، وإلا لم أقوى حرقاً ما حبيبت ! . قال : بل أقوى الناس " (1) .

هذه الرواية صريحة في ثبوت قرآنية هذه الجملة إلى ما بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فأين ذهب ؟ ولم لم ينكر أحد من الصحابة قول أبي بن كعب ؟! بل كيف أقر عمر ووافق أبي بن كعب على أنها آية من القوّان كغورها مما في المصحف ؟!

* السر في موقف عمر من هذه الزيادة :

عودنا ابن الخطاب على تساهله في نصوص القوّان ونسبة كلمات له وحذف أخريات منه ، وموقفه هنا على خلاف العادة ! ، وكما قيل : لو علم السبب بطل العجب .

إذ أن الزيادة التي زادها أبي بن كعب كان فيها تعويض مباشر لابن الخطاب وموقفه المخزي في صلح الحديبية بعد أن

أغلظ القول لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ يرد القول عليه حينما أخبر صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين أنهم لن يدخلوا المسجد الحرام في عامهم هذا ، **فجاء ابن الخطاب مغضبا حَمَقًا مخاطبا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بقوله (ألسنت نبي الله) !! (2)** ، وجاء عند أبي بكر وقال له

(1) **المستترك على الصحيحين** ج 225 قال الحاكم (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي .
 (2) **صحيح البخاري** ج 2 ص 978 : (فقال عمر بن الخطاب فأنتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : ألسنت نبي الله حقا ؟! ، قال : بلى !! قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟! قال : بلى !! قلت : فلم نعطي الدنيا في ديننا ؟! إذا قال : إني رسول الله ، ولست أعصيه ، وهو ناصي ! قلت : أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به ؟! قال : بلى ! فأخبرتك أنا نأتيه العام ؟! قال : قلت : لا . قال : فإنك آتية ومطوف به ! قال : فأنتيت أبا بكر ، فقلت : يا أبا بكر ، أليس هذا نبي الله حقا ؟! قال : بلى ! قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟! قال : بلى ! قلت : فلم نعطي الدنيا في ديننا ؟! إذا قال : أيها الرجل ! إنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ! وليس يعصي ربه وهو ناصوه فاستمسك بخرزه ، فوالله إنه على الحق قلت أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى فأخبرك أنك تأتيه العام قلت لا قال فإنك آتية ومطوف به ، قال الزهري قال عمر : فعملت لذلك أعمالا . قال فلما فوغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال : فوالله ما قام منهم رجل -أي من الصحابة-، حتى قال ذلك ثلاث مرات . فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس ، فقالت أم سلمة : يا نبي الله أتحب ذلك اخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تتحرر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك . فوج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما !)

قال ابن حجر في فتح البلي ج 5 ص 345-346 (قوله قال عمر بن الخطاب فأنتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم . هذا مما يقوي أن الذي حدث المسور ومروان بقصة الحديدية هو عمر وكذا ما تقدم قريبا من قصة عمر مع أبي جندل)

وقال الصنعاني في مصنفه ج 5 ص 330-339 ح 9720 (عبد الزراق عن معمر قال أخونني الزهري قال أخونني عروة بن الزبير عن المسور بن مخزوم ومروان بن الحكم صدق كل واحد منهما صاحبه قالوا : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديدية في بضع عشرة مئة من أصحابه... فقال أبو جندل : أي معشر المسلمين ! رُد إلى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله . فقال عمر بن الخطاب : والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ (!) . قال : فأنتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : ألسنت نبي الله حقا ! قال : بلى ! ...) =>

(أليس هذا نبي الله) !! (1) ، فلم يرض ابن الخطاب عن فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عمل عمر أعمالا أخفى ذكورها وكانت سببا في تمرد الصحابة على أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قالت الرواية بعد ذكر غضب عمر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

" قال عمر : فعملت لذلك أعمالا فلما فوغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لأصحابه قوموا

فانحروا ثم اطلقوا ! فو الله ما قام رجل منهم حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد " (2) .

فكان مازاده أبي بن كعب في الآية من الجملة السابقة (إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ، ولو حميتهم كما حموا لفسد المسجد الحرام ، فأقول سكينته على رسوله) **تعويضاً بموقف ابن الخطاب وبيانا لفساد حميته الجاهلية ،** فتار ابن الخطاب حفاظاً على كرامته وسداً لباب الطعن فيه لا أكثر ولا أقل .

=> وقال الطواني في المعجم الكبير ج20ص9-14ح13 (حدثنا إسحاق بن إواهم الدوي عن عبد الزراق عن معمر عن الزهري أخو بني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما صاحبه قالاً خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية ... فقال عمر بن الخطاب : والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ . فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : ألسنت نبي الله حقا؟! قال : بلى ! ... فلما فوغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه قوموا فانحروا ثم اطلقوا قال : فوالله ما قام منهم رجل . حتى قاله ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد قام فدخل على أم سلمة ...) .

وقال ابن حجر في فتح البلي ج5ص346 (وأخرجه الزوار من حديث عمر نفسه مختصوا ولفظه ، فقال عمر : اتهموا الزأي على الدين ، فلقد رأيتني رُد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي وما أوتت عن الحق . وفيه قال : فوضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبييت حتى قال لي يا عمر زاني رضيت وتأبى !) .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار ج8ص200 (قوله ألسنت نبي الله حقا؟! ، قال : بلى . زاد الواقدي من حديث أبي سعيد قال : قال عمر : لقد دخلني أمر عظيم وراجعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وراجعت ما راجعته مثلها قط)

أقول : إن أمكن لعمر بن الخطاب أن يؤثر في عقول الصحابة فلا يأتهموا بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والنبي أمامهم مزال على قيد الحياة ، فيأثمهم ثلاث مرات فلا يقوم منهم أحد ، فما الغريب أن يؤثر عمر وحزبه وبنو أسلم في عقول الناس حتى لا يأتهموا بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته بتسليم الأمر للإمام علي عليه السلام؟! ناهيك عن أن عليا عليه السلام هو الذي وتر العرب وقتل صناديدهم ولهم عليه ثأر لا يمحي مدى الدهر !

(1) عجا لعمر كيف يعبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلفظ (هذا) التي تشعر بالاستحقار والاستخفاف؟! ، بل وأعجب منه ختم عمر صحبته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتهامه صلى الله عليه وآله وسلم في عقله ووعيه ووصمه بالهذيان والهجر وهو على فاش الموت ، راجع صحيح مسلم ج3ص1259 .

(2) صحيح البخاري ج3ص712 ، مسند أحمد ج4ص330 ، السنن الكوي ج9ص220 ، عبد بن حميد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر كما في الدر المنثور ج6ص77 ط المعرفة بالأؤفست

أقول : لا أوري كيف تجتمع عدالة الصحابة مع عدم إطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيما يأمر به حتى يغضب عليهم ويشكوكهم لزوجته !

آيتان لم تكتبيا في مصحفنا !

"عن أبي سفيان الكلاعي أن مسلمة بن مخلد الأنصلي قال لهم ذات يوم : أخبروني بأيّتين في القرآن لم يكتبيا في المصحف فلم يخبروه وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك فقال ابن مسلم : (إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ألا فابشروا أنتم المفلحون والذين آوؤهم ونصروهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما أخفي لهم من قوة أعين جزاء بما كانوا يعملون) " (1) .

وهذه محاولة جادة لتقليد نظم القرآن ولكنها باءت بالفشل ، فلاحظ هذا المقطع (ألا فابشروا أنتم المفلحون) ، وهذا الآخر (وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم) وقرن بينهما وبين المقطع الأخير المسروق من هذه الآية المبركة لتعلم كم بينهما من فرق { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَعْيُنٌ حِرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } (السجدة/17) .
وصدق الله تعالى : { قُلْ لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا } (الإنواء/ 88) ، ولكن ماذا نفعل مع من يدعي قآنية هذه التفاهات !

(1) الإتيان ج2ص25 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 522

* مائة وثلاث عشرة آية تصنف علماء السنة إلى محرف وغيره

بيننا سابقا أن أغلب علماء أهل السنة يقولون إن القآن جمعه الصحابة لارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف الشيعة ، ووقع الكلام بين علماء أهل السنة في هل أن الصحابة زاولوا في سور القآن ما ليس منها عندما جمعه ، أم لا ؟ ، فمال بعضهم إلى أن الصحابة مازاولوا في سور القآن شيئا ، ومال بعضهم وهم السواد الأعظم اليوم إلى أن الصحابة زاولوا للسور التي بين دفتي المصحف ما ليس منها ، وهي البسملة .

- ص 522 -

* منطقيًا :

لنفرض أن فريقا من العلماء قطعوا بجزئية جملة من القآن ، فمن ينفي جزئيتها من القآن سيكون في نظرهم مخطئا لأنه أنقص من القآن ما هو منه ، وكذا من نفى جزئية تلك الجملة من القآن سوى أن المثبت لها قدزاد فيه ما ليس منه .

فالنافي يعتقد أن المثبت محرّف بالزيادة والمثبت يعتقد أن النافي محرّف بالنقص والحذف منه ، والمعلوم بديهيا أن تلك الجملة إما أن تكون من السور فيلزم التحريف بالنقص لمن أنكوها لأنه يرى عدم جزئيتها منها ، وإما ألا تكون جزءا من السور فيلزم التحريف بالزيادة لمن ألحقها ، وذلك لاستحالة كون الجملة جزء من سور القآن وليست منها في آن واحد ، فلا يخلو الأمر من ثبوت التحريف لأحد من الطرفين سواء بالزيادة أو النقص .

أو قل إن تلك الجملة إما قآن أو غيره ، فإن كانت قآنا في الواقع فمن نفاها كان محرّفا بالنقص والحذف ، وإن لم تكن

قوانا فمن أثبتتها كان محرفا بالزيادة .

هل اختلف علماء السنة في جزئية البسمة إثباتا ونفيا ؟

وهاهي كلمات القوم في المسألة أوضح من أن يدلل عليها أو ينقب فيها ، قال ابن كثير في تفسيره : " وممن حكي عنه أنها آية من كل سورة إلا واءة ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو هريرة وعلي ومن التابعين عطاء وطاوس وسعيد بن جببر ومكحول والزهري وبه يقول عبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل في رواية عنه وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام رحمهم الله ، وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما ليست آية من القوان ولا من غيرها من السور وقال الشافعي في قول في بعض طرق مذهبه هي آية من الفاتحة وليست من غيرها وعنه أنها بعض آية من أول كل سورة وهما غريبان وقال داود هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها وهذا رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وحكاه أبو بكر الوري عن أبي الحسن الكوفي وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله " (1) .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار : " وقد اختلفوا هل هي آية من الفاتحة فقط أو من كل سورة أو ليست بآية ؟ فذهب ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وطاوس وعطاء ومكحول وابن المبارك و طائفة إلى أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة غير واءة .

وحكي عن أحمد وإسحاق وأبي عبيد وجماعة من أهل الكوفة ومكة وأكثر العراقيين ، وحكاه الخطابي عن أبي هريرة وسعيد بن جببر ورواه البيهقي في الخلافيات بإسناده عن علي بن أبي طالب و الزهري وسفيان الثوري وحكاه في السنن

(1) تفسير القوان العظيم ج1ص15-16.

- ص 523 -

الكوي عن ابن عباس ومحمد بن كعب أنها من الفاتحة فقط . وحكي عن الأوزاعي ومالك وأبي حنيفة وداود وهو رواية عن أحمد أنها ليست آية في الفاتحة ولا في أوائل السور . وقال أبو البكر الوري و غيره من الحنفية : هي آية بين كل سورتين غير الأنفال وواءة وليست من السور بل هي قوان مستقل كسورة قصوة وحكي هذا عن داود وأصحابه وهو رواية عن أحمد " (1) .

وعن قال الألوسي في روح المعاني : " اختلف الناس في البسمة في غير النمل إذ هي فيها بعض آية بالاتفاق على عشرة أقوال : (الأول) أنها ليست آية من السور أصلا (الثاني) أنها آية من جميعها غير واءة (الثالث) أنها آية من الفاتحة دون

غوها ... الخ " (2) .

نستخلص مما سبق أن من ذهب إلى عدم كون البسمة في أوائل السور من القآن هم الإمام مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والأزاعي ودلود وأحمد بن حنبل على رواية .

والصحابه الذين قالوا أنها جزء من أول كل سورة عدا راءة هم ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو هريرة وعلي عليه السلام ومن التابعين عطاء وطاوس وسعيد بن جبيرة ومكحول والزهري وعبد الله بن المبارك وكذلك الإمام الشافعي وأحمد بن حنبل على رواية أخرى (3) ، وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام .

وعلى هذا الاختلاف بين أكبر علمائهم بالإثبات والنفي ، يتضح أن صغرى القياس : (حصل الاختلاف بين علمائهم في جزئية جملة ما لسور القآن بالإثبات والنفي) صحيحة ، وتلك الجملة هي البسمة ، وقد أثبتنا كواها : (وحصول الاختلاف بالإثبات والنفي في جزئية جملة ما لسور القآن يؤم منه التحريف بالنقص أو بالزيادة) فيستنتج تلقائيا وبالضرورة :

(حصول الاختلاف بين علمائهم في جزئية البسمة لسور القآن يؤم منه التحريف بالنقص أو بالزيادة) ، فإما أن تكون من القآن في أوائل السور فيثبت التحريف بالنقص لمن نفاها من علمائهم ، وإما أن لا تكون منه فيثبت التحريف بالزيادة لمن أثبتها منه ، فتحريف القآن ثابت لعلمائهم بلاربيب (4) .

(1) **نيل الأوطار شوح منتقى الأخبار** ج 2 ص 208 ط الحلبي الثانية (باب ما جاء في بسم الله الرحمن الرحيم) ، ولمعرفة اختلاف علماء أهل السنة في البسمة راجع **موسوعة الفقه الإسلامي المقرن** الشهيرة بموسوعة جمال عبد الناصر الفقيه ج 1 ص 94 إلى 97 .

(2) **روح المعاني** للآلوسي ج 1 ص 39 .

(3) باعتبار أن أحمد بن حنبل لم يكن من الفقهاء كأئمتهم الثلاثة وإنما كان محدثا يروي الروايات فقط ، لذا قول ابن حنبل دائما يعبر عنه ب (فيه روايتان عن أحمد) .

(4) **وهذا الوهابي (عثمان الخميس)** قد اعترف بلسانه في شريطه (الشيعة والقآن) بأن علماء اختلفوا في وانية البسمة نفيًا

وإثباتا فقال في الربع الأخير من الوجه الثاني للشريط : (أما البسمة فلا خلاف بين أهل العلم أن النبي صل -كذا قالها- وَا بِاسْمِ اللَّهِ رَحْمَانَ الرَّحِيمِ في بداية واءته لبعض سور القآن ولكن الخلاف الذي وقع بينهم هل قواها النبي صل -كذا قالها- على أنها آية من القآن أو قواها للتبرك أو وضعت في المصحف للفصل بين السور) ، وهذا اعتراف صريح منه بالاختلاف الذي يؤم منه أن شقا من علمائه محرف للقآن بلاربيب ، فانقلب السحر على الساحر !

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 4 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 52

أقوال سلفهم في أن ترك البسملة تحريف وإسقاط لآية

أخرج البيهقي في شعب الإيمان بسنده : " عن إبراهيم بن يزيد قال : قلت لعمر بن دينار إن الفضل الرقاشي زعم أن {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} ليس من القرآن ، قال : سبحان الله ، ما أجراً هذا الرجل ! سمعت سعيد بن جبير يقول : سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا تولت عليه {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} علم أن تلك السورة قد ختمت وفتح غيرها . "

" سمعت أبا جعفر حمد بن عبد الله المنادي يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : من لم يقرأ مع كل سورة {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} فقد ترك مائة و ثلاثة عشرة آية . "

" عن ابن عباس قال : من ترك {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} فقد ترك آية من كتاب الله عز وجل ، أقول : ومن البديهي أن من أنكرها فقد أنكر آية من كتاب الله عز وجل (1) ، وهذا هو التحريف .

قال ابن قدامة الحنبلي : " قال عبد الله بن المبارك : من ترك {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} فقد ترك مائة و ثلاث عشرة آية وكذلك قال الشافعي " (2) .

قال الغوالي في المستصفي : " ثم لما كانت البسملة أمر بما في أول كل أمر ذي بال ووجد ذلك في أوائل السور ظن قوم أنه كتب على سبيل التبرك وهذا الظن خطأ ، وكذلك قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه سرق الشيطان من الناس آية من القرآن لما ترك بعضهم قراءة البسملة في أول السورة فقطع بأنها آية ولم ينكر عليه كما ينكر على من ألحق التعوذ والتشهد بالقرآن فدل على أن ذلك كان مقطوعاً به وحدث الوهم بعده " (3) .

- (1) **شعب الإيمان** للعلامة البيهقي ج2 ص483-484 ح2330-2341 تحقيق أبي هاجر زغول ط دار الكتب العلمية .
- (2) **المغني و الشوح الكبير** لابن قدامة ج1 ص 524 ط .دار الكتاب العربي . وذكر البيهقي في **شعب الإيمان** ج2 ص438-439 ح2339 (قال عبد الله بن المبارك : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور فقد ترك مائة وثلاث عشرة آية من القرآن) وفي ح2343 بسند آخر (وقال ابن المبارك : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك مائة و ثلاث عشرة آية من كتاب الله) .
- (3) **المستصفي** ج1 ص104 ط دار صادر ، الأموية .

- ص 525 -

قال السيد ابن طولوس رضوان الله تعالى عليه ردا على أبي علي الجبائي : " ويقال له : إنك ادعيت في تفسيرك أن **بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ليست من القرآن ولا ترونها آية من القرآن ، وهي مائة وثلاث عشرة آية في المصحف الشريف وعمون أنها زائدة وليست من القرآن ، وأن عثمان هو الذي أثبتتها فيه على رأس السور فصلا بين السورتين ، فهل هذا إلا اعتراف منك يا أبا علي بزيادتكم أنتم في المصحف الشريف زيادة لم تكن من القرآن ولا من آية الكريمة " (1) .

وقال الفخر الوري : " زعم القاضي أبو بكر أنها من المسائل القطعية ، قال : والخطأ فيها إن لم يبلغ إلى حد التكفير فلا أقل من التفسيق (2) ، واحتج عليه بأن التسمية لو كانت من القرآن لكان طريق إثباته إما التواتر أو الأحاد والأول باطل ، لأنه لو ثبت بالتواتر كون التسمية من القرآن لحصل العلم الضروري بأنها من القرآن ، ولو كانت كذلك لامتنع وقوع الخلاف فيه بين الأمة ، والثاني أيضا باطل ، لأن خبر الواحد لا يفيد إلا الظن فلو جعلناه طريقا إلى إثبات القرآن لخوج القرآن عن كونه حجة يقينية ولصار ذلك ظنيا " (3) .

محاولة الفخر الوري اليائسة !

مع أن واقعهم يثبت أن الطريق لقوانية هذه الآية أصبح ظنيا لكنهم لم يلتزموا بواقعهم المخري ، لأنه مخري ! ولكنه الواقع على أي حال ، لذا حاول الفخر الوري دفع إشكال القاضي أبي بكر الباقلاني فقال :

" والذي عندي فيه أن النقل المتواتر ثابت بأن **بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** كلام الله أتوله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وبأنه مثبت في المصحف بخط القرآن وعند هذا ظهر أنه لم يبق لقولنا أنه من القرآن أو ليس من القرآن فائدة إلا أنه حصل فيها أحكام شوعية هي من خواص القرآن مثل أنه هل يجوز للمحدث مسها أم لا ، ومعلوم أن هذه الأحكام اجتهادية ، فلما رجع حاصل قولنا

(1) **سعد السعود** 145 .

(2) يقصد أن هؤلاء العلماء الذين اختلفوا في إثبات أو نفي البسملة كأبي حنيفة ومالك والشافعي وغيرهم لا يخلو الحكم عليهم إما

أن التسمية هل هي من القآن إلى ثبوت هذه الأحكام وعدمها ، وثبت أن ثبوت هذه الأحكام وعدمها أمور اجتهادية ظهر أن البحث اجتهادي لا قطعي ، وسقط تهويل القاضي " (1) .

أقول : قام الفخر الرازي هنا بمغالطة وهي إسراء حكم المتفق عليه إلى محل التوابع ! ، لأننا نعلم بقوانية البسمة في سورة النمل { إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِاسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَانِ الرَّحِيمِ } (النمل/30) ، ومحل التوابع ليس في أصل قوانية البسمة وإنما في خصوص البسمة التي كتبت في أوائل السور ، فهل هذه جزء من كل سورة أم لا ؟ ، فلا يقال إن البسمة ثبتت من القآن بالتواتر ! ، لأن ما ثبت بالتواتر ليس هو محل التوابع ، إلا أن يقال بكفاية ثبوت البسمة في موضع واحد ، وهذا غير مقبول البتة لأن لزامه أن آيات البسمة هي بالحقيقة آية واحدة ، فنقبل أن آية { فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانُ } مع تكررها في سورة الرحمن هي آية واحدة ! .

ثم من قال إن التواتر غاية ما واد منه إثبات نص الآية ؟ بل نحتاجه لإثبات محل الآية خاصة في البسمة التي بها يعلم نهاية السورة السابقة وبداية السورة اللاحقة .

أبو حنيفة يحذر من الخوض في البسمة !

وتتبعه أبو حنيفة ومن تبعه من الأحناف إلى هذه اللوزم أو قل للمصائب التي تتولد من اختلافهم في جزئية البسمة فأثروا عدم الخوض فيها بدعوى أن الخوض فيها يؤول إلى أمر عظيم :
" وقال بعض فقهاء الحنفية : تزعم أبو حنيفة وأصحابه عن الوقوع في هذه المسألة لأن الخوض في إثبات أن التسمية من القآن أو ليست منه أمر عظيم ، فالأولى السكوت عنه " (2) .

ولاريب أن الأمر العظيم هو إزام أحد الفويقين بتحريف القآن ، وإيثارهم السكوت عنه دليل على الحرج الذي هم فيه .

مهوب فاضح !

وبعدما تنبه علمؤهم إلى أن هذا الاختلاف نفيًا وإثباتًا للآية الكريمة يؤدي على مبانيهم إلى تكفير ثلة كبيرة من أعظم علمائهم ، تصيخوا - كالعادة - مهوبا يقيهم حر التكفير وهو :

"واعلم أن الأمة أجمعت أنه لا يكفر من أثبتها ولا من نفاها لاختلاف العلماء فيها ، بخلاف ما لو نفى حرفاً مجمعاً عليه أو أثبت ما لم يقل به أحد فإنه يكفر بالإجماع " (1) .

وهذا الكلام غير مقبول ، لأمرين :

- 1- فيه نور صريح ، لأنه جعل اختلاف العلماء في قرآنية آية مانعا من الكفر بدليل أنهم اختلفوا فيها !!
- 2- إن دليلهم في التكفير ليس الإجماع فقط ، بل معارضة الآية الكريمة { إِنَّا نَحْنُ نُؤَلِّمُ الْكُفْرَ وَالشُّكُوكَ وَاللَّذَّيِّنِ الْأُولَئِكَ لَا كَفْرَ لَهُمْ أُولَئِكَ كَانُوا فِي سُبُلٍ مَّيْمُونَةٍ } (الْحَجَرُ/9) والاختلاف في إثبات آية أو نفيها يؤزم منه - زعمهم - إنكار أحد الفويقين لمدلول آية الحفظ وهو الكفر ! وعلى أي حال فالشيعة لا يتوصدون تكفير الناس بلا ضوابط من شروط وقيد ، فهذا ديدن غوهم والله الحمد .

(1) نيل الأوطار للشوكاني ج2ص208 ط الحلبي الثانية .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 7 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 52

الوهابية تتكلم من جديد !

حينما فوغ الوهابي (عثمان الخميس) من افزاءاته على الشيعة بتحريف القرآن ، حاول الدفاع عن أهل السنة بقوله إن الشيعة افتنوا على أهل السنة تحريف القرآن - زعمه - لأن أهل السنة حذفوا البسمة في الصلاة ، فقال مستغلا جهل من حوله :

"والشيعة طبعاً ينكرون على السنة ، لماذا لا تقولون {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} ؟ ، جِبتم -كذا- أمين ليست من القرآن ، قتلوها جهوا و {بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} التي من القرآن شلتوها -كذا- من المصحف ؟! " (2) .

أقول : سبحان الله ! مَنْ من الشيعة استدل بهذا الدليل الفاسد ؟! ، لماذا لم يذكر الوهابي المصدر ؟! أم هو الكذب الذي עודنا عليه ؟

الشيعة إنما ألزموا أهل السنة تحريف القرآن عندما أنكروا البسمة في مائة وثلاثة عشر موضعاً من القرآن وهي أوائل السور ، ولا دخل لهذا بقراءتها في الصلاة لأن قراءة البسمة في الصلاة قد لا تكون واجبة في حين أنها جزء من كل سورة عدا واءة في نظر المصلي ، فلا يقرؤها في الصلاة

(2) من شريط الشيعة والقرآن ، بداية الربع الأخير من الوجه الثاني .

- ص 528 -

للجواز ، هكذا يدس الوهابي (عثمان الخميس) لتغيير موضع النقاش ، كان عليه بيان حقيقة الإشكال ومحلّه لا أن يضحك على صغار الوهابية من حوله ! ، وهذا أول غيث الدجل ، وسيأتيك غيث الجهل تباعاً كالعادة .

ثم أكمل الوهابي (عثمان الخميس) كلامه : " نقول : ولأ أنتم أيضا حذفوها ! فهذا محمد بن مسلم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون إماما فيستفتح بالحمد ولا يقرأ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام : لا يضره ولا بأس .

وعن مسمع البصري قال : صليت مع أبي عبد الله عليه السلام فقرأ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي بَعْدَ الْحَمْدِ وَلَمْ يَقْرَأْ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَرَأَى الْحَمْدَ وَلَمْ يَقْرَأْ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ قَرَأَ بِسُورَةِ أُخْرَى .

عن الحلبيين عن أبي عبد الله عليه السلام : أنهما سألاه عن يقرأ بِإِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حِينَ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ قَالَ : نعم إن شاء سوا وإن شاء جها ، فقالا : فيقرأها مع السورة الأخرى ؟ قال : لا .

وهذا كما ترى أول غيبث الجهل ، لأسباب واضحة وهي :

- 1- للمرة الألف نعيد ونكرر : إن وجود رواية في كتب الشيعة لا يعني : قال الشيعة ، فلا معنى لقول الوهابي (وأنتم أيضا حذفوها) !
- 2- هذه روايات تنكلم عن حكم قراءة البسمة في الصلاة ولا تنكلم عن جزئيتها من السور ! ، وادعاء الملازمة بينهما من الجهل السحيق .
- 3- الشيعة تحمل الرواية الأولى والثانية على أن صدرهما كان تقية ، والثالثة أن المقصود منها صلاة النافلة لأن فيها يجوز التبويض في السورة الثانية ، أي يجوز قراءة بعض آيات من السورة القصوة في صلاة النافلة ، فلا مانع من حذف البسمة مع حذف أول السورة ، وعليه كيف تدل الرواية على نفي قرآنية البسمة !!؟

- ص 529 -

وقد عنون صاحب الوسائل الحر العاملي رضوان الله تعالى عليه الباب الذي سرق الوهابي منه الروايات بهذا العنوان : (باب جاز ترك البسمة للتقية وجواز ترك الجهر بها في محل الإخفات) ، ثم ختم الحر العاملي رضوان الله تعالى عليه هذا الباب بقوله :

" أقول ذكر الشيخ وغيره أن هذه الأحاديث محمولة على التقية والقوائن في بعضها ظاهرة ، أو على عدم الجهر بها في محل الإخفات ، أو على عدم سماع الولوي لها لبعده ، أو على النافلة لجواز تبويض السورة فيها بل تركها ، وسيأتي ما يدل على الجهر بالبسمة وبعض ما تقدم يحتمل الحمل على الإنكار ."

وهذا كلام أحد أعلام الشيعة وحكاه أيضا عن شيخ الطائفة عليهما رضوان الله تعالى ، ولكن الوهابي أخذ الروايات وطرح كلمات أعلام الشيعة الموجودة أمام عينيه ، وذكر الروايات على أنها (قال الشيعة) ، وترك كلام الشيعة أنفسهم !!

4- هذه الروايات معرضة بما هو أصوح منها وأقوى دلالة ولذلك حملت الأولى والثانية على التقية والصلاة في الثالثة على النافلة ، لننقل بعض ما جاء في كتب مراجعنا العظام عليهم تمام الرحمة والرضوان .

قال صاحب الجواهر رضوان الله تعالى عليه : " على أن جميعها لا تأبى الحمل على النافلة أو الضرورة أو التقية أو نحو ذلك ، بل ربما كان صواحتها خصوصا نصوص البعض أكبر شاهد على بعض ما ذكرنا ضرورة معروفة كونه شعار العامة ، كما أن الإكمال من شعار الخاصة ، وربما كان في خبر إسماعيل بن الفضل إشارة إليه ، قال : (صلى بنا أبو عبد الله عليه السلام أو أبو جعفر عليه السلام قوفاً بفاتحة الكتاب وآخر سورة المائدة ، فلما سلم التفت إلينا ، فقال : أما إني أردت أن أعلمكم) .

وكذا خبر سليمان بن أبي عبد الله قال : (صليت خلف أبي جعفر عليه السلام قوفاً بفاتحة الكتاب وآي من البقرة فجاء أبي فسئل ، فقال : يا بني إنما صنع ذا ليفقهكم وليعلمكم) . بل اعتلره عليه السلام مع سؤاله في الخبر الثاني كالصريح في ذلك " (1) .

وقال السيد الخونسلي رضوان الله تعالى عليه : " وفي قبالتها أخبار تدل على عدم الوجوب مثل ما عن الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن علي الحلبي ومحمد بن علي الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام (أنهما سألاه عن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) حين يقرأ فاتحة الكتاب قال : نعم ، إن

(1) جواهر الكلام للمحقق النجفي رضوان الله تعالى عليه ج9 ص336 ط دار إحياء التراث العربي .

- ص 530 -

شاء سوا وان شاء جها . فقالا : فيقرؤها مع السورة الأخرى ؟ قال : لا) ، لكنها محمولة على التقية ويشهد لها بعض الأخبار السابقة مضافا إلى إغراض الأصحاب مع صحة السند في كثير منها " (1) .

وقال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " وربما يستدل على عدم الوجوب بصحيفة الحلبيين (عن أبي عبد الله عليه السلام أنهما سألاه عن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حين يريد قراءة فاتحة الكتاب ، قال : نعم إن شاء سوا وإن شاء جها

، فقالا : أفقرؤها مع السورة الأخرى ؟ فقال : لا) وهي صريحة في عدم الوجوب لولا الاقتران بالذيل المشتمل على النهي عن البسمة في السورة الأخرى فإنه يقرب ورودها مورد التقية فيمنع عن الاستدلال بها ، والتفكيك بين الصدر والذيل مشكل كما لا يخفى ، وكيف كان فيكفي في الدلالة على الاستحباب ما عرفت " (2) .

وهذه كلمات **مراجع الشيعة العظام** قدس الله أرواحهم ، ولكن الأعرابي (عثمان الخميس) حسب أن قِراءة أصول الفقه لأبي زهرة في المعهد الديني كافية لفهم روايات أهل البيت عليهم السلام !

ثم نكص الوهابي على عقبيه ليهد بيده ما بناه ، وينقض ما نسج ! ، فقال :

" وقال الحر العاملي ذكر الشيخ يعني الطوسي وغوه أن هذه الأحاديث محمولة على التقية . انتهت المشكلة ، وهكذا كعادة إسناد ضعيف تقية - كذا - وهذا لا شك من أبطل الباطل ، لماذا ؟ لأن التقية لا تجوز بالبسمة عندهم ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : التقية ديني ودين آبائي إلا في ثلاث في شوب المسكر وفي المسح على الخفين وفي ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم . وهذا في مستترك الوسائل " (3) .

فقال بعد هذا قاصدا الشيعة : " ما لهم مخرج " !

(1) جامع المدرك ج1ص336 .

(2) فقه السيد الخوئي ج14ص416 أو مستند العروة الوثقى للسيد الخوئي رضوان الله عليه ج3ص416 ط العلمية قم ، مراجع

لزيادة مدرك الأحكام للسيد محمد العاملي رضوان الله تعالى عليه ج3ص340 ط مؤسسة أهل البيت لأحياء الزايت ، الحدائق

الناضرة للمحدث البواني رضوان الله تعالى عليه ج8ص107-108 ط دار الأضواء ، فقه الصادق في شرح التبصرة للسيد

الروحاني حفظه الله تعالى ج4ص285-286 ط مهر استوار ، وغوها من كتب استنباط الأحكام .

(3) مستترك الوسائل ج1ص334، نقلا عن كتاب دعائم الإسلام ، كثير من الكتب التي اعتمد عليها صاحب مستترك الوسائل غير

معتمدة عند محقق الشيعة لذا لا يصح أخذها من الكتاب بلا تدقيق ، ولكن الوهابي جاهل في كل شيء !

- ص 531 -

أقول : في بداية الأمر استدلت المغفل (عثمان الخميس) بالروايات على أن الشيعة حذفوا البسمة من القرآن (!!) بروايات

تتحدث عن البسمة في الصلاة (!!) ، ثم رجع ونسخ كلامه بقوله : إن الشيعة لا تأخذ بمضامين هذه الروايات لأنها

صارت على نحو التقية عندهم !! ، فهاهو يكشف عن كذبه بنفسه ! ، فقد أخبر فيما سبق أن الشيعة تقول كذا وكذا استنادا

على ما نقله من الروايات ، مع علمه أن الشيعة لا يأخذون بمضامينها !

ولا بأس ببيان حقيقة الرواية التي فُوح بها الجاهل وحسب أنه أُوِّم الشيعة عدم اعتقاد صدور الروايتين الأوليين تقيّة مع اعتقادهم بذلك ! ، فنقول :

1- للمرة الحادية بعد الألف نكرر إن وجود الرواية لا يعني : قال الشيعة . فحتى لو كانت صحيحة السند فقد لا يأخذ الفقهاء بها لكونها معرّضة بأصح منها أو غير ذلك .

2- لا مصدر لهذه الرواية غير كتاب دعائم الإسلام الذي لم تحرز وثيقة مؤلفه .

3- ومؤلف الكتاب ليس من الشيعة الإمامية !!

4- والرواية التي ركن إليها الجاهل **موسلة** ، فلا إسناد لها من مؤلف الكتاب إلى الإمام الصادق عليه السلام ، وبينهما مئات السنين !

5- هذه الرواية الموسلة جاءت صحيحة السند في الكتب الأربعة المعتمدة عند الشيعة بدون الزيادة التي ركن إليها الوهابي (1) ، فلماذا قصر عينه على الموسلة؟! أ للجهل أم للخداع!؟

(1) وصف الشيعة لكتبهم بالمعتمدة لا يقصد به أن كل ما فيها صحيح ، فهذا ما يحول الوهابية به خداع عوامهم ، ولننقل بعض تلك الروايات من **الكافي** : (عن أبي عمر الأعجمي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في التقيّة ، ولا دين لمن لا تقيّة له ، والتقيّة في كل شيء إلا في النبيذ ، والمسح على الخفين)

وكذا (عن محمد بن الفضل الهاشمي قال : دخلت مع اخوتي على أبي عبد الله (ع) فقلنا : إنا نريد الحج وبعضنا ضرورة ، فقال : عليكم بالتمتع فإننا لانتي في التمتع بالعمرة إلى الحج سلطانا ، واجتنب المسكر ، والمسح على الخفين)

وكذا (عن زرارة ، عن غير واحد قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : في المسح على الخفين تقيّة ؟ قال : لا يتقى في ثلاثة قلت : وما هن قال : شوب الخمر أو قال : شوب المسكر ، والمسح على الخفين ، ومتعة الحج) .

(الروايات الثلاث في ضمن هذه المصادر : **الكافي** ج2ص217 (باب التقيّة) ، ج4ص293 ، **الاستبصار** ج2ص151 ، تهذيب الأحكام ج5ص26 ، ج9ص114 ، و **من لا يحضوه الفقيه** ج2ص317ح2555 . و **المحاسن** ج1ص259ح309 ، و **الخصال** ص 22 ، و **تحف العقول** ص 104 ، وراجع **وسائل الشيعة** ج1ص325 ، ج11ص468 ، ج8ص173) ، وكما ترى لا أثر للبسملة في هذه الروايات ولا في غيرها إلا في رواية الوهابي البيتية الموسلة ! ومع ذلك يريد الوهابي إزام الشيعة بها بأنهم لا يعتقدون صدور الروايتين تقيّة !!

نعم قد تذكر في كلماتهم لبيان عورها وخللها كما فعله صاحب الجواهر رضوان الله تعالى عليه :

" وكذا ينبغي أن يعلم أيضا أن الظاهر بقاء حكم التقية في المقام - أي في الجهر بالبسملة - كغورها من الإحكام ، ودعوى التواتر بعد عدم ثبوتها عندنا ، فهي بالنسبة إلينا آحاد لا تصلح لمعرضة أدلة التقية المعتضدة بالعقل وغوه ، مع أن المجلسي قد اعترف على ما حكى عنه بعدم وصول خبر يدل على ذلك إلا خبر الدعائم (روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وعن علي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد (ع) أنهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهر فيه بالقراءة من الصلوات في أول فاتحة الكتاب وأول السورة في كل ركعة ، ويخافتون بها فيما يخافت فيه من السورتين جميعا ، قال الحسن بن علي اجتمعنا ولد فاطمة على ذلك ، وقال جعفر بن محمد عليه السلام التقية ديني ودين آبائي ، ولا تقية في ثلاث : شرب المسكر والمسح على الخفين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم) ، وأنت خبير بقصوره عن الحكومة على أدلة التقية من وجوه ، فيجب حمله على ما لا ينافيها أو طرحه كما هو واضح ، مع أنه كما ترى مشتمل على ما هو معلوم خلافه عنهم من الاخفات بها في محل الاخفات ، وكفى به مسقطا للخبر المزبور عن الحجية ، فتأمل ، والله أعلم " (1) .

6- لو سلمنا بأن الرواية التي استند إليها الوهابي صحيحة السند ، ودلالاتها غير معرضة ، وسلمنا باعتمادها من قبل علماء الشيعة فهذا لا يعني عدم جواز التقية في الجهر بالبسملة !

فحتى الروايات الصحيحة التي لم تذكر البسملة لا تدل على عدم جواز التقية في المسح على الخفين أو شرب النبيذ أو متعة الحج ، لأن هذه الروايات مسوقة لبيان أن موضوع التقية في هذه الأمور غير متحقق في واقع المسلمين في الغالب ، لأن المسح على الخفين في دين السلطان رخصة فقد

(1) جواهر الكلام ج9 ص391.

يُمسح عليهما العراء وقد يتوكلهما فلا مبرر للتقية إذن ، وكذا شرب النبيذ لأن جوره اختص به الحنفية ولا يأخذ به كل أهل السنة فلا مبرر فيه للتقية والخمر أوضح لأنه حرام عند الجميع ، وكذا متعة الحج يعمل بها أهل السنة فلا مبرر للتقية فيها ، وهذا لا يمنع من أن يتحقق موضوعها في شرب النبيذ مثلا كأن يُهدد من لا يشربها بالقتل وكذا من لا يمسح على خفيه .

قال السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه : " ومنها ما رواه ابن أبي عمر الاعجمي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : (إن التقية في كل شيء إلا في شرب المسكر والمسح على الخفين) ، والوجه في ذلك أي في عدم تشريع التقية في الموردين على ما قدمناه مفصلاً عدم تحقق موضوعها فيهما أما في شرب المسكر فلان حرمة من الضروريات في الإسلام وقد نطق بها الكتاب الكريم ولم يختلف فيها سني ولا شيعي فلا معنى للتقية في شربه . وأما في المسح على الخفين فلانا لم نعثر فيما بأيدينا من الأقوال على من أوجبه من العامة وإنما ذهبوا إلى جواز كل من مسح الخفين وغسل الرجلين . نعم ذهب جماعة منهم إلى أفضليته كما مر وعليه فلا يحتمل ضرر في ترك المسح على الخفين بحسب الغالب . نعم يمكن أن تتحقق التقية فيهما ناووا كما إذا أجوه جائر على شرب المسكر أو على مسح الخفين إلا أنه من النورة بمكان ولا كلام حينئذ في مشروعية التقية فان الرواية المانعة ناظرة إلى ما هو الغالب " (1) .

حتى أن الشيخ الطوسي رضوان الله تعالى عليه عقد فصلاً في الاستبصار عنونه بجواز التقية في المسح على الخفين ، ونقل رواية وهي : " عن أبي الورد قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إن أبا ظبيان حدثني أنه رأى علياً عليه السلام راق الماء ثم مسح على الخفين فقال : كذب أبو ظبيان أما بلغك قول علي عليه السلام فيكم ، سبق الكتاب الخفين ؟ فقلت : فهل فيهما رخصة ؟ فقال : لا ، إلا من عدو تتقيه أو تلج تخاف على رجلك " (2) .

ثم ذكر خبر استثناء التقية في المسح على الخفين وبين أنه لا منافاة بينهما لوجه منها : " أن يكون أراد (لا أتقي فيه أحداً) إذا لم يبلغ الخوف على النفس أو المال وان لحقه أدنى مشقة احتمله ، وإنما يجوز التقية في ذلك عند الخوف الشديد على النفس أو المال " .

(2) الاستبصار ج1ص77 ح236.

(1) فقه السيد الخوئي ج5ص282.

- ص 534 -

إلى هنا تم الكلام عما هوج به أحد الوهابية ، وقد أطلت الكلام في بيان تهريجه لأمر مهم يكرهه متقفو الشيعة دائماً فضلاً عن علمائهم حينما يُعترض عليهم تركهم المجال للوهابية ليسرحوا ويبرحوا مفترين على مذهب أهل البيت عليهم السلام ، وهذا الأمر يتلخص في أن الورد على أولئك الوهابية يكلف الرء عناء كبيراً لأن كلماتهم بعيدة الغور في الجهل ومخدوشة الجوانب ومتأكلة الأطواف كما مر عليك ، والتصدي لمثل هذه المتهالكات والهوطقات يعني الآلؤام بشوح علوم أولية في ثنايا الورد ، وعرض قواعد هي من مقدمات البحث العلمي ، وهذا ليس إلا مضيعة للوقت وهواً للجهد ، ناهيك عن السود الطويل لما يعتقد الشيعة ! لأن الوهابية ترد على مخيلتها وتصوراتها السقيمة من غير إطلاع على كلمات مراجع الشيعة والمحققين منهم ، وهذا المثال الذي ناقشناه سابقاً دليل واضح على أن المقطع الصغير الذي يتكلم به الوهابي والذي لا يتجاوز الجملة مليء بالتناقضات وعدم المنهجية والخروج عن البحث وعدم استيعاب الفكرة والنقل المقطع من

المصادر ، مع شيء من الخداع والتدليس بعدم ذكره لأقوال العلماء التي أمام عينيه ، ثم يعود فيذكرها مما يعني عدم وجود الإشكال من الأصل ! وغير ذلك من حشف الكلام وحشوه وأساليب الخطابة المموهة واللامنطقية في الطرح .

فيا لله ! من له هذه الهمة الجبلة ليلتبع كل ما تثرثر به الوهابية على كثرتها وكثرتهم؟! ، مع جهلهم المركب الذي يصعب رفعه ، حتى شمش الجاهل بأنفه وقصد الشيعة في آخر هوجه وتخبطه بقوله : " ما لهم مخرج " ، فاسمع واضحك

!

* البسمة عند الشيعة :

أما البسمة عند الشيعة أتباع أهل البيت عليهم السلام فننقل قول أحد أعلامهم وهو السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه :
" هذه من المسائل الخلافية بين الخاصة والعامة ، فالمتسالم عليه بين الخاصة - أي الشيعة - أنها جزء من كل سورة ، والمشهور بين العامة أنها جزء لخصوص الفاتحة دون ساير السور وعلى هذا جرت المصاحف حتى اليوم فإنهم يذكرون علامة الآية بعد بسمة الفاتحة دون غيرها من بقية السور ، وأما الواءة فليست جزءا منها باتفاق الجميع ، ثم ذكر ما يدل عليه" (1) .

(1) فقه السيد الخوئي ج14ص352 مسألة8 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 535

مشكلة البسملة عند أهل السنة من أين ؟

الطليق معاوية كان يتحوى مخالفة أمير المؤمنين عليه السلام في كل ما يقوم به ، وقد عُرف عن الإمام علي عليه السلام جهره بالبسملة حتى في الصلاة الإخفائية فمنع معاوية الجهر بها في الصلاة ومضى الأمر إلى أن جعلوا تركها في الصلاة سنة حتى في الفاتحة .

وهذه شهادة تأخذها من أحد علماء أهل السنة وهو الفخر الرازي في تفسيره :

" وكان علي بن أبي طالب عليه السلام يقول : يا من ذكره شرف للذاكرين . ومثل هذا كيف يليق بالعاقل أن يسعى في إخفائه ؟ ولهذا السبب نقل أن علياً رضي الله عنه كان مذهبه الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات ، وأقول إن هذه الحجة قوية في نفسي راسخة في عقلي لا ترول البتة بسبب كلمات المخالفين " (1) .

وقال : " وأما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يجهر بالتسمية فقد ثبت بالتواتر ، ومن اقتدى في دينه بعلي بن أبي طالب فقد اهتدى ، والدليل عليه قوله عليه السلام : اللهم أدر الحق مع علي حيث دار " (2) .

وقال : " وهذا يدل على إطباق الكل على أن علياً كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم " (3) .

وقال : " إن الدلائل العقلية موافقة لنا ، وعمل علي بن أبي طالب عليه السلام معنا ، ومن اتخذ علياً إماماً لدينه فقد استمسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه " (4) .

ونقل عن الإمام الشافعي قوله : " أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ، ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ولم يكبر عند

الخفض إلى الركوع والسجود (5) ، فلما سلم ناداه المهاجرون والأنصار : يا معاوية ! سوقت منا الصلاة ، أين بسم الله الرحمن الرحيم؟! وأين التكبير عند الركوع والسجود؟! ، ثم إنه أعاد الصلاة مع التسمية والتكبير ، قال الشافعي : إن معاوية كان سلطانا عظيم القوة

(1) التفسير الكبير ج1ص204 ط البهية ، مصر .

(2) ن.م ص205.

(3) ن.م.

(4) ن.م ص207 .

(5) لاحظ أن صلاة أهل السنة اليوم نسخة عن صلاة معاوية !

- ص 536 -

شديد الشوكة فولا أن الجهر بالتسمية كان كالأمر المتقرر عند كل الصحابة من المهاجرين والأنصار وإلا لما قدروا على إظهار الإنكار عليه بسبب ترك البسملة " (1) .

وقال الفخر الزلي : " وهي أن عليا عليه السلام كان يبالي في الجهر بالتسمية ، فلما وصلت النولة إلى بني أمية بالغوا في المنع من الجهر سعيا إلى إبطال آثار علي عليه السلام ، ففعل أنسا خاف منهم فلهذا السبب اضطربت أقواله فيه " (2) .

والحمد لله الذي حبا الشيعة بأئمة أطهار أوار فاتبعوهم ، **قال الفخر الزلي :** " قالت الشيعة : السنة هي الجهر بالتسمية ، سواء كانت في الصلاة الجهرية أو السرية ، وجمهور الفقهاء يخالفونهم فيه " (3) ، اتباعا لسنة معاوية بن أبي سفيان الطليق ابن الطليق .

(1) ن.م ص204 ولكن معاوية استمر على هذا النهج حتى وإن تراجع عنه في المدينة حين رايدت عليه الصيحات ، فمن يجرؤ على مخالفته في الشام!؟

(2) ن.م ص206.

(3) ن.م ص307.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 37 بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 5

ثانيا : التحريف لمفردات الآية الواحدة

كلامنا هنا عن النوع الثاني من تحريف الآيات ، ومجمل القول فيه أن الآيات القآنية تعرّضت من قبل نفر من سلفهم الصالح كالأصحاب والتابعين وتابعيهم للتحريف والتلاعب على المستوى الشخصي ، حيث اتخذ كل واحد منهم تغيير ألفاظ القآن سواء بالتبديل أو الزيادة أو النقص دينا ومنهجا يوقأ به ليلا ونهرا على غير ما أتوله الله عز وجل ويلتمس لذلك الوجه يبرر بها اجتهاده في نصوص القآن وقد مر بعض الكلام عنه .

القوآات الشاذة هي محل بحثنا هنا ، وقلنا سابقا أنها توصف بالشذوذ عندهم حينما تفقد واحداً من الأركان الثلاثة وهي : صحة الإسناد ووجود وجه للقوآة في قواعد العويبة وموافقة رسم المصاحف العثمانية ، وسنقتصر هنا على خصوص ما يفقد ركنا واحدا منها وهو رسم المصاحف العثمانية كأن تختلف معها في حروف الكلمة ، وقد نبهنا سابقا أنه لا يتحقق هذا الاختلاف بنقص في الألفات أو التشكيل أو باختلاف أماكن النقاط لأن المصاحف العثمانية كتبت بالخط القديم المجرد عن النقاط والألفات والحركات الإعرابية ، ولأجل هذا الشوط الذي ذكره فإن بعض المورّد لا تعد شاذة عندهم .

مثلا من يتخذ هذه القوآة (ألم نجعل الأرض مهذا) قآنا بدلا من {مهادا} (النبا/6) ، لا تعد من القوآة الشاذة عندهم لأن المصاحف القديمة لم يكن بها ألفات فيتوافق رسمها مع رسم المصاحف القديمة حيث كانت تكتب في تلك المصاحف بهذا الشكل (مهـد) وتُشطق {مهادا} .

وكذلك التنقيط ، فليست من القوآات الشاذة أن يوقأ (ننشورها) بدلا من {نُنشورها} (البقرة/259) أو يوقأ (فاليوم ننحيك ببدنك) بدلا من {نُنحيك} (يونس/92) لنفس السبب ، وهذا في الواقع تنزل وتسامح وجرىا على مبانيهم ، وإلا فلا شك أنها تحريف وتغيير للنص القآني فلا يمكن لوسم معدوم الألفات والنقاط أن يشفع في تغيير ألفاظ وكلمات القوآة المتوآرة

التي هي عين القآن المنزل على قلب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم والتي يسمعا لفظا كل من مشى في طرق المسلمين ورقتهم !

قلنا إن القواء الشاذة تحريف لأن صاحب القواء الشاذة كان يري قوائية ما يخالف الموجود في دنيا المسلمين ويتخذ من رأيه واستحسانه منبعا لتغير ألفاظ القآن ومصورا لكتابه في مصحفه الخاص ، وقد بينا في مبحث القواء بنفس كلمات علماء أهل السنة أن الشاذ تحريف وليس بقآن ولا يصح الاستدلال به فقها ولا قواءة في الصلاة ، وكان خلاصة كلامهم أن القآن مما تواتر نقله وما شذ به البعض من الصحابة وغوهم من قواءات شاذة ليس من القآن قطعا ، وهنا سنبين أن بعض السلف اتخذ الشاذ ديننا وقآنا في قبال قآن المسلمين .

- ص 538 -

* دفع دخل :

فإن قيل إن هذا التلاعب بألفاظ القآن ليس تحريفا ! لأن الصحابة إنما اتبعوا ما تواتر في زمنهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكل هذه الأشكال المختلفة من القواءات الشاذة قد تلقوها منه صلى الله عليه وآله وسلم ! ، وهذا الكلام غير صحيح ، لأمر :

- 1- هذا إدعاء لا دليل عليه ، بل الواقع يشهد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقو القآن بأشكال مختلفة فضلا عن قواءته بالشواذ ، فلم يقو كما قو ابن مسعود (وتكون الجبال كالصوف المنفوش) !
- 2- دعوى قواءته في زمنهم يكذبه الحال ، إذ لو صح ذلك لما تميز هذا الصحابي دون غوه بقواءته الشاذة .
- 3- اعتراض السلف بعضهم على بعض في القواءة يدل على عدم كون أشكال القواءة سنة متبعة في نظهم وإلا كيف يصح اعتراضهم على قواءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !؟
- 4- استند كثير من الصحابة والتابعين إلى رأئهم الشخصية لتعريف قواءتهم الشاذة حين اعتراض عليها ، ولو كان هناك سند متصل فضلا عن التواتر لقال القروي إن هذه قواءة النبي صلى الله عليه وآله وسلم !
- 5- لو سلمنا بكل هذا وقلنا إن هذه القواءات الشاذة بأشكالها وألوانها قد تواترت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند كل من الصحابي والتابعي ، فإن هذا يثبت التحريف من جهة أخرى وهي فقدان ما كان متواترا في عصر الصحابة من قواءات ، فلا مفر من التحريف على كلا النحوين (1) .
- 6- يثبت التحريف الصريح لعلماء أهل السنة الذين نفوا قوائتها وقالوا إنها ليست من القآن بالقطع واليقين لأن القآن

ينقل متوازٍ لا أحاداً وهذه قراءات شاذة أحادية .

* المنهجية في انتقاء متن الروايات الآتية

- 1- أن تكون القراءة شاذة بمخالفتها لوكن واحد وهو رسم المصاحف العثمانية .
- 2- ألا تحتل الرواية كون القرئ في مقام التفسير والبيان لمفردات الآية .

(1) وقد مر الكلام عنه في مبحث الأحرف السبعة وجمع القوان .

- ص 539 -

فلا نعول على رواية فيها صيغة (قأ) لإثبات اعتقاد القرئ قأنية هذا الشاذ المقروء ، كأن يروى هكذا : " سمعت فلانا قأ الآية بكيت وكيت " ، إذ لا يؤم من ذلك أنها قءاء خاصة له أو أنه اعتمد ألفاظها كقوان لاحتمال أنه قأ بها على نحو التفسير ولو لقوة واحدة .

ولا نعول على صيغة (يقوأ) إذا ورد في الرواية ما يحتمل أن القرئ لم يقوأها كقوان ، فمثلاً هذه الرواية : " أخرج سعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن عمرو أنه سمع ابن الزبير يقوأ (فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبح الفساق ما أسروا في أنفسهم نادمين) " (1) ، ومعلوم أن القوان هو { فَيُصْبِرُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ } (نَادِمِينَ) {المائدة/52} من غير زيادة لفظ (الفساق) ولكننا لا نجرم بأنها قءاء اتخذها ابن الزبير قأنا في قبال لفظ الآية لورود لفظ (سمع) في الرواية الذي يدل على أن الروي سمعه مرة يقوأ بهذا الشكل ولا يدل أنها قءاءته الدائمة ، وإلا لو كانت قءاءته الدائمة لكانت من التحريف بالزيادة ، وكشاهد على صحة هذا التفويق ما رُدفه الروي في الرواية السابقة وهو " قال عمرو : ولا أروي كانت قءاءته أم فسر ؟ "

فسماع القءاءة مرة واحدة لا يدل على أنها قءاءة اختص بها القرئ مدعياً قأنيته ، لذلك لا نعددها تغييراً في النص القواني ، وكذلك لا نعتمد على باقي الصيغ التي لا نحرز منها اعتقاد القرئ قأنية المتلو .

* لنبدأ :

ولنبدأ باستنواء تلك المورد على حسب ترتيب آيات القوان الكريم ، وقد اعتمدنا هنا على التتبع التقليدي لروايات الدر المنثور للعلامة السيوطي ولا ريب أن التفاسير الأخرى كالطوري والبحر المحيط لأبي حيان وغيرهما من كتب القءاءات الشاذة وكتب المصاحف لابن الأنبلي وابن أبي داود وغيرهما تحوي ما لا يحويه الدر المنثور ولكن لنلا يطول بنا المقام

اكتفينا بعمل السيوطي ، وهو ليس بالقليل .

لمتابعة القراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) الدر المنثور للسيوطي ج2 ص292 . ط دار المعرفة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 40 بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 5

* القراءات الشاذة :

* غير الضالين !

" **أخرج** وكيع وأبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي داود وابن الأنبلي كلاهما في المصاحف من طرق عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ (صواط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين) ."

" **أخرج** أبو عبيد وعبد بن حميد وابن أبي داود وابن الأنبلي عن عبد الله بن الزبير قأ (صواط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين) في الصلاة " (1) .

" **أخرج** ابن أبي داود عن إواهيم قال : كان عكومة والأسود يقرأنها (صواط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين) " (2) .

لا أوري كيف تُغَيَّر كلمات هذه الآية المبركة فيُخالف إجماع المسلمين وفي خصوص هذه السورة التي يحفظ نصها اليهود والنصرى في ديار المسلمين !؟

نحن وإن قلنا أن صيغة (قأ) لا تتدل على قرآنية الشاذ في نظر القارئ لكن ذكرنا الرواية التي تحكي فعل ابن الزبير مع اشتغالها لتلك صيغة لأنه قأ تلك القاءة الشاذة في صلاته ، والقواء بغير القآن في الصلاة مبطله كما هو معلوم ، ولدينا شاهد على أن الناس في تلك الأزمنة كانوا يعدون تغيير القواء في الصلاة تحريفا للقآن ، وهذا الشاهد أخرجه

الغويابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن الأنبلي في المصاحف :

" **عن علي بن أبي طالب** انه قرأ {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} (الأعلى/1) . فقال : سبحان ربي الأعلى ، وهو في الصلاة فقيل له : أتريد في القَوَانِ؟! قال : لا إنما أمرنا بشيء فقلته " (3) ، لذا يكون فعل ابن الزبير السابق دليلا على أن ذلك التحريف قَوَانِ في نظره .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قواعتنا في البقرة مكان : {فَرَلَهُمَا} (البقرة/36) ، (فوسوس)" (4) ، المقصود أنهم جعلوا مكان ما أتوله الله عز وجل {فَرَلَهُمَا الشَّيْطَانُ} (البقرة/36) هذه الجملة (فوسوس لهما الشيطان) !

(1) **الدر المنثور** للسيوطي ج1ص15 . (2) ن.م ج1ص16 . (3) ن.م ج6ص338 . (4) ن.م ج1ص53 .

- ص 541 -

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قواعتنا قبل الخمس من البقرة مكان {وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةً} (لا يُؤخذ) " (1) ، استبدلوا لفظ الآية { وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ } (البقرة/48) بلفظ (لا يُؤخذ منها شفاعاة ولا يُؤخذ منها عدل) !

* **ثومها !**

" **أخرج** ابن جرير عن الربيع بن أنس قال : الفوم الثوم وفي بعض القواعة : (وثومها) ."

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن ابن مسعود أنه قرأ (وثومها) ."

" **أخرج** ابن أبي داود عن ابن عباس قال قواعتي قواعة زيد وأنا أخذ ببضعة عشر حرفا من قواعة ابن مسعود هذا أحدها من بقلها وقتائها و ثومها " (2) ، وما أتوله الله عز وجل في كتابه هو { مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا } (البقرة/61).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال في قواعتنا (إن البقر متشابه علينا) " (3) ، والذي أتوله الله عز وجل في القَوَانِ {إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا} (البقرة/70).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قوائتنا (وإن يؤخنوا تفوهم) " (4) ، وفي القَوَانِ {وَأَنْ يَأْتُوَكُمْ أَسْرَى تَفَاؤُوهُمْ} (البقرة/85) ، الآية قلبت رأسا على عقب !

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن أزي أنه كان يقرؤها : (وما أتول على الملكين داود وسليمان) " .

" **أخرج** سعيد بن منصور عن خصيف قال - إلى قوله- وذكر أنها في قِراءة أبيّ (وما يتلى على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر سبع مرات فان أبي إلا أن يكفر علماء فيخرج منه نور حتى يسطع في السماء) " (5) ، والآية كما أتولها الله عز وجل

(1) ن . م ج 1 ص 68 . (3) ن . م ص 78 . (5) ن . م ص 96-97 .

(2) ن . م ص 72 . (4) ن . م ص 86 .

- ص 542 -

{ وَمَا أَتُولِ عَلَى الْمَلِكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَوِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ } (البقرة/102).

" **أخرج** أبو داود في ناسخه عن مجاهد قال : في قِراءة أبيّ (ما ننسخ من آية أو ننسك) " .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن المنذر عن الضحاك قال : في قِراءة ابن مسعود (ما ننسخ من آية أو ننسخها) " (1) ، وما أتول الله عز وجل هو { ما ننسخ من آية أو ننسها } (البقرة/106).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف والخطيب في تزيخه عن أبي جرة قال : كان ابن عباس يقرأ (فان آمنوا بالذي آمنتم به) " (2) ، والقوان هو { فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به } (البقرة/137).

" **أخرج** عبد بن حميد عن الحسن أنه كان يقرأ (نعبد إلهك واله أبيك على معنى الواحد) " (3) ، والآية القوانية هي { نُعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَاتُكَ إِوَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ } (البقرة/133).

" **أخرج** ابن أبي حاتم - إلى قوله- قال أبو العالية : وهي في قِراءة أبيّ (لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة) " (4) ، والقوان هو { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا } (البقرة/143).

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي داود في المصاحف عن منصور قال : نحن نقرؤها (ولكل جعلنا قبلة يرضونها) " (5) ، والقوان هو { قَدْ زَيَّ تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا } (البقرة/144).

" **أخرج** أبو بكر بن أبي داود في المصاحف عن أبي رزين قال : في قِراءة عبد الله (وحيثما كنتم فولوا وجوهكم قبله) " (6) ، والقوان هو { وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ } (البقرة/144).

- (1) ن . م ص 105 . (3) ن . م ص 140-141 . (5) ن . م ص 148 .
 (2) ن . م ص 140 . (4) ن . م ص 146-147 . (6) ن . م ص 147 .

- ص 543 -

" **أخرج** ابن الأثيري في المصاحف عن ابن عباس انه كان يقول : (ولكل وجهة هو مولاها) " (1) ، والقآن هو { **وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا** } (البقرة/148).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قراءة عبد الله (ومن تطوع بخير) " (2) ، والآية في القآن هكذا { **وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ** } (البقرة/158).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قراءتنا مكان { **لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَتْلُوا** } (البقرة/177) . (ولا تحسبن أن البر) " (3) .

لمتابعة القراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

- (1) ن . م ص 148 . (2) ن . م ص 161 . (3) ن . م ص 170 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 43 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 5

* يطوقونه !

" **أخرج** وكيع وسفيان وعبد الزاق والفياي والبخري وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنبري في المصاحف والطواني والدرقطني والبيهقي من طرق عن ابن عباس أنه كان يقول (وعلى الذين يطوقونه) ."

" **أخرج** ابن جرير والبيهقي عن عائشة كانت تقول (يطوقونه) ."

" **أخرج** وكيع وعبد بن حميد وابن الأنبري عن عروة أنه كان يقول (وعلى الذين يطوقونه) " (4) ، وما أتوه الله عز وجل قآن هو { وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ } (البؤة/184).

قال ابن جرير الطوري في تفسيره : " وأما قراءة من قآن ذلك (وعلى الذين يطوقونه) فقراءة لمصاحف أهل الإسلام

خلاف ، وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأي على ما نقله المسلمون ورأته عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلا ظاهرا قاطعا للعذر ، لأن ما جاءت به الحجة من الدين هو الحق الذي لا شك فيه أنه من عند الله ، ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت به حجة أنه من عند الله بالأراء والظنون والأقوال الشاذة " (5) .

أقول : ما قآن به الصحابة إن كان من القآن فلماذا لا تجوز القراءة به؟! وإن لم يكن قآن فكيف أدخل الصحابة ما ليس من القآن فيه؟!

(4) الدر المنثور للسيوطي ص 178 . (5) تفسير الطوري ج 2 ص 82 ط دار المعرفة .

- ص 544 -

وأما القول أنه لا تجوز قواعده لعدم تحقق القطع بأن تلك الزيادات من القآن أم لا ، يعني أن عقيدة أهل السنة في

مصنف المسلمين هي عدم العلم بشمول المصحف لكل آيات القرآن ، إذ من المحتمل أن هذا الذي قرأ به الصحابة من القرآن ولم يكتب فيه !

* الحج والعمرة لله !

" **أخرج** أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير عن علقمة وإواهم قالا : في قراءة ابن مسعود (وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت) " (1) .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن يزيد بن معاوية قال : إني لفي المسجد من الوليد بن عقبة في حلقة فيها حذيفة وليس إذ ذاك حجة ولا جلازة (2) إذ هتف هاتف : من كان يقرأ على قراءة أبي موسى فليأت الروية التي عند أبواب كندة ومن كان يقرأ على قراءة عبد الله بن مسعود فليأت هذه الروية التي عند دار عبد الله . واختلفا في آية في سورة البقرة فأ هذا (وأتموا الحج والعمرة للبيت) وقأ هذا { وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ } (البقرة/196) " (3) .

" **أخرج** الحاكم عن أبي انه كان يقرأها فصيام ثلاثة أيام متتابعات " (4) ، وما أتوله الله وأنا هو { فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِيَّ الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذْ رَجَعْتُمْ تِلْكَ عُشْرَةٌ كَامِلَةٌ } (البقرة/196) .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن سفيان قال : في قراءة عبد الله (وتروا وخير الزاد التقوي) " (5) ، وما أتوله الله وأنا هو { وَتَرَوْنَا فَإِنْ خَيْرٌ الزَادِ التَّقْوَى } (البقرة/197) .

* في مواسم الحج !

" **أخرج** أبو داود والحاكم وصححه والبيهقي من طريق عبيد بن عمير عن ابن عباس في أول الحج كانوا يتبايعون بمني وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج فخافوا البيع وهم حرم فأقول الله (ليس عليكم

(1) الدر المنثور ج1ص208 .

(2) في بعض المولد عونا عن الحرس الذين كانوا تحت إبرة عثمان بن عفان بالجلازة ، وهذا شفيعنا .

(3) ن . م ص 209 . (4) ن . م ص 216 . (5) ن . م ص 221 .

جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج) فحدث عبيد بن عمير : أنه كان يقرؤها في المصحف " (1) .

" **أخرج** وكيع وأبو عبيد في فضائله وابن أبي شيبة والبخري وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس أنه كان يقرأ (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج) " .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن عطاء قال تولت لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج وفي قراءة ابن مسعود (في مواسم الحج فابتغوا حينئذ) " (2) ، والقآن الذي أتوله الله عز وجل هو **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ** {البقرة/198} .

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج قال هي في مصحف عبد الله (لمن اتقى الله) " (3) ، وما أتول قرآنا هو { فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ اتَّقَى وَاتَّقَى اللَّهَ } {البقرة/203} .

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي العالية قال : في قراءة أبي بن كعب (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام) " (4) ، وما أتوله الله تعالى قرآنا هو **هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمَ اللَّهُ فِي ظِلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَالِىَ اللَّهُ تَرْجِعُ الْأُمُورَ** {البقرة/210} .

* فاختلوا !

" **أخرج** الزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم عن ابن عباس قال : كان بين آدم وفوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلوا فبعث الله النبيين قال : وكذلك هي في قاعة عبد الله (كان الناس أمة واحدة فاختلوا) " .

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي انه كان يقرؤها (كان الناس أمة واحدة فاختلوا فبعث الله النبيين) " (5) ، و ما أتوله الله عز وجل في كتابه هو { كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَتَوَلَّاهُمْ مَعَ الْكِتَابِ بِالْحَقِّ لِيُحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ } {البقرة/213} .

لمتابعة القراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **المستترك على الصحيحين** ج1ص618ح1648 وعلق عليه (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) .

(2) **الدر المنثور** ج1ص222 .

(3) ن . م ص 236 . (4) ن . م ص 242 . (5) ن . م ص 242 وكذا رواية ابن عباس وأبي العالية .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 546

* من الحق عنه !

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر عن السدي قال : في قِراءة ابن مسعود (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا عنه) يقول اختلفوا عن الإسلام ."

" **أخرج** ابن جرير عن الربيع قال في قِراءة أبي بن كعب (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا من الحق فيه بإذنه ليكونوا شهداء على الناس يوم القيامة والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) " (1) ، و القآن هو { فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم } (البقرة/213) ."

* عن قتال فيه !

" **أخرج** ابن جرير عن الربيع في قوله { يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه } (البقرة/217).

قال : يقول يسألونك عن قتال فيه . قال : وكذلك كان يقروها (عن قتال فيه) ."

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (يسألونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه) " (2) .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (إلا أن يخافوا) " (3) ، والقآن هو { إلا أن يخافوا } (البقرة/229).

" **أخرج** عبد الرزاق وابن جرير عن ميمون بن مهزيب قال : في حرف أبي بن كعب (إن الفداء تطليقة فيه إلا أن يظننا

أن لا يقيما حدود الله فإن ظنا أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) ، والقآن هو { الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْنَاهُمْ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتِمَا اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ فَإِذَا جُنَّحُ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدْتُمْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَوَهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكُحَ زَوْجاً غَيْرَهُ } (البقرة/292-230):

(1) الدر المنثور ص 243 وكذا رواية السدي . (2) ن.م ص 252 وكذا الرواية السابقة . (3) ن.م ص 281 .

- ص 547 -

" أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قراءة عبد الله (حافظوا على الصلوات وعلى الصلاة الوسطى) (1) ، والآية كما أتلها الله سبحانه وأنا { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقوموا لله قانتين } (البقرة/238) .

* صلاة العصر !

هذه الزيادة (صلاة العصر) في قوله تعالى { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقوموا لله قانتين } (البقرة/238) رويت عن عدة من الصحابة ، وقد أموت كل من حفصة وعائشة بكتابتها في مصحفيهما وأصرتا على ذلك لكي تصبح الآية بهذا الشكل (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين) ، وقد شهدت حفصة عند أبيها عمر على أن هذه الزيادة من القآن فوفض أبوها شهادتها لأنها امرأة لا تثبت بشهادتها آيات القآن ! ، وقد مر الكلام عنه في جمع القآن فاجع ، وقد بينا في مبحث نسخ التلاوة استحالة كون هذا المقطع من المنسوخ تلوته وأن الواء بن عزب قد اجتهد وأيه في دعواه تلك ، إن صحت عنه .

" أخرج المحاملي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن : سمعت السائب بن يزيد تلا هذه الآية (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

" أخرج أبو عبيد في فضائله وابن المنذر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب أنه كان يقرؤها (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

" أخرج عبد بن حميد والطحاوي من طريق أبي قلابة قال : كانت في مصحف أبي بن كعب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر) أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي قلابة عن أبي المهلب عن أبي بن كعب " (2) .

(1) ن.م ص 293 .

(2) ن.م ص305 ، وكذا رواية عمرو وأبي ليلي وأبي قلابة ، أقول : على مباني الشيعة لا يشكل أمر الزيادة ، إذ من المحتمل أن تكون الزيادة - بغض النظر عن صحة مضمونها - تنزيلا كغورها مما أقره الله عز وجل تقسوا مرادفا لنزول الآيات ، ولكن على مباني أهل السنة فهي لا تتعدى التحريف ، ويحتمل أن تكون الزيادة مما أقر تقسوا للرواد بقوينة الروايات الأخرى الشلحة لها فلاحظ هاتين الروايتين التي أخرجهما **الطوي في تفسيره** ص246 : (عن كهيل بن حرمة قال سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال : اختلفنا فيها كما اختلفت فيهما ونحن بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وآله) وسلم وفيما الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس فقال : أنا أعلم لكم ذلك ، فقام فاستأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله) وسلم فدخل عليه ثم خرج إلينا فقال : أخبرنا أنها صلاة العصر)

والرواية الأخرى في الصفحة التالية (حدثني إواهيم بن يزيد الدمشقي قال : كنت جالسا عند عبد العزيز بين مروان ، فقال : يا فلان اذهب إلى فلان فقل له : أي شيء سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله) وسلم في الصلاة الوسطى ؟ فقال رجل جالس : أرسلني أبو بكر وعمر وأنا غلام صغير أسأله عن الصلاة الوسطى فأخذ إصبعي الصغرة ، فقال : هذه الفجر وقبض بالتي تليها وقال هذه الظهر ثم قبض الإبهام وقال : هذه المغرب ثم قبض التي تليها وقال هذه العشاء ثم قال : أي أصابعك بقيت ؟ فقلت : الوسطى فقال أي الصلاة بقيت قلت العصر ، قال : هي العصر) ، ولو كانت هذه الزيادة من القآن حقا لما انسجم مع جهلهم بماهية الصلاة إذ الآية يعلم نصها بالكامل لا جزء دون جزء ! والقآن لا يبلغ للنفر والنفرين .

- ص 548 -

* على وجه الأمر !

" **أخرج** ابن جرير عن هارون قال : في قراءة ابن مسعود (قيل اعلم أن الله على وجه الأمر) .
" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قراءة عبد الله (قيل اعلم) (1) ، وهي في القآن هكذا { قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } (البقرة/259).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قراءة ابن مسعود (خير لكم تكفر) بغير واو " ، وما أقره الله تعالى هو { فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ } (البقرة/271) :

* يوم القيامة !

" **أخرج** أبو عبيد وابن أبي حاتم عن ابن مسعود أنه كان يقرأ (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة) .

" **أخرج** ابن جرير عن الربيع في الآية قال : يبعثون يوم القيامة وبهم خبل من الشيطان وهي في بعض القوأة (لا

يقومون يوم القيامة) " (2) ، والآية في القآن هكذا { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرُّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرُّبَا وَأَحْلَلَهُ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرُّبَا } (البقرة/275).

" أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة ابن مسعود (أن تضل إحداهما فتذكروها الأخرى) " (3) ، وهي في القآن هكذا { أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى } (البقرة/282).

(1) ص 334 وكذا رواية هرون . (2) ن.م ص 364 . (3) ن.م ص 371 .

- ص 549 -

" أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش انه قال : في قِراءة ابن مسعود (يحاسبكم به الله يغفر لمن يشاء) بغير فاء " (1) ، وهي في القآن هكذا { يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ } (البقرة/284).

* الحي القيام !

" أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور والطواني عن ابن مسعود انه كان يقرؤها (الحي القيام) ."

" أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي داود وابن الأنبلي معا في المصاحف وابن المنذر والحاكم وصححه عن عمر أنه صلى العشاء الآخر فاستفتح سورة آل عمران فقرأ (ألم الله لا اله إلا هو الحي القيام) ."

" أخرج ابن أبي داود عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (الحي القيام) ."

" أخرج ابن جرير وابن الأنبلي عن علقمة أنه كان يقرأ (الحي القيام) ."

" أخرج ابن جرير وابن الأنبلي عن أبي معمر قال : سمعت علقمة يقرأ (الحي القيم) وكان أصحاب عبد الله يقرؤون (الحي القيام) " (2) .

" أخرج سعيد بن منصور والطواني عن ابن مسعود انه كان يقرؤها (القيام) " (3) ، وهي في القآن هكذا { اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ } (آل عمران/2) ، فكيف صلت قِيَام ؟ لعل صلاة الخليفة كان لها أثر على المأمومين !

" أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنبلي في كتاب الأضداد والحاكم وصححه عن طلوس قال : كان ابن عباس يقرؤها (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الواسخون في العلم أمنا به) ."

" أخرج أبو داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (و إن حقيقة تأويله إلا عند الله والواسخون في العلم يقولون أمنا به) " (4) ، وهي في القآن هكذا { وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالْوَاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ

عَنْ رَبِّنَا وَمَا يَذْكَرُ إِلَّا أَوْلُوا الْأَلْبَابُ { (آل عُرْوَانَ/7) .

(1) ن.م ص376 .

(2) ن.م ج2ص2 .

(3) ن.م ص3 .

(4) ن.م ص6 .

- ص 550 -

" **أُخْرِج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (شهد الله أن لا إله إلا هو) (1) ، وهي في القَوَانِ هكذا { شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ } { (آل عُرْوَانَ/18) .

" **أُخْرِج** ابن أبي داود في المصاحف عن الأعمش قال : في قِراءة عبد الله (إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق وقاتلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس) (2) ، وهي في القَوَانِ هكذا { إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبِئْسَ هُمْ بِعِدَابِ اللَّهِ } { (آل عُرْوَانَ/21) .

لمتابعة القراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(2) ن.م ص14 .

(1) ن.م ص12 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 50 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 5

* التقية !

" أخرج عبد بن حميد عن أبي رجااء أنه كان يقول (إلا أن تتقوا منهم تقية) ."

" أخرج عبد بن حميد عن قتادة أنه كان يقرؤها (تتقوا منهم تقية) بالياء " (3) .

أقول : سلفهم الصالح يتخذ التقية قرآنا يتلى ، والخلف الطالح يشنع على الشيعة إن حقوا دماءهم بها ! ومن المضحك أن الوهابية أول من يسولع للتقية حينما يصل الأمر إلى الدم وآخر من يلجأ لها هم الشيعة ، والأحداث تشهد ، وعلى أي حال الآية في القرآن هكذا {إِلَّا أَنْ تُتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً} {آل عمران/28}.

* آل محمد على العالمين !

" عن شقيق قال قأت في مصحف عبد الله (إن الله اصطفى آدم و نوحاً وآل إِبْرَاهِيمَ وآل عِمْرَانَ وآل مُحَمَّدٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) " (4) .

" عن نمير بن عريب أن ابن مسعود كان قواً (إن الله اصطفى آدم ونوحاً) الآية ويقول ابن عباس وآل عمران وآل أحمد على العالمين " (5) .

(3) ن.م ج 1 ص 153 ح 167 .

(1) ن.م ص 16 .

(2) شواهد التنزيل للحسكاني ج 1 ص 152 ح 165 ، 166 .

- ص 551 -

وجاء هذا المضمون في البحار للعلامة المجلسي رضوان الله عليه قال : " روى ابن بطويق في العمدة من تفسير الثعلبي

باسناده عن الأعمش بن أبي وائل قال قُوت في مصحف عبد الله ابن مسعود : (إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إراهيم وآل عمران وآل محمد على العالمين) .

وقد وردت روايات متضاربة في مضمونها في نفس المصدر السابق فتارة تذكر أن الزيادة بمفودها سقطت وأنهم حرفوها وتارة أن (آل عمران) ليست بقرآن وإنما وضعت بدلا عن (آل محمد) التي كانت فيها ، وتارة أن (آل محمد) تنزِيل ، وهو المختار الذي مال إليه أكابر الإمامية ، والأمر سهل إذ روايات تفسير العياشي كلها يحكم مراسيل لا يعتمد عليها ، وهي في القرآن هكذا { **إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ** } {آل عمران/33}.

" **أخرج** ابن جرير عن عبد الرحمن بن أبي حماد قال : في قراءة ابن مسعود (فناداه جبريل وهو قائم يصلي في المحراب) " (1) ، وهي في القرآن هكذا { **فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهِيَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ** } {آل عمران/39}.

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن ابن مسعود انه كان يقرأ (ورکعي واسجدي في الساجدين) " (2) ، وهي في القرآن هكذا { **يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَرُكْعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ** } {آل عمران/43}.

* أوتوا الكتاب !

" **أخرج** عبد بن حميد والفيابي وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله { **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ** } {آل عمران/81} . قال : هي خطأ من الكتاب . وهي في قراءة ابن مسعود (و إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) " .

هاهو إمامهم مجاهد بن جبر يدعي أن القرآن تعوض للتحريف على يد كتاب المصحف !

" **أخرج** ابن جرير عن الربيع انه قرأ (و إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) قال : وكذلك كان يقرؤها أبي بن كعب " .

(1) الدر المنثور ج2ص21 . (2) ن.م ص24 .

- ص 552 -

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال : قلت لابن عباس : إن أصحاب عبد الله يقرؤون (و إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لما آتيتكم من كتاب وحكمة) ونحن نقول { **مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** } فقال ابن عباس : إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم ! " (1) .

* آية بيّنة !

" **أخرج** سعيد بن منصور والفرغاني وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن ابن عباس أنه كان يقول (فيه آية بينة مقام إراهيم) ."

" **أخرج** ابن الأنباري عن مجاهد انه كان يقول (فيه آية بينة) " (2) ، وهي في القآن هكذا { فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ } (آل عمران/97).

" **أخرج** ابن جرير عن هرون قال : في قِوَاةِ أَبِي بِنِ كَعْبِ (إِذْ تَصْعَدُونَ فِي الْوَادِي) " (3) ، وهي في القآن هكذا { إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ } (آل عمران/153).

" **أخرج** الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف من طريق عطاء عن ابن عباس انه كان يقول : (إنما ذلكم الشيطان يخوفكم أولياءه) " (4) ، وهي في القآن هكذا { إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ } (آل عمران/175).

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال : قلت لابن عباس إن أصحاب عبد الله يقولون (و إذ أخذ ربك من الذين أوتوا الكتاب ميثاقهم) " (5) ، وهي في القآن هكذا { إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } (آل عمران/187).

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد والدرمي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن سعد بن أبي وقاص إنه كان يقول (و إن كان رجل يورث كلاله وله أخ أو أخت

| | | |
|-----------------|-------------------|-------------------|
| (1) ن.م ص 47. | (3) ن.م ص 86. | (5) ن.م ص 108 . |
| (2) ن.م ص 54. | (4) ن.م ص 104 . | |

- ص 553 -

من أم) " (1) ، وهي في القآن هكذا { وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السَّيِّئُ مِنَ الْأَمْرِ } (النساء/12).

* إلا أن يفحشن !

" **أخرج** ابن جرير عن مقسم (ولا تعضوهم لتذهبوا ببعض ما آتیتموهن إلا أن يفحشن) في قِوَاةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ."

" **أخرج** عبد بن حميد عن قتادة : { إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ يَفْحَشَةَ مَبِينَةً } (النساء/ 19) . يقول : إلا أن ينشزن ، وفي قِوَاةِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ أَبِي بِنِ كَعْبِ (إِلا أَنْ يَفْحَشْنَ) " (2) ، وهي في القآن هكذا { وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ }

بِفَاحِشَةٍ مَّيْبِينَةٍ {النساء/19}.

" **أخوج** عبد الرزاق وابن المنذر عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قال عمر بن الخطاب : لا تغالوا في مهر النساء ! فقالت امرأة : ليس ذلك لك يا عمر إن الله يقول (وَأْتَيْنَمُ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَرًا مِنْ ذَهَبٍ) قال : وكذلك هي في قِوَاءةِ ابن مسعود فقال عمر : إن امرأة خاصمت عمر فخصمته " (3) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { وَأْتَيْنَمُ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَرًا فَلَا تَأْخُونَا مِنْهُ } شَيْبَانًا {النساء/20}.

" **أخوج** ابن أبي حاتم عن أبي بن كعب أنه كان يقرؤها (ولا تتكها ما نكح أبؤكم من النساء إلا من قد سلف إلا من مات) " (4) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { وَلَا تَتَكْهَوْنَ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا } {النساء/22}.

" **أخوج** عبد بن حميد وابن المنذر عن داود انه قِوَأَ في مصحف ابن مسعود (وربائبكم اللاتي دخلتم بأمهاتهن) " (5) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ } {النساء/23} .

(1) ن.م ص 126 .

(2) ن.م ص 132 .

(3) ن.م ص 133 ، أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف ج6ص180 ح10420 . تحقيق المحدث الأعظمي .

(4) ن.م ص 134 .

(5) ن.م ص 136 .

- ص 554 -

* إلى أجل مسمى !

" **أخوج** عبد بن حميد وابن جرير وابن الأنباري في المصاحف والحاكم وصححه من طرق عن أبي نضرة قال : قِوَأَتْ على ابن عباس { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً } {النساء/24} . قَالَ ابن عباس : (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) ، فقلت : ما نفرؤها كذلك فقال ابن عباس : والله لأتولها الله كذلك ! " (1) .

" **أخوج** عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : في قِوَاءةِ أبي بن كعب (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) .

" **أخوج** ابن أبي داود في المصاحف عن سعيد بن جبيرة قال : في قِوَاءةِ أبي بن كعب (فما استمتعتم به منهن إلى أجل

مسمى) " .

" **أخرج** عبد الزاق عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقرؤها (فما استمتعتم به منهن إلى أجل فآتوهن أجورهن) ، وقال ابن عباس : في حرف أبي (إلى أجل مسمى) " (2) .

وفي تفسير الطوي : " بسنده قال حدثني حبيب بن أبي ثابت عن أبيه قال : أعطاني ابن عباس مصحفا فقال : هذا على قِراءة أبي . قال أبو كريب : قال يحيى : فأيت المصحف عند نصير فيه (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) " (3) .

أقول : هذه المولد تثبت أن زواج المتعة لم ينسخه الله عز وجل كما زعم أهل الزيغ بشهادة ابن عباس حبر الأمة وأبي بن كعب سيد القواء حيث اتخذوا تشريع المتعة وأنا يتلى بزيادة ألفاظ للآية الكريمة { **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ** } **فَرِيضَةً** (النساء/24) ، وهذه القِراءة كانت إلى ما

(1) **تفسير الطوي** ج5ص9 ، و **المستترك للحاكم** ج2ص305 و علق عليه ب (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ، ورواية الطوي في تفسيره فيها (قال -ابن عباس- : والله لأتولها الله كذلك ، ثلاث مرات) .

(2) ص140

(3) **تفسير الطوي** ج5ص12.

(4) (يكفي في المقام ذكر ما ورد في **صحيح مسلم** ج2ص885ح1217) عن أبي نضوة قال كان عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله ، فقال : على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قام عمر ، قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء (!!) ، وإن القوان قد تول منزلته فأتوا الحج والعمرة لله كما أمركم الله ، وأبوتوا نكاح هذه النساء فلن أوتى وجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجتمه بالحجارة) .

وفي ج2ص1023ح1405 في باب نكاح المتعة : (قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتبرا ، فجنناها في منزلته فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة ، فقال : نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر) .

وفي نفس الصفحة (أخونى أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث) .

وفي نفس الصفحة (عن أبي نضوة قال : كنت عند جابر بن عبد الله ، فأتاه آت ، فقال : ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين ! فقال جابر : فعلاهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما) .

النوة بفترة طويلة ، ومن الجدير بالذكر أن الشيعة لا يستدلون بهذه الجمل لإثبات استتوار تشريع هذا الزواج وعدم نسخه لأنها ليست من القوان في نظهم ، أما أهل السنة فيرون أنها ليست بقوان لأنها غير متواترة ، قال :

"وأما قِراءة ابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب وسعيد بن جبیر (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) فليست بقوان عند مشروطي التواتر ولا سنة لأجل روايتها قِوانا " (1) ، وقد مرت كلمات بعضهم بأن هذه الزيادات ليست من القوان ومع ذلك قِوانها الصحابة كقوان !

وعلى أي حال فهذا التعريف للنص القواني - على مبانيهم - يشوح لنا معني الآية ويفسرها ، ولا مانع من أخذ المفيد وترك الفاسد من تلك الزيادات كما اعتمد الحنفية قِراءة ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) بدلا عن قوله {فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ} (البقرة/196) لإثبات لزوم التتابع .

ولا يقال إن هذه المورد من باب تفسير الآية ، وذلك لأن القِراءة بالتفسير تكون حالة شاذة وناوذة كالعروة والمرتين ومن غير المعقول أن يفسر القِراءة الآية في كل مرة وكأن القوان لا يقو إلا مع التفسير حتى قيل (قِراءة فلان كيت وكيت) ، (وكان يقروها بكذا وكذا) ! ، إلا أن يتبع أهل السنة شيعة أهل البيت عليهم السلام في القول بالتنزيل الذي أتول من السماء تفسروا للقوان ، فيحتملوا حينها أن هؤلاء الصحابة قرووا التنزيل مع القوان فاختلف عليهم الأمر .

" **أخرج** عبد بن حميد عن مجاهد قال في بعض القِراءة (فان أتوا أو أتين بفاحشة) " (2) ، وهي في القوان هكذا {فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَاحِشَةٍ} (النساء/25).

" **وأخرج** سعيد بن منصور عن مجاهد انه كان يقو (عاقدت إيمانكم) " (3) ، وهي في القوان هكذا {وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ} (النساء/33).

" **أخرج** ابن جرير عن طلحة بن مصرف قال في قِراءة عبد الله (فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله فاصلحوا إليهن واللاتي تخافون) " (4) ، وهي في القوان هكذا {فَالصَّالِحَاتِ قَانِتَاتٍ حَافِظَاتٍ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ} (النساء/34).

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف من طويق عطاء عن عبد الله أنه قِوا (إن الله لا يظلم مثقال نملة) " (5) ، وهي في القوان هكذا {إِنَّ اللّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ نُورَةٍ} (النساء/40).

لمتابعة القِراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(5) ن.م ص162.

(3) ن.م ص150.

(1) نيل الأوطار ج6ص275 .

(4) ن.م ص152.

(2) الدر المنثور ج2ص134.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 56 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 5

* أنا كتبتها عليك !

" **أخرج** ابن المنذر وابن الأنبري في المصاحف عن مجاهد قال : هي في قِراءة أبي بن كعب و عبد الله بن مسعود (ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأنا كتبتها عليك) ."

" **أخرج** ابن المنذر من طريق مجاهد أن ابن عباس كان يقول (وما أصابك من سيئة فمن نفسك و أنا كتبتها عليك) قال مجاهد وكذلك في قِراءة أبي وابن مسعود " (1) ، وهي في القرآن هكذا { مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمَنْ لِّلَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا } (النساء/79) ."

هاهو مرجع الصحابة في القرآن عبد الله بن مسعود وسيد القواء أبي بن كعب وحبر الأمة ابن عباس يقولون بجزئية هذا المقطع (وأنا كتبتها عليك) من الآية وواظوا على قِراءته حتى اشتهر ذلك عنهم ، أقرآن هو أم لا ؟! نحيل الجواب إلى أهل السنة .

" **أخرج** ابن أبي حاتم وابن عبد البر في التمهيد عن سفيان بن عيينة عن ابن شومة سمعته يقرأها { عَسَى اللّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسِّ الذِّينِ كَفَرُوا } (النساء/84) . قال سفيان : وهي في قِراءة ابن مسعود هكذا (عسى الله أن يكف من بأس الذين كفروا) " (2) .

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر عن أبي بن كعب انه كان يقول (فاقصروا من الصلاة إن يفتنكم الذين كفروا) ولا يقول { إِنْ خِفْتُمْ لَوْهِي فِي مِصْحَفِ عِثْمَانَ { إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الذِّينُ كَفَرُوا } (3) ، وهي في القرآن هكذا { وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الذِّينُ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عُتَا مَبِينًا } (النساء/101) ."

" **أخرج** أبو عبيد في فضائل القوّان وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في المصاحف عن عائشة أنها كانت تقول (إن يدعون من دونه إلا أوثانا) . ولفظ ابن جرير كان في مصحف

(1) الدر المنثور ج 2 ص 185. (2) ن.م ص 187. (3) ن.م ص 210.

- ص 557 -

عائشة (إن يدعون من دونه إلا أوثانا) " (1) ، وهي في القوّان هكذا { **إِنْ يَدْعُونَ مَنْ دُونَهُ إِلَّا إِنْثَانًا** } (النساء/117).

* قبل موتهم !

" **أخرج** الطيالسي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله { **وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ** } **قَبْلَ مَوْتِهِ** } (النساء/159) . قال : هي في قراءة أبي (قبل موتهم) قال : ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى ، قيل لابن عباس : رأيت إن خر من فوق بيت ! قال : يتكلم به في الهواء ! فقيل : رأيت إن ضرب عنق أحدهم قال ينتلجج بها لسانه " .

" **أخرج** ابن المنذر عن أبي هاشم وعروة قالا : في مصحف أبي بن كعب (**وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ** قبل موتهم) (2) .

" **أخرج** ابن جرير عن أبي ميسرة انه كان يقول (والمنطوحة) " (3) ، وهي في القوّان هكذا { **وَالنَّطِيحَةَ** } (المائدة/3).

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن إراهيم النخعي أنه قال : في قراءتنا وربما قال - في قراءة عبد الله (**وَالسَّلْقُونَ وَالسَّلِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ**) " (4) ، وهي في القوّان هكذا { **وَالسَّرِقِ وَالسَّلِقَةَ فَاقْطَعُوا** } **أَيْدِيَهُمَا** } (المائدة/38).

" **أخرج** أبو الشيخ عن إراهيم النخعي في قوله يحرفون الكلم عن مواضعه قال : كان يقول بني إسرائيل يا بني أحبري فحرفوا ذلك فجعلوه يا بني أبكري فذلك قوله { **يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ** } (المائدة/ 41) . وكان إراهيم يقرأها (يحرفون الكلم من مواضعه) " (5) .

(1) ن.م ص 223. (3) ن.م ص 257. (5) ن.م ص 283.

(2) ن.م ص 241. (4) ن.م ص 280.

- ص 558 -

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير عن ابن مسعود أنه كان يقول (من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا) " (1) ، وهي في القآن هكذا { مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَمِ وَالْكَفَّارُ أَوْلِيَاءُ } (المائدة/57) .

" **أخرج** ابن موديه عن ابن مسعود قال : كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (يا أيها لرسول بلغ ما أتول إليك من ربك أن عليا مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) " (2) .

هذه القاءة تشهد بأن اختصاص علي بن أبي طالب عليه السلام ولاية المؤمنين كان أمرا متعلفا عليه بينهم حتى صلت قاءة يقرؤون بها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوينة قوله (كنا نقول) ، وتدل أيضا على أن نزول الآية كان لتثبيت ولاية أمير المؤمنين عليه السلام على جميع الصحابة ، كما جاءت الأخبار أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قام في غدير خم رافعا عضد علي عليه السلام معلنا برفيع صوته (من كنت مولاه فهذا علي مولاه) .

وهذه الرواية أشكل من روايات الكافي ، وذلك لأن روايات الكافي لم تصوح بأن الإمام عليه السلام كان يقول الزيادة

كقآن بخلاف هذه التي فيها أن ابن مسعود كان يقول الآية بهذا الشكل ، وما أتوله الله قآنا خاليا من التنزيل هو { يَا أَيُّهَا رَسُولُ بُلِّغْ مَا أُتُولُ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصَمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنْ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } (المائدة/67) ، والتنزيل هو ما كان يقول به ابن مسعود وغره من الصحابة بإضافة مقطع (أن عليا مولى المؤمنين) .

" **وأخرج** أبو عبيد في فضائله وابن أبي شيبة في مسنده وعبد بن حميد والبخري في تليخه والحلث بن أبي أسامة في مسنده والحكيم التومذي في نوادر الأصول والزار وابن الأنبلي في المصاحف وابن المنذر وابن أبي حاتم و الطواني وابن موديه : عن سلمان أنه سئل عن قوله { ذَلِكَ بَانَ مَنَّهُمْ فَسَيُسِينُ وَرَهْبَانَا } (المائدة/82) . قال : الوهبان الذين في الصوامع ، تولت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ذلك بأن منهم صديقين ورهبانا) .

ولفظ الزار : " دع القسيسين ! أوأني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ذلك بأن منهم صديقين) " ، ولفظ الحكيم التومذي " قأت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم { ذَلِكَ بَانَ مَنَّهُمْ فَسَيُسِينُ } (المائدة/82) . فأقواني (ذلك بأن منهم صديقين) " (3) .

(3) ن . م ص 304 .

(2) ن . م ص 298 .

(1) ن . م ص 294 .

" **أخرج** ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي بن كعب أنه كان يقرؤها (فصيام ثلاث أيام متتابعات) ."

" **أخرج** مالك والبيهقي عن حميد بن قيس المكي قال : كنت أطوف مع مجاهد فجاءه إنسان يسأله عن صيام الكفولة أيتابع ؟ قال حميد : فقلت : لا . فضرب مجاهد في صوري ثم قال : إنها في قِواء أبي بن كعب (متتابعات) ."

" **أخرج** عبد الزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأثير وأبو الشيخ والبيهقي من طرق عن ابن مسعود أنه كان يقرؤها (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) قال سفيان : ونظرت في مصحف ربيع بن خيثم فأيت فيه (فمن لم يجد من ذلك شيئاً فصيام ثلاثة أيام متتابعات) ."

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن ابن مسعود انه كان يقرأ كل شيء في القوان (متتابعات) ."

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن ابن عباس انه كان يقرؤها (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) " (1) ، وهي في القوان هكذا { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْلَةٌ أَيْمَانِكُمْ } (المائدة/89) ."

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن موديه من طريق قتادة عن أنس في قول الله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ } (المائدة/101) . أن الناس سألوا -إلى قوله- قال قتادة : وفي قِواء أبي بن كعب (قد سألتها قوم بينت لهم فأصبحوا بها كافرين) " (2) ، وهي في القوان هكذا { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ وَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهَا حِينَ يُرْسَلُ الْقَوَانُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ } (المائدة/101-102) ."

" **أخرج** أبو عبيد في فضائله عن أبي الواهية أن عثمان رضي الله عنه كتب في آخر المائة (لله ملك السموات والأرض والله سميع بصير) " (3) ، ولا أوري كيف خالف عثمان ما تواتر بين المسلمين وخالف

(3) ن.م ص 350.

(2) ن.م ص 334.

(1) ن.م ص 314.

- ص 560 -

ما جمعه الصحابة في زمنه فغوه وبدله من تلقاء نفسه؟! ، وهي في القوان هكذا { لِلَّهِ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } (المائدة/120) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم من طريق بشر بن السوي عن هارون النحوي قال : في قِواء أبي (من يصفه الله) " (1) ، وهي في القوان هكذا { مَنْ يَصُوفُ عَنْهُ } (الأنعام/16) ."

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير عن هرون قال : في حرف ابن مسعود (يا ليتنا نود فلا نكذب) بالفاء " (2) ، وهي في القوآن هكذا { يَا لَيْتِنَا نُوْدُوْا لَنْكُذِبَ } (الأنعام/27).

*** يقضي بالحق !**

" **أخرج** ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : في قِراءة عبد الله (يقضي الحق وهو أسوع الفاصلين) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن الأصمعي قال : قِوأ أبو عمر (ويقضي الحق) وقال : لا يكون الفصل إلا بعد القضاء .

" **أخرج** ابن أبي حاتم من طريق حسن بن صالح بن حي عن مغوة عن إراهيم النخعي أنه قِوأ (يقضي الحق وهو خير الفاصلين) قال : ابن حي لا يكون الفصل إلا مع القضاء " (3) .

وهذا **اجتهاد صريح في مقابل النص القوآني** ، ولو كان هناك مجال للاحتجاج بالسنة النبوية في القِوآات لُقِدِّمت استدلالا على صحة قِراءة الآية بتغيير لفظها من { يَقْضُ } إلى (يقضي) ، بمعنى أن عدول المغويين لنص القوآن عن الاحتجاج بسنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وركونهم إلى اجتهاداتهم ورأيهم الشخصي كهذا المورد دليلٌ على بطلان ادعاء التوقيف في القِوآات الشاذة ، وعلى أي حال فالآية في القوآن هكذا { **إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضِ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرٌ** } (الأنعام/57).

" **أخرج** ابن الأنبري في المصاحف عن أبي اسحق قال : في قِراءة عبد الله (كالذي استهواه الشيطان) " (4) ، وهي في القوآن هكذا { **كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ** } (الأنعام/71).

(1) ن.م ج 3 ص 7. (2) ن.م ص 9. (3) ن.م ص 14. (4) ن.م ص 22.

- ص 561 -

*** حوث حوج !**

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس أنه كان يقوؤها (وحث حوج) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن الزبير أنه قِوأ (أنعام وحث حوج) " (1) .

" **أخرج** أبو عبيد وابن الأنبري في المصاحف عن هرون قال : في قِراءة عبد الله (هذه أنعام وحث حوج) " (2) ،

وهي في القوآن هكذا { **وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرَّتْ حَجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ نَعِمَّهُمْ** } (الأنعام/138).

* الذين أحسنوا !

" **أخرج** ابن الأنبلي في المصاحف عن هارون قال : قواة الحسن-البصري- (تماما على المحسنين)".
 " **أخرج** ابن الأنبلي عن هارون قال : في قواة عبد الله (تماما على الذين أحسنوا) " (3) ، وهي في القوان هكذا **لُتْمٌ**
أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابِ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ { (الأنعام/154) } .

" **أخرج** أبو الشيخ عن ابن عباس انه كان يقول هذه الآية (ما نهاكم ربكم عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين فإن
 أخطأكما أن تكونا ملكين لم يخطكما أن تكونا خالدين فلا تموتان فيها أبدا وقاسمهما) -قال : حلف لهما- (إنني لكما لمن
 الناصحين) " (4) .

" **أخرج** ابن جرير وأبو الشيخ عن الربيع ابن أنس قال : في بعض القواة (وقاسمهما بالله إنني لكما لمن الناصحين) " (5)
 (، وهي في القوان هكذا { **فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيَدَيُّهُمَا مِائِدَةً وَمَا يُؤْرِي عَنْهُمَا مِنْ سِوَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ
 الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ { (الأعراف/20-21) } .**

| | | |
|--|------------------|------------------|
| (1) هذه الموراد التي فيها لفظ (قُوا) لوردناها كشواهد . | (3) ن.م ص 58 . | (5) ن.م ص 75 . |
| (2) ن.م ص 48 . | (4) ن.م ص 74 . | |

- ص 562 -

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنبلي في المصاحف وأبو الشيخ عن مجاهد قال : في قواة ابن مسعود
 (حتى يلج الجمل الأصفر في سم الخياط) " (1) ، وهي في القوان هكذا **{حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ**
الْخِيَاطِ { (الأعراف/40) } .

" **أخرج** عبد بن حميد عن عمرو بن دينار قال : كان ابن عباس يقول (كأنك حفي بها) " (2) ، وهي في القوان هكذا
{يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا { (الأعراف/187) } .

لمتابعة القراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | |
|------------------|-------------------|
| (1) ن.م ص 84 . | (2) ن.م ص 151 . |
|------------------|-------------------|

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 562

* يسألونك الأنفال !

" **أخرج** ابن جرير عن الضحاك قال : هي في قراءة ابن مسعود (يسألونك الأنفال) " .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير عن الأعمش قال : كان أصحاب عبد الله يقرؤونها (يسألونك الأنفال) ، وهي في القآن هكذا {يسألونك عن الأنفال} (الأنفال/1) ولا مانع أن يقرأ صاحب القاءة الشاذة بقراءة الجمهور كما جاء في الأثر أن ابن مسعود قرأ بلفظ الآية الصحيح وهو ما أخرجه ابن مردويه من طريق شقيق : " عن ابن مسعود أنه قرأ {يسألونك عن الأنفال} (3) .

وبهذا يتضح ما قرناه سابقا من أن لفظ (قأ) لا تدل على أن المقروء كان قراءة خاصة بالقرئ ، ولكن لفظ (كانت قراءته) أو (كان يقرأ بكذا) يدل على أن القرئ يعتبر هذا المقروء وأنا كغوه .

" **أخرج** عبد الرزاق في المصنف وعبد بن حميد وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما كان يوم بدر -إلى قوله- فنزل القآن {يسألونك عن الأنفال} وكان أصحاب عبد الله يقرؤونها (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فيما تشاجرتم به) الخ " (4) .

(3) **الدر المنثور** ج3 ص161 ، وكذا روايتي الضحاك والأعمش . (4) ن.م ص160.

- ص 563 -

أقول : ذهب بعض المحققين إلى أن هذه الزيادات تفسيرية وهذا بجانب للصحة ، لأنه من غير المعقول أن تشتهر قراءة عن جماعة معينة كلهم اتفقوا على لفظ واحد في تفسيرها ! ، ناهيك عن أن كلمة (يقرؤونها) لا تفيد معنى التفسير ،

وعلى أي حال فالمورد والموردان أمر هين .

" **أخرج** أبو عبيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقول (إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وان تنتهوا فهو خير لكم وان تعودوا نعدو لن نغني عنهم فنتهم من الله شيئاً) " (1) ، وهي في القوان هكذا { **إِنْ تَسْتَفْتَحُوا فَفَد جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تُعَوِّدُوا نَعَدُ وَإِنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فَتَنْتَهُوا لَوْ كُتِرَتْ وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ** } (الأنفال/19) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن سفيان في قوله { **إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبَهُمْ** } قال : إلا أن يتوبوا وكان أصحاب عبد الله يقرؤونها (ريبة في قلوبهم ولو تقطعت قلوبهم) " (2) ، وهي في القوان هكذا { **إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** } (التوبة/110) .

" **أخرج** أبو الشيخ عن الربيع قال : في قراءة عبد الله رضي الله عنه (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بالجنة) " (3) ، وهي في القوان هكذا { **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ** } (التوبة/111) .

" **أخرج** أبو الشيخ عن الضحاك قال : في قراءة عبد الله (ولا يرون أنهم يفتنون في كل مرة أو مرتين وما يتذكرون) " (4) ، وهي في القوان هكذا { **وَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ** } (التوبة/126) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول (قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أنفرتكم به) " (5) ، وهي في القوان هكذا { **قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَوَاكُم بِهِ** } (يونس/16) .

(1) ن.م ص 175 . (3) ن.م ص 281 . (5) ن.م ص 302 .

(2) ن.م ص 280 . (4) ن.م ص 293 .

- ص 564 -

" **أخرج** أبو الشيخ عن الضحاك في قوله { **وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا** } (يونس/19) : في قراءة ابن مسعود قال (كانوا على هدى) " (1) .

" **أخرج** ابن جرير عن أبي بن كعب وابن عباس ومروان بن الحكم أنهم كانوا يقرؤون (ولزيت وظن أهلها أنهم قادرون عليها وما كان الله ليهلكهم إلا بذنوب أهلها) " (2) ، وهي في القوان هكذا { **حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَوَلَّىتَتْ وَظْنَ أَهْلِهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا** } (يونس/24) .

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : في قراءة أبي (كان لم تغن بالأمس وما أهلكناها إلا بذنوب أهلها كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون) " (3) ، وهي في القوان هكذا { **كَأَن لَّمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفْصَلِ الْآيَاتِ** } .

* فهلا !

" **أخرج** عبد الزاق وابن جرير و أبو الشيخ عن قتادة رضي الله عنه قال : بلغني أن في حرف ابن مسعود رضي الله عنه (فهلا كانت قوية آمنت) ، وهي في القَوَانِ هكذا { **فَلَوْلَا كَانَتْ قَوِيَّةً آمَنَتْ** } {يونس/98} ، وهناك رواية عن أحد الصحابة تثبت التعريف لعدة آيات في القَوَانِ بإسقاط حرف الفاء منها :

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن أبي مالك رضي الله عنه قال : كل ما في القَوَانِ { **فَلَوْلَا** } فهو (فهلا) إلا في حرفين في يونس (فَلَوْلَا كَانَتْ قَوِيَّةً آمَنَتْ) والآخر (فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ) " (5) ، وعلى هذا تكون الآيات التي فيها { **فَلَوْلَا** } في القَوَانِ محرفة في نظر الصحابي أبي مالك الأشعري وهو كعب بن عاصم ، وهذه الآيات هي :

- (1) ن.م ص 302 . (2) ن.م ص 304 . (3) ن.م ص 304 . (4) ن.م ص 317 .
 (5) على خلاف في ضبط الاسم ، راجع كتاب **أسماء من يعرف بكنيته** للحافظ أبي الفتح الأردني الموصلي ص 60 رقم 129 ،
 والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج 2 ص 195 ات 2043 .

- ص 565 -

- { ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ } {النِّوَةُ/64} .
 { فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَوُّعًا وَلَكِنْ قَسَيْتُمْ قُلُوبَهُمْ } {الْأَنْعَامُ/43} .
 { وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرٌ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ } {التَّوْبَةِ/122} :
 { فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ } {الصَّافَّاتِ/143} .
 { فَلَوْلَا أَلْقَيْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ مِنْ ذَهَبٍ } {الزُّخْرَفِ/53} .
 { فَلَوْلَا نَصَّوهُمْ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ تُونِ اللَّهِ قُربَانًا إلهةً } {الأحْقَافِ/28} .
 { نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تَصَدَّقُونَ } {الْوَاقِعَةِ/57} .
 { وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ } {الْوَاقِعَةِ/62} .
 { لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ } {الْوَاقِعَةِ/70} .
 { فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ } {الْوَاقِعَةِ/83} .
 { فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ } {الْوَاقِعَةِ/86} ، وكل هذه المورلد يلزم تبديل { **فَلَوْلَا** } بلفظ (فهلا) لأنها الآن محرفة ومبدلة !

" **أخرج** ابن المنذر عن هارون رضي الله عنه قال : في حرف أبي بن كعب (ما أتيتم به سحر) وفي حرف ابن مسعود رضي الله عنه (ما جئتم به سحر) " (1) ، وهي في القآن هكذا { مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ } {بؤس/81}.

* من شطر أنفسنا !

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ (أنزموها من شطر أنفسنا وأنتم لها كلهون) .

" **أخرج** ابن جرير عن أبي العالية رضي الله عنه قال : في قاءة أبي رضي الله عنه أنه قرأ (أنزموها من شطر أنفسنا وأنتم لها كلهون) " (2) ، وهي في القآن هكذا { أَنْزَمِكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كُلُّهُونَ } {هؤد/28}.

(2) ن.م ص 326.

(1) ن.م ص 326.

- ص 566 -

* وهو جالس !

" **أخرج** ابن جرير عن السدي قال : لما بعث الله الملائكة عليهم السلام لتهلك قوم لوط -إلى قوله- وقامت سلة رضي الله عنها تخدمهم فذلك حين يقول (وامرأته قائمة وهو جالس) في قاءة ابن مسعود .

" **أخرج** ابن المنذر عن المغيرة رضي الله عنه قال في مصحف ابن مسعود (وامرأته قائمة وهو جالس) " (1) ، وهي في القآن هكذا { وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَصَحَّكَتْ قَبِيحًا } {هؤد/71}.

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير عن هارون رضي الله عنه قال : في حرف ابن مسعود رضي الله عنه (فاسر بأهلك بقطع من الليل إلا امرأتك) " (2) ، وهي في القآن هكذا { فَاسْرُ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتُكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ } {هؤد/81}.

" **أخرج** ابن أبي داود عن سفيان رضي الله عنه قال : في قاءة عبد الله (كذلك أخذ ربك) بغير واو " (3) ، وهي في القآن هكذا { وَكَذَلِكَ أَخْذَرْتُكَ } {هؤد/102}.

" **أخرج** أبو الشيخ عن مقاتل بن حيان رضي الله عنه أنه كان يقرأها (أرسله معنا غدا نلهو ونلعب) " (4) ، وهي في القآن هكذا { رُسِلَهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُّ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } {بؤس/12}.

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة رضي الله عنه قال : في قراءة عبد الله (ووجدنا سيدها) " (5)
(، وهي في القَوَانِ هكذا {وَأَلْفِيَا سَيْدَهَا لَدَى الْبَابِ} {يُوسُفَ/25}.

" **وأخرج** البخاري في تربيته وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنبلي وأبو الشيخ وابن مردويه من طرق
عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قرأ (إني رأني أعصر عنباً) وقال : والله لقد أخذتها من رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم هكذا " (6) ، وهي في القَوَانِ هكذا { إني رأني أعصر خبوا } {يُوسُفَ/36}.

| | | |
|-------------------|---------------------|------------------|
| (1) ن.م ص 340 . | (3) ن.م ص 349 . | (5) ن.م ص 14 . |
| (2) ن.م ص 345 . | (4) ن.م ج 4 ص 9 . | (6) ن.م ص 19 . |

- ص 567 -

أقول : مع مراعاة ما ورد في صحاح أهل السنة من أن ابن مسعود قد شهد العوضة الأخيرة فعلم - زعمهم - ما نسخ وما
بُدِّل ، توى كيف يطمأن لما كتب في مصاحفنا مع قوله إنه أخذها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟! ، ألا يحتمل
أن هذا مما علم ابن مسعود بنسخه وتبديله في العوضة الأخيرة التي تود بها من دون الصحابة ؟!

* أنا أنبيكم !

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن هارون رضي الله عنه قال : في قراءة أبي بن كعب (أنا أنبيكم بتأويله) .
" **أخرج** ابن أبي حاتم وأبو الشيخ رضي الله عنه أنه -أبي بن كعب- كان يقرأ (أنا أنبيكم بتأويله) فقيل له : {أنا أنبيكم} !
قال : أهو كان ينيئهم ؟! " (1) .

أقول : وكان القواء أمر مزاجي ورأي يوتئيه القلبي وهذا كما ترى تحريف للقوان ، وهي في القَوَانِ هكذا {أنا أنبيكم} .
بتأويله {يُوسُفَ/45}.

" **أخرج** ابن المنذر عن ابن جريج رضي الله عنه في قوله { فَنَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ } قَالَ : في بعض القواء الأولى (هو أبقى له
لا يؤكل) " (2) ، المقصود أن بعضا كان يقرأ بإقحام هذه الجملة (هو أبقى له لا يؤكل) في الآية الكريمة { فَنَرُوهُ فِي
سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ } {يُوسُفَ/47}.

* ففقد ، صاع ، أصياع !

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه كان يقرأ (ففقد صواع الملك) ."

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن الأثير عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقرأ (صاع الملك) ."

" **أخرج** عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه كان يقرأ (أصياح الملك) " (3) ، وهي في القوان هكذا { قَالُوا نَفَقْدُ صُوعِ الْمَلِكِ } (يوسف/72).

(3) ن.م ص 27.

(2) ن.م ص 22.

(1) ن.م ص 22.

- ص 568 -

" **أخرج** ابن جرير وأبو الشيخ عن الحسن في الآية قال : ليس عالم إلا فوقه عالم حتى ينتهي العلم إلى الله منه بدأ واليه

يعود وفي قراءة عبد الله (وفوق كل عالم عليم) " (1) ، وهي في القوان هكذا { وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ } (يوسف/76).

لاحظ أن ابن مسعود كان مغوما بتبديل ألفاظ القوان إلى معانيها بدعى أن معناها واحد ! وقلنا فيما سبق أن أول من

افتتح هذا الباب هو ابن مسعود ، ولعل هذا سبب ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام :

" **عن** عبد الله بن فرقد والمعلّى بن خنيس قالوا : كنا عند أبي عبد الله عليه السلام ومعنا ربعة الوأي فذكرنا فضل القوان

فقال أبو عبد الله عليه السلام : إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضال ، فقال ربعة : ضال ؟ ! فقال : نعم ،

ضال . ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : أما نحن فنقرأ على قراءة أبي " (2) .

" **أخرج** ابن جرير عن إواهيم رضي الله عنه قال : في مصحف عبد الله (فأوف لنا الكيل وأوقر ركابنا) " (3) ، وهي

في القوان هكذا { فَأَوْفَ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقَ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ } (يوسف/88).

" **أخرج** أبو الشيخ عن الضحاك رضي الله عنه قال : في حرف عبد الله قال : (أنا يوسف وهذا أخي بيني وبينه قوبى قد

من الله علينا) " (4) ، وهي في القوان هكذا { قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا } (يوسف/90).

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن سفيان رضي الله عنه قال : البشير هو يهودا قال وكان ابن مسعود رضي الله عنه

يقرأ (وجاء البشير من بين يدي العير) " (5) ، وهي في القوان هكذا { فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ

بَصُورًا } (يوسف/96).

(3) **الدر المنثور** ج 4 ص 33. (5) ن.م ص 35.

(1) ن.م ص 28.

(4) ن.م ص 33.

(2) **أصول الكافي** ج 2 ص 634 رقم 27.

- ص 569 -

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : في مصحف عبد الله (وكائن من آية في السموات والأرض يمشون عليها والسماء والأرض آيتان عظيمتان) " (1) .

أقول : من السياق أستبعد كون هذه الزيادة (والسماء والأرض آيتان عظيمتان) من القآن في نظر ابن مسعود ، بالإضافة إلى أن الروي أخذها من مصحفه وهذا يقوي احتمال عدم كونها من القآن في نظر ابن مسعود ، بخلاف جملة (يمشون عليها) لأنها حلت بدلا عن بعض مفردات الآية ، وهي في القآن هكذا { **وَكَايْنٍ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ** } (يوسف/105).

" **أخرج** ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه في قوله { **يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ** } (الزَّحْرُفِ/11). قال : بأمر الله ، قال وفي بعض القوأة (يحفظونه بأمر الله) " (2) .

* رقيب ، رقباء من خلفه !

" **أخرج** ابن جرير عن قتادة رضي الله عنه قال : في قوأة أبي بن كعب رضي الله عنه (له معقبات من بين يديه ورقيب من خلفه يحفظونه من أمر الله) ."

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ (له معقبات من بين يديه ورقباء من خلفه من أمر الله يحفظونه) ."

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم عن الجارود بن أبي سودة رضي الله عنه قال : سمعني أن عباس رضي الله عنهما يقرأ (له معقبات من بين يديه ومن خلفه) فقال : ليست هناك ! ولكن (له معقبات من بين يديه ورقيب من خلفه) " (3) .

أقول : ورد نفس مضمون هذه الرواية في تفسير القمي وهي -كالعادة- محل لغط الوهابية ولكن المساكين جهلوا بما عندهم ! ، وهي في القآن هكذا { **لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدٍ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ كَوْنَةٍ مِّنْ وَآلٍ** } (الزَّحْرُفِ/11).

لمتابعة القوآت الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(3) ن.م ص 48-49.

(2) ن.م ص 46.

(1) ن.م ص 40-41.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 570

* أفلم يتبين !

" **أخرج** ابن جرير وابن الأنبري في المصاحف عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ (أفلم يتبين الذين آمنوا) ف قيل له إنها في المصحف {أفلم يُبَيِّنْ} (العدد/31). فقال : أظن الكتاب كتبها وهو ناعس " .

أقول : هذه الرواية إنما وردت عند ابن جرير بهذا اللفظ : " عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقرؤها (أفلم يتبين الذين آمنوا) قال : كتب الكاتب الأخرى وهو ناعس . " (1)

" **أخرج** ابن جرير عن علي رضي الله عنه أنه كان يقرأ (أفلم يتبين الذين آمنوا) . "

" **أخرج** أبو الشيخ عن ابن زيدر رضي الله عنه {أفلم يُبَيِّنْ} أفلم يعلم . ومن الناس من يقرؤها (أفلم يتبين) " (2) .

قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري : " ومن طويق ابن جريح قال : زعم ابن كثير وغوه أنها القاء الأولى ، وهذه القاء جاءت عن علي وابن عباس وعكرمة وابن أبي مليكة وعلي بن بديمة وشهر بن حوشب ، وعلي بن الحسين وابنه زيد وحفيده جعفر بن محمد - عليهم السلام - في آخرين قرأوا كلهم (أفلم يتبين) " (3) .

وواضح أن ما ذكره ابن عباس هو تحريف صريح للقآن الكريم ، لأن كاتب المصحف في زمن عثمان كتب الآية وهو ناعس مخالفا لما أتوله الله ، ومثال هذا التحريف إلى يومنا هذا على ما أخطأ به الكاتب .

" **أخرج** ابن جرير عن الوبيعي بن أنس في قوله (كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت في الأرض) وكذلك كان يقرؤها "

(4) ، وهي في القآن هكذا { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ } (إبراهيم/24).

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي قال : أمر الذي حاج إراهيم -إلى قوله- فذلك قولهم { وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ } وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرَهُمْ وَأَنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لَتَرْوُلُ مِنْهُ الْجِبَالُ { (إبراهيم/46) } . وهي في قِراءة عبد الله بن مسعود (وان كاد مكرهم) " (5) .

(1) **تفسير الطوي** ج 18 ص 136 ، من المؤكد أن كثرا من المورث التي نقلناها عن الدر المنثور تتغير مع ما في أصولها ، خاصة وأن السيوطي ينقل الرواية عن أكثر من مصدر ومقتضى الحال اختلاف ألفاظ الروايات فيسهل عليه حينئذ اعتماد وتووين أخف الروايات نكلا وشنودا في المتن ، والمصادر التي أخذ منها السيوطي الروايات ليست كلها في متناول اليد .

(2) ن.م ص 63 .

(3) **فتح البلي شرح صحيح البخاري** ج 8 ص 475 . (4) **الدر المنثور** ج 4 ص 70 . (5) ن.م ص 90 .

- ص 571 -

" **أخرج** أبو عبيد وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه أنه كان يقرؤها (من قطر) قال : من صفر يحمى عليه أن ، قال : قد انتهى جوه " (1) ، وهي في القوان هكذا { مِنْ قَطْرَانِ } { (إبراهيم/50) } .

" **أخرج** عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة أن أبا عياض كان يقرؤها والخيل (وحشية فذلها الله لإسماعيل بن إبراهيم) " (2) ، وهي في القوان هكذا { وَالْخَيْلُ وَالْبَعَالُ وَالْحَمِيرَ لَتُوكِهِنَّ وَأَزِينَهُنَّ وَيُخْلِقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } { (النحل/8) } .

* منكم جائر !

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله { وَعَلَى اللَّهِ قَسْدَ السَّبِيلِ } { (النحل/9) } . قال : على الله بيان حاله وحوامه وطاعته ومعصيته . { وَمِنْهَا جَائِرٌ } قال : على السبيل ناكب عن الحق وفي قِراءة ابن مسعود (ومنكم جائر) " .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن علي أنه كان يقرأ هذه الآية (فمنكم جائر) " (3) ، وهي في القوان هكذا { وَمِنْهَا جَائِرٌ } { (النحل/9) } .

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال : في قِراءة أبي بن كعب رضي الله عنه (وكل إنسان أؤمناه طأؤه في عنقه يقرؤه يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا) " (4) ، وهي في القوان هكذا { وَكُلُّ إِنْسَانٍ أؤْمَنَاهُ طَأؤُهُ فِي عِنقِهِ وَنُوحُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا } { (الإسراء/13) } .

* ووصى ربك !

هذه الآية الكريمة { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِأَلْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } {الإساءة/23} التي ندر من لا يحفظ نصّها من المسلمين لكثرة ترديد الوعاظ لها نجد أن أكابر الصحابة وعلماء القوّان من سلفهم الصالح يتجاهرون بوقوع التحريف فيها بسبب ما أخطأ به كتّاب القوّان الذين حرّفوا نصّها

(1) ن.م ص 92 . (2) ن.م ص 111 . (3) ن.م ص 112 . (4) ن.م ص 168 .

- ص 572 -

وغيروا لفظها ! وسنقتصر في هذا المقام على الروايات الحاكية عن كان يقوّاها محرفة ، وسيأتي الكلام بإذنه تعالى في التحريف الصريح :

" **أخرج** الطواني عن الأعمش قال : كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقوّا (ووصى ربك أن لا تعبوا إلا إياه) ."
 " **أخرج** ابن جرير عن حبيب بن أبي ثابت رضي الله عنه قال : أعطاني ابن عباس رضي الله عنهما مصحفا فقال : هذا على قِواءة أبي بن كعب رضي الله عنه فأيت فيه (ووصى ربك) ."
 " **أخرج** عبد الزاق وابن المنذر عن قتادة قال : في حرف ابن مسعود رضي الله عنه (ووصى ربك أن لا تعبوا إلا إياه) " (1) .

" **أخرج** أبو يعلى وابن موييه عن أبي بن كعب رضي الله عنه إنه قرأ (ولا تقربوا الرّنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا إلا من تاب فإن الله كان غفورا رحيفا) فذكر لعمر رضي الله عنه فأتاه فسأله ، فقال : أخذتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس لك عمل إلا الصّفق بالبقيع ! " ، وهي في القوّان هكذا { وَلَا تَقْرَبُوا الرُّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } {الإساءة/32} .

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن الكسائي قال : هي في قِواءة أبي بن كعب (فلا تسرفوا في القتل إن وليه كان منصورا) " (2) ، وهي في القوّان هكذا { فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا } {الإساءة/33} .

" **أخرج** أبو عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في المصاحف وأبو نعيم في الحلية عن مجاهد رضي الله عنه قال : لم أكن أحسن ما أؤخوف حتى سمعتها في قِواءة عبد الله { أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ } {الإساءة/93} . قال : (من ذهب) " (3) ، يقصد أن هذا المقطع من الآية كان هكذا (أو يكون لك بيت من ذهب) في قِواءة ابن مسعود .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن أبي رزين رضي الله عنه قال : في قِوَاءة عبد الله بن عمر (ولا تخافت بصوتك ولا تعال به) (1) ، وهي في القِوَان هكذا { وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا } (الإِسْوَاء/110) . "

" **أخرج** عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : في حرف ابن مسعود (وقالوا لبثوا في كهفكم) الآية ، يعني إنما قاله الناس ألا ترى أنه قال : { قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا } (الْكَهْفُ/26) ! (2) .

مزال باب الاجتهاد مفتوحا في القِوَاءات ! ولا أوي أين قِوَاءة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اجتهادات هؤلاء ؟! وعلى أي حال هي في القِوَان هكذا { وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ } (الْكَهْفُ/25) .

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه { وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبِكُونَ إِلَّا اللَّهُ } (الْكَهْفُ/16) . قال : هي في مصحف ابن مسعود (وما يعبدون من دون الله) فهذا تفسوها " (3) .

أقول : لا يتوهم أن جملة (فهذا تفسوها) دليلٌ على أن هذا التغيير كان مجرد تفسير للآية ، فالظاهر أن قتادة فسر الآية بهذا المعنى لأن قِوَاءة ابن مسعود لها كانت بهذا الشكل ، ويتضح ذلك أكثر عند ملاحظة تبديل مفردات الآية في المصحف بمفردات أخرى والتفسير إنما يكون بالزيادة لا مع حذف الآية وتبديل مفرداتها ، والأمر سهل كما قلنا فلا نطيل لإثبات مورد وموردين مع وجود مئات الموردين الأخر التي تثبت تلاعب سلفهم الصالح بالقِوَان .

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة قال : هي في مصحف عبد الله (فخاف ربك إن وهقهما طغيانا وكفوا) (4) (، وهي في القِوَان هكذا { وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ يَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا } (الْكَهْفُ/80) . "

* سفينة صالحة !

" **أخرج** من وجه آخر عن سعيد بن جبيرة قال : جلست عند ابن عباس -إلى أن يقول ابن عباس- في قِوَاءة أبي بن كعب (كل سفينة صالحة) (1) ، ثم ذكر السيوطي نفس الرواية من وجه آخر .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس أن النبي صلى الله

عليه وآله) وسلم كان يوقأ (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) " ، أقول : إن كانت قِراءة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تخالف قِراءتنا فلا خير في قِراءتنا إذن !

" **أخرج** ابن الأثير عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قِوأ (يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) ."

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن قتادة قال : كانت توقأ في الحرف الأول (كل سفينة صالحة غصبا) قال : وكان لا يأخذ إلا خيار السفن ."

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن أبي الزاهرية قال : كتب عثمان (وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) (2) ."

" **أخرج** البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق سعيد بن جبيرة قال : إنا لعند ابن عباس في بيته إذ قال : سلوني ، قلت : أي أبا عباس جعلني الله فداءك ، بالكوفة رجل قاص يقال له نوف زعم أنه ليس بموسى بنى إسرائيل -إلى قوله- : وكان ابن عباس يوقأ (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) " (3) ."

واضح من الرواية السابقة أن ما قاله سعيد بن جبيرة كان متأخرا عن زمن توحيد المصاحف في عهد عثمان ، لأن سعيد بن جبيرة وُلد في دولة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام كما قاله الذهبي في سير أعلام النبلاء : " وكان قتله في شعبان سنة خمس وتسعين ، ومن زعم أنه عاش تسعا وأربعين سنة لم يصنع شيئا ،

(3) ن.م ص 230.

(2) ن.م ص 237.

(1) ن.م ص 232.

- ص 575 -

وقد مر قوله لابنه : ما بقاء أبيك بعد سبع وخمسين . فعلى هذا يكون مولده في خلافة أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه " (1) .

فلا يستفاد من رواية قتادة أنهم كفوا عن قِراءة هذه الزيادة بعد توحيد المصاحف في زمن عثمان ، وقول قتادة إن هذه الزيادة كانت في الشكل الأول للقِوان غير صحيح (2) ، وعلى أي حال فما أقرله الله عز وجل قِوانا هو {أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأُردتْ أَنْ أَعْيَبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَكَانَ أَوْهَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ رَهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا} (الكهف/79-80).

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن قتادة قال : في قِراءة أبي (وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكر له) " (3) ، وهي في القِوان هكذا { وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ } (الكهف/63).

* كان كافوا و أهواه مؤمنين !

" أخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة قال : حرف أبي (و أما الغلام فكان كافوا وكان أهواه مؤمنين) " (4) .
 " أخرج البخاري ومسلم و الترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه البيهقي في الأسماء والصفات من طريق سعيد بن جبير قال : إنا لعند ابن عباس في بيته - إلى قوله -

(1) سير أعلام النبلاء ج4ص341 ط مؤسسة الرسالة .

(2) قلنا سابقا أن سبب هذه المعمعة هو ابتعادهم عن مناهل الوحي وبيوت العصمة عليهم السلام الذين بينوا في بعض روايتهم أن هذه الزيادة وغوها كانت من قبيل التنزيل الذي قول من السماء ، ولكن بعض الصحابة كان يتمسك بكل ما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله سلم حرفيا من غير تويق بين ما هو قرآن وما هو تفسير اقترن بالقآن فوق الاشتباه عند بعض الصحابة ، وأتعب أهل السنة أنفسهم في تخريج تلك المولد والإفروايات أهل البيت عليهم السلام واضحة في أن هذه الزيادة (صالحة) هي من التنزيل لا من القآن ، وأهل مكة أوى بشعابها

فقد روى الكشي رضوان الله تعالى عليه في رجاله بسند معتبر ما يصوح به الإمام أن تلك الزيادة تفسيرية أتت من عند الله عز وجل : " عن عبد الله بن زرارة قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : أقرأ مني على والدك السلام -إلى قوله- فأحببت أن أعيبك ليحموا أمرك في الدين بعيبك ونقصك ، ويكون بذلك منا دفع شوهم عنك ، يقول الله عز وجل : {أَمَّا السَّقِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأرَدَّتْ أَنْ أَعْيِبَهَا وَكَانَ رِأْءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا} ، هَذَا التَّنْزِيلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ : (صالحة) "

ومن نظر بتأمل في بعض ما روي من القراءات الشاذة للصحابة لا يخفى عليه الدور الخطير الذي لعبه للتنزيل في هذه المسألة إذ كان بعض الصحابة يقرؤه كقآن منزل بلا فوق ، وكونه من التنزيل يصحح ما نسبه بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ بهذه الزيادة كما في الرواية الأولى ، وقد تكلمنا عن التنزيل بما فيه الكفاية في أول الأبحاث فراجع .

(4) ن.م ص237.

(3) ن.م ص236.

- ص 576 -

وكان يقرأ (وأما الغلام فكان كافوا وكان أهواه مؤمنين) " (1) . وهي في القآن هكذا {وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَهْوَاهُ مُؤْمِنِينَ} فَخَسِينَا أَنْ وَهْفُهُمَا طَعْيَانَا وَكُؤَا{ (الكهف/80).

* عين حامية !

هذه من الروايات التي تصور كعب الأبحار الذي ملأ دنيا الإسلام بالإسوائليات بصورة المتصدي لتصحيح قراءة المسلمين ، فيقيس القآن بتوراة اليهود ! وأعجب منه أن ابن أبي سفيان ، معلوية ، كان ممن يقرأ القآن ! بل ويهتم

بقراءته أيضا !

" **أخرج** عبد الزقاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق عثمان بن أبي حاضر أن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر له أن معاوية بن أبي سفيان قرأ الآية التي في سورة الكهف (تغوب في عين حامية) قال ابن عباس رضي الله عنهما : فقلت لمعاوية رضي الله عنه ما نقرؤها { **فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ** } (الكهف/86). فسأل معاوية عبد الله بن عمرو : كيف نقرؤها ؟ فقال عبد الله : كما قرأتها ! قال ابن عباس رضي الله عنهما : فقلت لمعاوية في بيتي قول القرآن " (2) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ { **فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ** } (الكهف/86) . قال كعب رضي الله عنه : ما سمعت أحدا يقرأها كما هي في كتاب الله غير ابن عباس فإننا نجدها في التوراة تغوب في حمئة سوداء ."

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خالفت عمرو بن العاص عند معاوية في حمئة وحامية وقرأتها { **فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ** } (الكهف/86) . فقال عمرو (وحامية) فسألنا كعبا فقال : إنها في كتاب الله المنزل تغوب في طينة سوداء " (3) .

* صوما صمتا !

" **أخرج** الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في المصاحف وابن مردويه عن أنس بن مالك أنه كان يقرأ (**إني نذرت للرحمن صوما صمتا**) ."

وكشاهد نذكر " **أخرج** عبد بن حميد وابن الأثير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأها (**إني نذرت للرحمن صوما صمتا**) وقال ليس إلا أن حملت فوضعت " (4) .

(1) ن.م ص 230 . (2) ن.م ص 240 . (3) ن.م ص 248 . (4) ن.م ص 269 .

- ص 577 -

" **أخرج** ابن الأثير عن الشعبي قال : في قراءة أبي بن كعب (**إني نذرت للرحمن صوما صمتا**) " (1) ، وما أتراه الله عز وجل وأنا هو { **إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا** } (مريم/26) ، نعم هذا من التثويل الذي قول مع القرآن وكان سببا لاختلاط الأمر على بعض الصحابة إذ حسوه كغوه من ألفاظ القرآن .

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن أبي بكر بن عياش قال : في قراءة أبي (قالوا يا ذا المهد) " (2) ، وهي في القَوَانِ هكذا { فَأَشْرَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نَكَلَمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا قَالَ إِنْ عَبْدَ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا } (مؤيم/29-30).

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن عكرمة إنه وأ (و إن منهم إلا وادها) قال : وهم الظلمة كذلك كنا نقروها " (3) ، وهي في القَوَانِ هكذا { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَرِدَّهَا } (مؤيم/71).

" **أخرج** ابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن حبيب بن أبي ثابت قال : في حرف أبي (قل من كان في الضلالة فانه يزيد الله ضلالة) " (4) ، وهي في القَوَانِ هكذا { قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدِدْ لَهُ الرَّحْمَانُ مَدًّا } (مؤيم/75).

" **أخرج** عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله { وَتَوَثَّهَ مَا يَقُولُ } (مؤيم/80). قال : ما عنده هو قوله { لِأُوتَيْنَ مَا لَا وُلْدًا } (مؤيم/77). وفي حرف ابن مسعود (وتوته ما عنده و يأتينا فودا لا مال له ولا ولد) " (5) ، وهي في القَوَانِ هكذا { أَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَا لَا وُلْدًا أَ أظْطَعُ الْعَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَانِ عَهْدًا كَلَّا سَتَكُنْتَبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا وَتَوَثَّهَ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فُودًا } (مؤيم/77-80).

(1) ن.م ص 270. (2) ن.م ص 270. (3) ن.م ص 282. (4) ن.م ص 283. (5) ن.م ص 284.

- ص 578 -

" **أخرج** الترمذي وابن ماجه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من خيبر أسوي ليلة - إلى قوله - { وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } (طه/14). وكان ابن شهاب - الزهري - يقرؤها (للذكري) " (1) .

* أخفيها من نفسي !

" **أخرج** ابن أبي حاتم وابن الأثير عن ابن عباس رضي الله عنه عنهما إنه وأ (أكاد أخفيها من نفسي) يقول : لأنها لا تخفى من نفس الله أبدا .

أقول : هذا ما يفعله الاجتهاد والرأي في نصوص القَوَانِ ! وواضح هنا في أن علة انتخاب هذه القِراءَة ليس التوقيف بل الاجتهاد والرأي وههنا هو اعتقاد القارئ بعلم الله عز وجل بكل شيء ، فأين التوقيف من هذه القِراء ات كما زعم أهل السنة !؟

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن السدي رضي الله عنه قال : ليس من أهل السموات والأرض أحد إلا قد أخفى الله عنه علم

الساعة وهي في قِراءة ابن مسعود (أكاد أخفيها من نفسي) يقول : أكتمها من الخلائق حتى لو استطعت أن أكتمها من نفسي لفعلت " .

" **أخرج** عبد الزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه قال : في بعض القِراءة (أكاد أخفيها من نفسي) قال : لعوي لقد أخفاها الله من الملائكة المقربين ومن الأنبياء والموسلين " ، وهي في القِوان هكذا { **إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا لِتُخْرَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى** } (طه/15) ، ثم تأتينا رواية تويد الطين بلة وهو اجتهاد من سيد القِواء يزيد به هذا المقطع (فكيف أطلعكم عليها) للآية : " **أخرج** ابن الأنبلي عن القِواء قال : في قِراءة أبي بن كعب رضي الله عنه (أكاد أخفيها من نفسي فكيف أطلعكم عليها) (2) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن قتادة قال : في بعض القِراءة (لنذبحنه ثم لنحرقنه) خيفة قال قتادة : وكان له لحم ودم " (3) ، وهي في القِوان هكذا { **وَانظُرْ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا** } (طه/97) .

(3) ن.م ص 307.

(2) ن.م ص 294.

(1) ن.م ص 293-294.

- ص 579 -

" **أخرج** عبد ابن حميد عن الضحاك رضي الله عنه { **كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ** } (الأنبياء/33) . قال : يجرون قال : وكان عبد الله يقو (كل في فلك يعملون) " (1) .

" **أخرج** ابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله { **حَصَبُ جَهَنَّمَ** } (الأنبياء/98) . قال : حطبها ، قال : في بعض القِراءة (حطب جهنم) من قِراءة عائشة " (2) .

لمتابعة القِراءات الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(2) ن.م ص 339.

(1) ن.م ص 318.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 79 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 5

* صوافن !

" **أخرج** ابن الأنبرلي في المصاحف والضياء في المخترة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول (فاذكروا اسم الله عليها صوافن) ."

" **أخرج** عبد الزراق وعبد بن حميد وابن الأنبرلي عن قتادة قال : كان عبد الله بن مسعود يقول (فاذكروا اسم الله عليها صوافن) أي معقولة قياما ."

" **أخرج** عبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه كان يقولها صوافن قال : رأيت ابن عمر ينحر بدنته وهي علي ثلاثة قوائم قياما معقولة " (3) ، وهي في القآن هكذا { فاذكروا اسم الله عليها صوافن } (الحج/36).

" **أخرج** عبد بن حميد وابن الأنبرلي في المصاحف عن عمرو بن دينار قال : كان ابن عباس رضي الله عنه يقول (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث) " (4) .

أقول : هذه الزيادة (ولا محدث) وردت في الكافي فكانت ومألت محلا لهج الوهابية ولغتهم على الشيعة بوفية

تعريف القآن ! ويا ليتهم نظروا في كتبهم قبل أن يتوهوا بشيء ! مع أن الشيعة عندهم الوجه الصحيح لهذا المقطع

ولكن أهل السنة يقولون هو مما حذفه عثمان ! ، وهذا ليس إلا تعريف للقآن لأن هذه الجملة إما من القآن فعثمان

حرفه بحذفها وإما ليست من القآن فابن عباس هو المحرف ، وعلى أي حال فما أقول من السماء كنص قآني هو **لوما**

رأسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أميته فينسخ الله ما يلقي الشيطان { (الحج/52) } .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن مردويه عن مسروق قال : في قاءة عبد الله (والذي تولى كوه منهم له عذاب أليم) "

5) ، وهي في القآن هكذا { **والذي تولى كوه منهم له عذاب عظيم** } (التور/11) .

" **أخرج** البخري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطواني وابن مردويه عن ابن أبي مليكة قال : كانت عائشة تقول (إذ تفلونه بألسنتكم) وتقول : إنما هو ولق القول ، والولق الكذب . قال : ابن أبي مليكة : هي أعلم به من غيرها لأن ذلك قول فيها " (1) ، وهي في القآن هكذا { إِذْ تَلَوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ } (النور/15).

* حتى تستأذنوا !

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان عن إبراهيم قال : في مصحف عبد الله (حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا) .

" **أخرج** ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة قال : هي في قاءة أبي (حتى تسلموا وتستأذنوا) " (2) .

وهذا المقطع ادعى ابن عباس تحريفه من قبل كاتب المصحف وسيأتي الكلام عنه بإذنه تعالى ، وهي في القآن هكذا { حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا } (النور/27).

* الذين لم يبلغوا الحلم !

" **أخرج** ابن المنذر عن ابن جريج في قوله { أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ } (النور/ 31) . قال : في القاءة الأولى (الذين لم يبلغوا الحلم مما ملكت أيمانكم) .

" **أخرج** عبد الرزاق وابن المنذر عن طلوس ومجاهد قال : لا ينظر المملوك لشعر سيده ، قالوا : وفي بعض القاءة (أو ما ملكت أيمانكم الذين لم يبلغوا الحلم) " (3) ، وهي في القآن هكذا { أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِزْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ } (النور/31).

" **أخرج** عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة قال : في قاءة ابن مسعود (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم) قال للمكوهات على الزنا " (4) ، وهي في القآن هكذا { فَإِنَّ اللَّهَ مَنَّ بِعَدِ إِكْرَاهِهِنَّ غُفُورٍ رَحِيمٍ } (النور/33).

* نور المؤمن !

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن أبي العالية قال : هي في قِراءة أبي بن كعب (مثل نور من آمن به) أو قال (مثل من آمن به) . "

" **أخرج** عبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه عن أبي بن كعب { **اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نَوْهِ** } (النور/35) . قال : هو المؤمن الذي جعل الإيمان والقَوَان في صوره فضوب الله مثله فقال { **اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ** } نفسه ثم ذكر نور المؤمن فقال : (مثل نور من آمن به) فكان أبي بن كعب يقرؤها (مثل نور من آمن به) فهو المؤمن جعل الإيمان والقَوَان في صوره كمشكاة قال : فصدر المؤمن المشكاة فيها مصباح والمصباح النور وهو القَوَان والإيمان الذي جعل في صوره ... الخ . "

" **أخرج** عبد بن حميد وابن الأنبلي في المصاحف عن الشعبي قال : في قِراءة أبي بن كعب (مثل نور المؤمن كمشكاة) (1) . "

أقول : على ضوء هذه الروايات تكون قِراءة أبي بن كعب هي (نور من آمن به) أو (نور المؤمن) وهي عين قِراءة ابن عباس الذي ادعى تحريف هذا المقطع من القَوَان كما سيأتي الكلام عنه إن شاء الله تعالى ، والسؤال هو : أين التوقيف واتباع قِراءة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من اجتهاد أبي بن كعب في القِراءة وإدخال رأيه فيها ؟!

* جلابيين !

" **أخرج** ابن المنذر عن ميمون بن مهران قال في مصحف أبي بن كعب ومصحف ابن مسعود (فليس عليهن جناح أن يضعن جلابيين غير متوجات) . "

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن ابن مسعود وابن عباس أنهما كانا يقَوَان (فليس عليهن جناح أن يضعن جلابيين غير متوجات) . "

قد أثر عن ابن عباس أنه كان يقرأها بالشكلين بما أتته الله عز وجل وبغوه ويكفي لإثبات التلاعب هو اعتقاد القرئ قِراءة الشاذ سواء اقتصر على الشاذ أم كان يرى قِراءة غيره أيضا ، وكان ابن عباس يعلل ذلك بأن الثياب تعني الجلاباب ! : " **أخرج** أبو عبيد في فضائله وابن المنذر وابن الأنبلي

في المصاحف والبيهقي في السنن عن ابن عباس أنه كان يقولُ أَن يَضَعَنَّ ثِيَابَهُنَّ وَيَقُولَ : هي الجلباب " (1) ، ولعل عوى ابن مسعود أصابت ابن عباس ! ، وهي في القرآن هكذا {فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعَنَّ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَوَجَّاتٍ} (النور/60).

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الزبير أنه قرأ في صلاة الصبح الفرقان فلما أتى على هذه الآية قرأ (فقد كذب الكافرون فسوف يكون لؤاما) " .
" **وكشاهد** " أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنبلي في المصاحف عن ابن عباس أنه قرأ (فقد كذب الكافرون فسوف يكون لؤاما) " ، وهي في القرآن هكذا { فَفَقَدْ كُذِبْتُمْ فَسُوفَ يَكُونُ لُؤَامًا } (الفرقان/77).

* من الجاهلين !

" **أخرج** عبد الزقاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة (رض) - إلى قوله- {وَفَعَلْتَ فَعَلْتَكِ الْتِيَّ} **فَعَلْتُ** { (الشعراء/19). قال قتلت النفس التي قتلت {وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ} (الشعراء/19). قال فتوأ من ذلك نبي الله {قَالَ فَعَلْتَهَا إِذْ أَوْأْنَا مِنَ الضَّالِّينَ} (الشعراء/20). قال : من الجاهلين ، قال : وهي في بعض القاءة (إذن وأنا من الجاهلين) فإنما هو شئ جهله ولم يتعمده " .

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن ابن جريح قال : في قاءة ابن مسعود (فعلتها إذن وأنا من الجاهلين) " (2) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن إواهيم أنه كان يقولها (وإننا لجميع حانون) " (3) ، وهي في القرآن هكذا {وَأِنَّا لَجَمِيعٌ} **حَانُونٌ** { (الشعراء/56).

(3) ن.م ص 86.

(2) ن.م ص 83.

(1) ن.م ص 57.

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر عن مجاهد قال : في قاءة عبد الله (وواعدناه أن تؤمنه أجمعين إلا عجزوا في الغاوين) " (1) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : ذكر لنا أنها كانت مع لوط لما خرج من القوية فسمعت الصوت فالتفتت

فُرسل الله عليها حورا فأهلكها فهي معلوم مكانها شاذة عن القوم وهي في مصحف عبد الله (ولقد وفينا إليه أهله كلهم إلا عجوزا في الغبر) " (2) ، وهي في القوان هكذا { فَنجَبِيَّاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْعَاوِرِينَ } {الشوَاء/170-171}.

* ورهطك منهم المخلصين !

" **أخرج** ابن جرير عن عمرو بن مرة أنه كان يقرأ (و أنذر عشيرتك الأتوبين ورهطك منهم المخلصين) " (3) ، وهي في القوان هكذا { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتِكَ الْأَتْوَابِينَ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } {الشوَاء/214-215}.

فلتوا الوهابية صحيحي البخاري ومسلم !

هذه القاءة وردت في بحار الأنوار للعلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه منسوبة لابن مسعود :

" الحسين بن سعيد -معنعنا- عن الإمام جعفر الصادق عن أبيه عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لما تولت علي (وأنذر عشيرتك الأتوبين ورهطك منهم المخلصين) ، فقال أبو جعفر عليه السلام : هذه قاءة عبد الله " (4) .

وذكرها أحد علماء أهل السنة وهو الثعلبي في تفسيره حيث قال : " وفي قاءة عبد الله بن مسعود (وأنذر عشيرتك الأتوبين ورهطك منهم المخلصين) " (5) ، ولم يقتصر أمر هذه القاءة على روايات الشيعة الضعيفة سنداً بل أخرجها كل من البخاري ومسلم في صحيحيهما ولفظ (لما تولت) ، وهذا نص صحيح البخاري :

- | | |
|-----------------------|---------------------------------|
| (1) ن.م ص 93 . | (4) بحار الأنوار ج 18 ص 211 . |
| (2) ن.م ج 3 ص 345 . | (5) تفسير الثعلبي ج 3 ص 163 . |
| (3) ن.م ص 93 . | |

" حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : لما تولت (وأنذر عشيرتك الأتوبين ورهطك منهم المخلصين) ، خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ " (1) .

والسيوطي تتبع هذه الزيادة في المصادر وذكر من أخرجها ، فقال : " أخرج سعيد بن منصور والبخاري ومسلم وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مودويه وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : لما تولت (وأنذر

عشورتك الأتوبيين ورهطك منهم المخلصين (2) .

فأقول : هذه الزيادة تولت من عند الله عز وجل على رسوله الكريم صلى الله عليه وآله وسلم كما هو صريح روايتي البخري ومسلم ، فإن لم تكن على نحو التتزيل المفسر للقآن ، فأين ذهبت تلك الزيادة التي ما فتئ بعض تابع التابعين يقرأ بها ؟!

والغريب أن بعض الوهابية واصل الضرب على أوتار التشويه والتشنيع على الشيعة بأن روايتهم تحرف القآن مستدلاً برواية البحار السابقة ! مع أن علماء الشيعة لا يعدون هذه الزيادة من النص القواني المعجز كما حسب مغفلو الوهابية ! ، ناهيك عن أن مضمون هذه الرواية ورد في أصح الكتب عندهم وهما البخري ومسلم ! **فيا ليتهم مروا على البخري ومسلم ولو مرة واحدة في حياتهم قبل أن يبيعوا !**

* بوركت النار !

" **أخرج** عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : في مصحف أبي بن كعب (بوركت النار ومن حولها) أما النار فزعمون أنها نور رب العالمين ومن حولها الملائكة "

" **أخرج** عبد بن حميد عن عكرمة انه كان يقرأ (أن بوركت النار) " (3) ، وما أتوله الله عز وجل قآنا { أَنْ بوركِ مَنْ فِي النارِ } (النمل/8).

" **أخرج** عبد بن حميد عن حماد بن سلمة قال : قأت في مصحف أبي بن كعب (واني عليه لقي أمين قال لريد أعجل من ذلك) " (4) .

(1) **صحيح البخري** ج4ص1902 ح4687 باب تفسير سورة (تبت يدا أبي لهب) ، **صحيح مسلم** ج1ص193 ح208 ، السنن الكوى للبيهقي ج9ص7 .

(2) **الدر المنثور** ج6ص408 . (3) ن.م ص102 . (4) ن.م ص109 .

" **أخرج** أبو عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال : في قواة ابن مسعود (قال الذي عنده علم من الكتاب أنا أنظر في كتاب ربي ثم أتيتك به قبل أن يرتد إليك طرفك) قال فتكلم ذلك العالم بكلام دخل العرش في نفق تحت الأرض حتى خرج إليهم " ، (1) وهي في القآن هكذا { قَالَ عَفِيْتُ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا أَتَيْتُكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِّنْ مَّقَامِكَ وَآتِي }

عَلَيْهِ لِقَوِيٍّ أَمِينٌ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ } (النمل/40).

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة وإذا وقع القول عليهم قال : إذا وجب القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض

تكلمهم قال : وهي في بعض القاءة (تحدثهم تقول لهم إن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون) (2) ، وهي في القآن هكذا

} وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ } (النمل/82).

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال : في حرف ابن مسعود (وأن اتل القآن على الأمر) وفي حرف أبي بن

كعب (واتل عليهم القآن) (3) ، وهي في القآن هكذا { وَأَنْ أتلُوا الْقَوَانَ فَمَنْ اهتدى فإنما يهتدي لنفسه } (النمل/92).

" **أخرج** ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ما كان في القآن يوما

اللَّهُ بُغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } بالتاء { وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ } بالياء (4) .

والآيات التي لا تنطبق عليها هذه الضابطة التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هي : لَوْحَيْتُ مَا كُنْتُمْ

فَرَلُوا وَجَاهُكُمْ شَطُوهَ وَأَنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ } (البقرة/144).

} وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْيَهُ يَرْجِعُ الْأَمْرَ كُلَّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } (هود/123).

(1) ن.م ص 109. (2) ن.م ص 115. (3) ن.م ص 119. (4) ن.م ص 119.

- ص 586 -

} وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } (النمل/93).

ولا أروي كيف تنسجم هذه الرواية وقولهم إن من القاءات الصحيحة والمقبولة القاءة ب (تعلمون) أو (يعلمون) ؟! ، فلم

لم تقل الرواية إن قاءة أي منها لا يضر ؟!

" **أخرج** عبد بن حميد وابن المنذر عن الربيع بن أنس أنه كان يقرأها (إن الصلاة تأمر بالمعروف وتنهى عن الفحشاء

والمنكر) (1) ، وهي في القآن هكذا { إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ } (العنكبوت/45).

* وهو أب لهم !

" **أخرج** عبد الزق وسعيد بن منصور واسحق بن راهويه وابن المنذر والبيهقي عن بجالة قال مرّ عمر بن الخطاب

بغلام وهو يقرأ في المصحف (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) فقال : يا غلام حكها !

فقال : هذا مصحف أبي . فذهب إليه فسأله فقال : إنه كان يلهيني القآن ويلهيك الصفق بالأسواق ! .

" **أخرج** الفيابي وابن موديه والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقواً هذه الآية (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم) " (2) .

" **أخرج** أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله { **قَالَ يَا قَوْمِ هَلَاءُ بَنَاتِي** } قال : ما عوض لوط عليه السلام بناته على قومه لا سفاحاً ولا نكاحاً إنما قال : هَلَاءُ بَنَاتِي نَسْأَلُكُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ إِذَا كَانَ بَيْنَ ظَهْرِي قَوْمٌ فَهُوَ أَوْهَمُ قَالَ اللَّهُ فِي الْقَوَانِ (وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَهُوَ أَوْهَمُ) فِي قِوَاةِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (3) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { **النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ** } (الأخواب/6) .

" **أخرج** ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله { **إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيَّ أُولِيَانِكُمْ مَعْرُوفًا** } (الأخواب/6) . قال : القوابة من أهل الشرك معروفاً ، قال نوصية ولا موث لهم كان ذلك في الكتاب مسطوراً قال : وفي بعض القوابة (كان ذلك عند الله مكتوباً أن لا يوث المشرك المؤمن) " (4) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { **إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيَّ أُولِيَانِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا** } (الأخواب/6) .

(1) ن.م ص 145 . (2) ن.م ص 183 . (3) ن.م ص 342 . (4) ن.م ص 183 .

- ص 587 -

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن الأثير في المصاحف عن ابن عباس أنه كان يقواً (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وآخرون ما بدلوا تبديلاً) " (1) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { **فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا** } (الأخواب/23) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم وابن موديه وابن عساكر عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقواً هذا الحرف (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي بن أبي طالب) " (2) .

أقول : هذا المقطع يعكس الواقع المتعارف عليه بين الصحابة ، من أن الله عز وجل كفى المؤمنين القتال بشجاعة الإمام علي عليه السلام حينما قتل عمرو بن عبد ود العامري رأس الشرك حتى أتول هذا المعنى من السماء تفسوا لكتابه ، وما أتول الله عز وجل وأنا خالصاً من التنزيل هو { **وَكَفَىٰ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا** } (الأخواب/25) .

" **أخرج** ابن أبي داود في المصاحف عن حميدة قالت : أوصت لنا عائشة بمتاعها فكان في مصحفها (إن الله وملائكته يصلون على النبي والذين يصفون الصفوف الأول) " (3) ، وهي في القَوَانِ هَكَذَا { **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** } (الأخواب/56) .

(1) ن.م ص 191.

(2) ن.م ص 192 ، وهذا بعض ما وجدته في مصادر الشيعة : في **الإرشاد** للشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه ج 1 ص 93-94 ح 7

: " وقد روى يوسف بن كليب ، عن سفيان بن يزيد ، عن قرة وغوه ، عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول (وكفى الله المؤمنين

القتال بعلي وكان الله قويا عزيزا) " ، وفي **نهج الحق** ص 199 " قوله تعالى : { وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ } هُيَ قِوَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ : (بعلي بن أبي طالب) ، ومن الهامش : (**ينابيع المودة** ص 94 ، و **الدر المنثور** ج 5 ص 192 ، و **روح المعاني** ج 21 ص 156 ،

و **شواهد التنزيل** ج 2 ص 3 ، و **كفاية الطالب** ص 234) ، وفي **بحار الأنوار** ج 20 ص 205 : " وعن الحاكم أبي القاسم أيضا بالإسناد عن سفيان الثوري عن زبيد الشامي عن مرة عن عبد الله بن مسعود قال : كان يقول (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي) "

بحار الأنوار ج 20 ص 274 : " وقال ابن عباس في قوله : { وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ } قَالَ : (بعلي بن أبي طالب) ."

بحار الأنوار ج 32 ص 25 ح 10 : " محمد بن العباس عن علي بن العباس عن عباد بن يعقوب عن فضل بن القاسم عن سفيان الثوري

عن زبيد الشامي عن مرة عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي وكان الله قويا عزيزا)

وروى أيضا عن محمد بن يونس عن مبرك عن يحيى بن عبد الحميد الحماني عن يحيى بن معلى الأسلمي عن محمد بن عمار بن

زريق عن أبي إسحاق عن أبي زياد بن مطر قال : كان عبد الله بن مسعود يقول (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي) عليه السلام

وروى أيضا عن محمد بن يونس عن مبرك عن يحيى بن عبد الحميد قال : قال أبو زياد : هو في مصحفه هكذا أيتها .

وروى أبو بكر بن موديه عن ابن مسعود مثله . وروى أبو نعيم في كتاب ما قول من القرآن في علي بإسناده عن ابن مسعود أنه كان يقول هذه الآية (وكفى الله المؤمنين القتال ، بعلي بن أبي طالب) عليه السلام .

أقول - المجلسي - : روى ابن بطريق في المستترك عن الحافظ أبي نعيم ، بإسناده عن مرة ، عن ابن مسعود مثله ، **بحار الأنوار**

ج 35 ص 2 : " وروى السيد أبو محمد الحسيني عن الحاكم أبي القاسم الحسكاني بإسناده عن سفيان الثوري عن زبيد الشامي عن مرة

عن عبد الله بن مسعود قال : وكان يقول (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي) "

بحار الأنوار ج 37 ص 88 : " في قوله تعالى : (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي بن أبي طالب عليه السلام وقتله عمرو بن عبد ود) ،

وقد رواه أبو نعيم الأصفهاني فيما قول من القرآن في أمير المؤمنين عليه السلام بالإسناد عن سفيان الثوري عن رجل عن مرة عن

عبد الله . "

أقول : لا ريب أن هذه الروايات كلها سنية كانت أو شيعية تحكي التنزيل المفسر للآية ، ويخطر في بالي سؤال وهو إلى متى تتحايل

الوهابية وتستغفل العوام بالافتقار على نقل روايات الشيعة فقط وتخفي رواياتهم !؟

(3) ن.م ص 220 .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 88 بمن قال بتعريف القرآن من أعلام السلف - ص 5

*** تبيّنت الإنس ! فمكثوا يدينون له !**

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن السدي قال : كان سليمان عليه السلام يخلو في بيت المقدس -إلى قوله- فوضوا الأرضة على العصا فأكلت منها يوماً وليلة ثم حسوا علي نحو ذلك فوجوه قد مات منذ سنة وهي في قواء ابن مسعود (فمكثوا يدينون له من بعد موته هولا كاملاً) " (1) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : لبث سليمان عليه السلام علي عصاه هولا بعدما مات ثم خر علي رأس الحول فأخذت الإنس عصا مثل عصاه ودابة مثل دابته فلسلوها عليها فأكلتها في سنة وكان ابن عباس يقو (فلما خرّ تبيّنت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين سنة) قال سفيان وفي قواء ابن مسعود (وهم يدأبون له هولا) .

" **أخرج** الزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم و الطواني وابن السني في الطب النووي وابن مردويه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان سليمان عليه السلام -إلى قوله- فأكلتها الإرضة فسقطت فعلموا عند ذلك بموته (فتبيّنت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا هولا في العذاب المهين) وكان ابن عباس يقرؤها كذلك ، فشكرت الجن الأرضة فأينما كانت يأتونها بالماء أخرجه الزار والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن عباس موقوفاً " .

" **أخرج** عبد ابن حميد عن قتادة قال كانت الجن تخبر الإنس انهم يعلمون من الغيب أشياء وانهم يعلمون ما في غد فابتوا بموت سليمان عليه الصلاة والسلام فمات فلبث سنة علي عصاه وهم لا يشعرون بموته وهم مسخرون تلك السنة ويعملون دائبين فلما خرّ تبيّنت الجن وفي بعض القواء

(فلما خر تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين وقد لبثوا يدأبون ويعملون له هولا بعد موته) .

" **أخرج** عبد بن حميد من طريق قيس بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت الإنس -إلى قوله- ميتا هولا والجن تعمل بقيامه (فلما خر تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين) كان ابن عباس رضي الله عنهما كذلك يقرؤها ، قال قيس بن سعد رضي الله عنه : وهي قِوَاءة أَبِي بِن كَعْبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَذَلِكَ " (1) .

" **أخرج** عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة (رض) قال لما رد الله الخاتم إليه -إلى قوله- فعلمت الجن أنه قد مات فذلك قوله {فَلَمَّا خَرَ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ} (سبأ/ 14) . ولقد كانت الجن تعلم أنها لا تعلم الغيب ولكن في القِوَاءة الأولى تبينت الإنس أن لو كانت الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين) " (2) ، وهي في القِوَاءة هكذا {فَلَمَّا خَرَ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ} أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ} (سبأ/ 14) .

" **أخرج** أبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن سيرين قال : في قِوَاءة ابن مسعود (إن كانت إلا رتقة واحدة) وفي قِوَاءتنا { إِنْ كَانَتْ إِلَّا صِيْحَةً وَاحِدَةً } (يس/ 29) " (3) .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله { يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ } (يس/ 30) . يا حسرة العباد على أنفسها على ما ضيعت من أمر الله وفوطت في جنب الله تعالى وقال : وفي بعض القِوَاءة (يا حسرة العباد على أنفسها ما يأتيهم من رسول) " (4) ، وهي في القِوَاءة هكذا { يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ } (يس/ 30) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وأحمد و الترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي ذر قال : دخلت المسجد حين غابت الشمس والنبي صلى الله عليه وآله وسلم جالس فقال يا أبا ذر - إلى قوله - فتطلع

(1) ن.م ص 230. (2) ن.م ص 231. (3) ن.م ص 262. (4) ن.م ص 262.

من مغربها ثم قُأ (وذلك مستقر لها) قال : وذلك قِوَاءة عبد الله " (1) ، وهي في القِوَاءة هكذا { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمَسْتَقَرٍّ

لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرَ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ {بِس/38}.

* فَمَنُهَارَكُوبَتَهُمْ !

" أَخْرَجَ " أبو عبيد وابن المنذر عن عروة قال : في مصحف عائشة (رض) (فَمَنُهَارَكُوبَتَهُمْ) .

" أَخْرَجَ " أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال : في حرف أبي بن كعب رضي الله عنها (فَمَنُهَارَكُوبَتَهُمْ) " (2) ، وهي في القَوَانِ هكذا { فَمَنُهَارَكُوبَتَهُمْ } {بِس/72} .

" أَخْرَجَ " ابن جرير عن السدي في قوله {بَيِّضَاءُ} قال : في قِوَاةِ عبد الله (صَوَاءُ) " (3) ، وهي في القَوَانِ هكذا {بَيِّضَاءُ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ} {الصافات/46} .

" أَخْرَجَ " أبو عبيد وابن المنذر عن ابن جريح قال : في قِوَاةِ ابن مسعود رضي الله عنه (ثم إن مَقِيلَهُمْ لِإِلَى الْجَحِيمِ) .
" أَخْرَجَ " ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لا يَنْتَصِفُ النَّهَارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقْبَلَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ وَقَوَا (ثم إن مَقِيلَهُمْ لِإِلَى الْجَحِيمِ) " (4) ، وهي في القَوَانِ هكذا { ثُمَّ إِنَّهُمْ يُرْجَعُونَ لِإِلَى الْجَحِيمِ } {الصافات/68} .

" أَخْرَجَ " عبد بن حميد عن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه إنه كان يَقْرُؤُهَا (قَالُوا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْبِلُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى) " (5) ، وهي في القَوَانِ هكذا { أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَفُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْبِلُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى } {الزمر/3} .

(1) ن.م ص 263 . (2) ن.م ص 269 . (3) ن.م ص 274 . (4) ن.م ص 278 . (5) ن.م ص 322 .

- ص 591 -

" أَخْرَجَ " ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه أنه كان يَقْرُؤُ (أَمِنْ هُوَ قَانَتْ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَانِمَا يَحْذَرُ عَذَابَ الْآخِرَةِ) " (1) ، وهي في القَوَانِ هكذا { أَمِنْ هُوَ قَانَتْ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَانِمَا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيُجْوُّ رَحْمَةَ رَبِّهِ } {الزمر/9} .

" أَخْرَجَ " سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن الضريس وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد أنه كان يَقْرُؤُ (والذي جاء بالصدق وصدقوا به) قال : هم أهل القَوَانِ يَجِيئُونَ بِالْقَوَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُونَ هَذَا مَا أُعْطِينَا قَدْ اتَّبَعْنَا مَا فِيهِ " (2) ، وهي في القَوَانِ هكذا { وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ } {الزمر/33} .

أقول : ليس من البعيد أن يكون الهدف من هذا التلاعب هو صرف مقطع الآية { وَصَدَقَ بِهِ } عن الإمام علي عليه السلام كما وردت بذلك الأخبار ، وهذا ليس بغريز على مجاهد بن جبر .

" **أخرج** عبد بن حميد عن قتادة قال : في بعض القاءة (الذين يحملون العرش فالذين حوله الملائكة يسبحون بحمد ربهم) (3) ، وهي في القوان هكذا { الَّذِينَ يَحْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ } (عَافِرٍ/7) .

" **أخرج** عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مَنْ رَسَلْنَا أَنْ يُخَبِّرَ بِآيَاتِنَا إِنَّهَا بِكُلِّ شَيْءٍ مُبِينٌ } (الزَّخْرَفِ/45) . قال : سل أهل التوراة والإنجيل هل جاءت الرسل إلا بالتوحيد ، وقال : في بعض القاءة (واسأل من أرسلنا إليهم رسلنا قبلك) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر عن مجاهد قال كان عبد الله يؤأ (و اسأل الذين أرسلنا إليهم قبلك من رسلنا) قال : في قاءة :

(3) ن.م ص 347.

(2) ن.م ص 328.

(1) ن.م ص 323.

- ص 592 -

ابن مسعود (واسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبل مؤمني أهل الكتاب) " (1) ، وهي في القوان هكذا { فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَتْلُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ } (يُونُسَ/94) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن حماد بن سلمة قال : وأتها في مصحف أبي (وانه لذكر للساعة) " (2) ، وهي في القوان هكذا { وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ } (الزَّخْرَفِ/61) .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ } (الدَّخَانِ/51) . قال : أمين من الشيطان والأوصاب والأخوان . وفي قوله { كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ } (الدَّخَانِ/54) . قال : بيض عين ، قال : وفي قاءة ابن مسعود (بعيص عين) " (3) .

" **أخرج** ابن أبي حاتم عن قتادة قال : في قاءة ابن مسعود (لا ينوقون فيها طعم الموت) " (4) ، وهي في القوان هكذا { لَا يَتُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى } (الدَّخَانِ/56) .

* ويسبوا الله !

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة : -إلى قوله- كان في بعض القاءة (ويسبوا الله بكوة وأصيلا) " (5)

" **أخرج** أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال : في قِراءة ابن مسعود (ويسبوا الله بكوة وأصيلا) ."

" **أخرج** عبد بن حميد عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ (ويسبوا الله بكوة وأصيلا) (6) ، وهي في القِآن هكذا { **وَتُسَبِّحُهُ بِكُوءٍ وَأَصِيلاً** } (الفتح/9) ."

" **أخرج** عبد بن حميد عن الضحاك قال : في قِراءة عبد الله (متكئين على سور وفوش بطائنها من رفوف من إستوق) والإستوق لغة فارس يسمون الديباج الغليظ الإستوق " (7) ، وهي في القِآن هكذا { **مُتَكِّئِينَ عَلَى فَوْشٍ بَطَائِنِهَا مِنْ إِسْتَوْقٍ وَجِنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانًا** } (الرحمن/54) ."

| | | | |
|-----------------|-----------------|-----------------|------------------|
| (1) ن.م ص 19. | (3) ن.م ص 33. | (5) ن.م ص 71. | (7) ن.م ص 147. |
| (2) ن.م ص 21. | (4) ن.م ص 34. | (6) ن.م ص 72. | |

- ص 593 -

جاء في السنن الكوى : " عن محمد بن سعد بن أبي وقاص أن أبا الرداء قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قَراها هو { **وَلَمِنَ خُافٍ مَقَامَ رَبِّهِ جِنَّتَانِ** } (الرحمن/46-47) فقلت : وإن زنا وإن سوق يارسول الله؟! قال : { **وَلَمِنَ خُافٍ مَقَامَ رَبِّهِ جِنَّتَانِ** } ، قال قلت : وإن زنا وإن سوق يارسول الله؟! قال : { **وَلَمِنَ خُافٍ مَقَامَ رَبِّهِ جِنَّتَانِ** } ، ورغم أنف أبي الرداء !. فلا زال أقرؤها كذلك حتى ألقاه صلى الله عليه وسلم " (1) .

أقول : هذه إحدى الشواهد على أن بعض الصحابة كانوا يدخلون في القِآن ما ليس منه بجهل وسذاجة ، فعلى هذه الرواية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن بصدد بيان تكملة الآية وإنما أراد إنهاء مضايقة أبي الرداء له صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع ذلك اتخذ أبو الرداء تلك الزيادة قِراءة لا يتنزل عنها بدعى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قالها !! مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يقلها قِآنا ! ، وهناك من الصحابة من كان يفاخر أنه لا يدع أي شيء سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حال قِراءته للآية ! .

وبهذا يتضح للعاقل الخطأ العظيم الذي يقع فيه من انتهج منهجية إيجاد المخروج الشرعية والتوجيهات والتأويلات المنسوبة للدين لظاهر أفعال الصحابة وهم أناس يخطئون ويصيبون وقد يتصرفون بما لا يقبله المنطق السليم ولا الصواب المستقيم ، نعم هناك أمور لا يعقل أخذها على ظاهرها فحينها نقوم بالتأويل ونقول لعل كذا ولعل كذا ، أما أن نؤول كل ما ظاهره الفسق أو الجهل فهذا غير مقبول لأنه يرفع مقام الصحابة ولكنه يهدم الدين في المقابل ، فمثلا قِراءة أبي الرداء السابقة (وإن زنى وإن سوق) من غير المعقول أن نحسن الظن بها فنخزع أصولا ما أتول الله بها من سلطان فنجعلها من الدين ، وأن هناك شيئا اسمه نسخ ثلاثة وهي منه ، أو هي من القِراءات الشاذة التي جاءت من شيء اسمه الأحرف السبعة ، أو

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قَآهَا وتواترت عند أبي الرداء ولم تتواتر عند غيره و و و إلخ من الحكايات العجيبة الغريبة ، ثم لماذا كل هذا ؟! لتصحيح ما أخطأ به فلان من الصحابة ! ، وكأن الدين في خدمة الصحابة ! سبحان الله !

(1) السنن الكوى ج6ص478-479ح11561.

- ص 594 -

" أخرج ابن جرير عن ابن اسحق قال : في قِوَاءة عبد الله (متكئين عليها ناعمين) " (1) ، وهي في القَوَان هكذا {مُتَكِّئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ} (الواقعة/16).

" أخرج ابن جرير عن قتادة قال : في قِوَاءة ابن مسعود رضي الله عنه (ما يمسه إلا المطهرون) " (2) ، وهي في القَوَان هكذا { لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمَطْهُرُونَ } (الواقعة/79).

* تجعلون شكركم !

" أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ابن موديه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقرأ (وتجعلون شكركم إنكم تكذبون) " (4) .

" أخرج ابن موديه عن أبي عبد الرحمن السلمي رضي الله عنه قال : قرأ علي رضي الله عنه الواقعات في الفجر فقال : (وتجعلون شكركم إنكم تكذبون) فلما انصرف قال : إني قد عرفت انه سيقول قائل لم قَآهَا هكذا ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرؤها كذلك ، كانوا إذا مطروا قالوا مطرونا بنوء كذا وكذا فأقول الله (وتجعلون شكركم إنكم إذا مطروتم تكذبون) " .

" أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبي عبد الرحمن رضي الله عنه قال كان علي رضي الله عنه يقرأ (وتجعلون شكركم إنكم تكذبون) " ، وهي في القَوَان هكذا { وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ } (الواقعة/82).

" أخرج ابن المنذر عن ابن مسعود قال : ما خص الله العلماء في شيء من القَوَان ما خصهم في هذه الآية (فضل الله الذين آمنوا وأوتوا العلم على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم) " (5) ، وهي في القَوَان هكذا { يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ تَرَجَّاتَ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } (المجادلة/11).

(1) ن.م ص155 . (2) ن.م ص162 . (3) ن.م ص162 . (4) ن.م ص162 . (5) ن.م ص185 .

" **أخرج** ابن الأنبلي في المصاحف عن الأعمش قال : ليس بين مصحف عبد الله وزيد بن ثابت خلاف في حلال وحرام إلا في حرفين في سورة الأنفال (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والمهاجرين في سبيل الله) وفي سورة الحشر (ما أفاء الله على رسوله من أهل القوى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والمهاجرين في سبيل الله) " (1) ، آية الأنفال في القآن هكذا {واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله} (الأنفال/41). ، آية سورة الحشر هكذا { ما أفاء الله على رسوله من أهل القوى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون تولة بين الأغنياء منكم} (الحشر/7). "

" **أخرج** عبد بن حميد عن الأعمش أنه كان يقو (فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدان فيها) " (2) ، وهي في القآن هكذا { فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدان فيها وذلك جزاء الظالمين } (الحشر/17). "

*** فامضوا إلى ذكر الله !**

عمر روى أن ما نؤاه في مصاحفنا اليوم هو المنسوخ

" **أخرج** أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن الأنبلي في المصاحف عن خوثة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحا مكتوبا فيه { إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فأسعوا إلى ذكر الله } (الجمعة/9) . فقال من أملى عليك هذا ! قلت : أبي ابن كعب قال : إن أبيا أقرؤنا للمنسوخ وأها (فامضوا إلى ذكر الله) . "

" **أخرج** عبد بن حميد عن إواهيم قال : قيل لعمر إن أبيا يقو (فاسعوا إلى ذكر الله) قال عمر : أبي أعلمنا بالمنسوخ وكان يقروها (فامضوا إلى ذكر الله) . "

*** العبقوية ، إلى الممات !**

" **أخرج** الشافعي في الأم وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنبلي في المصاحف والبيهقي في سننه عن ابن عمر قال : ما سمعت عمر يقروها قط إلا (فامضوا إلى ذكر الله) . "

" **أخرج** عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير في المصاحف والبيهقي في سننه عن ابن عمر قال : ما سمعت عمر يقرؤها قط (إلا فامضوا إلى ذكر الله) ."

" **أخرج** عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عمر قال لقد توفي عمر وما يقول هذه الآية التي في سورة الجمعة (إلا فامضوا إلى ذكر الله) ."

*** مرجع الصحابة في التّوآن مؤيد للعبقوية !**

" **أخرج** عبد الرزاق والفريابي وأبو عبيد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأثير والطواني من طوق عن ابن مسعود أنه كان يقرأ (فامضوا إلى ذكر الله) قال : ولو كانت { فأسعوا } {الجمعة/9} لسعيت حتى يسقط رأسي " .

" **أخرج** عبد الرزاق والطواني عن قتادة قال : في حرف ابن مسعود (فامضوا إلى ذكر الله) وهو كقوله {إِنَّ سَعِيَكُمْ لَشَتَى} {الليل/4} " .

*** سيد التّوآن وابن الزبير يصوتان للعبقوية !**

" **أخرج** عبد بن حميد من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب وابن مسعود انهما كانا يقرأن (فامضوا إلى ذكر الله) ، لاحظ مناقضتها للرواية الأولى المثبتة أن أبي بن كعب كان يقرأ بما هو موجود في مصحفنا ! " **أخرج** ابن المنذر عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقرؤها (فامضوا إلى ذكر الله) " (1) .

وأخرا قال ابن عبد البر في التمهيد : " وأما (فامضوا إلى ذكر الله) فقرأ به عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو العالية وأبو عبد الرحمن السلمي ومسروق وطاوس وسالم بن عبد الله وطلحة بن مصرف " (2) .

أقول ، هل يلام أحد من الخلف إن أخذ وأي السلف الصالح من الصحابة والتابعين وقال بتحريف هذه الآية الكريمة !؟

" **أخرج** ابن مردويه عن زيد بن رُقم و عبد الله بن مسعود أنهما كانا يَؤَان (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله) (1) ، وهي في الوآن هكذا { لَا تَنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفِضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } (المنافقون/7).

* في قبل عدتهن !

" **أخرج** ابن مردويه من طريق أبي الزبير عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فانطلق عمر فذكر ذلك له فقال : مه فلواجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم يطلقها إن بدا له فأقول الله عند ذلك (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) قال : أبو الزبير هكذا سمعت ابن عمر يقرؤها " (2)

" **أخرج** عبد الزراق وعبد بن حميد والطواني وابن مردويه عن مجاهد رضي الله عنه قال : سأل ابن عباس يومارجل فقال يا أبا عباس إني طلقتم امرأتي ثلاثا ، فقال ابن عباس : عصيت ربك وحرمت عليك امرأتك ولم تنق الله ليجمع لك مخرجا ، يطلق أحدكم ثم يقول : يا أبا عباس ! قال الله : (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) وهكذا كان ابن عباس يَؤَأ هذا الحرف ."

" **أخرج** عبد الزراق وأبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردويه والبيهقي عن مجاهد أنه كان يَؤَأ (فطلقوهن لقبل عدتهن) ."

" **أخرج** عبد الزراق والبيهقي وابن مردويه عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة ، قال : عصيت ربك { وَمَنْ يُتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } (الطلاق/2) . ثم تلا (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) (3) ، وما أقرله الله تعالى كنص قرآني هو { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِقَبْلِ عَدَّتِهِنَّ } (الطلاق/1) ."

(1) الدر المنثور ج6ص225.

(2) ن.م ص229.

(3) ن.م ص230 ، وهذا ما ذكره البيهقي في سننه الكرى ج7ص323 : " قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) (رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج ."

وفي ص327 قال : " رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ، سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قَؤَأ (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن) ، بسنده مجاهد أن ابن عباس كان يَؤَأ هذا الحرف (فطلقوهن قبل عدتهن أو لقبل عدتهن) ، بسنده كان مجاهد يقرؤها هكذا يعني (لقبل عدتهن) ."

وفي ص331 منه : " عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما فجاءه رجل فقال إنه طلق امرأته ثلاثا ، قال : فسكت

حتى ظننا أنه رادها إليه ، ثم قال : ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول : يا ابن عباس ، يا ابن عباس . وان الله جل ثنؤه قال (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) وانك لم تتق الله فلا أجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك (!!) وان الله قال (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) هكذا في هذه الرواية ثلاثا .

وعن ابن عباس أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة تطليقه قال : عصيت ربك وبانت منك امرأتك لم تتق الله فيجعل لك مخرجا (!!) ثم قوا (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) .

- ص 598 -

قال النووي : " وقوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم (فطلقوهن في قبل عدتهن) هذه قواة ابن عباس وابن عمر وهي شاذة لا تثبت قواة بالإجماع ولا يكون لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محققي الأصوليين والله أعلم " (1) .

أقول : ليست بقوان عند علماء أهل السنة وكان بعض الصحابة والتابعين يقرؤونها كقوان ، فمن المحرف منهم ؟!

" **أخرج** عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة (ض) **{يفأحشبة مبيبة}** (النساء/19) . قال : هو النشوز وفي حرف ابن مسعود (إلا أن يفحشن) " (2) ، وهي في القوان هكذا **{إلا أن يأتين يفأحشبة مبيبة}** (النساء/19) .

لمتابعة القوآت الشاذة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) شرح النووي على صحيح مسلم ج10 ص69 . (2) الدر المنثور ج6 ص231 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 98 بمن قال بتعريف القآن من أعلام السلف - ص 5

* الخاطون !

" **أُج** عبد بن حميد والبخري في تزيخه من طريق أبي أُج سعيد بن منصور عن مجاهد أنه كان يوقأ (لا يأكله إلا الخاطون) لا يهمز ."

أقول : مما يجعلنا نثق بأنها قراءة مدخولة منحولة لم ينزل الله بها من سلطان أن بعض الصحابة اعترضوا على هذه القوأة : " أُج البيهقي في شعب الإيمان عن صعصعة بن صوحان قال : جاء أعوابي إلى علي بن أبي طالب -عليه السلام- فقال كيف هذا الحرف (لا يأكله إلا الخاطون) كلُّ والله يخطو ! فتبسم علي-عليه السلام- وقال : يا أعوابي {لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطُونَ} (الأحاقة/37) . قال : صدقت والله يا أمير المؤمنين ما كان الله ليسلم عبده ثم التفت علي-عليه السلام- إلى أبي الأسود فقال إن الأعاجم قد دخلت في الدين كافة فضع للناس شيئاً يستدلون به على صلاح ألسنتهم فوسم لهم الرفع والنصب والخفض ."

" **أُج** الحاكم وصححه من طريق أبي الأسود النؤلي ويحيي بن يعمر عن ابن عباس قال : ما الخاطون؟! إنما هو {الْخَاطُونَ} ، ما الصابون؟! إنما هو {الصَّابُونَ} (المائدة/69)" (3) .

(3) ن.م ص 263.

- ص 599 -

وعليه يتضح أن أي تغيير في النص القواني يعتبر تحويفاً ، ولا مكان لشيء اسمه القوآت الشاذة والأحرف السبعة وما شاكل من القوعلات ! وإلا لما كان هناك وجه لاعتراض ابن عباس ، أو لتصحيح الخطأ الذي وقع به الأعوابي من قبل

الأمير عليه السلام كما جاء في الرواية .

" **أخرج** عبد بن حميد عن أبي الأشهب عن الحسن أنه كان يقرؤها (خاشعا أبصرهم) قال : وكان أبو رجاء يقرؤها (خاشعة أبصرهم) " (1) ، وهي في القآن هكذا { **خَاشِعَةً أَبْصَرَهُمْ** } (القلم/ 43) . واختصاص أبي الرجاء بالذكر لأجل مخالفته للقراءة المتوازية في الحركات الإعرابية لا في الرسم .

" **أخرج** أبو يعلى وابن جرير ومحمد بن نصر وابن الأنبري في المصاحف عن أنس بن مالك أنه قرأ هذه الآية (إن ناشئة الليل هي أشد وطأً وأصوب قبلاً) فقال له رجل : إنا نقرؤها { **وَأَقْوَمَ قَبِيلاً** } (المزمل/ 6) ! فقال : إن أصوب وأقوم وأهياً وأشباه هذا واحد " (2) .

هذه آفة القآن وهي القاءة بالمعنى التي تساهل فيها ابن مسعود ، وليس من الغريب أن يقلده أنس في هذا المورد ، وقول الرجل (إنا نقرؤها) بصيغة الجمع يشعر بأن قاءة أنس كانت غير معروفة .

" **أخرج** ابن المنذر عن حماد قال : قرأت في مصحف أبي (ولا تمنن أن تستكثر) " (3) ، وهي في القآن هكذا { **وَلَا تَمَنَّ تُسْتَكْتَرُ** } (المذثر/ 6) .

" **أخرج** عبد الزقاق وعبد بن حميد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهدي وابن أبي داود وابن الأنبري معا في المصاحف وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عمرو بن دينار قال : سمعت عبد الله بن الزبير يقرأ (في جنات يتساءلون عن المجرمين يا فلان ما سلككم في سقر) قال عمرو : وأخبرني لقيط قال : سمعت ابن الزبير قال : سمعت عمر بن الخطاب يقرؤها كذلك " (4) ، وهي في القآن هكذا { **فِي جَنَاتٍ يَتَسَاءَلُونَ عَنْ الْمَجْرِمِينَ مَا سَلِكُمْ فِي سَقَرٍ** } (المذثر/ 40-42) .

(1) ن.م ص 267 . (2) ن.م ص 278 . (3) ن.م ص 282 . (4) ن.م ص 285 .

- ص 600 -

بالتتبع نشعر أن قاءات ابن الزبير التي شذ بها ترجع غالبيتها إلى عبقرات ابن الخطاب ، ولعل لرجاع ابن الزبير قاءاته لقراءة عمر أسلم له عند مواجهة الاعتراضات .

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ (وأيقن انه الواق) " (1) ، وهي في القآن هكذا { **وَوَظَنَّ أَنَّهُ الْوَأَقُ** } (القيامة/ 28) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن ابن اسحق قال : في قاءة عبد الله (كأسا صفا كان مزاجها) " (2) ، وهي في القآن هكذا { **إِنَّ الْأَوَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا** } (الإنسان/ 5) .

العجب من ابن مسعود الذي لا يفتأ يغير ألفاظ ثواب الجنة إلى الأصفر ! وقد مَوّت قِوَاة (صَوَاء لَذَّة للشربيين) ، وما يبرينا لعل هذا مما علم به ابن مسعود في العرصة الآخرة للقَوَان التي عرضها عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فعمل ما نسخ وما بُدِّل ! كما زعم أهل السنة .

" **أخرج** ابن جرير وابن الأثير في المصاحف عن قتادة قال: في قِوَاة ابن عباس (وأتولنا من المعصوات بالرياح) " (3) .

وعكومة كان يوقأها بزواج آخر : " عن عكومة أنه كان يوقأ (وأتولنا بالمعصوات) يعني الرياح ، حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال : هي في بعض القِوَاة (وأتولنا بالمعصوات الرياح) " (4) ، وهي في القَوَان هكذا { وَأَتَوْلْنَا مِّنَ الْمَعصُوتِ مَاءً نَّجَاجًا } (النَّبَأُ/14) .

* ظنين !

" **أخرج** الدارقطني في الأوقاد والخطيب في تزيخه والحاكم وصححه وابن مردويه عن عائشة (أن النبي صلى الله عليه وآله) وسلم كان يقرؤها (وما هو على الغيب بظنين) بالطاء .

" **أخرج** عبد بن حميد عن هشام بن عروة قال كان أبي يقرؤها (وما هو على الغيب بظنين) فقيل له في ذلك فقال : قالت عائشة : إن الكتاب يخطئون في المصاحف .

(1) ن.م ص 295 . (2) ن.م ص 298 . (3) ن.م ص 306 . (4) تفسير الطوي ج 12 ص 4

- ص 601 -

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه من طرق عن عبد الله بن الزبير أنه كان يوقأ (بظنين) " (1) ، وهي في القَوَان هكذا { وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ } (التكوير/24) .

* سبحان اسم ربك الأعلى !

" **أخرج** سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن سعيد بن جبير قال : سمعت ابن عمر يوقأ (سبحان اسم ربك الأعلى) فقال : سبحان ربي الأعلى، قال : وكذلك هي قِوَاة أبي بن كعب .

" **أخرج** ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن عبد الله بن الزبير أنه قوا (سبح ربك الأعلى) فقال : سبحان ربي الأعلى وهو في الصلاة " (2) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن الضحاك أنه كان يقرؤها كذلك ويقول من قواها فليقل سبحان ربي الأعلى " (3) ، وهي في القوان هكذا { سَبَّحَ اسْمُ رَبِّكَ الْأَعْلَى } (الأعلى/1) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقوا (بل تؤثرون الحياة الدنيا على الآخرة) " (4) ، وهي في القوان هكذا { بَلْ تَوَثُّرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا } (الأعلى/16) .

" **أخرج** ابن الأثير في المصاحف عن عمار بن محمد قال : صليت خلف منصور بن المعتمر قوا { هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ } (الغاشية/1) . قوا فيها (وزرابي مبنوثة متكنين فيها ناعمين) " (5) .

" **أخرج** ابن جرير عن أبي الشيخ الهنائي قال : في قراءه أبي (يا أيها النفس الآمنة المطمئنة فادخلي في عبي) " (6) ، وهي في القوان هكذا { يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ لُجِّي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً فَادْخُلِي فِي عِبَادِي وَادْخُلِي جَنَّتِي } (الفجر/27-30) .

(1) ن.م ص 321 ، هذه القاءة وإن قوا بها أحد القواء السبعة ولكنها شاذة لاختلال ركن من الأركان وهو رسم المصحف ، نعم قد مر قول بعضهم أن القواء السبعة جزوا القنطرة !
(2) ن.م ص 338-339 . (3) ن.م ص 338 . (4) ن.م ص 340 . (5) ن.م ص 343 . (6) ن.م ص 350 .

- ص 602 -

* والذكر والأنثى !

" **أخرج** سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد والبخري ومسلم والتومذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مودويه عن علقمة أنه قدم الشام فجلس إلى أبي الرداء فقال له أبو الرداء : ممن أنت ؟ قال : من أهل الكوفة . قال : كيف سمعت عبد الله يقوا { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى } (الليل/1) . قال علقمة : والذكر والأنثى ! فقال أبو الرداء : أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوا هكذا وهؤلاء يريدوني على أن أقوها (خلق الذكر والأنثى) والله لا أتابعهم ! " .

أقول : هذه الرواية التي أخرجها الشيخان تدل على أن مقطع { وَمَا خَلَقَ } ليس من القوان في نظر ابن مسعود ، وأوضح منه أبو الرداء الذي أقسم على ألا يقوا بها ويقف معاندا لأهل الشام في ذلك ! ولو كان واها من القوان لما أقسم على

تركها !

" **أخوج** البخري في تزيخ بغداد من طريق الضحاك عن ابن عباس انه كان يقو القوان على قواة زيد بن ثابت إلا ثمانية عشر حرفا أخذها من قواة عبد الله بن مسعود وقال ابن عباس : ما يسوني أني تركت هذه الحروف ولو ملئت لي الدنيا ذهبه حمراء ، منها حرف في البقوة (من بقلها وقتائها وثومها) بالثاء وفي الأعراف (فلنسلن الذين أرسل إليهم قبلك من رسلنا ولنسلن المسلمين) وفي واة (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) في إواهيم (وان كان مكروهم لتتول منه الجبال) وفي الأنبياء (وكنا لحكمهم شاهدين) وفيها (وهم من كل جدث ينسلون) وفي الحج (يأتون من كل فج سحيق) وفي الشعراء (فعلتها إذا وأنا من الجاهلين) وفي النمل (أعبدرب هذه البلدة التي حرمها) وفي الصافات (فلما سلما وتله للجبين) وفي الفتح (وتغزوه وتوقروه وتسبوه) بالثاء وفي النجم (ولقد جاء من ربكم الهدي) وفيها (إن تتبعون إلا الظن) وفي الحديد (لكي يعلم أهل الكتاب أن لا يقدرن على شيء) وفي ن (لولا أن تدركته نعمة من ربه) على التأنيث وفي إذا الشمس كورت (و إذا المؤودة سألت بأي ذنب قتلت) وفيها (وما هو على الغيب بضنين) وفي الليل (والذكر والأنثى) قال : هو قسم فلا تقطعوه " (1) .

وهنا ينفي حبر الأمة قانية هذا المقطع من الآية {وَمَا خَلَقَ}!

(1) ملاحظة : بعض هذه المولد رسمها مثل رسم المصحف ولكنها تختلف من جهة القواة ولذلك تعد وجهها وحرفا ، وما قاله ابن عباس (إلا ثمانية عشر حرفا) يدل واضحا على أن المقصود من لفظ (حرف) أو (أحرف) ليس المعنى الفاسد الذي زعموه للأحرف السبعة لأنه أطلق ثمانية عشر حرفا على ثمانية عشر موردا ، وبه يتضح قوة ما بيّناه من أن القول بأن هذا حرف فلان يعني نحو قواعته ومسلكه .

- ص 603 -

" **أخوج** ابن جرير عن أبي اسحق قال : في قواة عبد الله (والليل إذا يغشي والنهار إذا تجلي والذكر والأنثى) " (1) .

* وجدك عديما !

" **أخوج** ابن جرير عن سفيان {وَوَجَدَكَ عَائِلًا} (الضحى/ 8) . قال : فقروا ، وذكر أنها في مصحف ابن مسعود (ووجدك عديما فلو) .

" **أخوج** ابن الأنبري في المصاحف عن الأعمش قال : قواة ابن مسعود (ووجدك عديما فأغنى) " (2) .

" **أخوج** ابن أبي حاتم عن مجاهد قال : في قواة عبد الله (وحلنا عنك وقوك) " (3) ، وهي في القوان هكذا {وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ} (الشوح/2) .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف عن عمرو بن ميمون قال : صليت خلف عمر بن الخطاب المغرب فقرأ في الركعة الأولى (والتين والزيتون وطور سينا) قال : وهكذا هي في قراءة عبد الله وقأ في الركعة الثانية {الْمَ وَى كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ} {الفيل/1} و {لَأَيُّهَا قَوِيْشٌ} {قويش/1} . جمع بينهما ورفع صوته فقدرت أنه رفع صوته تعظيما للبيت " (4) ، وهي في القآن هكذا { وَالتَّيْنِ وَ الزَّيْتُوْنَ وَ طُوْرَ سَيْنِيْنَ } {التين/1-2} .

" **أخرج** ابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن إسماعيل بن عبد الملك قال : سمعت سعيد بن جبيرة يقرأ بقراءة ابن مسعود هذه الآية (يومئذ تنبئ أختلها) وقأ مرة {يَوْمَئِذٍ تَحْدُثُ} **أخبرها** {الزُّرَّة/4} " (5) .

وكما قلنا سابقا أن لفظ (قُأ) لا يلزم منه أن ما قأه هي قراءته المأثرة بخلاف لفظ (يَؤأ) وهذه الرواية تؤيد هذه النظرة .

(1) ن.م ص 358 . (2) ن.م ص 362 . (3) ن.م ص 363 . (4) ن.م ص 366 . (5) ن.م ص 380 .

- ص 604 -

" **أخرج** ابن جرير عن الضحاك (كلا سوف تعلمون الكفار ثم كلا سوف تعلمون المؤمنين) وكذلك كانوا يقرؤونها " (1) ، وهي في القآن هكذا { كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُوْنَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُوْنَ } {التكاثر/3-4} .

* ونائب الدهر !

" **أخرج** الفويهي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف والحاكم عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أنه كان يقرأ (والعصر ونائب الدهر إن الإنسان لفي خسر وإنه لفيه إلى آخر الدهر) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن إسماعيل بن عبد الملك قال سمعت سعيد بن جبيرة يقرأ بقراءة ابن مسعود (والعصر إن الإنسان لفي خسر وإنه لفيه إلى آخر الدهر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن إرواهيم قال : قأنا (والعصر إن الإنسان لفي خسر وإنه لفيه إلى آخر الدهر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر) ذكر أنها في قراءة عبد الله بن مسعود .

" **أخرج** عبد بن حميد عن حوشب قال : أرسل بشر بن مروان إلى عبد الله بن عتبة بن مسعود فقال : كيف كان ابن مسعود يقرأ {وَالْعَصْرِ} {العصر/1} . فقال : (والعصر إن الإنسان لفي خسر وهو فيه إلى آخر الدهر) فقال له بشر : هو

يكفر به فقال عبد الله : لكني أومن به " (2) .

هنا يرد سؤال وهو : هل أن هذه الزيادة مما علم ابن مسعود نسخها وتبديلها في العرضة الأخوة للقوان أم لا ؟! ، ومن غير المعقول أن يخالف ابن مسعود ما علمه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه صحابي جليل ، كما هو منطوق أهل السنة ! ، وها قد ذكرت رواياتهم تأييد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لهذه الزيادة ! (3) .

(1) ن.م ص 387.

(2) ن.م ص 391.

(3) ما روي عن الإمام على عليه السلام لا يمكن التسليم به لأن المواقف السياسية التي كانت تحيط بالأمير عليه السلام تجعل عدم إذاعة تعريفه وتغييره لنصوص القوان من المستحيلات ، وقد مرّ في رواية سابقة تبص المنافقين لإشاعة الفتنة حينما ذكر الأمير عليه السلام التسبيح في الصلاة بعد قراءته {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} (الأعلى/ 1) فاغتتمت فرصة للطعن به صلوات الله وسلامه عليه .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 605

إمام الأحناف يختتمها مسكا !

إن كان الصحابة وسلفهم الصالح قد أكثروا من التلاعب بالقوان الكريم فإن أبا حنيفة زاد في الطنبور نعمة بل نعمات حين حكم بجواز قواة القوان بالفلسية في الصلاة بدعى أن القوان كما هو عربي كذلك هو فرسي أي أن ترجمته الفلسية تكون قوانا ! ومعلوم أن الحكم بقوانية ما ليس موجودا في مصحفنا هو تحريف للقوان بالزيادة .

قال الشيخ الشواني في المزان: "ومن ذلك قول أبي حنيفة إنه إن شاء المصلي وأ بالفلسية وإن شاء وأ بالعربية " (1)

.

وزعم أبو حنيفة أن القوان كما أنه عربي كذلك يكون فرسيا بشرط التقييد بمضامينه ! ، قال ابن حجر في الفتوى

الحديثية : " وقد أخذ أبو حنيفة قوله بجواز قواة القوان بغير العربية من هذه الآية { **وَإِنَّهُ لَفِي زَبْرٍ** }

الأولين {الشواء/196 } قال : لأن القوان مضمن في الكتب السابقة وهي بغير العربية " (2) .

قال الإمام القوطي : " أجاز أبو حنيفة القواة بالفلسية على شريطة وهي أن يؤدي القرائ المعاني على كمالها من غير

أن يخرم منها شيئا ، قالوا وهذه الشريطة تشهد أنها إجزة كلا إجزة لأن في العرب خصوصا في القوان الذي هو معجز

بفصاحته وغوابة نظمه وأساليبه من لطائف المعاني والأغراض مالا يستقل بأدائه لسان من فلسية وغوها وما كان أبو

حنيفة رحمه الله يحسن الفلسية فلم يكن ذلك منه عن تحقق وتبصر " (3) .

وقال المنوي في فيض القدير : " وفي الحديث إشعار بأنه لا يجوز قواة القوان بغير اللسان العربي ، فهو رد على أبي

حنيفة في إجزته ذلك " (4) .

وقال الشيباني في المبسوط : " وقال أبو حنيفة : إن افتتح الصلاة بالفرسية وقأ بها وهو يحسن العربية أجزأه " (5) .

(1) المزان ج1ص143 .

(4) فيض القدير ج1ص178 .

(2) الفتوى الحديثية ص132 .

(5) المبسوط للشيباني ج1ص15 .

(3) تفسير القوطي ج16ص149 .

- ص 606 -

وقال في موضع آخر : " قلت : رأيت رجلاً قأ بالفرسية في الصلاة وهو يحسن العربية ، قال : تجزيه صلاته . قلت :

وكذلك الدعاء ؟ قال : نعم ، وهذا قول أبي حنيفة . وقال أبو يوسف ومحمد : إذا قأ الرجل في الصلاة بشيء من التوراة

أو الإنجيل أو الزبور وهو يحسن القآن أو لا يحسن إن هذا لا يجزيه لأن هذا كلام ليس بقآن " (1) ، وقول أبي

يوسف ومحمد بن الحسن يخالف قول الكاساني الحنفي في بدائع الصانع الآتي ذكره .

المحلى لابن حزم : " ومن كانت لغته غير العربية جاز له أن يدعو بها في صلاته ، ولا يجوز له أن يقأ بها ومن قأ

بغير العربية فلا صلاة له . وقال أبو حنيفة : من قأ بالفرسية في صلاته جرت صلاته . قال علي - ابن حزم - : قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا صلاة لمن لم يقأ بأمر القآن ، وقال الله تعالى { وَأَنَا عَرَبِيٌّ } (الأمر/28) وقال

تعالى { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ } (إبراهيم/4) .

فصح أن غير العربية لم يرسل به الله تعالى محمداً عليه السلام ولا أتول به عليه القآن فمن قأ بغير العربية فلم يقأ ما

أرسل الله تعالى به نبيه عليه السلام ولا قأ القآن بل لعب بصلاته فلا صلاة له إذ لم يصل كما أمر ، فإن ذكروا قول

الله تعالى { وَإِنَّهُ لَفِي زَبْرِ الْأَوَّلِينَ } (الشعراء/196) قلنا نعم ذكر القآن والإنذار به في زبر الأولين ، وأما أن يكون الله

تعالى أتول هذا القآن على أحد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فباطل وكذب ممن ادعى ذلك ، ولو كان هذا

ما كان فضيلة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا معجزة له وما نعلم أحداً قال هذا قبل أبي حنيفة " (2) .

ونعيد بعض كلام ابن حزم الذي ذكرناه في مبحث الأحرف السبعة : " فكيف يسوغ للجهال المغفلين أو الفساق المبطلين ،

أن يقولوا : إنه عليه السلام كان يجيز أن توضع في القآن مكان (عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (غُفُورٌ رَحِيمٌ) أو (سَمِيعٌ عَلِيمٌ) وهو

يمنع من ذلك في دعاء ليس قآن ، والله يقول مخوراً عن نبيه صلى الله عليه وآله وسلم : { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدُلَهُ مَنْ } .

تَلْفَاءَ نَفْسِي } (يونس/15) .

ولا تبديل أكثر من وضع كلمة مكان أخرى ، أم كيف يسوغ لأهل الجهل والعمى - يقصد أبا حنيفة وأتباعه - إباحة

القراءة المفروضة في الصلاة بالأعجمية مع ما ذكرنا ومع إجماع الأمة على أن إنساناً لو قأ أم القآن فقدم آية على

أخرى أو قال : الشكر للصمد مولى الخلائق وقال هذا هو القآن لكان

(2) المحلى لابن حزم ج4ص159.

(1) ن.م ج1ص252-253.

- ص 607 -

كافوا بإجماع (1) ، ومع قوله تعالى { لِسَانُ الَّذِي يَلْحُنُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مَبِينٌ } (النحل/103) ؟ فُوق الله تعالى بينهما وأخبر أن القآن إنما هو باللفظ العربي لا بالعجمي ، وأمر بقراءة القآن في الصلاة فمن قأ بالأعجمية فلم يَوَاقِنَا بلا شك .

وقال : " وبلا خلاف من أحد من الأمة أن القآن معجزة وبيقين نوري أنه إذا ترجم بلغة أعجمية أو بألفاظ عربية غير ألفاظه ، فإن تلك الترجمة غير معجزة ، وإذ هي غير معجزة فليست قآنًا ومن قال فيما ليس قآنًا إنه قآن فقد فرق الإجماع وكذب الله تعالى ، وخروج عن الإسلام إلا أن يكون جاهلا ومن أجاز هذا وقامت عليه الحجة ، ولم يرجع فهو كافر مشرك مرتد حلال الدم والمال ، لا نشك في ذلك أصلا " (2) .

وركب بعض الأحناف الصعب مع أبي حنيفة ، والغريب أن منهم من انوى لإثبات أن القآن تجوز قراءته بالفرسية في الصلاة بشروط حكاية معانيه ومضامينه اتصلوا لما هُجَّج به أبو حنيفة ، قال الكاساني الحنفي في بدائع الصانع :
" ثم الجواز كما يثبت بالقراءة بالعربية يثبت بالقراءة الفارسية عند أبي حنيفة سواء كان يحسن العربية أو لا يحسن ."

وقال : " وأبو حنيفة يقول إن الواجب في الصلاة قراءة القآن من حيث هو لفظ دال على كلام الله تعالى الذي هو صفة قائمة به لما يتضمن من العبر والمواعظ والتغيب والترهيب والثناء والتعظيم لا من حيث هو لفظ عربي ، ومعنى الدلالة عليه لا يختلف بين لفظ ولفظ قال الله { وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأُولِينَ } (الشعراء/196). وقال { إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى } (الأعلى/18-19). ومعلوم أنه ما كان في كتبهم بهذا اللفظ بل بهذا المعنى ."
وقال متماديا في غيه : " ولو قأ شيئا من التوراة أو الإنجيل أو الزبور في الصلاة إن تيقن أنه غير محرف يجوز عند أبي حنيفة لما قلنا " (3) .

هاهو القآن تلاعب به سلفهم الصالح مع كونه عربيا ، ثم انوى إمامهم أبو حنيفة ليتوع عربيته ويصوه فرسيا أيضا ! بل ويمكن أن تقوأ به فرسيا في عمود الدين ! ولا نوري بماذا يأتينا الدهر ! (4) ، ونحمد الله أن أبا حنيفة هذا لم يكن شيعيا وإلا لومي بالشعبية والتعصب لفرس !

(1) على هذه الضابطة يجب تكفير ابن مسعود وعمر وأبي النرداء وأبي بن كعب وابن عباس وعائشة وحفصة لأن كلا منهم ادعى

قآنية الجملة الوائءة الغوببة الءة آاء بها .

(2) الإءكام فف أصول الإءكام آ1ص220-222 ط دار الكءب العلمفة ، الطبعة الأولى .

(3) بءائع الصانع آ1ص329-330.

(4) ولذكر الصلاة عءء الأءناف نءقله ما كءبه الذهبف فف سفر أعلام النبلاء آ17ص486-487 : (وءكر إمام الءومفن أن مءموء بن سبكنفن كان ءنففا فءب الءءفء فوءء كءءوا منه فءالف مذهبه فءمع الفقهاء بمرو وأمر بالءءء فف أفا أقرى مذهب أبف ءنففة أو الشافعف ، قال : فوءع الاءفاق على أن فصولار كعءفن بفن فءفه على المذهبفن ، فصلف أبو بكر الققال فوضوء مسبغ وسوءة وطفهرة وقبلة وءمام لكان لا فءوز الشافعف ءونها ءم صلى صلاة على ما فءوزه أبو ءنففة فلبس آءل كلب مءوفا ءل لءءربعه بنآاسه وءوضاً بنبفء فاءءمع علىه الءبان وكان وضوءاً منكسا ءم كبر بالفلسفة وقوأ بالفلسفة "ءووكك سبز" ، وءقر ولم فطمءن ولارفع من الوكوع وءشهد ، وضوط بلا سلام ! فقال له : إن لم ءكن هءه الصلاة فءزها الإمام ءءلءك فأنكوء الءنففة الصلاة فأمر الققال باءضار كءبهم فوءء كءلك فءءول مءموء شافعفا هكءا ءكوه الإمام أبو المعالف بأطول من هءا) .

فهرس الكءاب

الصفءة السابقة

الصفءة ءالفة

مكءبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 608

زبدة المخاض :

انتضح أن بعض الصحابة كانوا يعتقدون قرآنية ما يقرؤونه من الشواذ ، وأثبتنا فيما سبق في مبحث القراءات القرآنية أن علماء أهل السنة يرون أن القراءات الشاذة ليست من القرآن في شيء بل إن إمام المالكية وإمام الشافعية يعتقدان أن القراءات الشاذة التي تخالف رسم المصحف ليست من القرآن فضلا عن كونها قراءة شاذة ، وعلى مباني أهل السنة نستنتج أن بعض الصحابة أدخلوا في القرآن ما ليس منه ، فيثبت تحريف القرآن بالزيادة لهؤلاء الصحابة .

ومن لا يقبل هذه النتيجة أي أن الصحابة حرفوا القرآن بالزيادة ، فلا سبيل له إلا أن لا يقبل قول علماء أهل السنة من عدم قرآنية الشواذ ، لأن القراءات الشاذة من القرآن فلا يصح نفيها عنه ، فيكون الحق مع هؤلاء النفر من الصحابة ، وعليه يثبت التحريف لعلماء أهل السنة الذين أخرجوا من القرآن ما هو منه وهي القراءات الشاذة وخاصة إمام المالكية وإمام الشافعية ، وهذا يعني أن علماء أهل السنة أنقصوا من القرآن ما هو منه وهو تحريف بالنقص من هذه الجهة ، وكذا فإن عدم وجود تلك القراءات وفقدتها من مصاحفنا اليوم هو تحريف بالنقص أيضا .

فلا مفر من نسبة التحريف لأحد الطرفين إما للصحابة بأن نقول بصحة ما ذهب له علمؤهم فيكون الصحابة قد أدخلوا في القرآن ما ليس منه وهو تحريف بالزيادة ، وإما لعلمائهم بأن نقول بخطئهم في نفي قرآنية القراءات الشاذة مع أنها قرآن في الواقع وهذا تحريف بالنقص ، وعليه يكون قرآن المسلمين محرفا لأن هذه القراءات غير موجودة فيه (1) .

(1) وإما أن نقول لا ننوي أهو قرآن أم لا ؟ فحينئذ يتردد المصحف الشريف بين كونه محرفا أم لا !

* التشويه مستمر !

مزلنا نعاني من منهج الكيل بمكيالين وبيع الأمانة العلمية بالثمن البخس اتباعا للهوى ، فثمت من حاز درجة الدكتوراه (علي.س) برسالة حشاها تضليلا وتكفوا ، فصار يخرج ويدخل في دين الله كما أراد وكأنه دين أبيه ! وكان صخبه ولغظه لورود بعض روايات في كتب محدثي الشيعة تحكي القواء والتنزيل الذي بينا لك حالها سابقا ، ويا ليتة اطلع على روايات قومه في القواء الشاذة قبل أن يكيل التهم ، وما أظنه اطلع عليها وإلا لكان من الواجب عليه بمزانه تضليل وتكفير كل سلفه الصالح الذين لاكت أسنتهم هذا الكفر والضلال -زعمه- بعد أن عجنوه وخيزوه ! وحتى نقف على جهله وجهل أمثاله سأذكر بعض المولد التي تستوجب الضلال لمعتقدِها زعمه ، فقال في رسالته المكوّنة :

" فالآية الأولى هي { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } (آل عمران/ 102) ولكن شوا - صاحب التفسير- يذكر أنها قوتت (تقية) و (مسلمون) وواضح أن تعريف التقوى بالتقية لتأييد مبدأ من مبادئ الجعفوية " (1) .

أقول : لا أوري ما الذي طرّ حسائك صوره في هذا المقطع؟! أحرقة على النص القواني؟! ، فلم لم يعبئ نفسه ويشحذ مديته لينال من سلفه الصالح الذي تلاعب- كما مر- بنصوص القوان بشكل أوسع وأفطع؟! ، ويا ليت جهل (علي.س) وقف عند هذا الحد بل زاد وفاض ، لأن عين ذلك التغيير قد تبناه سلفه الصالح لإثبات التقية في آية أخرى!! ، أخرج عبد بن حميد عن أبي رجاء :

" أنه كان يوقأ (إلا أن تتقوا منهم تقية) ، وأخرج عبد بن حميد عن قتادة : أنه كان يقرؤها (تتقوا منهم تقية) بالياء " (2) .

وقال إمامه وسيده الطوي : " ولقد اختلفت القواء في قواء قوله { إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقَاءً } (آل عمران/ 28) . فوَأ ذلك عامة قواء الأمصار { إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقَاءً } على تقدير فعله مثل تخمة وتودة وتكأة من اتقيت ، وقوَأ ذلك آخرون (إلا أن تتقوا منهم تقية) على مثال فعلية " (3) .

وعليه فليكن النيل من هؤلاء والحكم بضلالهم وكفهم هو الأجدر بالمنصف العادل .

ويستمر مسلسل الجهل عندما تنتقل للصفحة المقابلة إذ يذكر : " وفي سورة الحج (الآية 52) { لُرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْفَى الشَّيْطَانَ فِيٍّ أَمْنِيَّتِهِ } يقول شبر : وعنهم - أي أئمتة -

(2) **الدر المنثور** للسيوطي ج 2 ص 16 ، راجع المصدر لثوى عدد الروايات عندهم في مشروعية التقية وأقوال سلفهم الصالح فيها .

(3) **تفسير الطوي** ج 3 ص 153 ط دار المعرفه .

- ص 610 -

أو محدث بفتح الدال ، وهو الإمام يسمع الصوت ولا يرى الملك " (1) ، ثم يعلق في الهامش ويقول : " ومعنى هذا التحريف أن الإمام موصل يوحى إليه ! "

يعيد الكرة في مقام تعويضه بثقة الإسلام الكليبي رضوان الله تعالى عليه ونور الله ضويحه الشريف فيقول : " وحرّفها الكليبي - قدس الله نفسه الزكية - ليصل إلى أن الإمام موصل يوحى إليه " (2) .

أقول : إن كان هذا من التحريف فإن سلفه الصالح أول من حرّف القرآن وتلاعب به ، وهذا الذي لم يرق له جعل في دين السلف وأنا يتلى ودينا يتخذ ، فقد أخرج عبد بن حميد وابن الأنباري في المصاحف عن عمرو بن دينار قال : " كان ابن عباس رضي الله عنه يقرأ (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث) " (3) .

والأعجب أن هذا الرجل ادعى أن هذه الزيادة تعني عن الشيعة أن الإمام موصل يوحى إليه !! ، وكلامه هذا يعني أحد أمرين لا ثالث لهما وكل منهما قاذح في استحقاقه توجة الدكتوراه ، فإما هو كذاب مخادع أو جاهل لم يذوق طعم عقائد الإمامية .

وفي مورد آخر يكشف فيه عن أمانته وصدقه ويأتي بها صلحاء شوهاء ، فيقول عن علي بن إبراهيم القمي رضوان الله تعالى عليه صاحب التفسير :

" وفي سورة النساء يحرف الآية الرابعة والعشرين فيقول (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجرهن فريضة) ويعقب بقوله : فهذه الآية دليل على المتعة " (4) .

ولكن القرئ النبيه الذي لا تتطلي عليه الأكاذيب لوراجع تفسير القمي سيجده بهذا الشكل : " قوله { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ } (النساء/ 24) . قال الصادق عليه السلام : فمن استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجرهن فريضة ، قال الصادق عليه السلام فهذه الآية دليل على المتعة " (5) !!

لذا أجزم أن رسالة الدكتوراه هذه لم تناقش بإنصاف ، وإلا كيف ينسب هذا (علي.س) الكذاب للقمي شيئاً لم يذكره وما قاله ولا عناه ! ، فإن القمي رضوان الله تعالى عليه في تفسيره يذكر أول الآية

(1) أثر الإمامة في الفقه الجعوي وأصوله ص 243 . (4) أثر الإمامة في الفقه الجعوي وأصوله ص 190 .

(2) هامش ص 296 . (5) تفسير علي بن إبراهيم القمي ج 1 ص 136 .

فقط كما هو عادته في الآيات الأخرى ثم يذكر الرواية المتعلقة بها ، وواضح أن القمي لم يقل شيئاً ، وإنما نسبت الرواية القول للإمام الصادق عليه السلام بكل وضوح ومع ذلك يقول لك المفقري أن القمي حرّف الآية ! والعجب من هذا كيف كذب ويحيلك إلى المصدر لتعلم أنه كاذب !

هذا ، ناهيك عن المهزل والمفرقات التي تكشف لك عن ضحالة علمه بمباني الغير ، فلا توري على أي منها تضحك ! ، أ لعدم تثبته من نسبة الكتب لأصحابها ؟ ، أم لعدم إطلاعها على أقوال المحققين في المذهب ؟ أم لجهله بضوابط اعتماد الرواية ؟ إلى غير ذلك مما سيقف قرئ ذلك الكتاب على جهل مدونه ، ثم ما ظنك بمن اتهم الغير وضلل وكفر لأمر هي من المسلمات عند بني جلدته؟! (1) .

* الخاتمة ،،

يتضح إلى هنا أن من السفاهة والجهل رمي الشيعة بالتحريف لوجود روايات تحكي آيات من القرآن فيها كلمات مقحمة بين مفرداتها ، لأنها قد تكون من التنزيل الذي ذكرنا مواضعه الكثيرة سابقا ، أو أن الإمام عليه السلام كان بصدد تفسيرها خاصة وأنه لم يوقأ تلك الزيادة وإنما كان في مقام المخاطبة للغير وإفهامه الآية وقد كررت نفس الآية وقواها الإمام عليه السلام بالشكل الصحيح في روايات أخر ، بخلاف ما لو قيل عنه أنه كان يوقأ بوقاء شاذة فعرف بها وأثرت عنه وهي مخالفة لرسم المصحف كما هو الحال مع وجوه الصحابة وأكابر سلف أهل السنة ، فشتان بين الموردين .

(1) لو كان عندي مجال لتتبع كل ما قاله هذا الشيء ، لكن التقليب السريع لأحد فصول الكتاب أغنى والله الحمد .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 612

أعلام أهل السنة الذين قالوا بتحريف القرآن

في بعض أيامنا تتبجح الوهابية بخلو مذهب أهل السنة ممن يقول بتحريف القرآن ، وحسبت أن هذا مؤذٍ للشيعة ! ، فلردنا هنا أن نوقفهم على الحقيقة المرة التي ترفع عنهم نشوة السكر الكاذب ، وهي أن زاد أهل السنة دسم جُداً في مأدبة القائلين بتحريف القرآن ، فالأعلام الآتية أسملؤهم قد قام مذهب أهل السنة على أكتاف بعضهم ، فهم رُكان المذهب وحماته ، وسيتضح أن القائلين بالتحريف من الشيعة لا يقلنون بمن قالوا بتحريف القرآن من أهل السنة ، لأن تعظيم الشيعة للإخبلية الذين قالوا بتحريف القرآن أقل بكثير من تعظيم أهل السنة لهؤلاء الصحابة والتابعين الذين قالوا بتحريف القرآن .

* ملاحظة مهمة :

قد يوجد في ضمن البحث روايات في سندها رجال لم يوثقوا وهو حال بعض الروايات التي سبق أن ذكرناها ، ولا بأس بذلك ، لأننا في مقام إرام الوهابية بمنزل ما أئرمونا به ، فقد اعتمدت الوهابية في افتراءها على الشيعة على روايات ضعيفة ، وأخرى مصاوها غير معتمدة عند الشيعة ، وبرواة ثبت كذبهم ووضعهم للحديث ، بل أكثر من ذلك فقد افتروا على الشيعة من كتب منحولة مدخولة لا يعلم الشيعة أنفسهم من الذي قام بكتابتها وتأليفها ! ، أهو نصراني ؟! ، أم مجوسي ؟! ، أم يهودي ؟! ، نحو كتاب دبستان مذاهب الذي كان مصوراً لما يسمى بسورة الولاية السخيفة ! ، فما أخذت الوهابية بصحاح الروايات ، بل التقطوها متونا جاهرة اقتصروا عليها وكأنه لا سند لها فقاموا بالسرد والطنع ، ولن نعاملهم بنفس هذا الأسلوب ، بدليل أنا سنشبع المبحث بالروايات الصحيحة السند والمقبولة على مؤرزين أهل السنة بل سنُنبهه بمبحث آخر ننقل فيه اعترافات علماء أهل السنة بأن هؤلاء الصحابة والتابعين قد قالوا بتحريف القرآن لنفس تلك الروايات التي

نقلناها في هذا المبحث ، وكله بإذن الله ومشيتته تعالى .

*** لفتة !**

البعض ينكر تارة النص القواني المتواتر أو ينسب ما هو موجود في مصحف المسلمين للخطأ واللحن فهذا المدعي ممن روى تحريف القوان بلاريب ، لأنه زعم أن أيادي البشر تلاعبت في بعض

- ص 613 -

كلماته ومواضعه ، ومحل الوفاق بين أهل التحقيق أن القوان ثابت بكل كلماته وحروفه ويؤتم بالتحريف من أنكر حرفاً منه أو نسب الخطأ لما هو موجود في المصحف ، وتارة يصوح البعض من أكارهم بوقوع التحريف في القوان الكريم بكل وضوح وجرأة ويقول إن الآية حرفت وتلوعب بها ، والوهابية يدعون عوام الشيعة لتكفير فلان وفلان من الشيعة لأنهم قالوا بتحريف القوان ، ونحن الآن نتمنى من الوهابية أن يكفروا كل هؤلاء الآتية أسمؤهم ، بل ننتزل لهم ولا نسلك سبيلهم في اعتماد الروايات الضعيفة بل نريد منهم تكفير من صحت النسبة إليه ولا يمكن تأويل قوله ، ومنتزل لهم أكثر فأكثر **ونطلب منهم تكفير من اعترف علماء أهل السنة بأنه قال بتحريف القوان** ، بل ننتزل لهم أكثر من ذلك ونريد منهم تكفير من شهد عليه واعترف شيخ إسلامهم ابن تيمية بأنه قد قال بتحريف القوان ! ، فهل يجرؤون؟! ، أم سيقصر عملهم على دعوة عوام الشيعة لتكفير فلان وفلان من الإخبلية؟! ، قال تعالى { وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سُبُلَنَا وَلَنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ وَلِيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَنْتَ لَا مَعِ ثِقَالَهُمْ } وَلَيْسَ لَنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِمَا كَانُوا يَفْتُرُونَ { (العنكبوت/12-13) ، صدق الله العلي العظيم .

لمتابعة القائلين بتحريف القوان من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|--------------|----------------|----------------|-------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|--------------|----------------|----------------|-------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتعريف القوان من أعلام السلف - ص 614

القسم الأول : من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم

عمر بن الخطاب

بعد كل ما ذكرناه من الجمل الوركينة والكلمات الغريبة التي نسبها عمر بن الخطاب للقوان الكريم ونسبة ما ثبت أنه قول للنبي صلى الله عليه وآله وسلم للقوان مع عدم وجوده في المصحف ، بعد كل هذا كان من الطبيعي أن يقال إن ابن الخطاب إن لم يكن هو سيد رجالات التعريف فلا أقل أنه من أوائل من نسب للقوان ما ليس منه .

* نقتط على حروف !

إن العلم بالكيفية التي كان ينتهجها الرسول صلى الله عليه وآله في تبليغ القوان للناس يساعدنا للوقوف على بعض الحقيقة ، فالرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم كان يبلغ القوان لكتابة الوحي إضافة لمن حضر من الصحابة ، وما كان ليكتفي بتبليغه لشخص واحد ، ولو حدث هذا فمعناه أنه

- ص 615 -

صلى الله عليه وآله وسلم متيقن من أن هذا الشخص سيبلغ ما أمره به على أكمل وجه ، وخالصة الكلام إن القوان لم ينزل لفلان معين من الناس ولكن للبشرية جمعاء .

بهذا وبدعيم من الصحف والمداد ، يصبح معلوما دقة المهمة الذي أتمها صلى الله عليه وآله وسلم في حياته للحفاظ على نص القوان من الضياع ، وبهذه الحال لو جاءنا رجل منفرد وحيد شاذ عن الجمهور فادعى أن جملة كيت وكيت آية من القوان يُجزم حينها وبكل تأكيد أن ادعاءه باطل ، ويكون بادعائه هذا عرضة لسهام الطعن والتهمة بلا أدنى وسوسة ، إذ

كيف تخفى هذه الآية الزعومة عن حضر من الصحابة وكتّاب الوحي وهو بمفوده اختصه الله بآيته؟! ، وإلا فما معنى قولهم أن القوّان يثبت بالتواتر وما لم يتواتر فليس بقوّان!؟

وعليه تكون الجمل الغريبة التي جاءنا بها ابن الخطاب ك (الشيخ والشيخة لجموهما البتة بما قضيا من الشهوة) محاولة لتحريف القوّان بإدخال ما ليس منه فيه ،

وقال الشيخ العريض في فتح المنان معلقا على آية الرجم التي جاءنا بها عمر :

"وهنا نستطيع أن نقول : بأنّ هذه الآية التي قالها عمر كانت أحكاما حفظها عن الرسول بألفاظ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، والتعبير بأنّها آية من كتاب الله مجاز ، ولو كان ما قاله سيدنا عمر من باب الحقيقة لا المجاز " (1) . يقصد أن عمر بن الخطاب عد جملة الرجم آية من آيات القوّان حقيقة لا مجرا ، مع أنها في الواقع ليست إلا حديثا نبويا سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا يعني بكل صراحة أن عمر نسب لكتاب الله جملة ليست منه .

وكذا بقية المولد ، ولا أوضح من ادعائه قرآنية الحديث النبوي (الولد للفؤاد وللعاهر الحجر) فإن الجميع يعلم أنها ليست من القوّان ، ونذكر هنا بعض المولد التي تثبت اعتقاده تحريف القوّان .

(1) فتح المنان في نسخ القوّان ص 224-230 للشيخ علي حسن العريض مفتش الوعظ بالأزهر .

- ص 616 -

* القوّان ثلاثة أضعاف الموجود !

أخرج الطواني عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : " القوّان ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف فمن قواه صاواً محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور " (1) ، هذا من صريح التحريف ، وقد مرّ الكلام عنه .

* ذهب كثير من القوّان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم !

في مصنف عبد الزقاق الصنعاني : " عن يوسف بن مهوان أنه سمع ابن عباس يقول : أمر عمر بن الخطاب مناديا فنادى أن الصلاة جامعة ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس لا تخدعن عن آية الرجم فإنها قد تولت في كتاب الله عز وجل وقوانها ولكنها ذهبت في قوّان كثير ذهب مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وآية ذلك أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد رجم وأن أبا بكر قد رجم ورجمت بعدهما وإنه سيجيء قوم من هذه الأمة يكذبون بالوهم

" (2) .

وهذه صريحة في أن كثرا من القَوَانِ فَقِدَ وضاع وكان سببه فقد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أي أنه صلى الله عليه وآله وسلم الوحيد الذي حفظها من بينهم ! ، والأعجب أنه يقول (لا تخدعن عن آية الوجد) وكأن عدم وجودها في المصحف من استغفال وخذاع الأمة في نظره ! ، وعلى أي حال فإن إيداع آية الوجد من عمر أخرجه البخاري في صحيحه كما مر .

* الآية الكريمة غير صحيحة !

" **أخرج** أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة ابن المنذر وابن الأنبلي في المصاحف عن خوشة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحا مكتوبا فيه { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا -

(1) **مجمع الزوائد** ج7ص163 قال ابن حجر تعليقا على الرواية : (رواه الطواني في الأوسط عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس ، ذكره الذهبي في الميزان لهذا الحديث ، ولم أجد لغوه في ذلك كلاما ، وبقيته رجاله ثقات)

السيوطي في **الدر المنثور** ج6ص422 : (أخرج ابن مودويه عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ...) فذكره ، وراجع الإتيان في علوم القَوَانِ ج2ص70

أقول : معنى كلام ابن حجر أن الذهبي خدش شيخ الطواني لأنه تفود بهذا الخبر ، فلا يصح الحكم بضعف سند الرواية بخدش الذهبي لشيخ الطواني لأنه خدشه كان نابعا من تفوده بهذه الرواية ، فالاعتماد على قول الذهبي لتضعيف الرواي دور صريح باطل ، إذ معنى ذلك أن الرواية ضعيفة لأنها ضعيفة ! ، ثم من قال انه تفود بهذه الرواية عن الطواني ؟! فلعل غوه رواها عنه في كتاب ابن مودويه ! ، ثم لو سلمنا فمن قال ان من سمع شيئا بمفوده من شيخه ثم رواه كما سمعه يخدش في وثاقته !

(2) **مصنف عبد الزواق** ج7ص330ح13364.

- ص 617 -

إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ (الجمعة/9). فقال من أملى عليك هذا ؟ قلت : أبي بن كعب . قال : إن أبا أقرؤنا للمنسوخ وأها (فامضوا إلى ذكر الله) .

" **أخرج** عبد بن حميد عن إواهيم قال : قيل لعمر أن أبا يوق { فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ (الجمعة/9) . قال عمر : أبي أعلمنا بالمنسوخ ، وكان يقرؤها (فامضوا إلى ذكر الله) " (1) .

* ابن حجر يصحح التعريف !

قال ابن حجر العسقلاني مصححا الرواية الأولى : " قوله - أي البخري - : وقأ عمر فامضوا إلى ذكر الله . ثبت هذا هنا في رواية الكشميهني وحده ، وروى الطوي عن عبد الحميد بن بيان عن سفيان عن الوهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرؤها قط فامضوا . ومن طريق مغوة عن إبراهيم قال : قيل لعمر : إن أبي بن كعب يقرؤها {فأسعوا}! قال : أما أنه أعلمنا وأقرؤنا للمنوخ ، وإنما هي فامضوا . وأخرجه سعيد بن منصور فبين الواسطة بين إبراهيم وعمر وأنه خروشة بن الحر ، فصح الإسناد " (2) .

أقول : هذا معتقد ابن الخطاب فيما كُتِبَ في مصاحف المسلمين ، فهو يرى أن هذه الآية {فأسعوا إلى ذكر الله} ليست بالمفودات الصحيحة ، والذي يجب أن يكتب في المصحف هو (فامضوا إلى ذكر الله) لأن هذا هو الذي ثبت عليه الإسلام وما غوه ألغى الله عز وجل وقآنيته ! ، **قال القوطي في نفسه :** " ما نسخ لفظه وحكمه أو لفظه بون حكمه ليس بقرآن على ما يأتي بيانه عند قوله تعالى ما ننسخ من آية إن شاء الله تعالى " (3) .

ولا أوري كيف زاغت الأبصار عن الآية حتى خالفوا فيها مراد الله عز وجل فبقت على {فأسعوا إلى ذكر الله}؟! .

(1) الدر المنثور ج6ص216 .

(2) فتح البلي لابن حجر ج8ص492 ، ولزيادة الاطمئنان بصحة نسبة هذا التحريف أو الوأء لعمر يمكن مراجعة صحيح البخري ج6ص63 ، السنن الكبرى للبيهقي ج3ص227 ، كتاب الأم للإمام الشافعي ج1ص225 ، الموطأ للإمام مالك ج1ص106ح13 ، مجمع الزوائد للهيثمي ج7ص124 ، كنز العمال للمتقي الهندي ج2ص592 (أبو عبيد ص ش وابن المنذر وابن الانبيري في المصاحف) ، ج2ص597 (عبد بن حميد) ، تنوير الحوالك للسيوطي ص127 ، حاشية الدسوقي ج1ص328 ، الثمر الداني للآبي الأروى ص230 ، المغني لابن قدامة ج2ص143 ، الشوح الكبير لعبد الرحمن بن قدامة ج2ص143 ، كتاب المسند للشافعي ص50 ، فتح القدير للشوكاني ج5ص228 ، ملاحظة بعض المصادر قد تكون عيالا على بعض ولذا لم تقتصر على ذكر المصادر الأم لاحتمال عدم توفرها عند القارئ المحترم .

(3) تفسير القوطي ج1ص86 .

- ص 618 -

* يقر بضياح آية من التّوآن يوم اليمامة !

عن ابن أبي داود في المصاحف بسنده : " أن عمر ابن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله فقيل : كانت مع فلان ، قتل يوم اليمامة ! فقال : إنا لله ! فأمر بجمع التّوآن " (1) .

وهذا يعني أن ابن الخطاب التفت إلى جمع التّوآن حينما علم بفقد الآية بموت من كان يحفظها ولم ينكر على من لهج

أمامه بضياعها بل استوجع متأثراً بمصيبة التي حلت بالقآن !

*** الآية مزيد فيها كلمة !**

" **حدثنا** معاذ بن شبة بن عبدة قال : حدثني أبي عن أبيه عن الحسن : قرأ عمر : (والسابقون الأولون من المهاجرين والذين اتبعوهم بإحسان) فقال أبي { **وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ** مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ } (الثوبة/100). فقال عمر : (والسابقون الأولون من المهاجرين

(1) **تزيخ القآن** للكودي الخطاط ص25.

أقول : يمكن أن يحاول أهل التأويل إيجاد مخرج لمتن الرواية بالقول أن ابن الخطاب طلب نصها المكتوب ! ، ولكنه أمر غير مستفاد من الرواية كما هو واضح ، ثم إن هذا الطلب للمكتوب إنما قيل -زعمهم- بعد الأمر بجمع القآن وحال المباشرة بجمعه لا قبله والرواية صريحة في كونها قبله ، ثم ما دخل فقدان المكتوب بقتل القارئ؟! فإن القارئ لا يقاوم ومعه المكتوب حتى يفقد ! .

وحاول الكودي تأويل الرواية بطريق آخر فقال: (ويحتار بعضهم في فهم هذه الرواية، كيف أن الآية التي سألت عنها عمر لا توجد إلا مع فلان الذي قتل يوم اليمامة؟! فنقول : إن منطوق الرواية لا يدل على حصر الآية عند فلان فهناك غيره ممن يحفظها أيضا فعمر لما سمع بقتل فلان يوم اليمامة خاف من قتل حفاظ كلام الله تعالى أن يضيع القآن فاجع أبا بكر في ذلك حتى جمعه في الصحف) .

أقول : إن الرواية ظاهرة في الحصر ، نعم جملة (كانت مع فلان ، قتل يوم اليمامة) بمنطوقها لا تدل على الحصر ولكن الرواية مع ملاحظة القوان الداخلية ظاهرة في الحصر إذ لو لم تكن الآية مختصة بفلان لأجابوا سؤاله وقالوا له إن الآية التي سألت عنها هي مع فلان وفلان وقد كانت مع فلان الذي قتل ونحن نحفظها أيضا ، لا أن يقال أنها كانت مع رجل قتل يوم اليمامة ، فيستوجع ويتحسف على الآية فيأمر بجمع القآن ! ، ثم إن عددا كبيرا من الحفاظ قد قتل يوم اليمامة فما بال فلان قد خص من بينهم بالذكر ، أليس لاختصاصه بحفظها؟! ، ثم إن استوجاع عمر بن الخطاب وتأثره ليس لاستشهاد فلان لأن القتل يوم اليمامة كان معلوما وقد استحر بالقواء ، وتعقيب استوجاعه بالأمر بجمع القآن يدل على أن المصيبة حلت بالقآن لا بفقد الشهيد ، ومصيبة القآن هذه ليست إلا فقد الآية ، ثم من أين علم الكودي نص الآية حتى يقول : فهناك غيره ممن يحفظها أيضا؟! ،

وهذا ليس بعجيب على من ينتهج سياسة التأويل والترقيع ! ، وستأتي كلمات عدة من سلفهم الصالح على فقدان كثير من الآيات يوم اليمامة لم تُعرف ولم تُكتب وهذا موافق لما تدعيه هذه الرواية .

والذين اتبعوهم بإحسان) وقال عمر : أشهد أن الله أتولها هكذا ، فقال أبي رضي الله عنه : أشهد أن الله أتولها هكذا ، ولم يؤامر فيه الخطاب ولا ابنه " (1) .

قلنا فيما سبق أن روايات الكافي التي فيها (تولت هكذا) هي بمعنى التنزيل المفسر للآية ولكن قول عمر هذا لا يمكن
عده من التنزيل لأنه حذف لكلمة من الآية ، والتنزيل دوره دور التفسير لا الحذف من الآية .

لمتابعة القائلين بتحريف الوآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) تزيخ المدينة ج2ص709 ، الدر المنثور ج3ص269 ، قال ابن كثير في تفسيره ج2ص398 . ذكرنا بعض الروايات فيما
سبق التي تحكي لنا وقوف أبي بن كعب رضوان الله تعالى عليه في وجه إنكار ابن الخطاب لذكر الأنصار في الآية .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 619

عثمان بن عفان

في القآن لحن !

وهذا ابن عفان يدّعي أن في مصحفنا أخطاء وأغلاطا وهو المسمى باللحن ، واللحن المتهم به القآن منه -والعياذ بالله- قوله تعالى { **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَابُوا وَالصَّابِقُونَ** } (المائدة/69) فقد ادعوا أن فيها لحنًا وخطأً ولكي تكون سليمة من هذا الخطأ يجب أن تكتب (والصابئين) بالياء ، وكذا قوله تعالى { **وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزُّكَاةَ** } (النساء/162) يجب أن تكتب (والمؤتين الزكاة) بالياء ، وكذا غيرها من الموارد التي يجب أن تبدل إلى ما يوافق قواعد اللغة العربية ليكون القآن سليما - زعمهم - من هذا التحريف ! وبعض هذه الموارد سيأتي التعرض لرواياتها في موضع آخر بإذنه تعالى ، ولنذكر رواياتهم التي تنص على وجود اللحن والخطأ في القآن بشكل عام .

" **أخرج** ابن أبي داود عن عكرمة قال : لما أتني عثمان بالمصحف رأى فيه شيئا من لحن فقال : لو كان المملي من هذيل و الكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا " (2) .

" **أخرج** ابن أبي داود عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القوشي قال لما فرغ من المصحف أتني به عثمان فنظر فيه فقال : قد أحسنتم وأجملتم رُى شيئا من لحن ستقيمه العرب بألسنتها " .

" **أخرج** ابن أبي داود عن قتادة : أن عثمان لما رفع إليه المصحف قال : إن فيه لحنًا وستقيمه العرب بألسنتها " .

" **أخرج** ابن أبي داود عن يحيى بن يعمر قال : قال عثمان : إن في القآن لحنًا وستقيمه العرب بألسنتها " .

(2) كتاب المصاحف لابن أبي داود ج1ص232 وما بعدها ، تحقيق محب الدين واعظ .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوآن من أعلام السلف - ص 620

أمير المؤمنين عليه السلام

الآية خطأ !

" **أخج** ابن جرير وابن الأنبري في المصاحف عن قيس بن عباد قال قَات علي - عليه السلام - **وَوَطَّحُ** مَنْضُودٍ (الواقعة/29). فقال علي : ما بال الطلح ! أما توأ { **طَلَعُ** } ؟ ثم قال : { **طَلَعُ تَضِيدٍ** } (ق/10). فقيل له : يا أمير المؤمنين أنكحها من المصاحف ؟ فقال : لا يهاج الوآن اليوم " (1) .

وقال ابن عبد البر في التمهيد : " وأما (وطلع منضود) فقرأ به علي بن أبي طالب وجعفر بن محمد - عليهما السلام - وروي ذلك عن علي بن أبي طالب من وجوه صحاح متوازية ، منها ما رواه يحيى بن آدم قال أنبأنا يحيى بن أبي زائدة عن مجالد عن الشعبي عن قيس بن عبد الله وهو عم الشعبي عن علي : أن رجلاً قأ عليه **وَوَطَّحُ مَنْضُودٍ** فقال علي : إنما هو (وطلع منضود) ! قال : فقال الرجل : أفلا تغوها ؟! فقال علي : لا ينبغي للوآن أن يهاج " (2) .

فهذا أمير المؤمنين عليه السلام عدل الوآن وسيد العزة الطاهرة بعد أخيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعم رواياتهم أنه أنكر ما في مصاحف المسلمين ، أليس الإمام علي عليه السلام من سلفهم الصالح وهذه رواياتهم ؟!

لمتابعة القائلين بتحريف الوآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) الدر المنثور ج6 ص157 ، وفي تفسير الطوي ج27 ص104

أقول : لا يخفى عليك أخي القارئ أن هذا المورد وبعض المولد الآتية ذكرت من باب الإلزام لا غير ولا تعبر عن رأي الشيعة ، وبملاحظة ترتيب أسماء الشخصيات تعلم أننا نحكي أهل السنة في ذلك .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 621

عبد الله بن مسعود

لو أردنا الوقوف عند كل ما نسبته روايات أهل السنة لابن مسعود مما له علاقة بالتحريف لطلال بنا المقام ولكننا سنقتصر هنا على المهم كإنكراه قرآنية المعوذتين وبعضاً آخر .

* القرآن حرف بإدخال عوذتين فيه !

جاهر ابن مسعود بنفي قرآنية المعوذتين ، ودعا غره من الصحابة والتابعين لنبذهما عن المصحف وحذفهما منه بقوله (لا تخطوا فيه ما ليس منه !) وكان يحكما من المصحف ، فهو في الواقع محرف للقرآن لأنه أنقص منه سورتين ، والمسلمون في نظره حرّفوا القرآن بزيادة عوذتين فيه .

وصحة هذه النسبة لابن مسعود لا يمكن الشك فيها بعد وضوحها وشياعها حتى وردت في كتب الشيعة أيضا (1) ، وقد سبق ذكر بعض الروايات من مصادر أهل السنة ، ولا بأس بالتذكير بها ، مع الزيادة :

" عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله يحك المعوذتين ويقول : لم ترون ما ليس فيه ؟! "

" عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن عن عبد الله أنه كان يحك المعوذتين من مصحفه فيقول : ألا خلطوا فيه ما ليس فيه ! ."

" عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه كان يحك المعوذتين من المصحف يقول : ليستا من كتاب الله " (2) .

(1) بل ان السيد السيستاني حفظه الله وسدد خطاه قد ألمح - بنظري القاصر - للمصيبة التي حلت بالمعوذتين في رسالته العملية

منهاج الصالحين مسألة رقم 632 (يجوز تكرار الآية والبكاء وتجوز قراءة المعوذتين في الصلاة وهما من القرآن) .
 (2) المعجم الكبير و مجمع الزوائد لابن حجر ج7ص149 علق عليه ابن حجر : (رواه عبد الله بن أحمد والطواني ورجال عبد الله
 رجال الصحيح ورجال الطواني ثقات) .

- ص 622 -

" عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود أنه كان يقول : لا تخلطوا بالقرآن ما ليس فيه ! فإنما هما معوذتان تعوذ
 بهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس وكان عبد الله يموهما من المصحف "

" عن علقمة عن عبد الله أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول : إنما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 أن يتعوذ بهما ولم يكن يقوأ بهما " (1) .

" وعن زر قال قلت لأبي : إن أخاك يحكهما من المصحف ! قيل لسفيان بن مسعود : فلم ينكر قال : سألت رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قيل لي فقلت : فنحن نقول كما قال رسول الله " (2) .

" وعن عبد الله أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول : إنما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعوذ بهما
 وكان عبد الله لا يقوأ بهما " (3) .

" عن زر بن حبیش قال لقيت أبي بن كعب فقلت له : إن ابن مسعود كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول إنهما ليستا
 من القرآن فلا تجعلوا فيه ما ليس منه ! قال أبي : قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لنا فنحن نقول " (4)
 . (

" أخرج أحمد والزار والطواني وابن مودويه من طرق صحيحة عن ابن عباس وابن مسعود أنه كان يحك المعوذتين من
 المصحف ويقول : لا تخلطوا القرآن بما ليس منه إنهما ليستا من كتاب الله إنما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن
 يتعوذ بهما ، وكان ابن مسعود لا يقوأ بهما .

(1) المعجم الكبير للطواني ج9ص234-235ح9148-9152 .

(2) مجمع الزوائد للهيثمي ج7ص149 ، علق عليه الهيثمي (قلت هو في الصحيح - صحيح البخاري - خلا حكمهما من المصحف
 ، رواه أحمد والطواني ورجال أحمد رجال الصحيح) .

(3) ن.م ، علق عليه ابن حجر (رواه الزار والطواني ورجالهما ثقات) .

(4) مورد الظمان ج1ص435ح1756 ، السنن المأثورة ج1ص168ح94 ، مصنف ابن أبي شيبة ج6ص146 وما بعدها .

- ص 623 -

قال الزوار : لم يتابع ابن مسعود أحد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ بهما في الصلاة وأثبتنا في المصحف " (1) .

ويكفينا إخراج البخري لذلك في صحيحه : "حدثنا عاصم عن زر قال : سألت أبي بن كعب ، قلت : يا أبا المنذر ! إن أخاك بن مسعود يقول : كذا وكذا !! ، فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لي : قيل لي ، فقلت . قال : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

وتسليم علماء أهل السنة بموقف ابن مسعود من المعوذتين لا يخفى على أحد وسنذكر كلماتهم في هذا المجال بإذنه تعالى ، وكل من حاول منهم تأويل موقفه أو تخريجه بوجه مقبول فقد سلم ضمنا إنكوله للمعوذتين .

أما مصادر الشيعة الإمامية ففي الوسائل : " عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن المعوذتين أهما من القرآن ؟ فقال الصادق عليه السلام : هما من القرآن . فقال الرجل : إنهما ليستا من القرآن في قراءة ابن مسعود ولا في مصحفه فقال أبو عبد الله عليه السلام : أخطأ ابن مسعود ، أو قال : كذب ابن مسعود ، وهما من القرآن . فقال الرجل : فأقرأ بهما في المكتوبة ؟ فقال : نعم " (3) .

" **عن أبي بكر الحضرمي** قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إن ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف . فقال : كان أبي يقول : إنما فعل ذلك ابن مسعود وأبيه وهما من القرآن " (4) .

والمشكلة أن روايات أهل السنة المخوجة في الصحاح تقول أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أوصى الصحابة بأن يتعلموا القرآن من ابن مسعود ! وأنه قال لهم (وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه) (5) ، وهو المرجع الوحيد للعرضة الأخوة للقرآن وعلى حد تعبير ما صح عن ابن عباس أنه قد (علم ما نسخ وما بدل) !!

(1) الدر المنثور ج4ص416.

(2) صحيح البخري ج4ص1904ح4693 ، ح4692.

(3) وسائل الشيعة للحر العاملي رضوان الله تعالى عليه ج4ص786 .

(4) ن.م ج4ص787.

(5) صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني ج1ص254ح1144 ط المكتب الإسلامي .

النتيجة : إما أن قرآن المسلمين محرف ويجب الأخذ بقول ابن مسعود كما تفيد أدلتهم ، وإما أن ابن مسعود قال بتحريف القرآن ، ويقول الوهابيون إن من قال بتحريف القرآن كافر بلا قيد أو شرط ، فيؤمهم تكفير الصحابي ابن مسعود !

* السورة ناقصة !

أخرج ابن الأثير في المصاحف : " قال عبد الله بن مسعود : اكتنوا (والعصر إن الإنسان ليخسر وإنه فيه إلى آخر الدهر) فقال عمر : نَحَوْنَا هذه الأعوابية " (1) .

وعلى هذا كيف نجمع بين ما أخرجه البخاري ومسلم من أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة أي يستقنوا ابن مسعود القآن وبين رفض عمر شهادته وردّه خائباً؟! ، فهل هذا اقتفاء لأوامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟! ، فإن قيل إن فعل عمر صحيح لأن تلك الزيادة لست من القآن ! فنقول نعم صحيح ، وهذا يعني أن روايات البخاري باستقواء ابن مسعود القآن غير صحيحة !

* الآية ليست هكذا !

أخرج عبد الزاق والغويابي وأبو عبيد وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن الأثير والطبراني من طرق عن ابن مسعود انه كان يقرأ (فامضوا إلى ذكر الله) قال : ولو كانت فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي ! " (2) .

قال ابن عبد البر في التمهيد : " وأما (فامضوا إلى ذكر الله) فقرأ به عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو العالية وأبو عبد الرحمن السلمي ومسروق وطلوس وسالم بن عبد الله وطلحة بن مصرف " (3) ، وقال : " نحو قراءة عمر بن الخطاب وابن مسعود رحمهما الله (فامضوا إلى ذكر الله) " (4) .

(1) الدر المنثور ج1ص303 ، السند فيه سليمان بن رُقْم وهو ضعيف ، وهذا لا يضرنا كما نبهنا عليه سابقا .

(2) ن.م ج6ص219 .

(3) التمهيد لابن عبد البر ج8ص298 .

(4) ن.م ج4ص278 .

وقال ابن كثير : " وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما يقرأنها (فامضوا إلى ذكر الله) " (1) .

وقال الثعالبي : " قراءة عمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وجماعة من التابعين (فامضوا إلى

ذكر الله) ، وقال ابن مسعود لو قرأت فاسعوا لأسرعت حتى يقع ردائي " (2) .

فهاهو ابن مسعود يخطئ مصحف المسلمين ويصوح أن الآية ليست بهذا الشكل {فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ} (الجمعة/9) ، ولا نوري هل يتبع أهل السنة قول النبي صلى الله عليه وآله الذي أخرجه البخاري بلزوم متابعة ابن مسعود وكذا ما أخرجه أحمد بسند صحيح من أن ابن مسعود عنده علم ما بُدِّل وما نُسخ ، وكذا ما صححه الألباني من قوله صلى الله عليه وآله وسلم (وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه) (3) أم يخالفونه؟! ، الخيار لهم .

* أخذ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف مصحفنا !

" أخرج البخاري في تربيته وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأثير وأبو الشيخ وابن موديه من طرق عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قرأ (إني رأيت أعصر عنبا) وقال : والله لقد أخذتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هكذا " (4) .

أيثق أهل السنة بابن مسعود ؟ أم أنه كان يعتمد تعريف القآن ؟!

* بعض آيات القآن محرفة !

" أخرج ابن موديه عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما كان في القآن {وَمَا لِلَّهِ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} بالتاء ، { وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ } بالياء " (5) .

(1) تفسير ابن كثير ج4 ص390.

(2) تفسير الثعالبي ج5 ص430-431.

(3) صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني ج1 ص254 ح1144 ط المكتب الإسلامي .

(4) الدر المنثور ج4 ص19 ، تفسير ابن كثير ج2 ص495 : (وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود (إني رأيت أعصر عنبا)

ورواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون عن شريك عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود أنه قرأها

أعصر عنبا) .

(5) الدر المنثور ج5 ص119.

فتكون الآيات الخاطئة في نظر ابن مسعود هي { وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ } (البقرة/144) . ، وقوله تعالى { وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } (هود/123) ، وقوله تعالى { وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } (النمل/93) ، فحتمًا هذا ما أخذه ابن مسعود من رسول الله صلى الله في العرصة الأخوة للوآن عندما علم فيها ما نسح وما بُدّل زعم أهل السنة؟!

لمتابعة القائلين بتعريف الوآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 626

أبي بن كعب

* القرآن أنقص منه سورتان !

أقول علماء أهل السنة ورواياتهم صريحة في أن أبي بن كعب كان يـ (الخلع) و (الحفد) سورتين من القرآن ، وهو ما دعا علامتهم السيوطي لأن يلحق هاتين الجملتين في آخر تقسوه الدر المنثور كسورتين مثل باقي سور القرآن !
وقد مـت الروايات فلا نعيد ونحبذ هنا نقل ما قاله ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن :
"وأما نقصان مصحف عبد الله بحذفه أم الكتاب والمعوذتين وزيادة أبي سرتي القنوت فإننا لا نقول : إن عبد الله وأبياً أصابا و أخطأ المهاجرون والأنصار ! " (1) .

وقال " وإلى نحو هذا ذهب أبي في دعاء القنوت ، لأنه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعو به في الصلاة دعاءً دائماً فظن أنه من القرآن ، وأقام على ظنه ، ومخالفة الصحابة " (2) ، وستأتي بقية أقوال علماء أهل السنة بإذنه تعالى .

* الآية في مصحفنا خطأ !

" أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ رضي الله عنه أنه-أبي بن كعب- كان يقول (أنا آتيكم بتأويله) فقبل له { أنا أنبئكم } (يوسف/45). قال : أهو كان ينبئهم ؟! " (3) .
وهذا إنكار صريح منه لقوله تعالى { أنا أنبئكم } .

(1) تأويل مشكل القرآن ص 33 . لابن قتيبة تحقيق سيد أحمد صقر ط. الحلبي .

(2) ن.م ص 34 .

(3) الدر المنثور ج 4 ص 22.

- ص 627 -

* عمر ترك آية لم يكتبها في المصحف !

" **أخوج** ابن الضريس عن ابن عباس قال : قلت يا أمير المؤمنين إن أباي زعم أنك تركت من آيات الله آية لم تكتبها ! قال : والله لأسألكن أباي فإن أنكر لتكذبن ، فلما صلى صلاة الغداة غدا على أبي فأذن له وطرح له وسادة وقال : زعم هذا أنك زعم أني تركت آية من كتاب الله لم أكتبها ! فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (لو أن لابن آدم واديين من مال لا يتغى إليهما واديا ثالثا ولا يملا جوف بن آدم إلا التواب ويتوب الله على من تاب) فقال عمر : أ فأكتبها ؟ قال : لا أنهاك ! قال-الروي- : فكأن أباي شك أقول من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو قرآن منزل " (1) .

القول الأخير الذي قاله أحد الرواة ليس إلا احتمال يُنتبأ به عما في ضمير الغير ، والدليل على خلافه قائم لأن هذا الحدس والتخمين لا ينسجم مع الأدلة فقط ! بل يعرض رواياتهم الصحيحة الحاكية لتفاخر أبي بن كعب بأن الله عز وجل قد أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بإقائه تلك الجملتين ، فكيف يشك أبي فيها ؟!

عن مستترك الحاكم : " عن أبي بن كعب قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله قد أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ومن بقيتها (لو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته سأل ثانياً و إن سأل ثانياً فأعطيته سأل ثالثاً ولا يملا جوف ابن آدم إلا التواب ويتوب الله على من تاب وإن الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية و من يعمل خواً فلن يكوه) " (2) .

وعن مسند أحمد بن حنبل : حدثنا أبو معاوية عن أبي إسحاق الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى عمر يسأله فجعل ينظر إلى رأسه موهة والي رجلية أخرى ، هل وى عليه من البؤس شيئاً ، ثم قال له عمر : كم مالك ؟ قال : أربعون من الإبل ، قال ابن عباس فقلت : صدق الله ورسوله (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا يتغى الثالث ولا يملا جوف ابن آدم إلا التواب ويتوب الله

(1) ن.م ج 6 ص 378 .

(2) **المسترك على الصحيحين** ج2 ص 224 علق عليه الحاكم ب (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي .

- ص 628 -

على من تاب (قال عمر : ما هذا ؟ فقلت : هكذا أوأنيها أبي . قال : فمُر بنا إليه ، قال : ف جاء إلى أبي ، فقال : ما يقول هذا ؟ قال أبي : هكذا أوأنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : فأثبتها ؟ فأثبتها " (1) .

ولا يخفى عليك أن هذه الرواية تناقض زيادة الولي السابقة (فكأن أبا شك) ، فها هو أبي بن كعب يقول لعمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أوأه إياها !

وعلى أي حال فرواية الأولى تصوح بأن عمر سأل أبي بن كعب فقال له (أ أثبتتها ؟) فود عليه أبي بن كعب أنه لا محذور في ذلك ! ثم ذكوت الرواية أن عمر أثبتتها في المصحف ، وعليه كيف أثبت عمر في القوان ما ليس منه إن لم يكن كلام أبي صحيحا في نظره ؟! ثم أين هي ؟ ومن الذي حذفها ؟

وبهذا يكون أبي بن كعب قد صدق ابن عباس في أن عمر قد أسقط آية من القوان ، وإلا فكيف يسمح أبي بن كعب لنفسه بكتابة تلك الجملة في القوان إن لم تكن كغوها من الآيات القوان في نظره ؟!

لمتابعة القائلين بتحريف القوان من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **المسند لأحمد بن حنبل** ج5 ص117 ط الميمنية ، وعنه **مجمع الزوائد** للهيتمي المجلد السابع ص141 (سورة لم يكن) بلفظ (قال : فأثبتها في المصحف ؟ قال : نعم) ، وعلق عليه الهيتمي ب (**رواه أحمد ورجال الصالح**) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 628

أبو موسى الأشعري

المفتري (محمد م.) رُاد إثبات تحريف القرآن للشيعَة ، فأصم الله هواه وأعمى شيطانه ليختم كتبه بالحق وهو إثبات تحريف القرآن لسيدته وهولاه أبي موسى الأشعري ، وذلك حين عقب الوهابي على ما ادعى أبو موسى الأشعري قرآنيته فقال إن ما ادعى أبو موسى قرآنيته ليس من القرآن ولو كان قرآناً لبلغ التواتر ، وهذا إثبات صريح وشهادة على أبي موسى بأنه أضاف للقرآن ما ليس منه ، وعلم ربك كيف يبعد شيطان هذا الوهابي فأنطقه بالحق كلها ، ونذكر رواية أبي موسى ونعقبها بما ذكره الوهابي :

أخرج مسلم في صحيحه عن أبي الأسود ظالم بن عمرو قال : " بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قَوَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدِ قَرَعُوا الْقُرْآنَ . فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرُؤُهُمْ .

- ص 629 -

فانتموه ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنا كنا نقو سورة كنا تشبهها في الطول والشدة ببوءة ، فأنسيتها ، غير أني قد حفظت منها (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) " (1) .

فعلق عليها المغفل بقوله : " وحديث (لو كان لابن آدم واديان من مال) لا يبلغ أن يكون قرآناً معجزاً ، إذ لو كان كذلك لبلغت رواياته بأنه من القرآن حد التواتر ولما توقف ابن عباس وأنس بن مالك عن إثباته فيه .

وأما رواية أبو موسى في مسلم (إنا كنا نقراً سورة ... فأنسيتها) فلو كانت قوآن يماثل ما هو محفوظ بين الدفتين لرأيت ألوف الصحابة كانوا على ذكر منها . فإذا نسيها الواحد أو الأحاد ذكرهم غروهم . وكان من حفظ حجة على من لم يحفظ . والوحي أقسام ومنه ما لا يبلغ درجة القوآن ، والقوآن ما ثبت بالتواتر جملاً وتفصيلاً وهو ما بين الدفتين بلا زيادة ولا نقصان " (2) .

فانظر كيف خذله ال له فاعترف أن أبا موسى الأشعري أدخل ما في القوآن ما ليس منه ، عمداً أو سهواً ، فلو سلمنا بكل ما في كتيبه لخلصنا إلى نتيجة وهي أن أبا موسى الأشعري وبعض الشيعة قالوا بتحريف القوآن وهم كوة !

سلمان الفارسي

* الآية فيها كلمة مبدلة !

أخرج أبو عبيد في فضائله وابن أبي شيبة في مسنده وعبد بن حميد والبخري في تزيخه والحلث بن أبي أسامة في مسنده والحكيم التومذي في نواذر الأصول والزوار وابن الأنبري في المصاحف وابن المنذر وابن أبي حاتم والطواني وابن مودويه : " عن سلمان أنه سئل عن قوله { ذَلِكَ بَأْنِ مَنَّهُمْ فَسُيِّسِينَ } .

(1) صحيح مسلم ج3 ص100 كتاب الزكاة باب كراهية العرص على الدنيا وب شوح النووي ج7 ص140، 139 وعن المسند الجامع ج11 ص414 (أبو موسى الأشعري) . وعن الإتيقان في علوم القوآن ج2 ص25 (ذكر جزء الحديث الأخير فقط) .
(2) الشيعة وتحريف القوآن ص161 .

- ص 630 -

وَرُهْبَانًا} (المائدة/82) . قال : الرهبان الذين في الصوامع ، تزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ذلك بَأْنِ منهم صديقين ورهبانا) " (1) .

ولفظ الزار : " دع القسيسين في البيع والخرب ! أو أني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ذلك بَأْنِ منهم صديقين) " (2) .

قال الحكيم التومذي : " قال سلمان رضي الله عنه قوأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم { ذَلِكَ بَأْنِ مَنَّهُمْ فَسُيِّسِينَ } وَرُهْبَانًا } فأقوأتي (ذلك بَأْنِ منهم صديقين ورهبانا) " (3) .

هذه الرواية تفيد أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أقرأ سلمان رضوان الله تعالى عليه الآية بغير بلفظ {قَسِيْسِينَ} ، لذا صار سلمان يأمر بنبذها وإبدالها بلفظ (صديقين) لأنها تولت على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هكذا !

أبو الدرداء

* الآية فيها زيادتان !

" أخرج سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد والبخري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن موديه عن علقمة أنه قدم الشام فجلس إلى أبي الدرداء فقال له أبو الدرداء : ممن أنت ؟ قال : من أهل الكوفة . قال : كيف سمعت عبد الله يقول **لَوِ اللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى** (الليل/1) . قال

(1) الدر المنثور ج2ص304.

(2) في مسند الزوار ، بهذا السند (حدثنا بشر بن آدم قال أخبرنا نصير بن أبي الأشعث قال حدثني الصلت الدهان عن جاثمة بن رثاب قال ...) ، وقال ابن كثير في تفسيره ج2ص87 : (وقال الحافظ أبو بكر الزوار حدثنا بشر بن آدم حدثنا نصير بن أبي الأشعث حدثني الصلت الدهان عن جاثمة بن رثاب قال ...) .

وقال محقق مسند الزوار محفوظ الرحمن زين الله : (بشر بن آدم صدوق فيه لين ، نصير بن أبي الأشعث : هكذا عند الزوار - أقول : وهو ثقة - ، ولكن عند الطواني وغوه نصير بن زياد الطائي ، الصلت بن الدهان : لم يذكر البخري وابن أبي حاتم جرح ولا تعديل وذكر ابن حبان في الثقات ، جاثمة بن رثاب : وهو حامية بن رثاب سمع سلمان وروى عنه صلت الدهان ، لم يذكر فيه البخري وابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات) ، مسند الزوار ج6ص499ح2537 ط مكتبة العلوم والحكم .

(3) نواتر الأصول ج1ص82.

- ص 631 -

علقمة : (والذكر والأنثى) (1) ، فقال أبو الدرداء : أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول هكذا وهؤلاء يريدوني على أن أقروها (خلق الذكر والأنثى) ، والله لا أتابعهم ! .

هذه الرواية التي أخرجها البخري ومسلم في صحيحهما واضحة في أن مقطع {وَمَا خَلَقَ} ليس من القوآن في نظر أبي الدرداء وإلا لما ترك قواعدها مع معرضة أهل الشام ، ولما أقسم على تركها .

لمتابعة القائلين بتحريف القوآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) وستأتي بإذنه تعالى كلمات بعض علماء أهل السنة التي استدلوا بها على عدم اعتبار مخالفة ابن مسعود للصحابية بدعى أنه اعتاد نسيان كثير من أمور الدين مثل نسيانه فؤاءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى صار يقول (والذكر والأنثى) ، وكلامهم هذا تصريح بأنه أنكر قونية {وَمَا خَلَقَ}.

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 631

عبد الله بن عباس

* أخطأ الكاتب الناعس في كتابة المصحف !

ما أخرجه ابن جرير الطوي في تفسيره : " عن عكوة عن ابن عباس أنه كان يقرؤها (أ فلم يتبين الذين آمنوا) قال : كتب الكاتب الأخرى وهو ناعس ! " (2) .

ما أخرجه ابن الأنباري من طريق عكوة : " عن ابن عباس أنه قرأ : (أ فلم يتبين الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا) فقيل له : إنها في المصحف { أ فَلَمْ يُبَيِّنْ } فقال : أظن الكاتب كتبها وهو ناعس " (3) . هاهو حبر الأمة وجبل التفسير ابن عباس يدعي أن هذا المقطع من الآية { أ فَلَمْ يُبَيِّنْ } (الوعد/31) وقع فيه تحريف حيث أخطأ الكاتب في كتابتها بسبب نعاسه !

(2) الإتيان ج1ص541.

(1) تفسير الطوي ج 18 ص 136.

- ص 632 -

* التصقت الواو فحرفت الآية !

" أخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا يَاهُ { (الإسراء/23) قال : التزقت الواو بالصاد وأنتم

تقرؤها {وَقَضَىٰ رَبُّكَ} .

" وأخرجه ابن أثنه بلفظ : استمد الكاتب ماددا كثيرا فالتقت الواو بالصاد ."

" وأخرجه من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ (ووصى ربك) ويقول : أمر ربك ، إنهما ولوان التصقت إحداهما بالصاد " (1) .

" وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما " (2) .

" أخرج أبو عبيد وابن منيع وابن المنذر وابن مردويه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتول الله هذا الحرف على لسان نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم (ووصى ربك أن لا تعبوا إلا إياه) فالتصقت إحدى الواوين بالصاد فقرأ الناس {وَقَضَىٰ رَبُّكَ} (الإسراء/23) . ولو قرئت على القضاء ما أشوك به أحد " (3) .

ابن حجر يدافع عن روايات التحريف !

هذه الروايات صحيحة السند وثابتة عن ابن عباس ، فقد دافع عن سندها من قيل في حقه أنه : "وحيد عصوه ، وإمام الدنيا بأسرها في أيامه في علوم الحديث والفقه والروح والتعديل وجميع الفنون " (4) ، حيث اعترض على من طعن في تلك الروايات ، فأصر بدوره على أن رواية ابن عباس السابقة رجالها رجال الصحيح فلا مجال لودها ، وذهب إلى لزوم تأويلها لارفضها وهذا ما قاله في فتح الباري :

" وروى الطوي و عبد بن حميد بإسناد صحيح كلهم من رجال البخاري عن ابن عباس أنه كان يقرأها (أ فلم يتبين) ويقول كتبها الكاتب وهو ناعس " .

(3) ن . م .

(1) الإتيان ج1ص541-542.

(4) التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - التمهيد - .

(2) الدر المنثور ج4ص170.

- ص 633 -

وقال : " وأما ما أسنده الطوي عن ابن عباس فقد اشتد إنكار جماعة ممن لا علم له بالرجال صحته ، وبالغ المؤمخثري في ذلك كعادته إلى أن قال : هي والله فوية ما فيها مزية ، وتبعه جماعة بعده ، والله المستعان ! وقد جاء نحو ذلك في قوله تعالى { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا إِيَّاهُ } (الإسراء/23) قال : (ووصى) إلتزقت الواو في الصاد ، أخرجه سعيد بن منصور بإسناد جيد عنه ، وهذه الأشياء وإن كان غيرها المعتمد ولكن تكذيب المنقول بعد صحته ليس دأب أهل التحصيل

فليُنظر في تأويله بما يليق به " (1) .

وقول ابن حجر (فليُنظر في تأويله بما يليق به) ظاهر في عجز عُدته الجهنمية عن تأويل هذا المقطع ، والإِ كيف يؤولون (إلترقت الواو في الصاد) ! ، وستأتي اعترافات علماء أهل السنة في أن ابن عباس كان يعتقد وقوع التحريف في القآن ، فاتضح أن ابن عباس أحد الكفرة على مذهبهم !

* القآن ضحية الكاتب مرة أخرى !

" **أخرج** الفريابي وسعيد ابن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أنبلي في المصاحف والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان والضياء في المختلة من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ {النور/27}. قَالَ : أَخْطَأَ الْكَاتِبُ ! إِنَّمَا هِيَ (حتى تستأذِنوا) " (2) .

(1) **فتح البلي** ج8ص475 ، وفي الإتقان (التصقت الواو بالصاد) . وكشاهد نذكر كلام ابن الجزري في **زاد المسير** ج5ص17 : { **وَقَضَىٰ رَبُّكَ** } روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال : أمر ربك .

ونقل عنه الضحاك أنه قال : إنما هو (وصى ربك) فالتصقت إحدى الواوين بالصاد . وكذلك قرأ أبي بن كعب وأبو المتوكل وسعيد ابن جبير (ووصى) ، وهذا على خلاف ما انعقد عليه الإجماع فلا يلتفت إليه) . وعدم الالتفات إليه يعني أنه ثابت عنه ولكنه رأي شاذ .

(2) **الدر المنثور** ج5ص38 ، يمكنك مراجعتها في **الطوي** ج18ص110

المستور على الصحيحين ج2ص430ح3496 (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)

شعب الإيمان ج6ص438ح8801 ، ح8802 (وقال : إنما هو وهم من الكتاب) ، ح8803 ، ح8804 (ولكن سقط من الكاتب) **معترض المختصر** ج2ص233 : " أخطأ الكاتب ، إنما هي (حتى تستأذِنوا وتسلموا) " .

- ص 634 -

" **وما أخرجه** ابن جرير وسعيد بن منصور في سننه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله { **حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا** } **وَتَسَلِّمُوا** } {النور/27} . قال : إنما هي خطأ من الكاتب ! (حتى تستأذِنوا وتسلموا) أخرجه ابن أبي حاتم بلفظ : هو فيما أحسب مما أخطأت به الكتاب " (1) .

ابن حجر يدافع عن روايات التحريف مرة أخرى !

ومرة أخرى نص ابن حجر على ثبوت هذه الأقوال المعرفة للقوان عن حبر الأمة ابن عباس ، فقال :
 " وجاء عن ابن عباس إنكار ذلك - أي قوله تعالى { تَسْتَأْذِنُوا } - ، فأخرج سعيد بن منصور والطوي والبيهقي في الشعب
 بسند صحيح أن ابن عباس : كان يقرأ (حتى تستأذِنُوا) ويقول : أخطأ الكاتب . وكان يقرأ على قاءة أبي بن كعب " (2)
 . (

الكاتب يحرف القوان من جديد !

" أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس { مَثَلُ نُورِهِ } (النور/ 35) . قال : هي خطأ من الكاتب ! هو أعظم من أن يكون نوره
 مثل نور المشكاة قال : (مثل نور المؤمن كمشكاة) " (3) .

(1) الإتيان ج1ص541.

(2) فتح البلي ج11ص7.

(3) الدر المنثور ج5ص48 ، قال السيوطي في الإتيان ج1ص543-544 : (أخرج ابن أخته وابن أبي حاتم من طريق عطاء
 عن ابن عباس) . ، ثم قال : (وقد أجاب ابن أخته عن هذه الآثار كلها بأن العواد أخطئوا في الاختيار وما هو الأولى لجمع الناس
 عليه من الأحرف السبعة لا أن الذي كتب خطأ خرج عن القوان) .

أقول : هذا الكلام فيه من الخطأ والتكلف الشيء الكثير ، ومنه :

1 - معنى الأحرف السبعة غير متفق عليه عند علمائهم بل هي من مشكل الأحاديث كما مروت كلماتهم ، فالجزم يكون خصوص هذه
 الأخطاء نتجت من اختيار الأولى من الأحرف السبعة رمي للكلام على عواهنه ، فعلى أي معنى منها حكم هذه المورد !؟

2 - سلمنا بالمعنى المشهور ، ولكن أغلب المورد لا يتحمل تأويلها باختلاف الأحرف السبعة لأن أغلب تلك التحريفات حرفها
 الصحابة والتابعون لأجل عدم انسجام المعنى مع سياق الآية ، فمثلا ما نحن فيه وهو (نور المؤمن) وإبداله ب { مَثَلُ نُورِهِ } فإن هذا
 يغيّر المعنى تماما لأن الضمير يرجع تارة إلى الله عز وجل وتارة للمؤمن وهذا لا ينسجم مع الأحرف السبعة التي تقتضي تغيير
 الكلمات إلى مؤادفات ، وأوضح منه { وَقَضَى } و (وصى) إذ بينهما اختلاف وتغاير كبيرين ولذلك استدل ابن عباس بأن معنى
 (وصى) هو الذي ينسجم مع الآية والواقع لا لفظ { وَقَضَى } ! ، وكذا تحريف الآية وتبديل { فاسعوا } إلى (فامضوا) التي حرفها ابن
 مسعود بدعى أن السعي ليس هو المقصود وإنما المضي ، فهم ما بدلوا الآيات وحرفوها إلا لكي ينسجم المعنى وهذا لا يتم بكلمات
 مؤادفة في المعنى ، فلا مجال للقول بأن هذا اختلاف بين الأحرف السبعة .

3 - هذا التوجيه يمكن طرحه للنقاش في حال سكت الصحابة عن بيان سبب إنكلهم لكلمات مصحفنا ولكن الصحابة بينوا سبب

إنكلهم لها ، فهناك مورد ذكر الصحابة فيها سبب الخطأ كاستمداد الكاتب مدادا التصقت به الواو بالصاد ! ، وهذه المورد خرجه عن عالم التأويل لأنها نص صريح في سبب الخطأ لا أن التأويل لا ينسجم معها فقط .

4 - بعض المورد ينفي فيها ابن عباس نزول الآية على ما هو عليه في مصحفنا ، كقوله (ولو تلت على القضاء ما أشرك به أحد) ، وواضح أن الأحرف السبعة قد تزل عليها القوان وابن عباس يقول إن الآية لم تنزل بهذا الشكل الموجود في مصحفنا !! ، فلا مجال لدعوى الأحرف السبعة هنا .

5 - ناهيك عن أن الخطأ قد نسبه ابن عباس للكاتب وليس للمملي حتى يقال إن هذا من باب الخطأ في اختيار أحد الأحرف السبعة ، لأن الكاتب كان يوره كتابة ما يملى عليه فقط لا اختيار الوجه .

6 - ثم أليس القول بأن هذا الحرف خطأ وهذا صحيح يعني أن بعض القوان خطأ وبعضه صحيح؟! ، أليس هذا اختلافا في القوان وهو يناقض قوله تعالى { أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقَوَانَ وَلَوْ كَانَ مَنْ عِنْدَ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } (النساء/82)؟! .

7 - سنتاتي كلمات علماء أهل السنة كابن تيمية وابن الجوزي والقوطي وغوهم الناصة على ادعاء بعض الصحابة تعريف هذه المواضع من القوان .

8 - الظاهر حجة في نفسه ونحن نتمسك بظاهر الروايات ومن يركن للتأويل يؤرمه الدليل ، فأين الدليل على هذا التأويل؟! .

نعم عقب السيوطي باستدلال لابن اشته على تأويله السابق بقوله : " عن خرجه بن زيد قال : قالوا لزيد : يا أبا سعيد ، وأهملت إنما هي (ثمانية أزواج ، من الضأن اثنين اثنين ، ومن المعز اثنين اثنين ، ومن الإبل اثنين اثنين ، ومن البقر اثنين اثنين) فقال : لأن الله تعالى يقول { فَجَعَلَ مِنْهُ الزُّوجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } فُهما زوجان كل واحد منهما زوج الذكر زوج والأنثى زوج ."

(قال ابن اشته فهذا الخبر يدل على أن القوم يتخبرون أجمع الحروف للمعاني وألسها على الألسنة وأقربها في المأخذ وأشهرها عند العرب للكتابة في المصاحف وأن الأخرى كانت قِراءة معروفة عند كلهم وكذا ما أشبه ذلك) . اه ، وهذا الكلام سخيف كسابقه ، **ويورد عليه أمور :**

1 - هذه الرواية إن دلت على شيء فإنما تدل على أن زيد بن ثابت عندما جمع المصحف اجتهد وأيه في الآية الكريمة ، وإلا لاحتج عليهم بأن نص الآية توقيف من الله عز وجل ولا يجوز التلاعب به !

2 - كلام ابن اشته لا يقبله عاقل لأنه عد هذا المقطع الوكيك (ثمانية أزواج ، من الضأن اثنين اثنين ، ومن المعز اثنين اثنين ، ومن الإبل اثنين اثنين ، ومن البقر اثنين اثنين) من الأحرف التي أول عليها القوان لا يمكن قبوله لما في المقطع من كلمات تكرارية مملة لا ترقى صياغتها إلى بلاغة القوان وإعجله ، فكيف تكون من الوجه الأخرى للقوان التي تزلت من عند الله عز وجل؟! .

3 - إن القوان يثبت بالقواتر فكيف أثبت برواية آحاد أن ما قالوه هو حرف من حروف القوان بدون إحواز للقواتر؟! .

4 - لو تنزلنا وتجاوزنا عن كل هذه الإشكالات ، فمن أين علم ابن اشته أن ما ادعاه أولئك نفر هو من الأحرف السبعة ؟ أين الدليل عليه؟! .

5 - ناهيك عن أن تأويل ابن اشته معروض بتأويل آخر ذكره ابن حجر في نفس فتح الباري هو للبيهقي مفاده أن قول ابن عباس أنه خطأ من الكاتب ، غلط منه لأن ما تشبث به ابن عباس إنما هو منسوخ تلاوة !! ، وواضح أن هذا الكلام علاوة على أنه يثبت التحريف لابن عباس ولكنه معنور فيه ! ، فهو أسخف الجميع لأن ابن عباس ادعى خطأ الكاتب بالصاقه الواو بالصاد فصلت قافا فأين هذا من نسخ التلاوة؟! .

6 - لو سلمنا وتزلنا عن كل هذا ، فإن هذا التأويل لابن اشته لا يتماشى مع كل المورد وقد ذكرنا ذلك فيما سبق من الوجوه .
وأخيرا أقول : يا قوم ! إلى متى التلميع؟! إلى متى التأويل؟! إلى متى التحوير؟! إلى متى ...؟! إلى متى ...؟! الخ !

- ص 636 -

وهكذا يتجاهر حبر الأمة ابن عباس بتحريف القرآن في مورد عدة وسببه خطأ الكاتب ونعاسه ، فهل يكفر الوهابيون ابن عباس أم لا؟! .

* آية زواج المتعة محرفة !

تفسير الطوي : " حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن أبي نضرة قال : سألت ابن عباس عن متعة النساء ؟ قال : أما توأ سورة النساء ؟ قال قلت : بلى ! قال : فما توأ فيها (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) قلت : لا لو وأتها هكذا ما سألتك ! قال- ابن عباس- : فإنها كذا " ، وأخرجه أيضا من طريق " ابن المثنى ثني عبد الأعلى قال ثني داود عن أبي النضرة قال سألت ابن عباس ... الحديث " .

" **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا حمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة قال : وأت هذه الآية على ابن عباس {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ} (النساء/24) . قال ابن عباس : (إلى أجل مسمى) !! قال قلت : ما أوعوها كذلك ! قال - ابن عباس - : والله لأتولها الله كذلك ، ثلاث مرّات " (1) ، يقصد أن ابن عباس قال (والله لأتولها الله كذلك ، والله لأتولها الله كذلك ، والله لأتولها الله كذلك) .

* ابن عباس يدعو لتحريف القرآن !

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن عباس أنه كان يقول { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءَ } (الأنبياء/48) ويقول : خنوا هذه الواو واجعلوها ههنا { الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ } (آل عمران/173) الآية " .

(1) تفسير الطوي ج5ص12-13 ، المستترك على الصحيحين ج2ص334ح3192 وقال (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخجاه) ، وذكر في الدر المنثور ج2ص140 (أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن الأنبلى في المصاحف والحاكم وصححه من طرق عن أبي نضوة الحديث).

- ص 637 -

" أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْقُوَانَ وَضِيَاءَ } (الأنبياء/48) قال : انوعوا هذه الواو واجعلوها في { الَّذِينَ يَحْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ } (غافر/7) " (1) .

أخرج أبو عبيد في فضائله : " حدثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حزم عن الربير بن الخريت عن عكرمة قال : قال أبو عبيد : لا أوي أهو عن ابن عباس أم لا ؟ أنه كان يوقأ { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْقُوَانَ وَضِيَاءَ } (الأنبياء/48) ويقول : حولوا الواو إلى موضعها (والذين يحملون العرش ومن حوله) " (2) .

وهاهو ابن عباس يصوح بأن هذه الآية { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْقُوَانَ وَضِيَاءَ } (الأنبياء/48) محرفة بزيادة حرف الواو فيها ، وآية { الَّذِينَ يَحْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ } (غافر/7) محرفة كذلك بسقوط نفس ذلك الحرف منها ، فما بال سلفهم يحرف القوان ويدعو الناس لتحريفه !؟

والمضحك المبكي أن كل هذه المورد يحكم أهل السنة على معتقدها بالكفر والارتداد وأنه حلال الدم ، لاسيما الوهابية الذين صار التكفير عندهم عادة يومية .

* ما في المصحف خطأ !

" أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مودويه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يوقأ (لا يسمعون إلى الملاء الأعلى) مخففة وقال : إنهم كانوا يتسمعون ولكن لا يسمعون ! " (3) .

حبر الأمة هنا يخطئ القواء المتواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي {لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى} (الصافات/8).

تفسير الطوي بسنده " عن ابن عباس قال : كان يوقأ (من الذين استحق عليهم الأولين) قال الولوي ، وقال : رأيت لو كان الأوليان صغيرين كيف يقومان مقامهما !؟ " (4) .

(1) ن.م ص320، الإبتقان ج1ص542.

(2) فضائل القَوَانِ لأبي عبيد ج2ص126 تحقيق الأستاذ أحمد عبد السلام الخياطي ، وهذا الإثر كل رجاله ثقات .

(3) الدر المنثور ص271 .

(4) تفسير الطوي ج7ص21 ط دار المعرفة .

- ص 638 -

وهذا الذي اجتهد فيه ابن عباس فخالفه هو قول الله تعالى { مِنْ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانُ } (المائدة/107).

" أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقول (واذكر عبدنا إراهيم) ويقول : إنما ذكر إراهيم ثم ذكر بعده ولده " (1) .

وعلى هذا يكون ما كتب في مصحف المسلمين { واذكرُ عبدنا إراهيمَ وإسحاقَ ويعقوبَ أولي الأيدي والأبصار } (ص/45) خطأ في نظر ابن عباس !

" أخرج البخاري في تزيخ بغداد من طريق الضحاك عن ابن عباس انه كان يقول القَوَانِ على قِراءة زيد بن ثابت إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قِراءة عبد الله بن مسعود وقال ابن عباس : ما يسوني أني تركت هذه الحروف ولو ملئت لي الدنيا ذهباً حراء ، منها حرف في البقرة (من بقلها وقتائها وثومها) بالثاء وفي الأعراف (فلنسالن الذين أرسل إليهم قبلك من رسلنا ولنسالن المسلمين) وفي واء (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) في إراهيم (وان كان مكرهم لتزول منه الجبال) وفي الأنبياء (وكنا لحكمهم شاهدين) وفيها (وهم من كل جدث ينسلون) وفي الحج (يأتون من كل فج سحيق) وفي الشعراء (فعلتها إذا وأنا من الجاهلين) وفي النمل (أعبد رب هذه البلدة التي حرمها) وفي الصافات (فلما سلما وتله للجبين) وفي الفتح (وتغزوه وتوقوه وتسبوه) بالثاء وفي النجم (ولقد جاء من ربكم الهدى) وفيها (إن تتبعون إلا الظن) وفي الحديد (لكي يعلم أهل الكتاب أن لا يقدرين على شيء) وفي ن (لولا أن تدركته نعمة من ربه) على التأنيث وفي إذا الشمس كورت (و إذا المؤودة سألت بأي ذنب قتلت) وفيها (وما هو على الغيب بضنين) وفي الليل (والذكر والأنثى) قال : هو قسم فلا تقطعوه " (2) .

حبر الأمة هنا ينكر قِراءة هذا المقطع من الآية { وَمَا خَلَقَ } بدعوى أن الآية { وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/2-3) في سياق القسم فلا يجب قطعه بجملة معترضة وهي { وَمَا خَلَقَ } ! ، والصحيح أن تكتب بهذا الشكل (والنهار إذا تجلي والذكر والأنثى) !

(1) الدر المنثور ج5ص318-319 .

(2) الدر المنثور ج6ص385 .

- ص 639 -

" **أخرج** سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم عن الجارود بن أبي سودة رضي الله عنه قال : سمعني ابن عباس رضي الله عنهما اقرأ {لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ} (الوعد/11) فقال : ليست هناك ! ولكن (له معقبات من بين يديه ورقيب من خلفه) " (1) ، مزال ابن عباس جريئاً على إنكار القوان !

وهي في سنن سعيد بن منصور هكذا : " حدثنا سعيد قال ناربعي بن عبدالله بن الجارود بن أبي سودة قال حدثني الجارود بن أبي سودة قال : دخلت أنا وأبي على ابن عباس بالشام في يوم جمعة وقد خرج من مستحم له وقد اغتسل وأنا مستلق يقرأ { لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } (الوعد/11) ، فقال ابن عباس : يا أبا سودة ليست هناك المعقبات ولكن (له معقبات من خلفه ورقيب بين يديه) " .
وكشاهد على ذلك نذكر قواة ابن عباس لها ، كما في نفس المصدر السابق : " حدثنا سعيد قال نا سفيان عن عمرو بن دينار قال : كان ابن عباس يقرأ (له معقبات من بين يديه ورقباء من خلفه يحفظونه من أمر الله) " (2) .

أقول : هذه الرواية ورد مضمونها في تفسير القمي رضوان الله تعالى عليه وأخذها أحد صبيان الوهابية وصار يشنع بها على الشيعة ! ، ونتمنى من الوهابية الذين يشنعون على الشيعة بتفسير غير معتمد عندهم أن يخلصوا أنفسهم مما في كتبهم المعتوة ولا ، وبعدها ينظرون في كتب غوهم .

وأخرج بسند صحيح : " حدثنا سعيد بن الربيع الوري قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن عمرو بن حسن عن ابن عباس أنه كان يقرأ (وينرك وإلاهنك) ، وقال : إنما كان فوعن يُعبد ولا يعبد " (3) .
والآية الكريمة التي خطأها ابن عباس هي { وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فُوعنِ أَنْذَرَ مُوسَى وَهَمَّهُ لِيَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَنُرُوكَ وَالْهِنَاكَ قَالَ سَنَقْتَلُ أَبْنَاءَهُمْ وَسَتَحِي نِسَاءَهُمْ وَأَنَا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ } (الأعراف/127) .

(1) الدر المنثور ج4ص48-49 .

(2) سنن سعيد بن منصور ج5ص427ح1159 ، ح1160 .

(3) تفسير الطوي ج9ص26 ، إسناده صحيح ورجاله من الأئمة الثقات .

- ص 640 -

* تحريف شامل !

" **أخرج** ابن موديه عن عكومة رضي الله عنه قال : كان ابن عباس يقرأ هذه الآية { لَتَتُومُنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْرِزُوهُ } وتؤمروه وتُسبحوه بؤوه وأصيلاً (الفتح/9) . قال : فكان يقول : إذا أشكل ياء أو تاء فاجعلوها على ياء فان القوان كله على

ياء ."

وهو بهذا يؤيد ما كان يقوأ به ابن مسعود وسعيد بن جبير : " أخرج أبو عبيد وابن المنذر عن هارون قال : في قاءة ابن مسعود (ويسبوا الله بكوة وأصيلا) " (1) .

وأيا : " أخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه كان يقوأ (ويسبوا الله بكوة وأصيلا) " . مع أن مصحف المسلمين اليوم بالتاء ! ، ومع هذا كله يتبجح الوهابية بأنه لا يوجد أحد من أهل السنة يقول بتحريف القرآن ! أقول : نعم هذا صحيح ، إن قلت أن الصحابة كانوا شيعة .

(1) الدر المنثور ج6ص72 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 640

سعد بن أبي وقاص

* ينكر كلمة من القآن !

" **أخج** عبد الرزاق وسعيد بن منصور وأبو داود في ناسخه وإبنة في المصاحف والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه عن سعد بن أبي وقاص أنه قرأ (ما ننسخ من آية أو ننسها) فقل له : إن سعيد بن المسيب يقرأ {نُنسها} (البقرة/106) . فقال سعد : إن القآن لم يتزل على المسيب ولا آل المسيب ! قال الله : {سَنُؤْتِكُ فَلًا تَنسَى} (الأعلى/6) . {وَأَذْكُرُ بِكَ إِذَا نَسِيتَ} (الكهف/24) " (2) .

القآن الذي يعرفه سعد بن أبي وقاص فيه لفظ (ننسها) ولا يوجد فيه لفظ {نُنسها} الموجود في مصاحفنا اليوم ، فهل نكفر سعد بن أبي وقاص لإنكله نص القآن !؟

(2) ن.م ج1ص104، وفي تفسير الطوي ج1ص379 من ثلاث طرق ، وفي مستترك الحاكم وعلق عليه (هذا حديث صحيح على شوط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي ، وفي تفسير ابن كثير ج1ص155، المصنف للصنعاني ج1ص55 .

- ص 641 -

أبو مالك الأشعوي

آيات معرفة !

" **أخج** ابن أبي حاتم عن أبي مالك رضي الله عنه قال : كل ما في القآن { فؤلا } فهو (فهلا) إلا في حرفين في يونس (فؤلا كانت قوية آمنت) والآخر (فؤلا كان من القرون من قبلكم) " (1) .

وعلى هذا كثير من المولد التي في القآن التي فيها { فولا } هي على خلاف ما أتوله الله عز وجل وتحريف في نظر الصحابي أبي مالك الأشعوي كعب بن عاصم الأشعوي ، وهذه الآيات المعرفة :

{ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَوَلَا فِضَلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرُحْمَتُهُ لَكُمْ مِنْ الْخَاسِرِينَ } (البقرة/64).

{ فَوَلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَوُّعًا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ } (الأنعام/43).

{ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَوَلَا نَفَرًا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ } (التوبة/122).

{ فَوَلَا أَنه كَانَ مِنَ الْمَسْبُوحِينَ } (الصفافات/143).

{ فَوَلَا أَلْقَى عَلَيْهِ أُسْرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ } (الزخرف/53).

{ فَوَلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً } (الأحقاف/28).

{ نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَوَلَا تَصَدَّقُونَ } (الواقعة/57).

{ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَوَلَا تَذَكَّرُونَ } (الواقعة/62).

{ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاًا فَوَلَا تَشْكُرُونَ } (الواقعة/70).

{ فَوَلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ } (الواقعة/83).

{ فَوَلَا إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ مَدِينَةَ } (الواقعة/86) ، فكل هذه المولد كتبت على خلاف ما أتوله الله في نظر هذا الصحابي !

لمتابعة القائلين بتحريف القآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) الدر المنثور ج1 ص317 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 642

عائشة بنت أبي بكر

* ذهب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذهب معه شيء من القوان !

أخرج الصنعاني في المصنف بسند صحيح عن سالم بن عبد الله :

" أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت به إلى أختها أم كلثوم ابنة أبي بكر لترضعه عشر رضعات ليلج عليها إذا كبر فمرضته ثلاث مرات ثم مرضت فلم يكن سالم يلج عليها . قال : زعموا أن عائشة قالت : لقد كان في كتاب الله عز وجل عشر رضعات ثم رد ذلك إلى خمس ، ولكن من كتاب الله ما قبض مع النبي صلى الله عليه وسلم " (1) .

وهذه الرواية واضحة في أن بعض القوان ومنه الآية الزعومة قد ذهب مع وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو نص في أنه صلى الله عليه وآله وسلم الوحيد الذي كان يحفظ ذلك القوان دون الصحابة قد قبض صلى الله عليه وآله وسلم فقبض بعض القوان بقبضه ! ، ولا مجال لدعوى نسخ التلاوة أو المنسأ في هذه الرواية لما بيناه سابقا في مبحث آية الرضاع .

* القوان محرف وفيه أخطاء !

" أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر بسند صحيح عن عروة قال : سألت عائشة عن لحن القوان { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَآبُوا وَالصَّابِتُونَ } (المائدة/69) ، { وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النساء/162) ، { قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرَانِ } (طه/63) ، فقالت : يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطوا في

قال السيوطي في الإتيان : "إسناد صحيح على شرط الشيخين " (3) ، وقال سعيد بن منصور في سننه : " سنده صحيح " (4) ، وكذا الآلوسي المفسر في روح المعاني وسيأتي نص كلامه .

وفي تزيخ المدينة للنموي : " حدثنا أحمد بن إواهم قال ، حدثنا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : سألت عائشة عن لحن القَوَانِ { قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاهِرُونَ } (طه/63) ،

(1) مصنف عبد الزق ج7ص469ح13928 .

(2) الدر المنثور ج2ص246 ، تفسير الطوي ج9ص395 ، وأيضاً في ج6ص34 بهذا السند الصحيح (حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنه سأل عائشة عن قوله : والمقيم الصلاة ، وعن قوله : إن الذين آمنوا والذين هانوا والصابئون ، وعن قوله : إن هذان لساهران فقالت : يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطوا في الكتاب) ، كتاب المصاحف لابن أبي داود ص34 ، وهو في زاد المسير لابن الجزي ج2ص251 ، وتفسير الخزن ج1ص622 ، وتفسير البغوي ج1ص498 وغوها

(3) الإتيان ج1ص182.

(4) سنن سعيد بن منصور ج4ص1507ح769.

وقوله { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَانُوا وَالصَّابِئُونَ } (المائدة/69) ، { وَالْمُؤْمِنِينَ وَالصَّالَاتِ وَالْمُؤْتُونَ الزُّكَاةِ } (النساء/162) وأشباها ذلك ، فقالت : أي بني ! إن الكتاب يخطئون " (1) .

" أخرج عبد بن حميد عن هشام بن عروة قال : كان أبي يقرؤها (وما هو على الغيب بظنين) فقبل له في ذلك فقال : قالت عائشة : إن الكتاب يخطئون في المصاحف " (2) .

وهذه عائشة تدعي أن الكتاب أخطوا في كتابة القَوَانِ ! ، فإن كان كل من قال بتعريف القَوَانِ كافوا عند الوهابية فقد كفوت عائشة في مذهبهم !

" أخرج سعيد بن منصور وأحمد والبخري في تزيخه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن اشته وابن الأنباري معا في المصاحف والدارقطني في الإفراد والحاكم وصححه وابن مردويه عن عبيد بن عمير أنه سأل عائشة : كيف كان رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يقو هذه الآية (والذين يؤتون ما آتوا) أو { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَا } (المؤمنون/60). فقالت : أيتها أحب إليك ؟ قلت : والذي نفسي بيده لأحدهما أحب إلي من الدنيا جميعا ، قالت : أيهما قلت ؟ (الذين يأتون ما آتوا) ! فقالت : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك كان يقوؤها ، وكذلك أتولت ، ولكن الهجاء حُرّف ! " (3) .

وهكذا تتجاهر عائشة بتعريف القوان في أكثر من موضع ، ولا أوري ما حكم عائشة عندهم الآن ، أم يقولون أنها من الشيعة وينتهي الأمر !؟

(1) **تاريخ المدينة** لابن شبة النموي ج3ص1013 ، هذا الإسناد رجاله ثقات .

(2) **الدر المنثور** ج6 ص 321 ، **المصاحف** لابن أبي داود ص33-34 ، **الفاء في معاني القوان** ج2ص183 .

(3) **الدر المنثور** ج5 ص12 ، قال د. سعود النفيسان في كتاب **مرويات عائشة في التفسير** ص263 (أخرجه ابن كثير في **تفسره**

مرفوعا وموقوفا ج3ص248 ، وأخرجه الإمام أحمد في **مسنده** ج6ص144، 95 ، البخاري في **التاريخ الكبير** ج9ص28 ، **والحاكم**

في المستدرک عن عائشة قويا من هذا اللفظ ج2ص393 ووافقه الذهبي في **التلخيص** ، والهيثمي في **مجمع الزوائد** عن عائشة

مرفوعا بهذا اللفظ ج7ص73) .

- ص 644 -

* كلمة متتابعات فُقدت من المصحف !

" **عن سنن الدارقطني** بسنده عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : تولت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت متتابعات ! " (1) .

" **عن ابن شهاب** قال قالت عائشة : تولت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت متتابعات ! سقط لم يقل غير عروة " (2) ، على التوضيح الأخير يكون مدعي التحريف هو عروة لا عائشة .

تذكر الروايات التي مروت في مبحث القواءات الشاذة أن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وربيعة بن خيثم كتبوا هذه الزيادة في مصاحفهم وكانت قراءتهم الدائمة حتى أن ابن مسعود لم يكن يترك آية فيها ثلاثة أيام إلا ويعقبها بكلمة متتابعات ! وهذا يقوي مذهب عائشة في وقوع التحريف .

* تحرف القوان عمليا !

" **أخرج** مالك وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وأبو داود والتومذي والنسائي وابن جرير وابن أبي داود وابن الأنبلي في

المصاحف والبيهقي في سننه عن أبي يونس مولى عائشة قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } (البقرة/238) ، فلما بلغت أذنتها فأملت عليّ (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين) وقالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (3) .

" **أخرج** سعيد بن منصور وأبو عبيد عن زياد بن أبي مريم إن عائشة أمرت بمصحف لها إن يكتب وقالت : إذا بلغت { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ } فلا تكتبوها حتى تؤذنونني ، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا ، قالت : اكتبوها (صلاة الوسطى صلاة العصر) " .

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي من طريق نافع عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنها قالت لكتاب مصحفها : إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخبرني حتى أخبرك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرها ، قالت : أكتب فإني

(1) **سنن الدلقطني** ج2ص192ح60 علق عليه (هذا إسناد صحيح والذي بعده أيضا) .

(2) **المحلى** لابن حزم ج6ص261 : " قال علي - ابن حزم - رويانا من طريق عبد الزقاق عن معمر عن الزهري قال عروة قالت عائشة أم المؤمنين : قلت (فعدة من أيام أخر متتابعات) فسقطت متتابعات " ، راجع **تفسير القوطي** ج2ص281 ، **نيل الأوطار** ج4ص316 .

(3) **الدر المنثور** ج1 ص302 ، **سنن الترمذي** ج5ص217ح2982 وعلق عليه (هذا حديث حسن صحيح) .

- ص 645 -

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر) " (1) .

أقول : بقي هذا التحريف في مصحف عائشة إلى زمن متأخر بعد موتها ، كما هو مفاد هذه الرواية : " أخرج عبد الزقاق وابن أبي داود عن هشام بن عروة قال : قرأت في مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) " (2) .

لأن هشام بن عروة قرأ هذا التحريف في مصحفها وقد ولد سنة إحدى وستين وماتت عائشة سنة سبع وخمسين للهجرة لذا لم تر عائشة هشاما ، ومعلوم أن المراء لا يقول في أول سني عمره .

* قال أحد علمؤهم : لعل عائشة كانت ترى تحريف هذه الآية !

قال إمامهم الباجي : " يحتمل أنها سمعتها على أنها قرآن ثم نسخت كما في حديث الواء الذي رواه مسلم ، فلعل عائشة لم تعلم بنسخها أو اعتقدت أنها مما نسخ حكمه وبقي رسمه ، ويحتمل أنه ذكرها صلى الله عليه وسلم على أنها من غير القرآن لتأكيد فضيلتها فظنتها قرآنا فأردت إثباتها في المصحف لذلك " (3) ، أي تحتمل أن عائشة حرفت القرآن وزادت فيه ما ليس منه لجهل منها .

لمتابعة القائلين بتحريف القرآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) الدر المنثور ج1ص303.

(2) ن.م ص302.

(3) عون المعبود ج2ص58 ، شوح الزرقاني ج1ص403 ، لاحظ أن علماء أهل السنة مقيدون بقيود وحدود في مواضع معينة ، فهم يكتفون فيها بنقل كلمات بعض علمائهم الذين تجاوزوا هذه الحدود قليلا ، فمثلا هذه الكلمة للباجي يكررها علمؤهم عندما يتكلمون عن زيادة عائشة ولا أحد منهم يجرأ بمحاولة صياغة مثلها أو يعبر تعبيرا قريبا من مضمونها ، وسيمر علينا كثرة استشهداهم بكلام الإمام الزوار في مسنده الذي صوح بأن ابن مسعود أنكر المعوذتين وخالف الصحابة ، وهذه الحدود لم تصنعها إلا القداسة الفلرغة التي تجعل نيل الحقائق أمرا صعبا مستصعبا .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 646

حفصة بنت عمر

* حفصة تشهد لتحرف القرآن !

" **أخرج** ابن الأنبلي في المصاحف - إلى قوله - فجمعوا القرآن وأمر أبو بكر مناديا فنادي في الناس : من كان عنده من القرآن شيء فليجيء به . قالت : حفصة إذا انتهيت إلى هذه الآية فاخبرون { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** } (البقرة/238) . قالت : أكتوا (والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر) فقال لها عمر : أ لك بهذا بينة ؟ قالت : لا ! قال : فوالله لا ندخل في القرآن ما تشهد به امرأة بلا إقامة بينة " (1) .

* تحرف القرآن عمليا !

بعدما عجزت عن تحريف قرآن المسلمين عوجت على مصحفها لتحرفه !

" **أخرج** عبد الزراق والبخري في تزيخه وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف عن أبي رافع مولى حفصة قال : استكتبتني حفصة مصحفا فقالت : إذا أتيت على هذه الآية فتعال حتى أمليها عليك كما أقرئتها ، فلما أتيت على هذه الآية { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ** } قالت : أكتب ، (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) .

" **أخرج** مالك وأبو عبيد وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن الأنبلي في المصاحف والبيهقي في سننه عن عمرو بن رافع قال : كنت أكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني { **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى** } فلما بلغت آذنتها فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وهموا لله قانتين) وقالت : أشهد أنني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " .

وهذا نص البيهقي : " عن عمر بن رافع مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال : كنت أكتب المصاحف في زمان أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستكتبتني حفصة بنت عمر مصحفا لها فقالت : لي أي بني إذا انتهيت إلى هذه الآية { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } فلا تكتبها حتى تأتيني فأملئها عليك كما حفظتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما انتهيت إليها حملت الورقة والنواة حتى جنتها فقالت : أكتب (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلاة العصر وقوموا لله قانتين) " (2) .

(1) الدر المنثور ج1ص303 . (2) السنن الكرى للبيهقي ج1ص462ح2009.

- ص 647 -

" أخرج عبد الزق عن نافع أن حفصة دفعت مصحفا إلى مولى لها يكتبه ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } فأذني فلما بلغها جاءها فكتبت بيدها (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالوة العصر) " .

" أخرج ابن أبي داود في المصاحف من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت لكاتب مصحفها : إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخبرني حتى أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما أخوها قالت : أكتب ! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالوة العصر) " (1) .

ولا أكاد أفهم ما معنى إدخال أحدهم جملة ما في القرآن ، ويشهد على أنها منه ، ويعلود الكوة مرة بعد أخرى ، ثم يكتبها بيده ، فيموت ويتروك مصحفا فيه تلك الزيادة ضمن النص القرآني ومع ذلك كله لا يعتقد أن هذه الجملة من القرآن !

لمتابعة القائلين بتحريف القرآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) الدر المنثور ج1ص302-303

أقول لا عجب في الموافقة التامة بين فعل عائشة وفعل حفصة إذ المتأمل في سورة التحريم التي تحكي تأمرهما وتظاهروهما على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى أقول الله عز وجل بهما قوله { إِنَّ تَتَوَبَّأ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبِكُمْ وَأَنْ تَنْظُرُوا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ عَسَى رَبُّهُ أَنْ يَبَدِّلَ زُجُوجًا خَوْأً مَنْكُرًا مَسْلَمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانَنَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيَّابَاتٍ وَأَبْكَرًا } (التحريم/5) إلى أن يقول سبحانه وتعالى : { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتٍ وَامْرَأَتٍ لَوْطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاحِلِينَ } (التحريم/10) يتضح لنا أن الروايتين كانتا في حالة وفاق وانفاق حتى في إيذاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروئي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 648

عبد الله بن عمر

* ضاع الكثير من القرآن !

وهذا الولد البار بأبيه أعطى الأمة الإسلامية زبدة المخض ، فاختصر الكلام وأوجز كل كلام أبيه ومن سلك مسلكه في نسبة ما ليس من القرآن إليه ، فقد أخرج أبو عبيد بسند صحيح وابن الضريس وابن الأثير في المصاحف :

" عن ابن عمر قال : لا يقول أحدكم قد أخذت القرآن كله ! ما يريه ما كله ؟! قد ذهب منه قرآن كثير ، ولكن ليقل قد أخذت ما ظهر منه " (1) .

عبد الله بن الزبير

* الآية خطأ !

" أخرج الفراء عن ابن الزبير أنه قال على المنبر : ما بال صبيان يقرؤون { نَحْوَةً }؟! إنما هي (ناخوة) ! " (2) .

" أخرج سعيد بن منصور وعبد الزقاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن عمرو بن دينار قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول : صبياننا ههنا- إلى قوله - ويقروون { فِي عَيْنٍ حَمِيَّةٍ } وإنما هي (حامية) ! " (3) .

وهاهو ابن الزبير يرى أن جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين إلى يومنا الحاضر صبيان ! ، ولا ريب أن هذا الإنكار الصريح لأحد حروف القرآن يستوجب الكفر عن أهل السنة .

لمتابعة القائلين بتحريف القرآن من أعلام السنة اضغط على الصفحة التالية أدناه

(1) **الدر المنثور** ج1 ص106 ، وسنده في فضائل القرآن لأبي عبيد (أبو عبيد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم -الثقة الحافظ الرع- عن أيوب بن أبي تميمة - الثقة العابد الزاهد- عن نافع -الثقة الحافظ- عن ابن عمر قال ...).

(2) **الدر المنثور** ج6 ص312 ، وهو في **تفسير الفاء المسمى بمعاني القرآن** ج3 ص231 بهذا السند (قال محمد بن عبد العزيز التيمي عن المغيرة عن مجاهد قال : ...)

ومحمد بن عبد العزيز قال عنه في **الروح والتعديل** ج8 ص236 : (محمد بن عبد العزيز التيمي الكوفي روى عن المغيرة . أخونا إواهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب إلي حدثني عثمان بن زفر حدثنا محمد بن عبد العزيز التيمي ثقة . كان شريك يقول : هو قريع القواء يعنى سيد القواء . نا عبد الرحمن انا يعقوب بن إسحاق الهروي فيما كتب إلي نا عثمان بن سعيد الدلمي قال قلت ليحيى بن معين : محمد بن عبد العزيز التيمي الكوفي تعرفه ؟ حدثنا عنه أحمد بن يونس ، فقال : لا أعرفه . قال أبو محمد : يعني أخوه . قال عثمان بن سعيد كان محمد بن عبد العزيز ثقة : كان أحمد بن يونس يذكر عنه خوا وفضلا ، خرج من الكوفة وقال لا أقيم ببلد يشتم فيها أصحاب رسول الله).

وفي **الكامل في ضعفاء الرجال** ج6 ص207ت1680 : (ومحمد بن عبد العزيز التيمي إنما قال بن معين أنه لا يعرفه لقلته حديثه) . وأما المغيرة بن مقسم الضبي فهو ثقة متقن راجع **تحريف التوقيب** ت6851 ، وأما مجاهد فهو ثقة إمام وقد أترك ابن الزبير بلا شك .

(3) ن.م ج1 ص38 ، وسنده صحيح نحو ما في **سنن سعيد بن منصور** ج5 ص69ح901 (حدثنا سعيد قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع ابن الزبير يقول ...).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 649 و650

القسم الثاني : من لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

أميرهم مروان بن الحكم (1)

القرآن زيد فيه !

" أخرج أبو عبيد وابن المنذر عن مروان (وجعلوا الملائكة عند الرحمن إناثا) ليس فيه {الَّذِينَ هُمْ} ! " (2) .
وهذا إنكار صريح لمقطع من الآية الكريمة { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الْأَوْحَامِ إُنَاثًا } {الزخرف/19} ، فهل يكفرون
مروان بن الحكم أم لا ؟!

(1) سير أعلام النبلاء ج3 ص4476 وما بعدها ت102 : (مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، الملك أبو عبد الملك القوشي الأموي . وقيل : يكنى أبا القاسم ، وأبا الحكم . مولده بمكة . وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر . وقيل : له رؤية ، وذلك محتمل . وكان كاتب ابن عمه عثمان ، وإليه الخاتم ، فخانه ، وأجلوا بسببه على عثمان ، ثم نجا هو ، وسار مع طلحة والزبير للطلب بدم عثمان ، فقتل طلحة يوم الجمل ، ونجا - لا نجي - ثم ولي المدينة غير مرة لمعلوية . وكان أبوه قد طرده النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الطائف ، ثم أقدمه عثمان إلى المدينة لأنه عمه (!!) . ولما هلك ولد يزيد ، أقبل مروان ، وانضم إليه بنو أمية وغوهم ، وحرب الضحاك الفهوي ، فقتله ، وأخذ دمشق ، ثم مصر ، ودعا بالخلافة . وكان ذا شهامة ، وشجاعة ، ومكر ، ودهاء ، أحمر الوجه ، قصوا ، أوقص ، دقيق العنق ، كبير الرأس واللحية ، يلقب : خيط باطل .

قال الشافعي : لما انهزموا يوم الجمل ، سأل علي عن مروان ، وقال : يعظفني عليه رحم ماسة ، وهو مع ذلك سيد من شباب قريش . وقال قبيصة بن جابر : قلت لمعلوية : من ترى للأمر بعدك ؟ فسمى رجالا ، ثم قال : وأما القرئ الفقيه الشديد في حدود الله ، مروان (!) . قال أحمد : كان مروان يتتبع قضاء عمر .

وروى ابن عون ، عن عمير بن إسحاق ، قال : كان مروان أموا علينا ، فكان يسب رجلا كل جمعة - واضح أنه الإمام علي عليه

السلام الذي من سبه فقد سب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - ثم عزل بسعيد بن العاص ، وكان سعيد لا يسبه ، ثم أعيد مروان ، فكان يسب ، فقيل للحسن : ألا تسمع ما يقول ؟ فجعل لا يرد شيئاً وساق حكاية .

قال عطاء بن السائب : عن أبي يحيى ، قال : كنت بين الحسن والحسين ومروان ، والحسين يساب مروان ، فنهاه الحسن ، فقال مروان : أنتم أهل بيت ملعونون . فقال الحسن : ويلك قلت هذا ! والله لقد لعن الله أباك على لسان نبيه وأنت في صلبه ، يعني : قبل أن يسلم . وأبو يحيى هذا نخعي لا أعرفه . جعفر بن محمد : عن أبيه ، كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان (!) ولا يعيدان . العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هوية ، قال : إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلاً ، اتخفوا مال الله هولا ، ودين الله دغلا ، وعباد الله خولا . جاء هذا مرفوعاً ، لكن فيه عطية العوفي . قلت : استولى مروان على الشام ومصر تسعة أشهر ، ومات خنقا من أول رمضان سنة خمس وستين . قال مالك : تذكر مروان ، فقال : قرأت كتاب الله من أربعين سنة ، ثم أصبحت فيما أنا فيه من هرق الدماء وهذا الشأن !؟

قال ابن سعد : كانوا ينقمون على عثمان تقريب مروان وتصوفه . وقاتل يوم الجمل أشد قتال ، فلما رأى الهزيمة رمى طلحة بسهم ، فقتله ، وجرح يومئذ ، فحمل إلى بيت امرأة ، فدلوه ، واختفى ، فأمنه علي ، فبايعه ، ورد إلى المدينة . وكان يوم الحرة مع مسرف بن عقبة يحرضه على قتال أهل المدينة .

أسد الغابة ج4 ص348-349 : " وهو ابن عم عثمان بن عفان بن أبي العاص ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل ولد سنة اثنتين من الهجرة . قال مالك : ولد يوم أحد . وقيل ولد يوم الخندق وقيل ولد بمكة وقيل بالطائف ولم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنه خرج إلى الطائف طفلاً لا يعقل لما نفى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أباه الحكم لما ذكرناه في ترجمة أبيه ، وكان مع أبيه بالطائف حتى استخلف عثمان فودهما واستكتب عثمان مروان وضمه إليه ، ونظر إليه علي يوماً فقال : ويلك وويل أمة محمد منك ومن بنيك .

وكان يقال لمروان خيط باطل ، وضرب يوم الدار على قفاه فقطع أحد علياويه فعاش بعد ذلك أوقص ، والأوقص الذي قصت عنقه ، ولما بويع مروان بالخلافة بالشام قال أخوه عبد الرحمن بن الحكم وكان ماجنا حسن الشعر لا يرى رأى مروان : (فوالله ما أروي وإنني لسائل حليلة مضروب القفا كيف يصنع لحال الله قوما أمروا خيط باطل على الناس يعطى ما يشاء ويمنع)

وقيل إنما قال عبد الرحمن هذا حين استعمل معاوية مروان على المدينة واستعمله معاوية على المدينة ومكة والطائف ثم عزله عن المدينة سنة ثمان وأربعين واستعمل عليها سعيد بن أبي وقاص وبقي عليها أمراً إلى سنة أربع وخمسين ثم عزله واستعمل الوليد بن عتبة بن أبي سفيان فلم يزل عليها إلى أن مات معاوية ولما مات معاوية بن يزيد بن معاوية ولم يعهد إلى أحد بايع بعض الناس بالشام مروان بن الحكم بالخلافة وبايع الضحاك بن قيس الفهري بالشام أيضاً لعبد الله بن الزبير ، فالتقيا واقتتلا بوجرا هط عند دمشق فقتل الضحاك واستقام الأمر بالشام ومصر لمروان ، وتزوج مروان أم خالد بن يزيد ليضع من خالد ، وقال يوماً لخالد : يا ابن الوطبة الأست - هذا أمير المؤمنين! - ، فقال له خالد : أنت مؤتمن خائن ، وشكى خالد ذلك يوماً إلى أمه ، فقالت : لا تعلمه أنك ذكوت لي ، فلما دخل إليها مروان قامت إليه مع جوريها فغمته حتى مات ، وكانت مدة ولايته تسعة أشهر وقيل عشرة أشهر ومات وهو معنود فيمن قتله النساء .

الإصابة ج3ص477ت8324 : "وهو ابن عم عثمان وكتبه في خلافته يقال ولد بعد الهجرة بسنتين وقيل بربع وقال ابن شاهين مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ثمان سنين فيكون مولده بعد الهجرة بسنتين قال وسمعت بن داود يقول ولد عام أحد يعني سنة ثلاث . وقال ابن أبي داود : وقد كان في الفتح ممزوا وفي حجة الوداع ولكن لا يوى أسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا أم لا .

وقال ابن طاهر : ولد هو والمصور بن مخزومة بعد الهجرة بسنتين لا خلاف في ذلك كذا قال . وهو مرود والخلاف ثابت وقصة إسلام أبيه ثابتة في الفتح لو ثبت أن في ذلك السنة مولده لكان حينئذ ممزوا فيكون من شرط القسم الأول ، لكن لم أر من جزم بصحته فكأنه لم يكن حينئذ ممزوا ومن بعد الفتح أخرج أوه إلى الطائف وهو معه فلم يثبت له زيد من الرواية . وكان يعد في الفقهاء وأنكر بعضهم أن يكون له رواية منهم البخاري . وكان مع أبيه بالطائف إلى أن أذن عثمان للحكم في الرجوع إلى المدينة فوجع مع أبيه ثم كان من أسباب قتل عثمان ثم شهد الجمل مع عائشة ثم صفين مع معاوية ثم ولي إمرة المدينة لمعاوية ثم لم يزل بها إلى أن أخرجهم ابن الزبير في أوائل إمرة يزيد بن معاوية فكان ذلك من أسباب وقعة الحرة ، وبقي بالشام إلى أن مات معاوية بن يزيد بن معاوية فبايعه بعض أهل الشام في قصة طويلة ثم كانت الوقعة بينه وبين الضحاك بن قيس وكان أمرا لابن الزبير فاننصر مروان وقتل الضحاك واستوثق له ملك الشام " .

تهذيب الكمال ج27ص387ت5870 : " ولد بعد الهجرة بسنتين وقيل بربع وكان أصغر من عبد الله بن الزبير بربعة أشهر ولم يصح له سماع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث الحديبية بطوله . وكان كاتباً لعثمان وولي إمرة المدينة لمعاوية والموسم وبويع له بالخلافة بعد موت معاوية بن يزيد بن معاوية بالجابية وكان الضحاك بن قيس قد غلب على دمشق وبايع بها لابن الزبير ثم دعا إلى نفسه فقصده مروان فواقعه بجراجهاط فقتل الضحاك وغلب على دمشق " .

أقول : كون مروان هذا من سلفهم الصالح فيه تسامح - إلا إذا أبى الوهابية إخراجهم من زهرة سلفهم الصالح كما فعلوه مع يزيد لعنة الله عليه - وأما كونه من أرائهم ووجهائهم فلا شك فيه ويكفي أنه كان موضع ثقة عند عثمان بن عفان وكان الأمر الناهي في خلافته وقد استعمله معاوية على المدينة ومكة والطائف ثم صار أمير المؤمنين وخليفة أهل السنة بل عد من الفقهاء كما ذكر ابن حجر !

ولزيادة راجع ترجمته في طبقات ابن سعد 5/35 ، نسب قريش : 159 ، 160 ، طبقات خليفة : ت1984 ، المحبر : 22 ، 55 ، 58 ، 228 ، 377 ، التلخيص الكبير 7/368 ، المعرف : 353 ، الجرح والتعديل 8 / 271 ، تلخيص الطوي 5/530 وما بعدها ، 610 ، موج الذهب 3/285 ، جمهرة أنساب العرب : 87 ، الاستيعاب : 1387 ، الجمع بين رجال الصحيحين 2/501 ، تلخيص ابن عساکر 16/170 ، أسد الغابة 5/144 ، الكامل 4/191 ، الحلة السواء 1/28 ، تهذيب الأسماء واللغات 1/87 ، تلخيص الإسلام 3/70 ، تهذيب التهذيب 4/30 ، البداية والنهاية 8/239 و257 ، العقد الثمين 7/165 ، تهذيب التهذيب 10/91 ، النجوم الزاهرة 1/164،169 ، خلاصة تهذيب الكمال 318 ، شوافر الذهب 1/73 .

(2) الدر المنثور ج6ص5.

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 651

عالم المدينة الإمام عروة بن الزبير (1)

الخطأ واللحن في القآن !

" أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر عن عروة قال : سألت عائشة عن لحن القآن { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَآؤُوا وَالصَّابِئُونَ } (المائدة/69) ، { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ } (نُكَاة/النساء/162) ، { قَالُوا إِنَّ هَٰذَا لَسِحْرَانِ } (طه/63) ، فقالت : يا ابن أخي هذا عمل الكُتَّابِ أَخْطَأُوا فِي الْكِتَابِ " (2) ، وهو صحيح على شرط الشيخين كما مر .

وفي تزيخ المدينة للنموي : " حدثنا أحمد بن إبراهيم قال ، حدثنا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن لحن القآن { قَالُوا إِنَّ هَٰذَا لَسِحْرَانِ } (طه/63) ،

(1) تهذيب الكمال ج20 ص11ت3905 (عروة بن الزبير بن العوام . ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة وقال : كان ثقة ، كثير الحديث ، فقيها ، عالما ، مأمونا ، ثبتا ، وقال أحمد بن عبد الله العجلي : مدني ، تابعي ، ثقة ، وكان رجلا صالحا لم يدخل في شيء من الفتن . وقال يوسف بن يعقوب الماجشون عن ابن شهاب : كان إذا حدثني عروة ثم حدثتني عروة صدق عندي حديث عروة حديث عروة فلما استخبرتهما وفي رواية فلما تبرعتهما إذا عروة بحر لا يقرف . قال هشام : وكان أبي يدعوني وعبد الله بن عروة وعثمان وإسماعيل اخوتي وآخر قد سماه هشام ، فيقول : لا تغشوني مع الناس إذا خلوت فسلوني ، فكان يحدثنا يأخذ في الطلاق ثم الخلع ثم الحج ثم الهدى ثم كذا ثم يقول : كرروا علي . وفي رواية عليه ، فكان يعجب من حفظي . قال هشام : فوالله ما تعلمنا جزءا من ألف جزء وفي رواية من ألفي جزء من أحاديثه .

وقال سفيان بن عيينة عن الزهري : كان عروة يتألف الناس على حديثه . وقال المبارك بن فضالة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه

كان يقول لنا ونحن شباب : ما لكم لا تعلمون إن تكونوا صغار قوم يوشك أن تكونوا كبار قوم وما خير الشيخ يكون شيخا وهو جاهل ! لقد رأيتني قبل موت عائشة برُبع حجج أو خمس حجج وأنا أقول : لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته ، ولقد كان يبلغني عن الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث فأتته فأجده قد قال فأجلس على بابه فأسأل عنه . قال عمر بن عبد العزيز : ما أحد أعلم من عروة بن الزبير .

وقال عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه : كان من أركت من فقهاء المدينة ممن ينتهي إلى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير - وذكر الباقي - ، وفي رواية عنه إن فقهاء المدينة الذين أخذ عنهم الوأي سبعة فعدهم وذكر منهم عروة بن الزبير . وقال يونس بن يزيد عن الزهري : كان عروة بحوا لا تكوه الدلاء . وقال معمر عن الزهري : أربعة من قريش وجدتهم بحرا سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله .

هكذا وقع في هذه الرواية وهو وهم فإن عبيد الله هذلي وليس بقوشي . عن سفيان بن عيينة : كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن . عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف : دخلت مع أبي المسجد فأيت الناس قد اجتمعوا على رجل ، فقال أبي : يا بني انظر من هذا ، فنظرت فإذا عروة بن الزبير ، قال قلت له : يا أبة ، هذا عروة بن الزبير . وتعجبت من ذلك . فقال : يا بني لا تعجب ! فوالله لقد رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنهم ليسألونه .

عن عثمان بن عروة : كان عروة يقول : يا بني هلموا فتعلموا فإن رُهد الناس في عالم أهله وما أشده على امرئ أن يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله . وقال معمر عن هشام بن عروة : أن أباه حرق كتابا له فيها فقه ، ثم قال : لو ددت أني كنت فديتها بأهلي ومالي . وقال الأصمعي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد قال عروة بن الزبير كنا نقول لا نتخذ كتابا مع كتاب الله فمحوت كتبي فوالله لو ددت أن كتبي عندي إن كتاب الله قد استمرت مبروته . عن هشام بن عروة ما سمعت أحدا من أهل الأهواء يذكر عروة إلا بخير . (

سير أعلام النبلاء ج4 ص 421 ت 168 : (الإمام ، عالم المدينة ، أبو عبد الله القوشي الأسدي ، المدني ، الفقيه ، أحد الفقهاء السبعة . عن الزهري ، قال : سألت ابن صغير عن شيء من الفقه ، فقال : عليك بهذا ، وأشار إلى ابن المسيب ، فجالسته سبع سنين لا أرى أن عالما غوه ، ثم حولت إلى عروة ، ففجرت به ثبج بحر . عن الزهري ، قال : كنت آتي عروة ، فأجلس ببابه مليا ، ولو شئت أن أدخل دخلت ، فراجع وما أدخل إعظاما له) .

(2) **الدر المنثور** ج2 ص 246 ، **تفسير الطوي** ج9 ص 395 ، **كتاب المصاحف** لابن أبي دلود ص 34 ، وهو في **زاد المسير** لابن الجوزي ج2 ص 251 ، و **تفسير الخزن** ج1 ص 622 ، و **تفسير البغوي** ج1 ص 498 وغوها .

وقوله { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ } (الْمَائِدَةُ/69) ، { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النِّسَاء/162) وأشباه ذلك ، فقالت : أي بني إن الكتاب يخطئون " (1) .

واضح من الرواية أن عروة بن الزبير كان يعلم مسبقاً بوقوع الخطأ والتحريف في القآن لذا جاء لخالته عائشة لتبين له سبب هذا اللحن والتحريف الموجود في هذه الآيات وأشباهاها في القآن !! ، فذكرت له أن الكتاب أخطؤوا في الكتاب ! ، فصار عروة ينقل للناس ما جرى بينه وبين خالته بلا أي مشكلة !!

* أخطأ الكتاب !

" **أخج** عبد بن حميد عن هشام بن عروة قال : كان أبي يقرأها (وما هو على الغيب بظنين) فقليل له في ذلك ، فقال : قالت عائشة : إن الكتاب يخطئون في المصاحف " (2) .

وها هو ابن عروة يخوننا عن أبيه أنه كان يقرأ خلاف قراءة العامة ، وعندما اعترض عليه أخذ وأي خالته عائشة بأن كتاب المصحف قد أخطؤوا في كتابته وحرفوه ، أي رجال تكفرون أيها الوهابية !؟

(1) **تاريخ المدينة** لابن شبة النموي ج3ص1013 . (2) **الدر المنثور** ج6 ص 321 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 653 و654

إمام العلم ابن شهاب الزهري (1)

يوم اليمامة :

أخوج ابن أبي داود بسند صحيح إلى ابن شهاب الزهري : "حدثنا أبو الربيع ، أخونا ابن وهب قال أخووني يونس ، عن ابن شهاب قال : بلغنا أنه كان أتول قآن كثير ، فقتل علمؤه يوم اليمامة الذين كانوا قد وعوه ولم يعلم بعدهم ولم يكتب " (2) .

قول الزهري وقول ابن الخطاب من قبل وما سيأتي من قول مجاهد وسفيان الثوري كلها تدل على أن سلفهم الصالح كان مسلما بسقوط كثير من آيات القآن باستشهاد الحفظة يوم اليمامة في زمن أبي بكر ، وهو ما دفع أبا بكر لجمع القآن حتى لا يتسع الخرق فيضيع كل القآن بموت حفظته ! ، فهل يكفرون الزهري على قوله السابق !؟

*** يجوز تغيير ألفاظ القآن !**

ويتضح أيضا أن الزهري كان منهلونا في التوام النص القآني ، حيث جوّز التلاعب بآيات القآن تقديما وتأخرا بشروط إصابة المعنى كما هو الحال في ألفاظ الحديث ! ، **ففي تليخ الإسلام للذهبي :**

" ثنا أبو أويس سألت الزهري عن التقديم والتأخير في الحديث ، فقال : هذا يجوز في القآن فكيف به في الحديث إذا أصيب معنى الحديث فلا بأس " (3) ، يا سبحان الله !

(1) سير أعلام النبلاء ج4 ترجمة رقم 160 ص 326 وما بعدها (إمام العلم ، حافظ زمانه . عن سفيان قال : كان الزهري أعلم

أهل المدينة . قال عمر بن عبد العزيز : عليكم بابن شهاب هذا فإنكم لا تلقون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه . وقال وهيب سمعت أيوب يقول : مارأيت أحدا أعلم من الزهري . فقال له صخر بن جُويبة : ولا الحسن البصري !! فقال : مارأيت أحدا أعلم من الزهري !) .

وفيات الأعيان ج4ص177ت563 (أحد الفقهاء والمحدثين ، والأعلام التابعين بالمدينة رأى عشوة من الصحابة رضوان الله عليهم . وقيل لمكحول : من أعلم من رأيت ؟ قال : ابن شهاب . قيل له : ثم من ؟ قال : ابن شهاب . قيل : ثم من ؟ قال : ابن شهاب . وكان قد حفظ علم الفقهاء السبعة)

البدائية والنهاية ج9ص340 وما بعدها (أبو بكر القرشي الزهري أحد الأعلام من أئمة الإسلام ، تابعي جليل ، سمع غير واحد من التابعين وغوهم . وقال الإمام أحمد : أحسن الناس حديثاً وأجودهم إسناداً الزهري . وقال مالك : كان الزهري إذا دخل المدينة لم يحدث بها أحداً حتى يخوج . وقال علي بن المديني : الذين أفقوا أربعة : الزهري والحكم وحمام وقتادة ، والزهري أفقهم عندي) .

طبقات ابن سعد ج5ص348ت1065 (قال مالك بن أنس : ما أدرت فقيها ، محدثاً غير واحد . فقلت من هو ؟ فقال : ابن شهاب الزهري . قالوا : وكان ثقة ، كثير الحديث ، والعلم ، والرواية ، فقيها جامعاً)

صفوة الصفوة ج2ص136ت178 (عن إواهيم بن سعد عن أبيه قال : ما رُى أحداً جمع بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما جمع ابن شهاب)

تذكرة الحفاظ للذهبي ج1ص108ت97 (الزهري أعلم الحفاظ . قال أبو الزناد كنا نطوف مع الزهري على العلماء ومعه الأواح والصحف يكتب كلما سمع ، وروى أبو صالح عن الليث قال : مارأيت عالماً قط أجمع من الزهري يحدث في التَّوْغيب ، فنقول لا يحسن إلا هذا ، وإن حدث عن العرب والأنساب ، قلت لا يحسن إلا هذا ، وإن حدث عن القَوَان والسنة فكذلك . قال الليث قال الزهري : ما صبر أحد على العلم صوي ولا نشوه أحد نشوي . قال عمر بن عبد العزيز : لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري . وروى الليث عنه قال : ما استودعت قلبي علماً فنسيته . قال مالك : بقي ابن شهاب وماله في الدنيا نظير . وقال أيوب السخيتاني : مارأيت أعلم منه)

تاريخ الإسلام حوادث (121-140 هـ) ص227 (قال عواك بن مالك : ذكر ابن المسيب وعروة إلى أن قال : أعلمهم عندي الزهري فإنه جمع علمهم إلى علمه ، عن ابن شهاب قال : قال لي سعيد بن المسيب : ما مات رجل ترك مثلك . قال إسماعيل بن أبي أويس : سمعت خالي مالكا يقول : إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم لقد أدرت في هذا المسجد سبعين ممن يقول : قال فلان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان به أمينا فما أخذت منهم شيئاً لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن ويقدم علينا الزهري وهو شاب فتزدهم على بابه . قال أبو بكر الهذلي مع مجالسته للحسن وابن سيرين : لم أر قط مثل الزهري . وقال سعيد بن عبد العزيز : ما الزهري إلا بحر) .

(2) **المصاحف** لأبي بكر بن أبي داود ص31 ، ونقله عنه في **منتخب كنز العمال المطوع بهامش مسند أحمد** ج2ص50 ، وفي طبعة قطر المحققة من محب الدين واعظ في المجلد1ص216ح81 نص على صحة الأثر عن الزهري .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 655 و656

الإمام الحجة الحسن البصري (1)

تحريف بالوأي !

" **أخرج** عبد بن حميد عن محمد بن سيرين أنه سئل كيف توأ هذه الآية { **حَتَّىٰ إِذَا فُوعَ عَن قُلُوبِهِمْ** } (سبأ/23) . أو (فُوعَ عن قلوبهم) قال : { **حَتَّىٰ إِذَا فُوعَ عَن قُلُوبِهِمْ** } ، قَالَ : فإن الحسن يقول برأيه أشياء أهاب أن أقولها " (2) .
وهذه شهادة من ابن سيرين على أن الحسن البصري كان يحرف القرآن وأيه !

* المسلمون يقرؤون ما ألغى الله وآنيته !

أخرج الطوي بسند صحيح : " حدثنا سوار بن عبد الله العنوي ، قال : ثنا خالد بن الحرث ، قال : ثنا عوف ، عن الحسن أنه قال : في قوله { **مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نُنَاتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا** } (البقرة/106) قال : إن نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم أقرئ قرآن ثم نسيه فلم يكن شيئاً ، ومن القرآن ما قد نسخ وأنتم توقعونه ! " (3) .

وقد قال القوطي في تفسوه : " ما نسخ لفظه وحكمه أو لفظه دون حكمه ليس بقرآن على ما يأتي بيانه عند قوله تعالى { **مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ** } إن شاء الله تعالى " (4) .

مع أنهم يقولون أن جمع عثمان قد حذف كل تلك الزيادات ! ، ولكن البصري زعم أن ما ألغى الله وآنيته مؤال حيا بين

الناس !!

(1) تهذيب الكمال ج6ص95ت1216 : " الحسن بن أبي الحسن واسمه يسار البصوي أبو سعيد . فيذكرون أن أمه كانت ربما غابت فيبكي فتعطيه أم سلمة ثديها تعلقه به إلى أن تجيء أمه فدر عليه ثديها فشوبه فيرون أن تلك الحكمة والفصاحة من بركة ذلك . حدثنا أبو عمرو الشعاب بإسناد له قال : كانت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبعث أم الحسن في الحاجة فيبكي وهو صبي فتسكته بثديها ، قال : وكانت أم سلمة تزوج الحسن إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو صغير وكانت أمه منقطعة إليها فكانوا يدعون له فأخرجته إلى عمر بن الخطاب فدعا له فقال اللهم فقه في الدين وحببه إلى الناس .

وقال حماد بن زيد عن عقبة بن أبي ثبيت الواسبي : كنت عند بلال بن أبي رودة فذكروا الحسن ، فقال بلال : سمعت أبي يقول والله لقد أركت أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فمارأيت أحدا أشبه بأصحاب محمد من هذا الشيخ يعني الحسن ، وقال جرير بن حزم عن حميد بن هلال : قال لنا أبو قتادة : أؤموا هذا الشيخ فمارأيت أحدا أشبه رأيا بعمر بن الخطاب منه يعني الحسن . وقال أبو هلا الواسبي عن خالد بن رباح الهذلي سئل أنس بن مالك عن مسألة فقال : سلوا هولاتنا الحسن . قالوا : يا أبا حنزة نسألك تقول سلوا الحسن هولاتنا ! قال : سلوا هولاتنا الحسن ، فإنه سمع وسمعنا فحفظ ونسينا . وقال القاسم بن الفضل الحداني عن عمرو بن مرة : أني لأغبط أهل البصرة بهذين الشيخين الحسن ومحمد بن سيرين .

وقال موسى بن إسماعيل عن المعتمر بن سليمان : كان أبي يقول الحسن شيخ أهل البصرة .

وقال عبد الرزاق عن معمر قال لي عمرو بن دينار : أبو الشعثاء عنكم أعلم أو الحسن ؟ قال : قلت : ما تقول ؟ إن من عندنا زعم أن الحسن أعلم من ابن عباس ! قال : وهل كان الحسن إلا من صبيان ابن عباس ؟ قال : قلت : وهل كان أبو الشعثاء إلا من صبيان الحسن ؟ قال : وما هو عندنا بأعلم منه ، قال عبد الرزاق فقلت لمعمر : أفوط ! قال : إنه أفوط فأفوط ! وقال همام بن يحيى عن مطر الوراق : كان رجل أهل البصرة جابر بن زيد فلما ظهر الحسن جاء رجل كأنما كان في الآخرة فهو يخبر عمارأى وعالين .

وقال ضوة بن ربيعة عن الأصبغ بن زيد سمعت العوام بن حوشب يقول : ما أشبه الحسن إلا بنبي أقام في قومه ستين عاما يدعوهم إلى الله عز وجل . وقال عبيد الله بن عمر القوروي عن هشيم أخبر مجالد عن الشعبي قال : مارأيت الذي كان أسود من الحسن ، قال فلما فرغ هشيم من الحديث قال : لا أعلمه إلا مجالد .

وقال أيضا عن هشيم أخبرنا الأشعث بن سوار قال : رُدت أن أقدم البصرة لألقى الحسن فأتيت الشعبي فسألته فقلت : يا أبا عمرو إني رُيد أن أتى البصرة ، قال : وما تصنع بالبصرة ؟ قلت : رُيد أن ألقى الحسن فصفه لي . قال : نعم ، أنا أصفه لك إذا دخلت البصرة فادخل مسجد البصرة فرم ببصوك فإذا رأيت في المسجد رجلا ليس في المسجد مثله أو لم تر مثله فهو الحسن . قال الأشعث : فأتيت مسجد البصرة فما سألت عن الحسن أحدا حتى جلست إليه بنعت الشعبي .

وقال محمد بن فضيل عن عاصم الأحول : قلت للشعبي : لك حاجة ؟ قال : نعم إذا أتيت البصرة فأقوى الحسن مني السلام . قلت : ما أعرفه ! قال : دخلت البصرة فانظر إلى أجمل رجل زاه في عينيك وأهيبه في صدرك فأقوته مني السلام . قال : فما عدا أن دخل المسجد فرأى الحسن والناس حوله جلوس فأتاه وسلم عليه . وقال موسى بن إسماعيل عن عاصم بن سيار الوراقشي أخوتتي أمه الحكم قالت : كان الحسن يجيء إلى حطان بن عبد الله الوراقشي فمارأيت شابا قط كان أحسن وجها منه .

عن عمرو بن دينار سمعت قتادة يقول : ما جمعت علم الحسن إلى علم أحد من العلماء إلا وجدت له فضلا عليه غير أنه كان إذا أشكل عليه شيء كتب فيه إلى سعيد بن المسيب يسأله . وقال أبو عوانة عن قتادة : ما جالست فقيها قط إلا رأيت فضل الحسن عليه . وقال جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار : لقيت معبدا الجهني بمكة ، فقال : لقيت العلماء ولقيت الناس فلم أر مثل الحسن ، وقال عبيد الله بن عمر القولوي عن حاتم بن وردان : كنا عند أيوب فسأله رجل عن حديث من حديث الحسن في كذا وكذا ثم ضحك فغضب أيوب غضبا مارأيته غضب مثله ، قال : مم ضحكت؟! قال : لا شيء يا أبا بكر ! قال : ما ضحكت لخير ! ثم قال أيوب : إنه والله مارأت عيناك رجلا قط كان أفقه من الحسن .

وقال عبد الرحمن بن المبارك عن حماد بن زيد : سمعت أيوب يقول كان الرجل يجلس إلى الحسن ثلاث حجج ما يسأله عن مسألة هيبة له . وقال غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني من سوه أن ينظر إلى أعلم عالم أركناه في زمانه فليُنظر إلى الحسن فما أركنا الذي هو أعلم منه لئتمنين الذي رآه أنه زداد من علمه والذي لم وه أنه رآه .

وقال يحيى بن أيوب المقايي عن معاذ بن معاذ قلت للأشعث : قد لقيت عطاء وعندك مسائل أفلا سألته ؟ قال : ما لقيت أحدا يعني بعد الحسن إلا صغر في عيني . وقال موسى بن إسماعيل عن أبي هلال : كنا في بيت قتادة فجاء الخبر أن الحسن توفي ، فقلت : لقد كان غمس في العلم غمسته فقال قتادة لا والله ولكن نبت فيه وتحقبه وتشوبه لا والله لا يبغض الحسن إلا حروري . وقال موسى أيضا عن سلام بن مسكين سمعت عمران قال : قل ما كانا يختلفان في الفتيا وفي الشيء يعني الحسن وسعيد بن المسيب . وقال موسى أيضا حدثنا حماد بن سلمة عن الجروي أن أبا سلمة بن عبد الرحمن قال للحسن : ما تفتي به الناس شيء سمعته أو شيء تقوله وأبك ؟ قال : لا والله ما كل ما نفتي به سمعناه ! ولكن رأينا خيرا لهم (!!) ، وقال ضمرة بن ربيعة عن همام سعد بن الحسن قدم أبو سلمة بن عبد الرحمن البصوة فلما رأى تعظيم أهل البصوة للحسن قال : يا أبا سعيد ! أني رأت قواما يعني أنهم يأخذون وأيه فاتق رأيك .

وقال محمد بن سلام الجمحي عن عبد الله بن عمر الصبوي قال يونس بن عبيد : إن كان الرجل لوى الحسن لا يسمع كلامه ولا يرى عمله فينتفع به . وقال الجمحي أيضا عن همام عن قتادة يقال : ما خلعت الأرض من سبعة رهط يسقون وبهم يدفع عنهم قال قتادة وإني أرجو أن يكون أحد السبعة . وقال أيضا عن حماد بن سلمة عن قتادة : ما أحد كان أكمل مروءة من الحسن .

وعن حماد بن سلمة قال قال يونس وحميد الطويل : رأينا الفقهاء فمارأينا أحدا أكمل مروءة من الحسن . وعن حماد بن سلمة عن علي بن زيد قال : سمعت من سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير ويحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي وأم جعدة أم هاني بنت أبي طالب فمارأيت فيهم مثل الحسن ولو أترك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وله مثل أسنانهم ما تقدموه . عن الحجاج بن أرطاة : سألت عطاء عن القواء على الجنزة ، قال : ما سمعنا ولا علمنا أنه يؤأ عليها ! فقلت : إن الحسن يقول يؤأ عليها ! قال : عليك بذاك ذلك إمام ضخم يقتدى به .

وقال حماد بن زيد أيضا سمعت يحيى بن عتيق يقول لأيوب وذكر الحسن : يا أبا بكر زرينا علماء الناس بالحسن إذ ارضاهم . قال مطرف بن الشخير : لا أومن على دعاء من لا أعرفه إلا على دعاء الحسن فإني أثق به . وقال ضمرة أيضا عن رجاء بن أبي سلمة سمعت يونس بن عبيد يقول : أما أنا فإني لم أر أقرب قولا من فعل الحسن .

وقال الصلت بن مسعود عن إواهيم بن سعد سمعت خالد بن صفوات وسأوه : ألك علم بالحسن ؟ قال : أنا أهل خوة به كانت دره ملعبي صغورا ومجلسه مجلسي كبيرا . قالوا : فما عندك فيه ؟ قال : كان أحد الناس ومارأيته زاحم على شيء من الدنيا قط . وقال زائدة بن قدامة عن هشام بن حسان قال الحسن : كان الرجل إذا طلب العلم لم يلبث أن يرى ذلك في بصره وتخشعه ولسانه ويده وصلاته وصلته وزهده ، قال : وكان الحسن يقول : لا تجالسوا أصحاب الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم .

عن الربيع بن أنس : اختلفت إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك . وقال حماد بن زيد عن يزيد بن حزم : قام الحسن يوما من المسجد الجامع فذهب إلى أهله فاتبعه ناس فالتفت إليهم فقال : إن خفق النعال حول الرجال قل ما يلبث الحمقى .

وقال محمد بن موسى الحرشي حدثنا ثمامة بن عبيدة قال حدثنا عطية بن محارب عن يونس بن عبيد قال : سألت الحسن قلت : يا أبا سعيد انك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانك لم تركه ؟ قال : يا ابن أخي لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك ولولا مقرلتك مني ما أخبرتكم ! إني في زمان كما ترى وكان في عمل الحجاج ، كل شيء سمعتني أقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو عن علي بن أبي طالب غير أنني في زمان لا أستطيع أن أذكر عليا .

خبرنا بذلك أبو إسحاق بن الرجي عن أبي جعفر الصيدلاني اذنا قال أخبرنا أبو علي الحداد قال أخبرنا أبو نعيم قال حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عباس بن عبد الرحمن بن زكريا الأطروش قال حدثنا أبو حنيفة بن محمد بن حنيفة الواسطي قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي فذكره . وقال محمد بن سعد قالوا : وكان الحسن جامعا عالما رفيعا فقيها ثقة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصيفا جميلا وسيما وكان ما أسند من حديثه وروى عن من سمع منه فحسن حجة وما أرسل من الحديث فليس بحجة وقدم مكة فأجلس على سوير واجتمع الناس إليه فحدثهم وكان فيما أتاه مجاهد وعطاء وطووس وعمرو بن شعيب فقالوا أو قال بعضهم : لم نر مثل هذا قط . ومناقبه وفضائله كثرة جدا اقتصرنا منها على هذا القدر طلبا للتخفيف وبالله التوفيق روى له الجماعة (اه).

تنذرة الحفاظ ج1ص71ت66 : (الحسن بن أبي الحسن يسار الإمام ، شيخ الإسلام . قال ابن سعد : كان جامعا ، عالما ، رفيعا ، ثقة ، حجة ، مأمونا ، عابدا ، ناسكا ، كثير العلم ، فصيفا ، جميلا ، وسيما ، إلى أن قال وما أرسله فليس هو بحجة . قلت : وهو مدلس فلا يحتج بقوله عن في من لم يبركه وقد يدلس عن لقيه ويسقط من بينه وبينه والله أعلم ولكنه : حافظ ، علامة ، من بحور العلم ، فقيه النفس ، كبير الشأن ، عديم النظر ، مليح التذكير ، بليغ الموعدة ، رأس في أنواع الخير ، وقد كنت أفردت ترجمته في جزء سميته أؤخرف القصوي) .

(2) **الدر المنثور ج5ص237** ، أقول بعض هذه الروايات لا أملك مصاورها لذا لا أبحث في سندها ، ولا يهمني البحث في الأسانيد للعلة التي بينتها سابقا ، ولو حصل ونظرت فيها فهذا من باب زيادة الاطمئنان ليس إلا .

(3) **جامع البيان للطوي ج1ص665ح1448** ، وهذا الأثر إسناده صحيح إلى الحسن البصري ، فسوار القاضي ثقة ، خالد بن الحرث ثقة ثبت إمام ، عوف بن أبي جميلة ثقة معروف أخرج له أصحاب الكتب الستة وعوف بالرواية عن الحسن البصري . راجع هامش النسخ في اللؤان ج2ص281.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 657 و658

إمام الحفاظ سفيان الثوري (1)**يوم اليمامة ضياع القرآن !**

أخرج الصنعاني في المصنف : " قال سفيان الثوري : وبلغنا أن أناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقرؤون القرآن أصيوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن " (2) .

وهذا كلام سفيان الثوري بلا شك لأن عبد الزقاق الصنعاني صاحب المصنف سمع من سفيان الثوري مباشرة وبلا واسطة (3) .

(1) قال بشأنه الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ج7ت82ص230 وما بعدها (هو شيخ الإسلام ، إمام الحفاظ ، سيد العلماء العاملين في زمانه أبو عبد الله الثوري الكوفي المجتهد مصنف كتاب الجامع . قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم ويحيى بن معين وغيرهم : سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث . وقال علي بن الحسن بن شقيق عن عبد الله قال : ما أعلم على الأرض أعلم من سفيان . وقال بشر الحافي : كان الثوري عندنا إمام الناس . و عنه قال : سفيان في زمانه كأبي بكر وعمر في زمانهما) .

وفيات الأعيان لابن خلكان ج2ت266ص386 وما بعدها : (كان إماما في علم الحديث وغيره من العلوم وأجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته وهو أحد الأئمة المجتهدين . قال سفيان بن عيينة : ما رأيت رجلا أعلم بالحلال والحرام من سفيان الثوري) . وقال عنه الخطيب في **تاريخ بغداد** ج9ص152 : (وكان إماما من أئمة المسلمين وعلماء من أعلام الدين مجمعا على إمامته بحيث يستغني عن توكيته ، مع الإتقان والحفظ والمعوفة والضبط والورع والدين) .

وأفاض الزلي في ترجمته **فالحج والتعديل** ج1ص55 (أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال : ذكر سفيان الثوري عند زائدة ، فقال : ذلك اعلم الناس في أنفسنا .

عن الأوزاعي أنه كتب إلى عبد الله بن يزيد بلغني كتابك تذكر دروسا من العلم وذهاب العلماء وان كنت لم تعرف ذهاب العلماء إلا في عامك هذا فقد أغفلت النظر فإنه قد أسوع بهم منذ حين وذهب بقاياهم منذ أعوام من كل جند وافق فلم يبق منهم رجل واحد يجتمع عليه العامة بالوضا والصحة إلا ما كان من رجل واحد بالكوفة قال عباس يعنى الثوري . سمعت وكيعا وحدث عن شعبة عن الحكم وحماد في باب ثم قال أيما أفتقه عندكم الحكم وحماد أو سفيان ؟ فسكت الناس فلم يجبه أحد فقال : كان سفيان بحرا .

عن الوليد بن مسلم قال : رأيت الثوري بمكة يستفتى ولما يخط وجهه بعد . سمعت ابن المبارك قال : مارأيت أحدا خورا من سفيان . قال ابن المبارك : مارأيت مثل سفيان كأنه خلق لهذا الشأن . سمعت عبد الرحمن يعنى ابن الحكم يقول ما سمعت بعد التابعين بمثل سفيان . سمعت ابن وهب يقول : مارأيت مثل سفيان الثوري . سمعت ابن المبارك قال : كنت إذا أعيانى الشيء أتيت سفيان أسأله فكأنما أعتسه من بحر .

حدثنا علي يعنى بن المديني قال : سألت يحيى يعنى ابن سعيد قلت : أيما أحب إليك رأي مالك أورأي سفيان ؟ قال : سفيان ، لا نشك في هذا ، ثم قال : يحيى وسفيان فوق مالك في كل شيء . قال لنا معمر لما بلغه أن سفيان قادم عليهم اليمين قال لنا معمر : أنه قد قدم عليكم محدث العوب . عن ابن المبارك قال : ما نُعت لي أحد فأيته إلا وجدته نون نعتة إلا سفيان الثوري . قال الأوزاعي : إنما بقى هذان الرجلان يعنى ابن عون وسفيان .

حدثني محمد بن المعتمر بن سليمان قال : قلت لأبي : من فقيه العوب ؟ قال : سفيان الثوري . سمعت ابن إريس يقول : مارأيت بالكوفة أحدا أود أني في مسلاخه إلا سفيان الثوري . سمعت الفيابي يقول : سألت ابن عيينة عن مسألة فأجابني فيها ، فقلت : خالفك فيها الثوري ! فقال : لا ترى بعينك مثل سفيان أبدا . أخونا أبو أسامة قال : من أخوك أنه نظر بعينه إلى مثل سفيان الثوري فلا تصدقه .

حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال : قال أبي : قال سفيان بن عيينة : لن ترى بعينك مثل سفيان حتى تموت . قال أبي : هو كما قال . قال علي بن المديني أصحاب عبد الله يعنى ابن مسعود ستة الذين يوعون ويفتون ومن بعدهم أربعة ومن بعد هؤلاء سفيان الثوري كان يذهب مذهبهم ويفتى بفتواهم وكان أعلم الناس بأبي إسحاق والأعمش بحديثهم وطريقتهم .

حدثنا عبد الرحمن نا محمد بن حمويه بن الحسن قال سمعت أبا طالب أحمد بن حميد قال قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل قال : دخل على مالك الأوزاعي وسفيان فلما خرجا من عنده قال أحدهما أكثر علما من صاحبه ولا يصلح للإمامة والأخر يصلح للإمامة . قلت لأبي عبد : الله فالذي عنى مالك انه أعلم الرجلين هو سفيان ؟ قال : نعم . قال أبو عبد الله : أجل ، سفيان أوسعهما علما .

أخوني قطبة بن العلاء قال : سمعت سفيان الثوري يقول : أنا في هذا الحديث منذ ستين سنة . قال سمعت يحيى بن يمان يقول : ما رأينا مثل سفيان ولا رأى سفيان مثله كان سفيان في الحديث أمير المؤمنين . قال سمعت ابن إريس قال قال لي ابن أبي ذئب : ما رأيت رجلا من أهل العواق يشبه ثوريكم هذا . قال سمعت بن أبي ذئب وذكر سفيان فقال : لم يأتنا من هذه الناحية أحد يشبهه . قال علي بن المديني نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة الوهوي وعمرو بن دينار وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأبو إسحاق والأعمش ثم صار علم هؤلاء الستة من أهل الكوفة إلى سفيان الثوري . سمعت أبا طالب قال قال أبو عبد الله يعنى أحمد بن حنبل : سفيان أحفظ للإسناد وأسماء الرجال من شعبة .

حدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول : سفيان فقيه حافظ زاهد إمام أهل العراق وأتقن أصحاب أبي إسحاق وهو أحفظ من شعبة وإذا اختلف الثوري وشعبه فالثوري . قال سمعت أبا زنبور الشيخ الذي ينسب إليه سكة أبي زنبور قال : رأيت سفيان الثوري بالري في سكة الزبير بن عدي ، والزبير على القضاء والزبير يستفتي الثوري في قضايا ترد عليه ويفته الثوري ويقضى به .

حدثني اسود بن سالم قال : كنا عند أبي بكر بن عياش فسمعته يقول : لأرى الرجل قد صحب سفيان فيعظم في عيني . حدثنا عبد الرزاق قال : كان الثوري يقول سلوني عن المناسك والقآن فإني بهما عالم . سمعت أبا أسامة قال : كان زائدة وى الثوري سيد المسلمين .

حدثنا محمد بن مسلم قال : سمعت أبا زياد يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : الناس على وجوه فمنهم من هو إمام في السنة إمام في الحديث ومنهم من هو إمام في السنة وليس بإمام في الحديث ومنهم من هو إمام في الحديث ليس بإمام في السنة فأما من هو إمام في السنة وإمام في الحديث فسفيان الثوري . سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : أئمة الناس في زمانهم أربعة سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة . قال سمعت يحيى بن معين يقول : سفيان أمير المؤمنين في الحديث .

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال : كان يقال الناس ثلاثة ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه . قال سمعت يزيد بن أبي حكيم يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام فقلت : يا رسول الله إن رجلا من أمتك يقال له سفيان الثوري لا بأس به ؟ قال : فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : نعم ، لا بأس به . قلت : حدثنا عن أبي هارون عن أبي سعيد عنك أنك لقيت ليلة الإواء يوسف في السماء ! ، قال صلى الله عليه وآله وسلم - : صدق - سفيان سمع من الرسول مباشرة ! - .

حدثني داود بن يحيى بن اليمان قال : رأيت موسى بن سعيد الوفاعي في النوم ، فقلت له : ما صنع الله بك ؟ فذكر خوا ، فقلت : أي شيء وجدت أفضل قال قول سفيان . أخبرنا محمد بن مهوان قال سمعت الوليد بن مسلم يقول رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام فقلت يا رسول الله بمن تأمر قال عليك بسفيان الثوري .

حدثني إواهيم بن موسى قال رأيت فيما وى النائم كأن قائلا يقول الأمر ما كان عليه الثوري . حدثني إواهيم بن أعين البجلي وكان من خيار الناس قال : رأيت سفيان الثوري في المنام ولحيته صواء حواء ، فقلت : يا أبا عبد الله ما صنعت فديتك ؟ قال : إنا مع السوفة . قلت : وما السوفة ؟ قال : الكوام البررة .

حدثنا أبو أسامة قال : كنت بالبصرة حين مات سفيان الثوري فلقيت يزيد بن إواهيم التسوي فقال لي : قيل لي في منامي الليلة مات أمير المؤمنين . فقلت للذي يقول في المنام : أمات سفيان الثوري ؟ فقلت له : قد مات الليلة . وقد كان مات تلك الليلة ولم يكن علمه .

أخونا أبو كريمة المعبر الكوفي قال قال رجل ذكر أنه رأى فيما وى النائم انه ادخل الجنة فإذا هو بيونس بن عبيد وابن عون وأيوب وسليمان التيمي وذكر قوما من أهل البصرة من أهل الحديث لم احفظ إلا هؤلاء الأربعة يتحدثون في روضة من رياض الجنة ، قال : فخطر بقلبي ذكر سفيان الثوري ، فقلت لهم : لقد كان سفيان عندنا من خيار الناس ، فما لي لا أراه فيكم ؟ فقالوا بأبصارهم إلى السماء فقالوا : ما وى سفيان إلا كما وى النجم (نهاية الأحلام ! ، قال في **تقريب التهذيب** ص 244ت 2445) ثقة ، حافظ ، عابد ، إمام ،

حجة) .

(2) **المصنف للصنعاني** ج7ص330 ذيل حديث13363 .

(3) قال البخاري صاحب الصحيح في **التاريخ الكبير** ج6ص130ت1933 : (عبد الزراق بن همام بن نافع أبو بكر مولى حمير

اليمني ، سمع الثوري ، وابن جريج ومات سنة إحدى عشرة ومائتين ما حدث من كتابه فهو أصح) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 659

الإمام شيخ المفسرين مجاهد بن جبر (1)

يوم اليمامة ضياع القآن !

قال الحافظ ابن عبد البر الأندلسي : "وروى أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف عن مجاهد قال : كانت الأخواب مثل سورة البقرة أو أطول ، ولقد ذهب يوم مسيلمة قآن كثير ، ولم يذهب منه حلال ولا حرام " (2) .

وهذا مجاهد بن جبر إمام السلف في التفسير والفقہ يقول بتحريف القآن ، فهل يكفر عندهم أم أن الكفر لا يقبل إلا الشيعة ؟! (3) .

(1) قال بشأنه الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء ج4ص449 (الإمام ، شيخ القآء والمفسرين .قال سفيان الثوري : خنوا التفسير من أربعة : مجاهد ، وسعيد بن جبير و عكرمة و الضحاك . وقال خُصيف : كان مجاهد أعلمهم بالتفسير . وقال قتادة : أعلم من بقي بالتفسير مجاهد . قال ابن سعد : مجاهد ، ثقة ، فقيه ، عالم ، كثير الحديث) .

الروح والتعديل ج8ص319ت1469 (حدثني الفضل بن ميمون أبو الليث قال سمعت مجاهدا يقول عرضت القآن على ابن عباس ثلاثين مرة)

وفي تذكرة الحفاظ ج1ص92ت83 : (مجاهد بن جبر الإمام ، المؤي المفسر الحافظ . وكان أحد أوعية العلم . وقال ابن جريج لأن أكون سمعت من مجاهد أحب إلي من أهلي ومالي . وروى إواهيم بن مهاجر عن مجاهد قال : ربما أخذ لي بن عمر رضي الله تعالى عنهما بالركاب) ، مشاهير علماء الأمصار ج1ص82ت590 (وكان من العباد والمتجربين في الزهاد مع الفقه والورع مات بمكة وهو ساجد)

الثقات ج5ص419ت5493 (وكان فقيها عابدا ورعا متقنا كان إذارأي كأنه خربندج ضل حملة فهو يطلبه لما فيه من الوله للعبادة)

تهذيب الكمال ج27 ص233-234 (قال أبو نعيم قال يحيى القطان : مرسلات مجاهد أحب إلى من مرسلات عطاء بكثير . وقال

إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين وأبو زرعة : ثقة . وقال أبو عبيد الآجري قلت : لأبي داود مراسيل عطاء أحب إليك أو مراسيل مجاهد ؟ قال : مراسيل مجاهد ، عطاء كان يحمل عن كل ضوب . وقال سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل ما رأيت أحدا أراد بهذا العلم وجه الله إلا عطاء وطلوس ومجاهدا . وروى عن مجاهد قال : قال لي ابن عمر : وددت أن نافعا يحفظ حفظك وأن علي زهرا نفا قلت هلا كان جيدا قال هكذا كان في نفسي) .

قال عنه في تحرير **تقريب التهذيب** ج3 ص347ت6481 : (ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم) ، وقال في التهذيب (هو من كبار شوخ البخري) .

التمهيد في شوح الموطأ ج4 ص275 شوح حديث رقم 21 ، وهذا الأثر صحيح ولا غبار عليه وهو كلام مجاهد بلا شك ، لأن سيف بن سليمان ثقة ثبت سمع من مجاهد ، والفضل بن دكين ثقة ثبت سمع من سيف بن سليمان قال في **تحرير تقريب التهذيب** ج3 ص157ت5401 ، الفضل بن دكين الكوفي أبي نعيم : (ثقة ، ثبت) وسمع من سيف بن سليمان .

سير أعلام النبلاء ج6 ص338ت140 (سيف بن سليمان المكي أحد الثقات كان من موالى بني مخزوم سمع مجاهدا وعمر بن دينار وعطاء وقيس بن سعد وعنه يحيى القطان وأبو عاصم وابن نمير وزيد بن الحباب وأبو نعيم وآخرون) ، الجرح والتعديل ج4 ص274ت1185 (سيف بن سليمان ويقال بن أبي سليمان أبو سليمان روى عن مجاهد وابن أبي نجیح وقيس بن سعد روى عنه ... أبو نعيم) .

الكنى والأسماء ج1 ص374ت1384 (أبو سليمان سيف بن سليمان عن مجاهد روى عنه وكيع وأبو نعيم) . قال في **تحرير تقريب التهذيب** ج2 ص100ت2722 : (ثقة ، ثبت ، رمى بالقدر) .

صغير الوهابية (عثمان الخميس) يفتخر في مسوحيته **أن الوهابية تكفر أي شخص أنكر أو اعتقد تحريف حرف واحد من القوان صحابيا كان أو غيره !** ، وهذه الجوع من أكابر صحابتهم وعلماء سلفهم الصالح قد قالوا بتحريف القوان وسقوط كثير منه في يوم اليمامة وغره ، =>

- ص 660 -

* أخطأ الكاتب !

تفسير مجاهد : " قال نا آدم قال نا ورقاء عن ابن أبي نجیح عن مجاهد قال : ﴿وَإِذِ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْتُمْ مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ (آل عمران/81) قال : هذا خطأ من الكُتَّاب ، وهي في قِوَاة ابن مسعود (وَإِذِ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَمَّا آتَيْتُمْ) (1) .

" **أخرج** عبد بن حميد والفيابي وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿وَإِذِ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْتُمْ مِّنْ

كِتَابٍ وَحَكْمَةٍ { (آل عمران/81) قال : هي خطأ من الكُتَاب " (2) ، وقد صح هذا عن مجاهد ، فهل يكفوه الوهابيون أم

لا ؟!

=< **فهل يكفونهم ، أم يقولون ما لا يفعلون ؟!** ولا ريب أن تكفير هؤلاء الرموز هو شوخ كبير وصدع عظيم في مذهب أهل السنة لأن الروايات والآثار دائمة عليهم ، والأطم أنهم يقولون بكل وقاحة : إن من لم يكفر من الكافر الذي قال بالتحريف فهو كافر مثله ! ، فلا نوي هل يكفر كل من روى هذه الروايات عن مجاهد وغيره من سلفهم الصالح ولم يقل بكفؤهم ؟! ، ناهيك عما سيأتي من كلمات لأكابر علماء أهل السنة مقربين معترفين مدعين بأن بعض رموز الصحابة والتابعين كان يدين الله بتحريف القوان ، فهل يكفون هؤلاء العلماء والأعلام ؟! ، فمن يبقى على إسلامه من علماء أهل السنة ؟!

والمضحك أن الوهابية ك (عثمان الخميس) يتصيدون من لا خوة له في هذه الأبحاث من عوام الشيعة ليقوموا معهم مناظرات مليئة بالأخطاء والأخلاق والمغالطات المنطقية ثم ينشرونها بين العوام على أنها مناظرة بين أحد الوهابية (عثمان الخميس) وأحد كبار علماء الشيعة كأن يذكروا اسم العامي بإضافة لام التعريف وياء النسبة !! فمن كان اسمه (حسين داود) يكتب اسمه على الكتيب أو في شبكة الإنترنت (مناظرة مع الدودي) ! إحياء وخداعاً للعوام أنه أحد علماء الشيعة ! ، وكما ترى الخداع والشعوذة في كل شيء ، وهذا كله في نظر الوهابية من باب (الكذب لله) لا (على الله) ! ، فهم يفترون على الشيعة رجاء الثواب والقربة إلى الله ، **لذا لا يستغوب صدور هذه الأكاذيب من نوي اللحى الطويلة والأثواب القصورة** ، لأنه يرون أن هذا الكذب يبعد الناس عن المذهب الباطل -زعيمهم- ويقربهم من مذهب الحق ، وهو كما ترى !

(1) **تفسير مجاهد** ج1ص130 ، عبد بن أبي نجيح ثقة سمع مجاهدا (**تحرير التوقيب** ت3662) ، ورقاء بن عمر اليشكري ثقة سمع من ابن أبي نجيح (**تحرير التوقيب** ت7403) ، آدم بن أبي إياس ثقة عابد سمع من ورقاء (**تحرير التوقيب** ت132) .

(2) **الدر المنثور** ج2ص47 ، هو في **تفسير الطوي** (ج3ص331) بسندين الأول رجاله كلهم ثقات (حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد) .

والسند الثاني (حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله) ورجالهم ثقات وأبو حذيفة موسى بن مسعود صدوق حسن الحديث راجع **تحرير التوقيب** ت7010 ، وقال د.مصطفى زيد في **هامش النسخ في القوان** ج2ص281 عن هذا الإسناد (وهذا الإسناد فيه إلى مجاهد صحيح سبق أن وثقناه) .

- ص 661 -

* **كلمة في القوان نصها كذب على الله !**

" **أخرج** عبد بن حميد عن عبد الكريم أبي أمية قال : سمعت عكومة يقول { **سِحْرَان** } (القصص/48) . فذكرت ذلك لمجاهد فقال : كذب العبد ! وأنها على ابن عباس (ساحران) فلم يعب علي " .

وهاهو مجاهد ينكر قِراءة المسلمين المتواترة ويؤيد في القَوآن حرفا ، والذي يدل على أن مجاهدا كان بصدد إثبات إحدى الصيغتين ونفي الأخرى هذه الرواية :

" **أخوج** عبد الزقاق وابن المنذر عن مجاهد قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما وهو بين الركن والباب والملقوم وهو متكئ على يدي عكرمة فقالت : أ {سِحْوَانِ تَظَاهَرَا} (القصص/48) أم (ساحوان) فقلت ذلك مورا فقال : عكرمة (ساحوان تظاهرا) ! اذهب أيها الرجل ! " (1) .

هذه الرواية واضح فيها تردد مجاهد في نص هذه الآية هل هو {سِحْوَانِ} أم (ساحوان) ، وعكرمة الذي كان يعلم مسبقا وأي مجاهد في هذه الآية أؤه على عناده حينما جاء لابن عباس فأكثر السؤال عن النص الصحيح للآية ، أجابه عكرمة على هواه وصرفه !

* الشك في قِراءة المعوذتين !

وفي المصنف لابن أبي شيبة : " حدثنا يحيى بن أبي بكير عن إواهيم بن نافع قال : سمعت سليمان مولى أم علي (2) ، أن مجاهدا كان يكره أن يقرأ بالمعوذات وحدها حتى يجعل معها سورة " (3) .

أقول : لا شك أن إنكار ابن مسعود لقِراءة المعوذتين قد ألبس الأمر على مجاهد !

(1) ن م ج 5 ص 131 ، **مصنف عبد الزقاق** ج 5 ص 75 ح 9045 (عبد الزقاق عن ابن جريج قال أخبرني حميد الأوج عن مجاهد قال : جئت ابن عباس ...) ، فصح هذا الأثر عن مجاهد ، إذ صوح ابن جريج الثقة الفقيه الفاضل بالسماع من حميد بن قيس الأوج (وهو ثقة سمع من مجاهد) ، راجع **تحرير التوقيب** .

(2) وهو سليمان بن أبي مسلم المكي الأحول : ثقة ثقة . وهذا الأثر صح عن مجاهد لأن يحيى بن أبي بكير ثقة سمع منه ابن أبي شيبة وروى أيضا عن إواهيم بن نافع ، وإواهيم بن نافع ثقة حافظ سمع من سليمان الأحول ، راجع **تحرير التوقيب** .

(3) **مصنف ابن أبي شيبة** ج 6 ص 146 ح 30207 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 662

الإمام الحافظ سعيد بن جبیر (1)

" أخج ابن أبي داود عن سعيد بن جبیر قال : في القآن أربعة أحرف لحن (2) {وَالصَّابِئُونَ} (المائدة/69) ،
{وَالْمُقِيمِينَ} (النساء/162) ، {فَأَصْدَقُّ وَأَكْنَ مِنْ الصَّالِحِينَ} (المنافقون/10) ، {إِنْ هَذَا لِسَاحِرَانِ} (طه/63) " (3) .

مزال سلفهم يخطئ القآن ويدعي أن القآن كان عرضة لتلاعب الكتبة ! ، وسعيد قلد في تخطئته للقآن مذهب عائشة .

(1) سير أعلام النبلاء ج4 ص322 ترجمة سعيد بن جبیر رقم 116 (ابن هشام ، الإمام الحافظ الموقر المفسر الشهيد . وكان من كبار العلماء . قال : دخل سعيد بن جبیر الكعبة فقرأ القآن في ركعة .

عن وفاة بن إياس ، قال : كان سعيد بن جبیر يختم القآن فيما بين المغرب والعشاء في شهر رمضان ، وكانوا يؤخرون العشاء .

أنبأنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سعيد بن جبیر أنه كان يختم القآن في كل ليلتين .

عن جعفر بن أبي المغيرة : كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه ، يقول : أليس فيكم ابن أم الدهماء ؟ يعني سعيد بن جبیر .

عن عمرو بن ميمون ، عن أبيه قال : لقد مات سعيد بن جبیر وما على ظهر الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه .

عن أشعث بن إسحاق ، قال : كان يقال : سعيد بن جبیر جهيز العلماء .

حدثنا علي بن المديني ، قال : ليس في أصحاب ابن عباس مثل سعيد بن جبیر . قيل : ولا طلوس ؟ قال : ولا طلوس ولا أحد .

وفي وفيات الأعيان ج2 ص372 ط دار صادر : (وقال خصيف : كان أعلم التابعين بالطلاق سعيد بن المسيب وبالحد عطاء

وبالحلال والحرام طلوس ، وبالتفسير أبو الحجاج مجاهد بن جبر وأجمعهم لذلك كله سعيد بن جبیر . وقال أحمد بن حنبل : قتل

الحجاج سعيد بن جبیر وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه)

وقال ابن قتيبة في المعرف ص445 (فبعث به الحجاج ، فأمر الحجاج فضربت عنقه ، فسقط رأسه إلى الأرض يتدحرج و هو يقول

: لا إله إلا الله . فلم يزل كذلك حتى أمر الحجاج من وضع رجله على فيه فسكت (

الروح والتعديل ج4ص9ت29 (عن سعيد بن جبير قال : قال سأل رجل ابن عمر عن فويضة فقال : سل عنها سعيد بن جبير فإنه يعلم منها ما أعلم ولكنه أحسب منى . عن أبي بشر قال كان سعيد بن جبير أعلم من مجاهد وطاوس وذكر أنه سألهما عن مسألة فأجابا فيها ثم أخروهما بقول سعيد بن جبير وما احتج فيها فوجعا إلى قوله) .

(2) قد مر أن معناه هنا (الخطأ في الكتابة) .

(3) **كتاب المصاحف** لأبي بكر بن أبي داود السجستاني ج1 ص236 تحقيق د.محب الدين واعظ ، اصدار وزارة الأوقاف في قطر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 663 و664

شيخ الإسلام حماد بن سلمة (1)

" قال ابن الضريس في فضائله أخبرنا موسى بن إسماعيل أنبانا حماد قال : وأنا في مصحف أبي بن كعب (اللهم إنا نستعينك وتستغفرك وننتهي عليك الخير ولا نكفوك ونخلع ونترك من يفجرك) قال حماد : هذه الآن سورة . واحسبه قال : (اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد واليك نسعى ونحفد نخشى عذابك ونرجو رحمتك إن عذابك بالكفار ملحق) " (2) .

وهذا إمامهم حماد بن سلمة يرى أن تلك الجملة مؤالت من سور القرآن كغيرها من سوره ، مع أنها ليست في المصحف في ذلك العصر !

(1) تهذيب الكمال ج7ص253ت1482 : (حماد بن سلمة بن دينار البصوي . حدثنا أبو الحلث أن أبا عبد الله قيل له : أيما أحب إليك حماد بن زيد أو حماد بن سلمة ؟ قال ما منهما إلا ثقة . وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين : حماد بن سلمة ثقة . وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين : حديثه في أول أموه وأخوه واحد . وقال عنه أيضا : إذ رأيت إنسانا يقع في عكوبة وفي حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام .

وقال أبو الحسن بن الواء عن علي بن المديني : لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة وكان عند يحيى بن الضريس عن حماد بن سلمة عشوة آلاف وعن الثوري عشوة آلاف أو نحوه ، قال : وتذاكر قوم عند يحيى بن الضريس حماد بن سلمة أحسن حديثا أو الثوري ؟ فقال يحيى : حماد أحسن حديثا . عن عمرو بن عاصم : كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا .

وقال حجاج بن المنهال : حدثنا حماد بن سلمة وكان من أئمة الدين ، وقال الأصمعي عن عبد الرحمن بن مهدي : حماد بن سلمة صحيح السماع حسن اللقي أترك الناس لم يتهم بلون من الألوان ولم يلتبس بشيء ، أحسن ملكة نفسه ولسانه ولم يطلقه على أحد ولا ذكر خلقا بسوء فسلم حتى مات .

وقال عبد الله بن المبارك : دخلت البصرة فماريت أحدا أشبه بمسالك الأول من حماد بن سلمة .

وقال شهاب بن المعمر البلخي : كان حماد بن سلمة يعد من الأبدال وعلامة الأبدال أن لا يولد لهم تزوج سبعين امرأة فلم يولد له .

وقال أبو عمر الجرمي النهوي : ماريت فقيها قط أفصح من عبد الوارث وكان حماد بن سلمة أفصح منه .

وقال حاتم بن الليث الجوهري عن عفان بن مسلم : قدرأيت من هو أعبد من حماد بن سلمة ولكن ماريت أشد مواظبة على الخير

وقراءة القرآن والعمل لله من حماد بن سلمة .

حدثنا حماد بن زيد قال : ما كنا نأتي أحدا نتعلم شيئا بنية في ذلك الزمان إلا حماد بن سلمة ، قال : ونحن نقول اليوم ما نأتي أحد يعلم

بنية إلا حماد بن سلمة .

وقال أيضا عن موسى : لو قلت لكم أنني ماريت حماد بن سلمة ضاحكا قط صدقتكم كان مشغولا بنفسه إما أن يحدث وإما أن يصلي

وإما أن يقرأ وإما أن يسبح ، كان قد قسم النهار على هذه الأعمال .

وقال عبد الرحمن بن عمرو رسته عن عبد الرحمن بن مهدي : لو قيل لحماد بن سلمة إنك تموت غدا ما قدر أن يزيد في العمل شيئا

وقال محمد بن عبيد الله بن المنادي عن يونس بن محمد المؤدب : مات حماد بن سلمة في المسجد وهو يصلي .

وقال سوار بن عبد الله العنوي عن أبيه كنت آتي حماد بن سلمة في سوقه فإذا ربح في ثوب حبة أو حبتين شد جونه فلم يبيع شيئا

فكنت أظن أن ذلك يقوته فإذا وجد قوته لم يزد عليه شيئا .

وقال رسته عن حاتم بن عبيد الله : كان حماد بن سلمة يدخل السوق فيربح دانقين في ثوب واحد فيرجع فإذا ربح لو عوض له ديناران

ما عوض لهما .

عن موسى بن إسماعيل : سمعت حماد بن سلمة يقول لرجل : إن دعاك الأمير أن تؤأ عليه قل هو الله أحد فلا تأته . وقال البخاري

سمعت آدم بن أبي إياس يقول : شهدت حماد بن سلمة ودعوه يعني السلطان فقال : أحمل لحية حمراء إلى هؤلاء؟! لا والله لا فعلت .

وقال أيضا سمعت بعض أصحابنا يقول : عاد حماد بن سلمة سفیان الثوري ، فقال سفیان : يا أبا سلمة أوى الله يغفر لمثلي ؟ فقال

حماد : والله لو خيرت بين محاسبة الله إياي وبين محاسبة أوي لاخترت محاسبة الله على محاسبة أوي وذلك أن الله راحم بي من

أوي . وقال سليمان بن عبد الجبار عن إسحاق بن عيسى بن الطباع سمعت حماد بن سلمة يقول من طلب الحديث لغير الله مكر به .

عن قريش بن أنس قال حماد بن سلمة : ما كان من شأني أحدث أبدا حتى رأيت أيوب يعني السخيتاني في منامي ، فقال لي : حدث

فإن الناس يقبلون . عن محمد بن الحجاج : كان رجل يسمع معنا عند حماد بن سلمة فركب إلى الصين فلما رجع أهدى إلى حماد بن

سلمة هدية ، فقال له حماد : إنني إن قبلتها لم أحدثك بحديث وإن لم أقبلها حدثتك ، قال : لا تقبلها وحدثني .

وقال أبو حاتم بن حبان : ... وكان من العباد المجابين الدعوة في الأوقات ولم ينصف من جانب حديثه واحتج بأبي بكر بن عياش في

كتابه وبابن أخي الزهري وبعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فإن كان تركه إياه لما كان يخطئ فغوه من أوانه مثل الثوري وشعبة

ونويهما كانوا يخطئون فإن زعم أن خطأه قد كثر من تغيير حفظه فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجودا وأنى يبلغ أبو بكر حماد

بن سلمة ولم يكن من أوان حماد بن سلمة بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتابة والجمع والصلابة في السنة والقمع

لأهل البدع ولم يكن يثلبه في أيامه إلا معولي قروي أو مبتدع جهمي لما كان يظهر من السنن الصحيحة التي ينكوها المعتولة وأنى يبلغ أبو بكر بن عياش حماد بن سلمة في إتقانه أم في جمعه أم علمه أم في ضبطه .

وقال أبو عبد الله التميمي عن أبيه رأيت حماد بن سلمة في المنام فقلت : ما فعل بك ربك ؟ قال خرا ، قلت : ماذا قال : قيل لي طالما كددت نفسك فالיום أطيل راحتك وراحة المتعوبين في الدنيا بخ بخ ماذا أعددت لهم .

عن أبان بن عبد الرحمن قال رؤي حماد بن زيد في المنام فقيل له ما فعل بك ربك قال غفر لي قيل فما فعل حماد بن سلمة قال هيهات ذاك في أعلى عليين ، أخبرنا بذلك أحمد بن أبي الخير قال أنبأنا أبو الحسن الجمال وأبو المكرم اللبان قالوا أخبرنا أبو علي الحداد قال أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو أحمد فذكره استشهد به البخاري وقيل إنه روى له حديثا واحدا .

الروح والتعديل ج3ص140ت623 : (حدثنا موسى بن إسماعيل قال سمعت وهيبا يقول : كان حماد بن سلمة سيدنا وكان حماد أعلمنا . عن يحيى بن معين قال : حماد بن سلمة ثقة)

وفي **تذكرة الحفاظ** ج1ص202ت197 : (الإمام ، الحافظ ، شيخ الإسلام . هو أول من صنف التصانيف مع ابن أبي عروبة وكان برعا في العربية ، فقيها ، فصيحا ، مفوها ، صاحب سنة ، وقع لي من عواليه أحاديث . قال أبو داود لم يكن لحماد بن سلمة كتاب إلا كتاب قيس بن سعد وعن أحمد بن حنبل قال : إذ رأيت الرجل ينال من حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام ، مناقب حماد يطول شرحها) .

وفي **سير أعلام النبلاء** ج7ص444ت168 " الإمام القوة ، شيخ الإسلام . عن ابن معين ، قال : حماد بن سلمة ثقة . وقال علي بن المديني : هو عندي حجة في رجال ، وهو أعلم الناس بثابت البناني ، وعمار بن أبي عمار ، ومن تكلم في حماد فاتهموه في الدين . قلت : كان بجوا من بحور العلم ، وله لُهام في سعة ما روى ، وهو صدوق حجة ، إن شاء الله .

وقال حجاج بن منهال : حدثنا حماد بن سلمة ، وكان من أئمة الدين .

قال عبد الله بن معاوية الجمحي : حدثنا الحمادان ، وفضل ابن سلمة على ابن زيد ، كفضل الدينار على الروم يعني الذي اسم جده دينار أفضل من حماد بن زيد ، الذي اسم جده روم . وهذا محمول ، على جلالته ودينه ، وأما الإتيان ، فمسلم إلى ابن زيد ، هو نظير مالك في التثبوت . قلت : وكان مع إمامته في الحديث ، إماما كبوا في العربية ، فقيها فصيحا ، رأسا في السنة ، صاحب تصانيف . قلت : كانت أوقاته معمورة بالتعب والأوراد .

وقال محمد بن مطهر : سألت أحمد بن حنبل ، فقال : حماد بن سلمة عندنا من الثقات ، ما ترداد فيه كل يوم إلا بصوة .

قال أحمد بن عبد الله العجلي : حدثني أبي قال : كان حماد بن سلمة لا يحدث ، حتى يقرأ مئة آية ، نظرا في المصحف .

قال مسلم بن إواهيم : سمعت حماد بن سلمة يقول : كنت أسأل حماد ابن أبي سليمان عن أحاديث مسندة ، والناس يسألونه عن رأيه ، فكنت إذا جئت ، قال : لا جاء الله بك .

قال أبو سلمة المنقوي : سمعت حماد بن سلمة يقول : إن الرجل ليثقل حتى يخف . قال شيخ الإسلام -الهوي- في الفروق له : قال أحمد بن حنبل : إذ رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة ، فاتهمه على الإسلام ، فإنه كان شديدا على المبتدعة .

قال يونس : من حماد بن سلمة تعلمت العربية .

وروى عبد الغزيز بن المغيرة ، عن حماد بن سلمة : أنه حدثهم بحديث نزول الوب عز وجل ، فقال : من رأيتموه ينكر هذا فاتهموه . قال علي بن عبد الله : قلت ليحيى : حملت عن حماد بن سلمة إملاء ؟ قال : نعم ، إملاء كلها ، إلا شيئاً كنت أسأله عنه في السوق ، فأتحفظ . قلت ليحيى : كان يقول : حدثني وحدتنا ؟ قال : نعم ، كان يجيء بها عفوا ، حدثني وحدتنا . قال البيهقي في الخلافيات : مما جاء في كتاب الإمام لشيخنا ، بعد إيراد حديث : ألا إن العبد نام . لحماد بن سلمة ، قال : فأما حماد ، فإنه أحد أئمة المسلمين . قال أحمد بن حنبل : إدارأيت من يغزوه ، فاتهمه ، فإنه كان شديدا على أهل البدع .

(2) الدر المنثور ج6 ص420 ، وصح هذا الأثر عن حماد بن سلمة لأن الحافظ ابن الضريس سمع من موسى بن إسماعيل المنقوي وموسى سمع من حماد بن سلمة ، وموسى ثقة ثبت .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 665

عالم مرو الربيع بن أنس (1)

أخرج الطوي في تفسيره : " حدثني المثنى قال ثنا إسحاق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** (آل عمران/81) يقول : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) وكذلك كان يقرؤها الربيع (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) إنما هي (أهل الكتاب) ، قال : وكذلك كان يقرؤها أبي بن كعب . قال الربيع : ألا ترى أنه يقول { **ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ** (آل عمران/81) }؟! يقول : لتؤمنن بمحمد ولتصونه ، قال : هم أهل الكتاب " (2) .

وعالمهم هذا يرى وقوع التحريف في هذا الموضع من القآن ويدلل عليه ، والصواب في نظره هو (أوتوا الكتاب) بدلا عما في مصاحف المسلمين **لِوَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** (آل عمران/81).

(1) **سير أعلام النبلاء** ج6ص169ت79 (الربيع بن أنس بن زياد البكري الخراساني الموزني بصوي ، وكان عالم مرو في زمانه وقد روى الليث عن عبيد الله بن زحر عنه ولقيه سفيان الثوري قال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن أبي داود : سجن بمرو ثلاثين سنة . قلت : سجنه أبو مسلم تسعة أعوام وتحيل ابن المبارك حتى دخل إليه فسمع منه يقال : توفي سنة تسع وثلاثين ومئة حديثه في السنن الأربعة)

تهذيب الكمال ج9ص61 : (قال أحمد بن عبد الله العجلي : بصوي صدوق . وقال أبو حاتم : صدوق وهو أحب إلي في أبي العالية من أبي خلد . وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال محمد بن سعد عن عمار بن نصر الخراساني : هو من بكر بن وائل من أنفسهم وكان من أهل البصرة وقد لقي ابن عمر وجابر بن عبد الله وكان هوب من الحجاج فأتى مرو فسكن قرية منها يقال لها بوز ثم تحول إلى قرية أخرى منها يقال لها سنور وكان فيها

إلى أن مات وقد كان طلب أيضا بخواسان حين ظهرت دعوه بني العباس فتغيب فتخلص إليه عبد الله بن المبارك فسمع منه أربعين حديثا وكان يقول ما يسوني بها كذا وكذا لشيء سماه .

وقال أبو إسحاق الطالقاني عن ابن المبارك : أعطيت ستين رهما حتى أدخلت على الربيع بن أنس فلم ينصحنني من أدخلني عليه ، أعطاني أحاديث مقطعات . وقال أبو جعفر الوري عن الربيع بن أنس اختلفت إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله من ذلك فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك . قال محمد بن سعد مات في خلافة أبي جعفر المنصور .

(2) تفسير الطوي ج3ص331.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 666 و 667

الإمام الحجة يونس بن عبيد (1)

قال الإمام أبو عبيد : " { قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ } (طه/63) قال أبو عمرو وعيسى ويونس : (إن هذين لساحران) في اللفظ وكُتِبَ { هَذَا } كما يؤيدون وينقصون في الكتاب ، واللفظ صواب " (2) .

وكلامه واضح وصريح في وقوع التحريف في هذا الموضع من القوان من قبل كتبة المصحف .

(1) تهذيب الكمال ج32 ص517ت7180 : (قال البخاري عن علي بن المديني : له نحو مئتي حديث . وذكره محمد بن سعد في الطبقة الرابعة من أهل البصرة وقال : كان ثقة كثير الحديث .

وقال أبو طالب عن أحمد بن حنبل وإسحاق بن منصور عن يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي : ثقة .

وقال عثمان بن سعيد الدلمي قلت ليحيى بن معين : يونس بن عبيد أحب إليك في الحسن أو حميد يعني الطويل ؟ فقال : كلاهما .

وقال علي بن المديني : يونس بن عبيد أثبت في الحسن من ابن عون .

وقال أبو زرعة : يونس بن عبيد أحب إلي في الحسن من قتادة لأن يونس من أصحاب الحسن وقاتدة ليس من أقوان يونس ويونس

أحب إلي من هشام بن حسان .

وقال أبو حاتم : ثقة وهو أحب إلي من هشام بن حسان وأكبر من سليمان التيمي ولا يبلغ التيمي مقولة يونس بن عبيد .

حدثنا مبارك بن فضالة عن يونس بن عبيد قال : لا تجد من البر شيئاً واحداً يتبعه البر كله غير اللسان فإنك تجد الرجل يكثر الصيام ويفطر على الحوام ويقوم الليل ويشهد بالزور بالنهار وذكر أشياء نحو هذا ولكن لا تجده لا يتكلم إلا بحق فيخالف ذلك عمله أبداً .

قال حدثنا سعيد بن عامر عن يونس بن عبيد : قال انك تكاد أن تعرف رجوع الرجل في كلامه إذا تكلم . قال حدثني رجل من قريش

عن يونس بن عبيد قال سألت ابن زياد رجلاً من أبناء الدهاقين : ما المروءة فيكم ؟ قال : رُبْع خصال أن يعقل الرويبة فلا يكون في

شيء منها فإذا كان مريباً كان ذليلاً وأن يصلح ماله فلا يفسده فإنه من أفسد ماله لم يكن له مروءة وأن يقوم لأهله بما يحتاجون إليه

حتى يستغفوا به عن غوه فإن من احتاج أهله إلى الناس لم تكن له موءة وأن ينظر ما يوافقه من الطعام والشواب فيؤمه فإن ذلك من الموءة وأن لا يخلط على نفسه في مطعمه ومشربه .

حدثنا خويل بن واقد الصفار قال سمعت رجلا يسأل يونس بن عبيد فقال : جار لي معتولي موض ، أعوده ؟ فقال : أما الحسبة فلا ، قال : مات ، أصلي على جنزته ؟ قال : أما الحسبة فلا .

قال حدثنا بشر بن المفضل ومعاذ عن مسلم بن أبي مضر قال : كانت ليونس معنا بضاعة فجلسنا يوما ننظر في حسابنا ويونس جالس فلما فرغنا من حسابنا قال يونس كلمة تكلم بها فلان داخله في حسابنا ، قال قلنا : نعم ، قال لا حاجة لي في الريح رنوا علي رأس مالي فأخذ راس ماله وتوك ربحه أربعة آلاف . قال سمعت زهوا يقول كان يونس بن عبيد حورا فجاء رجل يطلب ثوبا ، فقال : لغلما نشر الرزمة فنشر الغلام الرزمة وضوب بيده على الرزمة فقال : صلى الله على محمد . فقال : لرفع وأبي أن يبيعه مخافة أن يكون مدحه . عن ابن شاذب قال سمعت يونس بن عبيد يقول : خصلتان إذا صلحتا من العبد صلح ما سواهما من أمره صلته ولسانه)

سير أعلام النبلاء ج6 ص288ت124 : (يونس بن عبيد بن دينار الإمام ، القوة ، الحجة ، أبو عبد الله العبيدي ، هلاه البصري . من صغار التابعين وفضلائهم . قال علي بن المديني : له نحو مئتي حديث . وقال ابن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث . وقال أحمد وابن معين والناس : ثقة .

وعن سلمة بن علقمة قال : جالست يونس بن عبيد فما استطعت أن آخذ عليه كلمة . قال ابن سعد : ما كتبت شيئا قط . وقال حماد بن زيد : كان يونس يحدث ، ثم يقول : أستغفر الله ، أستغفر الله ثلاثا .

روى الأصمعي عن مؤمل بن إسماعيل قال : جاء رجل شامي إلى سوق القوزين فقال : عندك مطرف بربيع مئة فقال يونس بن عبيد : عندنا بمئتين ، فنادى المنادي : الصلاة . فانطلق يونس إلى بني قشير ليصلي بهم . فجاء وقد باع ابن أخته المطرف من الشامى ، بربيع مئة ، فقال : ما هذه الواهم ؟ قال : ثمن ذلك المطرف ، فقال : يا عبد الله هذا المطرف الذي عرضته عليك بمئتي رهم . فإن شئت فخذها وخذ مئتين ، وإن شئت فدعه . قال : من أنت ؟ قال : أنا رجل من المسلمين . قال : أسألك بالله من أنت ؟ وما اسمك ؟ قال : يونس بن عبيد . قال : فوالله إنا لنكون في نحر العدو ، فإذا اشتد الأمر علينا لنا : اللهم رب يونس فوج عنا ، أو شبيه هذا . فقال يونس : سبحان الله ، سبحان الله .

حدثنا أسماء بن عبيد ، سمعت يونس بن عبيد يقول : ليس شئ أعز من شئيين : رهم طيب ، ورجل يعمل على سنة . وقال : بئس المال مال المضلوبة وهو خير من الدين ، ما خط على سوداء في بيضاء قط . و . لا أستطيع أن أقول لمئة رهم أصبتها إنه طاب لي منها عشوة ، وأيم الله ، لو قلت : خمسة لبررت ، قالها غير مرة . وسمعت يونس يقول : ما سرق يسوق الناس بأسوأ عندي مقولة من رجل أتى مسلما فاشترى منه متاعا إلى أجل مسمى فحل الأجل ، فانطلق في الأرض ، يضوب يمينا وشمالا ، يطلب فيه من فضل الله ، والله لا يصيب منه رهما إلا كان حواما .

وعن جعفر بن برقان قال : بلغني عن يونس فضل وصلاح ، فأحببت أن أكتب إليه أسأله . فكتب إليه : أتاني كتابك تسألني أن أكتب

إليك بما أنا عليه . فأخوك أني عرضت علي نفسي أن تحب للناس ما تحب لها ، وتكوه لهم ما تكوه لها ، فإذا هي من ذاك بعيدة ، ثم عرضت عليها موة أخرى توك ذكوهم إلا من خير ، فوجدت الصوم في اليوم الحار أيسر عليها من ذلك . هذا أوري يا أخي والسلام . قال سعيد بن عامر : قيل : إن يونس بن عبيد قال : إني لأعد مئة خصلة من خصال البر ، ما في منها خصلة واحدة ، ثم قال سعيد ، عن جسر أبي جعفر قال : دخلت على يونس بن عبيد أيام الأضحى ، فقال : خذ لنا كذا وكذا من شاة . ثم قال : والله ما أراه يتقبل مني شيء . قد خشيت أن أكون من أهل النار . قلت : كل من لم يخش أن يكون في النار ، فهو مغرور قد أمن مكر الله به . قال سعيد بن عامر ، عن سلام بن أبي مطيع أو غوه قال : ما كان يونس بأكثرهم صلاة ، ولا صوما . ولكن لا والله ما حضر حق لله إلا وهو متهيئ له . قال سعيد بن عامر : قال يونس : هان علي أن آخذ ناقصا ، وغلبنني أن أعطي راجحا . وقيل : إن يونس نظر إلى قدميه عند الموت وبكى ، فقيل ما يبكيك أبا عبد الله ؟ قال : قدماي لم تغبر في سبيل الله . وعن جار ليونس قال : مارأيت أكثر استغفرا من يونس . كان يرفع طرفه إلى السماء ويستغفر . قال حماد بن زيد : سمعت يونس يقول : توشك عينك أن ترى ما لم تر ، وأذناك أن تسمع ما لم تسمع ، ثم لا تخرج من طبقة إلا دخلت فيما هو أشد منها حتى يكون آخر ذلك الجواز على الصواط . وقال حماد بن زيد : شكى رجل إلى يونس وجعا في بطنه ، فقال له : يا عبد الله ، هذه دار لا توافك ، فالتمس درا توافك .

وقال غسان بن المفضل الغلابي ، حدثني بعض أصحابنا قال : جاء رجل إلى يونس بن عبيد فشكا إليه ضيقا من حاله ومعاشه واغناما بذلك . فقال : أيسوك ببصرك مئة ألف ؟ قال : لا . قال : فبسمعك ؟ قال : لا . قال : فبلسانك ؟ قال : لا . قال : فبعقلك ؟ قال : لا . في خلال . وذكره نعم الله عليه ، ثم قال يونس : رأت لك مئين ألوفا وأنت تشكو الحاجة ؟! حماد بن زيد ، سمعت يونس بن عبيد يقول : عمدنا إلى ما يصلح الناس فكتبتناه ، وعمدنا إلى ما يصلحنا فتركناه .

وعن يونس قال : رجي للهوق بالبر الجنة ، ويخاف على المتأله بالعقوق النار . قال حزم بن أبي حزم : مر بنا يونس بن عبيد على حمار ونحن قعود ، على باب ابن لاحق . فوقف . فقال : أصبح من إذا عرف السنة عرفها ، غريبا ، وأغوب منه الذي يعرفها . قال سعيد بن عامر : حدثنا جسر أبو جعفر قلت ليونس : مررت بقوم يختصمون في القدر . فقال : لو همتهم ذنوبهم ما اختصموا في القدر . قال النضر بن شميل : غلا الخز في موضع كان إذا غلا هناك غلا بالبصوة ، وكان يونس بن عبيد حورا فعلم بذلك فاشتوى من رجل متاعا بثلاثين ألفا . فلما كان بعد ذلك ، قال لصاحبه : هل كنت علمت أن المتاع غلا برؤ كذا وكذا ؟ قال : لا . ولو علمت لم أبع . قال : هلم إلي مالي ، وخذ ما لك . فرد عليه الثلاثين الألف . قال حماد بن سلمة : سمعت يونس يقول : ما هم رجلا كسبه إلى همه أين يضعه .

مخلد بن الحسين ، عن هشام بن حسان قال : مارأيت أحدا يطلب بالعلم وجه الله إلا يونس بن عبيد . عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا إرواهيم بن الحسن الباهلي ، حدثنا حماد بن زيد قال : قال يونس بن عبيد : ثلاثة احفظوهن عني : لا يدخل أحدكم على سلطان يوقأ عليه القوان ، ولا يخلون أحدكم مع امرأة يوقأ عليها القوان ، ولا يمكن أحدكم سمعه من أصحاب الأهواء . ضوة عن ابن شوذب ، سمعت يونس وابن عون اجتماعا ، فتذاكروا الحلال والحرام فكلاهما قال : ما أعلم في مالي توها حلالا . قلت : والظن بهما أنهما لا يعرفان في مالهما أيضا توها حراما .

حدثنا حرب بن ميمون الصدوق المسلم ، عن خويل ، يعني - ختن شعبة - قال : كنت عند يونس فجاءه رجل ، فقال : يا أبا عبد الله : تنهانا عن مجالسة عمرو بن عبيد ، وقد دخل عليه ابنك ؟ قال : ابني ! قال : نعم . فتغيظ الشيخ . فلم أوح حتى جاء ابنه . فقال :

يا بني ، قد عرفت رأيي في عمرو ثم تدخل عليه ؟ قال : كان معي فلان . وجعل يعتذر . قال : أنهاك عن الزنى ، والسوقة ، وشوب الخمر . ولان تلقى الله بهن أحب إلي من أن تلقاه وأي عمرو وأصحاب عمرو . وقال سعيد بن عامر : قال يونس : إني لأعدها من نعمة الله أني لم أنشأنا بالكوفة . وقيل : التقى يونس وأيوب ، فلما توقا قال أيوب : قبح الله العيش يعدك .

وقال فضيل بن عبد الوهاب : حدثنا خالد بن عبد الله قال : رآد يونس بن عبيد أن يلجم حمرا : فلم يحسن . فقال لصاحب له : ترى الله كتب الجهاد على رجل لا يلجم حمرا ؟ قال حماد بن زيد . قال محمد بن عبد الله الأنصلي : رأيت سليمان وعبد الله ابني علي بن عبد الله بن عباس ، وابني سليمان يحملون سوير يونس بن عبيد على أعناقهم . فقال عبد الله بن علي : هذا والله الشوف !

مشاهير علماء الامصار ج1ص150ت1184 : (يونس بن عبيد مولى عبد القيس مولده بالكوفة ممن يرجع إلى العبادة ، والورع ، والفضل ، والزهد ، والحفظ ، والإتقان ، والصلابة) .

(2) **مجاز القوان** ج2ص21 لأبي عبيدة المتوفى 210 هـ . ط دار الفكر ، وعنه في **تفسير كتاب الله العزيز** للشيخ هود بن محمّم الهوري ج3ص42 ، وقال **الطوي في تفسيره** ج16ص137 ط دار الحديث : " وحدثت عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال : قال أبو عمرو وعيسى بن عمر ، ويونس (إن هذين لساوان) في اللفظ وكتب {هَذَا} (طه/63) . كما يرون الكتاب " .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 8 بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 66

العلامة الحافظ عكرمة مولى ابن عباس (1)

ينكر النص القواني ويستنهد به !

" أخرج ابن جرير عن عكرمة أنه كان يعيب { لأيلاف قريش } {قريش/ 1} ويقول : إنما هي (لتألف قريش) !! ، وكانوا يرحلون في الشتاء والصيف إلى الروم والشام فأمرهم الله أن يألفوا عبادة رب هذا البيت " (2) .
الرواية واضحة في أن سيدهم عكرمة يعيب القوان وينكر نصه ويستدل على بطلانه !

(1) سير أعلام النبلاء ج5 ص14 ترجمة عكرمة مولى ابن عباس رقم 9 : (العلامة ، الحافظ ، المفسر . عن عبد الرحمن بن

حسان : سمعت عكرمة : يقول : طلبت العلم أربعين سنة ، وكنت أفتي بالباب ، وابن عباس في الدار .

وروى يزيد النحوي ، عن عكرمة أن ابن عباس قال : انطلق فأفتت الناس ، وأنا لك عون ، قلت : لو أن هذا الناس مثلهم مرتين ، لأفتيتهم ، قال : انطلق فأفتهم ، فمن جاءك يسألك عما يعنيه فأفته ، ومن سألك عما لا يعنيه ، فلا تفته ، فإنك تطوح عنك ثلثي مؤنة الناس . عن الفزردق بن جواس الحماني ، قال : كنا مع شهر بن حوشب بجران ، فقدم علينا عكرمة ، فقلنا لشهر : ألا نأتيه ؟ قال : اتوه ، فإنه لم تكن أمة إلا كان لها حبر ، وإن مولى ابن عباس حبر هذه الأمة .

عن عكرمة قال : وأ ابن عباس هذه الآية { لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا } {الأعراف/164} قال ابن عباس : لم أدر أنجا القوم أم هلكوا ؟ قال : فما زلت أبين له و أبصوه حتى عرف أنهم قد نجوا ، قال : فكساني حلة . عن عمرو بن دينار : دفع إلي جابر بن زيد مسائل ، أسأل عكرمة ، وجعل يقول : هذا عكرمة مولى ابن عباس ، هذا البحر فسوّه .

عن عمرو سمع أبا الشعثاء يقول : هذا عكرمة مولى ابن عباس ، هذا أعلم الناس ، قال سفيان : الوجه الذي عليه فيه عكرمة المغلبي ، إذا تكلم فسمعه إنسان قال : كأنه مشرف عليهم واهم . قيل لسعيد بن جبير : تعلم أحدا أعلم منك ؟ قال : نعم ، عكرمة .

قال مصعب بن عبد الله : تَوَجَّعَ عَكْرَمَةُ أُمَّ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، فَلَمَّا قَتَلَ سَعِيدَ ، قَالَ إِبْرَاهِيمَ : مَا خَلَّفَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ .

وقال إسماعيل بن أبي خالد : سمعت الشعبي يقول : ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة .

وقال قتادة : أعلم الناس بالحلال والحرام الحسن ، وأعلمهم بالمناسك عطاء ، وأعلمهم بالتفسير عكرمة .

وروى سعيد عن قتادة قال : كان أعلم التابعين أربعة ... كان عكرمة أعلمهم بسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

عن حبيب بن أبي ثابت قال : اجتمع عندي خمسة لا يجتمع مثلهم أبداً : عطاء ، وطلووس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبيرة ، وعكرمة ، فأقبل مجاهد وسعيد يلقيان على عكرمة التفسير ، فلم يسألاه عن آية إلا فسرها لهما ، فلما نفذ ما عندهما جعل يقول : أتولت آية كذا في كذا ، وآية كذا في كذا ، قال : ثم دخلوا الحمام ليلاً . سمعت أيوب يقول : لو قلت لك : إن الحسن ترك كثوا من التفسير حين دخل علينا عكرمة البصوة حتى خرج منها ، لصدقت . قال أيوب : قال عكرمة : إني لا أخرج إلى السوق ، فأسمع الرجل يتكلم بالكلمة ، فيفتتح لي خمسون باباً من العلم . قال يحيى بن أيوب : قال لي ابن جريج : قدم عليكم عكرمة ؟ قلت : بلى ، قال : فكنتم عنه ؟ قلت : لا ، قال : فاتكم ثلثا العلم . عن أيوب قال : قدم علينا عكرمة ، فاجتمع الناس عليه حتى سعد فوق ظهر بيت .

عن أيوب قال : كنت أريد أن أرحل إلى عكرمة ، إلى أفق من الأفاق ، فإني لفي سوق البصوة ، إذ أرحل على حمار ، فقيل لي : عكرمة ، فاجتمع الناس إلي ، فقامت إليه ، فما قدرت على شيء أسأله ، ذهب مني المسائل ، فقامت إلى جنب حملي ، فجعل الناس يسألونه وأنا أحفظ .

عن يحيى بن معين قال : إذ رأيت إنساناً يقع في عكرمة ، وفي حماد بن سلمة ، فاتهمه على الإسلام وقال يعقوب بن شيبة : سمعت علياً يقول : لم يكن في موالي ابن عباس أغزر من عكرمة . الذهبي : كان عكرمة من أهل العلم (

تنذرة الحافظ للذهبي ج1 ص95 ح87 : (لا ريب أن هذا الإمام من بحور العلم . قال قرة بن خالد : كان الحسن -البصوي- إذا قدم عكرمة البصوة أمسك عن التفسير و الفتيا ما دام عكرمة بالبصوة)

الروح والتعديل ج7 ص7 ت32 (أخبرنا عبد الرحمن قال قيل لأبي -ابن حنبل- فوالى ابن عباس فقال كريب وسميع وشعبة وعكرمة وعكرمة أعلامهم . حدثنا عبد الرحمن قال وسئل أبي عن عكرمة وسعيد بن جبيرة أيهما أعلم بالتفسير فقال أصحاب ابن عباس عيال على عكرمة)

(2) الدر المنثور ج6 ص396.

* النص القرآني خطأ !

" أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة أنه قال (ما كان للمشركين أن يعمرُوا مسجداً لله) قال : إنما هو مسجد واحد " (1) .
يقوَأُ بؤاءته المخالفة لما هو موجود في مصاحف المسلمين ويحصر الحق في قواعته !! والآية رغم أنف الخرجي هكذا

{ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ } (التوبة/17).

" **أخرج** سعيد بن منصور وأبو داود في ناسخه وابن جرير عن عكرمة أنه كان يقرؤها (على الذين يطوقونه) وقال : ولو كان {يُطِيقُونَهُ} ، إذن صاموا ! " (2) .

واضح أنه ينكر نص القرآن ، وحيث أن مقطع الآية {يُطِيقُونَهُ} سبقه فرض الصيام في قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ

تَعْلَمُونَ {البقرة/183-184} ، **فقد قام عكرمة بتوير تحريفه للآية** حيث استدل على فساد وخطأ هذا اللفظ في الآية {يُطِيقُونَهُ} ! ، لأن الذي يطيق الصيام هو من أمر بالصوم في الآية الأولى ، والآية الثانية تتكلم عن لا يطيقه ! فالصحيح هو (يطوقونه) لا {يُطِيقُونَهُ} الموجودة في مصاحف المسلمين !

ففي سنن سعيد بن منصور بسند صحيح عن عكرمة : " كان يقرأ (وعلى الذين يطوقونه) . ويقوا إن الذين يطيقونه هم الذين يصومونه والذين يطوقونه هم الذين ضعفوا عليهم الفدية " (3) ، أي أن من عليه {فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ} هم الذين (يطوقونه) لا الذين {يُطِيقُونَهُ} كما هو حالها في المصحف !!

ولا نوي هل يكفرون عكرمة مولى ابن عباس أم يدسون رؤوسهم في التراب ؟! ، والآية رغم أنف إمامهم عكرمة هكذا {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ} {البقرة/184}.

(1) ن.م ج3ص216.

(2) ن.م ج1ص178 ، وهو بسند صحيح في **سنن سعيد بن منصور** ج2ص683ح265 (حدثنا سعيد قال نا خالد بن عبد الله عن عوان بن حدير عن عكرمة).

(3) **سنن سعيد بن منصور** ج2ص683ح266 ، بسند صحيح (حدثنا سعيد قال نا مروان بن معاوية قال نا عوان بن حدير عن عكرمة).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 670 و671

فقيه العراق الإمام إبراهيم النخعي (1)

لعل الصحابة حرفوا !

" عن الأعمش عن إبراهيم قال : هما سواء { إن هذان لساحران } و { إن هذين لساحران } ، لعله كتبا الألف مكان الياء - والله أعلم - والواو في { والصائبون } و { ولأسخون } مكان الياء " (2) .

(1) تهذيب الكمال ج2 ص233ت265 : (إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخعي أبو عمران الكوفي . فقيه أهل الثقة .

قال العجلي : لم يحدث عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد أترك منهم جماعة ورأى عائشة رؤيا وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما وكان رجلا صالحا ، فقيها ، متوقيا ، قليل التكلف ، ومات وهو مختلف من الحجاج .

وقال أبو أسامة عن الأعمش : كان إبراهيم صوفي الحديث .

عن إسماعيل بن أبي خالد : كان الشعبي وإبراهيم وأبو الضحى يجتمعون في المسجد يتذاكرون الحديث فإذا جاءهم شيء ليس عندهم فيه رواية رموا إبراهيم بأبصارهم ، وقال عباس النوري عن يحيى بن معين : مواسيل إبراهيم أحب إلي من مواسيل الشعبي ، وقال أبو بكر بن شعيب بن الحباب عن أبيه : كنت فيمن دفن إبراهيم النخعي ليلا سبع سبعة أو تاسع تسعة ، فقال الشعبي : أدفنتم صاحبكم ؟ قلت : نعم . قال : أما إنه ما ترك أحدا أعلم منه أو أفقه منه . قلت : ولا الحسن ولا ابن سيرين ؟! قال : ولا الحسن ولا ابن سيرين . ولا من أهل البصرة ولا من أهل الكوفة ولا من أهل الحجاز وفي رواية ولا بالشام .

أقول: كما ترى كل تراجمهم متناقضة فهذا أعلم من فلان وبعد حين فلان أعلم من هذا ؟!

تنكرة الحفاظ ج1ص73ت70 : (فقيه الواق ، أبو عوان إواهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود الكوفي الفقيه روى عن علقمة

ومسروق والأسود وطائفة ودخل علي أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وهو صبي أخذ عنه حماد بن أبي سليمان الفقيه وسماك بن حرب والحكم بن عتيبة وابن عون والأعمش ومنصور وخلق وكان من العلماء ذوي الإخلاص ، قال مغوة : كنا نهاب إواهيم كما يهاب الأمير .

وقال الأعمش : ريمارأيت إواهيم يصلي ثم يأتينا فيبقى ساعة كأنه مريض . وقال : كان إواهيم صوفيا في الحديث وكان يتوقى الشهوة ولا يجلس إلى الاسطوانة ، وقال الشعبي لما بلغه موت إواهيم : ما خلف بعده مثله . وقال ابن عون : كان إواهيم يأتي الأرواء ويسألهم الجوائز (!!) . وقال الحسن بن عمرو الفقيمي : كان إواهيم يشوي الوز ويسمنه ويهديه إلى الأرواء (!) . روى أبو حنيفة عن حماد قال : بثوت إواهيم بموت الحجاج فسجد وبكى من الفوح . وقال عبد الله بن أبي سليمان : سمعت سعيد بن جبير يقول : تستفتوني وفيكم إواهيم النخعي ! وقالت هندية زوجة إواهيم : أنه كان يصوم يوما ويفطر يوما وجاء من وجوه عن إواهيم أنه كان لا يتكلم في العلم إلا أن يسأل . وروى ابن عون عن إواهيم قال : كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخوض الرجل أحسن ما عنده .

الروح والتعديل ج2ص144ت473 : (عن عاصم قال : كان الرجل يأتي أبا وائل يستفتيه فيقول : اذهب إلى إواهيم فسله ثم أخبرني بما قال لك . عن الأعمش قال : ما سألت إواهيم عن شيء قط إلا وجدت عنده منه أصلا . قال علي بن المديني : كان إواهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله وأبطنهم به . حدثنا عبد الرحمن سمعت أبا زرعة يقول : إواهيم النخعي علم من أعلام أهل الإسلام وفقهه من فقهاءهم) .

سير أعلام النبلاء ج4ص520ت213 : (إواهيم النخعي ، الإمام ، الحافظ ، فقيه الواق . أحد الأعلام . وكان بصوا بعلم ابن

مسعود ، واسع الرواية ، فقيه النفس ، كبير الشأن ، كثير المحاسن ، رحمه الله تعالى . وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما ، وكان رجلا صالحا ، فقيها ، متوقيا ، قليل التكلف وهو مختلف من الحجاج . قال ابن عون : وصفت إواهيم لابن سيرين ، قال : لعله ذاك الفتى الأعور الذي كان يجالسنا عند علقمة ، كان في القوم وكأنه ليس فيهم . عن إواهيم قال : ما كتبت شيئا قط . وقال طلحة بن مصوف : ما بالكوفة أعجب إلي من إواهيم وخيثمة . قال فضيل الفقيمي : قال لي إواهيم : ما كتب إنسان كتابا إلا اتكل عليه . وقال مغوة : كره إواهيم أن يستند إلى سارية .

حدثنا مغوة قال : قيل لإواهيم : قتل الحجاج سعيد بن جبير ، قال : رحمه الله ، ما ترك بعده خلف ، قال : فسمع بذلك الشعبي فقال : هو بالأمس يعيبه بخروجه على الحجاج ، ويقول اليوم هذا ! فلما مات إواهيم ، قال الشعبي : ما ترك بعده خلف . عن عاصم قال : تبعت الشعبي ، فمررنا بإواهيم ، فقام له إواهيم عن مجلسه ، فقال له الشعبي : أما إني أفتحه منك حيا ، وأنت أفتحه مني ميتا ، وذلك أن لك أصحابا يؤمنوك ، فيحيون علمك .

حدثني ميمون أبو حنزة الأعور ، قال : قال لي إواهيم : تكلمت ، ولو وجدت بدا ، لم أتكلم ، وإن زمانا أكون فيه فقيها لزمان سوء . قال أبو حنزة الشمالي : كنت عند إواهيم النخعي ، فجاء رجل فقال : يا أبا عمران ، إن الحسن البصري يقول : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار . فقال رجل : هذا من قائل على الدنيا ، فأما قتال من بغى ، فلا بأس به . فقال إواهيم : هكذا .

قال أصحابنا عن ابن مسعود ، فقالوا له : أين كنت يوم الواوية ؟ قال : في بيتي ، قالوا : فأين كنت يوم الجمجم ؟ قال : في بيتي ، قالوا : فإن عقامة شهد صفين مع علي ، فقال : بخ بخ ، من لنا مثل علي بن أبي طالب ورجاله . وقيل : إن إواهيم لما احتضر ، خزع خزعاً شديداً ، فقيل له في ذلك ، فقال : وأي خطر أعظم مما أنا فيه ، أتوقع رسولا يود علي من ربي إما بالجنة وإما بالنار ، والله لو ددت أنها تلجلج في حلقي إلى يوم القيامة .

روى ابن عيينة ، عن الأعمش ، قال : جهدنا أن نجلس إواهيم النخعي إلى سلية ، ورؤدناه على ذلك ، فأبى ، وكان يأتي المسجد وعليه قباء ورقيقة معصوفة . قال : وكان يجلس مع الشوط (صاحب لوز الأمير !) . قال أحمد بن حنبل : كان إواهيم ذكياً ، حافظاً ، صاحب سنة .

(2) **المصاحف** لابن أبي داود ج1ص396ح339 وعلق عليه المحقق محب الدين واعظ ب (إسناده حسن)

أقول : عجزت فرقة التأويل والتلميح عن تدرك ما جاءهم به إمامهم النخعي حيث أولوا قوله بأنه أراد أن كتبة المصحف أبدلوا الحروف لا عن خطأ وتعريف وإنما حالها حال لفظ الزكاة ولفظ الصلاة حيث كتبتا بهذا الشكل (الزكاة والصلاة) ، ورد هذا الوعم إمامهم السيوطي وتبعه الآلوسي بأن الزكاة والصلاة وإن كتبتا بهذا الشكل ولكن حال القاءة تؤاً على الأصل أما هنا فإن قاءة القوان تغيرت على حسب الخطأ فلا يصح هذا التأويل

قال السيوطي في **الإتقان** ج1ص539 : " قال ابن أشته : يعني أنه من إبدال حرف في الكتاب بحرف مثل الصلاة والزكاة والحياة .

وأقول هذا الجواب إنما يحسن لو كانت القاءة بالياء فيها والكتابة بخلافها وأما القاءة على مقتضى الرسم فلا .

ومثله قال الآلوسي في **روح المعاني** ج16ص223 : " ثم أخرج عن إواهيم النخعي أنه قال : { **إن هذان لساحران** } و (إن هذين لساحران) سواء لعلهم كتبتوا الألف مكان الياء . يعني أنه من إبدال حرف في الكتابة بحرف كما وقع في صلاة وزكاة وحياة ويرد على هذا أنه إنما يحسن لو كانت القاءة بالياء في ذلك .

وهنا يؤرم التنبيه على أمر طالما نبهنا عليه بين الوجود وهو أن ظاهر الكلام حجة إلا أن يثبت خلافه بدليل يصوف الكلام عن ظاهره ، وإلا لو فتح باب التأويل بلا ضابطة لما ثبت حجر على حجر في بناء العلوم والمعرف ، فيكفي لود تأويلات فرق التأويل والتلميح أن يعترض عليهم ب (أين الدليل على خلاف الظاهر ؟) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 672 و673

عالم الجزيرة ومفتيها ميمون بن مهران (1)

قال القوطي : " وفي مصحف ابن مسعود (ووصى) وهي قِراءة أصحابه ، وقِراءة ابن عباس أيضا وعلي - عليه السلام - وغورهما ، وكذلك عند أبي بن كعب . قال ابن عباس : إنما هو (ووصى ربك) فالتصقت إحدى الولوين فقوتت وقضى ربك إذ لو كان على القضاء ما عصى الله أحد . وقال الضحاك : تصحفت على قوم (وصى) ب (قضى) حين اختلطت الواو بالصاد وقت كتب المصحف . وذكر أبو حاتم عن ابن عباس مثل قول الضحاك . وقال عن ميمون بن مهران أنه قال : إن على قول ابن عباس لنورا ، قال الله تعالى : { شَوْعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَىٰ بِهِ نُوْحًا وَالدِّيُّ أُوْحِينَا ۗ ۙ } (الشورى/13) " (2) .

يقصد أبو حاتم أن ميمون بن مهران استدلل من القرآن لإثبات ما ذهب له ابن عباس من وقوع التحريف في قوله تعالى { وَقَضَىٰ رَبُّكَ } (الإسراء/23) .

(1) **سير أعلام النبلاء** ج5 ص71ت28 : (الإمام ، الحجة ، عالم الجزيرة ومفتيها ، أبو أيوب الجزري الوقي ، أعتقته امرأة من بني نصر بن معاوية بالكوفة فنشأ بها . قيل إن مولده عام موت علي رضي الله عنه سنة أربعين وثقه جماعة وقال أحمد بن حنبل : هو أوثق من عكرمة .

وروى سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى قال : هؤلاء الأربعة علماء الناس في زمن هشام بن عبد الملك مكحول والحسن والزُهري وميمون بن مهران .

وروى إسماعيل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران قال : كنت أفضل عليا على عثمان ، فقال لي عمر بن عبد العزيز : أيهما أحب إليك ، رجل أسوع في الدماء أو رجل أسوع في المال ؟ فوجعت وقلت : لا أعود . وقال : كنت عند عمر بن عبد العزيز فلما قمت قال : إذا ذهب هذا وضوبؤه صار الناس بعده رجواجة . قال أبو المليح مارأيت رجلا أفضل من ميمون بن مهران .

روى عمرو بن ميمون بن مهران قال : إني وددت أن إصبعي قطعت من هاهنا وإني لم أَلِ لعمر بن عبد العزيز ولا لغوه . أبو المليح الرقي عن حبيب بن أبي مرزوق قال ميمون : وددت أن إحدى عيني ذهبت وأني لم أَلِ عملا قط لا خير في العمل لعمر بن عبد العزيز ولا لغوه . قلت : كان ولي خراج الجزيرة وقضاءها وكان من العابدين .

روى أبو المليح الرقي عن ميمون بن مهران قال : لا تجالسوا أهل القدر ولا تسوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا تعلموا النجوم . بقية بن الوليد أخونا عبد الملك بن أبي النعمان الجزري عن ميمون ابن مهران قال : خاصمه رجل في الإرجاء فبينما هما على ذلك إذ سمعا امرأة تغني ، فقال ميمون : أين إيمان هذه من إيمان مريم بنت عمران؟! فانصرف الرجل ولم يرد عليه .

أبو المليح عن فوات بن السائب قال : كنت في مسجد مطية فتذاكرنا هذه الأهواء فانصرفت فنمت فسمعت هاتفا يهتف الطريق مع ميمون بن مهران . عن عبد الملك بن زائدة قال : ضوب على أهل الرقة بعث فجهز فيه ميمون بن مهران بنبال ، فقال مسلمة : لقد أصبح أبو أيوب في طاعتنا شمويًا .

حدثنا هارون البرقي قال : كتب ميمون بن مهران إلى عمر بن عبد العزيز إني شيخ كبير رقيق كلفتني أن أقضي بين الناس . وكان على الخراج والقضاء بالجزيرة فكتب إليه : إني لم أكفك ما يعينك اجب الطبيب من الخراج واقض بما استبان لك ، فإذا لبس عليك شيء فزفعه إلي فإن الناس لو كان إذا كبر عليهم أمر تركوه لم يقدروا ولا دنيا . جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال : لا يكون الرجل تقيا حتى يكون لنفسه أشد محاسبة من الشوك لشوكه وحتى يعلم من أين ملبسه ومطعمه ومثوبه .

عن الحسن بن حبيب قال : رأيت على ميمون جبة صوف تحت ثيابه ، فقلت له : ما هذا ؟ قال : نعم ، فلا تخبر به أحدا . وقال جامع بن أبي راشد سمعت ميمون بن مهران يقول : ثلاثة تؤدي إلى البر والفاجر الأمانة والعهد وصلة الرحم . قال أبو المليح جاء رجل إلى ميمون بن مهران يخطب بنته فقال : لا أرضاها لك . قال : ولم؟! قال : لأنها تحب الحل والحل . قال : فعندي من هذا ما تريد ! قال : الآن لا أرضاك لها . قال الإمام أبو الحسن الميموني قال لي أحمد بن حنبل : إني لأشبهه روع جدك يروع ابن سوين .

قال أبو المليح قال رجل لميمون : يا أبا أيوب ما زال الناس بخير ما أبقاك الله لهم . قال : أقبل على شأنك ما زال الناس بخير ما اتواربهم . ابن علية حدثنا يونس بن عبيد قال : كتبت إلى ميمون بن مهران بعد طاعون كان ببلاهم أسأله عن أهله فكتب إلي : بلغني كتابك وإنه مات من أهلي وخاصتي سبعة عشر إنسانا وإني أكره البلاء إذا أقبل فإذا أدبر لم يسوني أنه لم يكن .

روى أبو المليح عن ميمون : من أساء سوا فليتب سوا ومن أساء علانية فليتب علانية فإن الناس يعيرون ولا يغفرون والله يغفروا ويعير . خالد بن حيان الرقي عن جعفر بن برقان قال لي ميمون بن مهران : يا جعفر ! قل لي في وجهي ما أكره فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول له في وجهه ما يكره .

عن أبي المليح قال : قال ميمون : إذا أتى رجل باب سلطان فاحتجب عنه فليأت بيوت الرحمن فإنها مفتحة فليصل ركعتين وليسأل حاجته . وقال ميمون : قال محمد بن مروان بن الحكم : ما يمنعك أن تكتب في الديوان فيكون لك سهم في الإسلام ؟ قلت : إني لأرجو أن يكون لي سهم في الإسلام . قال : من أين ولست في الديوان ؟ فقلت : شهادة أن لا إله إلا الله سهم والصلاة سهم والزكاة سهم وصيام رمضان سهم والحج سهم . قال : ما كنت أظن أن لأحد في الإسلام سهما إلا من كان في الديوان ! قلت : هذا ابن عمك

حكيم بن خزام لم يأخذ ديوانا قط وذلك أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسألة فقال استعف يا حكيم خير لك . قال : ومنك يا رسول الله ؟ قال : ومني . قال : لا حرم لا أسألك ولا غيرك شيئاً أبداً ولكن ادع الله لي أن يبرك لي في صفقتي يعني التجارة ، فدعا له . قال فإت سمعت ميمونا يقول : لو نشر فيكم رجل من السلف ما عرف إلا قبلكم .

أبو المليح سمعت ميمون بن مهران وأتاه رجل فقال : إن زوجة هشام ماتت وأعتقت كل مملوك لها ، فقال : يعصون الله مرتين ! يبخلون به وقد أمروا أن ينفقوه فإذا صار لغوهم أسرفوا فيه .

قال أحمد العجلي والنسائي : ميمون ثقة . زاد أحمد : كان يحمل على علي رضي الله عنه . قلت -الذهبي- : لم يثبت عنه حمل إنما كان يفضل عثمان عليه وهذا حق -أقول وكأن أحمد بن حنبل يجهل أن تفضيل عثمان على أمير المؤمنين عليه السلام ليس من الحمل! - ، عن إواهيم بن محمد السوي أن ميمون بن مهران صلى في سبعة عشر يوماً سبعة عشر ألف ركعة فلما كان في اليوم الثامن عشر انقطع في جوفه شيء فمات .

عبد الله بن جعفر حدثنا أبو المليح عن ميمون قال : أتركت من لم يكن يملأ عينيه من السماء فوقا من ربه عز وجل . وعنه قال : أتركت من كنت أستحيي أن أتكلم عنده . قال ابن سعد : ميمون يكنى أبا أيوب ثقة كثير الحديث . وقال أبو عروبة : قول الوقعة وبها عقبه معمر بن سليمان عن فوات بن السائب عن ميمون بن مهران قال : ثلاث لا تبلون نفسك بهن لا تدخل على السلطان وإن قلت أمره بطاعة الله ، ولا تصغين بسمعك إلى هوى فإنك لا تتوي ما يعلق بقلبك منه ، ولا تدخل على امرأة ولو قلت أعلمها كتاب الله .

وروى حبيب بن أبي مرزوق عن ميمون : وددت أن عيني ذهبت وبقيت الأخرى أتمتع بها وأني لم أَل عملا قط ! قلت له : ولا لعمر بن عبد العزيز؟! قال : لا لعمر ولا لغوه . أبو المليح عن ميمون قال لا تضرب المملوك في كل ذنب ولكن احفظ له فإذا عصى الله فعاقبه على المعصية وذكره الذنوب التي بينك وبينه . أبو المليح سمعت ميمونا يقول : لأن أوّتمن على بيت مال أحب إلي من أن أوّتمن على امرأة .

حدثنا أبو المليح عن ميمون قال : ما نال رجل من جسيم الخير نبي ولا غوه إلا بالصبر . حدثنا يزيد بن الأصم قال لقيت عائشة رضي الله عنها مقبلة من مكة أنا وابن لطلحة وهو ابن أختها وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه فبلغها ذلك فأقبلت على ابن أختها تلومه ثم وعظتني ، ثم قالت : أما علمت أن الله ساقك حتى جعلك في بيت نبيه ، ذهبت والله ميمونة ورمي برسك على غزبك أما إنها كانت من أتقانا لله عز وجل وأوصلنا للرحم حوى القلم بكتابة هذا هنا . ويؤيد بن الأصم من فضلاء التابعين بالوقعة ، وقد خرج أبواب الكتب لميمون بن مهران سوى البخاري فما أوري لم تركه .

(2) تفسير القوطي ج 10 ص 237.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف 74 بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 6

الفيقه الحافظ ابن أبي مليكة (1)

أخوج أبو عبيد في فضائل القرآن بسند صحيح : " أبو عبيد قال حدثنا ابن أبي مريم عن نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة قال : إنما هي (أفلم يتبين) " (2) .

وهذا ففيهم ابن أبي مليكة يحصر الحق في (أفلم يتبين) ! ، ويتابع قول شيخه ابن عباس في وقوع التحريف لهذه الآية { **أَفَلَمْ يُبَيِّنْ** } (الوعد/31) !

(1) **طبقات الحفاظ** ج1ص48ت93 (عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة واسمه زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي النيمي أبو بكر ويقال أبو محمد المالكي ، كان قاضيا لعبد الله بن الزبير ومؤذنا له)

التاريخ الكبير ج5ص137ت412 (سمع بن عباس وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم هو المكي . عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة : أركت ثلاثين من أصحاب النبي كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول أنه على إيمان جبريل وميكائيل) .

مشاهير علماء الأمصار ج1ص82ت597 : (رأى ثمانين من أصحاب النبي كان من الصالحين والفقهاء في التابعين والحفاظ والمتقين مات سنة سبع عشرة ومائة واسم أبي مليكة زهير) .

تهذيب التهذيب ج5ص268ت523 : (قال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة . قال ابن سعد ولله ابن الزبير قضاء الطائف ، وكان ثقة كثير الحديث . قال العجلي : مكي تابعي ثقة . وقال ابن حبان في الثقات رأى ثمانين من الصحابة) .

الإصابة ج4ص399ت5309 : (عبيد الله بن عبد بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي النيمي والد الفيقيه عبد الله بن أبي مليكة) .

(2) فضائل القآن لأبي عبيد ج2ص123ح624 تحقيق الأستاذ أحمد الخياطي ،رجاله ثقات .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 675 و676

الإمام الكبير حسن بن صالح بن حي (1)

النص القرآن فيه خطأ منطقي !

" أخرج ابن أبي حاتم من طريق حسن بن صالح بن حي عن مغيرة عن إواهيم النخعي أنه قرأ (يقضي الحق وهو خير الفاصلين) ، قال ابن حي : لا يكون الفصل إلا مع القضاء " (2) .

وهذا إمامهم الحسن بن حي وى أن الفصل لا ينفك عن القضاء والحق في الآية أن تكون هكذا (تقضي الحق وهو خير الفاصلين) لا كما هي في القرآن { إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقِصَّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } (الأنعام/57) !

(1) تهذيب الكمال ج6 ص177ت1238 (قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : الحسن بن صالح ثقة . وقال إواهيم بن عبد الله بن الجنيد عن يحيى : ثقة مأمون . وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم عن يحيى : ثقة مستقيم الحديث . وقال عباس النوري عن يحيى : يكتب رأي الحسن بن صالح ورأي الأوزاعي وهؤلاء ثقات . قال : وسألت يحيى عن الحسن بن صالح فقال : ثقة . وقال عثمان بن سعيد الدلمي : قلت ليحيى بن معين : فعلي بن صالح أحب إليك أو الحسن بن صالح ؟ فقال : كلاهما مأمونين ثقتين . وقال أبو زرعة : اجتمع فيه إتقان وفقه وعبادة وزهد . وقال أبو حاتم : ثقة حافظ متقن . وقال النسائي : ثقة . قال وكيع : حدثنا الحسن . قيل : من الحسن ؟ قال : الحسن بن صالح الذي لورأيته ذكرت سعيد بن جبير أو شهبته بسعيد بن جبير . وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد بن أبي الحوري : سمعت وكيعا يقول لا يبالي من رأى الحسن بن صالح أن لا يرى الربيع بن خثيم . وقال أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي عن أبي يزيد عبد الرحمن بن مصعب المعني : صحبت السادة سفيان الثوري وصحبت ابني حي يعني عليا والحسن ابني صالح بن حي وصحبت وهيب بن الورد . وقال عيسى بن أبي حرب الصفار عن يحيى بن أبي بكير قلنا للحسن بن صالح : صف لنا غسل الميت فما قدر عليه من البكاء .

عن بن الأصبهاني : سمعت عبدة بن سليمان يقول : إني رأى الله عز وجل يستحي أن يعذب الحسن بن صالح . وقال أيضا عن أحمد بن محمد : سمعت أبا نعيم يقول حدثنا الحسن بن صالح وما كان نون الثوري في الروع والقوة . سمعت أبا غسان يقول : الحسن بن صالح خير من شريك من هنا إلى خواسان . سمعت محمد بن عبد الله بن نمير وسئل عن الحسن بن صالح فقيل له : أصحيح الحديث هو ؟ فقال : كان أبو نعيم يقول : ما رأيت أحدا إلا وقد غلط في شيء غير الحسن بن صالح . عن أحمد بن يونس سأل الحسن بن صالح رجلا عن شيء فقال : لا أوري ! فقال : الآن حين نويت . عن عبد الوحيم بن مطرف كان الحسن بن صالح إذا أراد أن يعظ أبا من إخوانه كتبه في أواحه ثم ناوله . عن أبي نعيم سمعت الحسن بن صالح يقول : فتشت الروع فلم أجده في شيء أقل من اللسان . وقال علي بن المنذر الطريفي عن أبي نعيم : كتبت عن ثمان مائة محدث فمارأيت أفضل من الحسن بن صالح .

وقال أحمد بن عدي وللحسن بن صالح قوم يحدثون عنه بنسخ فعند سلمة بن عبد الملك العوصي عنه نسخة وعند أبي غسان مالك بن إسماعيل عنه نسخة وعند يحيى بن فضيل عنه نسخة وأحمد بن يونس يحدث عنه بمقاطع ومسند مقدار ما عنده وعند مصعب بن المقدم وإسحاق بن منصور وأبي نعيم عنه روايات وغوهم قد رووا عنه أحاديث صالحة مستقيمة ولم أجد له حديثا منكوا مجاوز المقدم وهو عندي من أهل الصدق . قال البخاري قال أحمد بن سليمان عن وكيع ولد الحسن بن صالح سنة مائة قال وقال أبو نعيم مات سنة تسع وستين ومئة ذكوه البخاري في كتاب الشهادات من الجامع وروى له في كتاب الأدب وروى له الباقر (.

سير أعلام النبلاء ج7 ص361ت134 : (الحسن بن صالح بن صالح بن حي . الإمام الكبير ، أحد الاعلام ، أوعبد الله الهمداني الثوري الكوفي ، الفقيه ، العابد ، أخو الإمام علي بن صالح . قلت : هو من أئمة الإسلام ، ولا تلبسه ببدة -يقصد الذهبي كونه وى الخروج على الظالم بالسيف وكونه لا يجوز صلاة الجمعة خلف الفاجر - وهو صحيح الحديث . وروى أحمد بن أبي مريم ، عن يحيى : ثقة ، مستقيم الحديث .

عن أحمد بن حنبل : قال وكيع : حدثنا الحسن ، قيل : من الحسن ؟ قال : الحسن بن صالح الذي لورأيته ذكوت سعيد بن جبير ، أو شبهته بسعيد بن جبير . قلت -أي الذهبي- : بينهما قدر مشترك ، وهو العلم والعبادة والخروج على الظلمة تدينا . وقد قال وكيع : كان الحسن بن صالح وأخوه وأمهما قد خرجوا الليل ثلاثة أجزاء ، فكل واحد يقوم ثلثا ، فماتت أمهما ، فاقتما الليل ، ثم مات علي ، فقام الحسن الليل كله .

وعن أبي سليمان الدارني قال : ما رأيت أحدا الخوف أظهر على وجهه والخشوع من الحسن بن صالح ، قام ليلة : ب (عم يتساءلون) ، فغشي عليه ، فلم يختمها إلى الفجر . وقال الحسن بن صالح : ربما أصبحت وما معي توهم ، وكأن الدنيا قد حيرت لي .

وعن الحسن بن صالح قال : إن الشيطان ليفتح للعبد تسعة وتسعين بابا من الخير ، يريد بها بابا من الشر . وعنه : أنه باع مرة جارية ، فقال : إنها تتخمت عندنا مرة دما . قال وكيع : حسن بن صالح عندي إمام . فقيل له : إنه لا يرحم على عثمان . فقال : أفترحم أنت على الحجاج ؟ قلت : لا برك الله في هذا المثال . ومواده : أن توك الترحم سكوت ، والساكت لا ينسب إليه قول -تكلف الذهبي واضح ! - . قال أحمد بن أبي الحوري : حدثنا إسحاق بن جبلة ، قال : دخل الحسن بن صالح يوما السوق ، وأنا معه ، فأى هذا يخيط ، وهذا يصبغ ، فبكى وقال : انظر إليهم يتعللون حتى يأتيهم الموت .

وروي عن الحسن بن صالح أنه كان إذا نظر إلى المقوة يصوخ ، ويعشى عليه . قال حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي : كنت عند ابني

صالح - ورجل يوقاً : (لا يحزنهم الوع الأكبر) فالتفت علي إلى أخيه الحسن ، وقد اخضر واصفر ، فقال : يا حسن : إنها أواع فوق أواع ، ورأيت الحسن أراد أن يصيح ، ثم جمع ثوبه ، فعرض عليه حتى سكن عنه ، وقد ذبل فمه اخضار واصفار .

حدثنا يحيى بن آدم ، قال : قال الحسن بن صالح : قال لي أخي - وكنت أصلي - : يا أخي اسقني . قال : فلما قضيت صلاتي ، أتيت به ماء ، فقال : قد شربت الساعة ، قلت : من سقاك وليس في الغرفة غوي وغريك ؟ قال : أتاني الساعة جريل بماء ، فسقاني وقال : أنت وأخوك وأمك مع الذين أنعم الله عليهم . وخرجت نفسه . قالت : كان روى الحسن الخروج على أمراء زمانه لظلمهم وجورهم ، ولكن ما قاتل أبداً ، وكان لا روى الجمعة خلف الفاسق . قال عبد الله بن داود الخريبي : ترك الحسن بن صالح الجمعة ، فجاء فلان ، فجعل يناظره ليلة إلى الصباح ، فذهب الحسن إلى ترك الجمعة معهم ، وإلى الخروج عليهم ، وهذا مشهور عن الحسن بن صالح ، ودفع الله عنه أن يؤخذ ، فيقتل بدينه وعبادته .

الروح والتعديل ج3 ص18ت68 : (الحسن بن صالح بن مسلم بن حي أبو عبد الله الهمداني . حدثنا علي بن الحسن قال سمعت أحمد يعني ابن حنبل يقول : الحسن بن صالح بن صالح صحيح الرواية ، يتفقه ، صائن لنفسه في الحديث والروع . حدثنا عبد الرحمن انا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلي قال : سمعت أبي يقول : الحسن بن صالح أثبت في الحديث من شريك . حدثنا عبد الرحمن انا بن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال سمعت يحيى بن معين يقول : الحسن بن صالح بن حي الهمداني ثقة . سمعت أبي يقول : الحسن بن صالح ثقة ، متقن ، حافظ .)

(2) الدر المنثور ج3 ص14 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 677 و678

الإمام القدوة ابن عجلان (1)

سورة التوبة سقط أولها :

قال أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن : " وفي ذلك للعلماء أغراض جماعها أربعة ، الأول : ... وكذلك يروى عن ابن عجلان أنه بلغه أن سورة راءة كانت تعدل البقرة أو قوبها فذهب منها فلذلك لم يكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم " (2) .

دفع دخل !

واضح أن إمامهم ابن عجلان لم يقصد خرافة نسخ تلاوة - إن قلنا أنه سمع بها - لأنه ادعى أن الصحابة لم يكتبوا البسمة لسقوط أول راءة ، ونسخ التلاوة رفع من الله عز وجل يبطل به القرآن ويلغيه فتنتفي وآنيته وينزل مكانه غوه كما قال علماء أهل السنة واستدلوا بهذه الآية { مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا } (البقرة/106) فالنسخ لو وقع لأبدل الله الآيات بغورها تحل محلها فلا يصح تأويل قوله (ذهب منها) بنسخ التلاوة لأن الإبدال لا نقص ولا فقدان فيه .

ثم إن قوله السابق يعني أن قوله تعالى { وَآءةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِسْوَةٌ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ } (التوبة/1) ليس هو أول السورة لذلك لم يكتب الصحابة { بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } وهذا لا ينسجم مع نسخ التلاوة أيضا ! لأنه إلغاء لقآنية المنسوخ فلو أُلغى وآنية أول السورة لا يقال حينئذ عن الملغي أنه أول السورة القآنية ! ، بل أول السورة هو الذي أبقاه الله عز وجل ولم ينف وآنيته .

وعلى أي حال فكلامه ظاهر والتمسك بالظاهر حجة ، وكما ترى فإن الكل يتوهم بنغمة واحدة وهي ضياع سورة الأخواب ورواة في يوم اليمامة ولكن بعضهم يصوح بيوم اليمامة والبعض يكتفي بالضياع .

(1) **تهذيب الكمال** ج26ص101 رقم 5462 : (محمد بن عجلان القرشي أبو عبد الله المدني . كان عابدا ناسكا فقيها وكان له حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يفتي . قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه ثقة ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه سمعت بن عيينة يقول : حدثنا محمد بن عجلان وكان ثقة ، وقال عبد الله بن أحمد أيضا : سألت أبي عن محمد بن عجلان وموسى بن عقبة أيهما أعجب إليك ؟ فقال : جميعا ثقة ، وما أؤبهما ، كان ابن عيينة يثني على محمد بن عجلان . وقال إسحاق عن يحيى بن معين : ثقة .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قيل ليحيى بن معين : من تقدم داود بن قيس أو محمد بن عجلان ؟ قال : محمد . وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين : محمد بن عجلان ثقة أوثق من محمد بن عمرو بن علقمة ما يشك في هذا أحد ، وكان ثقة كثير الحديث . وقال أبو سعيد بن يونس قدم مصر وصار إلى الإسكندرية فتزوج بها امرأة من أهلها فأثابها في دواها فشكته إلى أهلها فشاع ذلك فصاح به أهل الإسكندرية فخرج منها)

سير أعلام النبلاء ج6ص317ت135 : (محمد بن عجلان الإمام ، القوة ، الصادق . بقية الأعلام أبو عبد الله القرشي ، المدني . وكان فقيها مفتيا ، عابدا صدوقا ، كبير الشأن . له حلقة كبيرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقد خرج على المنصور مع ابن حسن ، فلما قتل ابن حسن ، هم والي المدينة جعفر بن سليمان أن يجلدوه . فقالوا له ، أصلحك الله : لو رأيت الحسن البصري فعل مثل هذا أكننت تضويه ؟ قال : لا . قيل : فابن عجلان في أهل المدينة كالحسن في أهل البصرة ، وقيل : إنه هم بقطع يده حتى كلموه ، ولزحم على بابيه الناس . قال : فعفا عنه .

عن صفوان بن عيسى قال : مكث ابن عجلان في بطن أمه ثلاث سنين ، فشق بطنها ، فأخرج منه وقد نبتت أسنانه (!!!). عن ابن المبارك قال : لم يكن بالمدينة أحد أشبه بأهل العلم من ابن عجلان كنت أشبهه بالياقوتة بين العلماء رحمه الله .

قال مصعب الزبوي : كان لابن عجلان قدر وفضل بالمدينة ، وكان ممن خرج مع محمد بن عبد الله ، فأراد جعفر بن سليمان قطع يده ، فسمع ضجة ، وكان عنده الأكابر . فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذه ضجة أهل المدينة يدعون لابن عجلان . فلو عفوت عنه ؟ وإنما غر ، وأخطأ في الرواية ظن أنه المهدي ، فأطلقه وعفا عنه . قلت : ووثق ابن عجلان أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وحدث عنه شعبة ، ومالك ، وهو حسن الحديث . وأثرى من ابن إسحاق . ولكن ما هو في قوة عبيد الله بن عمر ونحوه .

قال أبو عبد الله الحاكم : أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثا كلها في الشواهد ، وتكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه . عباس الدوري ، عن يحيى بن معين قال : ابن عجلان أوثق من محمد بن عمرو ، ما يشك في هذا أحد ، وممن وثقه ابن عيينة ، وأبو حاتم الرزي ، مع تعنته في نقد الرجال .

وقال ابن القاسم : قيل لمالك : إن ناسا من أهل العلم يحدثون يعني بحديث خلق آدم على صورته فقال : من هم ؟ قيل : ابن عجلان .

قال : لم يكن ابن عجلان يعوف هذه الأشياء ، ولم يكن عالما . قلت : لم ينفود به محمد . والحديث : في الصحيحين . وقال البخاري : قال لي علي ، عن ابن أبي الوزير ، عن مالك ، أنه ذكر ابن عجلان فذكر خوا .)

لسان المزان ج7ص368رقم4682 : (محمد بن عجلان القوشي أبو عبد الله المدني أحد العلماء العاملين) .

(2) **أحكام الوآن** ص2ص87 ط الحلبي تحقيق علي محمد البجلوي ، **تفسير القوطبي** ج8ص62

ملاحظة : المتأمل في رواياتهم -على كثرتها- الناصة على أن سورة واء كانت عدل البوة في طولها وأن هذا الموجود منها هو أقل من المفقود يتضح له ما اشتهر بين السلف من تحريف هذه السورة وكذا سورة الأخواب بسبب يوم اليمامة ، وقد بينا الوجه الصحيح لهذا الجزء المفقود في مبحث الشيعة وفية تحريف الوآن ، وسبب كون تنزيل هذه السورة بالذات وسورة الأخواب كبرا نسبيا ، والحمد لله أن هذا الوجه المعتبر لا وجود له إلا عن الشيعة أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 679 و680

إمام التفسير الضحاك بن مزاحم (2)

أخطأ الكاتب !

" **أخرج** أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن الضحاك بن مزاحم (رض) أنه قأها (ووصى ربك) قال : إنهم ألقوا إحدى الواوين بالصاد فصلت قافا ! " (2) .

" **أخرجه** - ابن اشته - من طريق أخرى عن الضحاك أنه قال : كيف تقوأ هذا الحرف ؟ قال **لَوْ قَضَى رَبُّكَ** {الإسواء/23 } قال : ليس كذلك نقرأها نحن ولا ابن عباس ! إنما هو (ووصى ربك) ، وكذلك كانت تقوأ وتكتب ، فاستمد كاتبكم فاحتمل القلم مدادا كثوا فالتصقت الواو بالصاد ! ثم قأ { **وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ** } {النساء/131} **وَلَوْ كَانَتْ لَوْ قَضَى** { من الواو لم يستطع أحرد قضاء الواو ولكنه وصية أوصى بها العباد " (3) .

وهكذا تابع إمامهم في التفسير الضحاك بن مزاحم رأي شيخه ابن عباس فجاهر بوقوع التحريف لهذه الآية كما جاهر شيخه من قبل ، فادعى وقوع التحريف في هذه الآية بسبب نعت كاتب المصحف !

* الآية خطأ !

" **أخرج** عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك أنه قال : كيف تقوعون هذه الآية { **يَنزُوكِ** } {الأعراف/127} ؟ قالوا :

{ يَنْرَكَ وَآلِهَتِكَ } ! فقال الضحاك : إنما هي (الاهتك) أي عبادتك ، ألا ترى أنه يقول : { أَدَارِكُمُ الْأَعْلَى } (النزعات/24) ! " (4) .

مؤال الضحاك يخطئ قآن المسلمين ويدعي تحريفه ، ولا بأس بإضافة إمامهم الضحاك لقائمة الكفار والموتدين من أكابر الصحابة والتابعين ، وكله على مذهب الوهابية .

(1) **تهذيب الكمال** ج13ص291ت2928 (الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم . وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين وأبو زرعة : ثقة . عن مزاحم بن زفر سمعت الضحاك بن مزاحم يقول : لو دخلت على أُمي لقلت لها أيتها العجوز غطي عني شعوك . عن قيس بن سليم العنوي : كان الضحاك بن مزاحم إذا أمسى بكى ، فيقال له : ما يبكيك ؟ قال : لا أرى ما سعد اليوم من عملي . وقال عبد العزيز بن أبي رزمة عن جويرير عن الضحاك : لا تقبل شهادة من لم يؤد الزكاة . عن قوّة بن خالد : كانت هجوى الضحاك إذا سكت لا حول ولا قوّة إلا بالله . وقال سعيد بن سليمان الواسطي عن ميمون أبي عبد الله عن الضحاك في قوله تعالى { كُونُوا رِبَائِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابُ } (آل عمران/79) . قال : حق على كل من يُعلم القوآن أن يكون فقيهاً .

سير أعلام النبلاء ج4ص598ت238 (الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو محمد ، وقيل أبو القاسم ، صاحب التفسير . كان من أوعية العلم ، وليس بالمجود لحديثه ، وهو صنوق في نفسه . وقيل : كان فقيه مكتب كبير إلى الغاية ، فيه ثلاثة آلاف صبي ، فكان يركب حملاً ويور على الصبيان . وله باع كبير في التفسير والقصص) .

قال ابن كثير في **البداية والنهاية** ج9ص223 (هو تابعي جليل . وكان الضحاك إماماً في التفسير ، قال الثوري : خنوا التفسير عن أربعة : مجاهد و عكرمة و سعيد بن جبير و الضحاك) .

وفي **مشاهير علماء الأمصار** ج1ص194ت1562 (فإن أمه كانت حاملاً به سنتين وولد وله سنان اثنتان (!) ، وكان ممن عنى بعلم القوآن عناية شديدة مع لزوم الورع ، وكان معلم كتاب يعلم الصبيان فلا يأخذ منهم شيئاً إنما يحتسب في تعليمهم) .

مؤان الاعتدال ج2ص326 : (وأما عبد الله بن أحمد فقال : سمعت أبي يقول : الضحاك بن مزاحم ثقة مأمون)

سير أعلام النبلاء ج4ص598ت238 (الضحاك بن مزاحم الهلالي . صاحب التفسير . كان من أوعية العلم ، وليس بالمجود لحديثه ، وهو صنوق في نفسه . وثقه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وغوهما . وحديثه في السنن لا في الصحيحين) .

(2) **الدر المنثور** ج4ص170-171 .

(3) **الإتقان** ج1ص542

أقول : قد اعترف بعض علماء أهل السنة أن الضحاك قال بوقوع التحريف في هذه الآية منهم الإمام **القوطبي في تفسيره** والحافظ ابن حجر العسقلاني في **فتح البلي** وابن تيمية في **مجموع الفتوى** ، ومنعاً للإطالة سنذكر تلك الاعترافات في المقام التالي الذي خصص لذكر اعترافات وشهادات علماء أهل السنة بأن بعض الصحابة والتابعين اعتقدوا تحريف القوآن .

(4) **الدر المنثور** ج3ص107 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 681 و682

العلامة عيسى بن عمر (1)

الآية خطأ !

قال الفخر الرازي في تفسيره : " وأبو عمرو وعيسى بن عمر (إن هذين لساحران) قالوا : هي قاءة عثمان وعائشة وابن الزبير وسعيد بن جبير والحسن رضي الله تعالى عنه ، واحتج أبو عمرو وعيسى على ذلك بما روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها سئلت عن قوله { **إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ** } وعن قوله { **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا** } وَالَّذِينَ هَانُوا **وَالصَّابِرُونَ** وَالنَّصَلَى } فِي المائدة وعن قوله { **لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ** } - إِلَى قَوْلِهِ - **وَالْمُؤْتُونَ الصَّلَاةَ** وَالْمُؤْتُونَ **الرَّكَاةَ** } فقالت : يا ابن أختي هذا خطأ من الكاتب . وروي عن عثمان أنه نظر في المصحف فقال : رى فيه لحنًا وستقيمه العرب بألسنتها " (2) .

وهاهو علامتهم يحتج على قاءته بمذهب عائشة في وقوع التحريف لهذه الآيات !.

وأوضح منه ما ذكره الإمام أبو عبيد : " { **قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ** } (طه/63) قال أبو عمرو وعيسى ويونس : (إن هذين لساحران) في اللفظ وكُتِبَ { **هَذَانِ** } كما يُرِيدُونَ وَيَنْقُصُونَ فِي الكِتَابِ ، وَاللَّفْظُ صَوَابٌ " (3) .

ناهيك عن أن شيخ قاءتهم عيسى بن عمر كان يقدم النحو على ما تواتر من ألفاظ القرآن ! فيغلط القرآن انتصرا للنحو وهو مع ذلك شيخ للقواء عندهم ! ، وواضح هذا من ترجمته في الهامش .

(1) **تهذيب الكمال** ج23 ص11ت4645 : (عيسى بن عمر الأسدي المعروف بالهمداني أبو عمر الكوفي القرئ الأعمى صاحب

الحروف . عن يحيى بن معين : عيسى بن عمر القارئ ثقة . وكذلك قال النسائي وقال عباس النوري عن يحيى بن معين : عيسى بن عمر الكوفي هو همداني وعيسى بن عمر النهوي بصوي وصاحب الحروف الكوفي ، وقال أبو حاتم : ليس بحديثه بأس . وقال أيضا : حدثنا مقاتل بن محمد قال حدثنا وكيع عن عيسى بن عمر الهمداني وكان ثقة . وقال أبو بكر الخطيب : كان ثقة . وذكره ابن حبان في كتاب الثقات (

أقول الرجل لعل ترجمته ليست هذه ، وإنما الصحيح ترجمة تمزوه وهذا ما لوجه ، قال في تهذيب الكمال ج23ص13ت4646 :)
تميز عيسى بن عمر النهوي أبو عمر البصوي المعروف بالثقيفي صاحب عاصم الجحوي وهو أخو أبي خشينة حاجب بن عمر وابن أخي الحكم بن الأوج يروي عن الحسن البصوي وعمه الحكم بن الأوج وعبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي النهوي وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ويروي عنه أحمد بن موسى اللؤلؤي ودواد بن المحبر وشجاع بن أبي نصر البلخي والعباس بن بكار الضبي وعبد الملك بن قريب الأصمعي وعلي بن نصر الجهضمي الكبير وهارون بن موسى النهوي الأعر قال أبو عبد الرحمن القحذمي عيسى بن عمر مولى لخالد بن الوليد وكان عطوّه في تقيف قول فيهم ذكرناه للتمييز بينهما) ، والتوجيه ناشئ مما نقله ابن حجر العسقلاني من قول ابن قتيبة والأصمعي وأبي عبيد بأنه كان لا يقدم القواء على النحو وقواعد العربية وإن خالف بذلك قواء العامة فكان يركب مزاجه النهوي فيها !

قال في تهذيب التهذيب ج8ص200ت416 : (تميز عيسى بن عمر النهوي أبو عمر البصوي الثقيفي . قال ابن معين : بصوي ثقة . وقال أبو محمد بن قتيبة : كان من أهل القواء إلا أن الغريب والشعر أغلب عليه ومات سنة تسع وأربعين ومائة قبل أبي عمرو بن العلاء ، وقال الأصمعي : كان لا يدع الأبواب لشيء . وقال أبو عبيد : كان من قواء أهل البصرة غير أنه كان له اختيار في القواء على مذهب العربية يفرق قواء العامة وكان يحب النصب على ما وجد إليه سبيلا منه قوله تعالى (حمالة الحطب) و (هو أظهر لكم) وغير ذلك) .

قال في سير أعلام النبلاء ج7ص199ت76 : (عيسى بن عمر ، العلامة ، إمام النحو ، أبو عمر الثقيفي البصوي . قول في تقيف فاشتهر بهم ، وكان صاحب فصاحة وتقدر وتشدق في خطابه ، وكان صديقا لأبي عمرو بن العلاء ، وقد أخذ القواء عرضا عن عبد الله بن أبي إسحاق ، وابن كثير المكي ، وصنف في النحو كتابي : الإكمال و الجامع . وكان صاحب افتخار بنفسه ، قال مرة لأبي عمرو : أنا أفصح من معد بن عدنان . قال يحيى بن معين : هو بصوي ثقة . رُح القفطي وابن خلكان موته في سنة تسع وأربعين ومائة ، ورأه وهما ، فإن سيبويه جالس ، وأخذ عنه ، ولعله بقي إلى بعد الستين ومئة .)

البدائية والنهاية ج10ص102-103 : (عيسى بن عمرو أو عمرو الثقيفي البصوي النهوي شيخ سيبويه . يقال إنه من موالي خالد بن الوليد ، وإنما قول في تقيف فنسب إليهم . كان إماما كبيرا جليلا في اللغة والنحو و القواءات ، أخذ ذلك عن عبيد الله بن كثير وابن المحيص و عبد الله بن أبي إسحاق ، وسمع الحسن البصوي وغوهم . وعنه الخليل بن أحمد والأصمعي وسيبويه . ولزمه وعرف به وانتفع به ، وأخذ كتابه الذي سماه بالجامع فإد عليه وبسطه ، فهو كتاب سيبويه اليوم ، وإنما هو كتاب شيخه ، وكان سيبويه يسأل شيخه الخليل ابن أحمد عما أشكل عليه فيه ، فسأله الخليل أيضا عما صنف عيسى بن عمر فقال : جمع بضعا وسبعين كتابا ذهب لها إلا كتاب الإكمال ، وهو برّض فرس . وهو الذي أشغل فيه وأسألك عن غوامضه ، فأطرق الخليل ساعة ثم أنشد :

ذهب النحو جميعا كله * غير ما أحدث عيسى بن عمر

ذاك إكمال وهذا جامع * وهما للناس شمس وقمر .

وقد كان عيسى يغرب ويتقعر في عبرته جدا . وقد حكى الجوهري عنه في الصحاح : أنه سقط يوما عن حمولة فاجتمع عليه الناس فقال : ما لكم تكأكم علي تكأكم علي ذي مرة ؟ افرنقوا عني . معناه : ما لكم تجمعن علي تجمعن علي مجنون ؟ انكشفوا عني . وقال غوه : كان به ضيق النفس فسقط بسببه فاعتقد الناس أنه مصروع . فجعلوا يعودونه ويقروون عليه ، فلما أفاق من غشيته قال ، ما قال : فقال بعضهم : إني حسبته يتكلم بالفرسية . وذكر ابن خلكان أنه كان صاحبا لأبي عمرو بن العلاء ، وأن عيسى بن عمر قال يوما لأبي عمرو بن العلاء : أنا أفصح من معد بن عدنان . فقال له أبو عمرو كيف تقوأ هذا البيت :

قد كن يخبأن الوجه تسوآ * فاليوم حين بدأن للنظار .

أو بدين ؟ فقال : بدين . فقال أبو عمرو : أخطأت ، ولو قال : بدأن لأخطأ أيضا . وإنما أراد أبو عمرو تغليطه ، وإنما الصواب (بون) من بدا يبدا إذا ظهر ، وبدأ يبدا إذا شوع في الشيء) .

(2) التفسير الكبير للفخر الرازي ج22ص74 ط دار الكتب العلمية .

(3) مجاز القوان ج2ص21 لأبي عبيدة المتوفى 210 هـ . ط دار الفكر ، وعنه في تفسير كتاب الله العزيز للشيخ هود بن محم الهوري ج3ص42 ، وقال الطوي في تفسيره ج16ص137 ط دار الحديث : " وحدثت عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال : قال أبو عمرو وعيسى بن عمر ، ويونس (إن هذين لساحوان) في اللفظ وكتب {هَذَا} (طه/63) . كما ويون الكتاب " .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 683

مقري الكوفة وعالمها أبو عبد الرحمن السلمي (1)

يقري الناس سورة ليست في المصحف !

" أخرج محمد بن نصر عن عطاء بن السائب قال : كان أبو عبد الرحمن يقرينا (اللهم إنا نستعينك ونستغفوك ونثني عليك الخير ولا نكفوك ونؤمن بك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك الجد إن عذابك بالكفار ملحق) ، وزعم أبو عبد الرحمن أن ابن مسعود كان يقريهم إياها وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقريهم إياها " (2) .

وهذه شهادة من عطاء على السلمي بأنه كان يعترف بقراءة هذه الجمل ويقريهم إياها كقآن إلى زمن التابعين حيث لا منسوخ ولا غيره !

(1) تهذيب الكمال ج14 ص408ت3222 : (عبد الله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القرئ ولأبيه صحبة . وكان يقري القآن بالكوفة من خلافة عثمان إلى إبرة الحجاج ، قال أبو إسحاق السبيعي أو أبو عبد الرحمن السلمي القآن في المسجد أربعين سنة ، وقال عطاء بن السائب دخلنا على أبي عبد الرحمن السلمي في موضه الذي مات فيه فذهب بعض القوم وجيه فقال : أنا لرجوري وقد صمت له ثمانين رمضان . وقال العجلي : أبو عبد الرحمن السلمي الضوير المقري كوفي تابعي ثقة . وقال النسائي : ثقة .)

تنكرة الحفاظ ج1 ص58ت43 : (مقري الكوفة وعالمها . وتصدر للإواء في خلافة عثمان إلى أن مات . وكان ثقة رفيع المحل)

تهذيب التهذيب ج5 ص161ت317 : (قال النسائي ثقة . وقال ابن سعد قال محمد بن عمر كان ثقة كثير الحديث . قال ابن البر

مشاهير علماء الأمصار ج1ص102ت753 : (من قواء القوان وأهل الروع في السر و الإعلان) البداية والنهاية ج9ص10 (أبو عبد الرحمن السلمي مؤي أهل الكوفة بلا مدافعة)

سير أعلام النبلاء ج4ص267ت97 (أبو عبد الرحمن السلمي مؤي الكوفة ، الإمام ، العلم ، من أولاد الصحابة ، مولده في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قوا القوان ، وجوده ، ومهر فيه . قال أبو إسحاق : كان أبو عبد الرحمن السلمي يؤي الناس في المسجد الأعظم أربعين سنة . وقال سعد بن عبيدة ، أقوا أبو عبد الرحمن في خلافة عثمان ، وإلى أن توفي في زمن الحجاج . عن أبي عبد الرحمن ، قال : أخذت القواء عن علي .

روى منصور عن تميم بن سلمة ، أن أبا عبد الرحمن كان إمام المسجد ، وكان يحمل في اليوم المطير . حماد بن زيد : عن عطاء بن السائب ، أن أبا عبد الرحمن قال : أخذنا القوان عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجولزوهن إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن ، فكنا نتعلم القوان والعمل به ، وسيرت القوان بعدنا قوم يشوبونه شوب الماء لا يجولزواقيهم . عبد الحميد بن أبي جعفر القواء : عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه جاء وفي الدار جلال وجزر ، فقالوا : بعث بها عمرو بن حريث لأنك علمت ابنه القوان ، فقال : رد ، إنا لا نأخذ على كتاب الله أجرا .

وروى سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عثمان بن عفان ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : خيركم من تعلم القوان وعلمه . قال أبو عبد الرحمن : فذلك الذي أقعدني هذا المقعد . قال إسماعيل بن أبي خالد : كان أبو عبد الرحمن السلمي يعلمنا القوان ، خمس آيات ، قال أبو حصين عثمان بن عاصم : كنا نذهب بأبي عبد الرحمن من مجلسه ، وكان أعمى . أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن أبي عبد الرحمن ، أنه قوا على علي -عليه السلام- ، وعن أبي عبد الرحمن ، قال : خرج علينا علي رضي الله عنه وأنا أؤي .

قال عبد الواحد بن أبي هاشم : حدثنا محمد بن عبيد الله المؤي ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا حفص أبو عمر ، عن عاصم بن بهدلة ، وعطاء بن السائب ، ومحمد بن أبي أيوب ، وعبد الله بن عيسى ، أنهم قرؤوا على أبي عبد الرحمن السلمي ، وذكروا أنه أخوهم أنه قوا على عثمان عامة القوان ، وكان يسأله عن القوان ، فيقول : إنك تشغلني عن أمر الناس ، فعليك يزيد بن ثابت ، فإنه يجلس للناس ، ويتوغل لهم ، ولست أخالفه في شيء من القوان . قال : وكنت ألقى عليا ، فأسأله ، فيخبرني ويقول : عليك يزيد ، فأقبلت على زيد ، فقاتت عليه القوان ثلاث عشرة مرة . قلت : ليس إسنادها بالقائم .

وروي عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن ، قال : حدثني الذين كانوا يقرئونا ، عثمان ، وابن مسعود ، وأبي ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرئهم العشر ، فذكر الحديث . أحمد بن أبي خيثمة : حدثنا يحيى بن السوي ، حدثنا وكيع ، عن عطاء ابن السائب ، قال : كان رجل يؤأ على أبي عبد الرحمن ، فأهدى له قوسا فودها وقال : ألا كان هذا قبل القواء ! .

(2) الدر المنثور ج6 ص421 .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 684

العالم البصري أبو مجلز (1)

أخرج ابن المنذر و أبو الشيخ عن أبي مجلز قال : مكتوب في سورة يونس عليه السلام إلى جنب هذه الآية {حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا} إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - {يَتَفَكَّرُونَ} (يونس/24) (ولو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى واديا ثالثا ولا يشبع نفس ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب) (فمُحِبَّت " (2) .

وهذا تحريف صريح ، ومع ذلك يتوضى عنه علامتهم السيوطي عندما ينقل الرواية في الدر المنثور ، وفي دين الوهابية من لم يكفر الكافر فهو كافر ، فالسيوطي الذي يتوضى على الكافر كافرٌ مثله ، ومن لم يكفر السيوطي فهو كافر مثله ، وهكذا نواليك !!

(1) **تهذيب الكمال** ج31ص176ت6772 (لاحق بن حميد بن سعيد ويقال شعبة بن خالد بن كثير بن حبيش بن عبد الله بن سدوس السدوسي أبو مجلز البصري . ذكوه محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل البصرة وقال كان ثقة وله أحاديث وذكوه الهيثم بن عدي عن عبد الله بن عياش في الطبقة الثالثة وقال العجلي : بصوي تابعي ثقة ، وكان يحب عليا . وقال أبو زرعة وابن خواش : ثقة . وذكوه ابن حبان في كتاب الثقات . وقال الحسين بن حبان عن يحيى بن معين : مضطرب الحديث . وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين : لم يسمع من حذيفة . وقال علي بن المديني : لم يلق سمرة ولا عوان . وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة : تجبنا عنه أحاديث كأنه شيعي وتجبنا عنه أحاديث كأنه عثماني . وقال مطهر بن جويرية : رأيت أبا مجلز أبيض الرأس واللحية ، ورأيتَه على بيت مال خواسان . وقال النضر بن شميل عن هشام بن حسان : كان أبو مجلز قصوا قليلا ، فإذا تكلم كان من الرجال . وقال معتمر بن سليمان عن أبيه كنا في مجلس نتذاكر فيه الفقه والسنن ومعنا أبو مجلز فقال رجل : لو قرأت سورة؟! فقال أبو مجلز : ما رى أن قاءة سورة أفضل مما نحن فيه . وقال روح بن عباد حدثنا عوان بن حدير عن أبي مجلز قال : شهدت شهادة عند زرارة بن أوفى وحدي فقضى بها . قال أبو مجلز : وبئس ما صنع . وقال عبد الملك بن الصباح عن عوان بن حدير : أرسل ابن سويين إلى أبي

مجلز أن ابعث إلينا بنفقة ولا تطلبها حتى نبعث بها إليك ، قال فصر ثلاث مائة فرسل بها إليه . وقال المنذر بن ثعلبة عن الرديني بن أبي مجلز كان أبي يقول : إن أكيس المؤمنين أشدهم حنوا) .

الروح والتعديل ج9ص124ت526 (سئل أبو زرعة عن أبي مجلز فقال : بصوي ثقة) تذكرة الحفاظ ج1ص102 فصل في عدد من علماء التابعين : (أبو مجلز لاحق بن حميد من علماء البصرة)

تهذيب التهذيب ج11ص151ت293 (قال ابن عبد البر : هو ثقة عند جميعهم)

طبقات ابن سعد ج7ص216 (أبو مجلز واسمه لاحق بن حميد السدوسي وكان ثقة وله أحاديث توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز قبل وفاة الحسن البصري) وقال في ص368 من نفس الجزء (وكان قد أتى مرو فقولها وابتنى بها درا وولي بيت المال بها وكان أعر توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز) .
(2) الدر المنثور ج3ص304 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 685

الإمام الثقة محمد بن سعد (1)

" **أخج** الطواني وابن موييه من طريق الجروي عن أخيه قال : سمعت محمد بن سعد يقول هذه الآية (ولمن خاف مقام ربه جنان وإن زني وإن سوق) فقلت : ليس فيه (وإن زني وإن سوق) ! قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرؤها كذلك ، فأنا أقرؤها كذلك حتى أموت " (2) .

مألت هذه الزيادة من القرآن إلى زمن التابعين !

(1) **تهذيب الكمال** ج25 ص258ت5238 (محمد بن سعد بن أبي وقاص القوشي الزهري أبو القاسم المدني . وقال محمد بن سعد -صاحب الطبقات- : كان ثقة وله أحاديث ليست بالكثيرة . وكان قد خرج مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث وشهد دير الجماجم فأتي به الحجاج فقتله ، وذكره بن حبان في كتاب الثقات روى له الجماعة أبو داود في الوسائل) .

في **تذكرة الحفاظ** ج1 ص102 عده الذهبي في عداد علماء التابعين .

سير أعلام النبلاء ج4 ص348 ت121 : (الإمام ، الثقة ، أبو القاسم القوشي ، الزهري المدني . روى جملة صالحة من العلم ، ثم كان ممن قام على الحجاج مع ابن الأشعث ، فأسر يوم دير الجماجم ، فقتله الحجاج . روى له الشيخان ، والتومذي ، والنسائي ، والقرويني . قيل : إنه انهزم إلى المدائن . فتجمع إليه ناس كثير ، ثم لحق بالبصرة وكان مصوعه في سنة اثنتين وثمانين . " تهذيب التهذيب ج9 ص161 ت276 : (قال العجلي : تابعي ثقة)

(2) **الدر المنثور** ج6 ص146 ، وقد عُرف محمد بن سعد برسالة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو واضح لمن راجع ترجمته في كتب التراجع ، ولعله سمعها عن أبي الرداء لأن ما قاله موسلا هنا هو نفس ما جاء مسندا عنه إلى أبي الرداء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

السنن الكورى ج6ص478-479ج11561 : (عن محمد بن سعد بن أبي وقاص أن أبا الرداء قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قواها هو {وَلَمِنَ خَافِ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} (الرَّحْمَنِ/46-47) فقلت : وإن زنا وإن سوق يا رسول الله؟! قال : {وَلَمِنَ خَافِ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} ، قال قلت : وإن زنا وإن سوق يا رسول الله؟! قال : {وَلَمِنَ خَافِ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} وإن زنا وإن سوق ، ورغم أنف أبي الرداء !. فلا زال أقرؤها كذلك حتى ألقاه صلى الله عليه وسلم (!))

وقال البخري في **التريخ الكبير** ج1ص89ت247 : " محمد بن سعد سمع أبا الرداء ، قال لي زهير حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا صدقة بن هرمز عن الجروي عن محمد ، وحدثني مؤمل قال حدثنا إسماعيل عن الجروي قال حدثني موسى عن محمد بن سعد بن أبي وقاص أن أبا الرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوا {جَنَّتَانِ} ، حدثني جراح بن مخلد قال حدثنا سالم بن فوح قال حدثنا الجروي عن أخيه عن محمد بن سعد عن أبي الرداء قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوا {جَنَّتَانِ} " .

[فهرس الكتاب](#)
[الصفحة السابقة](#)
[الصفحة التالية](#)
[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 686

الإمام الفقيه أبان بن عثمان بن عفان (1)

" **أخج** عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن الزبير بن خالد (2) قال : قلت لأبان بن عثمان بن عفان : ما شأنها كتبت { **لَكُنْ الرَّاسَّخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَوْنَا إِلَيْكَ وَمَا آتَوْنَا مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** } (النساء/162) ، ما بين يديها وما خلفها رفع وهي نصب ؟! قال : إن الكاتب لما كتب { **لَكُنْ الرَّاسَّخُونَ** } حتى إذا بلغ قال : ما أكتب ؟ قيل له : أكتب (**وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ**) فكتب ما قيل له " (3) .

وفي تزيخ المدينة للنموي : " حدثنا عمرو بن عاصم قال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن الزبير أن خاله (4) قال ، قلت لأبان بن عثمان وكان ممن حضر كتاب المصحف : كيف كتبت { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** } (النساء/162) ؟! فقال : كان الكاتب يكتب والمملي يملي ، فقال : أكتب . قال : ما أكتب . قال : أكتب (**وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ**) " (5) .

أي أن علة الخلل النحوي وخطأ الكتابة هو سهو المملي واتباع الكاتب الأعمى له وإلا لما رجع سببه إلى المملي والكاتب بل لله سبحانه .

(1) **سير أعلام النبلاء** ج4 ص352 ت133 : (أبان بن عثمان بن عفان ، الإمام ، الفقيه ، الأمير . قال يحيى القطان : ففهاء المدينة عشوة : أبان بن عثمان ، وسعيد بن المسيب ، وذكر سائرهم . قال مالك : حدثني عبد الله بن أبي بكر ، أن والده أبا بكر بن حزم كان يتعلم من أبان القضاء . وعن عمرو بن شعيب قال : مارأيت أحدا أعلم بحديث ولا فقه ، من أبان بن عثمان)

البداية و النهاية لابن كثير ج9 ص233 (كان من فقهاء التابعين و علمائهم)

تهذيب الكمال ج2 ص16ت141 (قال أحمد بن عبد الله العجلي : مدني تابعي ثقة من كبار التابعين) .

الكاشف ج1 ص1ص206ت109 (كان فقيها مجتهدا) .

(2) (الصحيح (الزبير أبو خالد) لا (الزبير بن خالد) ، التريخ الكبير للبخاري ج3 ص413ت1373 (الزبير أبو خالد روى عنه حماد بن سلمة سمع أبان بن عثمان بن عفان)

(3) (الدر المنثور ج2 ص246 ، وجاء السند في تفسير الطوي ج6 ص34 بهذا الشكل (حدثني المثنى ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن الزبير ، قال : قلت لأبان بن عثمان بن عفان ...) ورجاله ثقات ، والزبير أبو خالد وثقه ابن حبان وما تكلم فيه أحد ، ويجب تتبع إسناد كل المصادر حتى يمكن الجزم بضعف السند وبعضها غير متوفر لدي .

(4) (وهو خطأ ! والصحيح (الزبير أبو خالد) .

(5) (تريخ المدينة لابن شبة النموي ج3 ص1013 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 687

التابعي الثقة ابن زبير الغافقي (1)

" **أخج** محمد بن نصر عن يزيد بن أبي حبيب قال : بعث عبد العزيز بن مروان إلى عبد الله بن زبير الغافقي فقال له : والله إنني لأراك جافيا ما أراك تقوا القوان ! قال : بلى والله إنني لأقوا القوان وأقوا منه ما لا تقوا به . فقال له عبد العزيز : وما الذي لا أقوا به من القوان؟! قال : القنوت حدثني علي بن أبي طالب أنه من القوان " (2) .

بعد تحريق المصاحف وإلغاء ما ليس من القوان بؤابة خمسين سنة يأتي الغافقي ليقول أن هناك ما هو من القوان ولم يكتب في المصحف !

(1) **تهذيب الكمال** رقم 3272 (عبد الله بن زبير الغافقي المصوي . قال أحمد بن عبد الله العجلي مصوي تابعي ثقة وقال محمد بن سعد كان ثقة وله أحاديث مات في خلافة عبد الملك بن مروان سنة إحدى وثمانين وقال غيره سنة ثمانين وروي عنه أنه قال قال : لي عبد الملك ما حملك على حب أبي زاب ألا إنك أعوابي جاف ، قال فقلت : والله لقد قرأت القوان قبل أن يجتمع أبواك في حديث ذكوه وذكوه ابن حبان في كتاب الثقات روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه حديثا واحدا) .

الثقات ج5ص24ت3654 (مات سنة ثلاث وثمانين بمصر) .

(2) **الدر المنثور** ج6ص421 ، ويؤيد بن أبي حبيب ثقة فقيه ، ومحمد بن نصر إمام ثقة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 688 و689

إمام المالكية (1)

سورة التوبة سقط أولها !

الإمام مالك بن أنس روى أن سورة التوبة قد سقط أولها ولذلك فقدنا البسمة منها ! ، قال الزركشي في الروان : " وعن مالك : أن أولها لما سقط سقطت البسمة " (2) .

وذكره السيوطي في الإتقان : " وعن مالك أن أولها لما سقط سقط معه البسمة فقد ثبت أنها كانت تعدل البقرة لطولها " (3) .

فهذا مالك بن أنس إمام من أئمتهم الأربعة يجزم بأنها كانت تعدل البقرة في الطول وأن سبب فقدان البسمة هو فقدانها مع فقدان أول السورة (4) .

إن مفاد كلام مالك هو نفس مفاد كلام ابن عجلان السابق ، وهو أن الصحابة كانوا يكتبون البسمة في أوائل السور ولكن هذه السورة بالذات سقط وضاع أولها في حرب اليمامة بسبب مقتل القواء ومن كان يحفظها ، لذا لم يكتبوا البسمة في سورة واءة لأن أولها سقط وضاع ومن غير المعقول أن يفتتح بالبسمة في منتصف السورة لذلك لم تكتب (5) ، فهل يكفرون إمام المالكية أم لا ؟

(1) عن سير أعلام النبلاء ج8 ترجمة رقم 10 ص 48 وما بعدها : " هو شيخ الإسلام ، حجة الأمة ، إمام دار الهجرة ... كان عالم المدينة في زمانه بعد رسول الله وصاحبيه ، زيد بن ثابت وعائشة ثم ابن عمر ثم سعيد بن المسيب ثم الوهبي ثم عبيد الله بن عمر ثم مالك . وعن ابن عيينة قال : " مالك عالم أهل الحجاز وهو الحجة في زمانه " . وقال الشافعي - وصدق وبر - " إذا ذكر

العلماء فمالك نجم " .

وعن **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية** ص53 : " كان رضي الله عنه إمام دار الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية الورث لحديث الرسول الناشر في أمته الأحكام والفصول ، العالم الذي انتشر علمه في الأمصار و أشتهر فضله في الأقطار ، ضويت له أكباد الإبل ورتحل الناس إليه من كل فج " .

قال شافعي رضي الله عنه " مالك أستاذي وعنه أخذت العلم وجعلت مالكا بيني وبين الله حجة وإذا ذكر العلماء فمالك النجم الثاقب ولم يبلغ أحد مبلغ مالك في العلم لحفظه وإتقانه وصيانتته "

وقال : " ما على الأرض كتاب أقرب إلى القرآن من كتاب مالك بن أنس الموطأ ...

وقال أبو زرعة : " لو حلف رجل بالطلاق على أن أحاديث مالك التي في الموطأ صحاح لم يحنث " ولما ألف الموطأ اتهم نفسه بالإخلاص فيه فألقاه في الماء وقال : " إن بتلّ فلا حاجة لي به فلم يبتل منه شيء " .

تنكرة الحفاظ للذهبي ج1ص207ت199 (الإمام ، الحافظ ، فقيه الأمة ، شيخ الإسلام ، أبو عبد الله الأصبحي المدني ، الفقيه ، إمام دار الهجرة . عبد الله بن أحمد قلت لأبي : من أثبت أصحاب الزهري ؟ قال : مالك أثبت في كل شيء ، وقال عبد الرزاق في حديث " يوشك الناس أن يضويوا أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجنون عالما أعلم من عالم المدينة " : فكنا نرى أنه مالك ، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يقدم على مالك أحدا . قال أبو مصعب سمعت مالكا يقول ما أفنتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك . وقال القعقبي كنت عند بن عيينة فبلغه نعي مالك فحزن وقال : ما ترك على ظهر الأرض مثل . وقال وهيب : إمام أهل الحديث مالك . قال أحمد بن الخليل : سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول : إذا اجتمع الثوري ومالك والأوزاعي على أمر فهو سنة وإن لم يكن فيه نص - نعوذ بالله ممن اتخذوا أحبلهم رهبانهم ربابا من دون الله - . عن أشهب بن عبد العزيز قال : رأيت أبا حنيفة بين يدي مالك كالصبي بين يدي أبيه . عن وهب : حججت سنة ثمان وأربعين وصائح يصبح لا يفتي الناس إلا مالك) .

الروح والتعديل ج8ص204ت902 (قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول كان وهيب لا يعدل بمالك أحدا . قال سمعت سفیان بن عيينة يقول ما كان أشد انتقاد مالك للرجال واعلمه بشأنهم .

حدثنا علي يعني بن المدني قال : سمعت يحيى يعني بن سعيد يقول ما في القوم أحص حديثا من مالك يعني بالقوم الثوري وابن عيينة ومالك أحب إلي من معمر . كنا عند وهيب فذكر حديثا عن ابن جريح ومالك عن عبد الرحمن بن القاسم فقلت لصاحب لي أكتب ابن جريح ودع مالكا و إنما قلت ذلك لأن مالكا كان يومئذ حيا فسمعها وهيب فقال : تقول دع مالكا ما بين شرقها وغربها أحد آمن عندنا على ذلك من مالك وللعرض على مالك أحب إلي من السماع من غيره ولقد أخبرني شعبة إنه قدم المدينة بعد وفاة نافع بسنة وإذا لمالك حلقة .

أخونا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب الي قال قلت لأبي أيما اثبت أصحاب الزهري قال مالك اثبت في كل شيء . عبد الرحمن قال سمعت أبي -ابن حنبل- يقول مالك بن أنس ثقة إمام أهل الحجاز وهو أثبت أصحاب الزهري وابن عيينة وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك ومالك نقي الرجال نقي الحديث وهو أنقى حديثا من الثوري والأوزاعي وأوى في الزهري من ابن عيينة

وأقل خطأ منه وأقوى من معمر وابن أبي ذئب أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال سمعت الشافعي يقول إذا جاء الأثر فمالك النجم ومالك وابن عيينة القوينان) .

(2) **الرواهان في علوم القوان** ج 1 ص 263 .

(3) **الإتقان في علوم القوان** ج 1 ص 65 ط الحلبي الثالثة .

(4) (وحيث أن البسمة في أوائل السور ليست من القوان في نظر مالك فلا يصح ادعاء نسخ التلاوة هنا وإلا لقلنا أن الله عز وجل ينسخ غير القوان أيضا ! ، وقلنا سابقا أن منسوخ التلاوة ليس من القوان بعد نسخه وإلغائه قآنيته فمن يقول أن أول السورة سقط يعني أنه مسلم بأن أولها من القوان فليس من منسوخ التلاوة ! ناهيك عن أن النسخ المدعى هنا ليس بسقوط وفقدان وإنما تبديل وإحلال فكيف يقال أن مالكا قصد بسقوط أول السورة منسوخ التلاوة !!؟)

(5) (وهناك مورد آخر قد استدلت به على أن مالكا كان يرى تحريف القوان وهو ما ذكره ابن أبي داود في كتاب **المصاحف** ص 44) حدثنا أبو الطاهر ، حدثنا ابن وهب قال : سألت مالكا عن مصحف عثمان (رض) فقال : ذهب) وهو كما ترى .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوان من أعلام السلف - ص 690

الحافظ إمام العراق أبو بكر بن أبي داود (1)

وهو ابن أبي داود السجستاني صاحب السنن ، قد صنف سوا جليلا أسماه كتاب المصاحف كان مرجع العلماء في معرفة ما غوّه السلف من الصحابة والتابعين في مصاحفهم ، وقد عقد بابا في كتابه المصاحف بعنوان : (باب ما غير الحجاج في مصحف عثمان) (2) ، وآخر بعنوان (باب ما كتب الحجاج بن يوسف في المصحف) (3) ، وهذا أدل دليل على أنه روى وقوع التحريف في مصحف عثمان ، وقد روى في ذلك رواية لا بأس بإيرادها :

(1) سير أعلام النبلاء ج13ت118ص221 (الإمام ، العلامة ، الحافظ ، شيخ بغداد ، أبو بكر السجستاني ، صاحب التصانيف . وكان من محور العلم بحيث أن بعضهم فضله على أبيه)

وعن وفيات الأعيان ج2 في ترجمة أبيه ص405 (وكان ولده أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان من أكابر الحفاظ ببغداد ، عالما متفقا عليه ، إمام ابن إمام)

وعن تزيخ بغداد ج9ص465 (حدثنا أبو الفضل صالح بن أحد الحفاظ قال : أبو بكر عبد الله بن سليمان ، أمام العراق ، علم العلم في الأمصار ، نصب له السلطان المنبر فحدث عليه لفضله ومعرفته . وكتب عنه عام مشايخ بلدنا ذلك الوقت ، وكان في وقته بالوفاق مشايخ أسند منه ولم يبلغوا في الآلة والإتقان ما بلغ هو)

تذكرة الحفاظ ج2ص767ت768 (الحافظ ، العلامة ، قوة المحدثين ، صاحب التصانيف ، وقال : دخلت الكوفة ومعى روهم واحد فاشترت به ثلاثين مدا باقلاء فكنت أكل منه وأكتب عن الأشج فما فرغ الباقلاء حتى كتبت عنه ثلاثين ألف حديث ما بين مقطوع ومرسل . قال : أبو بكر بن شاذان قدم ابن أبي داود أصبهان وفي نسخة سجستان فسأله أن يحدثهم فقال : ما معى أصل فقالوا : ابن أبي داود وأصل؟! قال : فأثروني ، فأملت عليهم من حفطي ثلاثين ألف حديث ، فلما قدمت بغداد ، قال البغداديون : مضى إلى

سجستان ولعب بهم ! ثم فيجوا فيجا اكثره بستة دنانير إلى سجستان ليكتب لهم النسخة ، فكتبت وجيء بها وعرضت على الحافظ فخطأوني في ستة أحاديث منها ثلاثة حدثت بها كما حدثت وثلاثة أخطأت فيها . قال الحافظ أبو محمد الخلال : كان ابن أبي داود أحفظ من أبيه . حدثنا ابن شاهين قال : أملى علينا بن أبي داود ومارأيت في يده كتابا إنما كان يملئ حفظا . قال محمد بن عبيد الله بن الشخير كان ابن أبي داود زاهدا ناسكا .)

(2) المصاحف ص 130.

(3) ن.م ص 59 .

- ص 691 -

" حدثنا أبو حاتم السجستاني ، حدثنا عبّاد بن صهيب (1) ، عن عوف بن جميلة : أن الحجاج بن يوسف غير في مصحف عثمان أحد عشر حرفا ، قال : كانت في البقرة (لم يتسنّ وانظر) بغير هاء ، فغوّها {لَمْ يَتَسَنَّهُ} (البقرة/259).

وكانت في المائدة (شريعة ومنهاجا) فغوّها {شُرْعَةٌ وَمَتَاهِجًا} (المائدة/48).

وكانت في يونس (هو الذي ينشركم) فغوّها {يُسْرِكُمْ} (يونس/22).

وكانت في يوسف (أنا آتيكم بتأويله) فغوّها {أَنَا أَنْبُؤُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ} (يوسف/45).

وكانت في المؤمنین {سَيَقُولُونَ لِلَّهِ لِلَّهِ} (المؤمنون/85،87،89). ثلاثتهن فجعل الأخرين (لله ، لله) .

وكانت في الشواء في قصة فوح (من الخوجين) وفي قصة لوط (من المرجومين) فغير قصة فوح {مِنْ

الْعَوْجُومِينَ} (الشواء/116).

وقصة لوط {مِنْ الْمُخْرَجِينَ} (الشواء/167) . وكانت في الزخرف (نحن قسمنا بينهم معاشهم) فغوّها {مَعِيشَتَهُمْ} {الزخرف/32}.

وكانت في الذين كفروا (من ماء غير ياسن) فغوّها {مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ} (محمد/15).

وكانت في الحديد (فالذين آمنوا واتقوا لهم أجر كبير) فغوّها {وَأَنْفَقُوا} (الحديد/7).

وكانت في إذا الشمس كورت (وما هو على الغيب بظنين) فغوّها {بِضْتَيْنٍ} (التكوير/24) " (2) .

وإمامهم ابن أبي داود يضاف بما عنونه في كتابه بجدرة لمن قال بتحريف القرآن ، فعلى مذهب الوهابية من أن من لم يكفر الكافر فهو كافر مثله يجب تكفوره وتكفير من مدحه ومجده مثل ابن خلكان والذهبي والخطيب البغدادي لأنهم لم

يكفروه بل مدحوه !!

(1) قال فيه أحمد بن حنبل : ما كان صاحب كذب . وقال أبو داود : صدوق قنري . فهو معتبر على شرط أبي داود .

(2) **المصاحف** لابن أبي داود السجستاني ص59 و ص130.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 692

الإمام شيخ القراءة أبو عمرو بن العلاء (1)

يستحي من قاءة المحرف الموجود في مصاحف المسلمين !

قال الفخر الوري : " وعن أبي عمرو أنه قال : إني لأستحي أن أقرأ { إِنْ هَذَا لِسَاحُونَ } (طه/63) " (2) .

أحد القاءة السبعة يستحي أن يقرأ القآن كما أتله الله عز وجل ، فكان أبو عمرو يقرأها هكذا (إن هذين لساحان) ! ، وهذا إما لعيب فيمن أتول القآن وهذا كفر صريح والعياذ بالله ، أو لعيب

(1) سير أعلام النبلاء ج6 ص407ت167 (أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العيان التميمي ، ثم المزني البصري شيخ القاءة والعربية . برز في الحروف ، وفي النحو ، وتصدر للإفادة مدة . واشتهر بالفصاحة والصدق وسعة العلم . قال أبو عبيدة . كان أعلم الناس بالقاءات والعربية ، والشعر ، وأيام العرب . وكانت دفاؤه ملء بيت إلى السقف ، ثم تنسك فأحرقها . وكان من أشرف العرب ، مدحه الفرزدق وغوه . قال يحيى بن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : ليس به بأس . وقال أبو عمرو الشيباني : مارأيت مثل أبي عمرو .

روى أبو العيلاء ، عن الأصمعي : قال لي أبو عمرو بن العلاء : لو تهيأ أن أفرغ ما في صوري من العلم في صدرك لفعلت ، ولقد حفظت في علم القآن أشياء لو كتبت ما قدر الأعمش على حملها ، ولولا أن ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ لؤأت حروف كذا ، وذكر حروفا . قال إواهيم العربي وغوه : كان أبو عمرو من أهل السنة . قال الزبيدي وآخر : تكلم عمرو بن عبيد في الوعيد سنة ، فقال أبو عمرو : إنك لألكن الفهم ، إذ صيرت الوعيد الذي في أعظم شئ مثله في أصغر شئ ، فاعلم أن النهي عن الصغير والكبير ليسا سواء ، وإنما نهى الله عنهما لتتم حجته على خلقه ، ولئلا يعدل عن أمره ، ووراء وعيده عفوهم وكومهم ثم أنشد .

ولا وهب ابن العم ما عشت صولتي * ولا أختقي من صولة المتهدد

وإني وإن أوعده ووعده * لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي

فقال عمرو بن عبيد : صدقت إن العرب تتمدح بالوفاء بالوعد والوعيد ، وقد يمتدح بهما البرء ، تسمع إلى قولهم : لا يخلف الوعد والوعيد ولا * يبيت من ثراه على فوت . فقد وافق هذا قوله تعالى : { وَتَادَى أَصْحَابَ الْجُنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدَّوْجِدْنَا مَا وَعَدْتَارَبْنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْرَبَكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ } (الأعواف/44) قال أبو عمرو : قد وافق الأول أخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والحديث يفسر الوآن .

وعن الطيب بن إسماعيل قال : شهدت ابن أبي العتاهية وقد كتب عن الزبيدي قريبا من ألف جلد عن أبي عمرو بن العلاء خاصة ، قال : ويكون ذلك عشوة آلاف ورقة . قال الأصمعي : كنت إذا سمعت أبا عمرو بن العلاء يتكلم ، ظننته لا يعرف شيئا ، كان يتكلم كلاما سهلا . قال الزبيدي : سمعت أبا عمرو يقول : سمع سعيد بن جببر قراعتي فقال : أؤم قراعتك هذه .

معجم الأدباء ج11 ص156ت43 : (الإمام أبو عمرو بن العلاء التميمي المزني البصري أحد القواء السبعة . وروى عن الحروف سيبويه وكان أعلم الناس بالعربية والقآن وأيام العرب والشعر وكان يونس بن حبيب يقول : لو كان أحد ينبغي أن يؤخذ بقوله في كل شيء كان ينبغي أن يؤخذ بقول أبي عمرو بن العلاء ، وأما حاله في الحديث فقد وثقه يحيى بن معين ، وغوه وقالوا : صدوق حجة في القواء وله أخبار حسان ، وروى عنه فوائد كثر يطول ذكورها .)

طبقات القواء من هامش معجم الأدباء : (وكان أعلم الناس بالقآن والعربية مع الصدق والزهدي والثقة . قال ابن مجاهد : وحدثنا عن وهب بن جرير قال : قال لي شعبة تمسك بقراءة أبي عمرو فإنها ستصير للناس إسنادا . وقال أيضا حدثني محمد بن عيسى بن حيان حدثنا نصر بن علي قال : قال لي أبي قال شعبة : أنظر ما يقرأ أبو عمرو وما يختار لنفسه فإنه سيصير للناس إسنادا قال نصر قلت لأبي كيف تقرأ ؟ قال على قراءة أبي عمرو ، قلت للأصمعي : كيف تقرأ ؟ قال : قراءة أبي عمرو .)

وفيات الأعيان ج3 ص466ت505 : (أبو عمرو بن العلاء . أحد القواء السبعة ، كان أعلم الناس بالقآن الكريم والعربية والشعر وهو في النحو في الطبقة الرابعة من علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال الأصمعي : قال أبو عمرو بن العلاء : لقد علمت من النحو ما لم يعلمه الأعمش وما لو كتب لما استطاع أن يحمله ، وقال أيضا : سألت أبا عمرو عن ألف مسألة فأجابني فيها بألف حجة ، وكان أبو عمرو رأسا في حياة الحسن البصري مقدا في عصره .)

وقال أبو عبيدة : كان أبو عمرو أعلم الناس بالأدب والعربية والقآن والشعر . وكانت كتبه التي عن العرب الفصحاء قد ملأت بيتنا له إلى قريب من السقف ، ثم انه تقرأ - أي تنسك - فأخرجها كلها ، فلما رجع إلى علمه الأول لم يكن عنده إلا ما حفظه بقلبه ، وكانت عامة أخبله عن أعواب قد أركوا الجاهلية .

قال الأصمعي : جلست إلى أبي عمرو بن العلاء عشوة حجج فلم أسمعها يحتج ببيت إسلامي قال : وفي أبي عمرو بن العلاء يقول الفرزدق : مازلت أغلق أبوابا وأفتحتها حتى أتيت أبا عمرو بن عمارة . قال الأصمعي : سألت أبا عمرو بن العلاء عن قولهم (رهبتة ورهبتة) فقال : ليسا سواء ، فقلت : رهبتة فرقتة ، ورهبتة أدخلت فوق في قلبه ، قال أبو عمرو : ذهب من يعرف هذا منذ ثلاثين سنة .

وقال ابن منذر : سألت أبا عمرو بن العلاء حتى متى يحسن بالوعد أن يتعلم ؟ قال : ما دامت الحياة تحسن به .

وقال أبو عمرو : حدثنا قتادة السنوسي قال : لما كتب المصحف عرض على عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال : إن فيه لحنا ولتقيمه العرب بألسنتها . وكان أبو عمرو إذا دخل شهر رمضان لم ينشد بيت شعر حتى ينقضي (

نور القبس المختصر من المقتبس للمزباني ص25 : (مرّ الحسن وحلقته متوافرة والناس عكوف ، فقال : من هذا ؟ فقالوا : أبو

عمرو . قال : لا إله إلا الله كاد العلماء أن يكونوا رباباً . وقال أبو عمرو : كان سعيد بن جبير إذ ارآني بمكة قاعدا مع الشباب ناداني

: يا أبا عمرو قم عن هؤلاء وعليك بالشوخ . ودخل يونس بن حبيب على ولاد أبي عمرو مغنيا لهم فقال : (نركم وأنفسنا عن لا

زى شبيها له أخرى الزمان) والله لو قسم علم أبي عمرو رحمه الله وزده على مائة إنسان لكانوا علماء زهاداً ، والله لو رآه رسول

اله صلى الله عليه وآله وسلم لسوّه ما هو عليه .

(2) **التفسير الكبير** ج22ص73 ط دار الكتب العلمية .

- ص 693 -

فيمن جمع القوّان ودونه وهو التحريف الصريح وهو كفر عند أهل السنة ، وما نقل عنه من كلمات تدل على أنه يرى

وقوع التحريف في هذه الآية ، فقد **قال الفخر الرازي** :

" قوأ أبو عمرو وعيسى بن عمر (إن هذين لساحران) ، قالوا : هي قواة عثمان وعائشة وابن الزبير وسعيد بن جبير

والحسن رضي الله تعالى عنه ، واحتج أبو عمرو وعيسى على ذلك بما روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي

الله تعالى عنها أنها سئلت عن قوله { **إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ** } وعن قوله { **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَآؤُوا وَالصَّابِرُونَ** } **وَالنَّصْرَى** } في المائدة وعن قوله { **لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ** } - إلى قوله - **وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّلَاةَ وَالْمَوْتُونَ الزَّكَاةَ** } فقالت :

يا ابن أختي هذا خطأ من الكاتب . وروي عن عثمان أنه نظر في المصحف فقال : رى فيه لحنا وستقيمه العرب بألسنتها

" (1) .

وهاهو يحتج على صحة قواعده المخالفة لكتابة المصحف بادعاء عائشة وقوع التحريف في هذا المكتوب على يد الكتاب

!.

ويدل بصورة قاطعة على اعتقاده التحريف ما حكاه الإمام أبو عبيد عنه في مجاز القوّان :

" **لق أولوا إن هذان لساحران** } (طه/63) قال أبو عمرو وعيسى ويونس : (إن هذين لساحران) في اللفظ وكُتِبَ { **هذان** }

كما يزيون وينقصون في الكتاب ، واللفظ صواب " (2) .

لذا يستحق شيخ قواعدهم وأحد القواء السبعة أن يكفوه الوهابيون .

* في الآية خطأ منطقي !

" أخرج ابن أبي حاتم عن الأصمعي قال : قرأ أبو عمر (ويقضي الحق) وقال : لا يكون الفصل إلا بعد القضاء " (3) .
أبو عمرو يرى أن الآية الشريفة { إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقِصَّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } (الأنعام / 57) مَعْرُضَةٌ الْعَقْل ! ،
والصحيح هو قراءته المخالفة لمصحف المسلمين (ويقضي الحق وهو خير الفاصلين) !

(1) التفسير الكبير للفخر الرازي ج2 ص22 ط دار الكتب العلمية .

(2) مجاز القوان ج2 ص21 لأبي عبيدة المتوفى 210 هـ . ط دار الفكر ، وعنه في تفسير كتاب الله العزيز للشيخ هود بن محمّم

الهوري ج3 ص42 ، وقال الطوي في تفسيره ج16 ص137 ط دار الحديث : " وحدثت عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال : قال أبو عمرو وعيسى بن عمر ، ويونس (إن هذين لساحوان) في اللفظ وكتب { هَذَا } (طه / 63) . كما يريدون الكتاب " .

(3) الدر المنثور ج3 ص14 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 694

العلامة الراغب الأصفهاني :

وهو أحد كبار علماء أهل السنة (1) ، وكتابه مفردات ألفاظ القآن أشهر من النار على المنار ، وقد عنون في كتابه المحاضرات ما يدل بوضوح على قوله بوقوع التحريف في القآن نحو هذا العنوان (ما في القآن من تغيير الكتابة) ، وكذا هذا العنوان (ما سد منه لحناً) حيث قال :

" (ما في القآن من تغيير الكتابة) : كان القوم الذين كتبت المصحف لم يكونوا قد حذفوا الكتابة فلذلك وضعت أحرف على غير ما يجب أن تكون عليه . وقيل : لما كتبت المصاحف وعرضت على عثمان وجد فيها حروفاً من اللحن في الكتابة ، فقال : لا تغيروها فإن العرب ستغورها أو ستعبر بها ، ولو كان الكاتب من ثقف والمملي من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف .

(ما سد منه لحناً) : سألت عائشة عن لحن القآن عن قوله { قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرَانِ } (طه/63) وعن قوله { وَالْمُؤْمِنِينَ } الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النساء/162) وعن قوله { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَابُوا وَالصَّابِقُونَ } (المائدة/69) ، فقالت : يا ابن أخي هذا عمل الكتاب أخطوا في الكتابة " (2) .

والوهابية يعتمدون كتاب المفردات للراغب الأصفهاني وهو كافر على مذهبهم !

(1) قال محقق كتاب المفردات للراغب الأستاذ صفوان عدنان داوودي في المقدمة ص14-15 ط دار القلم : (تتلوع الناس في عقيدة الراغب ، فقال قوم : هو من المعتولة ، وقال آخرون : هو من الشيعة ، وقال غوهم : هو من أهل السنة والجماعة . والصحيح الذي لا غبار عليه - إن شاء الله - أنه من أهل السنة والجماعة .

ويؤيد هذا ما ذكره السيوطي فقال : كان في ظني أنه معتولي ، حتى رأيت بخط الشيخ بدر الدين الزركشي على ظهر نسخة من (القواعد الصغرى) لابن عبد السلام ما نصه : ذكر الإمام فخر الدين الورلي في (تأسيس التقديس) في الأصول أن أبا القاسم الراغب كان من أئمة السنة وقرنه بالووالي . قال : وهي فائدة حسنة ، فإن كثروا من الناس يظنون أنه معتولي اه .

ويتضح هذا أيضا من خلال كتابه (المفودات) حتى نجده يرد على المعتولة ، فمن ذلك ردّه على الجبائي شيخ المعتولة في مادة (ختم) ، وعلى البلخي في مادة (خل) .

وأياضا فإن الراغب قال في كتاب الاعتقاد : أما رؤية العباد لله عز وجل في القيامة فقد أثبتتها الحكماء وأصحاب الحديث كما نطق به الكتاب والسنة . وبذلك يخالف المعتولة -أقول : والشيعية أيضا- المنكرين للرؤية محتجين بقوله تعالى { لن واني } (الأعراف/143) وله ردود أخرى عليهم في كتابه الاعتقاد . وأما تشييعه فقد رآد الشيعة أن يجعلوه بصفهم ومن جماعتهم نظرا لكثرة علمه وسعة اطلاعه - أقول : الشيعة تعتقد أن ظفر إصبع لأحد أئمتهم يبز جميع علماء الدنيا فضلا وشوفا- واستدلوا على ذلك بكثرة نقوله عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأئمة آل البيت . وهذا ليس بحجة إذ حب آل البيت جاءت به الأخبار الصحيحة ، فإذا ما أحبهم أحد ونقل كلامهم فلا يعني أنه شيعي - أقول : هذا صحيح ، وقاله نفس علماء الشيعة ، راجع روضات الجنات للخونسلي - ، وكثير من العلماء استشهدوا بأقوال آل البيت كأزمخشوي مثلا في (بيع الأوار) ، والووالي في (إحياء علوم الدين) ، والفيروز آبادي في (بصائر نوي التمييز) وغوهم ولم يقل أحد إنهم من الشيعة .

والذي يبطل مزاعمهم أيضا قول الراغب نفسه في رسالة الاعتقاد لما ذكر أهل البدع قال : وأعظمهم فرقتان : فرقة تدب في ضواء ، وتسير حسوا في ارتضاء ، تظهر موالاة أمير المؤمنين ، وبها إضلال المؤمنين ، يتوصلون بمدحه وإظهار محبته إلى ذم الصحابة وأزواج النبي رضي الله عنهم ، وشهد التنزيل بذلك لهم - أقول : مثلما شهد الله على عائشة وحفصة في سورة التحريم وعلى بعض الصحابة في سورة واءة والمنافقين ! - ، ويقولون كلام الله رموز وألغاز لا ينبئ ظاهوه عن حق ، ومفهومه عن صدق ، يجعل ذلك من النوائع إلى إبطال الثوائع اه .

وقال أيضا في موضع آخر : والفرق المبتدعة الذين هم كالأصول للفرق الاثنتين والسبعين سبعة : المشبهة ، ونفاة الصفات ، والقورية ، والرجئة ، والخارج ، والمخلوقية ، والمتشيعية . فالمشبهة ضلّت عن ذات الله ، ونفاة الصفات في أفعاله ، والخارج في الوعيد ، والرجئة في الإيمان ، والمخلوقية في الوآن ، والمتشيعية ضلّت في الإمامة . والفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة الذين اقتنوا بالصحابة - أقول : بالصحابة الذين أمروا أن يتمسكوا بأهل البيت بعد الوآن ! - اه .

كل هذا يبين لنا أن الراغب ليس من المعتولة ولا من الشيعة ، بل من أهل السنة والجماعة " ، ويكفي للقول بعدم تشييعه مدحه وتفضيله لابن أبي قحافة وابن الخطاب في كتابه المحاضرات .

(2) محاضرات الأدباء ج2ص434-435 ط دار مكتبة الحياة .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 695

الأزهري ابن الخطيب :

الشيخ ابن الخطيب هو أحد من ماثل عمله عمل الشيخ النوري في تأليف كتاب يثبت فيه تحريف القآن الزعوم ، فجمع الروايات وأقوال الصحابة في تحريف القآن وكافح ابن الخطيب ونافع في كتابه القآن - الذي حصلنا عليه مؤخرا - عن فكة التحريف وصار يرد على بعض علماء الأهر ، وسنقل بعض المورث من كتابه ، قال في فصل (ما غوّه الحجاج في المصحف) من كتابه القآن :

" قد غير الحجاج بن يوسف الثقفي في الصحف (1) ، اثنا عشر موضعا :

كانت في سورة البقرة (لم يتسنّ) فغورها {لَمْ يَتَسَنَّه} (البقرة/259) بالهاء .

وكانت في سورة المائدة (شريعة ومنهاجا) فغورها { شُرْعَةٌ وَمَتَاهِجًا } (المائدة/48).

وكانت في سورة يونس (هو الذي ينشركم) فغورها { يُسَيِّرُكُمْ } (يونس/22).

وكانت في سورة يوسف (أنا آتيكم بتأويله) فغورها { أَنَا أَنبُئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ } (يوسف/45).

وكانت في سورة المؤمنين (سيقولون لله) فغورها { سَيَقُولُونَ لِلَّهِ } (المؤمنون/87). وفي نفس السورة أيضا (سيقولون لله

(فغورها { سَيَقُولُونَ لِلَّهِ } (المؤمنون/89) .

وكانت في سورة الشعراء - في قصة ووح عليه السلام - (من الخرجين) وفي نفس السورة - وفي قصة لوط عليه

السلام - (من العرجومين) فغير التي في قصة ووح وجعلها { مِنْ الْعُرْجُومِيِّينَ } (الشعراء/116). وجعل التي في قصة لوط

{ مِنْ الْمُخْرَجِينَ } (الشعراء/167).

وكانت في سورة الزخرف (نحن قسمنا بينهم معاشهم) فغورها { مَعَيْشَتَهُمْ } (الزخرف/32).

- وكانت في سورة الذين كفروا (من ماء غير ياسن) فغورها { آسِنِ } (محمد/15).
- وكانت في سورة الحديد (فالذين آمنوا واتقوا) فغورها { وَأَنْفُوا } (الحديد/7).
- وكانت في سورة التكوير (وما هو على الغيب بظنين) فغورها { بِضْنَيْنِ } (التكوير/24) .

(1) هنا علق ابن الخطيب في هامشه بقوله (وهو المصحف الذي كتب في عهد عثمان . والحجاج أول من نقط المصحف وشكله ، بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان) .

- ص 696 -

سبب ما فعله الحجاج من التغيير : ولم يصنع الحجاج ما صنع إلا بعد اجتهاده وبحثه مع القواء والفقهاء المعاصرين له . وبعد اجماعهم على أن جميع ذلك قد حدث من تحريف الكتّاب والناسخين (1) ، الذين لم يريدوا تغييرا ولا تبديلا ، وإنما حدث بعض ما حدث لجهلهم بأصول الكتابة وقواعد الإملاء والبعض الآخر لخطأ الكاتب في سماع ما يملأ عليه ، والتباسه فيما يتلى عليه .

ولا يتنافى هذا مع قوله جل شأنه { إِنَّا نَحْنُ نُحَرِّفُ الْقُرْآنَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } (الحجر/9) . لأن الرواد بالحفظ مفهوم الألفاظ لا منطوقها (!!) لأن الألفاظ ما صيغت إلا ليستدل بها على معان مخصوصة قصد بها أوامر ، ونواه ، وعبادات ، ومعاملات ، وجميعها مصان محفوظ ، مهما تقادم الدهر ، وتطول العمر " (2) .

وقال ابن الخطيب في فصل (التناقض الموجود في رسم المصحف) من كتابه الفوقان :
" قصور كاتب المصحف في الهجاء : وعلم الله تعالى أن هذا الرسم لم يناقض بعضه بعضا إلا لتوهم الكاتب للمصحف الأول (3) وقصوره في فن الهجاء وخطئه -نعم أقوالها واضحة جلية بدون مولبة ، فالحق لا يقبل المحاباة ، ولا المدحاة- لأن ذلك الكاتب من البشر ، وسائر البشر يجوز في حقهم السهو ،

- (1) هذا ابن الخطيب إدعى إجماع علماء أهل السنة على تعريف القوان في زمن الحجاج ، فهل يلزم الشيعة أهل السنة بهذا الإجماع الذي الدعاه عالمهم كما أزم الوهابيون الشيعة بإجماع أطلقه بعض الشيعة ولا أساس له من الصحة ؟! .
- (2) **الفوقان** لابن الخطيب ص 50-52 ط در الكتب العلمية .
- (3) قصد الصحابة الذين كتبوا المصحف .

- ص 697 -

والخطأ ، والنسيان ، والقصور ، وقد قال بذلك ، عائشة ، وابن عباس ، وغورهما من فضلاء الصحابة الذين أخذنا عنهم الشريعة ، الدين ، والقوان " (1) .

وقال ابن الخطيب في موضع آخر : " وليس ما قدمناه من لحن الكُتَاب في المصحف بضائره ، أو بمشكك في حفظ الله تعالى له ، بل إن ما قاله ابن عباس وعائشة وغورهما من فضلاء الصحابة وأجلاء التابعين ، أدعى لحفظه وعدم تغييره وتبديله (2) .

جواز الخطأ على كُتَاب المصحف : ومما لا شك فيه أن كُتَاب المصاحف من البشر ، ويجوز عليهم ما يجوز على ساوهم من السهو والغفلة والنسيان ، والعصمة لله وحده . وقد اختلفوا في عصمة الأنبياء ، والقول الراجح أنهم معصومون فيما يتعلق برسالاتهم فقط ، أما ما عداها فشأنهم كشأن بقية البشر . ومثل لحن الكُتَاب كلحن المطابع ، فلو أن إحدى المطابع طبعت مصحفاً به بعض الخطأ - وكثروا ما يقع هذا - وساوها على ذلك بعض قَواء هذا المصحف ، لم يكن ذلك متعلزماً مع حفظ الله تعالى له وإعلائه لشأنه " (3) .

قال ابن الخطيب في الفوقان : " قول عثمان بأن في كتابة المصحف لحنا : وقد جاء أن عثمان قال - حين عرض عليه المصحف في كُتْبته الأخرى - : رُى فيه لحنا ، وستقيمه العرب بألسنتها . ولا شك أن عثمان يقصد بذلك اللحن الذي ستقيمه العرب بألسنتها : الخطأ البادي في الهجاء ، والتناقض الموجود في رسم المصحف القديم .

قول عائشة بخطأ كاتب المصحف الأول : روى أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : ثلاثة أحرف في كتاب الله هي خطأ من الكاتب { **إِنْ هَذَا لِسَاحِرَانِ** } (طه/63) . و { **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا** } **وَالصَّابِقُونَ** } (المائدة/69) . و { **لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَوَكَ إِلَيْكَ وَمَا آتَوْنَا مِنْ قَبْلِكَ وَالْمَقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** } (النساء/162) .

أما وقد ثبت لنا الآن من قول عائشة (رضها) ومن قول كثير من فضلاء الصحابة : خطأ الكاتب للمصحف الأول ، فلا معنى للتمسك بهذا الرسم ، الذي ثبت خطؤه بقول الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقول عثمان (رض) ، وقول عقلاء الأمة وأدبائها ومفكرها . وقد كان هذا الرسم سبباً في خطأ بعض القواء المشهورين ، كما سنبينه في الفصول القادمة إن شاء الله تعالى " (4) .

(1) **الفوقان** لابن الخطيب ص 83-84 ط دار الكتب العلمية .

(2) زعم أن هؤلاء الصحابة والتابعين قد رُشدونا إلى أماكن الخطأ واللحن .

(3) **الفوقان** لابن الخطيب ص 45-46 ط دار الكتب العلمية . أقول : لكنه نسي أو تناسى أن الخطأ الذي زعمه في مصحفنا هو

الثابت والأصل الذي لا يوجد له أصل آخر رُجع إليه ، فصار الخطأ - زعمه - صحيحاً في نظر المسلمين وهذا هو التحريف ،

وليس الأمر كالخطأ العرض لنسخة منه في أي مطبعة !!

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 698

من ستر عليه ابن الأنباري من علماء أهل السنة

قال أحد علماء أهل السنة بوقوع التحريف في القآن وكان له من الشهرة ما أمكن ضبط كلماته في تحريف القآن بكل دقة وإتقان ، وقد كان متصدياً لإمامة الناس في الصلاة ويؤثر إمامتهم بالقراءات الشاذة التي قرأ بها الصحابة ، وقد شنع عليه الإمام أبو بكر بن الأنباري وذكره في كتابه ، ولكنه تستر على اسمه وصار ينكل به من غير تصريح حتى لا يستفحل الأمر وتوح الرائحة ، قال :

" فُعم أن المصحف الذي جمعه عثمان رضي الله عنه -باتفاق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على تصويبه فيما فعل (1) - لا يشتمل على جميع القآن ، إذ كان قد سقط منه خمسمائة حرف وقد قأت ببعضها وسأقأ ببقيتها فمنها (والعصر ونوائب الدهر) فقد سقط من القآن على جماعة المسلمين (ونوائب الدهر) (2) .

ومنها (حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وزينت وطن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها) فادعى هذا الإنسان أنه سقط على أهل الإسلام من القآن (وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها) (3) وذكر مما يدعي حروفاً كثيرة .

وادعى أن عثمان والصحابة رضي الله عنهم زانوا في القآن ما ليس فيه ، فقرأ في صلاة المغرب والناس يسمعون (الله الواحد الصمد) فأسقط من القآن { قل هو } وغير لفظ { أحد } وادعى أن هذا هو الصواب والذي عليه الناس هو الباطل والمحال ، وقرأ في صلاة الفوض (قل للذين كفروا لا أعبد ما تعبدون) وطعن في قراءة المسلمين .

وادعى أن المصحف الذي في أيدينا اشتمل على تصحيف حروف مفسدة مغرورة منها { **إِنْ تَعُدُّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ** }

(1) قد مر أن هذا القول باطل لعدم الدليل عليه ولموقف ابن مسعود الراض لهذا الجمع ولمن جمعه .

(2) بصريح رواياتهم أن هذه قِراءة الإمام علي عليه السلام وقِراءة عبد الله بن مسعود وإبراهيم النخعي وعبد الله بن عتبة بن مسعود .

(3) وتتص رواياتهم على أنها قِراءة لسيد القواء أبي بن كعب وحبر الأمة ابن عباس ومروان بن الحكم .

لا يشاكلان المغوة ، وأن الصواب (وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم) ، وتوأمي في الغي وهذا وأشكاله حتى ادعى أن المسلمين يصحّون {وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِبَها} (الأحزاب/69) . والصواب الذي لم يغيره عنده (وكان عبدا لله وجيها) ، وحتى قِوَأ في صلاة مفترضة على ما أخبرنا جماعة سمعوه وشهروه (1) (لا تحريك به لسانك إنا علينا جمعه وقِوَأته فإذا قِوَأناه فاتبع قِوَأته ثم إن علينا نبأ به) وحكى لنا آخرون عن آخرين أنهم سمعوه قِوَأ (ولقد نصركم الله ببدر بسيف علي وأنتم أذلة) ويروي هؤلاء أيضا لنا عنه قال (هذا صواب على مستقيم) .

" وادعى أن عثمان رضي الله عنه لما أسند جمع القِوَأ إلى زيد بن ثابت لم يصب ، لأن عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب كانا أولى بذلك من زيد لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (أوأ أمتي أبي بن كعب) ولقوله عليه السلام (من سوّه أن قِوَأ القِوَأ غضاً كما أتول فليقِوَأه بقِوَأة ابن أم عبد) (2) ، وقال هذا القائل : لي أن أخالف مصحف عثمان كما خالفه أبو عمرو بن العلاء قِوَأ (إن هذين) ، (فأصدق وأكون) ، (وبشر عبادي الذين) بفتح الياء ، (فما آتاني الله) بفتح الياء ، والذي في المصحف {إِنْ هَذَا} (طه/63) . بالألف ، {فَأَصْدَقَ وَأَكْنَ} (المنافقون/10) . بغير واو ، {قَبَسْرٌ} (عِبَاد} (الزمر/17)) ، بغير باعين في الموضوعين ، وكما خالف ابن كثير ونافع وحزوة والكسائي مصحف عثمان فقروا (وكذلك حقا علينا نُتج المؤمنين) بإثبات نونين يفتح الثانية بعضهم ويسكنها بعضهم ، وفي المصحف نون واحدة ، وكما خالف حزوة المصحف قِوَأ (أْتَمْتُونَ بِمَال) بنون واحدة ووقف على الياء . وفي المصحف نونان ولا ياء بعدهما ، وكما خالف حزوة أيضا المصحف قِوَأ (ألا أن ثمودا كفروا ربهم) بغير تنوين وإثبات الألف بوجب التنوين ، وكل هذا الذي شنع به على القِوَأ ما يؤرمهم به خلاف للمصحف .

" وقد وجدنا هذا الإنسان زاد فيها (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي وكان الله قويا عزوا) فقال في القِوَأ هجوا وذكر

علياً في مكان لو سمعه يذكره فيه لأمضى عليه الحد وحكم عليه بالقتل " (3) .

- (1) إمامته للناس في الصلاة ومعرفته بشواذ القراءات وأسماء الله وصفاته ، كلها تدل على أنه كان ذا مرتبة علمية وعلى رواية بما يقول .
- (2) وهذا قول كل عاقل عندما يرى إسناد عثمان جمع القَوَان يُريد وفي الصحابة العلماء الأجلاء كأبي وابن مسعود وغيرهم من خواء القَوَان ، ورأي عالمهم هورأي ابن مسعود فلماذا اختص النكير بهذا العالم !
- (3) **الجامع لأحكام القَوَان** للقطبي ج1ص81-84 ط إحياء التراث العربي .

- ص 700 -

وغفل ابن الأنباري أن هذه الزيادة (بعلي) هي قِراءة لابن مسعود ، وقد قلد عالمهم فيها هذا الصحابي ، فكان من الأجدر لابن الأنباري أن يوجه سيف أمير المؤمنين عليه السلام إلى عنق ابن مسعود لا إلى هذا المسكين ! (1) .

والأدهى أن هذا العالم كان له أنصُرُه أيضا ، ويدل عليه قول ابن الأنباري : " ويقال لهذا الإنسان ومن ينتحل نصوته أخبرونا عن القَوَان ... ألخ " (2) .

(1) **حول أحد الوهابية وهو المتناقض (ناصر ق)** نفي هذه الطامة عن مذهب أهل السنة فوماها في عنق الشيعة من باب أفضل الدفاع الهجوم ! ، فقال إن هذا الرجل شيعي المذهب لأن كان يوقاً هكذا (ولقد نصوكم الله ببدر بسيف علي وأنتم أدلة) ، فقال في **أصول مذهب الشيعة** ج1ص204 بعد أن ذكر مقطعا من أول كلام ابن الأنباري ومحل الشاهد فقط : (هذا النص قاله ابن الأنباري المولود سنة 271 هـ وهو يشير إلى أن هذا الافتراء بدأ في زمنه أي في نهاية القرن الثالث وبداية القرن الرابع . ويدل النص المذكور أيضا على : أن مصدر هذا الافتراء من طائفة الشيعة كما تفيد تلك الزيادة المفقّوه (بسيف علي) ، كما يدل على أنه لم يكن للأمة المسلمة في ماضيها عهد بهذه المفقريات حتى ظهر هذا الواغ عن الملة ، وكان ابن الأنباري بهذا يشير إلى شخص بعينه إلا أنه لم يذكر إسمه ولكن بدت هويته المذهبية من خلال افتراءاته) .

أقول : حسب الوهابي أن كل من يوقاً (بعلي) فهو من الشيعة ! ، وقد مر أن ابن مسعود كان يوقاً بهذه الزيادة في (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي وكان الله قويا عزوا) ولم يكن شيعيا كما يعتقد الوهابي !! ، ولو كان هذا الرجل شيعيا كما زعم الوهابي لما كان هناك أي مجال لتستر ابن الأنباري وإخفاء اسمه ، وبالنظر في كلمات هذا الشخص المجهول ونقله للروايات يعلم بعدم تشييعه ، فالشيعة ملتزمون بأقوال أهل البيت عليهم السلام فلو كان شيعيا لوقاً بالزيادات الموجودة في كتب الشيعة المنسوبة لأهل البيت عليهم السلام لا أن يوقاً بالزيادات التي جاءت في كتب أهل السنة وعن الصحابة كابن مسعود الذي ذمت قِراءته كما حكته رواية الكافي !! ، وما يثبت قِوة هذا الوجه أن الوهابي أخفى ذكر كل هذه المورِد واقترصر على القِراءة التي فيها (بعلي) حتى لا ينكشف كذبه ، ثم كيف يقول أن أبي بن كعب وابن مسعود كانا أولى بجمع القَوَان من زيد ويثرك علي بن أبي طالب عليه السلام ، فهل هذا شيعي؟! ثم أين هذه الروايات في مصادر الشيعة (أوأ أمتي أبي بن كعب)؟! ، وهذه (من سوّه أن يوقاً القَوَان غضا كما أتول فليقوّه بقِراءة ابن أم عبد) مع أن رواية الكافي قالت عن ابن مسعود أنه ضال في إنكلره للمعوذتين؟! ، ثم أليس قد زعم الوهابي - المتناقض يوما - أن كلام ابن الأنباري واضح في أن القول بتحريف القَوَان قد زوغ في زمنه ومن خصوص هذا الشخص فعم الوهابي أنه من

الشيعة ، فكيف يرجع ويقول بعدها مباشرة أن تحريف القَوَان كان عند الشيعة قبل هذا الزمن بحوالي مائة سنة؟! بل أكثر من ذلك فإن الكليني وشيخه القمي رضوان الله تعالى عليهما اللذين نسب لهم الوهابي تحريف القَوَان قد توفيا قبل منتصف القرون الثالث أي قبل أن يزغ هذا القائل بتحريف القَوَان ، أفلا يدل هذا على أن الأمر الذي حدث وزوغ في زمن ابن الأنباري ليس من نتاج الشيعة لأنهم قالوا به مسبقا؟! سبحانك يا معطي العقول !.

ثم يقول الوهابي المتناقض بعد كلامه السابق : (بينما نجد الملطي ت 377 هـ يشير إلى أن هذا الشخص صاحب هذه الفوية هو هشام بن الحكم ، فُعم أن القَوَان الذي في أيدي الناس وضع أيام عثمان ، وأما القَوَان فقد سعد به إلى السماء لودة الصحابة زعمه . ولكن هشام بن الحكم توفي سنة 190 هـ وهذا يعني أن هذا الافتراف أقدم مما ذكره ابن الأنباري) ! ، فهذا قد اعترف بالضمن أن الذي وزغ ليس من الشيعة لأنه قال إن تحريف القَوَان عند الشيعة كان أقدم مما ذكره ابن الأنباري وقد أقر مسبقا أن كلام ابن الأنباري يدل على أن ما جاء به هذا المحرف لم تعرفه الأمة من قبل !

وهلا قال لنا المتناقض كيف ادعى أن الملطي أشار إلى أن الرجل الذي ذكره ابن الأنباري هو هشام بن الحكم؟! ، ثم أنظر كيف نفى ذلك بعد أن جزم به !! ، فما معنى (نجد الملطي يشير إلى أن هذا الشخص صاحب هذه الفوية هو هشام بن الحكم)؟! هل هو قص ولصق؟! ، وهذا بلاريب كذب على هشام لأن هشام بن الحكم لم يكن وى أن القَوَان رفع إلى السماء وما عندنا ألفه الصحابة ! ، واستدلالات هشام بالقَوَان في كتب أهل السنة فضلا عن كتب الشيعة شاهدة على كذب هذه الدعوى ،

وهاك مثالا ذكrote كتب الفقه عند أهل السنة في خصوص مسألة طلاق الحائض ، قال ابن قدامة الحنبلي في المغني ج8ص237-238 : (فان طلق للبدعة وهو أن يطلقها حائضا أو في طهر أصابها فيه أثم ووقع طلاقه في قول عامة أهل العلم ، قال ابن المنذر وابن عبد البر لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال ، وحكاه أبو نصر عن ابن علي وهشام بن الحكم والشيعة قالوا : لا يقع طلاقه لأن الله تعالى أمر به في قبل العدة فإذا طلق في غوه لم يقع ، كالوكيل إذا أوقعه في زمن أمره موكله بإيقاعه في غوه ، ولنا حديث ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن واجعها وفي رواية الدارقطني قال فقلت يا رسول الله -اللهم صل على محمد وعلى آل محمد- أ فأيت لو أنني طلقته ثلاثا أكان يحل لي أن أراجعها؟ قال : لا كانت تبين منك وتكون معصية) اه ، فهذا هو هشام قد استدلل بقول الله عز وجل على فساد طلاق الحائض وهو قوله تعالى **لَا يَأْتِيَنَّكَ مِنَ الْبَدْعِ شَيْءٌ مِمَّا كَفَرَ بِهِ كَمَا كَفَرُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** (فَطَلَوْهُنَّ لَعْنَتَهُنَّ) (الطَّاق/1) فكيف يقال أنه يعتقد أن القَوَان رفع والصحابة اخترعوا قَوَانَا آخر؟! ، والملطي هذا من نفس فصيلة الوهابية ! فانظر بماذا ختم كذبه على المذهب الذي ينتسب له هشام بن الحكم ، قال في التنبيه والود ص32 : (واعلموا رحمكم الله أن في الرافضة الواط ، والأبنة ، والحمق ، والزنا ، وشوب الخمر ، وقذف المؤمنين والمؤمنات ، والزور ، والبهت وكل قاذورة ليس لهم شريعة ولا دين) ، وعلى مثل هذا فليعمل أهل الحق والإنصاف !

ومن باب التنبيه أقول إن كتاب أصول مذهب الشيعة لهذا الوهابي قد وصلني بعد أن فُغت من كتابة هذا الكتاب تماما وكنت على عجلة من أوري ، فأحببت أن أبين بعض السخافة التي فيه فاتضح بالتصفح السريع أنه مليء بالمتناقضات التي لو تصدى البوء لبيانها لأتى على مجلدات تفوق كتابه أضعافا مضاعفة ، فُرجو من الله عز وجل أن يقيض له من يبين جميع تناقضاته وكذبه في النقل وسقم فهمه للنصوص ، إنه سميع مجيب .

(2) الجامع لأحكام القَوَان للقطبي ج1ص85.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحرif القآن من أعلام السلف - ص 701

من ستر عليه أبو عبيد :

قول أبي عبيد صريح في أن اعتقاد التحريف بعد زمن الصحابة والتابعين كان موجودا بين أهل السنة ، فحتى في زمن الإمام أبي عبيد المتوفى سنة 210 هـ كان منهم من يقول بوقوع التحريف في القآن : " وقال أبو عبيد : لم يؤل صنيع عثمان رضي الله عنه في جمعه القآن يعتد له بأنه من مناقبه العظام ، وقد طعن عليه فيه بعض أهل الزيغ فانكشف عراه ووضحت فضائحه " (1) .

ولا يقال إن العالم السابق وأتباعه الذين ظهروا في زمن ابن الأنبري هم الذين عناهم أبو عبيد لأن ابن الأنبري توفي عن سبع وخمسين سنة عام 328 هـ ، وأبو عبيد توفي سنة 210 هـ فلم ير ابن الأنبري أبا عبيد وما أدرك زمانه ، فمن تكلم عنهم أبو عبيد أسبق زمنا من ذلك العالم الذي تحدث عنه ابن الأنبري .

(1) الجامع لأحكام القآن للقطبي ج1ص84.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

694

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 702

بعض من ستر عليهم القبطي :

الحق أن كثرا من هذه الإشوات موجودة في كتب أهل السنة ولكنهم عرفوا كيف يتسترون على مثل هؤلاء الأعلام فأخفوا أسماءهم ونكروهم ، فهاهو القبطي يحكي لنا عن بعض أعيانهم أنه ادعى أن في القآن غلطاً وتحريفاً حصل من كتاب المصحف :

" وقال بعض من تعسف في كلامه : إن هذا غلط من الكتاب حين كتبوا مصحف الإمام ، قال : والدليل على ذلك ما روي عن عثمان أنه نظر في المصحف ، فقال : رى فيه لحنا وستقيمه العرب بألسنتها . وهكذا قال : في سورة النساء {وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ} وفي سورة المائدة {وَالصَّابِرِينَ} " (1) .

وذكر القبطي في موضع آخر ما ادعاه عالم آخر من علمائهم حيث أنكروا قآنية المعوذتين ، وقد احتج له بأن من روى قآنية المعوذتين هو عقبة بن عامر وهو ضعيف ، قال القبطي :

" فحذار من الوقوع في أحد منهم ، كما فعل من طعن في الدين ، فقال : إن المعوذتين ليستا من القآن ، وما صح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تثبيتهما ودخولهما في جملة التتزيل إلا عن عقبة بن عامر ، وعقبة بن عامر ضعيف لم يوافقوه غيره عليها فروايتها مطرحة " (2) .

وهذا السني المطلع على علم الرجال وطرق الرواية هو واحد ممن تغلب على لهيب التنكيل وسيطات التبديع وعبر عما بداخله مع كل هذه الضغوط ، فما بالك بمن سكت وأضرر خوفا من تلك المواجهة ؟!

وكما قلنا سابقا إن أهل السنة عرفوا كيف يتسترون على علمائهم الذين قالوا بتحريف القرآن فتعموا عدم ذكر أسمائهم ،
ولا نقول إلا اللهم استرو ولا تنتشر !

هذا مع العلم أن الكتب القديمة لم تصل إلينا وكثير من مصنفات أهل السنة بادت وضاعت ، وعليه فالقول إن أحدا من أهل
السنة لم يؤلف ما يثبت فيه تحريف القرآن رمي للكلام على عواهنه ورجم بالغيب لا وهان لهم به .

(1) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج2ص240. (2) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج16ص298.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 703

ملاحظة !

السمة البارزة فيمن قال بتحريف القرآن من أهل السنة كونهم قريبي العهد من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بالأحرى من الحوادث التي طرأت على القرآن ، كالصحابة والتابعين وعلماء السلف من أهل السنة الذين عايشوا أحداث جمع القرآن وتحريق المصاحف وادعاءات عمر بن الخطاب وابن مسعود وأبي موسى الأشعري وأنس بن مالك وغيرهم ، وما اعترض به على جمع القرآن والصيحات المنهالة على عثمان والمستنكرة لما آلت إليه عدد آيات السور القرآنية بعد جمع عثمان للمصاحف من ابن مسعود ترة ومن عائشة ترة أخرى ، وأمرا أخرى كثرة كانت بمجموعها رضية خصبة تجعل إدعاء وقوع التحريف في القرآن من أي شخص آنذاك أمرا ليس بالغريب ولا بالمستهجن لما في تلك الأوضاع والحوادث من قابلية لمثل هذه الأقوال ، فلم تكن في تلك الأمانة هذه الحساسية الشديدة الموجودة بيننا والتي تواجه بها اليوم من يدعي تحريف القرآن .

وعليه فلا يلتفت لاستغراب بعض العوام حينما ينقل له قول عالم أو صحابي أو تابعي في نقص القرآن لأن هذا الاستغراب إنما هو نتاج الحالة التي نحن فيها من الأخذ المسلم للمصحف وعدم المقتضي لإثارة مسألة وقوع التحريف في كتاب الله عز وجل بأيدي الجامعين له سهوا أو عمدا ، ناهيك عن الانغوال التام عن الظروف التي كانت تحيط بالقضية في زمن هذا الصحابي أو التابعي ، فنعلم أن الحكم بكفر من أنكر سورة من القرآن أو آية واحدة أو حتى حرفا واحدا أمر مستحدث لم يكن موجودا بين الصحابة ، وهذا هو سبب عدم وجود رواية واحدة عن أي صحابي يكفر فيها من أنكر نص القرآن ، وكيف لا؟! ومنهم من جاھر بوقوع التحريف في القرآن كعمر وعائشة وابن عباس وابن مسعود؟! ، بل أن ابن مسعود نفسه قد وقع أمامه تكذيب رجل لكتاب الله عز وجل فما كفه ولا حكم بلرتداده ، وإنما أقام عليه الحد لأنه شوب المسكر ولم يقل له : يا كافر . لم كذبت القرآن؟! ، قال في نيل الأوطار :

" وعن علقمة قال : كنت بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل : ما هكذا أتولت؟! فقال عبد الله : والله لقاتها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : أحسنت . فبينما هو يكلمه إذ وجد منه ريح الخمر ، فقال : أتشوب الخمر وتكذب بالكتاب؟! فضربه الحد . متفق عليه " (1) .

فلو أن حكم الكفر والارتداد لمن أنكر حرفا من القرآن كان واضحا ومعلوما عند الصحابة لما تركه ابن مسعود دون أن يحكم بارتداده وكفوه ، فما بالك بمن لم ينكر القرآن الثابت وإنما أنكر كون

(1) نيل الأوطار ج7ص327، مصنف عبد الرزاق ج9ص231ح17041، المعجم الكبير ج9ص344ح9712ح9713.

- ص 704 -

المصحف المجموع قد هرى كل آيات القرآن فهذا لا يحكم الصحابة بكفوه بالأولوية ، مع العلم أن وجه الصحابة قد قالوا وجاهروا به أيضا كما مر أيضا ، وعليه يتضح أن إطلاق الكفر على كل من أنكر حرفا من القرآن لم يكن موجودا بين الصحابة فضلا عن أنكر شمول المصحف لكل القرآن .

الخلاصة

هذه جموع سلفهم الصالح من الصحابة بل من أكابر الصحابة ومن التابعين بل من أكابر التابعين وبعض من علماء أهل السنة قد جاھروا بوقوع التحريف في القرآن الكريم ونقلناها من كتب أهل السنة أنفسهم ، وسيأتي في المبحث التالي إن شاء الله تعالى شهادات واعترافات من علماء أهل السنة المتأخرين على أن هؤلاء المتقدمين بأسمائهم وأعيانهم قد قالوا بتحريف القرآن ودانوا به .

ومع كل هذا يأتينا بعض صبيان الوهابية ك (عثمان الخميس) ليقولوا : نريد أي عالم بل شبه عالم من أهل السنة يقول بالتحريف . ويطلقون القول تغورا بعوامهم وضحكا على عقولهم ، فيقولون : إن من قال بالتحريف كافر مرتد عن ملة الإسلام كائنا من كان ! .

وهؤلاء أعلام أهل السنة وكلماتهم أمانن ا فإن كانوا صادقين ليكفروهم ، ولن نتبع أساليبهم الملتوية وغير العلمية ، بل نطالبهم بتكفير كل من صحت له النسبة وصح الإسناد إليه ، بل ننتزل ولا نطالبهم إلا بتكفير البعض منهم كابن مسعود وعائشة وابن عباس وابن عمر ومجاهد وسفيان الثوري وابن أبي مليكة وأبي عمرو بن العلاء ، بل ننتزل أكثر وأكثر ونريد منهم تكفير من سيعترف ابن تيمية وابن الجوزي والقوطبي والطوي وابن قتيبة وابن كثير وابن حجر العسقلاني

والقسطلاني وغيرهم بأنه قال بتحريف القرآن كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، بل ننتزل ونتزل ونقبل منهم تكفير واحد من هؤلاء ، فهل يفعلون؟! ، { كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ } (الْأَصْفُ/3).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 705 و706

اعترافات علماء أهل السنة بأن من أكابر الصحابة

والتابعين من كان يدين لله بتحريف القرآن

كلمات هؤلاء الأعلام ليست كل ما في الباب ، وإنما هي ما يسوه الله عز وجل لي من المصادر في المكتبات العامة ، ولعل الله يتم البحث على يد علماء أفاضل (1) .

اعترافات علماء أهل السنة :

(الحافظ شيخ الحرم ابن جريج المكي)

الحافظ ابن جريج (2) يقول إن من الصحابة من كان يرى القنوت سورتين كغيرهما من سور القرآن :
" أخرج البيهقي أن عمر بن الخطاب قنت بعد الوكوع فقال : (بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ...) قال ابن جريج : حكمة البسمة أنهما سورتان في مصحف بعض الصحابة " (3) .

(1) لا بأس بالتنبيه هنا إلى أن كاتب هذه الأوراق ليس من علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام ، وقد طرقت هذا المجال لأن علماءنا حفظهم الله تعالى استحقوا السخافات التي يفترها الوهابية وينسبونها لمذهب أهل البيت عليهم السلام فأثروا الترفع وعدم الخوض في سخافاتهم - وهذا من حقهم - فكان من اللازم علي في هذه الأوراق أن أثبت للوهابية عمليا أن أحد عوام الشيعة ومن هو في أوائل العقد الثاني من عهده قادر على الرد عليهم وكشف كذبهم ، وعلى أي حال فكل ما يوجد في هذه الأوراق مما لا ينطبق مع الموزين العلمية ينسب لشخص الكاتب لا أكثر من ذلك ، وهذه الأخطاء لا تضر شيئا لأن بيت القصيد هو هذا المبحث المطروح هنا ، إذ أن إثبات قول بعض الصحابة والتابعين بتحريف القرآن بكلمات علماء أهل السنة ينهي القضية .

(2) سير أعلام النبلاء للذهبي ج6ص352ح138 : (الإمام ، العلامة ، الحافظ ، شيخ الحرم ، أبو خالد ، وأبو الوليد القوشي

الأموي ، المكي ، صاحب التصانيف ، وأول من دون العلم بمكة . قال عبد الله بن أحمد : قلت لأبي : من أول من صنف الكتب ؟ قال : ابن جريج ، وابن أبي عروبة .

وروى علي بن المديني ، عن عبد الوهاب بن همام ، عن ابن جريج قال : أتيت عطاء وأنا أريد هذا الشأن ، وعنده عبد الله بن عبيد بن عمير ، فقال لي ابن عمير : قأت القرآن ؟ قلت : لا . قال : فاذهب فاقرأه ثم اطلب العلم . فذهبت ، فغبت زمانا حتى قأت القرآن ، ثم جئت عطاء ، وعنده عبد الله ، فقال : قأت الفريضة ؟ قلت : لا . قال : فتعلم الفريضة ، ثم اطلب العلم . قال : فطلبت الفريضة ، ثم جئت . فقال : الآن فاطلب العلم ، فؤمت عطاء سبع عشرة سنة . قلت -الذهبي- : من يؤم عطاء هذا كله ، يغلب على الظن أنه قدرأى أبا الطفيل الكناني بمكة ، لكن لم نسمع بذلك ، ولارأينا له حرفا عن صحابي .

وروى عبد الزراق ، عن ابن جريج قال : اختلفت إلى عطاء ثمانى عشرة سنة ، وكان يبيت في المسجد عشوين سنة . قال ابن عيينة : سمعت ابن جريج يقول : ما دون العلم تنويني أحد . وقال : جالست عمرو بن دينار بعد ما فوغت من عطاء تسع سنين .

وروى حنوة بن بهرام ، عن طلحة بن عمرو المكي ، قال : قلت لعطاء : من نسأل بعدك يا أبا محمد ؟ قال : هذا الفتى إن عاش يعني ابن جريج . وروى إسماعيل بن عياش ، عن المثني بن الصباح وغوه ، عن عطاء بن أبي رباح قال : سيد شباب أهل الحجاز ابن جريج ، وسيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى ، وسيد شباب أهل العراق حجاج بن رطاة . قال علي بن المديني : نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة ، فذكرهم ، ثم قال : صار علمهم إلى أصحاب الأصناف ، ممن صنف العلم منهم من أهل مكة ابن جريج يكنى أبا الوليد ، لقي ابن شهاب ، وعمرو بن دينار . يريد من الستة المذكورين .

قال الوليد بن مسلم : سألت الأوزاعي ، وسعيد بن عبد العزيز ، وابن جريج : لمن طلبتم العلم ؟ كلهم يقول : لنفسي : غير أن ابن جريج فإنه قال : طلبته للناس . قلت : ما أحسن الصدق ! واليوم تسأل الفقيه الغبي : لمن طلبت العلم ؟ فيبادر ويقول : طلبته لله ، ويكذب إنما طلبه للدنيا ، ويا قلة ما عرف منه . قال علي : سألت يحيى بن سعيد : من أثبت من أصحاب نافع ؟ قال : أيوب ، وعبيد الله ، ومالك ، وابن جريج أثبت من مالك في نافع .

وروى صالح بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، قال : عمرو بن دينار ، وابن جريج أثبت الناس في عطاء . وروى أبو بكر بن خلاد ، عن يحيى بن سعيد قال : كنا نسمة كتب ابن جريج كتب الأمانة ، وإن لم يحدثك ابن جريج من كتابه لم تنتفع به .

وروى الأثرم ، عن أحمد بن حنبل قال : إذا قال ابن جريج : قال فلان وقال فلان ، وأخوت ، جاء بمنكير . وإذا قال : أخوني ، وسمعت فحسبك به .

وروى الميموني عن أحمد إذا قال ابن جريج : (قال) فاحوزه . وإذا قال : (سمعت أو سألت) ، جاء بشيء ليس في النفس منه شيء . كان من أوعية العلم . قال عبد الزراق : قدم أبو جعفر يعني الخليفة مكة ، فقال : اعضوا علي حديث ابن جريج ، فعوضوا فقال : ما أحسنها لولا هذا الحشو يعني قوله : (بلغني) ، و (حدثت) . قال أحمد بن سعد بن أبي مريم ، عن يحيى بن معين : ابن جريج ثقة في كل ما روي عنه من الكتاب .

وقال أبو زرعة الدمشقي ، عن أحمد بن حنبل قال : روى ابن جريج عن ست عجائز من عجائز المسجد الحرام ، وكان صاحب علم . وقال جعفر ابن عبد الواحد ، عن يحيى بن سعيد قال : كان ابن جريج صدوقا . فإذا قال : حدثني فهو سماع ، وإذا قال : أنبأنا أو أخبرني ، فهو قاءة ، وإذا قال : (قال) . فهو شبه الويح . وقال عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان : أعياني ابن جريج أن أحفظ حديثه . فنظرت إلى شئ يجمع فيه المعنى ، فحفظته ، وتركت ما سوى ذلك . قال سليمان بن النضر الشوري ، عن مخلد بن الحسين قال : ما رأيت خلقا من خلق الله أصدق لهجة من ابن جريج .

وروى أحمد بن حنبل ، عن عبد الرزاق قال : ما رأيت أحدا أحسن صلاة من ابن جريج . حدثنا عبد الرزاق قال : أهل مكة يقولون : أخذ ابن جريج الصلاة من عطاء ، وأخذها عطاء من ابن الزبير ، وأخذها ابن الزبير من أبي بكر ، وأخذها أبو بكر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم . قلت : وكان ابن جريج يروي الرواية بالإجلة ، وبالمناولة ويتوسع في ذلك ، ومن ثم دخل عليه الداخل في رواياته عن الزهري ، لأنه حمل عنه مناولة ، وهذه الأشياء يدخلها التصحيف . ولا سيما في ذلك العصر لم يكن حدث في الخط بعد شكل ولا نقط . قال أبو غسان زنيح : سمعت جريرا الضبي يقول : كان ابن جريج يرى المتعة ، تزوج بسنتين امرأة . وقيل : إنه عهد إلى أولاده في أسمائهم لئلا يغلط أحد منهم ويتزوج واحدة مما نكح أبوه بالمتعة . قال عبد الوهاب بن همام ، قال ابن جريج : كنت أتتبع الأشعار العربية والأنساب . فقيل لي : لو تومت عطاء . فؤمته .

وقال يحيى القطان : لم يكن ابن جريج عندي بدون مالك في نافع ، وقال علي بن عبد الله : لم يكن في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج . قال عبيد الله العيشي ، حدثنا بكر بن كلثوم السلمي قال : قدم علينا ابن جريج البصرة ، فاجتمع الناس عليه فحدث عن الحسن البصري بحديث ، فأنكوه عليه الناس ، فقال : ما تتكرون علي فيه ؟ قد تومت عطاء عشرين سنة فربما حدثني عنه الرجل بالشيء لم أسمع منه ، ثم قال العيشي : سمى ابن جريج في ذلك اليوم محمد بن جعفر غنورا ، وأهل الحجاز يسمون المشغب غنورا . قال ابن معين : لم يلق ابن جريج وهب بن منبه . وقال أحمد بن حنبل : لم يلق عمرو بن شعيب في زكاة مال اليتيم ، ولا أبا الزناد . قلت -الذهبي- : الرجل في نفسه ثقة ، حافظ ، لكنه يدلس بلفظة (عن) و (قال) قد كان صاحب تعبد وتهجد وما زال يطلب العلم حتى كبر وشاخ . وقد أخطأ من زعم أنه جاوز المئة ، بل ما جاوز الثمانين ، وقد كان شابا في أيام ملازمته لعطاء .

وقد كان شيخ الحرم بعد الصحابة : عطاء ، ومجاهد ، وخلفهما : قيس بن سعد ، وابن جريج ، ثم توفد بالإمامة ابن جريج ، فنون العلم ، وحمل عنه الناس ، وعليه تفقه مسلم بن خالد الزنجي ، وتفقه بالزنجي الإمام أبو عبد الله الشافعي . وكان الشافعي بصيرا بعلم ابن جريج ، عالما بدقائقه . ويعلم سفيان بن عينة .

وروايات ابن جريج وإفوة في الكتب الستة ، وفي مسند أحمد ، ومعجم الطواني الأكبر ، وفي الإجزاء . قال عبد الرزاق : كنت إذا رأيت ابن جريج ، علمت أنه يخشى الله . قال أبو عاصم النبيل : كان ابن جريج من العباد . كان يصوم الدهر سوى ثلاثة أيام من الشهر . وكان له امرأة عابدة . قال محمد بن عبد الله بن الحكم ، سمعت الشافعي يقول : استمتع ابن جريج بتسعين امرأة ، حتى إنه كان يحتقن في الليل بأوقية شوح طلبا للجماع . وروي عن عبد الرزاق قال : كان ابن جريج يخضب بالسواد ، ويتغلى بالغالية ، وكان من ملوك القواء ، خرجنا معه وأتاه سائل ، فنأوله دينرا .

وبه قال أبو إسحاق ، قال ابن جريج : ما نون هذا العلم تتويني أحد جالست عمرو بن دينار بعد ما فرغت من عطاء سبع سنين .

وقال : لم يغلبني على يسار عطاء عشرين سنة أحد ، فقبل له : فما منعك عن يمينه ؟ قال : كانت قريش تغلبني عليه . قتل : قد قدم عبد الملك بن جريج إلى العواق قبل موته ، وحدث بالبصوة وأكثروا عنه) .
(3) الإتيان في علوم القرآن ج1ص65 ط الحلبي الثالثة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 707

(إمام أئمة الحديث سفيان الثوري)

اعترف إمامهم سفيان الثوري - موت ترجمته - في تفسيره أن ابن عباس كان يرى وقوع التحريف في هذه الآية الكريمة { لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بِيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا } (النور/27). حيث قال الثوري :
" قال ابن عباس : أخطأ الكاتب (حتى تستأذِنوا) " (1) .

وذكر ابن جرير الطوي اعتراف الثوري في تفسيره : " قال سفيان : وبلغني أن ابن عباس كان يقرؤها (حتى تستأذِنوا وتسلموا) ، وقال : إنها خطأ من الكاتب " (2) ، وهذا اعتراف صريح من الثوري بأن حبر الأمة ابن عباس كان يرى وقوع التحريف في القآن .

(1) تفسير سفيان الثوري ص183 ط الهند سنة 1965م. (2) تفسير الطوي ج18ص10 ط دار المعرفة .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 708 و709

(حافظ العصر سفيان بن عيينة)

سفيان بن عيينة أشهر من النار على المنار والشمس في راحة النهار ولا شك أن قوله مستند قوي وشهادة لا تهمل بحال ، على جلالته وقوه وسمو مقامه ورفعة منزلته عندهم (1) ، وقد اعترف سفيان بن عيينة أن ابن مسعود أنكر قرآنية المعوذتين :

" ليستا في مصحف ابن مسعود . كان يرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين ولم يسمعه يقرأ بهما في شيء من صلواته ، فظن أنهما معوذتان فأصر على ظنه وتحقق الباقر كونهما من القرآن فأودعهما " (2) .

لاحظ أن ابن جريج وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة من أعلم الناس وأوثقهم وأقربهم من عهد الصحابة في نظر أهل السنة ، ولا أفضل عندهم من هؤلاء ليخبروهم بواقع حال صحابتهم .

(1) سير أعلام النبلاء ج8 ص454ت120 (سفيان بن عيينة . الإمام الكبير ، حافظ العصر ، شيخ الإسلام . طلب الحديث وهو حدث بل غلام ، ولقي الكبار وحمل عنهم علما جما ، وأتقن ، وجود ، وجمع ، وصنف ، وعمر دها ، وزدحم الخلق عليه ، وانتهى إليه علو الإسناد ، ورحل إليه من البلاد ، وألحق الأحفاد بالأجداد . ولقد كان خلق من طلبة الحديث يتكفون الحج ، وما المحرك لهم سوى لقي سفيان بن عيينة لإمامته وعلو إسناده . وجور عنده غير واحد من الحفاظ . ومن كبار أصحابه المكثرين عنه : الحميدي ، والشافعي ، وابن المديني ، وأحمد ، وإواهم الرمادي .

قال الإمام الشافعي : لولا مالك وسفيان بن عيينة لذهب علم الحجاز . وعنه قال : وجدت أحاديث الأحكام كلها عند ابن عيينة سوى ستة أحاديث ووجدتها كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثا . فهذا يوضح لك سعة دائرة سفيان في العلم ، وذلك لأنه ضم أحاديث

الواقين إلى أحاديث الحزبيين . ولتحل ولقي خلقا كثيرا ما لقيهم مالك . وهما نظوان في الإتقان ، ولكن مالكا أجل وأعلى ، فعنده نافع ، وسعيد المقوي . قال عبد الرحمن بن مهدي : كان ابن عيينة من أعلم الناس بحديث الحجاز .

وقال أبو عيسى الترمذي : سمعت محمدا يعني البخاري يقول : ابن عيينة أحفظ من حماد بن زيد . قال حرملة : سمعت الشافعي يقول : مارأيت أحدا فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عيينة ، ومارأيت أكف عن الفتيا منه . قال : ومارأيت أحدا أحسن تفسيرا للحديث منه . قال عبد الله بن وهب : لا أعلم أحدا أعلم بتفسير القرآن من ابن عيينة ، وقال : أحمد بن حنبل أعلم بالسنن من سفيان . قال وكيع : كتبنا عن ابن عيينة أيام الأعمش . قال علي بن المدني : ما في أصحاب الزهري أحد أتقن من سفيان بن عيينة . قال ابن عيينة : حج بي أبي وعطاء بن أبي رباح حي . وقال أحمد بن عبد الله العجلي : كان ابن عيينة ثبتا في الحديث ، وكان حديثه نحوا من سبعة آلاف ، ولم تكن له كتب . قال بهز بن أسد : مارأيت مثل سفيان بن عيينة . فقيل له : ولا شعبة ؟ قال : ولا شعبة . قال يحيى بن معين : هو أثبت الناس في عمرو بن دينار . وقال ابن مهدي : عند ابن عيينة من معرفته بالقرآن وتفسير الحديث ، ما لم يكن عند سفيان الثوري .

أخبرنا أبو يعلى الخليلي . سمعت البويطي ، سمعت الشافعي يقول : أصول الأحكام نيف وخمس مئة حديث ، كلها عند مالك إلا ثلاثين حديثا ، وكلها عند ابن عيينة إلا ستة أحاديث . رواه ثقات . سمعت أحمد بن النضر الهلالي ، سمعت أبي يقول : كنت في مجلس سفيان بن عيينة ، فنظر إلى صبي ، فكأن أهل المسجد تهلونوا به لصغوه ، فقال سفيان : كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم . ثم قال : يا نضر لورأيتي ولي عشر سنين ، طولي خمسة أشبار ، ووجهي كالدينار ، وأنا كشعلة نار ، ثيابي صغار ، وأكمامي قصار ، وذيلي بمقدار ، ونعلي كأذان الفار ، اختلف إلى علماء الأمصار ، كالزهري وعمرو بن دينار ، أجلس بينهم كالمسار ، محرتي كالجزرة ، ومقلمتي كالمزرة ، وقلمي كاللوزة ، فإذا أتيت ، قالوا : أوسعوا للشيوخ الصغير . ثم ضحك . في صحة هذا نظر ، وإنما سمع من المذكورين وهو ابن خمس عشرة سنة أو أكثر .

قال أحمد بن حنبل : دخل سفيان بن عيينة على معن بن زائدة يعني أمير اليمن ولم يكن سفيان تلتخ بعد بشيء من أمر السلطان ، فجعل يعظه . قال علي بن حرب الطائي : سمعت أبي يقول : أحب أن تكون لي جلية في غنج سفيان بن عيينة إذا حدث . قال رباح خالد الكوفي : سألت ابن عيينة فقلت : يا أبا محمد ، إن أبا معاوية يحدث عنك بشيء ليس تحفظه اليوم ، وكذلك وكيع . فقال : صدقهم ، فإني كنت قبل اليوم أحفظ مني اليوم . قال محمد بن المثني العوفي : سمعت ابن عيينة يقول ذلك لرباح في سنة إحدى وتسعين ومئة . قال حامد بن يحيى البلخي : سمعت ابن عيينة يقول : رأيت كأن أسناني سقطت ، فذكوت ذلك للزهري ، فقال : تموت أسنانك ، وتبقي أنت . قال : فمات أسناني وبقيت أنا ، فجعل الله كل عدو لي محدثا . قلت : قال هذا من شدة ما كان يلقي من ردحام أصحاب الحديث عليه حتى يرموه . قال غياث بن جعفر : سمعت ابن عيينة يقول : أول من أسندني إلى الاسطوانة مسعر بن كدام ، فقلت له : إني حدث . قال : إن عندك الزهري ، وعمرو بن دينار .

قال أبو محمد الواسطي : حدثنا موسى بن زكريا ، حدثنا زياد ابن عبد الله بن حواري ، سمعت سفيان بن عيينة يقول : كان أبي صوفيا بالكوفة ، فركبه دين فحملنا إلى مكة ، فصوت إلى المسجد ، فإذا عمرو بن دينار ، فحدثني بثمانية أحاديث ، فأمسكت له حمله حتى صلى ، وخرج ، فوعضت الأحاديث عليه ، فقال : برك الله فيك .

وروى أبو مسلم المستملي : قال ابن عيينة : سمعت من عمرو ما لبث نوح في قومه ، يعني تسع مئة وخمسين سنة . قال مجاهد بن موسى : سمعت ابن عيينة يقول : ما كتبت شيئاً إلا حفظته قبل أن أكتبه . قال ابن المبارك : سئل سفيان الثوري عن سفيان بن عيينة ، فقال : ذاك أحد الأحمدين ، ما أغربه . وقال ابن المديني : قال لي يحيى القطان . ما بقي من معلمي أحد غير سفيان بن عيينة ، وهو إمام منذ أربعين سنة . وقال علي : سمعت بشر بن المفضل يقول : ما بقي على وجه الأرض أحد يشبه ابن عيينة . وحكى حرملة بن يحيى أن ابن عيينة قال له ورأه خبز شعير : هذا طعامي منذ ستين سنة . الحميدي ، سمع سفيان يقول : لا تدخل هذه المحابر بيت رجل إلا أشقى أهله وولده . وقال سفيان مرة لرجل : ما حرفتك ؟ قال : طلب الحديث . قال : بشر أهلك بالإفلاس .

وروى علي بن الجعد عن ابن عيينة قال : من زيد في عقله ، نقص من رزقه . ونقل سنيد بن داود عن ابن عيينة قال : من كانت معصيته في الشهوة فوج له ، ومن كانت معصيته في الكبر فاخش عليه ، فإن آدم عصى مشتبهاً فغفر له ، وإبليس عصى متكوراً فلعن . ومن كلام ابن عيينة قال : الزهد : الصبر ، ولتقارب الموت . وقال : العلم إذا لم ينفكك ، ضوك . قال عثمان بن زائدة : قلت لسفيان الثوري : ممن نسمع ؟ قال : عليك بابن عيينة ، وزائدة . قال نعيم بن حماد : ما رأيت أحداً أجمع لمتفوق من سفيان بن عيينة .

وقال علي بن نصر الجهضمي : حدثنا شعبة بن الحجاج قال : رأيت ابن عيينة غلاماً ، مع ألواح طويلة عند عمرو بن دينار ، وفي أذنه قوط ، أو قال : شنف . وقال ابن المديني : سمعت ابن عيينة يقول : جالست عبد الكريم الجزري سنتين ، وكان يقول لأهل بلده : انظروا إلى هذا الغلام يسألني وأنتم لا تسألوني . قال نؤيب بن عمارة السهمي : سمعت ابن عيينة يقول : سمعت من صالح مولى التوأمة هكذا وهكذا ، وأشار بيديه يعني كثرة سمعت منه ، ولعابه يسيل ، فقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : فلا نعلمه روى عنه شيئاً ، كان منتقداً للرواة . قال علي : سمعت سفيان يقول : عمرو بن دينار أكبر من الزهري ، سمع من جابر ، وما سمع الزهري منه .

قال أحمد بن سلمة النيسابوري : حدثنا سليمان بن مطر ، قال : كنا على باب سفيان بن عيينة ، فاستأذنا عليه ، فلم يأذن لنا ، فقلنا : ادخلوا حتى نهجم عليه ، قال : فكسونا بابه ، ودخلنا وهو جالس ، فنظر إلينا ، فقال : سبحان الله ، دخلتم بذي بغير إذني ، وقد حدثنا الزهري عن سهل ابن سعد أن رجلاً اطلع في حجر ، من باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع النبي صلى الله عليه وآله وسلم موري يحك به رأسه ، فقال : لو علمت أنك تتظنني ، لطعنت بها في عينك ، إنما جعل الاستئذان من أجل النظر . قال : فقلنا له : ندمنا يا أبا محمد . فقال : ندمتم ؟

حدثنا عبد الكريم الجزري عن زياد ، عن عبد الله بن معقل ، عن عبد الله بن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : الندم توبة . اخرجوا فقد أخذتم رأس مال ابن عيينة . قال محمد بن يوسف الفريابي : كنت أمشي مع ابن عيينة ، فقال لي : يا محمد ، ما زهدني فيك إلا طلب الحديث . قلت : فأنت يا أبا محمد ، أي شئ كنت تعمل إلا طلب الحديث ؟ فقال : كنت إذ ذاك صبياً لا أعقل . قلت : إذا كان - مثل هذا الإمام يقول هذه المقالة في زمن بات من اطلع في بيت قوم فقروا عينه ، التابعين أو بعدهم بيسير ، وطلب الحديث مضبوط بالاتفاق ، والأخذ عن الأثبات الأئمة ، فكيف لورأى سفيان رحمه الله طلبه الحديث في وقتنا ، وما هم عليه من الهنات والتخبيط ، والأخذ عن جهلة بني آدم ، وتسميع ابن شهر .

أما الخيام فإنها كخيامهم * ورأى نساء الحي غير نساها .

قال عبد الرحمن بن يونس : حدثنا ابن عيينة قال : أول من جالست عبد الكريم أبا أمية وأنا ابن خمس عشرة سنة . قال : وقأت القوان وأنا ابن أربع عشرة سنة . قال يحيى بن آدم : مارأيت أحدا يختبر الحديث إلا ويخطئ ، إلا سفيان بن عيينة . حدثنا سفيان قال : قال حماد بن أبي سليمان ، ولم أسمع منه ، إذا قال لاهوته : أنت طالق ، أنت طالق ، أنت طالق ، بانت بالأولى ، وبطلت الائتتان . قال سفيان : رأيت حمادا قد جاء إلى طبيب على فوس .

قال أبو حاتم الزري : سفيان بن عيينة إمام ثقة ، كان أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة ، قال : وأثبت أصحاب الزهري ، هو ومالك . وقال عبدالرزاق : مارأيت بعد ابن جريح مثل ابن عيينة في حسن المنطق .

وروى إسحاق الكوسج عن يحيى : ثقة . وعن ابن عيينة قال : الورع طلب العلم الذي به يعرف الورع . روى سليمان بن أيوب ، سمعت سفيان بن عيينة يقول : شهدت ثمانين موقفا .

ويروى أن سفيان كان يقول في كل موقف : اللهم لا تجعله آخر العهد منك ، فلما كان العام الذي مات فيه لم يقل شيئا . وقال : قد استحبيبت من الله تعالى . وقد كان سفيان مشهورا بالتدليس ، عمد إلى أحاديث رفعت إليه من حديث الزهري ، فيحذف اسم من حدثه ، ويدلسها ، إلا أنه لا يدلس إلا عن ثقة عنده . فأما ما بلغنا عن يحيى بن سعيد القطان ، أنه قال : اشبهوا أن ابن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومئة ، فهذا منكر من القول ولا يصح ولا هو بمستقيم فإن يحيى القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين مع قوم الوفد من الحج . فمن الذي أخوه باختلاط سفيان ، ومتى لحق أن يقول هذا القول وقد بلغت التراقي ؟ وسفيان حجة مطلقا ، وحديثه في جميع نوازل الإسلام ، ووقع لي كثير من عواليه ، بل وعند عبد الرحمن سبط الحافظ السلفي من عواليه جملة صالحة . وكان سفيان رحمه الله صاحب سنة واتباع .

حدثنا محمد بن منصور الجواز ، قال : رأيت سفيان بن عيينة سأله رجل : ما تقول في القوان ؟ قال : كلام الله ، منه خرج ، وإليه يعود . وقال محمد بن إسحاق الصاغانى : حدثنا لوين ، قال : قيل لابن عيينة : هذه الأحاديث التي تروى في الرواية ؟ قال : حق على ما سمعناها ممن نثق به ونوضاه .

حدثني أحمد بن نصر قال : سألت ابن عيينة وجعلت ألح عليه ، فقال : دعني أتفسر . فقلت : كيف حديث عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله يحمل السموات على إصبع . وحديث : إن قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن . وحديث : إن الله يعجب أو يضحك ممن يذكره في الأسواق . فقال سفيان : هي كما جاءت نقر بها ونحدث بها بلا كيف .

حدثني عبيد بن جناد ، سمعت ابن عيينة ، وسأوه أن يحدث ، فقال : ما أراكم للحديث موضعا ، ولا رأني أن يؤخذ عني أهلا ، وما مثلي ومثلكم إلا ما قال الأول : افتضحوا فاصطلحوا . قال إواهيم بن الأشعث : سمعت ابن عيينة يقول : من عمل بما يعلم ، كفي ما لم يعلم . وعن سفيان بن عيينة قال : من رأى أنه خير من غوه فقد استكبر ، ثم ذكر إبليس . وقال أحمد بن أبي الحوري : قلت لسفيان بن عيينة : ما إزهد في الدنيا ؟ قال : إذا أنعم عليه فشكر ، وإذا ابتلي ببليية فصبر ، فذلك إزهد . قال علي ابن المديني : كان سفيان إذا سئل عن شيء يقول : لا أحسن . فنقول : من نسأل ؟ فيقول : سل العلماء ، وسل الله التوفيق . قال إواهيم بن سعيد الجوهري : سمعت ابن عيينة يقول : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص .

الطواني : حدثنا بشر بن موسى ، حدثنا الحميدي : قيل لسفيان ابن عيينة : إن بشوا المويسي يقول : إن الله لا يرى يوم القيامة . فقال : قاتل الله النوبية ، ألم تسمع إلى قوله تعالى : { كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون } فإذا احتجب عن الأولياء والأعداء ، فأبي فضل للأولياء على الأعداء ؟

وقال أبو العباس السراج في تزيخه : حدثنا عباس بن أبي طالب ، حدثنا أبو بكر عبد الرحمن بن عفان ، سمعت ابن عيينة في السنة التي أخذوا فيها بشوا المويسي بمنى ، فقام سفيان في المجلس مغضبا ، فقال : لقد تكلموا في القدر والاعتوال ، وأمرنا باجتتاب القوم ، رأينا علماءنا ، هذا عمرو بن دينار ، وهذا محمد بن المنكدر ، حتى ذكر أيوب بن موسى ، والأعمش ، ومسوا ، ما يعرفونه إلا كلام الله ، ولا نعرفه إلا كلام الله ، فمن قال غير ذا ، فعليه لعنة الله موتين ، فما أشبه هذا بكلام النصرى فلا تجالسوهم . قال المسيب بن واضح : سئل ابن عيينة عن الزهد : قال : الزهد فيما حرم الله . فأما ما أحل الله فقد أباحه الله ، فإن النبيين قد نكحوا ، وركبوا ، ولبسوا ، وأكلوا ، لكن الله نهاهم عن شيء ، فانتهوا عنه ، وكاتوا به زهادا . وعن ابن عيينة قال : إنما كان عيسى ابن مريم لا يريد النساء ، لأنه لم يخلق من نطفة .

قال أحمد بن حنبل : حدثنا سفيان قال : لم يكن أحد فيما نعلم أشد تشبها بعيسى ابن مريم من أبي زر . وروى علي بن حرب ، وسمعت سفيان بن عيينة في قوله : { والشهداء والصالحين } قال : الصالحون : هم أصحاب الحديث . وروى أحمد بن زيد بن هارون ، حدثنا إواهيم بن المنذر ، سمعت ابن عيينة يقول : أنا أحق بالبكاء من الخطيئة ، هو يبكي على الشعر ، وأنا أبكي على الحديث . قال شيخ الإسلام -رأد ابن تيمية- عقيب هذا : رآه قال هذا حين حصر في البيت عن الحديث ، لأنه اختلط قبل موته بسنة . قلت -الذهبي- : هذا لا نسلمه فأين إسنادك به ؟! . قال محمود بن والان : سمعت عبد الرحمن بن بشر ، سمعت ابن عيينة يقول : غضب الله الداء الذي لا نواء له ، ومن استغنى بالله ، أوج الله إليه الناس) .

(2) تفسير سفيان بن عيينة ص 349 جمع وتحقيق أحمد صالح محاري . نقلا عن مسند أحمد ج 5 ص 130 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 710 و 711

(شيخ الإسلام يزيد بن هارون)

ذكر الإمام يزيد بن هارون (1) في مجمع كُفَر من أنكر قرآنية المعوذتين ، فقال له بعض ممن حوله إن ابن مسعود أنكر قرآنيتهما ! ، فقال مستقلاً لأي ابن مسعود أنه لم يكن يحفظ القرآن كله ! فلم ينكر ما نسبته السائل لابن مسعود من تحريف للقرآن بل أؤه وتخلص من الإشكال الذي سببه رأي ابن مسعود بقول تافه ! ، قال يزيد بن هارون : " المعوذتان بمنزلة البقرة وآل عمران من زعم أنهما ليستا من القرآن فهو كافر بالله العظيم ، فقيل له : فقول عبد الله بن مسعود فيهما ؟ فقال : لا خلاف بين المسلمين في أن عبد الله بن مسعود مات وهو لا يحفظ القرآن كله " (2) .

نلاحظ هنا كيف كان رأي ابن مسعود مشهوراً ومعلوماً بين الناس في عهد التابعين وتابعيهم فما كان أحد منهم ينكر ذلك ، ونلاحظ أيضاً كيف تقف أفعال الصحابة وما ثبت عنهم من تحريف للقرآن عقبة كؤوداً لا يمكن تجاؤها أمام من يدعي كفر من اعتقد تحريف القرآن بالزيادة أو النقصان .

(1) **تذكرة الحفاظ** ج1 ص317ت298 : (يزيد بن هارون بن زاذى الحافظ ، القوة ، شيخ الإسلام . قال ابن المديني : مارأيت أحفظ من يزيد بن هارون . وقال يحيى بن يحيى : يزيد أحفظ من وكيع . وقال أحمد : كان يزيد حافظاً متقناً ، وقال زياد بن أيوب : مارأيت لزيد كتاباً قط . وقال علي بن شعيب : سمعت يزيد يقول أحفظ أربعة وعشرين ألف حديث بالإسناد ولا فخر ، وأحفظ للشاميين عشرين ألفاً لا أسأل عنها . وقال أحمد : يزيد كان له فقه ما كان وافهمه . وقال أحمد بن سنان : مارأيت أحسن صلاة منه لم يكن يفتر من الصلاة . وعن عاصم بن علي قال : كان يزيد يقوم الليل وصلى الصبح بوضوء العتمة نيفاً وأربعين سنة . قال يحيى بن أبي طالب : سمعت من يزيد ببغداد وكان يقال في مجلسه سبعون ألفاً . قال العجلي : يزيد ثقة ثبت متعبد حسن الصلاة جداً يصلى الضحى ست عشوة ركعة بها من الجودة غير قليل وكان قد عمي . قال ابن أبي شيبه : مارأينا أنقن حفظاً من يزيد . وقال أبو حاتم : يزيد ثقة إمام لا يسأل عن مثله . وقال هشيم : ما بالمصويين مثل يزيد بن هارون . وقال يزيد : ما دلست قط إلا في حديث فما

وروى أحمد بن زهير عن أبيه قال : كان يعاب على يزيد حيث ذهب بصوه انه ربما سئل عن حديث لا يعرفه فيأمر جلية له فتحفظه إياه من كتابه . قلت : ما بهذا من بأس فزيد حجة حافظ بلا مثنوية . قال محمد بن رافع سمعت يحيى بن يحيى كان بالواق أربعة من الحفاظ شيخان يزيد بن زريع وهشيم وكهلان وكيع ويزيد . قال الأبار سمعت أحمد بن خالد يقول : سمعت يزيد يقول : سمعت حديث ألفتون مرة فحفظته وأحفظ عشرين ألفا فمن شاء فليدخل فيها حرفا . قلت - الذهبي - حديث الفتون سبع ورقات سمعناه . قال زياد بن أيوب : مارأيت ليزيد بن هارون كتابا قط .

حدثني ابن أكنم قال : قال لنا المأمون : لولا مكان يزيد بن هارون لأظهرت أن القآن مخلوق . فقيل : ومن يزيد حتى يتقى؟! قال : أخاف أن أظهرته فيرد علي فيختلف الناس وتكون فتنة ، قال : فخرج رجل الأواسط فجاء إلي يزيد ، فقال : أمير المؤمنين يؤثك السلام ويقول لك لزيد أن أظهر القآن مخلوق ، فقال : كذبت على أمير المؤمنين فإنه لا يحمل الناس على ما لا يعرفونه وذكر الحكاية وإسنادها صحيح) .

الروح والتعديل ج9 ص295ت1257 : (سمعت أبا طالب قال : قال أحمد بن حنبل : كان يزيد بن هارون حافظا متقنا للحديث صحيح الحديث عن حجاج بن رطاة قاهرا لها حافظا لها . عن يحيى بن معين أنه قال : يزيد بن هارون ثقة . قال علي بن المديني : يزيد بن هارون من الثقات . قال عفان : أخذ يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة حفظا وهي صحاح بها من الاستواء غير قليل ومدحها . قال : انتخب أحمد بن حنبل على يزيد بن هارون بعض حديثه ، سألت أبو ي - ابن حنبل - عن يزيد بن هارون فقال : ثقة إمام صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله) .

سير أعلام النبلاء ج9 ص358 : (الإمام ، القوة ، شيخ الإسلام ، الحافظ ، وكان رأسا في العلم والعمل ثقة حجة كبير الشأن . أكثر إلى الغاية عن محدثي الشام ابن عياش وبقية وكان ذاك نولا عنده وإنما حسن سماع ذلك من أصحابهما في أيام أحمد بن حنبل ونحوه قال الفضل بن زياد سمعت أبا عبد الله وقيل له : يزيد بن هارون له فقه ؟ قال : نعم ما كان أدكاه وأفهمه وأفطنه . قال أبو حاتم الورلي : يزيد ثقة إمام لا يسأل عن مثله . وقال محمد بن إسماعيل الصائغ تزيل مكة قال رجل ليزيد بن هارون : كم جزوك ؟ قال : وأنا من الليل شيئا؟! إذا لا أنام الله عيني . وقال يحيى بن أبي طالب : سمعت من يزيد ببغداد وكان يقال إن في مجلسه سبعين ألفا ، قلت : احتفل محدثو بغداد وأهلها لاقوم يزيد ولرحموا عليه لجلالته وعلو إسناده . قال أحمد بن سنان كان يزيد وهشيم معروفين بطول صلاة الليل والنهار . وقال يعقوب بن شيبه : كان يزيد يعد من الأمور بالمعروف والناهي عن المنكر .

عن شاذ بن يحيى سمع يزيد بن هارون يقول : من قال القآن مخلوق فهو زنديق . وقد كان يزيد رأسا في السنة معاديا للجهمية منكرة تأويلهم في مسألة الاستواء . قال محمد بن رافع : سمعت يحيى بن يحيى يقول : كان بالواق أربعة من الحفاظ شيخان يزيد زريع وهشيم وكهلان وكيع ويزيد بن هارون ويزيد أحفظهما الأبار سمعت أحمد بن خالد يقول سمعت يزيد بن هارون يقول سمعت حديث الصور مرة فحفظته وأحفظ عشرين ألفا فمن شاء فليدخل فيها . حدثنا عبد الوهاب بن الحكم قال : كان المأمون يسأل عن يزيد بن هارون يقول ما مات وما امتحن الناس حتى مات . عن يزيد بن هارون أخبرنا زكريا عن عطية العوفي عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إني ترك فيكم التقليل كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعوتني أهل بيتي ولن

يتوقفا حتى يردا علي . سمعت أحمد بن سنان يقول : كان يزيد يكره قاءة حواء كراهة شديدة .)

تاريخ بغداد ج14 ص339 : (قال علي بن المديني : لم أر أحفظ من يزيد بن هارون وقال في موضع آخر مارأيت أحدا أحفظ عن الصغار والكبار من يزيد بن هارون . قال : سمعت أحمد بن أبي الطيب يقول : سمعت يزيد بن هارون وقيل له : إن هارون المستملي يريد أن يدخل عليك يعني في حديثك فتحفظ ، فبينما هو كذلك إذ دخل هارون : فسمع يزيد نغمته ، فقال : يا هارون ! بلغني إنك تريد أن تدخل علي في حديثي فاجهد جهدك لا أرى الله عليك إن رُعيت احفظ ثلاثة وعشرين ألف حديث ولا بغى لا أقامني الله إن كنت لا أقوم بحديثي . حدثنا الفضل يعني بن زياد قال سمعت أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - وقيل له : يزيد بن هارون له فقه ؟ قال : نعم ، ما كان أظنه وأذكاه وأفهمه ، قيل له : فابن عليه ؟ فقال : كان له فقه إلا أني لم أخوه خوي يزيد بن هارون ما كان أجمع أمر يزيد صاحب صلاة حافظ متقن للحديث صائمة وحسن مذهب .

حدثني أبي قال : يزيد بن هارون واسطي سلمى يكنى أبا حذيفة ثبت في الحديث وكان متعبدا حسن الصلاة جدا وكان قد عمى كان يصلي الضحى ست عشوة ركعة بها من الجودة غير قليل وقال ما أحب أن أحفظ القرآن حتى لا أخطئ فيه شيئا لئلا يركني ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخرج : يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يموتون من الدين كما يموت السهم من الرمية (!) . سمعت الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي يقول : رأيت يزيد بن هارون بواسط وهو من أحسن الناس عينين ثم رأيت بعين واحدة ثم رأيت وقد ذهبت عيناه ، فقلت : يا أبا خالد ! ما فعلت العينان الجميلتان ؟ قال : ذهب بهما بكاء الأسحار (!) . قال سمعت إسماعيل بن عبيد وهو بن أبي كريمة قال : سمعت يزيد بن هارون يقول : القرآن كلام الله لعن الله جهما ومن يقول بقوله كان كافرا جاحدا . سمعت أبا بكر يحيى بن أبي طالب يقول : كنا في مجلس يزيد يعني بن هارون فألحوا عليه من كل جانب يسألونه عن شيء وهو ساكت لا يجيب حتى إذا سكتوا ، قال يزيد : إنا واسطيون . يعني ما قيل تغافل كأنك واسطي .

حدثني أبو نافع بن بنت يزيد بن هارون قال : كنت عند أحمد بن حنبل وعنده رجلان وأحسبه قال شيخان قال : فقال أحدهما : يا أبا عبد الله رأيت يزيد بن هارون في المنام ، فقلت له : يا أبا خالد ما فعل الله بك ؟ قال غفر لي وشفعني وعاتبني ، قال : قلت غفر لك وشفعك قد عرفت ، فميم عاتبك ؟ قال : قال لي : يا يزيد أتحدث عن جرير بن عثمان ؟ قال : قلت : يارب ما علمت إلا خوا ! قال : يا يزيد إنه كان يبغض أبا حسن علي بن أبي طالب . قال : وقال الآخر : أنارأيت يزيد بن هارون في المنام ، فقلت له : هل أتاك منكر ونكير ؟ قال : أي والله ، وسألاني من ربك وما دينك ومن نبيك ؟ قال : فقلت : أملتلي يقال هذا ! وأنا كنت أعلم الناس بهذا في دار الدنيا ؟! فقالا لي : صدقت ، فم نومة العروس لا يؤس . حدثنا وهب بن بيان قال : رأيت يزيد بن هارون في المنام ، فقلت : يا أبا خالد ، أليس قد مت ؟ قال : أنا في قوري وقوري روضة من رياض الجنة .)

(2) الجامع لأحكام القرآن ج1 ص53.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 712

(إمام المحدثين ابن جرير الطوي)

وهو **أُحد مفسري السلف** ، صاحب المصنفات الذائعة الصيت الشائعة الذكر ، فقد اعترف بأن بعض السلف قالوا بتحريف القرآن وهذا نص قوله :

" ثم اختلف قائلو ذلك في سبب مخالفة إعرابهم إعراب { **لِوَالسَّخُونَ فِي الْعِلْمِ** } وهما من صفة فوع من الناس فقال بعضهم : ذلك غلط من الكاتب ، وإنما هو (لكن الراسخون في العلم منهم و المقيمون الصلاة) ، ذكر من قال ذلك : حدثني المثني قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الربير قال : قلت لأبان بن عثمان ما شأنها كتبت { **لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَوُكَ إِلَيْكَ وَمَا آتَوُكَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** } (النساء/162) ؟ قال : إن الكاتب لما كتب { **لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ** } حتى إذا بلغ قال : ما أكتب ؟ قيل له : أكتب { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** } ، فكتب ما قيل له .

حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سأل عائشة عن قوله { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** } (النساء/162) وعن قوله { **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَآوُوا وَالصَّابِقُونَ** } (المائدة/69) . وعن قوله { **إِنَّ هَٰذَا لَسَآحِرَانِ** } (طه/63) . فقالت : يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطوا في الكتاب . وذكر أن ذلك في وفاة ابن مسعود (المقيمون الصلاة) " (1) .

واعترف في موضع آخر من نفسه حيث قال : " القول في تأويل قوله تعالى { **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لِّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** } (النور/27) . اختلف أهل التأويل في ذلك ، فقال

بعضهم تأويله (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأذنوا) ذكر من قال ذلك :

حدثني يعقوب بن إواهم قال ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقول (لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها) قال : وإنما {تَسْتَأْذِنُوا} وَهُمْ مِنَ الْكُتَّابِ .

حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه الآية {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} وَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ خَطَأٌ مِنَ الْكَاتِبِ (حتى تستأذنوا وتسلموا) .

(1) جامع البيان للطوي ج6ص18 ط دار الحديث .

- ص 713 -

حدثنا ابن المثنى قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير بمثله غير أنه قال : إنما هي (حتى تستأذنوا) ولكنها سقطت من الكاتب .

حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا معاذ بن سليمان عن جعفر بن إياس عن سعيد عن ابن عباس {حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا} وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا . قال : أخطأ الكاتب ، وكان ابن عباس يقول (حتى تستأذنوا وتسلموا) وكان يقرؤها على قواء أبي بن كعب .

حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عامر قال ثنا سفيان عن الأعمش أنه كان يقرؤها (حتى تستأذنوا وتسلموا) قال سفيان : وبلغني أن ابن عباس كان يقرؤها (حتى تستأذنوا وتسلموا) وقال : إنها خطأ من الكاتب .

" قال ثنا هشيم قال أخبرنا جعفر بن إياس عن سعيد عن ابن عباس : أنه كان يقرؤها (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا) قال : وإنما {تَسْتَأْذِنُوا} وَهُمْ مِنَ الْكُتَّابِ " (1) .

وهنا اعتراف آخر للطوي بأن بعض سلفهم الصالح كان يرى وقوع التحريف في القرآن : " اختلف أهل التأويل فيمن أخذ ميثاقه بالإيمان بمن جاءه من رسل الله مصدقا لما معه فقال بعضهم إنما أخذ الله بذلك ميثاق أهل الكتاب دون أنبيائهم ... ذكر من قال ذلك :

حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحَكْمَةٍ} (آل عمران/ 81) . قال : هي خطأ من الكاتب ، وهي في قواء ابن مسعود (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) .

" **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله "

" **حدثني** المثنى قال ثنا إسحاق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله **{إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ}** يَقُولُ : (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) وكذلك كان يقرؤها الربيع (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) إنما هي أهل الكتاب ، قال : وكذلك كان يقرؤها أبي بن كعب . قال الربيع : ألا ترى أنه يقول **{ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ}** (الْعُرْوَانُ/81) يقول : لتؤمنن بمحمد ولتصونه ، قال : هم أهل الكتاب " (2) .

فهذه اعترافات وشهادات من إمامهم الطوي على أن بعض سلفهم الصالح من الصحابة والتابعين كان يقول بتحريف القوان فذكر هنا ابن عباس وعائشة وأبان بن عثمان بن عفان ومجاهد والربيع ، فلا أروي لماذا لم يكفهم الطوي !؟

(2) ن.م ج3ص331.

(1) ن.م ج18ص10.

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 714

(الإمام البخاري صاحب الصحيح)

وهذا صاحب أصح كتاب بعد القرآن عندهم قد اعترف أن ابن مسعود كان يحك المعوذتين من مصحفه لأنهما ليستا من كتاب الله وأيه ، أخرج البخاري في تفسير سورة الفلق :

" عن زر قال : سألت أبي بن كعب قلت : يا أبا المنذر ! إن أخاك ابن مسعود يقول : كذا وكذا (1) ، فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لي : قيل لي ، فقلت . قال : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (2) .

وعلى رعونة الوهابية نقول : حيث أن البخاري لم يكفر الكافر فهو كافر ، وحيث أن أهل السنة لم يكفروا البخاري فهم كفوة ، وهلم جرا !

(1) قد مر سابقا نقل كلمات علماء أهل السنة من أن العواد من (كذا وكذا) في رواية البخاري التستر وعدم التصريح بما كان يفعله ابن مسعود ، وواضح أن التستر شيء والإنكار من الأساس وعدم نقله كصحيحة ثابتة شيء آخر ، والبخاري أخرجها مرتين في صحيحه .

(2) صحيح البخاري ج4ص1904ح4693 ، ح4692.

- ص 715 -

(الإمام الحافظ ابن أبي حاتم الوري)

قد التزم الولي في أول تفسيره بنقل ما صح عنده من روايات بل على أصحها سنداً وأشبهها متناً وهذا كلامه في أول

تفسيره :

" سألني جماعة من إخواني إخراج تفسير القآن مختصراً بأصح الأسانيد ، وحذف الطرق والشواهد والحروف والروايات وتنزيل السور ... فتحررت إخراج ذلك بأصح الأخبار إسناداً وأشبهها متناً ... وإذا وجدت عن الصحابة فإن كانوا متفقين ذكرته عن أعلام نوجة بأصح الأسانيد وسيتم موافقيهم بحذف الإسناد ."

وعليه فقد سجل ابن أبي حاتم اعترافه بأن ابن عباس كان يرى وقوع تحريف للقآن في خصوص هذه الآية {وَقَضَىٰ رَبُّكَ

أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا إِيَّاهُ} (الإسراء/23) ، حيث قال :

" قوله {وَقَضَىٰ رَبُّكَ} عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتول الله هذا الحرف على لسان نبيكم صلى الله عليه وآله

وسلم (ووصى ربك ألا تعبدوا إلا إياه) فالتصقت إحدى الولاين بالصاد فوقاً للناس {وَقَضَىٰ رَبُّكَ}! ولو تولت على

القضاء ما أشرك به أحد! " (1) .

(1) تفسير القآن العظيم ج7ص2323 تحقيق أسعد محمد الطيب ، ط مكتبة زار مصطفى الباز - الرياض .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوآن من أعلام السلف - ص 716

(إمام العربية أبو زكريا الفراء)

اعترف الإمام أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (1) في تفسيره المسمى بمعاني الوآن باعتقاد بعض السلف من الصحابة وغيرهم تحريف بعض المقاطع من الوآن ، قال الفراء :

"وقوله { إِنَّ هَذَانِ لِسَاخِرَانِ } قد اختلف فيه الفراء ، فقال بعضهم : هو لحن . ولكننا نمضي عليه لئلا نخالف الكتاب . حدثنا أبو العباس قال حدثنا محمد قال حدثنا الفراء قال حدثني أبو معاوية الضير عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة أنها سُئِلت عن قوله في النساء { لَكِنَّ الرَّاَسَّخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ... وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ } وَعَنْ قَوْلِهِ فِي الْمَائِدَةِ { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَانُوا وَالصَّابِرُونَ } وَعَنْ قَوْلِهِ { إِنَّ هَذَانِ لِسَاخِرَانِ } فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أَخِي هَذَا كَانَ خَطَأً مِنَ الْكَاتِبِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو (إِنْ هَذَيْنِ لِسَاخِرَانِ) وَاحْتَجَّ أَنَّهُ بَلَّغَهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ (2) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ فِي الْمَصْحَفِ لِحْنًا وَسْتَقِيمَهُ الْعَرَبُ " (3) .

واعترف في موضع آخر : " وقوله { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا } (الإسراء/23) كقولك : أمر ربك وهي في قراءة عبد الله (وأوصى ربك) وقال ابن عباس : هي (ووصى) التصقت ولوها " (4) .

(1) سير أعلام النبلاء ج10 ص118ت12 : (الفراء ، العلامة ، صاحب التصانيف ، أبو زكريا ، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسدي هوالاهم الكوفي النحوي ، صاحب الكسائي . وكان ثقة . ورد عن ثعلب أنه قال : لولا الفراء ، لما كانت عربية ، ولسقطت ، لأنه خلصها ، ولأنها كانت تنتزع ويدعيها كل أحد .

ونقل أبو بديل الوضاحي أن المأمون أمر الفراء أن يؤلف ما يجمع به أصول النحو ، وأورد في حجة ، وقرر له خدما وجولي ، ووراقين ، فكان يملي في ذلك سنين . قال : ولما أملى كتاب : معاني الوآن اجتمع له الخلق ، فكان من جملتهم ثمانون قاضيا ، وأمل

الحمد في مئة ورقة . وكان المأمون قد وكل بالفراء ولديه يلقتنهما النحو ، فأراد القيام ، فابتدوا إلى نعله ، فقدم كل واحد فودة ، فبلغ ذلك المأمون ، فقال : لن يكبر الرجل عن تواضعه لسلطانته وأبيه ومعلمه . ولم يذكره النوري في " التهذيب " مع أنه قد علق له البخاري في موضعين من " صحيحه " في تفسير الحديد والعصر .

قال ابن الانبلي : لو لم يكن لأهل بغداد والكوفة من النحاة إلا الكسائي والفراء لكفى ، وقال بعضهم : الفراء أمير المؤمنين في النحو . وعن هناد قال : كان الفراء يطوف معنا على الشيوخ ولا يكتب ، فظننا أنه كان يحفظ . وقال محمد بن الجهم : ما رأيت مع الفراء كتابا قط إلا كتاب يافع ويفعة .

وعن ثمامة بن أشوس : رأيت الفراء ، ففانتشته عن اللغة ، فوجدته بحرا ، وعن النحو فشاهدته نسيح وحده ، وعن الفقه فوجدته عرفا باختلاف القوم ، وبالطبخ خبوا ، وبأيام العرب والشعر والنجوم ، فأعلمت به أمير المؤمنين ، فطلبه . وللواء كتاب البهي في حجم الفصيح لثعلب ، وفيه أكثر ما في الفصيح غير أن ثعلبارتبه على صورة أخرى . ومقدار تواليف الفراء ، ثلاثة آلاف ورقة . وقال سلمة : أمل الفراء كتبه كلها حفظا . وقيل : عرف بالفراء لأنه كان يروي الكلام . وقال سلمة : إنني لأعجب من الفراء كيف يعظم الكسائي وهو أعلم بالنحو منه (

راجع ترجمته في **مراتب النحويين** لأبي الطيب اللغوي ص86 **طبقات الزبيدي** ص143 ، **أخبار النحويين البصريين** للسوافي ص51 ، **فهرست ابن النديم** ص74، 73 ، **تاريخ بغداد** ج14 ص146 ، **الأنساب** ج9 ص247 ، **زهة الألباء** ص98 ، **معجم الادباء** ج20 ص9 ، **إنباء الرواة** ت (814) ، **وفيات الأعيان** ج6 ص176-182 ، **المختصر في أخبار البشر** ج2 ص30 ، **تذكرة الحفاظ** ج1 ص372 ، **تذهيب التهذيب** ج4 / 153 / 2 ، **العبر** ج1 ص354 ، **رواة الجنان** ج2 ص38-41 ، **البداية والنهاية** ج10 ص261 ، **غاية النهاية** ج2 ص371 ، **تهذيب التهذيب** ج11 ص212 ، **روضات الجنات** ج4 ص235-239 ، **بغية الوعاة** ج2 ص333 ، **خلاصة تذهيب الكمال** ت423 ، **مفتاح السعادة** ج1 ص178-180 .

(2) عثمان بن عفان ، هكذا كتب في هامشه .

(3) **معاني الوآن** للفراء ج2 ص483 ط عالم الكتب .

(4) ن.م ج2 ص120 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 717

(الإمام العلامة أبو جعفر النحاس)

اعترف الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه معاني القآن أن ابن عباس كان يقول بوقوع التحريف في القآن الكريم ، قال :

" وقوله جل وعز { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلَّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا } (النور/27) ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن عباس : إنما هو (حتى تستأذِنوا) " (1) .

(الإمام أبو عبيدة معمر بن المثنى)

اعترف الإمام أبو عبيدة في كتابه مجاز القآن باعتقاد بعض سلف أهل السنة تحريف القآن ، فقال :

" { قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرَانِ } (طه/63) قال أبو عمرو وعيسى ويونس : (إن هذين لساحران) في اللفظ وكُتِبَ { هَذَا } كما يزيدون وينقصون في الكتاب ، واللفظ صواب " (2) .

(الإمام الحافظ أبو الحسين بن المنادي)

اعترف الإمام ابن المنادي بأن ابن مسعود حذف المعوذتين وزاد أبي بن كعب في مصحفه سورتي الخلع والحفد فقال :

" جميع سور القآن في تأليف زيد بن ثابت على عهد الصديق وذي النورين مائة وأربع عشرة سورة ، فيهن الفاتحة والتوبة والمعوذتين وذلك هو الذي في أيدي أهل قبلتنا . وجملة سوره على ما ذكر عن أبي بن كعب رضي الله عنه مائة

وست وعشرين سورة .

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يُسقط المعوذتين ، فنقصت جملته سورتين عن جملة زيد . وكان أبي بن كعب يلحقهما
ويزيد إليهما سورتين وهما الحفدة والخلع " (3) .

ومع ذلك لم يكونا ، وهكذا بقية علماء أهل السنة ، فتنبه لذلك .

(1) معاني الوآن ج4ص516 بتحقيق محمد علي الصابوني .

(2) مجاز الوآن ج2ص21 لأبي عبيدة المتوفى 210 هـ . ط دار الفكر . وعنه في تفسير كتاب الله العزيز للشيخ هود بن محمّم
الهوري ج3ص42 .

(3) فنون الأفنان في عيون علوم الوآن لابن الجزري ص235 ، تحقيق حسن عتر ، ط دار البشائر .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 718

(الإمام أبو بكر ابن الأنباري)

اعترف الإمام أبو بكر بن الأنباري بتحريف عمر بن الخطاب وادعائه خطأ القرآن ، ولكنه اعتذر لسيدته ابن الخطاب أن الخلل كان في ذاكرته ! ، قال ابن الأنباري :

" وقد احتج من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن خرشة بن الحر قال : رأني عمر ومعني قطعة فيها { فاسعوا إلى ذكر الله } (الجمعة/9) فقال لي عمر : من أوك هذا ؟! قلت أبي . فقال : إن أبا أقرؤنا للمنسوخ . ثم قرأ عمر (فامضوا إلى ذكر الله) .

حدثنا إبريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إواهيم عن خرشة ، فذكره . وحدثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد وهو ابن سعدان قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقول قط إلا (فامضوا إلى ذكر الله) . وأخبرنا إبريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إواهيم : أن عبد الله بن مسعود قرأ (فامضوا إلى ذكر الله) وقال : لو كانت { فاسعوا } لسعيت حتى يسقط رداي .

قال أبو بكر : فاحتج عليه بأن الأمة أجمعت على { فاسعوا } برواية ذلك عن الله رب العالمين ورسوله صلى الله عليه وسلم . فأما عبد الله بن مسعود فما صح عنه (فامضوا) لأن السند غير متصل ، إذ إواهيم النخعي لم يسمع عن عبد الله بن مسعود شيئاً ، وإنما ورد (فامضوا) عن عمر . فإذا انفرد أحد بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسياناً منه " (1) .

(1) تفسير القوطي ج81ص102.

ولا نوري من أين جاء بهذه النظرية الخطوة؟! أي لماذا إذا انفرد أحد بما يخالف القآن والجماعة كان ذلك نسيانا منه؟! لماذا لا يكون عمدا منه؟! ، طبعا لأنه معصوم ! (1) ، مع أن كلام عمر واعتراضه على القرئ لا يدل ولا يشعر بأي شيء من النسيان أو السهو ! وعلى أي حال فهذا اعتراف منه بأن ابن الخطاب اعتقد تحريف القآن ، ولو نسيانا زعمه ، فأما الاعتراف فحسي نافذ وأما زعم النسيان فادعاء حدي يحتاج إلى دليل .

(الإمام المفسر ابن عطية الأندلسي)

ذكر الإمام ابن عطية في تفسوه -الذي يعتز به ابن تيمية- كلاما قصورا ذا فائدة عظيمة ، وكما قيل خير الكلام ما قل ودل ، فهاهو ابن عطية الأندلسي يعترف ويقر بأن جماعة من السلف الصالح منهم عائشة وأحد القواء السبعة أبو عمرو ابن العلاء كانوا يقولون بوقوع تحريف القآن في هذا المقطع { **إِنْ هَذَا لِسَاوَانَ** } (ظه/63) ، قال ابن عطية : "وقالت جماعة منهم عائشة ، وأبو عمرو : هذا مما لحن الكاتب فيه " (2) .

ولا نوري من هم بقية الجماعة ، { **فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِخِرُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ** } (المائدة/52).

واعترف بكل صراحة عند تفسوه لقوله تعالى { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةِ** } (النساء/162) بأن عائشة وأبان بن عثمان بن عفان كانا يقولان بتحريف القآن ، قال :

"واختلف الناس في معنى قوله { **وَالْمُقِيمِينَ** } وكيف خالف إعرابها ما تقدم وتأخر ، فقال أبان بن عثمان وعائشة : ذلك من خطأ كاتب المصحف .

وروي أنها في مصحف ابن مسعود (والمقيمين) وكذلك روى غصمة عن الأعمش وكذلك وأ سعيد بن جبيرة وكذا وأ عمرو بن عبيد الجحوري وعيسى بن عمر ومالك بن دينار وكذلك روى يونس وهارون عن أبي عمرو " (3) .

ولا نوري لماذا لم يكفر ابن عطية عائشة وأبانا وأبا عمرو؟! ، ولماذا لم يكفر الوهابيون ابن عطية؟! ، ولماذا لم يكفروا ابن تيمية الذي لم يكفر ابن عطية؟! .

(1) أهل السنة يقولون إن عمر بن الخطاب ليس بمعصوم ولكن عند تقييم أفعاله يفترضون عصمته مسبقا !

(2) تفسير ابن عطية ج10 ص50 ط قطر .

(3) ن.م ج4 ص290 .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 720

(العلامة الواغب الأصفهاني)

اعترف الواغب في كتابه المحاضرات باعتقاد بعض سلفهم الصالح تحريف القرآن وقد عنون ذلك التحريف في كتابه ،

قال :

" (ما ادعي أنه من القرآن مما ليس في المصحف وما ادعي أنه منه وليس فيه) : أثبت زيد بن ثابت سورتي القنوت في القرآن (1) ، وأثبت ابن مسعود في مصحفه : لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثا ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب .

وروي أن عمر (رض) قال : لولا أن يقال زاد عمر في كتاب الله تعالى لأثبت في المصحف ، فقد تولت الشيخ والشيخة إذا زنيا فلجموهما البتة نكالا من الله والله شديد العقاب .

وقالت عائشة : لقد تولت آية الوجد ورضاع الكبير وكانتا في رقعة تحت سروي ، وشغلنا بشكاة (2) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدخلت داجن فأكلته .

وقال علقمة : أتيت الشام فجاء رجل فقعد إلى جنبي فقيل لي : هو أبو الرداء . فقال : ممن أنت ؟ فقلت : من الكوفة . قال : أو لم يكن فيكم صاحب السواك والنعلين والمطهرة ؟ يعني ابن مسعود ، قلت : نعم . فقال : أتحفظ كيف كان يؤأ : (والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى) ؟ قلت : نعم هكذا أقرأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفوه إلى فيّه فمؤال هلاء بي حتى كانوا يودونني عنهما . وأثبت ابن مسعود بسم الله في سورة واءة .

وقالت عائشة : كانت الأخواب تؤأ في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مائة آية ، فلما جمعه عثمان لم يجد

إلا ما هو الآن وكان فيه آية الرجم ، وأسقط ابن مسعود من مصحفه أم القآن والمعوذتين " .

(1) يقصد قآن زيد الخاص به .

(2) أصل الرواية (بوفاة) .

- ص 721 -

وقال : " (ما سد منه لحناً) : سألت عائشة عن لحن القآن عن قوله { قَالُوا إِنَّ هَذَا لِسِحْرَانِ } (طه/63) ، وعن قوله { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النساء/162) ، وعن قوله { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَابُوا وَالصَّابِقُونَ } (المائدة/69) ، فقالت : يا ابن أخي هذا عمل الكُتَّابِ أخطأوا في الكتابة " (1) .

(المفسر العلامة ابن جزى الكلبي)

اعترف العلامة الكلبي في تفسيره أن عائشة بنت أبي بكر كانت تقول بتحريف القآن بسبب خطأ كتاب المصحف في كتابته ، قال :

" { وَالصَّابِقُونَ } . قراءة السبعة بالواو ، وهي مشكلة ، حتى قالت عائشة : هو من لحن كتَّابِ المصحف " (2) .

وكذلك اعترف بقوله : " { وَالْمُقِيمِينَ } منصوب على المدح بإضمار فعل ، وهو جائز كثراً في الكلام ، وقالت عائشة : هو من لحن كتَّابِ المصحف ، وفي مصحف ابن مسعود : (والمقيمون) على الأصل " (3) .

وقال بقوله أيضاً : " { إِنَّ هَذَا لِسِحْرَانِ } قَوِيٌّ : (إِنَّ هَذَيْنِ) بالياء ، ولا إشكال في ذلك ... وقالت عائشة : هذا مما لحن فيه كتَّابِ المصحف " (4) .

(الإمام ابن عادل الدمشقي الحنبلي)

واعترف الإمام الدمشقي الحنبلي في اللباب في علوم القآن باعتقاد ابن مسعود تحريف القآن وإنكره لدخول المعوذتين فيه : " وزعم ابن مسعود أنهما دعاء وليستا من القآن ، وخالف به الإجماع من الصحابة وأهل البيت " (5) .

وكذا اعترف باعتقاد جماعة منهم عائشة وأبي عمرو بن العلاء بوقوع تحريف في القآن عندما أخطأ الكاتب في كتابة هذه الآية فكتبها بهذا الشكل { إِنَّ هَذَا لِسِحْرَانِ } (طه/63) ، قال :

(1) محاضرات الأدياء ج2 ص434-435 ط دار مكتبة الحياة .

(2) التسهيل لعلوم التنزيل ج1 ص173 .

(3) ن.م ج1ص164 .

(4) ن.م ج3ص15 .

(5) اللباب في علوم القوان ج20ص568 تحقيق د.محمد سعدرمضان ، ط دار الكتب العلمية .

- ص 722 -

" وذهب جماعة منهم عائشة وأبو عمر إلى أن هذا مما لَحَنَ فيه الكاتب ، وأفهم بالصواب يعنون أنه كان من حقه أن يكتبه بالياء فلم يفعل ، فلم يقوَاه على الناس إلا بالياء على الصواب " (1) .

وكذا أقر الحنبلي اعتقاد بعض منهم تعريف القوان اعتمادا على معتقد عائشة وأبان بن عثمان في أن الكاتب لَحَنَ وأخطأ في كتابة المصحف ، فقال عند تفسير قوله تعالى { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ** } (النساء/ 162) : " وقد زعم قوم أنها لحن ، وقد نقلوا عن عائشة وأبان بن عثمان أنها خطأ من جهة غلط كاتب المصحف " (2) .

(2) ن.م ج7ص123 .

(1) ن.م ج13ص296 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 722

(العلامة الإمام ابن جزي الغرناطي)

أقر الغرناطي عند تفسيره الآية { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النساء/162) بأن عائشة قالت إن الكاتب أخطأ ولحن في كتابة المصحف ، فقال :

" {وَالْمُقِيمِينَ } منصوب على المدح بإضمار فعل ، وهو جائز كثراً في الكلام ، وقالت عائشة هو من لحن كتَّاب المصحف ، وفي مصحف ابن مسعود (والمقيمون) على الأصل " (3) .

وكذا اعترف في تفسير قوله تعالى { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَآؤُوا وَالصَّابِقُونَ وَالنَّصِرِيُّ } (المائدة/69) باعتقاد عائشة تحريف القرآن ، فقال :

" {وَالصَّابِقُونَ } قراءة السبعة بالواو وهي مشكلة حتى قالت عائشة : هي من لحن كاتب المصحف " (4) .

وكذا في تفسير قوله تعالى { إِنَّ هَٰذَا لِسِحْرَانِ } (طه/63) ، قال إن عائشة قالت بوقوع التحريف في هذا الموضع وأن الكاتب لحن وأخطأ في كتابة الآية ، قال :

" وقالت عائشة هذا مما لحن فيه كتَّاب المصحف " (5) .

(3) التسهيل لعلوم التنزيل للإمام الغرناطي ج1ص217 ط دار الأرقم تحقيق عبد الله الخالدي .

(4) ن.م ج1ص239.

(5) ن.م ج2ص10.

(سلطان العلماء العز بن عبد السلام)

اعترف الإمام العز بن سلام بإنكار ابن مسعود للمعوذتين وأنهما في نظره ليستا من كتاب الله ، قال :
 " وهي والتي بعدها معوذتا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حيث سرحته اليهودية وكان يقال لهما المشقشقتان أي
 توثان من النفاق ، وخالف ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الإجماع بقوله هما عوذتان وليستا من القوان الكريم " (1) .

(الإمام أبو الحسن الموردي)

اعترف الإمام الموردي بإنكار ابن مسعود لقوانية المعوذتين :
 " وزعم ابن مسعود أنهما دعاء تعوذ به وليستا من القوان وهذا قول خالف به الإجماع من الصحابة وأهل البيت " (2) .

(الإمام القشوري)

نقل القوطي في الجامع لأحكام القوان اعتراف الإمام القشوري بأن ابن عباس كان يعتقد وقوع التحريف في القوان :
 " وقوا علي وابن عباس (أفلم يتبين الذين آمنوا) من البيان . قال القشوري : وقيل لابن عباس المكتوب { أفلم يبيس } ! قال
 : أظن الكاتب كتبها وهو ناعس ، أي زاد بعض الحروف حتى صار يبيس " (3) .

(1) تفسير القوان ج3ص509 تحقيق د. عبد الله الوهبي ، توزيع دار ابن حزم

(2) النكت والعيون المعروف بتفسير الموردي ج4ص570 ط دار الصفة .

(3) الجامع لأحكام القوان ج9ص320 .

(العلامة الإمام شمس الدين الكوماني)

اعترف الإمام الكوماني بإنكار ابن مسعود لقوانية المعوذتين عند شوحه لما أخرجه البخاري في صحيحه وهو : " عن زر
 بن حبيش قال : سألت أبي بن كعب عن المعوذتين ، فقال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قيل لي ،
 فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ، فقال العلامة الكوماني شلحا لمفردات الحديث :
 " و (المعوذتين) بكسر الواو ، فإن قلت : ما معنى السؤال عنهما ؟ قلت : كان ابن مسعود يقول إنهما ليستا من القوان ،
 فسأل عنهما من هذه الجهة " (1) .

(الإمام العلامة بدر الدين العيني)

وكذا اعترف العلامة العيني شلح الصحيح أن ابن مسعود أنكر قآنية المعوذتين ، حيث قال شلحا الحديث السابق :
" قوله (عن المعوذتين) بكسر الواو ، ومعنى السؤال عنهما لأجل قول ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من القرآن ، فسأل عنهما من أبي من هذه الجهة " .

وعند شرحه لحديث آخر أخرجه البخاري وهو : " حدثنا عاصم عن زر قال : سألت أبي بن كعب ، قلت : يا أبا المنذر ! إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا ! فقال أبي : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قيل لي فقلت ، قال : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ، قال الإمام العيني :
" قوله (إن أخاك) يعني في الدين ، قوله (كذا وكذا) يعني أنهما ليستا من القرآن ، قوله (قيل لي) أي أنهما من القرآن ، وهذا كان مما اختلف فيه الصحابة ، ثم ارتفع الخلاف ووقع

(1) الكواكب الوري في شرح صحيح البخاري للكوماني ج18ص218-219 (تفسير قل أعوذ برب الفلق) ط البهية في مصر .

- ص 425 -

الإجماع عليه فلو أنكر اليوم أحد قآنيتهما كفر (1) ، وقال بعضهم : ما كانت المسألة في قآنيتهما بل في صفة من صفتيهما وخاصة من خاصتها ولا شك أن هذه الرواية تحتملها فالحمل عليها أولى والله أعلم .
فإن قلت : قد أخرج أحمد وابن حبان من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بلفظ : أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه . وأخرج عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطواني وابن مردويه من طريق الأعمش عن ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال : كان عبد الله بن مسعود يحك المعوذتين من مصحفه ، ويقول : أنهما ليستا من القرآن أو من كتاب الله تعالى .

قلتُ - أي العيني - : قال الزوار لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قآها في الصلاة وهو في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر " (2) .

وواضح أن الرواية الثانية التي تحكي قول وفعل ابن مسعود لا يمكن تأويلها ، فهي نص على أنه أنكر قآنية المعوذتين ، لذا ذكر اعتراف الزوار .

(1) هذه الجملة دائما يكررونها ، وقد نقلناها سابقا من كلام الشوكاني وعلقنا عليها ، واعترافهم أن بعض الصحابة قد أنكر سورتين من القرآن كاف لإثبات اعتقاد بعض الصحابة تحريف القرآن وهو مرادنا ، وأما وقوع الاتفاق اليوم على قآنيتهما وأن من أنكر شيئا

منها فقد كفر فهذا غير صحيح لما سيأتي من نقل علامتهم البروسوي كلام بعض علماء الحنفية الذين ذهبوا إلى عدم تكفير من أنكر
قوانية المعوذتين لإنكار ابن مسعود لها ، وكذا ما ذكره البيهقي في سننه الكرى ، وما ذكره العلامة ابن نجيم المصري زين بن
إبراهيم في البحر الرائق عن اختلاف العلماء في كفر من أنكر المعوذتين .
(2) عمدة القلي شرح صحيح البخاري ج20ص10-11 ط المنوية .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 726

(العلامة شهاب الدين القسطلاني)

وكذلك اعترف العلامة القسطلاني في شرحه على البخاري بإنكار ابن مسعود للمعوذتين ، قال :

" (قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة ، وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت : لأبي بن كعب أن ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه - إلى قوله - وعند الحافظ أبي يعلى عن علقمة قال : كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول : إنما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما .

ورواه عبد الله ابن الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد وزاد : ويقول أنهما ليستا من كتاب الله . وهذا مشهور عند كثير من التّوابع والفقهاء أن ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه " .

واعترف به أيضا في تفسير سورة الناس : " (إن أخاك) في الدين (ابن مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعني أن المعوذتين ليستا من القرآن كما مر التصريح به " (1) .

(الحافظ الإمام أبو بكر الزار)

اعترف الحافظ الزار في مسنده البحر اؤخار بإنكار ابن مسعود للمعوذتين بقوله :

" لم يتابع ابن مسعود أحد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ بهما في الصلاة وأثبتتا في المصحف " (2) .

(فقيه الحنابلة الإمام ابن الجوزي)

وهذا اعتراف من الإمام ابن الجوزي بإنكار بعض سلفهم الصالح قآنية بعض كلمات القآن :
" واختلفت القواء في قوله تعالى { قَالُوا إِنَّ هَذَا نَسِخٌ مِّمَّا نُحِبُّ } (طه/63) فقوأ أبو عمرو بن العلاء (إن هذين) على إعمال (إن) ، وقال : إني لأستحي من الله أن أؤأ {هذان} "
" فأما قواء أبي عمرو فاحتجاجة في مخالفة المصحف بما روي عن عثمان وعائشة أن هذا غلط من الكاتب " (3) .

وفي تفسير قوله تعالى {وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ} (النساء/162) قام بذكر الأقوال التي تبين سبب عدم توافقها مع قواعد اللغة العربية ، فقدم الوجه الذي ينص على أن يد التحريف والتبديل امتدت إلى الآية الكريمة ، ويعتوف أن عائشة كانت تقول بهذا الوأ بكل صراحة ، فقال :

(1) رشاد السلي لشوح صحيح البخري ج7ص441-442 ط دار صادر .

(2) الدر المنثور ج4ص416 ط دار المعرفة .

(3) زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي ج5ص297 ط المكتب الإسلامي للطباعة والنشر .

- ص 727 -

" وفي نصب {المؤمنين} أربعة أقوال . أحدها : أنه خطأ من الكاتب ، وهذا قول عائشة ، وروي عن عثمان بن عفان أنه قال : إن في المصحف لحنا ستقيمه العرب بألسنتها " (1) .

واعترف أيضا في تفسير قوله تعالى { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا لِيَاكُمُ الْبَرَكَاتُ } (الإسراء/23) أن ابن عباس كان يعتقد وقوع التحريف فيها ، فقال :

"{وَقَضَىٰ رَبُّكَ} { روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال : أمر ربك . ونقل عنه الضحاك أنه قال : إنما هو (وصى ربك) فالتصقت إحدى الواوين بالصاد . وكذلك قأ أبي بن كعب وأبو المتوكل وسعيد ابن جبير (ووصى) ، وهذا على خلاف ما انعقد عليه الإجماع فلا يلتفت إليه " (2) .

وكلامه الأخير دليل على ثبوت هذه المقولة عن ابن عباس في نظر ابن الجوزي وإلا لكذبه ولم يقل أنه مخالف للإجماع ، وقد مورت الإثارة لذلك فيما سبق .

(العلامة الإمام البغوي)

اعترف الإمام البغوي في تفسيره أن بعض الصحابة قالوا إن لفظ القَوَانِ {والمُقيمين الصلاة} (النساء/162) هو تحريف وخطأ من الكاتب حينما كتب المصحف :

" {والمُقيمين الصلاة} اختلفوا في وجه انتصابه ، فحكي عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من الكاتب ينبغي أن يكتب (والمقيمون الصلاة) وكذلك قوله تعالى { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ } وَقَوْلُهُ {إِنَّ هَذَانِ لِسَاخِرَانِ} ، قَالُوا : ذلك خطأ من الكاتب .

وقال عثمان إن في المصحف لحناً ستقيمه العرب بألسنتها ف قيل له : ألا تغرّه ؟ فقال : دعوه ! فإنه لا يحل حواما ولا يحرم حلالا . وعامة أهل العلم على أنه صحيح " (3) .

لاحظ قوله (عامة أهل العلم) الذي يدل على أن بعضا منهم أخذ وأي عائشة وعثمان وابنه أبان في وجود خطأ وتحريف في الآية سببه الكتاب ، إلا أن يقصد أن عائشة وعثمان وابنه هم أهل العلم الذين قالوا بتحريف هذه المواضع من القَوَانِ .

(1) ن.م ج2ص151 . (3) تفسير البغوي ج1ص398 ط دار الكتب العلمية .

(2) ن.م ج5ص17 .

- ص 728 -

واعترف أيضا عند تفسيره لقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } (النور/27) ، بأن ابن عباس كان يعتقد وقوع التحريف في هذه الآية : " قيل معنى قوله { حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا } أي حتى تستأذنوا ، وكان ابن عباس يقرأ (حتى تستأذنوا) ويقول { تَسْتَأْذِنُوا } خطأ من الكاتب ، وكذلك كان يقرأ أبي بن كعب " (1) .

وقال أيضا عند قوله تعالى { قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاخِرَانِ } (طه/63) : " قرأ هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين : أنه خطأ من الكاتب " (2) .

(1) ن.م ج3ص336 . (2) ن.م ج3ص187 ، ولعل كلمة (وَأ) خطأ والصحيح (قال).

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 728

(العلامة الإمام القرطبي)

اعترف الإمام القرطبي في تقسوه أن ابن مسعود أنكر قآنية المعوذتين ، قال :
 "وزعم ابن مسعود أنّهما تعودّ به وليسا من القآن وخالف به الإجماع من الصحابة وأهل البيت " (3) .

واعترف في محل آخر بقول بعض سلفهم الصالح بوقوع التحريف والخطأ في كتابة المصحف :
 " وقد خطأها قوم حتى قال أبو عمرو : إني لأستحي من الله أن أقول {إِنْ هَذَا لِسِحْوَانٍ} ، وروي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت عن قوله تعالى { لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ } ثِمَ قَالَ {وَالْمُقِيمِينَ} وَفِي الْمَائِدَةِ {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا} وَالَّذِينَ هَابُوا وَالصَّابِتُونَ} ، {إِنْ هَذَا لِسِحْوَانٍ} فقالت : يا ابن أختي ! هذا من خطأ الكتاب (4) .
 وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه : في المصحف لحن و ستقيمه العرب بألسنتها .

(3) الجامع لأحكام القآن للقرطبي ج 20 ص 251 . ط دار إحياء التراث العربي .

(4) علق عليه العلامة الألويسي -الآتي ذكره- في **تقسوه روح المعاني** ج 16 ص 221 (وإسناده صحيح على شوط الشيخين كما قال الجلال السيوطي) .

- ص 729 -

وقال أبان بن عثمان : قأت هذه الآية عند أبي عثمان بن عفان فقال : لحن وخطأ . فقال له قائل : ألا تغَيِّره ؟ فقال :
 دَعَوْه ! فإنه لا يحرم حلالا ولا يحل حراما " (1) .

واعترف القرطبي أيضا أن بعض علمائهم (2) قد قال بتحريف الوآن :

"وقال بعض من تعسف في كلامه : إن هذا غلط من الكتاب حين كتبوا مصحف الإمام ، قال : والدليل على ذلك ما روي عن عثمان أنه نظر في المصحف ، فقال : رى فيه لحنا وستقيمه العرب بألسنتها . وهكذا قال : في سورة النساء {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} وفي سورة المائدة {وَالصَّابِئُونَ} " (3) .

واعترف أيضا عند ذكره للتوجيهات التي ذكرها أهل السنة لبيان علة عدم انطباق قواعد اللغة العوبية الظاهر على قوله تعالى {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} ، فكان من ضمن التوجيهات قول بعض سلفهم كأبان بن عثمان بتحريف هذا الموضع من الوآن ، قال :

"والجواب السادس : ما روي أن عائشة أنها سئلت عن هذه الآية وعن قوله {إِنَّ هَذَانِ لِسَاخِرَانِ} ، وقوله {وَالصَّابِئُونَ} في المائدة فقالت للسائل : يا ابن أخي الكتاب أخطوا .

وقال أبان بن عثمان : كان الكاتب يملى عليه فيكتب فكتب { لَكِنَّ الرَّاَسْحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ } ثم قال له : ما أكتب ؟ قيل له : أكتب {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} ، فكتب ما قيل له . فمن ثم وقع هذا " (4) .

لاحظ إن ذكر هذه الكلمات كراي ووجه من الوجه يدل على أن بعض علمائهم قد قال به كجواب عن مشكلة الإعواب الموهومة ، وقد مر ذلك عند البغوي .

واعترف في تفسير قوله تعالى { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا إِيَّاهُ } (الإسراء/23) باعتقاد ابن عباس والضحاك بن مزاحم وقوع التحريف في هذه الآية :

(1) الجامع لأحكام الوآن ج11ص216 .

(2) قلنا بأنه من بعض علمائهم لان من البديهي أن لا يعنتي العلماء كالقرطبي بما يلوكة عوام الناس ولا يكتبونه في تفاسرهم فضلا عن الود عليها .

(3) تفسير القرطبي ج2ص240 .

(4) ن.م ج6ص104 .

"وفي مصحف ابن مسعود (ووصى) وفي قواة أصحابه ، وقواة ابن عباس أيضا وعليّ وغورهما وكذلك عند أبي بن كعب ، وقال ابن عباس : إنما هو (ووصى ربك) فالتصقت إحدى الواويين فوثت {وَقَضَىٰ رَبُّكَ} إذ لو كانت على

القضاء ما عصى الله أهد .

وقال الضحاك : تصحفت (1) على قوم (وصى) ب (قضى) حين اختلطت الواو بالصاد وقت كتبت المصحف " (2)

ومع كل هذه الاعترافات الصريحة من أعظم علماء أهل السنة يأتي بعض الجهلة ليقول : ايتونا بعالم أو بشبه عالم من أهل السنة قال بتعريف القوان !

(العلامة الإمام الطحاوي)

اعترف الإمام الطحاوي في كتابه مشكل الآثار بإنكار ابن مسعود للمعوذتين حين نقل الروايات الصحيحة التي فيها ذكر لحك ابن مسعود للمعوذتين من المصحف وقوله لا تلتحقوا فيه ما ليس منه وقوله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يتعوذ بهما فقط وليستا من القوان ، فأشكل على الطحاوي ما ادعاه ابن مسعود ، مع العلم أن كل ما أشكل عليه في مشكل الآثار صحيح في نظره وهذا نص كلامه في المقدمة :

" فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها نوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها " (3) .

وبعد أن أخذت منه أقوال ابن مسعود كل مأخذ ، حاول إثبات قوانية المعوذتين بالروايات بعد أن ذكر الشك فيهما : " ثم تأملنا ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهما سوى ذلك هل نجد فيه حقيقة أنهما من القوان أو أنهما ليستا من القوان ؟ " (4) .

(1) التصحيف أي الخطأ والالتباس .

(2) تفسير القوطبي الجامع لأحكام القوان ج10 ص237 ط دار إحياء التراث العربي .

(3) مقدمة مشكل الآثار .

(4) مشكل الآثار ج1 ص33 .

ثم ذكر سبع روايات ست منها ينتهي سندها إلى عقبة بن عامر والأخوة موسلة !! ، وأنهى مشكله بقوله : " فكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهما من القوان فاتفق جميع ما رويناه عنه في ذلك لما صح وخرجت

معانيه ولم يخالف شيء منه شيئاً " (1)

أقول : وهل يكفي خبر الآحاد لإثبات قرآنية سورتين؟! بالطبع لا ! (2) .

(1) ن.م ص 36 .

(2) (المستفاد من هذا أن لو وجد أهل السنة طرقاً متواترة للقوان الكريم بكل سوره وآياته لما كان هناك معنى لتثبيت إمامهم

الطحاوي وغيره كابن كثير والقوطبي والطحاوي إلخ بروايات الآحاد لإثبات قرآنية المعوذتين ، { فاعْتَبِرُوا يَا أُولِي

الْأَبْصَارِ } (الحشر/2) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 731

(إمام السلف ابن قتيبة)

اعترف ابن قتيبة الدينوري أن ابن مسعود أخطأ حينما أنكر قرآنية المعوذتين وكذا أبي بن كعب أخطأ بزيادة القنوت في القرآن ، قال في تأويل مشكل القرآن :

"وأما نقصان مصحف عبد الله بحذفه أم الكتاب والمعوذتين وزيادة أبي سورتين القنوت فإننا لا نقول : إن عبد الله وأبياً أصابا وأخطأ المهاجرون والأنصار ، ولكن عبد الله ذهب فيما روى أهل النظر إلى أن المعوذتين كانتا كالعُوذَةِ والوقِيَّةِ وغيرها ، وكان روى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُعوذُ بهما الحسن والحسين وغيرهما ، كما كان يعوذُ بكلمات الله التامة ، وغير ذلك ، فظن أنهما ليستا من القرآن ، وأقام على ظنّه ومخالفته الصحابة " (3) .

واعترف ابن قتيبة في رده على من شنع على ابن مسعود إنكراه المعوذتين ، بأن ابن مسعود قد وهم في ذلك وأخطأ في ظنه كما هو حال أبي بن كعب في إدخاله ما ليس من القرآن فيه ، فقال في **تأويل مشكل الحديث** :

" وطعنه عليه لجدده سورتين من القرآن العظيم يعني المعوذتين ، فإن لابن مسعود في ذلك سببا والناس قد يظنون وإذا كان هذا جاؤا على النبيين والمرسلين فهو على غورهم أجوز ، وسببه في تركه إثباتهما في مصحفه أنه كان روى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين ويعوذ غورهما كما كان بأعوذ بكلمات الله التامة فظن أنهما ليستا من القرآن فلم يثبتهما في مصحفه وبنحو هذا السبب أثبت أبي بن كعب في مصحفه افتتاح دعاء القنوت وجعله سورتين لأنه

كان

(3) **تأويل مشكل القرآن** لابن قتيبة ص33 تحقيق سيد أحمد صقر ط. الحلبي .

وى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعو بهما في الصلاة دعاء دائماً فظن أنه من القآن " (1) .

(العلامة الإمام البيهقي)

بعد أن أخرج الإمام البيهقي إنكار ابن مسعود للمعوذتين في سننه اعترف بإخراج البخري له في صحيحه ولا شك أن كل ما أخرجه البخري فهو صحيح عند البيهقي :

"حدثنا سفيان ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدلة أنهما سمعا زر بن حبيش يقول : سألت أبي بن كعب عن المعوذتين ، فقلت : يا أبا المنذر ! أن أذاك بن مسعود يحكما من المصحف ! قال : إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : فقيل لي فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . قال البيهقي - رواه البخري في الصحيح عن قتيبة وعلي بن عبد الله عن سفيان " (2) .

(الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي)

اعترف السيوطي بإنكار ابن مسعود لقآنية المعوذتين وأنه كان وى دخول ما ليس من القآن في مصحف المسلمين : " أخرج أحمد والزار والطواني وابن مروية من طرق صحيحة عن ابن عباس وابن مسعود أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول لا تخطوا القآن بما ليس مه إنهما ليستا من كتاب الله إنما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعوذ بهما وكان ابن مسعود لا يؤأ بهما ، قال

(1) تأويل مختلف الحديث ج1ص25-26

أقول : والأخرى هنا قول ابن قتيبة بجواز إسقاط الأنبياء والموسلين كلمات الله المتولة في الكتب السماوية خطأ وسهوا ! ، ولا ننوي كيف وثق ابن قتيبة بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أكمل تبليغ القآن ولم ينس شيئاً منه !؟

وبعبارة أخرى إن هذه الدعوى ترفع مصداقية الآيات التي تنص على تسديد الله عز وجل للرسول صلى الله عليه وآله وسلم فمن المحتمل أن تكون هذه الآيات العاصمة من عند غير الله عز وجل ، وبسبب الخطأ والسهو نسبها النبي صلى الله عليه وآله وسلم لله عز وجل !؟ وهو أمر ممكن على كلام إمامهم ابن قتيبة ، نعوذ بالله من هذه الكلمات وممن يتكلم بها .

(2) سنن الكرى ج2ص394ح3851.

الزار : لم يتابع ابن مسعود أحد من الصحابة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله) أنه قرأ بهما في الصلاة وأثبتتا في المصحف " (1) .

ولا بأس بالتذكير أن الإمام السيوطي قد ألحق سورتي الحذف والخلع-الزعرورين- بأخر تفسيره الدر المنثور !

(الشيخ العلامة الخفاجي)

اعترف علامتهم الخفاجي أن عثمان ادعى أن في القرآن أخطاء ولحنا ، وقال إن قول عثمان هذا مشكل :
"وأما قول عثمان : إنني رأت في المصحف لحنا وستقيمه العرب بألسنتها ، فكلام مشكل " (2) .

(العلامة الإمام الألويسي)

اعترف العلامة الألويسي في تفسيره بإنكار ابن مسعود لقراءة المعوذتين حيث قال : " وعن ابن مسعود أنه أنكر قرآنيتهما ، أخرج الإمام أحمد والزار والطواني وابن مودوية من طرق صحيحة عنه أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ، ويقول لا تخطوا القرآن بما ليس منه انهما ليستا من كتاب الله تعالى إنما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعود بهما وكان ابن مسعود لا يقرأ بهما ، ثم ذكر اعتراف الزار ."

ورد الألويسي دعوى ابن مسعود بقوله : " وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ بهما في الصلاة وأثبتتا في المصحف وأخرج الإمام أحمد والبخري والنسائي وابن حبان وغيرهم عن زر بن حبيش قال : أتيت المدينة فلقيت أبي بن كعب فقلت له : يا أبا المنذر إنني رأيت ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه فقال : أما والذي بعثت محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بالحق لقد سألت

(1) الدر المنثور ج6ص416 ط دار المعرفة . (2) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ج6ص212 ط دار صادر .

- ص 734 -

رسول الله صلى الله عليه وآله) عنهما وما سألتني عنهما من أحد منذ سألت غيرك فقال قيل لي : قل فقلت . فقولا ، فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (1) .
وقد مر أن هذه الرواية لا تدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان متأكداً من قرآنيتهما ، وكذا نص عليه بعض علماء أهل السنة .

وسجل الألويسي اعترافه أيضا على بعض سلفهم الصالح الذين قالوا بوقوع التحريف في هذه الآيات الكريمة : {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنُّصْرَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} (المائدة/69)

وقوله تعالى { قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرُونَ } (طه/63)

وقوله تعالى { لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَىٰكَ وَإِلَيْكَ وَمَا آتَىٰكَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا } (النساء/162) ، فقال :
" وبالجملة لا يلتفت إلى من زعم أن هذا من لحن القآن وأن الصواب (المقيمون) بالواو كما في مصحف عبد الله وهي مالك بن دينار والجحوي وعيسى الثقفي ، إذ لا كلام في نقل النظم قواوا فلا يجوز اللحن فيه أصلا " (2) .

واعترف أيضا في موضع آخر : " واستشكلت هذه القواة حتى قيل إنها لحن وخطأ ، بناء على ما أخرجه أبو عبيد في فضائل القآن عن هشام ابن عروة عن أبيه قال : سألت عائشة عن لحن القآن عن قوله تعالى { قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرُونَ } وعن قوله تعالى { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } وعن قوله تعالى { وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ } فقالت : يا ابن أخي هذا عمل الكتاب أخطئوا في الكتاب . وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما قال الجلال السيوطي " (3) .

وقال الألويسي أيضا في تفسير الآية { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا يَاهُ } (الإسراء/23) ما يلي : " ثم إن لزوم أن لا يعبد أحد غير الله تعالى ادعاه ابن عباس فيما يروى للقضاء من غير تفصيل ، فقد أخرج أبو عبيد . وابن منيع . وابن المنذر . وابن موديه من طريق ميمون بن مهوان أنه قال : أتول الله تعالى هذا الحرف على لسان نبيكم (ووصى ربك ألا تعبوا إلا ياه) فلصقت إحدى

الاولين بالصاد فقرأ الناس { وَقَضَىٰ رَبُّكَ } إذ لو كان على القضاء ما عصى الله أحد . وأخرج مثل ذلك عنه جماعة من طريق سعيد بن جبير وابن أبي حاتم من طريق الضحاك " (4) .

(1) روح المعاني للألويسي ج30ص279 ط دار إحياء التراث العربي . (3) ن.م ج16ص221 .

(2) ن.م ج6ص15 . (4) ن.م ج15ص53-54 .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 735

(إمام المحققين الفخر الرازي)

اعترف الفخر الرازي بأن ابن مسعود ذهب إلى إنكار المعوذتين ولكنه رجو منا حسن الظن بابن مسعود ! ، قال : " وأيضاً فقد نقل عن ابن مسعود حذف المعوذتين وحذف الفاتحة عن القآن ويجب إحسان الظن به وأن نقول : إنه رجع عن هذه المذاهب " (1) .

ونحن يهمننا اعتراف الرازي أن ابن مسعود ذهب هذه المذاهب ، ونترك حسن الظن له ولغوه من المحسنين .

(المفسر الإمام ابن عاشور)

اعترف كذلك المفسر ابن عاشور بإنكار ابن مسعود للمعوذتين :

" واشتهر عن عبد الله بن مسعود في الصحيح أنه كان ينكر أن تكون (المعوذتان) من القآن ، ويقول : إنما أمر رسول الله أن يتعوذ بهما أي ولم يؤمر بأنهما من القآن " (2) .

(الإمام العلامة ابن منظور)

وقال ابن منظور (3) معترفاً في تحفته الرائعة لسان العرب أن ابن عباس كان يقول بوقوع تحريف للقآن في هذه الآية { حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا } (النور/27) :

(1) التفسير الكبير ج1ص213 ط البهية ، مصر ، مع أن ابن حجر قال في فتح البلي ج 8ص743 إن الفخر الرازي قال في

أوائل نفسوه : (الأغلب على الظن أن هذا النقل عن ابن مسعود كذب باطل) ولم أعر عليه ، واعتمدنا ما وجدناه .

(2) تفسير التحرير والتنوير ج30 ص624-625 ط الدار التونسية للنشر .

(3) النعوت التي تسبق اسم العالم أخذناها من عناوين كتبهم وتراجمهم ، ولا بأس هنا بنقل ما ذكره المعلق على لسان العرب عن ابن منظور في ص8-9 : (وابن منظور الذي أهمل شيوخته لم يهمله تلاميذه ، فالمؤرخون لابن منظور يذكرون من بينهم السبكي والذهبي . يقول الصفدي في أعيان العصر و النكت : وكتب عنه شيخنا شمس الدين الذهبي .

ويزيد السيوطي واحداً آخر فيقول في البغية : وروى عنه السبكي والذهبي ، وما من شك أن الذهبي أفرد لشيخه ابن منظور مكاناً في تزيخه ، أشار إلى ذلك الصفدي في أعيان العصر والسيوطي في البغية وتكاد تكون نقول العاجع جميعها عن الذهبي ، على الرغم من إهمال بعضها الإشارة إلى ذلك ، ونقياً في هذا الذي خص به الذهبي أستاذه الإنصاف له حين يقول عنه : تود في العوالي وكان عرلاً بالنحو واللغة والكتابة . وبعد هذين التلميذين نجد ذكراً ثالثاً وهو قطب الدين ولد ابن منظور هذا ، وكان قطب الدين كاتب الإنشاء بمصر وذكروا له أنه روى عن أبيه شيئاً) .

- ص 736 -

" فهو يسئأئس أي يتبصر ويتلقت هل روى أحدا ، رآد أنه مذعر فهو أجد لعنوه وفوره وسوعته . وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ هذه الآية (حتى تستأذنوا) قال : { تستأذنوا } (النور/27) خطأ من الكاتب ، قال الأروهي : قرأ أبي وابن مسعود (تستأذنوا) كما قرأ ابن عباس ، والمعنى فيهما واحد " (1) .

(العلامة الشيخ الخطيب الشوبيني)

وكذا اعترف المفسر صاحب السراج المنير باعتقاد بعض سلفهم الصالح تحريف القآن :
" وحكي عن عائشة وأبان بن عثمان : أن ذلك غلط من الكاتب ، ينبغي أن يكتب (والمقيمون الصلاة) . كذلك قوله في سورة المائدة { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصِرِيُّ } وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { قَالُوا إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرُونَ } قَالَا : ذلك خطأ من الكاتب ، وقال عثمان : إن في المصحف لحناً و ستقيمه العرب بألسنتها ، فقيل له : ألا تغوّه ؟ ! فقال : دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً . وعامة الصحابة وأهل العلم على أنه صحيح " (2) .

قوله الأخير هذا (وعامة الصحابة وأهل العلم على أنه صحيح) يفيد أن كلمة الصحابة وأهل العلم لم تتفق على أن هذه الآيات سليمة من التحريف بل بعضهم قال بتحريف القآن .

(1) لسان العرب ج6ص16 . (2) السراج المنير ج1ص345 ط دار المعرفة .

(الفقيه أبو بكر بن أبي إسحاق)

نقل اعتراف الفقيه ابن أبي إسحاق الإمام البيهقي في السنن الكبرى وكذا الألباني في نصب الراية ، حيث قال :
" قال أبو بكر بن أبي إسحاق الفقيه : هذه علة لا تسوى سماعها لأن رفع اليدين قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم عن الخلفاء الراشدين ثم عن الصحابة والتابعين ، وليس في نسيان عبد الله بن مسعود رفع اليدين ما يوجب أن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم لم يروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه ، قد نسي ابن مسعود من القرآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد وهي المعوذتان ."

" ونسي كيف كان يقرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/3) ، وإذا جاز على عبد الله أن ينسى مثل هذا في الصلاة خاصة كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين " (1) .

وهذا بيان لسبب إنكار ابن مسعود للمعوذتين ، ولاربيب أن القول بأن إنكار ابن مسعود للمعوذتين كان لأجل ذكrote الضعيفة توجيهه سخيف يعرض دلالة الروايات ، وعلى أي حال لا تهمنا علة إنكار ابن مسعود للمعوذتين ، فيكفي اعتقاده أن القرآن قد زاد فيه الصحابة ما ليس منه فصار محرفاً في نظره .

(العلامة شمس الحق العظيم آبادي)

وكذا اعترف العلامة العظيم آبادي في عون المعبود بما اعترف به الفقيه ابن أبي إسحاق :

" قلتُ : ما ذكر الإمام الخطابي بقوله قد يجوز أن يذهب ذلك إلخ ، فليس مما يستغوب فقد نسي ابن مسعود من القرآن ما لم يختلف فيه المسلمون وهو المعوذتان ."

" ونسي كيف قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/3) وإذا جاز على ابن مسعود أن ينسى مثل هذا في الصلاة كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين " (2) .

(1) السنن الكبرى ج2 ص81 ، نصب الراية للألباني ج1 ص398.

(2) عون المعبود ج2 ص317 ، واضح أنه اقتبس كلام أبي بكر بن إسحاق ! ، فهم يفضلون نقل كلمات من اعترف من السابقين نون أن ينسج بنفسه كلاماً يذكر فيه فعل ابن مسعود ، والأمر واضح لدى من تأمل كثرة استشهادهم باعتراف الزوار ، إذ أن كلامه كان ملجأ لكل من أراد من علماء أهل السنة رمي التبعة والمحاسبة على الأموات !

(العلامة أبو العلا المبل كفوري)

وأَمْضَى المبل كفوري في كتابه تحفة الأحوذى الاعزاف السابق وتبناه :

" ولو نتزلنا وسلمنا أن حديث ابن مسعود هذا صحيح أو حسن ، فالظاهر أن ابن مسعود قد نسيه كما قد نسي أموراً كثيرة ، ثم ذكر الأمثلة من كلام الفقيه ابن أبي إسحاق السابق " (1) .

عوة لمن يخشى !

لنلاحظ كيف أن قولهم إن ابن مسعود نسي كيف كان يقو النبي صلى الله عليه وآله وسلم { وَمَا خَلَقَ الذَكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/3) يتناقض تماماً مع دعواهم أن قواعده (والذكر والأنثى) تولت من السماء ضمن الأحرف السبعة ! أو أنها من منسوخ التلاوة !

فيتضح بكثرة الشواهد صحة ما ذكرناه سابقاً من أن هؤلاء القوم إنما اتخنوا الأحرف السبعة والقواعد ونسخ التلاوة نريعة لتصحيح عوار ما فعله سلفهم الصالح ، فكلها أدوات ووسائل للتخريج والتأويل ، وما أن يحسوا بالإجراج وضيق الخناق من تلاعب سلفهم الصالح في القوان وألفاظه في مورد أخرى غير القواعد حتى يبنوا كل تأويل وتخريج ليعتقوا بأن الأمر ما هو إلا تحريف وتلاعب ، لأن اعزافهم بالواقع على ما هو عليه في خصوص هذه الجزئية يحل المشكلة ويكفيهم شر القتال .

وحتى لا تفوتنا العوة هنا نقول إن هذه التذبذبات والمفلاقات في التوك والأخذ والاعتماد والنبد هي حال من يخوع ويبتدع في دين الله عز وجل ما ليس منه ، لأن دين الله عز وجل بناء متماسك ونظام متكامل ما أن يقم فيه الهجين الغريب حتى تظهر نتائجه الفاسدة ويبدأ التآكل يظهر في جوانبه الأخرى ، وهذا ملاحظ في كثير من الأمور التي تبناها أهل السنة كعدالة الصحابة والاجتهاد والشورى والكثير من الأقوال التي تتناقض مع الدين والسنة النبوية الشريفة .

(1) تحفة الأحوذى ج2ص93.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 739

(الإمام الشيخ البروسوي والفقيه)

اعترف مفسوهم البروسوي في ضمن نقله لاعترافات عدة من علمائهم أن ابن مسعود ادعى أن القرآن سوره مائة واثننا عشرة سورة فقط بحذف المعوذتين منه ، وكذا أن أبي بن كعب كان يرى القرآن مائة وست عشرة سورة بإضافة سورتي الحفد والخلع :

" قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جميع سور القرآن مائة واثننا عشرة سورة .

قال الفقيه في البستان : إنما قال إنها مائة واثننا عشرة سورة لأنه كان لا يعد المعوذتين من القرآن وكان لا يكتبهما في مصحفه ويقول انهما منزلتان من السماء وهما من كلام رب العالمين ولكن النبي عليه السلام كان يرقى ويعوذ بهما فاشتبه عليه أنهما من القرآن أو ليستا منه فلم يكتبهما في المصحف " (1) .

" وقال أبي بن كعب رضي الله عنه جميع سور القرآن مائة وست عشرة سورة وإنما قال ذلك لأنه كان يعد القنوت سورتين إحداهما من قوله (اللهم إنا نستعينك) إلى قوله (من يفرك) والثانية من قوله (اللهم إياك نعبد) إلى قوله (ملحق) " (2) .

ونقل لنا العلامة البروسوي في الأثناء اعتراف الفقيه في البستان ، فالبروسوي والفقيه صاحب كتاب البستان ممن اعترفوا أن ابن مسعود وأبي بن كعب يدينون الله بتحريف القرآن .

(الإمام محمد الزبيدي الحنفي)

اعترف الزبيدي بأن ابن عباس كان يقول بوقوع التحريف في القرآن :

" وكان ابن عباس يقرأ هذه الآية (حتى تستأنسوا) قال : { تَسْتَأْنَسُوا } (النور/27) خطأ من الكاتب ! " (3) .

(1) وواضح أن كلامه في اشتباه ابن مسعود في أمر المعوذتين غير صحيح لأن ابن مسعود لم يكن متوردا في نفي قرآنية المعوذتين ، وكلامه يناقض نفسه لأنه قال في البداية عن ابن مسعود (لأنه كان لا يعد المعوذتين من القرآن) ! ، ولا غواية في ذلك لأن كلامه الأخير ليس إلا امتصاصا لقوة الكلمة الأولى .

(2) تفسير روح البيان ج10 ص542 ط دار إحياء التراث .

(3) تاج العروس ج4 ص100-101 ط مكتبة الحياة .

- ص 740 -

(العلامة الإمام ابن كثير)

بعد أن ذكر ابن كثير الروايات التي تنص على إنكار ابن مسعود للمعوذتين وأنه كان يقوم بحكهما من الصحف ويدعي أنهما ليستا من كتاب الله ، سكت عنها ابن كثير ، وقال معترفا :

" وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء وأن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه فلعله لم يسمعها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يتواتر عنده ، ثم لعله قدرجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة فإن الصحابة رضي الله عنهم أثبتوها في المصاحف الائمة ونفوها إلى سائر الآفاق كذلك والله الحمد والمنة " (1) .

ويكفينا اعتراف ابن كثير بأن ابن مسعود أنكر المعوذتين سواء كان السبب هو عدم سماعها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو أي شيء آخر ، وأما قوله لعله رجع عن تحريفه ، فلا يسوى سماعه ! إذ ما ينفعنا الإحتمال والكل يمكنه احتمال أي شيء لأي شيء !؟

(إمام الحافظ ابن حجر العسقلاني)

اعترف الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري أن الإجماع لم يتحقق بين الصحابة على قرآنية المعوذتين ، لأن ابن مسعود أنكر قرآنيتهما ، فقال :

" وأما قول النووي في شرح المذهب (أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن ، وأن من جحد منهما شيئا كفر ، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح) ، ففيه نظر " .

ثم قال " والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل ، بل الرواية صحيحة والتأويل مقبول (2) ، والإجماع الذي نقله إن أراد شموله لكل عصر فهو مخدوش ، وأن أراد استتوره فهو مقبول " (3) .

ويكفينا خدش ابن حجر في تحقق الإجماع لإثبات إنكار البعض لقوائية المعوذتين ، وبقوية نظره في ادعاء النووي بطلان ما نقل من إنكار ابن مسعود للمعوذتين نعلم أن منبع الخدش في هذا الإجماع هو إنكار ابن مسعود للمعوذتين .

(1) تفسير ابن كثير ج4ص611 ، ط دار المعرف - بيروت .

(2) أي إن فكرة تأويل كلام ابن مسعود أمر مقبول في نفسه ، وعدم إمكان تأويله لا يصحح الطعن في الروايات الصحيحة لقوله (والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل) .

(3) فتح البلي ج 8ص743 .

- ص 741 -

وقد اعترف ابن حجر ضمنا بإنكار ابن مسعود للمعوذتين حينما مر جوابا سخيفا حسب أنه تخلص به من إشكال الفخر الرزي ، فقال ابن حجر : " وأجيب باحتمال أنه كان متواترا في عصر ابن مسعود لكن لم يتواتر عند ابن مسعود فانحلت العقدة بعون الله تعالى " (1) .

فابن حجر لم يدع انحلال عقدة التكفير إلا بعد تسليمه المسبق بإنكار ابن مسعود للمعوذتين وإلا لما وجدت العقدة ! ،
ويكفينا اعترافه بإنكار ابن مسعود ، ولا يهمننا اثبات التكفير له !

وكذا أقر العسقلاني باعتقاد إمامهم الضحاك بن مزاحم تعريف القآن ، فقال :

" وتفسير { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا } (الأنعام/23) بمعنى وصّى منقول من مصحف أبي بن كعب ، أخرجه الطوي وأخرجه أيضا من طريق قتادة قال : هي في مصحف ابن مسعود (ووصى) ومن طريق مجاهد في قوله { وَقَضَىٰ } قال : وأوصى . ومن طريق الضحاك أنه قرأ (ووصى) ، وقال : ألصقت الواو بالصاد فصلت قافا فوأت (وقضى) . كذا قال -أي الضحاك- واستكروه منه " (2) .

وسجل ابن حجر اعترافه أيضا على تعريف ابن عباس للقآن بقوله : " معناه حتى تستأنسوا بأن تسلموا ، وحكى الطحوي أن الاستئناس في لغة اليمن الاستئذان . وجاء عن ابن عباس إنكار ذلك ، فأخرج سعيد بن منصور والطيوي والبيهقي في الشعب بسند صحيح أن ابن عباس كان يقرأ (حتى تستأنسوا) ويقول : أخطأ الكاتب " (3) .

(1) فتح البلي ج8ص743 ، وقد مر الجواب عن تخريج ابن حجر الفاسد وعدم معقوليته .

(2) فتح البلي ج8ص295 .

(3) فتح البلي ج11ص7 .

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القآن من أعلام السلف - ص 742

(الفقيه الإمام ابن حزم الأندلسي)

اعترف ابن حزم في كتابه الإحكام في أصول الأحكام بأن بعض كبار الصحابة قد التزموا تحريف القآن ودانوا به ، وهذا نص كلامه :

" فإن ذكر ذاكر الرواية الثابتة بقاءات منكرة صححت عن طائفة من الصحابة رضي الله عنهم مثل ما روي عن أبي بكر الصديق (وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد) . ومثل ما صح عن عمر من قراءة (صواط لذين أنعمت عليهم غير لمغضوب عليهم ولا لضالين) . ومن أن ابن مسعود لم يعد المعوذتين من القآن . وأن أبيارضي الله عنه كان يعد القنوت من القآن ونحو هذا .

قلنا كل ذلك موقوف على من روى عنه شيء ليس منه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم البتة ، ونحن لا ننكر على من دون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخطأ ، فقد هتفنا به هتفا ، ولا حجة فيما روي عن أحد تونه عليه السلام ولم يكلفنا الله تعالى الطاعة له ولا أمرنا بالعمل به ولا تكفل بحفظه ، فالخطأ فيه واقع فيما يكون من صاحب فمن تونه ممن روى عن صاحب والتابع ولا معارضة لنا بشيء من ذلك وبالله تعالى التوفيق .
وإنما تؤم هذه المعارضة من يقول بتقليد صاحب على ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى القآن فهم الذين يؤمهم التخلص من هذه المذلة ، وأما نحن فلا والحمد لله رب العالمين " (1) .

صدق ابن حزم ، فإنها لعوي مذلة ، وأي مذلة !!

(1) الإحكام لابن حزم ج4ص558. أقول : قصد بكلامه الأخير المذاهب أهل السنة الأربعة .

(العلامة الإمام الشوكاني)

وهو أحد المجتهدين والدعاة إلى الاجتهاد ونبذ التقليد (1) ، قال :

" وحكي عن عائشة أنها سألت عن {المُقيمين} في هذه الآية وعن قوله {إِنْ هَذَا لِسِحْرَانِ} وَعِن قَوْلِهِ {وَالصَّابِئُونَ} فِي المائدة ؟ فقالت : يا ابن أخي الكتاب أخطوا . أخرجهم عنها أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر .

وقال أبان بن عثمان : كان الكاتب يُملئ عليه فيكتب فكتب { لَكِنَّ الرَّاْسَخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ } ثُمَّ قَالَ : مَا أَكْتُبُ ؟ قِيلَ لَهُ : أَكْتُبُ {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} . فَمِنْ ثَمَّ وَقَعَ هَذَا . أَخْرَجَهُ عَنْهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذَرِ .

قال القشيري : وهذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قوة في اللغة فلا يظن بهم ذلك . ويجاب عن القشيري بأنه قد روي عن عثمان أنه لما فرغ من المصحف أتى به إليه قال : رى فيه شيئا من اللحن ستقيمه العوب بألستها . أخرج ابن أبي داود من طرق " (2) .

(1) **أبجد العلوم** ج3ص201 : (محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، شيخنا الإمام ، العلامة ، الرباني والسهيل الطالع من القطر اليماني ، إمام الأئمة ، ومفتي الأمة ، بحر العلوم ، وشمس الفهوم ، سند المجتهدين الحفاظ ، فارس المعاني والألفاظ ، فريد العصر ، نادر الدهر ، شيخ الإسلام ، قوة الأنام ، علامة الزمان ، ترجمان الحديث والقرآن ، علم الزهاد ، أوجد العباد ، قانع المبتدعين ، آخر المجتهدين ، رأس الموحدين ، تاج المتبعين ، صاحب التصانيف التي لم يسبق إلى مثلها ، قاضي الجماعة ، شيخ الرواية والسماعة ، عالي الإسناد ، السابق في ميدان الاجتهاد ، على الأكاير الأمجاد ، المطمع على حقائق الشريعة ومورها ، العرف بغوامضها ومقاصدها)

وقال الأستاذ إواهيم هلال في مقدمة تحقيقه على كتاب **قطر الولي على حديث الولي** للشوكاني ص28 ط المدني : (فإذا كان هناك تطور في عقيدة الإمام الشوكاني وصل به إلى أن تسلى مع عقيدة ابن عبد الوهاب أو قرب منها ، فإنما هذا باجتهاده الخاص ، ولا يعدو أن يكون مجرد توافق والتقاء طبيعي على نتيجة واحدة لمذهبين ، جعلنا منهلها واحدا : هو الكتاب ، والسنة ، وآثار السلف الصالح . وهكذا إذا كان المبدأ متحداً ، فلا بد أن تكون الغاية والنتيجة متشابهة . هذا بالنسبة لابن عبد الوهاب . وبالنسبة لابن تيمية ، فالأمر يكاد أن يكون كذلك ، رغم أنه نقل عن هذا الأخير ، بعض نقول ، وتأثر به في اتجاهه التصوفي الأخير ، كما هو واضح في كتاب قطر الولي) .

(2) **فتح القدير** ج1ص536 ط عالم الكتب .

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 743

(شيخ الوهابية ابن تيمية)

أما شيخ الوهابية ابن تيمية (1) فبصريح العبارة وواضح الكلام يعترف أن سلفهم الصالح كبعض الصحابة والتابعين كانوا يدينون الله بتحريف القرآن ولا يتوانى ابن تيمية عن الجهر به ، فقد قال شيخ الوهابية في **مجموع الفتوى** :

(1) قد كفانا ابن حجر العسقلاني مؤونة ترجمة المسمى بابن تيمية إذ ذكر في **نزهة الكامنة** ج1ص159-160 : (وقأت بخط الحافظ صلاح الدين العلائي في ثبت شيخ شيوخنا الحافظ بهاء الدين عبد الله بن محمد بن خليل ما نصّه - وسمع بهاء الدين المذكور على الشيخين ، شيخنا ، وسيدنا ، وإمامنا فيما بيننا وبين الله تعالى ، شيخ التحقيق ، السالك بمن اتبعه أحسن طويق ، ذي الفضائل المتكاثرة ، والحجج القاهرة ، التي أوتت الأمم كافة أن هممها عن حصرها قاصوة ، ومتعنا الله بعلومه الفاخرة ، ونفعنا به في الدنيا والآخرة ، وهو الشيخ ، الإمام ، العالم ، الرباني ، والحبر ، البحر ، القطب ، النوراني ، إمام الأئمة ، بركة الأمة ، علامة العلماء ، ورث الأنبياء ، آخر المجتهدين ، وأحد علماء الدين ، شيخ الإسلام ، حجة الأعلام ، قوة الأنام ، وهان المتعلمين ، قانع المبتدعين ، سيف المناظرين ، بحر العلوم ، كنز المستفيدين ، ترجمان القرآن ، أعجوبة الزمان ، فريد العصر والأوان ، تقي الدين ، إمام المسلمين ، حجة الله على العالمين ، اللاحق بال صالحين ، والمثبه بالماضين ، مفتي فوق ، ناصر الحق ، علامة الهدى ، عمدة الحفاظ ، فرس المعاني والألفاظ ، ركن الشيعة ، ذو الفنون البديعة ، أبو العباس ابن تيمية)اه .

أقول : حجة الله على العالمين وورث الأنبياء وركن الشيعة هذا قد كفه علماء عصوره وفقهاء المذاهب والفرق الإسلامية كلها وحكموا بفساد معتقده ودعوا بالخذلان لمتبعي ملته وحوكم وحبس في قلعة إلى أن فسد وبتن ومات مذموماً مدحوراً ، وقد مر في أول الأبحاث بعض الكلام عنه لا حظ الله عنه وزرأوا لرفع له ذكراً .

" وأيضاً فإن السلف أخطأ كثير منهم في كثير من هذه المسائل ، واتفقوا على عدم التكفير بذلك ، مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي و أنكر بعضهم أن يكون المواج يقظة وأنكر بعضهم رؤية محمدر به ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف ، وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض وإطلاق تكفير بعض أقوال معروفة (1)

وكان القاضي شريح يذكر قِراءة من قِوأ (بل عجبْتُ) ويقول : إن الله لا يعجب ! فبلغ ذلك لإواهيم النخعي فقال : إنما شريح شاعر يعجبه علمه ، وكان عبد الله أفقه منه ، فكان يقول (بل عجبْتُ) فهذا قد أنكر قِراءة ثابتة (2) ، وأنكر صفة دل عليها الكتاب والسنة ، واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة ، وكذلك بعض السلف أنكر بعضهم حروف القِوان ، من إنكار بعضهم قوله { أَقْلَمَ يُبَيِّنُ الَّذِينَ آمَنُوا } (الزُّعْد/31). وقال (3) : إنما هي (أولم يتبين الذين آمنوا) ، وأنكر الآخر قِراءة قوله { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا يَاهِ } (الإِسْرَاءُ/23) وقال (4) : إنما هي (ووصى ربك) ، وبعضهم (5) كان حذف المعوذتين ، آخر (6) يكتب سورة القنوت .

وهذا خطأ معلوم بالإجماع والنقل المتواتر (7) ، ومع هذا فلم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا ، وإن كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر " (8) .

(1) قاتل الصحابة بعضهم بعضاً ولعنوا بعضهم بعضاً وكفروا بعضهم بعضاً ومع ذلك كلهم عدول ! ، فمتى يفسق المرء إن لم يفسق على اللعن والتكفير والقتل؟! ومن أين تأتي العدالة وعندهم في صحيح البخاري ج1ص20ح31 (عن الأحنف بن قيس قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل - يقصد علياً عليه السلام - فلقيني أبو بكر فقال : أين تريد ؟ قلت : أنصر هذا الرجل ! قال : رجع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ! فقلت : يا رسول الله هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه) ، عادل وفي النار !

وأيضاً في صحيح البخاري ج5ص2264ح5754 (عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من حلف بملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال ، ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ، ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله) ، وكما قلنا الإسلام دين متكامل ومتجانس وأي دس فيه يظهر أثره ويفتضح أمره !

(2) الدر المنثور ج5ص272 : " أخرج أبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق الأعمش عن شقيق بن سلمة عن شريح أنه كان يقول هذه الآية { بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ } (الصفات/12) بالنصب ويقول : إن الله لا يعجب من الشيء إنما يعجب من لا يعلم ، قال الأعمش : فذكرت ذلك لإواهيم النخعي فقال : إن شريحاً كان معجباً وأيه وعبد الله بن مسعود كان أعلم منه كان يعرؤها (بل عجبْتُ) " .

(3) قد مر أن هذا المنكر هو حبر الأمة ابن عباس .

(4) قصد الضحاك بن مزاحم .

(5) قصد عالم القِوان عبد الله بن مسعود .

(6) قصد سيد القواء أبي بن كعب .

(7) مع اعترافه بإنكار أعلام السلف لكلمات القوّان تجده يقول إن هذا خطأ ، وهذا عين ما نقمته الوهابية على الشيعة عندما قالوا
عن قال بتعريف القوّان منهم أنه مخطئ ، قال الوهابي (عثمان الخميس) في شريطه **الشيعة والقوّان** : (إن أقصى ما يقوله علماء
الشيعة عن أئمتهم القائلين بالتحريف كلمة مخطئين ... وهل كلمة مخطئ تكفي إذا قالوها عن قال بتعريف القوّان؟! إن الذي يخالف
بمسألة اجتهادية فقهية يقال له مخطئ أما ما ينكر أورا معلوما من الدين بالضرورة فهذا -كبعض الصحابة الذين أشار لكلماتهم ابن
تيمية- أقل ما يقال فيه كافر أو ملحد أو زنديق أو منافق أو طاغوت أو مرتد أو ما شابه هذه الألفاظ)

أقول مع أن شيخ إسلامهم ابن تيمية يقولها ولا من تكبير ! ناهيك عن أن إنكار هؤلاء السلف أشنع لأنهم أنكروا الموجود وأضافوا
غوه أي هو حذف من القوّان مع الزيادة ! بخلاف بعض الشيعة الذين قالوا بنقصه فقط ، وهكذا الشيعة على مر العصور يستضعفون
بالباطل ، قال تعالى { وَتَوَدُّ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنَمَكَّنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَوَدَّ }
فُوعُونَ وَهَامَانَ وَجَنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يُخْذِرُونَ (القصص/5-6) صدق الله العلي العظيم .
(8) **مجموع فتاوى ابن تيمية** ج12 ص492 مطابع الرياض ط الأولى 1382 هـ .

- ص 745 -

ولسنا بحاجة لطلب الدليل من ابن تيمية وأتباعه على أن التواتر لم يبلغ هؤلاء المنكرين ، إذ من هوان الدنيا على الله
مخاطبة من يدعي أن القوّان قد تواتر عنده ولم يتواتر عند الصحابة كابن مسعود معلم القوّان وصاحب العرض الأخير
للقوّان ! ، ولم يتواتر كذلك عند سيد القواء أبي بن كعب وهو من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة
استنواه القوّان كما في البخاري وكذلك كان ابن مسعود ، ولم يتواتر كذلك عند حبر الأمة ابن عباس ! ، ثم ما دخل
التواتر هنا؟! وما حاجتهم له وقد أخذوا القوّان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مشافهة!! سبحان الله!
وعلى أي حال فنحن لا نريد تكفير أحد ، فيكفينا اعترافه أن سلفه الصالح اعتقد وقوع التحريف في القوّان .

واعترف في عدة مواضع أن هناك من كان يقول بوقوع التحريف في القوّان حينما رد ابن تيمية على من قال بخطأ
الكاتب في كتابة المصحف :

" وهذا يبين أن المصاحف التي نسخت كانت مصاحف متعددة وهذا معروف مشهور ، وهذا مما يبين غلط من قال في
بعض الألفاظ إنه غلط من الكاتب أو نقل ذلك عن عثمان " (1) .

وقال أيضا : " فكيف يتفقون كلهم على أن يكتبوا { **إِنْ هَذَا** } (طه/63) وهم يعلمون أن ذلك لحن لا يجوز في شيء من
لغاتهم أو { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** } (النساء/162) وهم يعلمون أن ذلك لحن كمازعم بعضهم " (2) .

(1) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير ج15 ص252. (2) ن.م ص253.

وقال أيضا : " فهذا ونحوه مما يوجب القطع بخطأ من زعم أن في المصحف لحنًا أو غلطًا وإن نقل ذلك عن بعض الناس ممن ليس قوله حجة (1) فالخطأ جائز عليه فيما قاله ، بخلاف الذين نقلوا ما في المصحف وكتبوه وقرؤوه فإن الغلط ممتنع عليهم في ذلك " (2) .

واعترف ابن تيمية كذلك حينما ردّ من ادعى تحريف هذه الآية الكريمة { **إِنْ هَذَا لِسِحْوَانٍ** } {طه/63} :
 " ولفظه { **هَذَا** } فهذا نقل ثابت متواتر لفظًا ورسمًا ومن زعم أن الكاتب غلط فهو الغالط غلطًا منكروا كما قد بسط في غير هذا الموضع " (3) .

وهذا ما تناولته يدي القاصوة من كلمات شيخهم ابن تيمية التي اعترف فيها وأقر مدعنا أن سلفه الصالح من الصحابة والتابعين أنكر كلمات القرآن وبعضها من سوره وجعلوها عوضة للتلاعب ما بين التغيير والتحريف ، وهم أكابر الصحابة بلاريب ، فلا أوري ! هل يكفرون سلفهم الصالح ؟ أم أن قدسية القرآن لا تضاهي قدسية الصحابة والتابعين !

(1) قال ابن حزم سابقا إن أقوال الصحابة ليس بحجة وإنما الحجة قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(2) ن.م ص 254.

(3) ن.م ص 255.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 746

الخلف على درب السلف !

لم أتتبع كلمات المحدثين في هذه الميزة ، وإلا لمألنا الطوامير ولزادت الأسماء والأعلام إلى الضعف بل الضعفين ، ولنقتصر على أمثلة منها :

(المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي)

قال في تعليقه على الرواية التي فيها (يا أبا المنذر أن أخاك ابن مسعود يحكما من المصحف !) : " أخرج البخاري من طريق قتيبة وعلي بن المدني عن سفيان (ج8ص524) ولم يصوح بما كان يصنع ابن مسعود " (4) .

(4) المسند للحميدي ج1ص185ح374.

- ص 747 -

(الشيخ الأروهي ابن الخطيب)

قال الشيخ ابن الخطيب في فصل (لحن الكتاب في المصحف) من كتابه الفوقان :
" رأي عائشة في خطأ الكتاب : وقد سئلت عائشة عن اللحن في قوله تعالى { إِنَّ هَذَا نَسِخَانِ } (طه/63). وقوله عز من قائل { وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } (النساء/162). وقوله جل وعز { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ } (المائدة/69). فقالت : هذا من عمل الكتاب ، أخطأوا في الكتاب (1) .

وقد ورد هذا الحديث بمعناه بإسناد صحيح على شرط الشيخين .

وأخرج الإمام أحمد في سنده عن أبي خلف مولى بني جمح أنه دخل على عائشة فقال : جئت أسالك عن آية من كتاب الله تعالى ، كيف كان يقرأها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قالت : آية آية ؟ قال (والذين يؤتون ما أتوا) أو { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا } (المؤمنون/60) ؟ قالت أيتها أحب إليك ؟ قال : والذي نفسي بيده لإحداهما أحب إلي من الدنيا جميعا . قالت : أيتها ؟ قال (والذين يؤتون ما أتوا) . فقالت: أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك كان يقرأها ، وكذلك أتلت ، ولكن الهجاء حُرِّفَ (2) .

رأي سعيد بن جبيرة في خطأ الكتاب : وعن سعيد بن جبيرة قال : في القَوَانِ رُبْعَةُ أَحْرَفٍ لَحْنٌ : { وَالصَّابِتُونَ } ، { وَالْمُقِيمِينَ } (3) ، { فَأَصْدَقُّ وَأَكْنَ مِنَ الصَّالِحِينَ } ، { إِنَّ هَذَا لِسَاوَانٌ } .

رأي أبان بن عثمان في خطأ الكاتب : وقد سئل أبان بن عثمان : كيف صلت { لَكِنَّ الرَّاَسْحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا آتَوْا إِلَيْكَ وَمَا آتَوْا مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } مَا بَيْنَ يُدْبِهَا وَمَا خَلْفَهَا رَفَعٌ وَهِيَ نَصَبٌ ؟ قال : من قبل الكاتب ، كتب ما قبلها ، ثم سألت ،

- (1) كتب ابن الخطيب في الهامش بعض وجوه ذكرت لتصحيح رفع (هذان) في قوله تعالى { إِنَّ هَذَا لِسَاوَانٌ } (طه/63) فرفض فكرة تصحيحها وقال (وفي الجميع نظر ، وهو تحمل ظاهر ، وتكلف لا داعي له) !! ، وكأنه من الخطأ الذي لا مجال لتصحيحه !
- (2) وفي الهامش هنا علق ابن الخطيب بقوله (ولم يورد هذه القاءة أحد من القواء مع وثوق روايتها عن عائشة ، وهي من هي من قربها ممن تول عليه القوان صلى الله عليه وآله وسلم) .
- (3) وذكر ابن الخطيب هنا أيضا توجيهين ذكرهما العلماء لتوجيه اختلال القاعدة النحوية في كل من { وَالصَّابِتُونَ } ، { وَالْمُقِيمِينَ } فرفضهما وقال عن كل واحد منهما (وهو تعليل سقيم) !

- ص 748 -

المملي : ما أكتب ؟ قال أكتب (المقيمين الصلاة) . فكتب ما قيل له ، لا ما يجب عوبية ، ويتعين قاءة .

رأي ابن عباس في خطأ الكتاب : وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى { حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسْلَمُوا } (النور/27) . قال : إنما هي خطأ من الكاتب ، (حتى ستأذنوا وتسلموا) .

وقرأ أيضا (أفلم يتبين الذين آمنوا أن لو شاء الله لهدى الناس جميعا) . فقيل له : إنها في المصحف { أفلم

يَبْسُ {الوعد/31} ، قال : أظن أن الكاتب قد كتبها وهو ناعس .

وقرأ أيضا (ووصى ربك ألا تعبوا إلا إياه) وكان يقول : إن الواو قد التزقت بالصاد (1) .

رأي الضحاك في خطأ الكتاب : وعن الضحاك إنما هي (ووصى ربك) وكذلك كانت تقولاً وتكتب فاستمد كاتبكم فاحتمل القلم مدادا كثوا ، فالتزقت الواو بالصاد . ثم قرأ { وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ } {النساء/131} . { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ } {العنكبوت/ 8} . وقال : لو كانت { قَضَى } {الإسراء/23} من الواو ، لم يستطع أحد ردّ قضاء الواو تعالى ، ولكنها وصية أوصى بها عباده (2) .

وقرأ ابن عباس أيضا { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْوَقَانَ وَضِيَاءَ } {الأنبياء/48} . ويقول : خنوا الواو من هنا واجعلوها ههنا ، عند قوله تعالى { الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ } .

(1) علق ابن الخطيب في هامشه بقوله (وذلك لأنهم كانوا لا ينقطنون الأحرف ، فلم يظهر الفوق بين الواو وقد التصقت بالصاد) (ووصى) وبين القاف الملتصقة بالصاد {قضى} ! .

(2) علق ابن الخطيب في هامشه مؤيدا لدعوى التحريف بقوله (يؤيد ما ذهب إليه ابن عباس ، وأيده فيه الضحاك ، قوله تعالى عن لوط عليه السلام : { وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنْ دَابِرَ هَلَاءَ مَقْطُوعِ مَصْبِحِينَ } {الحجر/66} . وقد تم ما قضاه الله . وقوله تعالى عن سليمان عليه السلام { فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ } {سبأ/14} . وقد مات فعلا . وقوله تعالى { وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتفْسِدَنَ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ } {الإسراء/4} . وقد حصل الفساد مرتين . وخلاصة ما يؤيد هذا المذهب قوله تعالى { إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ } {مزيم/35} . بمعنى أنه تعالى إذا قضى ألا يعبد الناس إلا إياه ، وأن يحسبوا إلى والديهم ، كان ذلك حتما مقضيا بالنسبة لسائر المخاطبين . ويؤيد القواة المشهورة قوله تعالى { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخُوفُ مِنْ أَوْهَمِهِ } {الأحزاب/36} .

فيكون القضاء بمعنى الحث والاختيار والتغيب . ويصح أن يؤخذ من هذا أيضا دليل عكسي ، لأن هذه الآية تولت في زواج زينب بنت جحش بزويد بن حارثة ، وقد تم ما قضاه الله تعالى ، وتزوجت به رغم معلضتها لهذا الزواج وإبائها) .

وَأَدَّاهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ {آل عمران/173} . يريد بذلك أن تقولاً (والذين قال لهم الناس) (1) .

وقرأ أيضا (مثل نور المؤمن كمشكاة) وكان يقول : هي خطأ من الكاتب ، هو تعالى أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة " (2) .

- (1) وعلق في هامشه بقوله (والقواء المشهورة {وَضِيَاءٌ } باثبات الواو حيث لا موجب لوجودها (!) ، والقواء المشهورة {الَّذِينَ} بدون واو ، مع أن ما قبلها غير متعلق به (!) .
- (2) **الرفقان** لابن الخطيب ص 41-45 ط دار الكتب العلمية .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف الوان من أعلام السلف - ص 749

(الدكتور مصطفى ديب البغا)

وعلق هو الآخر على رواية البخري : " (أخاك) أي في الدين . (كذا وكذا) أي أن المعوذتين ليستا من الوان يعني أنه لم يثبت عند ابن مسعود رضي الله عنه القطع بذلك (!) ، ثم حصل الاتفاق بعد ذلك " (3) .

(الأستاذ عبد السلام محمد هارون)

وقال معلقا على حديث البخري : " (كذا وكذا) يريد أن عبد الله بن مسعود يقول إن المعوذتين ليستا من الوان " (4) .

(المحققان صوي بن عبد الخالق الشافعي ، وسعيد بن عباس الجليبي)

قال محققا تفسير الإمام النسائي : " قوله (إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا) : هكذا وقع مبهما ، وكأن بعض الرواة أبهمه استعظاما له ، والرواد أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين

(3) صحيح البخري بشوح وضبط الدكتور مصطفى البغا ج4ص1904ح4693 تفسير سورة الناس ط دار ابن كثير .

(4) الألف المختلة من صحيح البخري لعبد السلام هارون ج7ص149 تفسير سورة الناس ط دار السلف مصر .

- ص 750 -

في مصحفه ، كما جاء مصوحا به في كثير من الروايات وهو مخالف لما تواتر أنهما من الوان ، وكما ثبت في حديث

(المحقق محمد علي الصابوني)

واعترف الصابوني في تحقيقه على معاني الوآن للواء عند هذا القول : " وقوا أبو عمرو (إن هذين لساحران) واحتج أنه بلغه عن بعض أصحاب محمد (2) صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب " (3) .

أن هذا القائل من الصحابة هو عثمان بن عفان ! فذكر في الهامش ما ذكر هنا .

(إمام وخطيب المسجد الحرام أسامة بن عبد الله الخياط)

اعتمد هذا الوهابي على قول من قال بنسيان ابن مسعود قآنية المعوذتين وقآنية قوله تعالى { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/3) ، ووضح أن دعوى النسيان هذه ليست إلا بيانا لسبب إنكاره للمعوذتين ولقراءة الآية السابقة ، قال في كتابه مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء :

" أنه على تقدير ثبوت حديث ابن مسعود ، فإنه لا يعرض أحاديث الرفع ، لجواز أن يكون ابن مسعود قد نسي رفع اليدين . قال ابن عبد الهادي : ليس في نسيان عبد الله بن مسعود لرفع اليدين ما يوجب أن الصحابة لم يروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه ، قد نسي ابن مسعود من الوآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد ، وهما : المعوذتان .

وقال : " ونسي ما كان يؤأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } (الليل/3) وإذا جاز على عبد الله أن ينسى مثل هذا في الصلاة خاصة ، كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين ؟! " (4) .

(1) تفسير النسائي ج2ص625 ط . مؤسسة الكتب الثقافية .

(2) عثمان بن عفان ، هكذا كتب المحقق محمد علي الصابوني في هامشه .

(3) معاني الوآن للواء ج2ص483 ط عالم الكتب .

(4) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء لأسامة بن عبد الله الخياط ص256-257 ط دار الفضيلة .

ولا بأس باضافة ابن عبد الهادي فيمن أقر بإنكار ابن مسعود للمعوذتين وإن كان يرى أن سبب إنكار ابن مسعود للوآن هو نسيانه لهما .

(الشيخ عدنان بن عبد القادر)

وهذا وهابي آخر قال في كتيبه واءة السلف :

" لو صحت هذه القواءة عند شريح عن ابن مسعود ، فإن ابن مسعود عنده قواءات اعتوها بعض السلف شاذة كقواءته (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) في كفلة اليمين ، بالإضافة إلى إنكار ابن مسعود لسورتي المعوذتين أن تكون من القوان في بداية الأمر (1) . إذروي الحميدي بسند حسن عن زر بن حبيش قال : (سألت أبي بن كعب عن المعوذتين فقلت : يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يحكها (المعوذتين) من المصحف . فقال أبي : إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل لي : (قل) فقلت . قال أبي : فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) . "

ثم قال : " فإن كان الأمر كذلك ، لم تثبت عند شريح هذه القواءة إما لعدم علمه أن ابن مسعود قأ بها ، أو علم بذلك ولكن لمخالفة ابن مسعود للمصحف العثماني ساغ له مخالفته " (2) .

(عثمان الخميس)

هذا الوهابي الذي بلغ أسفل بركات الجهل والكذب ، أراد الله عز وجل أن يكشف سوءته وفضحه بلسانه ، فما ختم شريطه الذي يتهم فيه الشيعة بتحرif القوان حتى أعماه الله وأصمه وأكبّه على منخريه من حيث لا يشعر ، وقدقال { **وَالَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ** } (الأعواف/182) ، قال هذا الوهابي عن آية الرجم التي الصقها عمر بن الخطاب بالقوان :

" آية الوجم وهي قوله تعالى أو ما يذكر فيها (الشيخ والشيخة إزازنيا فاجموهما البتة) فهذه ولا قواءة أحادية شاذة لم تثبت قأنا " (3) .

(1) قال (بداية الأمر) ليشعر القرائ أن ابن مسعودرجع عن قوله ! ، ولكن هذا الأسلوب لا يخفى على القرائ النبيه .

(2) واءة السلف مما نسب إليهم من انخواف في الاعتقاد للشيخ عدنان بن عبد القادر ص 9 .

(3) الوجه الثاني من شريط (الشيعة والقوان) ، والعجيب أن هذا الوهابي ذكر هذا الكلام في مقام التمثيل لمنسوخ تلاوة !! وهذا من

أعجب الجهل ! لأن منسوخ التلاوة مفروغ من قوائته وإلا كيف يكون تلاوة ؟! ، ومع ذلك يقول (لم تثبت قأنا) ، فأي ضلال بعد

هذا ؟!

فإذن لم تثبت قَوَانَا ! لكن عمر أثبتتها ونسبها على نحو الحزم ، فمن المحرف إذن ؟ ، فإما عمر الذي أثبت ما ليس من القَوَان فِيهِ ، وإما (عثمان الخميس) الذي نفى قَوَانِيَةَ ما هو منه .

(كل من قال بصحة روايات البخري)

كل من قال إن كتاب البخري لا توجد فيه رواية مخرجة إلا وهي صحيحة يؤممه الاعتراف بإنكار ابن مسعود للمعوذتين ، لأن البخري أخرج ذلك في صحيحه في موضعين ، كما بينا .

والحمد لله أن علماء أهل السنة لم يغفلوا عما هوج به سلفهم الصالح من اعتقاد تحريف القَوَانِ وجهوهم بتخطأته وجعله غرضا لسهامهم حتى مزقوه كل ممزق ، وكيف يُغفل عن أقوالهم؟! وهؤلاء المحرفون هم أساطين المذهب وعلى عواتقهم قامت أركانهم وشيد بنوؤهم .

ولكن أهل السنة لم ولن يجروا عليهم ما أملاه القَوَانُ - زعمهم- من تكفير من أنكر حرفا واحدا من القَوَانِ أوزاده ، لأن تكفير هؤلاء المتلاعبين المحرفين سينحدر وينجر على الجميع في نهاية المطاف ، الرؤوس والأذنان ، فيكفر المكفر نفسه ، وما أعظمها من مصيبة ! ومخالفة القَوَانِ في هذا الحكم خير لهم من موافقته .

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 753

الخاتمة :

أتمننا بحمد الله تعالى مباحث تحريف القرآن عند أهل السنة بأصنافه المتنوعة التي استقواناها الواحدة تلو الأخرى ،
وابتدأنا بعلوم القرآن التي نسوها له وبيننا كيف استفدنا منها تحريف القرآن ومن ثم عرجنا على التحريف الصريح .

أما على مستوى علوم القرآن فقد بينا سابقا أن عقيدتهم في الأحرف السبعة ليست إلا دعوة عريضة لتحريف القرآن
بالحاق ما يلهج به الناس وما ينبع من أمزجتهم لله عز وجل ولقوانه المتزل ، إذ على ضوء الأحرف السبعة يجوز تغيير
ألفاظ القرآن شرط المحافظة على المعنى السياقي للآيات ! ، وأما الشيعة الإمامية فيرونها مهزلة وفوية على الله عز وجل
وعلى كتابه .

ثم عقبنا بجمع القرآن وقلنا إن أهل السنة يعتقدون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترك القرآن مبعوثا مكتوبا في
الصحف وعلى الحجرة وعلى عظام أكتاف الإبل وغيرها ، فتكفل نفر من الصحابة بجمعه بطريقة ساذجة مريبة إذ كان
كافيا لإلحاق الجمل في القرآن أن يأتي رجل بعدة جمل ثم يشهد عليها آخر ، ويأتي آخر بآيات متفوقة من هنا وهناك
مبعثرة في السور فيشهد آخر على أنها من القرآن فتدمج في المصحف ، وهكذا ! ، وكان هذا المقدار كافيا في نظر أهل
السنة للحكم بوقائية تلك الجمل .

وقد بينا أن هذا الجمع لا يعصم الجامعين من إسقاط بعض الآيات ، ولا أقل من أنه يجعل القول بعدم تمامية الجمع وفقدان
بعض الآيات أمرا معقولا ، إذ لعل بعض الآيات لم يتوفر لها شاهدان أو لم تخطر تلك الآيات في بال أحدهم حال الجمع ،
وهذا الاحتمال يقوى وتزداد برجته عندما نتصور اتیان كل فود بآيات متفوقة من القرآن لدمجها فيه على بساطة ذلك
الجمع وساذجته ، ناهيك عن أن سقوط الآيات وسهو الجامعين عنها قد تحقق وحصل - كما أخرجه البخاري - حتى

وجدت بعد ثلاث عشرة سنة تقريبا على يد خزيمة بن ثابت ، وعليه فما يبرينا ، لعله سقط أكثر من هذه الآيات ولكنهم إلى يومنا هذا لم يجنوها !؟

هذا قولهم بالنسبة للجمع الأول أما بالنسبة للجمع الثاني في زمن عثمان فقال علماء أهل السنة أن عثمان قام بحرق ستة أحرف من القرآن ، وكان هذا الحرق والإلغاء لستة أمثال القرآن بلا مستند شوعي ، وهو التحريف الذي لا موية فيه .

وأما الشيعة الإمامية فيقولون إن هذا المصحف جمع تحت إشراف ومراقبة الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم فكان تتسيقه وترتيب آياته من قبله صلى الله عليه وآله وسلم بتأييد وتسديد من السماء ، وكان قد اتخذ للوحي كتابة يأوهم بوضع الآيات التي يريدونها في الأماكن التي يريدونها صلى الله عليه وآله وسلم ، فلا اجتهاد للصحابة في ذلك بل كله توقيف في توقيف ، وما فعله عثمان ليس إلا زعا لفتيل الاختلاف وردما لمنايع الفوقة بين القواء ، لا أنه حرّف القرآن بحذف ستة أضعافه كما زعم أهل السنة .

- ص 754 -

ثم تكلمنا عن موقف علمائهم من القواء التي شذ بها بعض سلفهم الصالح فاتخذها قرآنا أتوله الله تعالى ، وذكرنا موقف علمائهم منها وحكمهم بأن تلك الزيادات ليست من القرآن في شيء ، بل القرآن متواتر بكل ألفاظه وتلك الزيادات ليست متواترة وتصافقت أيديهم على هذا الأمر ، ثم عدنا إكمالا للمسوة فيينا في فصول لاحقة أن أكابر سلفهم من الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون القرآن ليلا ونهرا بقواء شاذة مخالفة لنص ورسم المصحف العثماني ، وزاد بعضهم فقال عنها (هكذا والله قلت) ! و (هذا هو القرآن) ! واشتهر عنهم ذلك حتى قيل (قواء فلان) و (قواء أبي فلان) (قواء ابن فلانة) ، فمن نصّدق !؟ ، **سلفهم يقولون هو قرآن ، وعلمؤهم يقولون ليس بقرآن قطعا !! ، فمن المتلاعب المحرف !؟**

وأما الشيعة الإمامية فيرون أن القرآن واحد قل من عند الواحد على نبي واحد والتلاعب جاءنا به فلتات الزمان وعباقرة الدهر من محترفي القواء من السلف ، وهذا القرآن قل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وله شكل واحد وهو بعينه الموجود في بيوت المسلمين شرقا وغربا وهم بذلك تبع لأئمة أهل البيت عليهم الصلاة والسلام .

ومن بعد مبحث القواءات بينا شيئا اسمه نسخ التلاوة وأثبتنا بطلان وقوعه بالأدلة العديدة المتنوعة ، وأنه ليس إلا وجه ثانيا لعملة تحريف القرآن ونقلنا كلمات بعض علمائهم في نفيه وتروئة القرآن منه ، ثم كشفنا بالضمن أنه كان تريعة

مخترعة لتغطية فضيحة روايات التحريف التي صحت عن ابن الخطاب وغوه ورويت في أصح كتبهم .

ثم دخلنا في مولد التحريف الصريح التي ذكرها كبار الصحابة ، واتضح أن سلفهم الصالح زدنا بقائمة فيها أربع سور مفقودة لم تكتب في المصحف ، اثنتان منها نعرف نصهما وهما سورتا الحقد والخلع واثنتان منها غير معروفة إحداهما عدل واءة والأخرى عدل المسبحات ، وأضاف سلفهم الصالح لقائمة التحريف سورتي الفلق والناس فأنكروهما مرجع الصحابة في القرآن ومن علم بالعرضة الأخوة للقرآن ابن مسعود ، وشك بها آخرون ! فتحصل مما ادعاه سلفهم الصالح وجود ست سور ، أربع منها ساقطة مفقودة والأخورتان ووجى لهما السلامة ، وفي القلب ريب .

وذكرنا بعدها الجمل الوكيكة والمقاطع السمجة السخيفة التي نسبها علماء أهل السنة للقرآن ، هكذا وبلا تواتر عنوا وبغيا ! وقلنا أن تلك المولد صريحة في التحريف سواء قبلنا نسخ التلاوة أم لم نقبله ،

- ص 755 -

لأن التواتر مفقود فيها سواء لإثبات قونية تلك الجمل الوكيكة الودينة أم لإثبات نسخها ، والأمر بين أمرين إما تحريف بالزيادة أو النقص .

ثم عقبنا بذكر تحريفهم للبسملة وأن أقوال علمائهم فيها لا تخلو إثباتا ونفيا من محرّف بالزيادة أو محرف بالنقص شلّوا أم أها .

وبعدها ذكرنا القواء الشاذ التي أشرنا إليها قبل قليل ، وتلاعبهم بآيات الله فيها .

ثم سردنا أسماء وأقوال من قال بتحريف القرآن من كبار صحابتهم ورموز تابعيهم وعلمائهم من كتبهم بالخوء والصفحة وبالطبعة أيضا .

وختمنا المقال بأقوال المعتبرين من علمائهم ورموز مذهبهم معترفين مؤيّن مدعين مسلمين أن من خوة السلف من الصحابة والتابعين من قال بتحريف القرآن واعتقده ودان لله عز وجل به ، وذكرنا نصوصهم في ذلك من نفس كتبهم .

فحصل من ذلك كله أن تحريف القرآن بشتى أنواعه وبجميع أشكاله وباختلاف أصنافه ، نبت في رُض أهل السنة وتزعج في بيوتهم ودب ووج في صدورهم ، وكان التحريف في مذهبهم سوقا رواجاً ، وأنا يقوأ وعلماً يجتهد فيه ورأيا يستحسن ، اتبعا للهوى وتعويلا على الزواج وتضليلا للعوام بلا اعتبار أي قداسة للقرآن .

فمن الذي حرف وتلاعب؟! ، ومن روج الفتن فألقى ظلال الشك على القرآن منذ قديم الزمن ودونها في الكتب والمصنفات حتى اغتر بها بعض نقلة الأخبار من الشيعة؟! ، أغير سلفهم الصالح؟! ، ثم من الذي شوه القرآن بمبانيه الكاسدة ورأته الفاسدة وحشا علوم القرآن بمتهالكات هدفها انتشار سيرة سلفهم الغارقة في الكفر والزندقة على زعمهم؟! ومع هذا كله يطنطن من بين الخروات العطنة بعض الوهابية قائلين بكل تبجح : لا تحرفوا القرآن يا شيعة! . " فيا موت زر إن الحياة نميمة".

| | | | |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| مكتبة الشبكة | الصفحة التالية | الصفحة السابقة | فهرس الكتاب |
|------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 756

الفصل الثالث :

الله عز وجل صان القرآن على يد الشيعة من التحريف

تشهد مجريات تدوين القرآن التي مرت بنا على أن الذين قاموا بصيانة النص القرآني من التغيير والتحريف بتدوينه وتوثيقه ونظم خطه هم الشيعة الإمامية بلا منزع (1) ، وهذا يحتاج لشيء من التذكير والإضافة ، ويتم هذا بسود أحداث عملية تدوين كتاب الله العزيز بأيدي الحفظة والكتبة :

1 - أول من كتب القرآن الكريم وجمعه

مرّ الكلام فيما سبق أن أمير المؤمنين عليه السلام جاء القوم بالمصحف كاملاً أي القرآن مع تنزيله ، وكان هذا أول مصحف جمع ليكون مرجع المسلمين يعول عليه عند اختلاف الناس مع ما فيه من خصوصية مهمة وهي اشتماله على تفسير الآيات الكريمة التي قول بها جوائيل عليه السلام فاشتمل هذا المصحف المبكّر بين طياته القرآن وتفسره وكلاهما من عند الله عز وجل ، ومما لا يخفى أن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام إمام المسلمين وبالأخص الشيعة.

(1) ستلاحظ من المصادر أن الخطاب في هذا المبحث موجه للشيعة فقط .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 757

2 - أول من جاهر وأمر بجمع المسلمين على القوأة المتواترة وحذف ما عداها

قد مرّ أن حذيفة بن اليمان هو أول من أشار على عثمان بوع فتيل الفرقة بين المسلمين بتوحيد قواعدهم للقرآن بعد أن كفر الناس بعضهم بعضاً ، وأوضحنا أن مقتضى الجمع بين الروايات أن أول من دعا لهذا العمل الجليل وأشار به على ابن الخطاب ثم على ابن عفان هو أمير المؤمنين أبو الحسين عليهم السلام ، والذي جاهر به أمام الملاء هو أحد تلامذة الإمام علي عليه السلام وهو حذيفة بن اليمان رضوان الله تعالى عليه .

هذا الصحابي الجليل هو ممن التزموا موالاة آل البيت عليهم السلام طيلة حياتهم وكلماته التي سجلها التاريخ تشهد له بذلك ، وقد وردت روايات عن أهل بيت العصمة عليهم الصلاة والسلام تنص على كون حذيفة بن اليمان رضوان الله تعالى عليه من الذين ثبتوا وتمسكوا بتوصيات الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم ولم يخونوا الأمانة بموالاة واتباع العوة الطاهرة عليهم السلام من بعده (1) ، وآمنوا بأن العاصم من الضلال بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو التمسك

(1) أعيان الشيعة ج4 ترجمة حذيفة : (روى الكشي في ترجمة سلمان الفارسي ... عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام عن أبيه عن جدّه عن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : ضاقت الأرض بسبعة بهم تزرقون و بهم تنصرون و بهم تمطرون : منهم سلمان الفارسي و المقداد وأبو ذر و عمار و حذيفة رحمة الله عليهم ، وكان علي عليه السلام يقول : وأنا إمامهم ، وهم الذين صلّوا على فاطمة عليها السلام . قال في ترجمة حذيفة : حدثني ابن مسعود ... عن أبي الحسن الرضا عليه السلام ذكر أن حذيفة لما حضوته الوفاة فكان آخر الليل قال لابنته : أي ساعة هذه قالت آخر الليل ، قال : الحمد لله الذي أبلغني هذا المبلغ ولم أوال ظالماً على صاحب حق ، فبلغ زيد بن عبد الرحمن بن عبد بنون فقال : كذب والله ! لقد والى علي عثمان ، فأجابه بعض من حضوه أن عثمان والاه يا أخازوه ! والحديث منقطع .)

أقول : علق عليه السيد أبو القاسم الخوئي رضوان الله تعالى عليه في **معجم رجال الحديث** ج4ص246 ترجمة حذيفة رقم 2618 : (الحديث غير منقطع إلا أن الرواية ضعيفة بالعباس بن هلال وهذه الرواية وإن كانت ضعيفة أيضا إلا أن جلاله حذيفة وولاهه لأمر المؤمنين عليه السلام واضحة ومشهورة ويأتي بعض ما يدل على ذلك في ترجمة المقداد).

ثم تابع (وقال الكشي في ترجمة عبد الله بن مسعود : سئل الفضل بن شاذان عن ابن مسعود وحذيفة فقال : لم يكن حذيفة مثل ابن مسعود لأن حذيفة كان زكياً وابن مسعود خلط ووالى القوم ومال معهم وقال بهم ، وقال أيضا : إن من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين حذيفة وعدّ معه جماعة ، وقال في ترجمة ابن مسعود حدثني علي بن حسين بن علي بن فضال حدثني ... عن أبي داود قال : حضرته عند الموت وجابر الجعفي عنده ففهم أن يحدث فلم يقدر ، قال : حمد بن جابر : سأله ، فقلت : يا أبا داود حدثنا الحديث الذي أردت ، قال : حدثني عوان بن حصين القواعي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر فلانا وفلانا أن يسلمنا على علي - عليه السلام - بإمرة المؤمنين ، فقالا : من الله أو من رسوله؟! فقال : من الله ومن رسوله ، ثم أمر حذيفة وسلمان يسلمان عليه ، ثم أمر المقداد فسلم وأمر بريدة أخي - وكان أخاه لأمه - فقال : أنكم سألتموني من وليكم بعدي وقد أخوتكم به وقد أخذت عليكم الميثاق كما أخذ تعالى على بني آدم { أَلَسْتُ بِأَبِيكُمْ قَالُوا بَلَىٰ } (الأعراف/172) ، وأيم الله لئن نقضتموها لتكونن (الكشي) .

وفي رجال بحر العلوم الطباطبائي : حذيفة بن اليمان العبسي أبو عبد الله حليف الأنصار صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صحابي ابن صحابي شهد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحداً هو وأبوه ، وعد بعضهم حذيفة من الأركان الأربعة مكان أخيه عمّار أخى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبينه في مؤاخاة المهاجرين والأنصار ، ثم ذكر خبر ضاقت الأرض بسبعة المتقدم ، ثم قال : وجلالة حذيفة وشجاعته وعلمه ونجدته وتمسكه بأمر المؤمنين عليه السلام ظاهرة بيّنة وهو من كبار الصحابة ، وروي عن حذيفة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يسألونه عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه)

وقال أيضا : (ولأوه وتشيعه لأمر المؤمنين علي وأهل البيت عليهم السلام : يدل عليه ما مرّ في روايات الكشي عند ذكر أوّل العلماء فيه المتضمنة عدّ علي عليه السلام إياه من السبعة الذين بهم ينصرون وبهم يمتطرون وأنه من جملة الذين صلوا على فاطمة عليها السلام وأنه من الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام إلى غير ذلك مما تضمنته تلك الأخبار ...

وقال الحاكم في المستدرک : حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا أبو محمد الزبيدي حدثنا العلاء بن صالح عن عدي بن ثابت عن أبي راشد قال : لما جاءت بيعة علي إلى حذيفة قال : لا أبايع بعده إلا أصعر أبتّر - الأصعر والأبتّر

<=

بالتقليين كتاب الله وعترته عليهم السلام بنص الحديث المتواتر الذي أخرجه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه (1) .

<= المعرض عن الحق الذهاب بنفسه والذليل - ومرّ إيصوّه ابنه بملازمة أمير المؤمنين عليه السلام وقتلها معه بصفين) .

قال في **مروج الذهب** ج2ص383 : (حذيفة بن اليمان وابناه : استشهد في ذلك اليوم (صفين) صفوان وسعد ابنا حذيفة بن اليمان ،

وقد كان حذيفة عليلاً بالكوفة في سنة ست وثلاثين ، فبلغه قتل عثمان وبيعة الناس لعلي فقال : أخرجوني واعنوا (الصلاة جامعة)
فوضع على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي و على آله ، ثم قال : أيها الناس إن الناس قد بايعوا علياً فعليكم بتقوى الله
وانصروا علياً ووزروه ، فوالله إنه لعلى الحق أخاً ولا وانه لخير من مضى بعد نبيكم ومن بقي إلى يوم القيامة ، ثم أطبق يمينه
على يسره ثم قال : اللهم أشهد إني قد بايعت علياً ، وقال : الحمد لله الذي أبقاني إلى هذا اليوم ، وقال لابنيه صفوان وسعد : احملاني
وكونا معه ، فستكون له حروب فإنه والله على الحق ، ومن خالفه على الباطل . ومات حذيفة بعد هذا اليوم بسبعة أيام ، وقيل :
بأربعين يوماً .

(1) لا بأس هنا بالتبنيه على نقطة وهي أن حديث الثقلين ورد بألفاظ متقلبة ويعد حديث صحيح مسلم شاهداً على حديث مسند أحمد
وغوه لذلك قال الألباني في سلسلته الصحيحة ج4ص356ح1761 بعد أن ذكر الحديث الشريف بهذه الصيغة (يا أيها الناس ! إني
قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا ، كتاب الله وعترتي)

قال الألباني : (قلت : لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً من حديث زيد بن رُقم ..) فذكر نص حديث مسلم ، ثم ذكر حديث مسند
أحمد والطواني وهو بصياغة أخرى وقال (وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح) ، وذكر أيضاً حديث مسند أحمد وهو بصياغة
أخرى فقال (وهو إسناد حسن بالشواهد) ،

وقال الشيخ شعيب أنور في تحقيقه لسير أعلام النبلاء للذهبي ج9ص365 : (وأخرجه مسلم في صحيحه ح2408 فضائل
الصحابة ، من حديث زيد بن رُقم مرفوعاً بلفظ ...) فذكر لفظ مسند أحمد ، فكل هذا يدل على أن الحديث واحد لا تعرض بين
طرقه وصيغته وليس الأمر كما حسب بعض الجهلة ك (عثمان الخميس) أن حديث صحيح مسلم ليس هو حديث أحمد أو الطواني أو
ابن أبي عاصم والطحوي ، والمشكلة لم تتبع من الحقد فقط بل من الجهل أيضاً !! ، فالأمر كما ذكره الألباني عندما اعترض عليه
البعض تصحيحه لحديث الثقلين (!!!) ، حيث قال ص359 (وخطئه هو في استرواحه واعتماده عليه ، وعدم تنبيهه للفرق بين الناشئ
في هذا العلم ، والتمكن فيه ، وهي غفلة أصابت كثراً من الناس الذين يتبعون كل من كتب في هذا المجال ، وليست له قدم راسخة
فيه والله المستعان) .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القرآن من أعلام السلف - ص 758

3 - من أملى القرآن وكان قيما على جمعه ونسخ من مصحفه

هو أبي بن كعب كما مر ، فقد كان رضوان الله تعالى عليه مرجعا للصحابة الذين كتبوا القرآن عند اختلافهم في آياته ، وهو من وقف وقفة مشرفة دون أن يتلاعب في كتاب الله عز وجل ، فمرة بإلقاء الواو من آية {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} (التوبة/34) ، وموات وكوات أبطل محاولات ابن الخطاب لتغيير بعض آيات القرآن .

وكان رضوان الله تعالى عليه من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام الذين اعتصموا في بيت فاطمة عليه السلام مع جملة بني هاشم الذين رفضوا ما لفظته السقيفة فلم يبايع ابن أبي قحافة (2) ،

(2) معجم رجال الحديث ج1 ص202ت374 (أبي بن كعب ، قال الشيخ : أبي بن كعب ... من أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وآله ، يكنى أبا المنذر ، شهد العقبة مع السبعين ، وكان يكتب الوحي ، آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بينه وبين سعيد بن

زيد =>

- ص 759 -

=> بن عمرو بن نفيل ، شهد بوا والعقبة الثانية ، وبايع لرسول الله صلى الله عليه وآله . وذكره الواقفي وقال : عربي مدني من بني

الخرزج . وعده في آخر رجاله من الاثني عشر الذين أنكروا علي أبي بكر . وذكره - كذلك - الصدوق في الخصال في أبواب

الاثني عشر .)

الوجات الرفيعة ص323-325 : (أبي بن كعب قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصلي الخزرجي

يكنى أبا المنذر وأبا الطفيل وأبا يعقوب من فضلاء الصحابة شهد العقبة مع التسعين وكان يكتب الوحي . آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بينه وبين سعيد بن زيد ابن عمرو بن نفيل ، وشهد بواو والعقبة الثانية وبايع لرسول الله صلى الله عليه وآله كان يسمى سيد القواء .

وروى أن النبي صلى الله عليه وآله قال له : إن الله أموني أن أوأ عليك . فقال : يارسول الله بأبي وأمي أنت وقد ذكرت هناك؟! قال صلى الله عليه وآله : نعم باسمك ونسبك فلعد أبي فالتمه رسول الله حتى سكن ، وقال : { قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ } (بوتس/58) . ذكوه ابن شهر آشوب في المناقب .

وروى البخاري ومسلم والترمذي عن أنس بن مالك قال : قال النبي صلى الله عليه وآله لأبي إن الله أموني أن أوأ عليك **لَمْ يَكُنْ** الَّذِينَ كَفَرُوا (البينة/1) قال : وسماني؟! قال : نعم فبكي . قيل فعل ذلك لتعلم آداب الوآن وإن تكون القواء سنة .

وروى البخاري أن النبي صلى الله عليه وآله قال لأبي بن كعب : إن الله أوأك الوآن . قال : الله سماني لك؟! قال : نعم . قال : وقد ذكرت عند رب العالمين؟! قال : نعم . فنزفت عيناه .

وروى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني قدس الله روحه في الكافي عن الصادق عليه السلام أنه قال : أما نحن فننوأ على قواء أبي . وكان أبي من الاثني عشر نفر الذين أنكروا على أبي بكر فعله وجلسه مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله .

وروى الطوسي في كتاب الاحتجاج مرفوعا عن أبان بن تغلب عن الصادق جعفر بن محمد : أن أبي بن كعب قام ، فقال : يا أبا بكر ! لا تجحد حقا جعله الله لغويك ، ولا تكن أول من عصى رسول الله صلى الله عليه وآله في وصيه وصفيه وصدّ عن أمره ! ردد الحق إلى أهله تسلم ، ولا تتماذ في غيبك فتندم ، وبادر الإنابة يخف وزرك ، ولا تخصص هذا الأمر الذي لم يجعله الله لك نفسك فتلقى وبال عملك ، فعن قليل تغلق ما أنت فيه وتصير إلى ربك بما جنبت وما ربك بظلام للعبيد .

وروى عن أبي بن كعب أنه قال : مررت عشية يوم السقيفة بحلقة الأنصار فسألوني : من أين مجيئك؟ قلت : من عند أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله . قالوا : كيف تركتهم؟ وما حالهم؟ قلت : وكيف تكون حال قوم كان بينهم إلى اليوم موطن جبرئيل ومنزل رسول رب العالمين وقد زال اليوم ذلك وذهب حكمهم عنهم؟! ثم بكى أبي ، وبكى الحاضرون . وأخرج النسائي عن قيس بن عبادة قال : بينا أنا في المسجد في الصف المقدم فجدبني رجل جذبة فنحاني وقام مقامي فوالله ما عقلت صلاتي ، فلما أنصرف إذا هو أبي بن كعب ! فقال : يا فتى لا يسوؤك الله ، إن هذا عهد من النبي صلى الله عليه وآله إلينا أن نليه ، ثم أستقبل القبلة ، فقال : هلك أهل العقد ورب الكعبة ، ثم قال : والله ما آسى عليهم ولكن آسى على من أضلوا . قلت : يا أبا يعقوب ! من تعنى بأهل العقد؟ قال : الأبراء .

قال ابن حجر في التوقيب : اختلف في سنة موته اختلافا كثيرا قيل سنة تسع عشر وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك قال بعض المؤرخين الأصح أنه مات في زمن عمر فقال عمر اليوم مات سيد المسلمين والله أعلم . انتهى بتمامه .

الخصال للصوق ص461 رقم4 (بسنده عن زيد بن وهب قال : كان الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في الخلافة وتقدمه على علي

بن أبي طالب عليه السلام اثني عشر رجلا من المهاجرين الأنصار وكان من المهاجرين خالد بن سعيد ابن العاص والمقداد بن الأسود وأبي بن كعب وعمار بن ياسر وأبو ذر الغفري وسلمان الفارسي وعبد الله بن مسعود وبيدة الأسلمي ، وكان من الأنصار خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين وسهل بن حنيف وأبو أيوب الأنصاري وأبو الهيثم بن التيهان وغوهم فلما صعد المنبر تشاوروا بينهم في أمره فقال بعضهم : هلا نأتيه فننزله عن منبر رسول الله صلى الله عليه وآله ، وقال آخرون : إن فعلتم ذلك أعنتم على أنفسكم وقال الله عز وجل {وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} (البقرة/195) ولكن امضوا بنا إلى علي بن أبي طالب عليه السلام... الخ).

الوجات الرفيعة ص 22 : (وكلمة أبي بن كعب مشهورة منقولة : مازالت هذه الأمة مكبوبة على وجهها منذ فقوا نبيهم صلى الله عليه وآله . وقوله : ألا هلك أهل العقد ، والله ما آسى عليهم إنما آسى على من يضلون من الناس).

وفي ص 454 : (وروى أبو بكر الجوهري في كتاب السقيفة قال حدثني المغيرة بن محمد المهدي من حفظه وعمر بن شبة من كتابه بإسناده رفعه إلى أبي سعيد الخوري قال سمعت الواء بن عزب يقول : لم زل لبني هاشم محبا فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله تخوفت أن تتمالأ قريش على إخراج هذا الأمر من بني هاشم فأخذني ما يأخذ الواله العجول مع ما في نفسي من الحزن لوفاة رسول الله وأنا في الحيرة أتفقد وجه قريش فإني لذلك إذ فقدت أبا بكر وعمر وإذا قائل يقول في سقيفة بني ساعدة ، وإذا قائل آخر يقول : قد بويح أبو بكر فلم ألبث وإذا أنا بأبي بكر قد أقبل ومعه عمر وأبو عبيدة وجماعة من أصحاب السقيفة وغوهم وهم محتجزون بالأزر الصنعانية لا يملون بأحد إلا خبطوه وقدموه فماتوا يده فمسحوا على يد أبي بكر =>

- ص 760 -

وكذا كان أبو ذر وعمار وسلمان والمقداد الذين تشناق لهم الجنة كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مصنفات أهل السنة .

=> يباليه شاء ذلك أو أبي ، فأفكرت عقلي وخرجت أشد حتى انتهيت إلى بني هاشم والباب مغلق فضربت عليهم الباب ضوبا شديدا عنيفا ، وقلت : قد بويح لأبي بكر بن أبي قحافة !! فقال العباس : توبت أيدىكم إلى آخر الدهر ! أما إنني قد أمرتكم فعصيتوني فمكثت أكابد ما بنفسي ، فلما كان بليل خرجت إلى المسجد فلما صوت فيه تذكرت إنني كنت أسمع هممة رسول الله بالوآن فامتعت من مكاني فخرجت إلى الفضاء فضاء بني بياضة واجد نوا يتناجون فلما دنوت منهم سكتوا فلما رأيتهم سكتوا انصرفت عنهم فوفوني وما عرفتهم فدعوني إليهم فأتيتهم فأجد المقداد بن الأسود وعبادة بن الصامت وسلمان الفارسي وأبا ذر الغفري وحذيفة وأبا الهيثم بن التيهان وإذا حذيفة يقول : لهم والله ليكونن ما أخوتكم به والله ما كذبت ولا كذبت . وإذا القوم يريدون أن يعيبوا الأمر شورى بين المهاجرين ، ثم قال اتقوا أبي بن كعب فقد علم كما علمت ، قال : فانطلقنا إلى أبي فضوبنا عليه بابه حتى صار خلف الباب ، قال : من أنتم ؟ فكلمه المقداد ، فقال : ما حاجتكم ؟ فقال له : افتح عليك بابك ، فان الأمر أعظم من أن يحوى من وراء حجاب ، قال : ما أنا بفاتح بابي وقد عرفت ما جئتم له كأنكم أردتم النظر في هذا العقد ؟! فقلنا : نعم . قال : أفيكم حذيفة ؟ قلنا : نعم . قال : فالقول ما قال ، والله ما أفتح عني بابي حتى يحوى ما هي عليه جليلة ولما يكون بعدها شر منها والاله المشتكى)

أقول : ويؤيد صحة نسبة هذا الخبر إلى شيخ البخاري صاحب تزيخ المدينة عمر بن شبة أن نحو هذا الخبر مذكور في كتابه تزيخ

المدينة وهو يفيد حالة الاترواء والتوقب التي عاشها أبي بن كعب الذي كان يعلم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالغدر التي ستغوره هذه العصابة بعلي بن أبي طالب عليه السلام وقد حوهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من إخراج هذا الأمر عن أهله ، وهذا هو الخبر كما في **تاريخ المدينة** لابن شبة ج3 ص1075-1076 : (بسنده عن ابن النعمان بن بشير ، عن أبيه قال : قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة ، فأثبت أبي بن كعب فقلت : ألا أراك قاعدا في بيتك وهؤلاء قومنا يتداعون المهاجرين ؟ فانطلق إلى قومك - أي الأنصار - . فقال : والله ما أنتم من هذا الأمر في شيء ، وإنه لهم دونكم ، يليها مهاجران ويقتل الثالث ، ويؤوع الأمر فيكون هاهنا - وأشار إلى الشام - وان هذا لمبلول بريق محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم أغلق بابيه .)

وحديث العقد مشهور في كتب أهل السنة ففي **السنن الكوى** ج1 ص287 ح 882 : (عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : ثم بينا أنا في المسجد بالمدينة في الصف المقدم فجبذني رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي فوالله ما عقلت صلاتي فلما انصرف إذا هو أبي بن كعب ، فقال : يا فتى لا يسوءك الله ! إن هذا عهد من النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلينا أن نليه . ثم استقبل القبلة فقال : " هلك أهل العقد ورب الكعبة " ثلاثا . ثم قال : والله ما عليهم آسى ! ولكن آسى على من أضلوا قلت يا أبا يعقوب ما يعني به أهل العقد قال : الأواء .)

وفي **مسند ابن الجعد** ج1 ص197 ح 1291 : (سمعت إياس بن قتادة يحدث عن قيس بن عباد قال : ثم قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وما كان فيهم رجل ألقاه أحب إلي من أبي بن كعب فأقيمت الصلاة فخرج عمر ومعه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقامت في الصف الأول فجاء رجل فنظر في وجه القوم فعرفهم غوي فنجاني وقام في مكان فما عقلت صلاتي ، فلما صلى ، قال : يا فتى لا يسوءك الله إني لم أت الذي أتيت بجهالة ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لنا كونا في الصف الذي يليني وإني نظرت في وجه القوم فعرفتهم غورك ثم حدثت فمأريت الرجال متحت أعناقها إلى شيء متوحها إليه فسمعتة يقول : " هلك أهل العقد ورب الكعبة " ، ألا لا عليهم آسى ولكن آسى على من يهلكون من المسلمين وإذا هو أبي .)

وح 1293 : إياس بن قتادة عن قيس بن عباد فذكر ثم نحو حديث أبي أنه قال في حديثه فأقيمت الصلاة فخرج عمر ومعه رجال فنظر رجل منهم في وجه القوم وقال في حديثه : " هلك أهل العقد ورب الكعبة " ثلاث مرار . وقال في حديثه قال شعبة قلت لأبي جرة من أهل العقد ؟ قال : الأواء . قال شعبة وحدثني أبو التياح في ذلك المجلس عن الحسن قال : الأواء) ، أقول : واضح قصد أبي بن كعب من الأواء الذي أضلوا الناس .

وكما ترى فإن الدور الرئيس في تدوين القوان وحفظه من الضياع قام على أكتاف شيعية وهذا بالنسبة لحفظه بالخط الأول الذي كان خطوة أولى في تزيخ صيانة القوان (1) ، وستمضي بنا أطوار صيانة القوان من التحريف حتى نعلم أن كل رجالاتها من الشيعة ، وإليك البيان .

(1) نعم ، أمر عثمان بجمع القوان ولكن بعد طول عناء من الإمام علي عليه السلام ومن حذيفة ومن أبي بن كعب ولا ريب أن من

تحرك وعمل بيديه هو الذي تكتب له الفضيلة لا من جلس في بيته ينظر بعينه وقال بعد أن انتهوا من عملهم إن في الوآن لحنا وأخطاء !

[فهرس الكتاب](#)

[الصفحة السابقة](#)

[الصفحة التالية](#)

[مكتبة الشبكة](#)

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 761

4 - من حفظ كلمات المصحف من التحريف بتنقيطه نقط إعراب

التروج التريخي لوضع النقاط في الكتابة العربية كان على قسمين أولهما (نقط الإعراب) بأن توضح نقاط على الأحرف تميّز حركة إعرابها كوضع نقطة في موضع معين على الحرف عوضا عن الضمة والكسرة والسكون وما إلى ذلك ، أي أن النقاط كانت تعبر عن هذه الحركات (، ، ،) .

وثانيهما (نقط الإعجام) وهو وضع النقط المعروفة على الحروف لتمييز الحروف المتشابهة بالشكل كالباء ، والتاء ، والثاء ، والياء بعضها عن بعض (2) .

وقد كان الشيعة الإمامية أبطال هذا المضمار وموسي قواعده ، فأول من نقط المصحف هو أبو الأسود الدؤلي رضوان الله تعالى عليه الشيعي المطيع لسيدته أمير المؤمنين عليه السلام ، وهو أول من وضع علم النحو بتأسيس من سيده الإمام علي عليه السلام وبإشارة منه (3) ، ولا يخفى دور علم النحو في الحفاظ على ألفاظ القوان الكريم شكلا وإعرابا وبالتالي فهما وإواكا لمعانيه ، فقام أبو الأسود رضوان الله تعالى عليه بتشبيد علم النحو وذكر أصوله وشد رُكائنه ، ومن ثم عكف على خط القوان الكريم تشكيلا وإعرابا حتى أمكن تثبيت ألفاظ النص القواني وتحديد حركات الكلمة وإعرابها على الورق لا في مخيلة القارئ فقط معتمدا على حفظه ، فصلرت تؤدى ألفاظه على كيفية واحدة متطابقة بين جماهير المسلمين وبتلقاه الخلف عن السلف بهيئة واحدة ، وكان عمله هذا عاصما من شوع التحريف والتبديل فيه على مستوى الإعراب .

(2) راجع مع القوان الكريم للدكتور شعبان محمد إسماعيل ص 406.

(3) بعض الكتاب يحاول عمدا أو جهلا نسبة تأسيس علم النحو لأبي الأسود وكأن الواقع التريخي لا يثبت أن أمير المؤمنين عليه

السلام هو المؤسس الحقيقي له حين حصر الكلام في ثلاثة أقسام اسم وفعل وحرف ! ومن ثم أمر أبا الأسود أن ينحو هذا النحو ، ولهذا سمي النحو نحوا .

- ص 762 -

ولا داعي لتبيان خطر ترك القوآن من غير تشكيل مكتوب وخلو كلماته من إعراب مدون على طول الزمن ، فإن ما حدث في زمن عثمان بين الصحابة أنفسهم كان كافيا لإثبات ذلك ، خاصة بعد كثرة الفتوحات في أقاصي الأرض وفي الثغور البعيدة عن العاصمة الإسلامية التي يندر وجود العرب فيها مما يجعل مثل هذا الضبط للنص القوآني حاجة ملحة وضرورية .

فكان عمل هذا الشيعي المجاهد عاصما للقوآن من التحريف والتبديل ، ومانعا من استتراجات أصحاب الفلوات في مغاوة القوآة المتوآة وتوحيهم عنها (1) ، فوثق القوآن بتوثيق قواعده المتوآة على يد أئمة رجال الشيعية الإمامية . وهناك عدّة من المصادر التي تنصّ على أن أبا الأسود الدؤلي رحمه الله هو أول من نقط المصحف نقط إعراب (2) وبالأثناء تذكر تشييعه لأهل البيت عليهم السلام (3) .

<= نقول إن هذا النقط المعرب للقوآن يحد من تأثير ما يؤأ به بعض الناس على القوآة المتوآة على طول الزمن ، لأن القوآة المتوآة قد نونت وضبطت بالرسم وهذا يزيد من تأكيد القوآة المعروفة ونفي القوآة الهجينة الدخيلة . كثير من الكتآب المحدثين خلطوا في تحديد أول من نقط المصحف بسبب عدم التمييز بين نقط الإعراب ونقط الإعراب حيث اعتبروهما أورا واحدا .

سير أعلام النبلاء ج4 ص81 : (وقال الواقدي : أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال غيره : قاتل أبو الأسود يوم الجمل مع علي بن أبي طالب وكان من وجوه الشيعة ومن أكملهم عقلا ورأيا ، وقد أوره علي رضي الله عنه بوضع شيء من النحو لما سمع اللحن ، قال : فؤاه أبو الأسود ما وضع ، فقال علي : ما أحسن هذا النحو الذي نحت . فمن ثم سمي النحو نحوا .

قال أبو عبيدة : أخذ أبو الأسود عن علي العوبية . فسع قلنا يؤأ (إن الله رى من المشوكين ورسوله) فقال : ما ظننت أن أمر الناس قد صار إلى هذا فقال لؤباد الأمير : أبغني كتابا لقنا فأتى به فقال له أبو الأسود : إذار أيتي قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة أعلاه ، وإذار أيتي ضمنت فمي ، فانقط نقطة بين يدي الحرف و إن كسوت فانقط نقطة تحت الحرف فإذا أتبت شيئا من ذلك غنة فاجعل مكان النقطة نقطتين فهذا نقط أبي الأسود " ، ذكوه ابن خلكان في وفيات الأعيان ج2 ص537.

طبقات ابن سعد ج7 ص69ت2979 : (أبو الأسود الدؤلي واسمه ظالم بن عمرو بن سفيان ... وكان شاعرا متشيعا وكان ثقة في حديثه إن شاء الله . وكان عبد الله بن عباس لما خرج من البصرة استخلف عليها أبا الأسود الدؤلي فأقوه علي بن أبي طالب عليه السلام) .

الإصابة لابن حجر ج2ص241-242ت4329 : (وثقه ابن معين والعجلي وابن سعد وقال أبو عمر : كان ذا دين وعقل ، ولسان وبيان وفهم وحزم ... وقال المرزباني هاجر أبو الأسود إلى البصرة في خلافة عمر بن الخطاب علي البصرة خلافة لابن عباس وكان علوي المذهب ، وقال الجاحظ : كان أبو الأسود معنودا في طبقات من الناس مقدا في كل منها ، كان يعد في التابعين وفي الشواء والفقهاء والمحدثين والأشواف والفسان والأهواء والنحاة والحاضري الجواب والشيعة ... وقال أبو علي القالي حدثنا أبو إسحاق الزجاج حدثنا أبو العباس المبرد قال : أول من وضع العويبة ونقط المصحف أبو الأسود وقد سئل أبو الأسود عن نهج له الطويق فقال تلقيته من علي بن أبي طالب -عليه السلام-).

وفيات الأعيان ج2ص535ت313 : (وكان من سادات التابعين وأعيانهم صحب علي بن أبي طالب رضي الله عنه وشهد معه وقعة صفين وهو بصوي وكان من أكمل الناس رأيا وأشدهم عقلاً . وهو أول من وضع النحو ، وقيل أن علياً رضي الله عنه وضع له : الكلام كله ثلاثة أضوب اسم وفعل وحرف . ثم رفعه إليه وقال له : تتم على هذا ... وقيل لأبي الأسود : من أين لك هذا العلم ؟ يعنون النحو ، فقال : لقيت حنوده من علي بن أبي طالب رضي الله عنه).

المحكم في نقط المصاحف لأبي عمرو الداني ص3-4 : (.. فوجه زياد رجلا فقال له : أقعد في طويق أبي الأسود فإذا مر بك ، فاؤأ شيئا من القآن وتعمد اللحن فيه ، ففعل ذلك فلما مر به أبو الأسود رفع الرجل صوته فقال .. فأحضرهم زياد فاختر منهم أبو الأسود عشوة ، ثم لم يزل يختار منهم حتى اختار رجلا من عبد القيس ، فقال : خذ المصحف وصبغا يخالف لون المداد ، فإذا =>

- ص 763 -

- من أكمل تنقيط المصحف بنقط الإعجام -

وتابع طويق أبي الأسود الدؤلي في نقط القآن الكريم تلميذه يحيى بن يعمر العوانني بنقط آخر وهو نقط الإعجام ، وهو من الشيعة الإمامية أيضا ، ليكمل الله عز وجل حفظ كتابه وصيانة رسمه وسواده من التحريف والتبديل سواء من الحركات الإعرابية أو من النقاط على يد الشيعة الإمامية .

وقد قال البعض أنه أول من نقط المصحف ، هو خلط بين تنقيط الإعراب وتنقيط الإعجام ، فأول من نقط القآن تنقيط إعجام هو يحيى بن يعمر كما قال رباب السير والتواجم (1) .

=> تحت شفتي فانقط واحدة فوق الحرف ، وإذا ضممتها فاجعل النقطة إلى جانب الحرف وإذا كسوتها فاجعل النقطة في أسفله ، فإن أتبعته شيئا من هذه الحركات غنة فانقط نقطتين ، فابتدأ بالمصحف حتى أتى على آخره . ثم وضع المختصر المنسوب إليه بعد ذلك .

الفهرست للنديم ص45-46 : (... فقال أبو عبيدة : أخذ النحو عن علي بن أبي طالب أبو الأسود وكان لا يخرج شيئا مما أخذه عن علي كرم الله وجهه إلى أحد حتى بعث إليه زياد أن اعمل شيئا يكون للناس إماما ويعرف به كتاب الله ، فاستغفاه من ذلك حتى سمع أبو الأسود قلنا يوأ { أَنْ اللَّهَ وَيَّءٍ مِنْ الْمَشْرُوكِينَ وَرَسُولَهُ } (التوبة/3) بالكسر فقال : ما ظننت أن أمر الناس آل إلى هذا ! ، فوجع إلى زياد ، فقال : أفعل ما أمر به الأمير ، فليبغني كاتبنا لفتنا يفعل ما أقول فأتي بكاتب من عبد القيس فلم يرضه فأني بأخر . قال أبو

العباس المبرد : أحسبه منهم ، فقال أبو الأسود : إذأرأيتي قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه على أعلاه ، وان ضمنت فمي فانقط نقطة بين يدي الحرف و إن كسوت فاجعل النقطة نقطتين . فهذا نقط أبي الأسود)

معجم الأدياء ج12ص34ت14 : (أحد سادات التابعين والمحدثين والفقهاء والشعراء والوفسان والأشواق... والأكثر على أنه أول من وضع العربية ونقطة المصحف) .

وراجع لزيادة **البدائية والنهائية** لأبن كثير ج8ص312 ط منشورات دار المعرف ، أسد الغابة لابن الأثير ج2ص491ت2650 ط دار الفكر .

ولبيان وثاقته راجع **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** للنوي ج33ص38ت7209

و **الروح والتعديل** للزري ج4ت2214 ط دار الأمم ، وتقريب التهذيب لابن حجر ت7940 ط مؤسسة الرسالة) .

وهناك شاهد محسوس على وجود هذا النقط الذي اخذوه أبو الأسود النولي وحلى به المصاحف يذكره جرجي زيدان في **تاريخ التمدن الإسلامي** ج3ص61 : (فمضى نصف القرن الأول للهجرة و الناس يقرؤون القرآن بلا حركات ولا إعرام . وأول ما افتقروا إليه الحركات ، وأول من رسمها أبو الأسود النولي واضع النحو العربي المتوفى سنة 69 هـ فانه وضع نقطاً تمتاز بها الكلمات أو تعرف بها الحركات ، ولذلك توهم بعضهم أنه وضع الإعرام . والحقيقة أنه وضع نقطاً لتمييز الاسم من الفعل من الحرف ، وليس لتمييز الباء من التاء من الجيم من الحاء) .

ثم قال (وقد شاهدنا في دار الكتب المصرية مصحفاً كوفياً منقطاً على هذه الكيفية ، وجوه في جامع عمرو بن العاص بجرار القاهرة ، وهو من أقدم مصاحف العالم ، ومكتوب على رقوق كبيرة بمداد أسود وفيه نقط حواء اللون ، فالتقطت من فوق الحرف فتحة وتحتها كسوة وبين يديها ضمة ، كما وصفها أبو الأسود) .

(1) **سير أعلام النبلاء** ج4ص441ت170 : (يحيى بين يعمر : الفقيه ، العلامة ، المؤي ، أبو سلمان العنواني البصوي قاضي مرو ويكنى أبا عدي... فوالقوان على أبي الأسود النولي .. وقيل : أنه أول من نقط المصاحف ، وذلك قبل أن يوجد تشكيل الكتابة بمدة طويلة ، و كان ذا لسنٍ وفصاحة ، أخذ ذلك عن أبي الأسود) .

وفيات الأعيان ج6ص173 وما بعدها ت797 : (وكان عالماً بالقوان الكريم و النحو ولغات العرب وأخذ النحو عن أبي الأسود النولي ... يقال أن أبا الأسود لما وضع باب الفاعل والمفعول به زاد فيه رجل من بني ليث أوابا ثم نظر فإذا في كلام العرب ما لا يدخل فيه فأقصر عنه ، فيمكن أن يكون هو يحيى بن يعمر المذكور إذ كان عداه في بني ليث لأنه حليف لهم . وكان شيعياً من الشيعة الأولى القائلين بتفضيل أهل البيت من غير تنقيص لذي فضل من غوهم - **أقول** : لا يوجد أحداً شيعياً قديماً وحديثاً ينتقص الفاضل من غوهم ، على أن يكون فاضلاً - ... وقال خالد الحذاء : كان لابن سويرين مصحف منقوط نقطه يحيى بن يعمر و كان ينطق بالعربية المحضة واللغة الفصحى طبيعة فيه غير متكلف) .

البدائية والنهائية ج9ص73 : (توفي بالكوفة ، كان قاضي مرو ، وهو أول من نقط المصاحف ، وكان من فضلاء =>

=> الناس و علمائهم وله أحوال و معاملات ، وله روايات ، وكان أحد الفصحاء ، أخذ العربية عن أبي الأسود .

معجم الأدباء ج20 ص42-43 ت23 : (وكان عالماً بالقراءة والحديث والفقه والعربية ولغات العرب ، أخذ عنه أبو الأسود النؤلي - والصحيح أخذ عن أبي الأسود- ، وكان فصيحاً بليغاً يستعمل الغريب في كلامه ... وكان يحيى يتشيع ويقول بتفضيل أهل البيت من غير تنقيص لغوهم ، -من غير تنقيص للفاضل من غوهم- وأخبره كثرة) .

شوات الذهب ج1 ص175 (وفيها يحيى بن يعمر النهوي البصوي لقي ابن عمر و ابن عباس و غوهما وأخذ النحو عن أبي الأسود وكان يفضل أهل البيت من غير تنقيص لغوهم) .

تهذيب الكمال ج32 ص53 وما بعدها ت6952 : (قال أبو زرعة ، وأبو حاتم والنسائي : ثقة .. وقال الحسين بن الوليد النيسابوري عن هرون بن موسى : أول من نقط المصاحف يحيى بن يعمر ... وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال : كان من فصحاء أهل زمانه و أكثرهم علماً باللغة مع الروع الشديد ، وكان على قضاء مرو) .

الفهرست للنديم ص46 : (ورأيت مما يدل على أن النحو عن أبي الأسود ما هذه حكايته وهي أربعة أوراق أحسبها من ورق الصيني ترجمتها : هذه فيها كلام في الفاعل والمفعول من أبي الأسود رحمة الله عليه ، بخط يحيى بن يعمر . وتحت هذا الخط بخط عتيق : هذا خط علان النوي . وتحتة : هذا خط النضر بن شمير) . **أقول** : كل هذه النصوص تدل على أن يحيى بن يعمر كان علوي المذهب وأنه من تلامذة أبي الأسود وأنه أول من نقط المصحف نقط إعجام .

ولكن الزرقاني يقول إن نصر بن عاصم قد شارك يحيى بن يعمر في تنقيط المصحف ، قال في **مناهل العرفان** ج1 ص399 : (أول من نقط المصحف هو يحيى بن يعمر ونصر بن عاصم تلميذا أبي الأسود) . وهذا مخالف لقول أكثر أهل التاجم والسير ، نعم توجد رواية تشعر أن نصر بن عاصم هو أول من نقط المصحف ! كما ذكر ذلك ابن خلكان في وفياته وهذا القول أضعف من سابقه ، خاصة أن هناك شواهد تمنع من قبوله ، لأن ابن سيرين كان يوجد عنده مصحف منقوط بنقط يحيى بن يعمر كما ذكر ذلك صاحب الوفيات : (وقال خالد الحذاء : كان لابن سيرين مصحف منقوط نقطه يحيى بن يعمر)

وكذا ذكر أبو عمرو الداني في **المقنع** ص125 (وروينا أن ابن سيرين كان عنده مصحف نقطه يحيى بن يعمر وأن يحيى أول من نقطها) ، حتى لو تنزلنا وأنكرنا ما ذكره رباب السير وملنا أن نصر بن عاصم الليثي هو أول من نقط المصحف وأنه لا مدخلية ليحيى بن يعمر في تنقيط القرآن ، فلا ضير في ذلك لأن الشيعة الإمامية فضلهم عليه سابق ، لأنهم معلّمو نصر بن عاصم كما ذكر ذلك في **بغية الوعاة** ص403 من أن نصر الليثي أخذ عن أبي الأسود النؤلي ويحيى بن يعمر ، وجاء مثله في **طبقات الواء** ص336 ، وهو في **الفهرست** ص47 : (وقال بعض العلماء : أن نصر بن عاصم أخذ عن أبي الأسود) .

ويمكن تقريب معنى كون يحيى بن يعمر بمنزلة شيخ نصر بن عاصم بهذا السند الموجود في **سير أعلام النبلاء** ج4 ترجمة يحيى بن

يعمرت 170 (...عوان بن قطن عن قتادة عن نصر بن عاصم عن عبد الله بن فطيمة عن يحيى بن يعمر قال ...) .

وأما الخبر الذي يذكر فيه أنه نَقَطَ المصحف هو ما ذكره ابن خلكان في وَجْمَةِ الحجاج بن يوسف الثقفي ، في كتابه **وفيات الأعيان** ج2ص32 : (وحكى أبو أحمد العسكري في كتابه التصحيف أن الناس غيروا يقرؤون في مصحف عثمان ابن عفان رضي الله عنه نيقاً ورُبعين سنة إلى أيام عبد الملك بن مروان ، ثم كثر التصحيف وانتشر بالواق ، ففوح الحجاج بن يوسف الثقفي إلى كتابه وسألهم أن يضعوا لهذه الحروف المشبهة علامات ، فيقال : إن النصر بن عاصم قام بذلك فوضع النقط أفواذاً وأزواجاً وخالف بين أماكنها فغير الناس بذلك زماناً لا يكتبون إلا منقوفاً فكان مع استعمال النقط أيضاً يقع التصحيف ، فأحدثوا الإعجام فكانوا يتبعون النقط الإعجام ، فإذا غفل الاستقصاء عن الكلمة فلم توفَ حقوقها اعتزن التصحيف ، فلتمسوا حيلة ، فلم يقدروا فيها إلا على الأخذ من أفواه الرجال بالثلقين) .

أقول : وهذه الرواية التي يصفها الدكتور صبحي الصالح بالغريبة - من كلام الصالح يتضح أن راويها أبا أحمد العسكري اعتاد نقل الغائب - مبهمة تعجز عن تحديد أول من نقط المصحف ، ناهيك عن عدم إمكان قبول دلالتها لأن صاحب الوفيات ذكر أن الحجاج قد أمرهم ليضعوا على الحروف المشبهة علامات ، فهذا يعني أنه قد أمرهم بتنقيطه نقط إعجام للتمييز بين الأحرف ، ثم يقول إن هناك قول بأن نصر بن عاصم من قام بتلك المهمة -ولا دلالة على أسبقيته- وبعد أن قام بها حصل تصحيف جديد فأحدثوا الإعجام الذي فرضت الرواية أن الحجاج أمر به من قبل وفعله نصر بن عاصم ! ، فالخلط في الرواية بين نقط الإعجام ونقط الإعراب واضح ، وتنبه له صاحب **تاريخ التمدن الإسلامي** بعد أن أورد رواية ابن خلكان فقال في ج3ص62 : (وفي عبدة ابن خلكان هذه التباس ، لا يفهم الرواد بها ولا الفرق بين التنقيط والإعجام وهما واحد ، ولا يعقل أن يكون الرواد بالنقط الحركات لأنهم عموا إليها لكثرة التصحيف ، أي لاختلاف القاء باختلاف النقط ، ولكن نصوا هذا لم ينقط إلا بضعة حروف مما يكثر وروده ويخشى الالتباس فيه ، ثم رأوا القاء لا تتضبط إلا <=

- ص 765 -

<= بتنقيط كل الحروف كما هي الآن و هذا ما عبروا عنه بالإعجام)

ونختم بما ذكر في **مباحث في علوم القوان** ص91-94 : (وعسير علينا أن نحدد -عن طويق هذه الروايات المختلفة - اللواعت التي حملت أبو الأسود على نقط القوان ، فلا نعرف هل اندفع من تلقاء نفسه أم استجاب لأمر لم يفكر فيه من قبل ، ولا نعرف كنه العمل الذي قام به ولكننا لا نرتاب قط قد أطلع أول الجميع بعبء جسيم ، فهذا هو الحد الأدنى مما نطقت به تلك الأخبار والروايات أما أنه أفرد وحده بوضع أصول القوان وشكله فليس منطقياً ولا معولاً ، فما ينهض بمثل هذا فرد أو أفواد ، ولا يبلغه تمامه جيل بل أجيال وبحسب أبي الأسود أنه كان حلقة أولى في سلسلة نقط القوان وتجويد رسمه .

وفي هذه السلسلة حلة أخرى يميل بعض العلماء إلى عدّها كذلك حلقة أولى ، حيث يرون أن (أول من نقط المصاحف يحيى بن يعمر) ولا بد أن يكون ليحيى عمل في نقط القوان ، ولكن لا وهان بين أيدينا على أنه حقا كان أول من نقطه إلا أن يكون الرواد أنه أول

من نقط المصاحف بمرور ، وتبلغ قصة أوليته هذه نروتها من الإحكام والحبك حين زعم ابن خلكان أنه كان لابن سريين مصحف منقوط نقطه يحيى بن يعمر ، ومن المعلوم أن ابن سريين توفي سنة 110 هـ فقط عرف قبل هذا التاريخ مصحف كامل النقط ، تام الشكل ، وتلك النقط المعوضة للحركات ، وهو أمر خطير جداً ليس من السهل التسليم به .

وأما نصر بن عاصم الليثي فلا يستبعد أن يكون عمله في نقط القوان امتداداً لعمل أستاذه أبو الأسود و ابن يعمر ، فإنه أخذ عنهما كما أسلفنا ، بيد أن أبا أحمد العسكري - في إحدى رواياته الغريبة - يؤكد أن نصر بن عاصم اطلع بنقط القوان حين خاطب الحاج كتابه وسألهم أن يضعوا علامات على الحروف المتشابهة ، وتكاد هذه الرواية تنطق أن نصواً كان أول من نقط المصاحف ، ولكنها تضل - مع ذلك - أضعف أن تعضل في هذا الخلاف وأي يقيني قاطع . ولأن تعذر إطلاق الحكم بأن أبو الأسود أو ابن يعمر أو نصواً كان أول من نقط المصاحف ، فلا يتعذر القول بأنهم أسهموا جميعاً في تحسين الرسم وتيسير قراءة القوان على الناس) ، وفيما ذكره الصالح خلط واضح بين النقطين .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 765

5 - من نَوَق التشكيل والحركات الإعرابية وشذب الأحرف الهجائية

الحركات الإعرابية التي وضع أسسها أبو الأسود الدؤلي كانت على شكل نقاط ، ولكي لا تختلط مع نقط إجماع يحيى بن يعمر جعلت بألوان مختلف بعضها عن بعض ، وهذه المنهجية فيها كثير من المعوقات والصعوبات فالقارئ يجد صعوبة في التمييز بين هذه النقاط ومعرفة دلالتها بحسب اختلاف أمكنتها ، وسرعان ما يخطئ القارئ في القاءة لزوج تلك النقاط عن أماكنها ولو قليلا ، أما على مستوى الكتابة فحدث ولا حرج فالمداد الملون وتنقيط النقاط بألوان مختلفة والتفريق بين الأماكن مع ضيق المسافة بين الأحرف يجعل التنقيط وضبطه عملية صعبة للغاية (1) ، وعلى أي فهد هذه حال الخطوة الأولى في طويق الإبداع ، ولهذا انوى لمهمة تتميم عمل الشيعيين الهمامين ، أحد الشيعة الخلف فتم المسورة وأتقنها ، حتى اكتفى الناس إلى يومنا هذا بفعله وابتكره ، وكان حرصه منصباً على القوان وشكله الموموق وأداء تلك النصوص الكريمة بلا عسر على القواء أو اشتباه للكتابة ، فابتدع الضمة والفتحة والكسوة والشدة وابتدع الشكل الأنيق للهزة ، وزاد خدمة لقواء القوان بوضع الروم والإشمام وغوها ، وهو الخليل بن أحمد الفواهيدي رحمه الله تعالى .

الفواهيدي هو أول من صنّف نقط أبو الأسود الدؤلي وذكر علله وأول من وضع الروم والإشمام وابتدع الشكل المتعرف من حركات الإعراب - الضمة والكسوة والفتحة والشدة والسكون

(1) حوى الله الشيعة عن القوان الكريم خير الخواء .

- ص 766 -

والهزة - فخدم كُتاب القوان الكريم خدمة عظيمة ، إذ كان يختلط عليهم نقط الإجماع بنقط الإعراب حيث كانت تتوالم

في الكلمة الواحدة بشكل يثير اللبس والخلط . (1)

وعمله رحمه الله أثر أژا إيجابيا على قِواءة القِوان الكريم وفهمه ، ولا يخفى ما لهذا العمل والجهد من أثر في الحفاظ على قِواءة القِوان الكريم المتوازاة وصيانتها من التغيير على مر الزِمن بتغيّر قِواءته وما ينجم عنه من المصائب كالتى حدثت في زمن ابن عفان .

(1) من راجع تِجمته رحمه الله لا يشك في أنه أول من صنف نقط القِوان وذكر علله وابتدع ما يناسب نطق أحرفه بلا غلط ولحن ، وقد ذكّره في كتاب **مباحث في علوم القِوان** ص 94 : (وقد اتخذ هذا التيسير أشكال مختلفة ، فكان الخليل أول من صنّف النقط ، ورسمه في كتاب ، وذكر علله ، وأول من وضع الهِزة والتشديد والروم والإشمام) .

المحكم في نقط المصاحف لأبي عمرو الداني ص 9 : (قال أبو عمرو : وأول من صنّف النقط ، ورسمه في كتاب ، وذكر علله الخليل بن أحمد) ، وفي ص 133 (وأول من وضع الهِزة والتشديد والروم والإشمام) .

وفي **الإتقان** ج 2 ص 171 : (قال جلال الدين : كان الشّكل في الصدر الأول نقطاً ، فالفتحة نقطة على أول الحرف ، والضمة على آخره والكسوة تحت أوله . وعليه مشى الداني . والذي اشتهر الآن : الضبّط بالحركات المأخوذة من الحروف ، وهو الذي أخرجّه الخليل بن أحمد الفواهيدي فالفتح شكله مستطيلة فوق الحرف ، والكسر كذلك تحته ، والضّمّ واو صغيرة فوقه ، والتتوين زيادة مثلها ... قال : وأول من وضع الهمز والتشديد والروم والإشمام الخليل أيضا) .

وكذا في **معجم القِواءات القِوانية** ج 1 ص 63-64 ، نقلا عن مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق مجلد 22 ج 1 ص 22 : (واستمر هذا إلى أن جاء الخليل بن أحمد فوضع رِزاً جديداً للهِزة حيث اقتطع رأس العين -لقوب الهِزة منها - وجعلها رسماً للهِزة ، وكتبها " قطعة " وشاع رسم الهِزة الجديد ، ولكن أبي الناس زمناً أن يدخلوا رسم الخليل على المصحف ورأوه بدعة ، على أنه لم يلبث أن شاع وكتبه كتبه المصاحف ولكن مع بقاء الكتابة الأولى فكتوا " يستهزئون " بباء وهِزة معاً و " يؤمنون " بواو وهِزة ، ليؤا بالهِزة من حقّها وبالباء والواو من سهلها ، وكان هذا أصل الأرواح في كتابة الهِزة) .

محاضرة الأوائل ومساورة الأواخر ص 35 : (أول من نقطّ المصحف اختلف فيه قال السيوطي في الإتقان أول من فعل ذلك أبو الأسود الدؤلي بأمر من عبد الملك وقيل أول من نقطه الحسن البصري ويحيى بن يعمر وقيل نصر بن عاصم الليثي وأول من وضع الهِزة والتشديد والروم والإشمام الخليل النحوي) .

مع القِوان الكريم ص 407 : (وعن أبي الأسود أخذ العلماء النقط وأدخلوا عليه بعض التحسين إلى أن جاء عصر الدولة العباسية وظهر العالم الجليل الخليل بن أحمد البصري فأخذ نقط أبي الأسود و أدخل عليه تحسيناً فجعل علامة الضم ولواً صغيرة . لأن الضمة إذا أشبعت تولد منها واو ، وعلامة الكسوة ياء صغيرة لأن الكسوة إذا أشبعت تولد منها ياء وهو المسمى الآن بالشكل وزاد على ذلك فجعل علامة للتشديد وهي رأس شين وعلامة للسكون وهي راس خاء وأخرى للهِزة وعلامة للاختلاس والإشمام) .

الخط العربي ص 89-80 : (دخل على الحروف العربية إصلاح ثالث دعا إليه تشابه نقط أبي الأسود التي قصد منها إلى تيسير

القواء الصحيحة وضبط الكلمات مع نقط الإصلاح الثاني التي قصد منها إلى إعجام الحروف لتمييز المتشابه منها في الصورة بعضها عن بعض فقد اشتبهت نقط الشكل مع نقط الإعجام مع ما بينهما من اختلاف اللون وصعب على الكاتب استعمال مدادين مع ما في ذلك من ضياع للوقت فأجري الإصلاح الثالث في العصر العباسي الأول وأبدلت نقط الشكل التي وضعها أبو الأسود النؤلي بعلامات أخرى فاخترع الخليل بن أحمد الشكل المستعمل الآن بأن كتب الضمة واو صغيرة فوق الحرف والفتحة ألفا والكسرة ياء والشدة رأس شين والسكون رأس خاء وهزة القطع رأس عين ثم اختزل شكلها وزيد عليها حتى آلت إلى الشكل المعروف الآن وبهذا أصبح ممكنا شكل الحروف وإعجامها بلون واحد).

اختلاف الفقهاء والقضايا المتعلقة به في الفقه الإسلامي المقرن ص 23 : (لما فسد اللسان العربي بسبب اختلاط العرب بالعجم دعت

الحاجة إلى تنقيط الحروف وتشكيلها حتى لا يقع اللحن في القوآن الكريم ولذا أمر زياد بن أبيه أبا الأسود النؤلي قاضي البصرة بوضع علامات تضبط أواخر الكلمات ... وفي العصر العباسي قام الخليل بن أحمد المتوفى 170 هـ بوضع علامات التشكيل المعروفة لنا الآن ، ثم عنى القواء و الحفاظ بوضع علامات الفصل ، والوقف وكل ذلك لا يمس المصحف العثماني في شيء ، بل هو من أجل المحافظة عليه ومنع التبديل والتغيير فيه).

قال السيد محسن الأمين رضوان الله تعالى عليه في **أعيان الشيعة** ج6 ص337-340 ترجمة الخليل بن أحمد الواهيدي : (في

الخلاصة : الخليل بن أحمد أفضل الناس في الأدب ، وقوله حجة فيه ، اختزع العروض وفضله أشهر من أن يذكر ، وكان إمامي المذهب . وعن ابن إيريس في مستطرفات السوائر أنه عدّه من كراء أصحابنا إلا أنه سماه الخليل بن إواهيم بن أحمد العروضي . وفي رياض العلماء : كان الخليل على ما قاله الأصحاب من أصحاب الصادق ويروي عنه والخليل جليل القدر عظيم الشأن أفضل الناس في علم الأدب وكان إمامي المذهب وكان في عصر مولانا الصادق بل الباقر عليهما السلام وكان إماما في علم النحو واللغة ... وكان الخليل رجلا صالحا عالما حلّما وقهرا حسن الكلام ، =>

=> وقال الشيخ البهائي في حواشي الخلاصة أنه كان من أصحاب الصادق عليه السلام ، وقال الكفعمي من علمائنا : أن الخليل كان

رُهد الناس ورُفَعهم نفسا وكان الملوك يقصدونه ويبدلون له فلا يقبل وكان يحج سنة ويغزو سنة حتى جاءه الموت اه . الوياض .

وعن كشف الغمة عن محمد بن سلام الجمحي عن يونس بن حبيب النحوي تلميذ الخليل قلت : له رُيد أن أسألك عن مسألة فكتمتها

علي ؟ فقال : قولك يدل على أن الجواب أغلظ من السؤال فكتمته أيضا ؟ قلت : نعم أيام حياتك . قال : سل . قلت : ما بال أصحاب

رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم كأنهم كلهم بنو أب واحد وأم واحدة وعلي - عليه السلام - من بينهم كأنه ابن علة ، قال : من

أين لي الجواب ، قلت : دعيتيه ، قال : وقد ضمننت لي الكتمان ، قلت : أيام حياتك . قال : أن عليا تقدمهم إسلامًا وفاقهم وبذمهم شرفاً

ورجح عليهم هذا وظالمهم جهادا والناس على أشكالها وأشباهها أميل منهم إلى من بان عنهم .

وعن الصدوق عن أبي زيد النحوي الأنصري : سألت الخليل بن أحمد لم ترك الناس عليًا وقربه من رسول الله صلى الله عليه (وآله)

وسلم قوبه وموضعه من المسلمين موضعه وغنؤه في الإسلام غنؤه ؟ فقال : بهر والله نوره أتولهم غلبهم على صفو كل سهل والناس على أشكالها أميل أما سمعت قول الأول : وكل شكل لشكله الف أما ترى الفيل يألف الفيلا) .

تأسيس الشيعة لعلم الإسلام ص149 : (وللخيل كتاب في الإمامة أورده بتمامه محمد بن جعفر الواغي في كتابه ، واستترك ما أغلفه الخليل من الأدلة ، وسمّاه كتاب الخليلي في الإمامة ، وذكره أبو العباس النجاشي في ترجمة محمد بن جعفر الواغي الهمداني في فهرس أسماء مصتفي الشيعة ، وذكر ياقوت في ترجمة محمد بن جعفر الواغي الهمداني المذكور ، أن له كتاب الاستتواك لما أغلفه الخليل ، ولم يذكر أنه في الإمامة كما نص عليه النجاشي ، وذكر ذلك السيوطي في بغية الوعاة ولم يذكر فيما استترك الواغي ، ولكن النجاشي لما كان من شوخ الشيعة و العرف بمصنفاتهم بل تلميذ للواغي نص على أنه في الإمامة ، لأن الواغي أيضا من شوخ علماء الشيعة) .

معجم رجال الحديث ج7ص76ت4337 : (عدّه الحلي في مستطوفات السوائر من كواء أصحابنا المجتهدين وذكر أنه الخليل بن إواهيم بن أحمد . وقال العلامة في القسم الأول من الخلاصة 10 من الباب 2 من فصل الخاء : الخليل بن أحمد كان أفضل الناس في الأدب وقوله حجة فيه ، واخترع علم العروض و فضله أشهر عن أن يذكر وكان إمامي المذهب . وقال ابن أبي داود في القسم الأول 564 : الخليل بن أحمد شيخ الناس في علوم الأدب وفضله وزهده أشهر من أن يخفى كان إمامي المذهب . قيل انه سئل عن الدليل على إمامة علي عليه السلام على نحو الكل في الكل قال : احتياج الكل إليه واستغنؤه عن الكل) . وهذا فعل الواهيدي فخواه الله خير الخواء لخدمته لكتاب الله عز وجل .

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 767

6 - من هذب خط المصحف بابتداع خط النسخ الأنيق وأنهى المسيرة

الخط القديم الذي كتب به المصحف زمن عثمان لا تكاد تقوم بينه وبين الخط الذي كتب به المصحف اليوم مقرنة بما للكلمة من معنى لما فيهما من بعد واسع وتغاير فاحش ، فلا يشك المرء من وجود نقلة نوعية للخط العربي النسخي جعلته بهذه الصورة الأنيقة التي تراها اليوم ، فالمتاحف والمخطوطات القديمة التي تحكي رسالة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم للملوك في عصره شاهد على عدم دقة الخط وتغايره الشديد عن خطنا ، هذا بغض النظر عن فقدان الألفات والنقاط إذ هذه

- ص 768 -

الأحرف التي أمامنا متغايرة عن بعضها نوعا ما حتى بدون النقاط والألفات بخلاف تلك ، فلاريب إن في وجود فاصلة كبيرة وقوة في مسودة الخط العربي .

المعلوم أن أهم ما كتب في الإسلام هو القوان الكريم لذا أي تحسين يدخل في عالم الكتابة كان هدفه الأول والأهم هي كتابة القوان الكريم ، لذا كان المصحف الشريف على رأس أولويات أي تحسين وتشذيب يطرأ على الخط في العالم الإسلامي وقد مورت الشواهد على ذلك من فعل أبي الأسود وتلميذه ، وسنتكلم هنا عن رجل قلب شكل الخط القديم المبهم المعالم إلى خط آخر لا يمت له بكثير صلة ، حيث قام على تحسينه وإضافة بعض الخطوط إليه مع تشذيب للأطراف وتقصير لبعض الأحرف ، وهندسها على موزان النقاط فجعل لكل حرف مقياسا خاصا منها ، على طوله عدد خاص من النقاط وكذا على عرضه ، فأحكمها إحكاما ، إلى أن أوصل الخط النسخي القديم البدائي إلى هذا الخط الرائع المهندس الموزون ، وبعد تحسين الخط ونقله لهذا المستوى من الوقي والتفنن أخذ هذا الرجل يخط المصحف الشريف الذي كان من

أوليات أهدافه لتحسين الخط ، فابتدأ المسورة وأنهاها على يديه وهي هكذا إلى يومنا هذا ، فكان الفضل له في سهولة قِراءة المصحف الشريف وتتوق خطه وجماله ، وهذا كذلك أحد رجالات الشيعة وهو الوزير أبو علي بن مقلة ، الخطاط الشهير ب الوزير ابن مقلة ، وهو صاحب الفضل على الخط العربي وبالتبع على كل قرئ للمصحف الشريف ، وهذا من نفس سنخ الشيعة الذين سبقوه في عالم صيانة القوان والحفاظ عليه فختمت عليه أبواب تحسين الخط وتشذيبه ، ووصل المصحف الشريف إلينا بهذا الشكل الرائع الذي زاه وتتمعن في جمال خطه ورونقه المبدع (1) .

(1) **طبقات أعلام الشيعة** ج1 ص286 : (محمد بن علي بن الحسن بن عبد الله الشهير بابن مقلة البيضوي الشوري البغدادي ، الوزير أبو علي المولود بعد العصر يوم الخميس 21 شوال 272 والمقتول يوم الأحد 10 شوال 328 كما رآه ابن النديم ، قال إن مقلة لقب أبيه علي وهو الخطاط المشهور الذي كمل خط النسخ نقلا له عن الخط الكوفي وسمي نسخا لأنه نسخ به سائر الخطاط ، اخترع ولأ نوعاً من الخط الكوفي سماه المحقق ، ثم نوعاً آخر سماه خط الريحان ، ثم اخترع خط الثلث الريحاني من خط الريحان ، ثم اخترع النسخ وتعلم عنه خلق كثير في مدة يسوة من سنة 310 . استوزر ثلاث مرات وعزل ثلاثاً وولي فارس ثلاث مرات إلى أن قُتل . حكى صاحب الرياض في أول الصحيفة الثالثة السجادية أنه رأى نسخة من الصحيفة بخط ابن مقلة هذا ، وهي رواية محمد بن الحرث عن الحسين بن أشكيب الثقة الخواساني من أصحاب الهادي و العسكري عليهما السلام . عن عمير بن هارون المتوكل البلخي إلى آخر سند الصحيفة والظاهر أنه يروي عن محمد بن محمد عن الولث) .

أقول : والإشادة بعمل هذا الرجل لا يكاد يخلو منه كتاب تعرض للخط العربي ولرسم المصحف الشريف ، ففي تزيخ التمدن الإسلامي ذكر أن ابن مقلة كمل خط النسخ بعد أن كان موجوداً قبله وجعله على هذا الشكل لكي يخدم به كتابة المصاحف الشريفة ، خلافاً لمن قال أنه ابتدعه وحيزه من الخط الكوفي ، قال في ج3 ص60-61 : (وأما الخط النسخي أو النبطي فقد كان شائعاً بين الناس لغير المخطوطات الرسمية ، حتى نبغ ابن مقلة المتوفي سنة 328 هـ أدخل في الخط المذكور تحسيناً جعله على ما هو عليه الآن وأدخله في كتابة اللولين . والمشهور عند المؤرخين أن ابن مقلة نقل الخط من صورة القلم الكوفي إلى صورة القلم النسخي ، والغالب في اعتقادنا أن الخطين كانا شائعين معاً من أول الإسلام : الكوفي للمصاحف ونحوها ، والنسخي (أو النبطي) للرسائل ونحوها كما تقدم ، وأن ابن مقلة إنما جعل الخط النسخي على قاعدة جميلة حتى يصلح لكتابة المصاحف) . ثم دعم المؤلف استدلاله بدليل حسي فقال : (وقد شاهدنا في معرض الخطوط العربية القديمة في دار الكتب الخديوية = <

ولكي تقف عياناً على ما فعله ابن مقلة من عظيم فرق وبُعد بون من الوضوح والجمال الذي أدخله على المصحف الشريف ننقل لك سورة الفاتحة المبركة بالخط الذي كان يكتبه المسلمون قبل ابن مقلة وتحت الخط الذي حسنه وشذبه ابن مقلة ، وهو الذي استمر إلى يومنا هذا :

= < (دار الكتب المصرية الآن) عقد نكاح مكتوباً في أواسط القرن الثالث للهجرة سنة 264 هـ على رق مستطيل في أعلاه صورة

العقد بالقلم الكوفي المنتظم ، و تحتها خطوط الشهود بالقلم بالنسخي بغاية الاختلال - فابن مقلة حسن هذا الخط تحسينا وأدخله في كتابة المصاحف) .

أقول : وعلى أي حال فابن مقلة إنما فعل ذلك التحسين لأجل المصحف الشريف ليكتب بصورة أنظمو لا شبهة في حروفه بعد جعل الأحرف على مزانها لا تريدولا تنقص طولاً أو عرضاً ، ولا أقل أن الخطوط الأخرى غير خط النسخ لا تتشكل بالحركات على أحرفها ، فما فعله ابن مقلة خدمة جليلة القدر لواء القآن لجميع الأجيال يحفظ بها القآن من التغيير في ألفاظه وتعرضه للحن ويمكن تشكيل أحرفه . قال في **نشأة وتطور الكتابة الخطية العربية** ص147 : (وسمي خط النسخ بالنسخ لأن الوراقين أو النساخ كانوا ينسخون به المصاحف فغلبت عليه تلك التسمية ... ومما تجمل معرفته أن الحروف العربية النسخية هي أكثر الحروف استعمالاً في تنوين القآن وكتب السنة وكتب الدين بين الأمم التي احتقت بلغتها الأصلية وذلك لسهولة قواعده وعدم اللبس فيه) .

وكذا في ص232 نقلاً عن **تاريخ القآن** للكوذي الخطاط ص184 : (والمصاحف في العهد الأول كانت تكتب بأشكال متعددة من الخط الكوفي إلى القرن الخامس - ثم لما تنوعت الخطوط صاروا يكتبونها بالخط الثالث إلى القرن التاسع - ولما ظهر خط النسخ الذي هو أجمل الخطوط صاروا يكتبونها به إلى عصرنا الحاضر . والحق أن جمال المصاحف لا يظهر إلا إذا كتب بخط النسخ أما بقية الخطوط كخط الرقعة والديواني والفارسي وسياقت وشاكسته فلا يحسن كتابتها بها - لأن قاعدة تلك الخطوط هو عدم تشكيلها - بينما المصاحف يجب تشكيلها صيانة للقرآن من اللحن) .

وكذلك في **انتشار الخط العربي** ص14-15 : (وأما الخط النسخي فقد كان مستعملاً بين الناس لغير المخطوطات الرسمية حتى نبغ الوزير أبو علي محمد بن مقلة المتوفى سنة 328 هـ فأدخل في الخط المذكور تحسيناً كبيراً بعد أن كان في غاية الاختلال وأدخله في المصاحف وكتابة التوراة) .

وقد حكى لنا **الياقوت الحموي في معجمه** أن ابن مقلة كان يخط المصحف الشريف قال في ج15 ص122 : (حدثني أبو الحسن علي بن هلال المعروف بابن البواب الكاتب قال : كنت أتصوّر في حوانة الكتب لبهاء الدولة بشيواز علي اختيلري ورأعيها له وأمرها مودود إلي ، فأيت يوماً في جملة أجزاء منبوذة جزءاً مجلداً بأسود قدر السكويّ ففتحته وإذا هو جزء من ثلاثين جزءاً من القآن بخط أبي علي بن مقلة ، فأعجبني وأفودته فلم أر أظفر بجزء بعد جزء مختلط في جملة الكتب إلى أن اجتمع تسعة و عشرون جزءاً وبقي جزء واحد استغرقت تفتيش الحوانة علي مدة طويلة فلم أظفر به فعلمت أن المصحف ناقص ... الخ) .



فوي بنا أن نقف إجلالا لهذا العمل الفذ الذي خدم به المصحف الشريف خدمة جليلة يقدر فضلها ويطيب ذكورها حينما ننظر للحال التي كان عليها خط المصحف وما آل إليه بعد عمل هذا الشيعي رحمه الله .

مكتبة الشبكة الصفحة التالية الصفحة السابقة فهرس الكتاب

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 771

الوزير ابن مقلة وقرأ الشواذ !

لاريب أن القواء الذين يقرؤون القوان بالشواذ وخاصة القواء المخالفة لرسم المصحف يعتبرون دعاة تحريف وتبديل ،
 وحينما يكثر أتباع هؤلاء تبئلي الأمة بشوذمة من الناس لا هم لها إلا اتباع كل غريب وعجيب من القواء التي تنتستر
 بدعوى اتباع بعض سلفهم الصالح الذي تلاعب بالقوان ، وهكذا يصير القوان لعبة بألسنتهم تحت ستار الدين ورفعا لراية
 السلفية ، وعلى مر الأيام تضحل قداسة الكلمات والتراكيب القوانية وتزول من القلوب ، فيتبادر للذهن أن القوان ليس
 بذاك المعجز الذي لا يمكن أن يؤتى بمثله ، فهذا فلان يأتي بكلمات تماثل كلمات القوان وهكذا الآخر والآخر !
 وكان في أحد الأرمنة رجلٌ منهم يسمى ابن شنبوذ يوقأ القوان بالشواذ ويتتبعها ، وكذلك ابن مقسم وقد سعى بهما ابن
 مجاهد- وهو الذي سبَّ القواء - عند الوزير الشيعي السابق أبي علي بن مقلة فأثبت عليهما الدعوى فأمر بهما فجلدا ،
 ففقى الله عز وجل عين الفتنة على يد هذا الوزير الشيعي .

قال في مقدمة كتاب السبعة في القواءات : " وأهم من ذلك موقفه - ابن مجاهد- من ابن شنبوذ المؤي بيغداد لعصوه ،
 وكان يعتمد شواذ القواءات ويوقأ بها ، وقرأ بالمحواب في بعض صلواته بحروف مروية عن عبد الله بن مسعود و أبي
 بن كعب يخالف مصحف عثمان بن عفان الذي اجتمعت عليه الأمة ، وجادل في ذلك و حاول في حوأة أن يؤوى بها
 بعض الناس واشتهر أمره ، وحاول ابن مجاهد أن يودّه إلى جادة الصواب ، ولكنه لم ينته فرفع أمره إلى ابن مقلة الوزير
 حينئذ ، فاستدعاه وأحضر القضاة والفقهاء والقواء وفي مقدمتهم ابن مجاهد ، وكان ذلك في سنة 323 للهجرة ، غير أن
 ابن شنبوذ اعترف بما عؤي إليه وأقر عليه ، فأشار جميع من حضروا بعقوبته ، فضرب أسواطا وحبسُ ، فأعلن توبته .
 وعقد له ابن مقلة محضراً أقر فيه ابن شنبوذ اعترف بذلك في حضوره طوعاً . وقد احتفظ ياقوت بطائفة من قواءاته التي

تبع فيها ما رُوي عن أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود من مثل (وكان أمامهم يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) والآية في مصحف عثمان كما هو المعروف { وَكَانَ وراءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخِذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غُصْبًا } (الكهف/79) ، ومثل (إذا نودي

- ص 772 -

للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله) وهي في مصحف عثمان { فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ } (الجمعة/9) إلى غير ذلك من قراءات انفود بها أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود " (1) .

أما تقدم الشيعة في فنون التفسير فيمكن مراجعته في مقدمة تفسير كنز الدقائق للميرزا محمد المشهدي رضوان الله تعالى عليه الذي أجاد ووفى (2) .

(1) مقدمة كتاب **السبعة في القاءات** لابن مجاهد ص15 بتحقيق الدكتور شوقي ضيف ط دار المعرف مصر

أقول : ولا يخفى على النبيه إنه إن كان حقا اتباع السلف في كل ما فعلوه وهو ما يسمى بالسلفية فإن ابن شنبوذ سيد السلفية حيث كان سيده ابن الخطاب يوقأ (فامضوا إلى ذكر الله) وما كان يوقأ بغورها إلى أن مات وكتبها في مصحفه ، وكذا بقية الموراد التي وقأ بها فهي قراءات سلفه الصالح ، فما أقوى عذر ابن شنبوذ على دين السلفية ، ولكن الوزير الشيعي لا يسوي عنده عمل سلفهم الصالح جلب شعرة فجلده وانتهت فتنة هذا التيار المحرف لكتاب الله عز وجل .

(2) **كنز الدقائق** ج1ص5-12.

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

الصفحة التالية

مكتبة الشبكة

رمادي وسط

بيج

بروزي

بيج_2

إعلام الخلف بمن قال بتحريف القوان من أعلام السلف - ص 773

الخاتمة

وكما زى فقد كان الشيعة الإمامية على مر العصور حفاظ القوان الصائنين له وأبطال الأعمال الجليلة والإصلاحات الفذة في الخط القواني قائمين عليه كالثين بلا منزع حتى حفظوا القوان من التلاعب والتغيير على مر الزمان فصانوه من التحريف إلى عهدنا ، فهم ابتدوا المسيرة وختموها ، وهم أهل الفضل على طوائف المسلمين وعلى كل من قوا القوان الذي حفظه الله عز وجل من التغيير والتبديل حيث اختار الله عز وجل رجال الشيعة ليوصلوا للمسلمين هذا القوان الكريم محفوظا من التلاعب والتغيير مصاننا في القواطيس والدفاتر والوقاع ، فسيدهم جمعه وأتباعه تلاووا عليه ، فمنهم الذي حث وحفز ، ومنهم الذي أملى وحفظ ، ومنهم الذي أعرب ونقط ، ومنهم الذي نقط فأعجم ، ومنهم الذي هندس الإعجام والإعواب وأبلج الأطراف ، ومنهم الذي أبدع وخطط فنسق ونوق وجمل ، وما كانوا ليوصلوا لنا القوان بهذه الصورة المشرفة المشرفة الأنيقة لولا رادة الله عز وجل وتوفيقه وتسديده للشيعة.

قله أنتم يا شيعة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، يا من صنتم العترة الطاهرة والنقل الأصغر فزركم الله بمنه وكرمه صيانة النقل الأكبر فقومم بالخير كل الخير ، قال تعالى { وَقُلْ أَعْمَلُوا سُورَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } (التوبة/105).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فهرس الكتاب

الصفحة السابقة

مكتبة الشبكة